كتاب أبحاث

مؤتمر النظام المصرفي الليبي

نحـو رؤيـة مستقبليـة للتطـوير

المُنعقـد بمدينـة بنغـازي

12 - 14 | أغسطس | 2023

من إصدارات

مصرف ليبيا المركزي
CENTRAL BANK OF LIBYA

مركز بحوث العلوم الاقتصادية
بنغازي

الوكالة العالمية للترقيم
الدولي الموحد للكتاب
دار الكتب الوطنية
رقم الإيداع القانوني: 823 / 2022
ردمك 9 - 2 - 9611 - 798 ISBN

9 787989 677294

منشـورات مصـرف ليبيـا المركزي
إدارة الصيرفة والتمويل الإسلامي

مصرف ليبيا المركزي
CENTRAL BANK OF LIBYA

التصميم والطباعة

شركة الرتيب لتنظيم المعارض
والمؤتمرات والدعاية والإعلان
AL-RATEYP Co. For Exhibitions Conferences & Advertising

محفوظة جميع الحقوق
2024م - 1445 هـ

المحتــويات

اسم البحث	الباحث	صفحة
التقديم	الدكتور فخر الدين علي الصهي	7
أعضاء اللجنة العلمية للمؤتمر		9
أثر إصلاح القطاع المصرفي على نمو الإقتصاد الكلي في ليبيا (1991-2022)	د. عزالدين الهادي الشريف د. حمد يونس رزق الله	11
أثر سياسات المصرف المركزي على المتغيرات الكلية في الاقتصاد الليبي دراسة تحليلية قياسية للفترة (1970 - 2028)	د. أيوب محمد الفارسي	51
التحليل المالي لمؤشرات جودة الأصول الائتمانية دورة في تقييم اداء المؤسسات المالية المصرفية ورقة بحثية مقارنة بين المؤشرات المالية لمصرف الوحدة وبين الجهاز المصرفي الليبي للفترة [2015 - 2021]	حسني سالم بن دخيل	81
النظام المصرفي المزدوج والخبرات المصرفية في ليبيا	د. أمال عبد السلام القماطي	119
"دور الشمّول المالي المصرفي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي في الدولة الليبية" "التحديات والفرص" دراسة حالة المصارف الليبية	عبد المنعم رمضان عمر بن غلبون علاء الدين الهاشمي الخروبي	145
تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا على ضوء مؤشرات الرقابة والسلامة المالية	د. صقر حمد الجيباني أ. أسيا جمعة التركاوي	177
أثر تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة (دراسة حالة)	الدكتور: محمد الطيب على الشريف الدكتور: حسني رمضان الشتيوي أبوالقاسم	207

أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل في تطوير أداء المصارف التجارية دراسة ميدانية على المصرف الإسلامي الليبي (الإدارة العامة)	هاجر علي الشبلي محمد توفيق الجاير	235
الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا الفرص والتحديات والمخاطر (دراسة نظرية)	أ. محمد بوأرويق جودات الرفادي	265
الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة	د. عبد الله محمد عمار عون	295
دور المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع المصرفي في جودة الخدمات المصرفية بالمجتمع الليبي	أ. الشريف مهدي عطية بوحديدة أ. فاخر حامد علي سليمان	325
أهمية استخدام التحول الرقمي في المصارف الإسلامية في ظل الاقتصاد الرقمي والعولمة الماليةدراسة ميدانية لعينة من البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي	خديجة محمد عبد الرحمن نجلاء فتحي كروش	365
و اقع وتحديات استخدام الصّكوك الإسلامية في السوق الليبي	الدكتور مسعود علي قريفة الأستاذ ماجد نصر الغرسلّي	397
دور صيغتي الاستصناع والمرابحة في الحد من المخاطر المصرفية في المصارف الليبية العاملة في مدينة بنغازي "دراسة تطبيقية على مصرف الوحدة في مدينة بنغازي"	عطية فرج نوح المالكي أكرم مصطفى عبد الله حسين	419
دور نظم المعلومات في تحسين الخدمات المصرفية بمصرف الجمهورية فرع الصريم	د. أحمد عطية محمد د. عبد السلام عاشور	439
كيف تستفيد المصارف المركزية من التكنولوجيا المالية (دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، والبيانات الضخمة)	د. عادل عبد الله الكيلاني أ. عبد الله الحضيري	473

متطلبات التحول الأمثل للنظام المصرفي في ليبيادراسة تحليلية مقارنة مع التجارب الدولية للتحول إلى النظام المصرفي المتو افق مع أحكام الشريعة الإسلامية	د. مفتاح إبراهيم الفارسي	497
متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية دراسة ميدانية على مصرف الوحدة	أ.مهند صالح العوامي	535
مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية دراسة حالة (المصرف التجاري الوطني) فرع المرج	د: سكينة عبد الصمد على بلعم أ: سعاد عبد الله عبدون	561
النظام المصرفي والنشاط الاقتصادي تجارب المصارف في تفعيل الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص (الدروس الدولية المستفادة في تمويل المشاريع)	أ. علي عبد الله الجهاني أ. سعاد عبد المولى المسماري	579
أثر القصوروالفراغ التشريعي على و اقع تسوية النزاعات المالية الإسلامية "الو اقع والمأمول"	الأستاذ المساعد الدكتور عبد الحنان العيسى	605
الامتثال بالمصارف التجارية قراءةً في تقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية	سالم سعد حامد	637
الرقابة الإشر افية والامتثال المصرفي ودورهما في تحقيق الاستقرار المالي للمصارف الليبية (دراسة ميدانية)	أسامة أحمد التهامي	659
القو انين المنظمة لأعمال المصارف في ليبيا	غالية خليفة الشين	689
دورحوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة للبنوك التجارية	د. عبد الرحمن محمد رشوان أ. إيمان علي طه	707
مخاطر التحول الرقمي على المصارف من منظورقانوني(دراسة مقارنة)	أ. نعيمة علي أحمد الدّوفاني	753

المعالجة الشرعية للمحافظ الائتمانية للحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة الناتجة عن التحول نحو الصيرفة الإسلامية للمصارف الليبية.	د/ صلاح الدين علي محمد البريكي د / أحمد سفيان بن شيء عبد الله	775
الجو انب القانونية لنشاط المصارف الإسلامية الليبية وفقاً لقانون رقم 46 لسنة 2012	رحاب محمد بن سعود	809
العوامل التي تحول دون تحقيق مصرف ليبيا المركزي لبعض مستهدفاته	د. عائشة سالم الحاجي د. عبد المنعم عماربا لكلور	831
"المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطورها في المصارف الليبية"	أ. عالية بالة	853
دراسة تطبيقية على بيانات مصرف ليبيا المركزي المنشورة	فرج محمد عبد القادر المنفي	877
الجودة الوظيفية وعلاقتها برأس المال النفسي لدى عينة من موظفي القطاع المصرفي	أ/ إيمان صالح مفتاح فليفل أ/ نجلاء فرج مفتاح أحميد	907
مدى إمكانية منح التمويل الأخضر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام والتمويل»	أ. ميلود مولود حصوة د. عبير الحراري الغنودي	931
فاعلية أدوات السياسية النقدية التقليدية الكمية في الدول النامية (حالة الاقتصاد الليبي)	يونس علي أسعيد البرغثي	957
علاقة النظام المصرفي بالنشاط الاقتصادي	عواطف امحمد منصور	995
السياسة النقدية وتأثيرها على بعض المتغيرات الاقتصادية في الاقتصاد الليبي: دراسة تحليليه خلال فترة 2000 – 2020	أ.د. عيسى حمد محمد الفارسي	1011

التقـــديم

يواجه النظام المصرفي الليبي العديد من المتغيرات والتحديات التي يجب مواجهتها ومن أهمها تحديات الزبائن الباحثين عن منتجات جديدة، وتحدي التكنولوجيا والمعلوماتية، إضافة إلى بروز دور الصيرفة الإسلامية كخيار بديل.

ونظرا للدور الذي يلعبه النظام المصرفي في التنمية الاقتصادية، فإن أهمية هذا النظام تكمن في ضرورة تهيئة مصادر التمويل اللازمة للاستثمار باعتباره القاطرة الحقيقية للنمو، كما يأتي دور النظام المصرفي عبر تسهيل تمتع الأفراد والمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر بالتمويل والخدمات المالية لزيادة فرص الوصول إلى التمويل والخدمات المالية من خلال تنفيذ مجموعة من الإجراءات المؤدية لتمكين كافة فئات المجتمع من الاستفادة من الخدمات المالية، كالشباب، والمرأة، ورواد الأعمال والفئات الهشة في المناطق النائية لتعزيز الشمول المالي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وتدلل البيانات الرسمية المتاحة، على تكدس الاحتياطيات في المصارف التجارية (العامة والخاصة) باعتبارها أهم مكونات النظام المصرفي في ليبيا، دون الاستفادة منها في دعم وتنمية الاقتصاد الوطني، الأمر الذي يتطلب الاهتمام بموضوع إصلاح النظام المصرفي الليبي ودراسة السياسة المصرفية والتشريعات والقوانين التي في ضوئها يمكن إجراء التعديلات المطلوبة لتطوير واقتراح الأساليب الممكنة لرفع كفاءته الاقتصادية.

وإصدارنا الذي هو بين أيديكم الذي يمثل كتاب أبحاث المؤتمر يجمع ثمرة أفكار وآراء الأكاديميين والمتخصصين في العديد من المواضيع في مجال المصرفية الإسلامية.

وقد خلصت اللجنة العلمية للمؤتمر في نهاية أعمال المؤتمر بوضع التوصيات التي تمخضت عن الورقات البحثية للمشاركين في صورة تقرير نهائي مبني على مؤشرات حقيقية وكذا طرق المعالجات للتغلب على التحديات والصعوبات التي تواجه النظام المصرفي في ليبيا.

وفي النهاية لا يفوتنا التنويه بالجهد الكبير الذي قام به أعضاء اللجان المنبثقة عن المؤتمر وعلى رأسهم السيد رئيس اللجنة العليا للمؤتمر نائب المحافظ السيد/مرعي مفتاح البرعصي، وكذا الشكر موصول لأعضاء اللجنة العلمية التي أخذت على عاتقها تقييم وتحكيم الورقات البحثية. والشكر موصول ايضا للراعي الأكاديمي مركز بحوث العلوم الاقتصادية بنغازي على تقديم الجهد والخبرة العلمية في سبيل إنجاح مؤتمرنا بالصورة التي تليق بمصرف ليبيا المركزي.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وما توفيقنا إلا بالله

الدكتور: فخرالدين علي الصهبي

رئيس اللجنة العلمية للمؤتمر

أعضاء اللجنة العلمية للمؤتمر

1	د. فخـــرالديـــن علـــي الصهبـــي	رئيساً
2	أ. د. جمال نصر الطيب الشيباني	عضواً
3	أ. د. فاخـــر مفتـــــاح بوفرنـــة	عضواً
4	أ. د. عائشـــة عبد السلام العالم	عضواً
5	أ.د. أكـــــرم علـــــــي زوبـــــي	عضواً
6	أ.د. عبـــدالله أمحمـــد المنصـــوري	عضواً
7	أ. د.فتحيـــة الفرجانـــي الأوجلـــي	عضواً
8	د. إيمـــان قاســـم الحصـــادي	عضواً
9	د.عبـــد المنعـــم مفتـــاح الشوماني	عضواً
10	د.عبـــد الباســـط أبوبكر الدرسي	عضواً
11	د. أدريـــــس محمـــــد لأحمـــــير	عضواً
12	أ. خالـــــد علـــــــي الزائـــــدي	عضواً - الراعي الأكاديمي
13	أميـــــــرة صالـــــح فليفـــــــل	مقـرر وأمـين سـر اللجنة

محاور مؤتمر النظام المصرفي الليبي
نحو رؤية مستقبلية للتطوير

المحور الأول: النظام المصرفي والنشاط الاقتصادي

- الدور الاقتصادي للمصارف الليبية.
- علاقة النظام المصرفي بالنشاط الاقتصادي.
- علاقة النظام المصرفي بسوق المال.

المحور الثاني:المصارف والمؤسسات غير المصرفية العاملة في ليبيا

- واقع النظام المصرفي في ليبيا.
- القوانين والتشريعات المصرفية الحاكمة في ليبيا.
- دور الشمول المالي في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي في ليبيا.
- دور المؤسسات غير المصرفية في دعم النظام المصرفي الليبي.

المحور الثالث: التطورات التقنية الحديثة والنظام المصرفي الليبي.

- دور التطورات التقنية المختلفة في تطوير النظام المصرفي الليبي.
- دور التحول الرقمي في تطوير الصناعة المالية الإسلامية في ليبيا.
- رقمنة خدمات الصناعة المصرفية لتعزيز الشمول المالي الرقمي.
- المخاطر المصاحبة للخدمات المصرفية الإلكترونية وانعكاساتها.

المحور الرابع: الرؤية المستقبلية نحو التطوير.

- الأسس والضوابط التي تحكم العمل المصرفي المتطور.
- برامج العمل المصرفي خلال فترات التطوير وتبني السياسات الجديدة.
- آليات تفعيل سوق النقد في الاقتصاد الليبي.
- أسس وضوابط تطوير المنتجات والخدمات المالية الإسلامية.

أثر إصلاح القطاع المصرفي على نمو الإقتصاد الكلي في ليبيا (1991-2022)

د. عزالدين الهادي الشريف
محاضر بقسم المحاسبة،
كلية الاقتصاد القبة، جامعة درنة،
ليبيا

د. حمد يونس رزق الله
محاضر بقسم المحاسبة،
كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي،
ليبيا

ملخص الدراسة: هدفت هذه الدراسة إلى تقييم عمليات الاصلاح المصرفي للمصارف التجارية الليبية خلال الفترة من 2008 إلى 2022، بالاضافة إلى بيان أثر الإصلاح المصرفي على النمو الاقتصادي في ليبيا باستخدام بيانات السلاسل الزمنية من 1991 إلى 2021. ولتقييم أداء المصارف تم استخدام نموذج CAMELS. كما تم دراسة أثر الإصلاح المصرفي على النمو الاقتصادي في ليبيا باستخدام نموذج الانحدار الذاتي الموزع (Autoregressive Distributed Lag ARDL). ولقد توصلت الدراسة إلى أن المصارف التجارية الليبية تصنف وفق معيار CAMELS بأنها تتمتع بنسبة كفاية رأس مال مرتفعة، كما أن جودة أصولها ضعيفة، وتظهر مستوى عالٍ من الأصول المتعثرة والتي تهدد رأس المال بصورة حادة، وقدرتها على تحقيق هوامش ربح تصنف على انها مقبولة، وتحتفظ المصارف التجارية الليبية بنسب سيولة قوية وكافية لمواجهة أي احتياجات غير متوقعة، ومع ذلك فقد كان هناك وجود لقيم كبيرة عاطلة لم يتم استثمارها والاستفادة منها وهذا يشير إلى ضعف في كفاءة إدارتها. كما جاءت أبرز النتائج مؤكدة وجود علاقة سلبية بين كل من النمو الاقتصادي والاصلاح المصرفي في كل من المدى القصير والطويل.

ويمكن تفسير هذه العلاقة السلبية هو أن الإصلاحات المصرفية (ممثلة بالائتمان المحلي للقطاع الخاص في هذه الدراسة) لم تكن فعالة في تحفيز النمو الاقتصادي، على الرغم من زيادة الائتمان المحلي للقطاع الخاص، وذلك ربما بسبب عدم توجيه هذا الائتمان للقطاعات التى قد تسأهم في النمو الاقتصادي. كما يمكن تفسير هذه العلاقة السلبية ايضاً، هو أن زيادة الائتمان المحلي للقطاع الخاص ربما أدت إلى التضخم، مما قد يكون له آثار سلبية على النمو الاقتصادي في ليبيا.

ومن أهم ما أوصت به الدراسة إعادة النظر في التشريعات التي تنظم النشاط الاقتصادي بصفة عامة، والمنظمة للقطاع المصرفي على وجه الخصوص، كما أوصت بوضع سياسة نقدية واضحة ويمكن تطبيقها ومعالجة التضخم وفرق سعر الصرف.

الكلمات المفتاحية: اصلاح القطاع المصرفي، إعادة الهيكلة، مصرف ليبيا المركزي، نمو الاقتصاد الكلي، نمو الناتج المحلي الاجمالي، الائتمان المحلي للقطاع الخاص، معيار CAMELS، نموذج الانحدار الذاتي الموزع (Autoregressive Distributed Lag ARDL).

المقدمة

للقطاع المصرفي أهمية كبيرة في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي الهادف إلى التنمية الشاملة والمستدامة، وذلك بما يقوم به من تجميع الودائع من كافة القطاعات الاخرى وتوجيهها إلى أوجه الاستثمار المختلفة عن طريق ما يقوم به من منح للقروض، والتسهيلات الائتمانية، والخدمات المصرفية الأخرى التي يقدمها. غير أن إمكانية المصارف التجارية في لعب الدور المرسوم لها في مساندة التنمية الاقتصادية يعتمد على المناخ الاقتصادي السائد في البلد وطبيعة السياسات المنتهجة، فبدون سياسات اقتصادية سليمة ومستقرة لايمكن تحقيق أداء جيد للمصارف التجارية، وبذلك تفقد إمكانية دعم المصارف التجارية لعملية التنمية الاقتصادية (احمد، 2013).

وقد ربطت عدة دراسات وظائف القطاع المصرفي بالنمو الاقتصادي (Akpansung & Babalola, 2011; Akpansung & Gidigbi, 2014). كذلك قامت سلسلة من الدراسات مثل Sanusi(2011) و Anyanwu (2010) و Balogun (2007) بدراسة تأثير الإصلاحات المصرفية على النمو الاقتصادي والمؤسسة المالية.

وتعتبر الأدوار التي تلعبها المؤساست المالية الرئيسية حيوية لأن أي خلل في ادائها يمكن أن يضع الاقتصاد بأكمله في وضع صعب وحرج. إلا أن هذا الدور يختلف من دولة إلى أخرى حسب مدى تطور وحداثة القطاع المصرفي وكفاءة وظيفته وعمق ارتباطه بالاقتصاد الحقيقي (سلطة النقد الفلسطينية، 2011). ووفق هدهود (2008) ان البلد الذي يعاني من عيوب هيكلية في النظام المالي غالباً ما يواجه عرقلة في مكافحة التضخم وارتفاعه في نهاية الأمر، بسبب انخفاض فاعلية السياسة النقدية، وهذا يؤدي إلى فشل في تحقيق الاستقرار الاقتصادي ما لم تصاحبها إجراءات ملائمة في اصلاح القطاع المالي، باعتبارها إصلاحاً هيكلياً لتعزيز قدرة السلطات النقدية في تحقيق الاستقرار الكلي.

ووفق بعثة تقصي الحقائق التي تم إيفادها إلى طرابلس في ليبيا في يناير 2019 من قبل البنك الدولي، افادة بانه مازال المصرف المركزي هو المسأهم الأكبر في المصارف الحكومية التي لا تزال تستحوذ على 90% من الودائع والقروض في هذا الجهاز، كما

أنه الجهة المختصة بالرقابة على القطاع المصرفي. وينطوي ذلك على أوجه واضحة لتضارب المصالح منها التساهل المحتمل لصالح المصارف المملوكة للدولة، وكذلك منح الائتمان للمستفيدين ذوي العلاقات. وكما هو حال العديد من المصارف الحكومية، تعمل المصارف الليبية المملوكة للدولة كآلية لدعم وخلق فرص العمل بشكل مصطنع. وهناك ضغوط قوية للاحتفاظ بالموظفين، حتى في الفروع التي لا تحقق أرباحاً، لتجنُّب زيادة معدلات البطالة بصورة أكبر.

ولقد أصبح الإصلاح المصرفي في الوقت الراهن موضوعاً مهماً، إذ يمثل قضية الساعة ومحور الإهتمام لمتخذي القرار وواضعي السياسات الإقتصادية، وهو أحد ضروريات الإستقرار الاقتصادي، والذي بدوره يعد شرطاً اساسياً لتحقيق التنمية الإقتصادية. كما ان العديد من الدول المتقدمة والناشئة قد شهدت الكثير من برامج إعادة هيكلة الجهاز المصرفي، وذلك نتيجة لما تعرضت له من ازمات اقتصادية أو مالية مصرفية. وقد كان لكل تجربة العوامل الدافعة لها، ولكن تعثر الديون وإدارة السيولة والمخاطر كان القاسم المشترك من بين تلك العوامل.

وفى هذا السياق، ومنذ العام 1999 بدأ مصرف ليبيا المركزي استراتيجية إعادة هيكلة وتطوير وتحديث القطاع المصرفي في ليبيا لتحقيق رؤية المصرف المركزي والتوجهات السياسية والاقتصادية التي بدأت منذ صدور حزمة من القوانين التي تركز جميعها على تحقيق هذه الأهداف. حيث بدأ العمل في تطبيق مجموعة من الإجراءات التي تستهدف إعادة هيكلة الإقتصاد الوطني الليبي عن طريق الحد من دور القطاع العام وإعطاء القطاع الخاص دوراً أكبر لتحريك العجلة الاقتصادية، وتوجت هذه الإجراءات على مستوى القطاع المصرفي بإصدار القانون رقم 1 لسنة (2005) بشأن المصارف، والذي شكل علامة فاصلة وواضحة في مجال تحديث وتطوير القطاع المصرفي. حيث تضمنت السياسات الجديدة إعادة هيكلة المصارف التجارية ووضع برنامج شامل لتحديث وتطوير أداء المصارف .وهو يعتبر تطويراً مهماً لقانون المصارف والنقد والائتمان رقم (1) لسنة 1993 وتعديلاته.

وكذلك اشترط تقرير صندوق النقد الدولي لعام2006 حول ليبيا إن شرط نجاح إعادة

هيكلة الاقتصاد الليبي يحتاج تقوية النظام المصرفي في ليبيا وذلك من خلال تحسين الإشراف المصرفي، وإعادة هيكلة النظام المصرفي، وتحديث نظام المدفوعات الوطني، ومراجعة الهياكل القانونية والتنظيمية. وعلى الرغم من كثرة البحوث في مجال الإصلاح المصرفي إلا أن معظمها لم يتطرق إلى آثار هذه البرامج على مؤشرات الاقتصاد الكلي والعلاقة بينهما، لذا تم تناول الإصلاح المصرفي وأثره على نمو الاقتصاد الكلي في ليبيا، بهدف أثراء الأفكار الإقتصادية التي يمكنها المساعدة في الخروج من الأزمة التي تعاني منها الدولة. ففي العام 2009، اعتمد المصرف المركزي برنامجاً لتطوير القطاع المصرفي في ليبيا يهدف إلى ربط جميع البنوك إلكترونياً وتوفير الخدمات عبر الإنترنت للعملاء، إلا أن المشروع لم ينفذ كلياً. وإن البنية التحتية الحالية، خاصة الاتصالات، تشكل تحدياً للمصارف لربط الفروع والأقسام إلكترونياً، وإن كانت قد شهدت تطورا ملحوظاً بعد 2005، الا أن الحرب تسببت في دمار جزء من هذه البنية التحتية.

قبل أحداث العام 2011 اتخذت الدولة العديد من الإصلاحات لتحرير القطاع المالي، وتضمنت عدداً من عمليات الخصخصة الجزئية ومشاركة شركاء أجانب في ستة مصارف من اصل 16 مصرفاً تجارياً. ومع ذلك تظل غالبية النشاط المالي تحت سيطرة الحكومة المباشرة أو غير المباشرة (Rahman & Di Maio, 2020). فبعد احداث العام 2014، ونظراً لانخفاض سعر العملة المحلية ومحدودية السيولة في المصارف فقد لوحظ وبشكل كبير الفساد واستغلال الوظيفة في القطاع المصرفي.

حيث إن الفساد وسوء الإدارة منتشران بشكل كبير في القطاع المصرفي الليبي ويهددان الاقتصاد الليبي، فمؤخراً في العام 2019، أدرجت ليبيا في القائمة السوداء مع عدد من الدول الاخرى لتهريب وغسيل الأموال، إضافة إلى ذلك، ألقى الانقسام المؤسسي في مصرف ليبيا المركزي بظلاله على القطاع المصرفي الليبي حيث تواجه المصارف التجارية العاملة محلياً تحدياً في التعامل مع المصرفين المركزيين.

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم الوضع الحالي للمصارف التجارية الليبية، ومحاولة معرفة مساهمة هذه المصارف في التنمية الاقتصادية من خلال دورها في حشد المدخرات وتوظيفها ومنح القروض للأنشطة الاقتصادية المختلفة. وذلك للوقوف على المشاكل

والتحديات التي تواجه النظام المصرفي الليبي في تحقيق التنمية الاقتصادية والخروج بتوصيات لمعالجة أوجه القصور في دور هذه المصارف.

وتنبع أهمية هذه الدراسة من كونها تربط بين عناصر نموذجCAMELS، وبين أداء المصارف التجارية الليبية، حيث أن نموذج CAMELS يعتبر من أهم الأدوات التي تستخدمها المصارف المركزية لتقييم المصارف التجارية والرقابة عليها (Thagunna & Poudel, 2013)، وذلك لضمان سلامة ومتانة النظام المصرفي.

وبالتإلى فإن النتائج التي تتوصل إليها تعتبر على درجة كبيرة من الأهمية للجهات الرقابية على المصارف لأنها تعطيها فهماً أكبر لمدى تطابق أداء المصارف مع معايير عناصر نموذج CAMELS، كما أنها تفيد في تحديد عناصر نموذج CAMELS الأكثر تأثيراً على أداء المصارف. كما أن هذه الدراسة تضيف للدراسات السابقة وتفتح آفاقاً جديدة أمام الدراسات المستقبلية، بسبب اتباعها لمنهجية التقييم المستخدمة من قبل الجهات الرقابية وتسخيرها لأغراض تقييم أداء المصارف. أيضاً تتمثل أهمية هذه الورقة في تناولها مسئلة اقتصادية مهمة وهى دور المصارف التجارية في تنمية الاقتصاد الليبي، وذلك من أجل المساهمة في وضع إستراتيجية إعادة هيكلة هذه المصارف وإيجاد البيئة المناسبة لها حتى تقوم بدورها التنموي في الاقتصاد الوطني.

ومما سبق، يمكن القول بأن هذه الدراسة تحاول الإجابة عن السؤالين التاليين:

1. مامدى تطابق مؤشرات السلامة المصرفية للمصارف التجارية الليبية مع معايير عناصر نموذج CAMELS؟

2. إلى أي مدى أثرت عمليات الاصلاح المصرفي على نمو الاقتصاد الكلي في ليبيا؟

وللاجابة على التساؤلات السابقة تسعى هذه الدراسة لاختبار الفرضيات التالية:

الفرضية الاولى: ليس هنالك فرق معنوي بين مؤشرات السلامة المصرفية ومعايير عناصر نموذجCAMELS.

الفرضية الثانية: إن برامج الإصلاح المصرفي الذي تبنتها ليبيا قد انعكست إيجاباً على نمو الإقتصاد الكلي.

يتكون البحث من خمسة اقسام أساسية. حيث يتناول القسم الثاني الدراسات السابقة، بينما القسم الثالث يتطرق إلى المنهجية المتبعة لتحقيق أهداف الدراسة، أما القسم الرابع فيتناول الدراسة العملية، وذلك من خلال تقييم الاصلاح المصرفي وتحليل اثر اصلاح القطاع المصرفي على النمو الاقتصادي في ليبيا، وأخيراً يتناول القسم الخامس خلاصة نتائج البحث والتوصيات.

2. الدراسات السابقة

1.2 الاصلاح المصرفي

تناولت دراسة عبد السلام (2004) المصارف التجارية في ليبيا بين الخصخصة والإصلاح، واستنتجت الدراسة إلى إن المصارف التجارية في ليبيا تعانى من تدنى الخدمات المصرفية، كما تعانى من مشاكل القطاع العام، وأوصت الدراسة بضرورة العمل على تغيير ملكية وأسلوب إدارة هذه المصارف، أو إنشاء مصارف خاصة جديدة سواء كانت ملكيتها كاملة أو بمشاركة مستثمرين أجانب.

أما دراسة بن قدارة (2008)، وهى بعنوان تطوير وإعادة هيكلة المصارف التجارية، فقد خلصت الدراسة إلى أن المصارف التجارية في ليبيا تعانى من جملة من التشوهات ونواحي القصور يمكن تلخيصها في الخلل في الملكية، وضعف كفاءة التقنية، وانعدام الحوافز المادية، وضعف الأطر الرقابية والقانونية والقضائية، واقترحت الدراسة البرامج المطلوب تنفيذها لهيكلة وتطوير المصارف التجارية.

دراسة رحمة الله (2008) هدفت إلى معرفة اثر سياسات الإصلاح المصرفي على اداء المصارف التجارية عموماً واداء مصرف التضامن الإسلامي بصفة خاصة. حيث سعى الباحث إلى اختبار ما اذا كان هناك تحسناً إيجابياً طرأ على الموقف المالي والقانوني والتقني للمصارف التجارية في السودان نتيجة لتطبيق سياسات الإصلاح المصرفي. وكان من أهم نتائج البحث تحسن موقف المصارف فيما يتعلق برؤوس اموالها وحجم الودائع والميزانيات والديون المتعثرة وحجم التمويل المصرفي. ولقد أوصت الدراسة بضرورة تكوين وحدات مصرفية كبرى قادرة على مجابهة المنافسة وايجاد الآليات الفعالة لتخفيض نسبة الديون المتعثرة على المصارف السودانية وتشجيع الدمج المصرفي .

درس هدهود (2008) مفهوم وبنية وسمات القطاع المالي والمصرفي في الأقطار العربية (السعودية، ومصر، والمغرب) لمعرفة إشكاليات الواقع ومن ثم تحديد سبل الإصلاح الكفيلة للنهوض به من اجل زيادة مساهمته في النشاط الاقتصادي. وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف حققت معدلات نمو ايجابية من حيث القيمة المطلقة، وهذا يشير إلى بدايات مشجعة في اجتذاب المدخرين أو المستثمرين وقد يعود إلى جهود الإصلاح وإعادة الهيكلة.

الجبيري (2015) هدف إلى تقييم وضع المصارف التجارية الليبية خلال الفترة (2000 - 2013) وقد أوضحت النتائج إلى أن المصارف التجارية الليبية تتبع سياسة تحفظية مما يعنى أنها غير قادرة على الاستفادة من الأموال المتوفرة لديها، أو غير قادرة على توفير قنوات استثمار لأموالها. ولقد توصلت الدراسة أيضاً إلى أنه لا يوجد تأثير معنوي مهم لمتغير الائتمان المصرفي على التنمية الاقتصادية في ليبيا.

وأوصت الدراسة بضرورة إعادة هيكلة ملكية المصارف التجارية، وذلك بإشراك القطاع الخاص واستكمال التوسع في رأس مال المصارف التجارية، حتى تتمكن من تقديم التمويل اللازم للأنشطة القطاعية الحقيقية في الاقتصاد حتى يتم خلق قيمة مضافة للاقتصاد الوطني.

القريو (2015) حاول الاجابة عن التساؤلات التالية:

كيف يمكن رفع كفاءة أداء المصارف الليبية وزيادة قدرتها التنافسية لمواجهة تحديات العولمة المالية؟

وما هي السياسات والإجراءات المناسبة لذلك؟.

ولقد توصلت الدراسة إلى وجود قصور في مستوى الخدمات المقدمة من المصارف الليبية، وقد كانت هذه الخدمات محدودة وتقليدية. بالاضافة إلى أن الإصلاحات المصرفية في ليبيا محدودة ولا تسمح بدرجة عالية بتحسين أداء الجهاز المصرفي، وان هيمنة المصارف العامة على السوق المصرفي في ليبيا لا يعود بالدرجة الأولى إلى كفائتها، بقدر ما يعود لطبيعة ملكية هذه المصارف للدولة واحتكارها للنشاط المصرفي.

وأوصت الدراسة بوجوب مواصلة الإصلاحات المصرفية و تعميقها تماشياً مع التطورات

التي تشهدها الساحة المصرفية العالمية والتوسع أكثر في نقل التكنولوجيا إلى المصارف الليبية.

نورالدين (2019) سلط الضوء على أهم سياسات الإصلاح التي تم اتخاذها في مجال القطاع المصرفي في ليبيا خلال الفترة (1963-2017)، وبيان اثر تلك السياسات على أداء المصارف. ولقد اشارت نتائج التحليل إلى وجود تأثير إيجابي لسياسات الإصلاح المصرفية في تحسين مستوى أداء المصارف من حيث جذب المزيد من الموارد المالية ومنح المزيد من القروض، إلا أن تلك الإصلاحات لم تكون بالشكل المطلوب بسبب استمرار هيمنة مصارف القطاع العام على السوق المصرفي في ليبيا الامر الذى انعكس بشكل سلبى على ضعف الثقة في الجهاز المصرفي.

بن جدو ومهوب (2021) هدفت الدراسة إلى تقييم الأداء المالي للبنوك والعمل على معرفة كيفية مساهمة النسب المالية في تحديد كفاءة وفعالية أدائها. لذلك، تم اختيار مجموعة من البنوك الأمريكية، وتم احتساب وتحليل نسبها المالية بناءً على بياناتها المالية للفترة (2010-2019).

وخلص إلى أن البنوك قيد الدراسة مؤثرة من خلال الربحية المحققة وفي ضوء استخدامها الفعال لمواردها الداخلية والخارجية، بالإضافة إلى التزامها بنظام المديونية.

حديثاً هدفت دراسة ابو خريص (2023) إلى بيان اثر العوامل الذاتية (مؤشرات السلامة المالية) على الاستقرار المالي للمصارف التجارية الليبية. واحتوت عينة الدراسة على مصرفين تجاريين من بين المصارف الخاصة (مصرف التجارة والتنمية، والمصرف المتحد للتجارة والاستثمار) خلال الفترة الزمنية (2012-2018).

وتوصلت الدراسة إلى أن لمؤشرات السلامة تأثير على الاستقرار المالي. وأوصت الدراسة المصارف التجارية الليبية بالتقييم الدوري باستخدام مؤشرات الانذار المبكر الكلية لتقييم الاستقرار المالي والمصرفي باستخدام نموذج الانذار المبكر المعروف بنموذج CAMELS.

وكذلك اجراء المزيد من الدراسات على القطاع المصرفي الليبي والاخذ بالاعتبار المؤشرات الاقتصادية لما لها من دور في تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي.

2.2 دور المصارف التجارية في التنمية الاقتصادية

في الآونة الأخيرة، ثبت أن التنمية المالية تلعب دوراً هاماً في النمو الاقتصادي، حيث يوفر القطاع المصرفي بشكل استراتيجي كل ما هو مطلوب لتحقيق تخصيص فعال للموارد المالية من أجل تحقيق النواتج والإنتاجية المثلى (Boyd & Smith, 1997).

ولقد أوضحت بعض نظريات النمو أن المغذي الرئيسي للمخرجات يأتي من القطاع المالي، لأنه القطاع الذي يحشد المدخرات أينما كان، وينشرها في عملية الإنتاج (Romer, 1996; Todaro & Smith, 2011).

وبينت العديد من الدراسات تأثير العوامل المالية على معدل النمو الاقتصادي، ولفترة قريبة كانت تلك العوامل مرتبطة باستخدام عدد من المقاييس التي تظهر أثر التطور المالي مثل: نسبة السيولة، ومعدل الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، ومؤشرات سوق الأسهم، كما ركزت تلك الدراسات على تأكيد العلاقة السببية بين النمو الاقتصادي ومؤشرات التنمية المالية، رغم أن هناك جدل قائم في تفسير العلاقة وتحديد الاتجاهها بين هذين المتغيرين، فيما إذا كان النمو الاقتصادي هو المسؤول عن تطور القطاع المالي أم أن العكس هو الصحيح. وتتطلب العلاقة بين النظام المالي والنمو الاقتصادي المقارنة بين النظام المالي في الدول المتقدمة ومستوى النمو الاقتصادي فيها، وتميل هذه العلاقة إلى اعتبار أن النظام المالي غير مؤثر ولا يرتبط بمعدل النمو الاقتصادي ((Levine, 2004، وفي تبرير هذه النتيجة عاد Levine ليؤكد أن النتائج السابقة حول التطور المالي والأداء الاقتصادي عانت من المشاكل القياسية والإحصائية.

وظهرت بعض الدراسات التي ترى بأن النظام المالي هو دالة في مجموعة من العوامل غير المالية التي تؤثر في الأداء الاقتصادي مثل: أهمية التغير التكنولوجي، أثر السياسات المالية للحكومة(Bencivenga & Smith, 1991)، السياسات غير المالية، النظام القانوني في السوق، والعوامل السياسية، والموارد البشرية وهي عوامل يعتقد بتأثيرها على شكل العلاقة بين كلا المتغيرين(Porta et al., 1998).

ومنذ تأسيس الصلة بين التطور المالي والنمو الاقتصادي، تم إجراء العديد من الدراسات منها: ملاوي والمجالي (2008) حيث درسا أثر الائتمان المصرفي على النشاط الاقتصادي

الاردني خلال الفترة (1970-2003)، وبينت نتائج الدراسة وجود علاقة تأثير تبادلية بين متغيري الدراسة، كما تبين أيضاً وجود علاقة قوية موجبة بين الائتمان المصرفي والناتج المحلي الإجمالي في الأردن.

اما عباس والمؤمنى (1993) فقد أجروا دراسة بعنوان دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية لليبيا، واستنتجت هذه الدراسة إلى أن الجهاز المصرفي الليبي يعانى كغيره من القطاعات المصرفية في الدول النامية من قصور في معالجته لمشاكل التخلف الاقتصادي، وما يميز هذا القصور هو عدم مساهمة المصارف في ليبيا في علاج المشاكل الحقيقية التي تعانى منها البلاد اقتصادياً.

استعرض بادون (Badun, 2009) الدراسات التجريبية حول الوساطة المالية من قبل المصارف حول النمو الاقتصادي، حيث أهتمت الدراسة بالقضايا السببية واللاخطية والمنظور الزمني ووكلاء الوساطة المالية. وخلصت الدراسة إلى أنه لا يزال هناك عدد غير قليل من القضايا العالقة في العلاقة بين الوساطة المالية من قبل المصارف والنمو الاقتصادي. ومع ذلك، توصي الدراسة بإجراء دراسة متأنية للعلاقة بين الحكومة والمصارف، لكشف حقيقة سبب تحفيز التمويل على النمو في بلد ما وليس في بلدان أخرى.

كما قام كل من تشوونق وتشان 2011) (Choong & Chan,، بإجراء مراجعة شاملة للدراسات التجريبية من حيث صلتها بالتنمية المالية والنمو الاقتصادي على المستوى العالمي. ووجدا بأن نسبة كبيرة من الأعمال التجريبية تدعم وجود علاقة إيجابية بين التنمية المالية والنمو الاقتصادي، وخلصت الدراسة إلى أن تطور القطاع المالي المحلي مهم في التأثير على نمط النمو الاقتصادي.

وبحث (Shittu, 2012) الوساطة المالية والنمو الاقتصادي في نيجيريا باستخدام البيانات السنوية من 1970 إلى 2010. ووجدت الدراسة أن العرض النقدي الواسع فقط يؤثر بشكل كبير على النمو الاقتصادي، وخلصت إلى أن الوساطة المالية تؤثر بشكل إيجابي على النمو الاقتصادي في نيجيريا. ويوصي الباحث بتحليل مكونات القطاع الحقيقي لأنه بين عامي 2004 و2007، حصل القطاع على المزيد من القروض

لكنه سجل أسوأ متوسط نمو سنوي في معدل استخدام القدرة التصنيعية.

كما درس سامارقندي واخرون (Samargandi et al., 2015) العلاقة بين التنمية المالية والنمو الاقتصادي، في مجموعة من 52 دولة متوسطة الدخل خلال الفترة (1980–2008). فوجدت الدراسة أن التنمية المالية ليس لها تأثير خطي إيجابي طويل المدى على النمو الاقتصادي، وفي علاقة غير خطية بين التنمية المالية والنمو الاقتصادي، وجدت علاقة معكوسة على شكل حرف U بين التمويل والنمو على المدى الطويل، ولكن العلاقة غير مهمة بين الاثنين على المدى القصير.

بينما بحث(Alghfais, 2017) هدف إلى دراسة العلاقة بين تطور القطاع المالي والنمو الاقتصادي للقطاع غير النفطي في السعودية، حيث استخدمت في هذه الدراسة ستة مقاييس خاصة بتطور القطاع المالي، واستعرضت بيانات من السلاسل الزمنية للفترة (1985-2015)، وتم تحليل البيانات باستخدام نموذج الانحدار الذاتي لفترات الإبطاء الموزعة (ARDL). وتتلخص أهم نتائج هذه الدراسة في وجود علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية لتطور القطاع المالي على إجمإلى النمو الاقتصادي للقطاع غير النفطي بشقيه الحكومي والخاص.

بناءً على ما سبق، تبحث هذه الورقة في الإصلاحات المصرفية الرئيسية التي حدثت حتى الآن في ليبيا وتأثيرها على أداء القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي. فمن المعتقد أن وجود رؤية واسعة لهذه الآثار سوف يساعد الساسة ومتخذي القرارات في فهم الوضع المالي والاقتصادي وإجراء المزيد من البحوث عنهما. كما يُعتقد أن هذه الدراسة ستمهد الطريق لمقارنة الإصلاحات المصرفية الرئيسية التي أجريت حتى الآن في ليبيا، مع تجارب الدول الاخرى.

3. منهجية الدراسة

لغرض تحقيق اهداف الدراسة واختبار فرضياتها، قام الباحثان باتباع اسلوبين في التحليل، حيث يختص كل اسلوب منها بتحقيق هدف من اهداف الدراسة. وقد تم إتباع المنهج الوصفي التحليلي في الجزء الأول من هذه الدراسة، حيث يتكون مجتمع الدراسة من القطاع المصرفي في ليبيا، وستعتمد الدراسة على البيانات التجميعية للمصارف

التجارية الليبية المكونة لمجتمع الدراسة. وقد تم الحصول على البيانات المالية السنوية الخاصة بتلك المصارف واللازمة لاحتساب المتغيرات بالاعتماد على التقارير السنوية التجميعية الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي.

وقد تم اختيار فترة الدراسة لتتضمن أحدث 14 سنة (2008-2022)، وذلك لعدم توفر البيانات عن المتغيرات المراد دراستها لفترة أطول من ذلك حسب اقصى معرفة لدى الباحثان، كما تميزت هذه الفترة ان القطاع المصرفي شهد تغييرات كبيرة من حيث حجم الأصول والتسهيلات والودائع والأرباح، بالاضافة لتعرض ليبيا لظروف اقتصادية وسياسية حادة خلال هذه الفترة شملت الأزمة المالية العالمية، والربيع العربي وتوقف تصدير النفط الليبي وتذبذب اسعاره، وقد تم استخدام معايير وعناصر نموذج CAMELS في تحليل المؤشرات المصرفية، للتحقق من مدى ملائمتها للمعايير الدولية الموضوعة.

أما في الجزء الثاني فقد تم دراسة أثر الإصلاح المصرفي على النمو الاقتصادي في ليبيا باستخدام نموذج الانحدار الذاتي الموزع (Autoregressive Distributed Lag ARDL)، وذلك باستخدام برنامج الرزمة الاحصائيةEViews 10. حيث ان النمو الاقتصادي كمتغير تابع تم قياسه باستخدام نمو الناتج المحلي الاجمإلى خلال الفترة من 1991 إلى 2021.

بينما الاصلاح المصرفي كمتغير مستقل تم قياسه بحجم الائتمان الممنوح للقطاع الخاص من قبل القطاع المصرفي. حيث يستخدم ائتمان القطاع المصرفي للقطاع الخاص كمقياس لجودة وسلامة القطاع المصرفي (كلما زاد مستوى الائتمان الممنوح للقطاع الخاص، زادت جودة القطاع). ويتمتع الائتمان المقدم للقطاع الخاص بمزايا أكثر مقارنة بمقاييس الجودة والسلامة الأخرى لأنه يمثل بشكل كاف سلامة (كفاءة وفعالية) الدور الوسيط للنظام المصرفي الذي تم إصلاحه(Awdeh, 2012).

ان نموذج الانحدار الذاتي الموزع (Autoregressive Distributed Lag ARDL) هو إطار عمل إحصائي يستخدم لتحليل العلاقة طويلة المدى بين متغيرين أو أكثر لسلسلة زمنية معينة في اطار تحليل نماذج السلاسل الزمنية. ويتم استخدامه بشكل شائع في

الاقتصاد القياسي لدراسة سلوك المتغيرات الاقتصادية مثل الناتج المحلي الإجمالي والتضخم وأسعار الصرف. ونموذج ARDL هو مزيج من نماذج الانحدار التلقائي (AR) والتأخر الموزع (DL)، حيث يلتقط مكون AR الديناميكيات قصيرة المدى للمتغيرات، بينما يلتقط مكون DL الديناميكيات طويلة المدى، حيث يسمح نموذج ARDL بإدراج خليط من كل من المتغيرات الثابتة وغير الثابتة في التحليل.

عليه يمكن تمثيل نموذج ARDL الأساسي لمتغيرات الدراسة على النحو التالي:

$$GDPG = F (DCTPS^{\beta 1}, BSIZE^{\beta 2}) \quad (1)$$

حيث هذه الدالة يمكن إعادة صياغتها لتوضيح الآثار طويلة المدى للنمو في الفترة الاقتصادية وفق الصياغة التالية:

$$GDPG_t = \beta_0 + \beta_1 DCTPS_t + \beta_2 BSIZE_t + \varepsilon t \quad (2)$$

حيث GDPG يمثل معدل النمو للناتج المحلي الاجمالي (Gross Domestic Product Growth)، وقد تم اخذه كممثل للنمو الاقتصادي وهو المتغير التابع في هذه الدراسة خلال الفترة من 1991 إلى 2021، بينما DCTPS يعبر عن الائتمان المحلي المقدم من المصارف التجارية للقطاع الخاص(Domestic Credit To Private Sector)، حيث يشير إلى الموارد المالية المقدمة للقطاع الخاص من المصارف التجارية كنسبة إلى الناتج المحلي الاجمالي، وقد تم الاعتماد عليه في تمثيل الاصلاح المصرفي خلال فترة الدراسة، وذلك لان حجم الائتمان الممنوح للقطاع الخاص من قبل القطاع المصرفي، يتوقع من الناحية الاقتصادية ان يسأهم في النمو الاقتصادي، ويعتبر هذا المتغير هو المتغير المستقل الرئيس في هذه الدراسة، حيث تم استخدام هذا المتغير في عدة دراسات كممثل عن الاصلاح المصرفي (Awdeh, 2012; Ayadi et al., 2015; Boularedj & Faouzi, 2015; Ishioro, 2017). في حين ان المتغير BSIZE يمثل مجموع اصول المصارف التجارية كنسبة للناتج المحلي الاجمالي(Banking Sector Size)، حيث يعبر هذا المتغير عن حجم المصارف التجارية في الاقتصاد الليبي، وقد تم الاستعانة بهذا المتغير كمتغير تحكم في النموذج الاقتصادي المراد قياسه، وقد تم تجميع هذه البيانات من قاعدة البيانات البنك الدولي (World Bank Database).

ففي المعادلة رقم (2)، مع التغير في المتغيرات المستقلة، فقد لا يتكيف المتغير التابع بسرعة مع مستوى توازنها على المدى الطويل. لذلك، يتم استخدام نموذج تصحيح الخطأ Error Correction Model((ECM ليعكس سرعة التعديل بين مستويات المدى القصير والمدى الطويل للمتغير التابع، وذلك وفق النموذج التالي:

$$\Delta GDPG_t = \beta_0 + \sum\beta_1\Delta DCTPS_{t-j} + \sum\beta_2\Delta BSIZE_{t-j} + \beta_3\varepsilon_{t-1} + u_t \quad (3)$$

حيث تمثل Δ تغيراً في DCTPS ،GDPG وBSIZE، و ε_{t-1} هو معامل تصحيح الخطأ لفترة سابقة (ECT)، والتي يتم تقديرها من المعادلة رقم (2)، والتي تُظهر في كل فترة للحد من عدم التوازن بين قيم المدى القصير وقيم المدى الطويل للمتغير التابع. ووفقاً لغوجاراتي (Gujarati, 2003)، سيحصل ال (ECT) على إشارة سالبة في نموذج المدى القصير الذي يتم تقديره.

ولاستكشاف العلاقة طويلة المدى بين كل زوج من المتغيرات قيد الدراسة، تم اعتماد اختبار الحدود (Bounds Test) لدراسة علاقة المستوى داخل نموذج ARDL (الانحدار الذاتي الموزع) في هذه الدراسة.

تم تطوير هذا النموذج بواسطة (Pesaran et al., 2001)، ويمكن تطبيقه بغض النظر عن ترتيب تكامل المتغيرات (بغض النظر عما إذا كانت المتغيرات هي I(0) فقط، أو I(1) فقط، أو تكاملاً مختلطاً).

ويتضمن نموذج ARDL تقدير نموذج تصحيح الخطأ (ECM) التالي:

$$\Delta GDPG_t = \beta_0 + \sum\beta_1\Delta GDPG_{t-j} + \sum\beta_2\Delta DCTPS_{t-j} + \sum\beta_3\Delta BSIZE_{t-j} + \sigma_1 GDPG_{t-i} + \sigma_2 DCTPS_{t-i} + \sigma_3 BSIZE_{t-i} + \varepsilon_t \quad (4)$$

عليه فان الفرضية الصفرية لعدم وجود علاقة المستوى هي $H0: \sigma1 = \sigma2 = \sigma3 = 0$

والفرضية البديلة لوجود علاقة المستوى هي $H1: \sigma1 \neq \sigma2 \neq \sigma3 \neq 0$

ففي حالة وجود علاقات المستوى في المعادلة رقم (4)، سيتم استخدام نموذج تصحيح الخطأ المشروط (Conditional Error Correction Model CECM) باستخدام نموذج ARDL من أجل تقدير المعاملات قصيرة الأجل و ECM. أخيراً، يجب دمج المتغير التابع (GDPG) في نماذج ARDL بالترتيب الأول I(1).

4. الدراسة العملية

1.4 تقييم الإصلاح المصرفي في ليبيا

يهدف تقييم الإصلاح المصرفي في ليبيا إلى معرف النتائج الحقيقية التي وصلت إليها عملية الإصلاح، من حيث مدى نجاح أو فشل تلك التجربة التي فرضها الواقع الإقتصادي على الجهاز المصرفي الليبي، ولتقييم تلك التجربة لابد من دراسة بعض المؤشرات والتي من خلالها نستطيع تقيم تلك التجربة، وعلى الرغم من اختلاف نظم الرقابة في دول العالم إلا أنه يوجد اتفاق عام على معايير محددة رئيسية للرقابة المصرفي.

هنالك معايير دولية يتم الإستعانة بها في تقييم أوضاع المؤسسات المالية إلى جانب الأستفادة منها في صياغة برامج الإصلاح المصرفي وتتمثل في (حمد، 2021):

1. المعايير التي تصدرها لجنة بازل بخصوص المبادئ الرئيسية للرقابة المصرفية الفعالة.
2. معيار التقييم الأمريكيCAMELS والذي يعد أحد المعايير التي أعتمد عليها في تقييم تلك التجربة في ليبيا وقدرتها على التغيير.

ويتناول هذا الجزء الإحصائيات الوصفية لمتغيرات الدراسة لتقييم مؤشرات السلامة المالية للقطاع المصرفي في ليبيا ونتائج تقييمها خلال الفترة من 2008 إلى 2022 باستخدام نموذج CAMELS.

حيث يوضح الجدول رقم (1) مؤشرات السلامة المالية للقطاع المصرفي في ليبيا ونتائج تقييمها خلال الفترة من 2008 إلى 2022.

جدول رقم (1): مؤشرات السلامة المالية للمصارف الليبية

البيان	معدل كفاية رأس المال الأساسي ٪	إجمإلى القروض / إجمإلى الأصول ٪	العائد الأصول ٪	الأصول السائلة / إجمإلى الأصول ٪
2008	10.00	21.00	2.00	73.40
2009	12.20	20.10	1.50	74.10
2010	12.50	20.00	1.30	74.30
2011	11.90	18.00	0.60	73.00
2012	9.50	19.10	0.70	68.60
2013	11.00	18.30	0.50	71.00
2014	12.60	21.00	0.30	67.80
2015	13.10	22.40	0.20	60.20

2016	13.40	18.10	0.20	60.00
2017	15.40	15.00	0.40	72.80
2018	16.50	14.10	1.00	74.30
2019	17.20	15.10	0.70	71.90
2020	17.90	13.50	0.50	72.10
2021	15.30	14.40	0.90	68.40
2022	14.30	15.50	0.70	66.70
المتوسط	13.52	17.71	0.76	70.14

جدول رقم (1): مؤشرات السلامة المالية للمصارف الليبية

يبين الجدول رقم (1) الإحصائيات الوصفية الخاصة بمتغيرات الدراسة، والمتعلقة بمؤشرات السلامة المالية، ومن خلال الجدول السابق يمكن ملاحظة الاتي فيما يتعلق بكل مؤشر من مؤشرات تقييم اداء المصارف التجارية، وحسب كل منها على النحو التالي:

1. مؤشر كفاية رأس المال (Capital Adequacy Indicator (C)):

في أعقاب الأزمة المالية في 2007-2008، تم استبدال بازل II بباز III، والذي سيتم تطبيقه تدريجياً في الفترة بين 2013 و2019. ولعل من أهم التعديلات ضمن معيار بازل III تتمثل ب الحفاظ على الحد الأدنى لإجمإلى رأس المال كما في السابق وهو 8%، وبإضافة احتياطي الأزمات يصبح الحد الإجمإلى الأدنى والمطلوب مع هذا الاحتياطي هو 10.5%. إلا أن الواقع العملي أثبت أن المصارف المركزية في كثير من الدول العربية تمكنت من فرض نسبة كفاية رأس المال مرتفعة على المصارف، بل إن دولاً عديدة منها جعلت هذا الحد لا يقل عن 12% منذ عدة سنوات. ويتم تقييم كفاية رأس المال باستخدام المعادلة الآتية:

نسبة كفاية رأس المال=(رأس المال المصرفي (الأساسي والإضافي)\ الأصول المرجحة للمخاطر)×100

ويعد ارتفاع هذه النسبة بمثابة تحسن لدرجة الأمان للمصرف، فبعد تحديد نسبة كفاية رأس المال يتم مقارنة هذه النسب مع النسب المعيارية لتحديد درجة تصنيف المصرف كما هو موضح بالجدول رقم (2) الآتي:

جدول رقم (2): تصنيف رأس مال المصرف حسب معيار CAMELS

النسبة	رأس مال جيد	رأس مال ملائم	رأس مال ضعيف	رأس مال ضعيف جدا
رأس المال الأساسي	5% فأكثر	4% فأكثر	أقل من 4%	أقل من 3%

المصدر: (عاشوري، 2010. ص .91)

يوضح الجدول رقم (1) بأن المصارف تحتفظ بنوعية جيدة من رأس المال، حيث تشكل الشريحة الأولى (رأس المال الأساسي) أكثر من 90% من إجمالي قاعدة رأس المال في نهاية عام 2022. وتراوحت نسبة كفاية رأس المال الأساسي مابين 17.2% و14.3% خلال الفترة (2019-2022).

بالتالي يمكن القول بأن القطاع المصرفي الليبي يتمتع بكفاية رأس مال مرتفعة، كافية لمواجهة أية مخاطر قد تحدث، حيث بلغ متوسط نسبة كفاية رأس المال لدى القطاع المصرفي خلال الفترة (2008-2022) 13.52%، وهي بشكل عام تعتبر اكبر بكثير من النسبة التي حددها مصرف ليبيا المركزي، وكذلك اكبر من النسبة العالمية التي تتراوح بين 10.5% إلى 12%، الأمر الذي يُشير إلى تمتع القطاع المصرفي الليبي بملاءة عالية ويعزز من قدرته على استيعاب الخسائر المحتملة مما يعزز من الإستقرار المالي.

2. مؤشر جودة الأصول ((Asset Quality Indicator (A)):

تعتبر جودة الأصول ذات أهمية خاصة في نظام التقييم المصرفي لأنها الجزء الحاسم في نشاط المصرف الذي يقود عملياتها نحو تحقيق الإيرادات، لان امتلاك المصرف أصول جيدة يعني توليد دخل أكثر وتقييم أفضل لكل من السيولة والإدارة ولرأس المال، وتمثل نسبة الديون المتعثرة مؤشراً على صحة الاقتصاد القومي وسلامة السياسات الائتمانية المتبعة، وعادة ما تكون هذه النسبة عالية في أوقات الكساد والركود الاقتصادي حيث تتراخى قبضة المصرف المركزي الإشرافية على الجهاز المصرفي (الطوخي، 2008).

ويمكن القول أن النسبة المعيارية للتعثر المصرفي لا تتجاوز نسبة 6%.

جدول رقم (3): تحديد النسب المالية التي تتعلق بتقييم جودة الاصول

السنة	القروض المتعثرة/ إجمالي القروض٪	القروض المتعثرة ٢	مخصص الديون المشكوك فيها ٣	المخصصات + حقوق المساهمين ٤	نسبة تصنيف جودة الأصول ٪ ٣÷٤	نسبة اجمالي تصنيف جودة الأصول ٪ ٢÷٤
2008	22.50	2,360.81	1,687.18	3,854.68	43.77	61.25
2009	17.00	1,998.11	1,783.70	5,427.50	32.86	36.81
2010	17.20	2,221.98	1,917.56	6,435.36	29.80	34.53
2011	24.00	2,695.64	2,135.35	6,500.55	32.85	41.47
2012	21.00	3,376.82	2,348.90	7,002.10	33.55	48.23
2013	21.00	3,836.65	2,497.90	7,241.60	34.49	52.98
2014	21.00	4,188.98	2,688.10	7,574.50	35.49	55.30

53.91	35.33	7,867.20	2,779.70	4,240.97	21.00	2015
47.50	35.16	8,276.50	2,910.00	3,931.29	21.00	2016
41.98	35.35	8,602.20	3,040.80	3,610.79	21.00	2017
35.37	32.57	9,599.00	3,126.40	3,394.81	21.00	2018
37.51	36.41	9,607.90	3,498.70	3,604.01	21.00	2019
36.07	36.29	9,789.95	3,552.35	3,531.02	21.00	2020
40.70	36.64	10,022.01	3,672.21	4,079.32	21.00	2021
46.04	38.49	10,323.78	3,973.98	4,752.96	21.00	2022
44.64	35.27				20.78	المتوسط

المصدر: أعداد الباحثان بالاعتماد على البيانات المالية لمصرف ليبيا المركزي.

ويعتبر متوسط نسب التصنيف، ونسبة إجمإلى التصنيف، 35.27%، 44.64% على التوإلى أساساً في تصنيف المصرف وفق مكونات نظام التقييم المصرفيCAMELS . ويوضح الجدول رقم (4) أدناه فئات جودة الاصول، والتي وضعتها مؤسسة التقييم الأمريكية (Benchmarks).

جدول رقم (4): فئات جودة الاصول

درجة التصنيف	نوع التصنيف	نسبة التصنيف	نسبة إجمإلى التصنيف
1	**قوية**	**أقل من 5 %**	**أقل من 20 %**
2	**مرضية**	**من 5 % -15 %**	**20- 50 %**
3	**جيدة**	**من15 – 3 %5**	**50 - 80 %**
4	**حدية**	**35 – 60 %**	**80- 100 %**
5	**غير مرضية**	**35 – 60 %**	**80- 100 %**

المصدر: (عاشوري، 2010. ص 92)

وبذلك يتضح أن تصنيف المصارف التجارية لمؤشر جودة الأصول يقع في درجة تصنيف حدية (35.27%)، كما أن تصنيف المصرف لمؤشر نسبة التصنيف يقع في درجة تصنيف مرضية. كذلك يتم قياس جودة الأصول وفق CAMELS من خلال نسبة الديون المتعثرة (NPL) إلى إجمإلى القروض، وقد حدد نموذج CAMELS درجات التصنيف المتعلقة بتقييم جودة الأصول كما في الجدول رقم (5) ادناه.

الجدول رقم (5): درجات تصنيف جودة الأصول بحسب CAMELS

درجة التصنيف	نوع التصنيف	نسبة الديون المعثرة NPL Non-performing loans
1	قوية	أقل من 1.25 %
2	جيدة	1.26 – 2.5 %
3	مقبولة	2.6 – 3.5 %
4	حدية	3.6 – 5.5 %
5	ضعيفة	أكثر من 5.5 %

المصدر: (Babar & Zeb, 2011.p.54)

وفقا للجدول رقم (3) اعلاه فلقد أظهرت البيانات المتوفرة عن نسبة الديون المتعثرة "بيانات تقديرية" خلال الفترة (2008- 2022). أن نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي القروض بلغت في المتوسط ما نسبته حوالي 21%، عليه نلاحظ بأن المصارف التجارية الليبية قد حققت نسبة ديون متعثرة أكبر من 5.5% خلال فترة الدراسة، وبالتالي فإن درجة التصنيف تقع ضمن درجة التصنيف رقم 5 بحسبCAMELS وهذا يعني أن مستوى جودة الأصول ضعيفة، وتظهر مستوى عال من الأصول المتعثرة والتي تهدد رأس المال بصورة حادة، مما يتطلب إجراءات صارمة للحد من استنزاف رأس المال أكثر من ذلك، وتوفير الحماية للمودعين والدائنين. وتدل هذه النسب المرتفعة إلى عدم التحسن الكبير في موقف القطاع المصرفي الليبي في اتجاه تحصيل الديون المتعثرة والسعي إلى الوصول إلى النسبة المعيارية في الإطار الكلي للقطاع المصرفي. وقد يرجع ذلك أما إلى ضعف الإشراف والرقابة مع عدم رصد الائتمانات المعاد هيكلتها والفائدة المتأخرة أو إلى عدم جواز شطب القروض المتأخرة في الميزانية للمصارف الليبية بدون موافقة قضائية، مما يؤدي إلى بقاء القروض المعدومة العمومية مدرجةً لفترة طويلة والمبالغة في تقدير حجم الأصول.

3. مؤشر كفاءة الإدارة ((Management Soundness Indicator (M)

وتماشياً مع أهم البيانات والمؤشرات المالية الأساسية للمصارف التجارية الصادرة عن إدارة البحوث والاحصاء بمصرف ليبيا المركزي، سيتم قياس كفاءة الإدارة من خلال نسبة الرافعة المالية. ووفق (عفانة، 2019) تستخدم نسبة الرافعة المالية كأداة لتقييم مدى نجاح سياسات التمويل المتبعة في المصارف، وذلك بالموازنة بين مصادر التمويل الداخلي والخارجي، ومن ثم انعكاسات هذه السياسة على مخاطر الرفع المالي. ووفق الجدول رقم (1)، أوضحت بيانات مؤشر كفاءة الإدارة (إجمإلى القروض \ إجمإلى الأصول)، أن أدنى قيمة للمعدل خلال الفترة (2008-2022) بلغت 13.5% في العام 2020، وأن أعلى قيمة للمعدل بلغت21% عام 2008، ليكون المدى بينهما 7.5%. وبلغ المتوسط الحسابي للمعدل عن نفس الفترة 17.71%، وهو أقل بكثير من 50% وهي تعكس انخفاض حاد في نسبة القروض، وقد حدد نموذج CAMELS درجات التصنيف كما في الجدول رقم (6) ادناه.

الجدول رقم (6): درجات تصنيف كفاءة الإدارة بحسب CAMELS

درجة التصنيف	نوع التصنيف	إجمإلى القروض إلى اجمإلى الاصول
1	قوية	أكثر من 70 %
2	جيدة	أقل من 70 %
3	مقبولة	أقل من 65 %
4	حدية	أقل من 60 %
5	ضعيفة	أقل من 50 %

المصدر: (زيتوني، 2009. ص 9)

بالنظر إلى الجدول رقم (6) نستنتج ان المصارف التجارية تمنح نوع التصنيف ضعيف (رقم التصنيف 5) وفق معيار CAMELS، وهذا يشير إلى وجود مبالغ كبيرة عاطلة لم يتم استثمارها والاستفادة منها، وبذلك يتضح أن تصنيف المصارف التجارية لمؤشر كفاءة الإدارة يقع في درجة تصنيف ضعيفة (17.71%).

4.مؤشر كفاءة الربحية والموارد ((Earnings and Profit Adequacy Indicator (E)

ان تحقيق الربحية هو أهم أهداف ومحددات أداء المصرف، وذلك نظراً لأن الأرباح تعتبر المصدر الأساسي لتحقيق عوائد مناسبة لمساهمي المصرف، ولتعزيز رأس مال المصرف ((Atikogullari, 2009، وسيتم احتساب ربحية المصرف من خلال معدل العائد على الأصول(Alam & Islam, 2022). وتحسب هذه النسبة بصافي الأرباح إلى إجمإلى الأصول، وبهذا تعكس مدى كفاءة إدارة المصرف في استخدام الموارد المتاحة لديها لتحقيق الأرباح، وارتفاع النسبة يعتبر مؤشر على كفاءة الإدارة في رسم سياساتها التشغيلية والاستثمارية والتمويلية للمصرف (Jones, 1993). ووفق نموذج CAMELS فإن درجات التصنيف المتعلقة بعنصر الربحية من خلال العائد على الأصول موضحة في الجدول رقم (7) في الاسفل.

الجدول رقم (7): درجات تصنيف الربحية بحسب CAMELS

درجة التصنيف	نوع التصنيف	العائد على الأصول
1	قوية	أكبر أو تساوي 1 %
2	جيدة	% 0.9 - % 0.8
3	مقبولة	% 0.7 - % 0.35
4	ضعيفة	% 0.34 - % 0.25
5	حرجة	أقل أو تساوي 0.24 %

المصدر: (Babar & Zeb, 2011.p.54)

وبالنظر إلى الجدول رقم (1) في الاعلى، نجد أن معدل العائد على الأصول لدى القطاع المصرفي في ليبيا شهد إنخفاضاً خلال السنوات من 2008 إلى 2016، حيث سجل أعلى عائد على الأصول (2.0%) عام 2008 وأدنى نسبة (0.2%) عامي 2015 و2016. وبالنظر إلى المتوسط الحسابي لهذا المعدل (0.76%) خلال الفترة 2008-2022، تعتبر منخفضة اذا تم مقارنتها مع معيار نظام التقييم المصرفي البالغ 1 %. وبالتإلى وفق الجدول رقم (7) تصنف المصارف التجارية على انها حققت نسبة عائد مقبولة وفق لمعيار CAMELS.

5. مؤشر كفاءة السيولة ((Liquidity Adequacy Indicator (L)

مؤشرات السيولة من المؤشرات الهامة والتي تعكس مدى قدرة المصارف على الوفاء بالطلبات المتوقعة وغير المتوقعة على النقدية وكذلك قدرة المصارف على الوفاء بإلتزاماتها دون التعرض إلى عسر في السيولة، وبحسب نموذج CAMELS فإن درجات التصنيف المتعلقة بعنصر السيولة الخاصة بنسبة الأصول السائلة إلى إجمإلى الأصول كما في الجدول (8) الآتي:

الجدول رقم (8): درجات تصنيف السيولة بحسب CAMELS

درجة التصنيف	نوع التصنيف	نسبة السيولة = نسبة الأصول السائلة/ إجمإلى الأصول
1	قوية	أكبر أو تساوي 50 %
2	جيدة	45 % - 49.99 %
3	مقبولة	0.38 % - 44.99 %
4	ضعيفة	33 % - 37.99 %
5	حرجة	أقل أو تساوي 32 %

المصدر: (Babar & Zeb, 2011.p.54)

ومؤشرات السيولة في القطاع المصرفي الليبي مازالت تشهد نسب سيولة عالية نتيجة ضعف توظيف المصارف لأموالها وعدم التوسع في منح القروض والتسهيلات الإئتمانية وكذلك ضعف الأستثمار، مقابل نمو أكبر في الخصوم الإيداعية. ووفق الجدول رقم (1) اعلاه، تشير نتائج وصف السيولة في المصارف التجارية خلال الفترة (2008-2022)، باستخدام نسبة الأصول السائلة إلى اجمإلى الاصول، بان المتوسط الحسابي لنسب السيولة عن الفترة بلغ 69.91%، وأن أعلى نسبة سيولة بلغت 74.3% عام 2009 وعام 2018. عليه بناء على الجدول رقم (8) وفق درجات تصنيف السيولة، فإن المصارف التجارية الليبية تصنف وفق معيار CAMELS بأنها ذات سيولة قوية، أي أن لديها مصادر سيولة قوية ووصول سريع لمقابلة الاحتياجات الآنية للمصارف.

6.تقييم درجة الحساسية لمخاطر السوقS: Sensitivity to Market Risks Indicator

تم استبعاد مؤشر الحساسية لمخاطر السوق بسبب توقف السوق المالي عن العمل وتوقف النشاط القائم على الفائدة، وعدم خضوع سوق الصرف للعرض والطلب وتأثره بالاحداث السياسية في فترة الدراسة.

آلية تصنيف المصارف باستخدام معيار CAMELS

بعد إجراء عملية التقييم لعناصر نموذج CAMELS بصورة منفردة وتحديد تصنيف رقمي لكل عنصر (من 1 إلى 5)، يستوجب هنا إجراء عملية التقييم المركب لعناصر النموذج CAMELS الذي حدد مستويات التصنيف المركب كما هو معروض في الجدول رقم (9) التالي.

جدول (9) تصنيف المصارف باستخدام معيار CAMELS

التصنيف	الدرجات	المتوسط الحسابي للتقييم
قوية	1	1.4 – 1
جيدة	2	2.4 – 1.5
مقبولة	3	3.4 – 2.5
ضعيفة	4	4.4 – 3.5
حرجة	5	5 - 4.5

المصدر: (Khalafalla, 2013)

الجدول رقم (10): التقييم المركب لعناصر النموذج CAMELS ودرجة التصنيف لكل المصارف التجارية

العنصر	النتيجة	درجة التصنيف
كفاية رأس المال	% 14.83	1 قوية
جودة الاصول	% 35.27	4 حدية
كفاءة الادارة	% 17.71	5 ضعيف
الربحية	% 0.76	3 مقبولة
السيولة	% 69.91	1 قوية
متوسط درجة التصنيف النهائية		2.8 جيد

من الجدول رقم (10)، نلاحظ أن المتوسط الحسابي لقيم المؤشرات للمصارف التجارية الليبية بلغ 2.8، وبمقارنة هذه القيمة مع قيم التصنيف العام للمعيار نجد أنه يقع بالمستوى الثالث للتصنيف العام للمؤشر (جيد).

وعليه يمكن القول بأن المصارف التجارية الليبية تتمتع بنسبة كفاية رأس مال مرتفعة تتجاوز الحد الادنى المطلوب من قبل المصرف المركزي الليبي ولجنة بازل، كما أن جودة أصولها تصنف وفق معيار CAMELS على أنها ضعيفة، وتظهر مستوى عال من الأصول المتعثرة والتي تهدد رأس المال بصورة حادة. كما ان قدرتها على تحقيق هوامش ربح تصنف على انها مقبولة، وتحتفظ المصارف التجارية الليبية بنسب سيولة قوية وكافية لمواجهة أي احتياجات غير متوقعة، ومع ذلك فقد كان هناك وجود مبالغ كبيرة عاطلة لم يتم استثمارها والاستفادة منها وهذا يشير إلى ضعف في كفاءة إدارتها.

2.4 اثر الاصلاح المصرفي على النمو الاقتصادي:

وبناءً على الدراسات العملية وتطبيقاتها، فقد اعتمد الباحثان على النمط المتبع من قبل كل من (Choong et al., 2005; Omotor, 2008; Ishioro, 2017)، في تنفيذ اختبار الحدود وفق نموذج ال ARDL خطوة بخطوة. وفيما يلي خطوات تقدير نموذج ARDL باستخدام برنامج الرزمة الاحصائية EViews 10 على النحو التالي:

1. ايجاد فترات التأخر في التحليل (معايير هيكل التأخر lag structure criteria).
2. اختبار الثبات (جذر الوحدة Unit Root) باستخدام فترات التأخير التي تم إنشاؤها في الخطوة الاولى.
3. إذا كان جذر الوحدة ثابتاً عند المستوى $I(0)$، فيمكننا استخدام الانحدار البسيط.
4. إذا كان جذر الوحدة ثابتاً عند الاختلاف الأول $I(1)$، فيمكننا تطبيق اختبار الاندماج المشترك.
5. إذا كان جذر الوحدة مختلطاً أي ثابتاً عند المستوى $I(0)$، وعند الاختلاف الأول $I(1)$، ولكن ليس $I(2)$، فيمكننا تطبيق نموذج ARDL، وذلك من خلال:

أ. اختبار للاندماج المشترك وشكل المدى الطويل (تقدير المدى القصير والمدى الطويل).
ب. اجراء اختبار الحدود (Bounds Test using F-Statistic).

6.عندما يكون هناك تكامل مشترك، يمكننا تطبيق نموذج تصحيح الخطأ (ECM).
7.يمكن استخدام ECM مع متغير داخلي واحد.
8.يمكن استخدام VECM مع أكثر من متغير داخلي.
9.إذا وجدنا التكامل المشترك، فإننا نطبق ECM،

10.إذا لم نعثر على تكامل مشترك، فيمكننا استخدام نموذج VAR.

بناءً على هذه الخطوات سالفة الذكر، ووفق التسلسل المذكور اعلاه، فقد وجدنا ان اقصى فترات سابقة يمكن ادراجها في النموذج المختار هي فترتين فقط، كما هو موضح في الجدول رقم (11) في الاسفل.

جدول رقم (11): اختيار فترات التاخر (السابقة) لمتغيرات الدراسة

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: GDPG DCTPS BSIZE
Exogenous variables: C
Sample: 1990 2021
Included observations: 26

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-316.0821	NA	9168301	24.54478	24.68994	24.58658
1	-265.3475	85.85859*	372570.3*	21.33442*	21.91508*	21.50163*
2	-262.7994	3.724143	632803.1	21.83072	22.84688	22.12334
3	-257.8961	6.034851	943471.4	22.14585	23.5975	22.56388
4	-242.9043	14.99185	705843.2	21.68494	23.57209	22.22837

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

اما بخصوص اختبار الثبات، فتتمثل أهداف تحليلنا لاختبارات جذر الوحدة في تحديد الخصائص الشائعة للمتغيرات. على وجه الخصوص، من المهم تحديد ما إذا كانت المتغيرات هي I(0) أو I(1)، فإذا كانت جميع المتغيرات I(0)، فيمكن استخدام طرق التقدير القياسية ولا توجد حاجة لاستخدام اختبارات النموذج الذاتي الموزع (ARDL).

ومن أجل تحديد ترتيب تكامل البيانات، تم استخدام اختبارات

Phillips-Perron (PP) و Augmented Dickey-Fuller (ADF)

في هذه الدراسة. حيث يعرض الجدول رقم (12) نتائج اختبار جذر الوحدة ADF وPP لمتغيرات الدراسة. وفقاً لنتائج اختبارات ADF وPP في الجدول رقم (12) ادناه، فقد وجد كل من DCTPS وBSIZE ليكونا سلسلة ثابتة من الدرجة الأولى. بينما أشارت نتائج اختبار جذر الوحدة ADF وPP للمتغير GDPG إلى أن المتغير ثابت عند نموذج المستوى. في الختام، تظهر نتائج الاختبار هذه أن كل متغيرات الدراسة قد تكون I(0) أو I(1) ولكن لا أحد منهم هو I(2) . بالنظر إلى أن بعض المتغيرات قد تكون I(1) والبعض الآخر I(0) بسبب الأدلة المختلطة، لذلك نواصل البحث عن علاقة المستويات طويلة المدى باستخدام اختبارات ARDL.

جدول رقم (12): اختبار الثبات (جذر الوحدة) لمتغيرات الدراسة

	UNIT ROOT TEST TABLE						
		(Phillips-Perron (PP			Augmented Dickey-Fuller (ADF)		
		At Level					
		GDPG	DCTPS	BSIZE	GDPG	DCTPS	BSIZE
With Constant	T-Statistic	-5.6263	-1.632	-2.6847	-5.8236	-1.6444	-2.7373
	Prob.	0.0001	0.4544	0.088	0	0.4483	0.0793
	Decision	***	no	*	***	no	*
With Constant & Trend	T-Statistic	-5.428	-1.1981	-2.6216	-5.6249	-1.2192	-3.7549
	Prob.	0.0006	0.8928	0.2739	0.0004	0.8881	0.0377
	Decision	***	no	no	***	no	**
Without Constant & Trend	T-Statistic	-4.7412	-1.3924	-1.3636	-4.5599	-1.3674	-1.4954
	Prob.	0	0.1489	0.1567	0	0.1555	0.124
	Decision	***	no	no	***	no	no
		At First Difference					
		d(GDPG)	d(DCTPS)	d(BSIZE)	d(GDPG)	d(DCTPS)	d(BSIZE)
With Constant	T-Statistic	-11.9269	-4.2246	-6.0308	-7.9674	-4.3401	-5.1002
	Prob.	0	0.0026	0	0	0.002	0.0003
	Decision	***	***	***	***	***	***
With Constant & Trend	T-Statistic	-14.465	-4.4072	-5.1962	-7.8613	-4.3897	-4.8928
	Prob.	0	0.008	0.0011	0	0.0083	0.0024
	Decision	***	***	***	***	***	***
Without Constant & Trend	T-Statistic	-10.6074	-4.3072	-6.1802	-8.0904	-4.3899	-5.2138
	Prob.	0	0.0001	0	0	0.0001	0
	Decision	***	***	***	***	***	***

Notes: (*) Significant at the 10%; (**) Significant at the 5%; (***) Significant at the 1%. and (no) Not Significant.

سيتم الآن التحقق من علاقة التوازن الاقتصادي في المدى الطويل بموجب النموذج ARDL، وذلك باستخدام اختبار الحدود لعلاقات المستوى. حيث يعرض الجدول رقم (13) نتائج اختبار الحدود لمستوى العلاقة بين GDPG وعوامل الانحدار، DCTPS و BSIZE، في حالة الاقتصاد الليبي. بالنظر إلى النتائج الواردة في الجدول رقم (13) ادناه، فانها تشير إلى أن تطبيق اختبار F باستخدام نموذج ARDL، يؤكد بقوة وجود علاقة تكاملية مشتركة (علاقة طويلة المدى)، ذات دلالة احصائية عند مستوى معنوية 1 %، بين النمو الاقتصادي GDPG وعوامل الانحدار الخاصة به، وهي اصلاح القطاع المصرفي ممثلاً بالائتمان المصرفي المقدم للقطاع الخاص DCTPS، وحجم المصارف التجارية في الاقتصاد الليبي BSIZE. حيث تم رفض الفرضية الصفرية والقائمة بعدم وجود علاقة على المدى الطويل بين متغيرات الدراسة، حيث نجد ان F-statistic هي (29.9665) أكبر من القيمة الحرجة (6.265) للحد الاعلى عند مستوى دلالة معنوية 1٪، كما هو مبين في الجدول رقم (13) في الاسفل. لذلك، يمكن القول ان GDPG له علاقة تكامل مشتركة على المستوى طويل الامد بالمتغيرات المستقلة DCTPS وBSIZE، في حالة ليبيا. نتيجة لذلك، يمكن تقدير نموذج ARDL.

جدول رقم (13): اختبار الحدود لنموذج ال ARDL (اختبار علاقة المستوى لمتغيرات الدراسة)

Bounds Test

F-Bounds Test		Null Hypothesis: No levels relationship		
Test Statistic	Value	Signif	I(0)	I(1)
			Asymptotic: n=1000	
F-statistic	29.96651	% 10	2.63	3.35
k	2	% 5	3.1	3.87
		% 2.50	3.55	4.38
		% 1	4.13	5
Actual Sample Size	29		Finite Sample: n=35	
		10%	2.845	3.623
		5%	3.478	4.335
		1%	4.948	6.028
			Finite Sample: n=30	
		10%	2.915	3.695
		5%	3.538	4.428
		1%	5.155	6.265

اما بالنسبة لمعادلة مستويات ARDL طويلة الأجل المقدرة فقد تم عرضها في الجدول رقم (14). حيث أظهرت النتائج أنه يوجد بشكل مشترك تأثير كبير لـ DCTPS وBSIZE على النمو الاقتصادي (GDPG) في علاقة التوازن طويلة الأجل للاقتصاد الوطني الليبي. حيث تشير المعلمة المقدرة (0.388-) المتعلقة بالمتغير BSIZE إلى وجود علاقة ذات تاثير سلبي قوي عند مستوى دلالة معنوية 1٪ على نمو الاقتصاد الليبي (GDPG). وعلى الرغم من أن التقديرات تشير إلى أن DCTPS لها تأثير سلبي على النمو الاقتصادي (GDPG)، إلا أن التأثير ضئيل من الناحية الإحصائية (غير ذي دلالة احصائية عند مستويات الدلالة المعنوية المتعارف عليها). حيث ان معادلة المدى الطويل المقدرة وفق نموذج ال ARDL يمكن عرضها كما يلي (الأرقام الموجودة بين قوسين هي قيم p-value):

$$GDPG_t = 24.7762 - 0.063757*DCTPS_t - 0.388428*BSIZE_t + \varepsilon_t$$
$$(0.0001) \quad (0.8468) \qquad (0.0072) \qquad (5)$$

جدول رقم (14): نتائج الاختبار الذاتي الموزع في المدى الطويل

ARDL Long Run Form
Dependent Variable: D(GDPG)
Selected Model: ARDL(1, 1, 0)
Case 2: Restricted Constant and No Trend
Sample: 1990 2021
Included observations: 29

Conditional Error Correction Regression

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	33.91487	8.474843	4.001828	0.0005
GDPG(-1)*	-1.368848	0.127867	-10.70524	0.0000
DCTPS(-1)	-0.087273	0.446711	-0.195368	0.8467
BSIZE**	-0.531699	0.194916	-2.72784	0.0117
D(DCTPS)	-4.560482	1.023096	-4.457533	0.0002

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.
** Variable interpreted as Z = Z(-1) + D(Z).

Levels Equation
Case 2: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DCTPS	-0.063757	0.326495	-0.195276	0.8468
BSIZE	-0.388428	0.132196	-2.938263	0.0072
C	24.7762	5.392026	4.594971	0.0001

EC = GDPG - (-0.0638*DCTPS -0.3884*BSIZE + 24.7762)

في الخطوة التالية، نعرض تقديرات معادلة مستويات ARDL للمدى القصير في الجدول رقم (15) ادناه، مما يوضح أن معامل تصحيح الخطأ (1.369-) ECM هو سلبي وذو دلالة إحصائية قوية عند مستوى معنوية 1%، مما يعني أن النمو الاقتصادي (GDPG) في ليبيا سيصل إلى مستواه التوازني في المدى الطويل من خلال سرعة التعديل بنسبة 136.9 ٪ من خلال قنوات الائتمان المحلي للقطاع الخاص (DCTPS) وحجم القطاع المصرفي (BSIZE).

من ناحية أخرى، سيتم الحد من الفرق بين قيم المدى القصير والقيم في المدى الطويل للنمو الاقتصادي (GDPG) بمقدار حوالي 73 % (100*(|1.369-|)/1)لكل فترة بواسطة المتغير المستقل (DCTPS).

علاوة على ذلك، تعتبر معلمة قصيرة المدى للاصلاح المصرفي (DCTPS) ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة معنوية ٪1. كما ان العلاقة بين النمو الاقتصادي والاصلاح المصرفي هي علاقة سلبية في المدى القصير، وذلك وفقاً للاشارة السالبة لمعلمة المتغير (DCTPS) المقدرة (4.56-) في اطار نموذج ال ARDL (1, 1, 0) المطبق في هذا البحث، مما يمكن تفسيره على ان الزيادة في منح الائتمان للقطاع الخاص من قبل المصارف التجارية تؤدي إلى ابطاء نمو الاقتصاد الليبي في المدى القصير.

وهذه يعني ان متغيرات الدراسة تتحرك في الاتجاه المعاكس لبعضها في المدى القصير، ولكن تبدأ بأخذ التقارب في اتجاه علاقة التوازن الاقتصادي في المدى الطويل.

مما يفترض ان في حال تعرض أي متغير من متغيرات الدراسة إلى صدمة اقتصادية، فان المتغيرات الاخرى تبدأ في الحد من اثار هذه الصدمة إلى ان تصل إلى علاقة التوازن الاقتصادي في المدى الطويل.

جدول رقم (15): نتائج الاختبار الذاتي الموزع في المدى القصير و نموذج تصحيح الخطأ (ECM)

ARDL Error Correction Regression
Dependent Variable: D(GDPG)
Selected Model: ARDL(1, 1, 0)
Case 2: Restricted Constant and No Trend
Sample: 1990 2021
Included observations: 29

ECM Regression
Case ٢: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
(D(DCTPS	-4.560482	0.796891	-5.722846	0.0000
*(CointEq(-1	-1.368848	0.117878	-11.61246	0.0000
R-squared	0.883468	Mean dependent var		-1.2934
Adjusted R-squared	0.879151	S.D. dependent var		41.69275
S.E. of regression	14.49376	Akaike info criterion		8.251786
Sum squared resid	5671.869	Schwarz criterion		8.346083
Log likelihood	-117.6509	Hannan-Quinn criterion.		8.281319
Durbin-Watson stat	1.880506			

وقد قام الباحثان بعدة اختبارات للتحقق من متانة وجودة النماذج التي تم تقديرها، وذلك من خلال فحص خلو الخطأ المقدر من الارتباط الذاتي والتسلسلي (Serial-Correlation & Auto-Correlation)، بالاضافة إلى التحقق من خلو النماذج المقدرة من مشكلة عدم تجانس التباين للاخطاء المقدرة (Heteroskedasticity)، ومن توزيعها الطبيعي (Normality Test)، كذلك خلو النوذج من تاثير ARCH، واخيراً التحقق من استقرار النماذج المقدرة(Stability of the Model) باستخدام كل من CUSUM وCUSUMQ Graph، وقد اعطت هذه الاختبارات الباحثان الثقة في اعتماد النماذج المقدرة في كل من المدى القصير والمدى الطويل، فقد كانت نتائجها جميعاً ايجابية، كما قام الباحثان ايضاً بتنفيذ عدة سيناريوهات للنموذج المختبر، الا ان نتائج جميع هذه السيناريوهات جائت متوافقة مع النتائج الرئيسية المتحصل عليها. وبالتإلى

يمكن الاعتماد على النتائج المتحصل عليها من التقدير في الحكم على متانة العلاقة بين متغيرات الدراسة. كما ان نتائج هذه الاختبارات موجودة لدى الباحثان ولم يتم عرضها في هذا السياق نظراً لمحدودية عدد صفحات هذه الورقة وفق القيود المنظمة للمؤتمر، الا ان الباحثان على استعداد بتزويد من يرغب بنتائج هذه الاختبارات.

5.الخلاصة والتوصيات

ان الدور الأساسي للمصارف التجارية هو جذب مدخرات المقرضين وإعادة توزيعها على المستثمرين (المقترضين)، فمن خلال القيام بدور الوساطة المالية بين هذه الاطراف تحقق المصارف التجارية اهدافها سواءً كانت قصيرة أو طويلة الاجل من تعظيم ثروة الملاك والمساهمة في النمو الاقتصادي. ومن اجل التحقق من قيام المصارف بدورها المناط به، اصدرت السلطات التشريعية المتعاقبة في ليبيا عدة قوانيين كما قامت بتعديل أو إعادة إصدار قوانيين جديدة تنظم العمل المصرفي، وذلك بغرض تفعيل وتنشيط هذا القطاع الحيوي، كما تم الغاء المعاملات الربوية وادخال الصيرفة الإسلامية في القطاع المصرفي الليبي.

ونظراً لأهمية دور القطاع المصرفي في أي نشاط اقتصادي، خصوصاً في الدول التي تعتمد على القطاع المصرفي في تحريك العجلة الاقتصادية اكثر من اعتمادها على الاسواق المالية، بالاضافة إلى الاصلاحات المصرفية التي تم اقرارها سواءً من السلطات التشريعية أو الرقابية أو من السلطة النقدية المتمثلة في مصرف ليبيا المركزي، ولما تحتله دولة ليبيا من موارد طبيعية وموقع جغرافي، هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف اثر اصلاح القطاع المصرفي على النمو الاقتصادي في ليبيا خلال الفترة من 1991 إلى 2021. وذلك لأهمية هذه الفترة بتميزها بإجراء عدة اصلاحات على القطاع المصرفي، كما مرت بها عدة ازمات شملت الحصار الاقتصادي خلال فترة التسيعينيات، واحداث فبراير 2011 إلى الحروب المتلاحقة، وازمة السيولة وسعر صرف الدينار الليبي.

ومن خلال تقييم عمليات الاصلاح المصرفي للمصارف التجارية الليبية خلال الفترة 2008 إلى 2022، توصلت الدراسة إلى أن المصارف التجارية الليبية تصنف وفق معيار CAMELSبأنها تتمتع بنسبة كفاية رأس مال مرتفعة، كما أن جودة أصولها ضعيفة،

وتظهر مستوى عالٍ من الأصول المتعثرة والتي تهدد رأس المال بصورة حادة، وقدرتها على تحقيق هوامش ربح تصنف على انها مقبولة، وتحتفظ المصارف التجارية الليبية بنسب سيولة قوية وكافية لمواجهة أي احتياجات غير متوقعة، ومع ذلك فقد كان هناك وجود مبالغ كبيرة عاطلة لم يتم استثمارها والاستفادة منها وهذا يشير إلى ضعف في كفاءة إدارتها.

وبإجراء التحليل العملي لبيانات الدراسة باستخدام نموذج الانحدار الذاتي الموزع (ARDL)، فقد وجد الباحثان من خلال فحص علاقة التكامل المشترك في كل من المدى القصير والطويل، انه توجد علاقة سلبية بين كل من النمو الاقتصادي والاصلاح المصرفي في كل من المدى القصير والطويل. فقد وجد الباحثان ان هناك علاقة سلبية في المدى الطويل بين كل من الاصلاح المصرفي والنمو الاقتصادي، غير ان هذه العلاقة غير ذي دلالة احصائية عند مستويات الدلالة المعنوية المتعارف عليها، على الرغم من ان هذه العلاقة ذات دلالة احصائية تكاملية مشتركة للنموذج المختبر وفق سياق ARDL. كما يمثل معامل تصحيح الخطأ (Error Correction Term ECT) السرعة التي يتكيف بها النموذج المقدر مع التوازن الاقتصادي في المدى الطويل. بمعنى آخر، يقيس مدى تكيف النمو الاقتصادي (المتغير التابع، نمو الناتج المحلي الإجماليGDPG) مع التغيرات في الاصلاح المصرفي (المتغير المستقل، الائتمان المحلي للقطاع الخاصDCTPS) في المدى القصير، بهدف العودة إلى التوازن في المدى الطويل. حيث يشير معامل تصحيح الخطأ السلبي إلى أن التعديل باتجاه التوازن، وأن أي انحراف عن التوازن في المدى الطويل، سيتم تصحيحه بمرور الوقت.

كما يشير المعامل السلبي للائتمان المحلي للقطاع الخاص (DCTPS) في المدى القصير، إلى أن الزيادة في الائتمان المحلي للقطاع الخاص تؤدي إلى انخفاض في نمو الناتج المحلي الإجمالي، مع بقاء العوامل الأخرى ثابتة. ويمكن تفسير ذلك بعدة طرق، اعتماداً على سياق دراستنا والمتغير الآخر (BSIZE) المتضمن في نموذجنا.

أحد التفسيرات المحتملة، هو أن الإصلاحات المصرفية لم تكن فعالة في تحفيز النمو الاقتصادي، على الرغم من زيادة الائتمان المحلي للقطاع الخاص، وذلك ربما بسبب

عدم توجيه هذا الائتمان للقطاعات التي قد تسأهم في النمو الاقتصادي. كما يمكن تفسير هذه العلاقة السلبية، هو أن زيادة الائتمان المحلي للقطاع الخاص ربما أدت إلى التضخم، مما قد يكون له آثار سلبية على النمو الاقتصادي في ليبيا، حيث انه من خلال الملاحظة الموضوعية للاقتصاد الليبي نجد ان هذه التفسيرات منطقية، وذلك لاقتصار الائتمان المصرفي على اطراف وقطاعات بعينها دون اخرى، بالاضافة إلى عدم تركيزها على القطاعات الاقتصادية الأساسية كالزراعة والصناعة، كما يوجد تضخم في الاقتصاد الليبي نتيجة لتراكم العملة المحلية خارج القطاع المصرفي مما ادت إلى وجود ازمة السيولة منذ اعوام، بالاضافة إلى الفرق بين سعر صرف العملات الاجنبية مقابل الدينار الليبي، رغم محاولة مصرف ليبيا المركزي في الحد من اسعار الظل بتغيير سعر الصرف. ومن الممكن أيضاً أن تكون هناك عوامل أخرى لم يتم تضمينها في نموذجنا والتي يمكن أن تقود العلاقة السلبية بين اصلاح القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي. عليه يوصي الباحثان، اولاً السلطة التشريعية بإعادة النظر في التشريعات التي تنظم النشاط الاقتصادي بصفة عامة، والمنظمة للقطاع المصرفي على وجه الخصوص من حيث عدم تداخلها وتضاربها من ناحية وعدم تقييد العمل المصرفي من ناحية اخرى مع التركيز على التشريعات المنظمة للائتمان المصرفي بما يحقق الاهداف المناطة به. ثانياً السلطة النقدية من خلال وضع سياسة نقدية واضحة ويمكن تطبيقها ومعالجة التضخم وفرق سعر الصرف، بالاضافة على العمل بتسريع توحيد المؤسسة النقدية وانهاء الانقسام القائم بها لما لها من أهمية في توحيد السياسات النقدية. ثالثاً السلطات الرقابية والقضائية بتكثيف عمليات التدقيق والمراجعة في العمليات المالية المشبوهة، ومساءلت المسؤولين عنها ومحاسبتهم، لما لها من اثر سلبي على الاقتصاد الوطني. واخيراً نوصي السلطات التنفيذية في ليبيا بترشيد الانفاق الحكومي ووضع سياسة مالية تحقق طموحات الشعب الليبي من تحقيق الرفاهية الاقتصادية والاستقرار وسبل تكفل العيش الكريم.

قائمـة المراجـــع

اولاً: المراجع العربية

- ابوخريص، مولود رمضان خليفة. 2023. أثر مؤشرات السلامة المالية على الاستقرار المالي في المصارف التجارية الليبية. مجلة الدراسات الاقتصادية -كلية الاقتصاد – جامعة سرت، 6(2).
- احمد، بشرى عبد الباري. 2013. تقدير أثر السياستين النقدية والمالية في أداء المصارف التجارية باستخدام طريقة الانحدار المتعدد المراحل (Stepwise). مجلة جامعة كركوك للعلوم الإدارية والاقتصادية، 3(2)،153 .
- بن اقدارة، فرحات. 2008. تطوير وإعادة هيكلة المصارف التجارية الليبية. ورقة منشورة على موقع مصرف ليبيا المركزي.
- بن جدو، أمينة ومهوب، مسعود. 2021. تقييم كفاءة وفعالية الأداء المالي للبنوك التجارية باستخدام النسب المالية " دراسة مجموعة من البنوك الأمريكية للفترة (2010 2019-)". مجلة الدراسات المالية والمحاسبية وادارية. 8(2).
- حمد، محمد عبدالجبار حسن. 2021. الإصلاح المصرفي وأثره على مؤشرات الإقتصاد الكلي في السودان 2018-2006. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.
- الجبيرى، عطية ميلاد. 2015. دور المصارف التجارية في تنمية الاقتصاد الليبي خلال الفترة من (2013-2000). مجلة الجامعي. العدد (21).
- الطوخي، عبد النبي إسماعيل. 2008. التنبؤ المبكر بالأزمات المالية باستخدام المؤشرات المالية الرائدة، مجلة جامعة أسيوط.
- رحمة الله، هبة الطيب أحمد.2008 . السياسات الإصلاحية لبنك السودان وأثرها على أداء المصارف التجارية، دراسة حالة بنك التضامن الإسلا مي في الفترة1999–2004 . رسالة ماجستير غير منشورة، أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية.
- سلطة النقد الفلسطينية. 2011. دور القطاع المصرفي في تنمية الاقتصاد

الفلسطيني: تشرين أول. رام الله-فلسطين.

- عاشوري، صورية. 2010. دور نظام التقييم المصرفي في دعم الرقابة على البنوك التجارية، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري **BNA**. رسالة دكتوراة غير منشورة، سطيف: جامعة فرحات عباس كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير.
- عباس، عدنان، و المؤمنى، رياض. 1993. دور الجهاز المصرفي في التنمية الاقتصادية مع الإشارة للجهاز المصرفي في ليبيا، ندوة النظام المصرفي في ليبيا، منشورات جمعية الاقتصاديين الليبيين، بنغازي.
- عفانة، محمد كمال. 2019 . إدارة الإئتمان المصرفي. الأردن: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
- زيتوني، عبدالقادر. 2009. دراسة المؤشرات الدولية الحديثة لتقييم أداء البنوك. (دراسة تطبيقية).
- عبدالسلام، على. 2004. المصارف التجارية في ليبيا بين الخصخصة والإصلاح. مركز بحوث العلوم الاقتصادية، بنغازي.
- القريو، ناصر على محمد. 2015. آليات تحسين أداء المصارف التجارية في ظل التطورات المالية والمصرفية المعاصرة. رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية - جامغة طرابلس.
- ملاوى، احمد، و المجالي، احمد. 2008. تأثير الائتمان المصرفي على النشاط الاقتصادي باستخدام نموذج الانحدار الذاتي المتجه. النهضة, 9(1).
- نورالدين، علي أبو بكر. 2019. إصلاح الجهاز المصرفي في ليبيا. مجلة الدراسات الاقتصادية. 2(3). 60-43.
- هدهود، مايح شبيب. 2008. القطاع المالي والمصرفي بين إشكاليات الواقع وآفاق الإصلاح دراسة في أقطار عربية مختارة. مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والادارية. 2(10).

ثانياً: المراجع الاجنبية

- Akpansung, A.O. and Babalola, S.J., 2011. Banking sector credit and economic growth in Nigeria: An empirical investigation. CBN Journal of Applied Statistics, 2(2), pp.51-62.
- Akpansung, A.O. and Gidigbi, M.O., 2014. Recent banking reforms in Nigeria: Implications on sectoral credit allocation and economic growth. International Journal of Business and Social Science, 5(13), pp.91-104.
- Alam, M.N. and Islam, K.Z., 2022. Profitability Determinants of Non-bank Financial Institutions under Basel Regulations: Evidence from a Frontier Market. Global Business Review, p.09721509221101102.
- Alghfais, M., 2017. A Comparative Study between Islamic and Conventional Banks-The case of Saudi Arabia: A Binary Logistic Regression Approach, August. SAMA, Working Paper.
- Anyanwu, C.M., 2010. An overview of the current banking sector reforms and the real sector of the Nigerian economy. Economic and Financial Review, 48(4), p.1.
- Atikogullari, M., 2009. An analysis of the Northern Cyprus banking sector in the post-2001 period through the CAMELS approach. International Research Journal of Finance and Economics, 32(10), pp.212-229.
- Awdeh, A., 2012. Banking sector development and economic growth in Lebanon. International Research Journal of Finance and Economics, 100(1), pp.54-62.
- Ayadi, R., Arbak, E., Naceur, S.B. and De Groen, W.P., 2015. Financial development, bank efficiency, and economic growth across the Mediterranean (pp. 219-233). Springer International Publishing.
- Babar, H.Z. and Zeb, G., 2011. CAMELS rating system for banking industry in Pakistan: Does CAMELS system provide similar rating as PACRA system in assessing the performance of banks in Pakistan?.

- Bađun, M., 2009. Intermediation by banks and economic growth: A review of empirical evidence. Financial theory and practice, 33(2), pp.121-152.
- Balogun, E.D., 2007. Banking sector reforms and the Nigerian economy: performance, pitfalls and future policy options.
- Bencivenga, V.R. and Smith, B.D., 1991. Financial intermediation and endogenous growth. The review of economic studies, 58(2), pp.195-209.
- Boularedj, S. and Faouzi, T., 2015. Measuring the impact of the financial development on the economic growth in Algeria. European Scientific Journal, 11(16).
- Boyd, J.H. and Smith, B.D., 1997. Capital market imperfections, international credit markets, and nonconvergence. Journal of Economic theory, 73(2), pp.335-364.
- Choong, C.K. and Chan, S.G., 2011. Financial development and economic growth: A review. African Journal of Business Management, 5(6), pp.2017-2027.
- Choong, C.K., Yusop, Z. and Liew, V.K.S., 2005. Export-led growth hypothesis in Malaysia: An investigation using bounds test. Sunway academic journal, 2, pp.13-22.
- Gujarati, D.N., 2003. Basic Econometrics 4th edition McGraw Hill: New York.
- Ishioro, B.O., 2017. Banking sector reforms and economic growth: Recent evidence from a reform-bound economy. Binus Business Review, 8(1), pp.49-60
- Jones, J.W., 1993. High-speed management: Time-based strategies for managers and organizations. (No Title).
- Khalafalla, Ahmed Mohamed Arabi. 2013. Predicting Bank Failure: 2009. Journal of Business Studies. Quarterly, 4(3). p.165.

- Levine, R., 2004. Finance and Growth: Theory, Evidence, and Mechanisms. Handbook of Economic Growth. Eds. P. Aghion and S. Durlauf.
- Omotor, D.G., 2008. The role of exports in the economic growth of Nigeria: the bounds test analysis. International Journal of Economic Perspectives, 2(4), pp.222-235.
- Pesaran, M. H., Shin, Y., & Smith, R. 2001. Bounds Testing Approaches to the Analysis of Level Relationships, Journal of Applied Econometrics, 16,pp. 289-326.
- Porta, R.L., Lopez-de-Silanes, F., Shleifer, A. and Vishny, R.W., 1998. Law and finance. Journal of political economy, 106(6), pp.1113-1155.
- Rahman, A. and Di Maio, M., 2020. Libya's Economy and Private Sector.
- https://doi.org/10.1596/978-1-4648-1644-4_ch2
- Romer, D. ,1996. Advanced Macroeconomics. United States of America: McGraw-Hill.
- Samargandi, N., Fidrmuc, J. and Ghosh, S., 2015. Is the relationship between financial development and economic growth monotonic? Evidence from a sample of middle-income countries. World development, 68, pp.66-81.
- Sanusi, S.L., 2011. Global financial meltdown and the reforms in the Nigerian banking sector. CBN Journal of Applied Statistics (JAS), 2(1), p.7.
- Shittu, A.I., 2012. Financial intermediation and economic growth in Nigeria. British Journal of Arts and Social Sciences, 4(2), pp.164-179.
- Thagunna, K.S. and Poudel, S., 2013. Measuring bank performance of Nepali banks: A Data envelopment analysis (DEA) perspective. International Journal of Economics and Financial Issues, 3(1), pp.54-65.
- Todaro, M. P. and Smith, S. C. ,2011. Economic Development. Harlow-Essex, England: Pearson Education Limited.

أثر سياسات المصـرف المركـزي على المتغيرات الكلية في الاقتصاد الليبي

دراسة تحليلية قياسية للفترة (1970 - 2028)

د. أيوب محمد الفارسي
محاضر بقسم الاقتصاد
كلية الاقتصاد، جامعة بنغازي

ملخص:

هذه الدراسة تناقش دور مصرف ليبيا المركزي في النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال تأثيره على الأهداف النهائية للسياسة النقدية، واستخدمت الدراسة الأسلب التحليلي وتقنيات الاقتصاد القياسي للوصول للنتائج . وتوصلت الدراسة إلى أن الأزمات الاقتصادية التي عانى منها الاقتصاد الليبي أثرت سلباً على المتغيرات الكلية في الاقتصاد، وهذا تطلب تدخل المصرف المركزي عن طريق أدوات السياسة النقدية لإحداث التأثير الذي من شانه معالجة وتخفيف هذه الآثار. ومن خلال تحليل أداء المصرف المركزي خلال هذه الفترة نلاحظ غياب أدوات السياسة النقدية في التي لها تأثير في النشاط الاقتصادي. فقد عمد المصرف المركزي فقط استعمال أداة سياسة سعر الصرف فقط في محاولة منه لمعالجة الآثار السلبية للأزمة. كما بينت الدراسة أن تخفقيض قيمة العملة أدى إلى تفاقم عجز الميزان التجاري غير النفطي، وذلك سببه ضعف مرونة الواردات والصادرات غير النفطية في ليبيا، حبث جاءت مرونتي الصادرات والواردات بقيمة 0.2 و -0.01 على التوإلى وهذا لا يحقق شرط تخفيض قيمة العملة. كذلك فإن الاقتصاد الليبي يعاني من ارتفاع معدلات التضخم، وذلك بسبب التضخم المستورد وعدم قدرة المصرف المركزي على الحد من حجم الكتلة النقدية خارج المصارف بشكل فعال. وبالنظر لمؤشرات الاستقرار النقدي من عام 1990 حتى عام 2018 نلاحظ أن أغلب السنوات تتصف بعدم الاستقرار النقدي وذلك بسبب نمو عرض النقود بمعدل أعلى من نمو الناتج المحلي في أغلب السنوات هذا يدل على عدم فعالية السياسة النقدية في أغلب السنوات . أما دور السياسة النقدية في تنويع الاقتصاد الليبي فقد بينت نتائج النموذج المقدر من عام 1970 حتى 2018 أن مساهمة السياسة النقدية في الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي ضئيلة جداص وذلك لأن مرونة الناتج غير النفطي تجاه تغيرات عرض النقود بلغت 0.1 فقط، وكذلك ضعف سياسة سعر الصرف والسياسة المالية حيث بلغت مرونتيهما 0.03 و 0.09 على التوإلى . وتوصي الدراسة بإعادة النظر في السياسة النقدية في ليبيا بشكل جذري وتفعيل دور المصرف المركزي في النشاط الاقتصادي من خلال تفعيل إدوات السياسة النقدية، وعدم استعمال

سياسة سعر الصرف في غير محلها ولا أهدافها الرئيسية، وتصميم السياسة النقدية بما يحقق التنوع الاقتصادي.

كلمات مفتاحية : عرض النقود، الناتج المحلي الإجمإلى، سعر الصرف، الاستقرار النقدي، السيولة المحلية

ABSTRACT

This study discusses the role of the Central Bank of Libya in economic activity, through its impact on the final objectives of monetary policy, and the study used the analytical method and econometric techniques to reach the results. The study concluded that the economic crises suffered by the Libyan economy negatively affected the overall changes in the economy, and this required the intervention of the Central Bank through monetary policy tools to create an effect that would address and mitigate these effects. By analyzing the central bank's performance during this period, we note the absence of monetary policy tools that have an impact on economic activity. The Central Bank only intended to use the exchange rate policy tool only in an attempt to deal with the negative effects of the crisis. The study also showed that the depreciation of the currency led to an exacerbation of the non-oil trade balance deficit, and that was caused by the weak flexibility of imports and non-oil exports in Libya, where the elasticity of exports and imports came at a value of -0.2 and -0.01, respectively, and this does not fulfill the condition of currency devaluation. Likewise, the Libyan economy suffers from high inflation rates, due to imported inflation and the inability of the Central Bank to effectively limit the volume of cash outside banks. Looking at the indicators of monetary stability from 1990 to 2018, we note that most years are characterized by monetary instability, due to the growth of the money supply at a rate higher than the growth of GDP in most years. This indicates the ineffectiveness of monetary policy in most years. As for

the role of monetary policy in diversifying the Libyan economy, the results of the estimated model from 1970 to 2018 showed that the contribution of monetary policy to the non-oil GDP is very small, because the elasticity of non-oil output towards changes in the money supply amounted to only 0.1, as well as the weakness of the exchange rate policy and politics.
financial flexibility, which reached 0.03 and 0.09, respectively.

The study recommends a fundamental reconsideration of monetary policy in Libya and activating the role of the central bank in economic activity through activating monetary policy tools, not using the exchange rate policy inappropriately or its main objectives, and designing monetary policy to achieve economic diversification.
Keywords: money supply, gross domestic product, exchange rate, monetary stability, domestic liquidity.

المقدمة

تلعب السياسة النقدية دوراً مهماً في النشاط الاقتصادي من خلال التأثير على الأهداف الكلية التي تسعى المصارف المركزية للوصول إليها، وهي الاستقرار في مستوى الأسعار والنمو الاقتصادي والاستقرار الخارجي وسلامة العملة المحلية.

وفي ليبيا تميزت السياسة النقدية بالتوسع طيلة العقود السابقة، وذلك بالرغم من المشاكل التي مرّ بها الاقتصاد المحلي، والتي كانت تستوجب ردة فعل مناسبة من المصرف المركزي. وارتبط الاقتصاد الليبي بقطاع واحد وهو قطاع الطاقة، وهذا انعكس على السياسة النقدية حيث نلاحظ أن توسع السياسة النقدية كان مرتبطا بانتعاش أسعار النفط، ومع هذا لم ينعكس هذا التوسع في شكل تنوع اقتصادي، وذلك لعدم توجيه هذا التوسع لتحفيز الانتاج.

وبعد تغير النظام السياسي في ليبيا ترك خلفه نظاما اقتصاديا غير متنوع ويعتمد اعتمادا كبيرا على النفط، وقد ظهرت العديد من الأصوات التي طالبت بتعديل الاوضاع الاقتصادية ومن بينها سياسة سعر الصرف، حيث أعلن مصرف ليبيا المركزي الحفاظ على ربط سعر الصرف بحقوق السحب الخاصة، وذلك للحفاظ على الثقة في العملة (تقرير صندوق النقد الدولي، 2012)، وطالب الكثيرون بزيادة سعر صرف الدينار الليبي بحيث يكون سعر صرف الدولار مساويا لثلاثون قرشا، ولكن الدراسات التي أجريت في عامي 2012 و 2013 توصلت إلى أن زيادة سعر صرف الدينار ستؤدي لآثار سلبية، مثل الخسائر الرأسمالية التي سيتكبدها القطاع المصرفي، والأثر على الميزانية العامة التي ستعاني عجزا جراء هذه الزيادة (بوحبيل والفضلي، 2017).

الأزمة الاقتصادية في ليبيا

في منتصف عام 2014 تعرض الاقتصاد الليبي لعدة صدمات داخلية بسبب الاضطرابات السياسية والصراع المسلح، مما جعل الاقتصاد في حالة عدم استقرار لا سيما في منطقة الهلال النفطي الذي كان مسرحا للعديد من الصراعات المسلحة، الأمر الذي انعكس مباشرة على حجم الصادرات النفطية وكميات الانتاج بشكل عام، بالاضافة لصدمات خارجية تمثلت في انخفاض اسعار النفط في السوق العالمية.

2-1 آثار الأزمة الاقتصادية على الاقتصاد الليبي

2-1-1 الأثر على الميزان التجاري

حيث ان الاقتصاد النفطي يعتمد على الصادرات النفطية فإن هذه الصدمات انعكست بشكل مباشر على الميزان التجاري انظر الجدول رقم (4-2) والشكل رقم (7-2)، فبعد أن انخفض الفائض في عام 2011م إلى 13231 مليون دينار بسبب احداث الثورة الليبية في ذلك العام، إلا أنه حقق فائضا كبيرا في عام 2012م بلغ 50010 مليون دينار، ولكن مع بداية الاضطرابات السياسية والامنية في عام 2014م بدأ الميزان التجاري يسجل عجزا، استمر حتي نهاية عام 2016م، ففي 2014م كان مقدار العجز 405 مليون دينار، ولكنه تفاقم في العامين التاليين ليحقق عجزا قدره 2934 مليون دينار و 944 مليون دينار في 2015-2016 على التوالي.

وأدت هذه الاضطرابات إلى حدوث انخفاضات متتالية وكبيرة في سعر صرف الدينار الليبي في السوق الموازية أمام العملات الصعبة، كما في الجدول التإلى :

جدول (1)

الصادرات والواردات الليبية 2011-2021* بالمليون دينار

السنة	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري الكلي
2011	23254	13664.0	9590.0
2012	76893	32243.0	44650.0
2013	58442.6	43242.9	15199.7
2014	24511	38631.7	-14120.7
2015	14996.9	22684.5	-7687.6
2016	9402	12047.0	-2645.0
2017	26221.1	14673.1	11548.6
2018	40712.5	18815.4	21897.1
2019	38787.9	24034.1	14753.8
2020	12942.9	12715.7	227.2
2021	142992.2	77264.6	65728.3

*مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية الربع الرابع 2022.

أيضا تعرض الاقتصاد الليبي لصدمات في جانب الإيرادات نتيجة لعوامل داخلية تمثلت في انخفاض كميات الانتاج من النفط الخام، وصدمات خارجية بانخفاض أسعار النفط، فعلى صعيد الإيرادات النفطية فإنها انخفضت نتيجة لتدني مستويات الإنتاج حيث انخفض انتاج ليبيا في عام 2011م إلى 0.5 مليون برميل يوميا متأثرا بأحداث سنة 2011 والتي أدت لانخفاض الانتاج بنسبة 71% مقارنة بعام 2010م حيث كان الإنتاج يبلغ 1.7 مليون برميل يوميا، وبعد تحسن الاوضاع الامنية نسبيا عاود الانتاج للارتفاع إلى 1.5 مليون برميل يوميا في عام 2012م، وانخفض في عام 2013 م إلى مليون برميل يوميا أي بانخفاض بلغت نسبته 31.7% مع بدء اغلاق الموانئ النفطية والاضطرابات في منطقة الهلال النفطي، وتدنى الانتاج في عام 2014 م بشكل كبير ليصل الانتاج إلى 0.5 مليون برميل بمعدل انخفاض 51.7%، واستمر التدهور في عامي 2015 2016- ليبلغ الانتاج حده الأدنى بمقدار 0.4 مليون برميل في كلا العامين . وفي المحصلة فإن معدل هبوط الانتاج في عام 2016 م مقارنة بالعام 2010م بلغت نسبته 76% من الطاقة الانتاجية التي تبلغ 1.7 مليون برميل يوميا.

2-1-2 أثر الأزمة على الاحتياطيات الدولية

تأثرت الاحتياطيات الأجنبية بالأزمة الليبية بشكل كبير، وذلك لأن حجم الاحتياطيات الاجنبية مرتبط بشكل كبير بعائدات قطاع الطاقة، وفي ظل سعر الصرف المرن المتبع في ليبيا وتزايد الطلب على السلع المستوردة، فإن الدفاع عن سعر الصرف طيلة الفترة السابقة نتج عنه انخفاض كبير في حجم هذه الاحتياطيات، كذلك فإن الآلية المتبعة في منح الاعتمادات من مصرف ليبيا المركزي شابها الكثير من التجاوزات والفساد، في الوقت الذي كان يجب فيه التشدد في منح الاعتمادات للسلع غير الضرورية.

وبالنظر لحجم الاحتياطيات الأجنبية الموضح في الجدول والشكل التاليين نلاحظ أنه وانطلاقاً من عام 2008 أي قبل اندلاع ثورة فبراير فإن حجم حجم الاحتياطيات حقق نمواً بنسبة 7.7% واستمر حجم الاحتياطيات في النمو مع انتعاش أسعار النفط حتى بلغ أكثر من 124 مليار دولار في عام 2012، وذلك بعد الاستقرار النسبي للأوضاع الأمنية والسياسية بعد الثورة.

وشهدت الفترة بعد عام 2013 بداية الانخفاض في حجم الاحتياطيات مع بداية الاضطرابات الامنية والمشاكل في انتاج النفط بسبب إغلاق الموانئ النفطية لتحقق الاحتياطيات في نهاية 2014 ما قيمته 93 مليار دولار أي بنسبة انخفاض بلغت 21.8%، واستمرت الاحتياطيات بالتآكل طيلة السنوات التالية حتى وصلت إلى 70.1 مليار دولار في عام 2016. ومع تحسن الوضع في الموانئ النفطية وإعادة التصدير منها ارتفعت الاحتياطيات إلى أكثر من 85 مليار دولار مع نهاية 2018، وكذلك حققت نفس القيمة تقريبا في عام 2019.

ومن خلال ما سبق نلاحظ ارتباط الاحتياطيات الأجنبية بالحالة الأمنية بشكل أساسي، وبالحالة السياسية من جانب عدم توحيد السياسات الاقتصادية لمجابهة هذه الأزمات، كذلك نلاحظ أنه مع استقرار الأوضاع فيما يتعلق بإنتاج وتصدير النفط عادت هذه الاحتياطيات للإرتفاع مجدداً . وهذا يقودنا للتساؤل عن حجية تخفيض قيمة العملة من أجل الدفاع عن حجم الاحتياطيات الأجنبية، مع أن هذه الاحتياطيات عادت للإرتفاع قبل تخفيض قيمة العملة بشكل كبير؟ وهل تخفيض قيمة العملة سوف يقلل الطلب على النقد الأجنبي من خلال تخفيض الطلب على الواردات؟

هذه التساؤلات سنجيب عليها في الجزء التإلى من هذه الدراسة .

شكل (١) الاحتياطيات الأجنبية (مليار دولار)

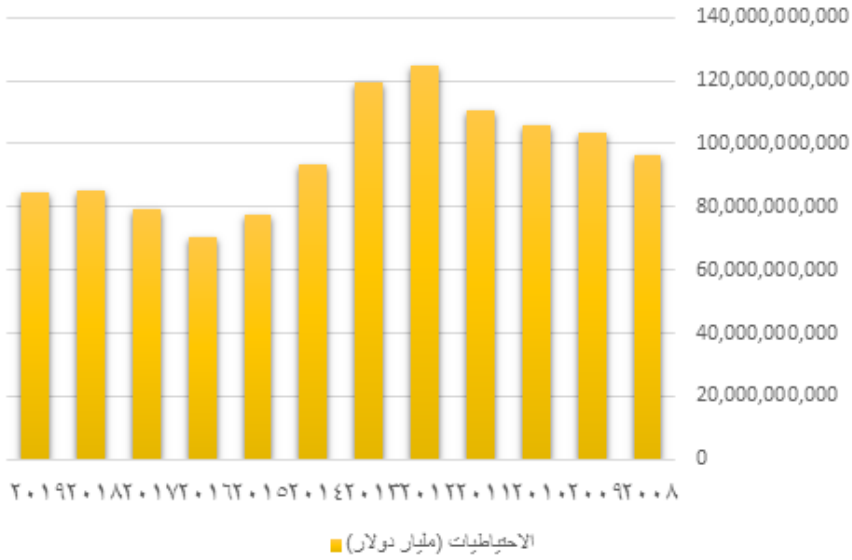

جدول (2)

الاحتياطيات الأجنبية في ليبيا 2008-2019 مليار دولار

السنة	(الاحتياطيات (مليار دولار	نسبة التغير
2008	96,334,974,983	
2009	103,753,849,657	% 7.70
2010	106,144,249,631	% 2.30
2011	110,538,560,731	% 4.14
2012	124,647,554,176	% 12.76
2013	119,714,241,460	% -3.96
2014	93,615,450,487	% -21.80
2015	77,649,594,284	% -17.05
2016	70,191,441,969	% -9.60
2017	79,417,877,682	% 13.14
2018	85,335,649,782	% 7.45
2019	84,663,589,517	% -0.79

2-1-3 أثر الأزمة على العملة خارج المصارف

شهد القطاع المصري في ليبيا أزمة خانقة تمثلتفي خروج الأرصدة النقدية خارج المصارف، مما تسبب في أزمة سيولة، وجاءت هذه الأزمة بعد فقدان الجمهور الثقة في المصارف التي لم تتبع سياسات ناجعة في علاج هذه الأزمة منذ بدايتها، حتى تفاقمت هذه الأزمة منذ عام 2015 وحتى عام 2022 مع اختلاف حدة هذه الأزمة جراء بعض السياسات النقدية التي اتبعها المصرف المركزي لحل هذه المشكلة، إلا أن هذه الحلول كانت مؤقته ولم تتمكن من إنهاء هذه الأزمة بشكل جذري. ولجأ المصرف المركزي إلى سياسة سعر الصرف للخروج من هذه الأزمة دون إحداث أي تغيير في أدوات السياسة النقدية، التي تتسم بالجمود حتى في فترات الاستقرار.

ونلاحظ تزايد حجم العملة خارج المصارف بعد عام 2015 لتصل إلى أكثر من 30 مليار دينار في عام 2017، ومنها إلى أكثر من 34 مليار دينار مع نهاريو الربع الرابع لعام 2018 .

هذا لتزايد في حجم الكتلة النقدية خارج المصارف يدل على عدم قدرة القطاع المصرفي على إعادة هذه الأموال وبناء الثقة من جديد لدى الجمهور . ليستمر تزايد حجم العملة خارج لمصارف حتى نهاية عام 2019 الذي وصل فيه حجم العملة خارج المصارف إلى أكثر من 36 مليار دينار. وشهدت العام 2020 قفزة كبيرة جداً للعملة خارج المصارف لتصل إلى أكثر من 39 مليار دينار . وانخفضت هذه القيمة في عامي 2021 و 2022 إلا أنها ظلت مرتفعة بشمل كبير في حدود 31 مليار دينار وهي قيمة مرتفعة جدا.

جدول (3)

العملة خارج المصارف في ليبيا (Q1 -2022/Q2/2017) مليار دينار

السنة	العملة خارج المصارف (مليون دينار)	السنة	العملة خارج المصارف (مليون دينار)
2017- Q1	27845.2	2019- Q4	36724.2
2017- Q2	29039	2020-Q1	35223.9
2017- Q3	29790	2020-Q2	36203.1
2017- Q4	30865.2	2020-Q3	38280
2018- Q1	31781.1	2020-Q4	39732
2018- Q2	32964.1	2021-Q1	36492
2018- Q3	34827.5	2021-Q2	34374.7
2018- Q4	34723.8	2021-Q3	33336.5
2019- Q1	35244.8	2021-Q4	31799.8
2019- Q2	36368.9	2022-Q1	31311.2
2019- Q3	36038.8	2022-Q2	30399.6

4-1-2 أثر الأزمة على عرض النقود والأسعار المحلية :

تضاعف عرض النقود كثيرا في المدة من عام 1973 حتى عام 2020، وهذا التوسع كان في أغلب السنوات مرتبطاً بتحسن أسعار النفط وبالسياسة النقدية التوسعية جراء اتباع عديد خطط التنمية في ليبيا قبل عام 2011. ولكن بعد ذلك شهد عرض النقود صدمات كبيرة غير مرتبطة بسياسات موضوعة من الدولة وإنما جراء الأزمة

الاقتصادية والسياسية التي تمر بها ليبيا. فبعد الاتفاع الكبير في عرض النقود مع بداية الألفية بواقع 17 مليار دينار في نهاية 2005، شهد عرض النقود بمفهوه الواسع ارتفاعا حاداً في عام 2015 ليصل إلى 78.6 مليار دينار. واستمر عرض النقود في التزايد بشكل كبير جدا ليبلغ ما قيمته 125.5 مليار دينار في نهاية عام 2020 . وهذا المنحى التصاعدي، يدل على قصور السياسة النقدية في ليبيا في ظل الأزمة، وهذا التوسع أثر بشكل كبير على مستوى الأسعار المحلية التي شهدت ارتفاعا مطردا في ذات الفترة فبعد أن كان الرقم القياسي لأسعر المستهلك عند 104 دينار في عام 2005 وصل
إلى 184.2 في عام 2015 وهو اتفاع كبير، واستمر الرقم القياسي لأسعار المستهلك بالتضخم حتى ارتفع إلى 327.2 في عام 2020 بنسبة ارتفاع بلغت 77.6% مقارنة بعام 2015 .وذلك مع بلوغ عرض النقود ذروته في نفس العام.

وبالتإلى نلاحظ الأثر السلبي على الأسعار المحلية جرّاء هذه الأزمة، وعدم قدرة المصرف المركزي على ضبط عرض النقود ومستوى الأسعار خلال هذه الفترة .

جدول (4)

عرض النقود والرقم القياسي لأسعار المستهلك في الاقتصاد الليبي (مليون دينار)

السنوات	عرض النقود بالمفهوم الضيق (عملة لدى الجمهور + ودائع تحت الطلب)	شبه النقود	عرض النقود بالمفهوم الواسع	الرقم القياسي لأسعار المستهلك 2003=100
1973	490.7	296.84	787.5	13.6
1975	844.45	490.66	1335.11	15.2
1980	2856.9	1179.2	4036.1	25.8
1985	3492.2	1397.6	4889.8	40.7
1990	4645.4	1509.9	6155.3	49.7
1995	6372.4	2570.3	8942.7	105.0
2000	7769.2	3165.0	10934.2	124.2
2005	14028.1	3068.2	17096.3	104.0
2010	41321.2	5029.5	46350.7	129.8
2015	76783.0	1823.3	78606.3	184.2
2020	122950.3	2592.7	125543.0	327.2

المصدر: مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

3 - محددات تخفيض قيمة العملة

لكل بلد عملة يتم تحديد الأسعار المحلية لجميع السلع والخدمات بهذه العملة، ويمكن من خلال أسعار الصرف مقارنة أسعار السلع والخدمات في مختلف البلدان. وسعر الصرف يعتبر عامل أساسي في رفع وخفض الأسعار التي تقوم بالعملة الأجنبية، فانخفاض قيمة العملة (depreciation) أي ارتفاع سعر الصرف يؤدي إلى زيادة تكلفة السلع المستوردة والمقومة بالعملة الأجنبية مما يحد من الواردات بسبب زيادة فاتورة الاستيراد من الخارج، اما الأثر على الصادرات فمن المتوقع أن يؤدي انخفاض قيمة العملة لتشجيع الصادرات بسبب انخفاض قيمة المنتجات المحلية بالنسبة للعالم. والعكس تماما يحدث في حالة ارتفاع قيمة العملة (appreciation) أي انخفاض سعر الصرف، ففي هذه الحالة تصبح الصادرات أكثر تكلفة للعالم الخارجي مما يحد من الصادرات، في حين ان الواردات تصبح أقل تكلفة بسبب ان الوحدات من العلمة المحلية المقابلة للعملة الأجنبية تصبح أقل مما يشجع الواردات.

ومن هنا تأتي أهمية سعر الصرف في الاقتصاد، وضرورة اتباع سياسة سعر الصرف الملائمة لكل بلد استنادا لهيكل الاقتصاد وطبيعته، وهنا يجب التفرقة بين سعر الصرف الاسمي، وسعر الصرف الحقيقي والفعلي.

والشكل التإلى يوضح أسباب نشاط السوق السوداء للعلمة:

نلاحظ إن السعر الرسمي هو P 1 والكمية المعروضة من النقد الأجنبي عند هذا السعر هي Q2 0 والكمية المطلوبة هي Q1 0 وتحاول السلطات تكييف الاحتياجات عن طريق القوانين بما يتلاءم مع السعر الرسمي P1 . ونتيجة لذلك يلجأ المتعاملون لتدبير العملة من السوق السوداء، مما ينتج عنه سعر ثاني أعلى من السعر الرسمي.

أسباب نشاط السوق السوداء للعملة الشكل (2)

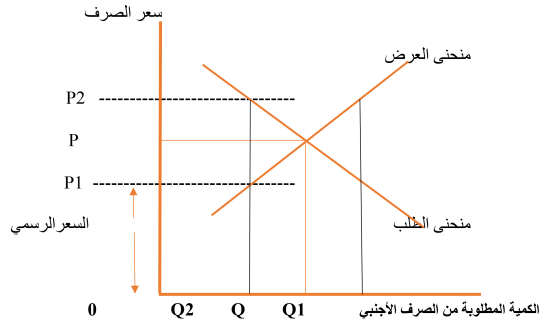

المصدر : محمد راتول، تحولا الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، مرجع سابق ص345.

3-1 شرط مارشال –ليرنر

بنص على أن الأثر على الميزان التجاري ككل يُبنى على مجموع المرونتين، فلكي يؤدي تخفيض قيمة العملة إلى تحسين الميزان التجاري والتخلص من الاخلالات يجب أن يكون مجموع المرونتين أكبر من الواحد الصحيح (Devkota , 2004).

$$e_x + e_m > 1$$

وفي حال كان مجموع المرونتين أقل من الواحد الصحيح، فإن تخفيض قيمة العملة سؤدي إلى تدهور الميزان التجارة .

أما إذا كان مجموع المرونتين مساويا للواحد الصحيح فإن التغيير في سعر الصرف لن يكون له أي أثر على الميزان التجاري.

وتلجأ السلطات النقدية إلى سياسة سعر الصرف لعلاج الاختلالات في الميزان التجاري، ففي حال العجز فإن الدول تتبع سياسة تخفيض قيمة العملة. وهذا يعتمد على مرونة الطلب العالمي ومرونة صادرات الدولة، ففي حالة كان مجموع مرونة الصاردات والواردات اكبر من الواحد الصحيح فإن تخفيض قيمة العملة يؤدي لعلاج العجز، ورفع قيمة العملة يؤدي لتلاشي الفائض في الميزان التجاري (Rincon , 1999).

جدول (5)

أثر تخفيض قيمة العملة في ظل نهج المرونة

وضع الميزان التجاري	مجموع المرونات	شرط مارشال–ليرنر	الأثر على الميزان التجاري
عجز	$e_x + e_m < 1$	غير متحقق	يتدهور
عجز	$e_x + e_m = 1$	غير متحقق	لا يتأثر
عجز	$e_x + e_m > 1$	متحقق	يتحسن

*من إعداد الباحث .

ووفق هذا النهج فإن الأثر المتوقع في الأجل القصير لتخفيض قيمة العملة هو تدهو الميزان التجاري، وذلك لعدم مرونة أسعار السلع في الأجل القصير، ولأن أنماط الاستهلاك. ولكن في الأجل الطويل المستهلكون يتكيفون مع الأسعار الجديدة، وبذلك يتحسن الميزان التجاري، ويسمى هذا التأثير في الأجلين القصير والطويل بظاهرة منحنى J (Simakova,2014)

شكل (3)

ظاهرة منحي J

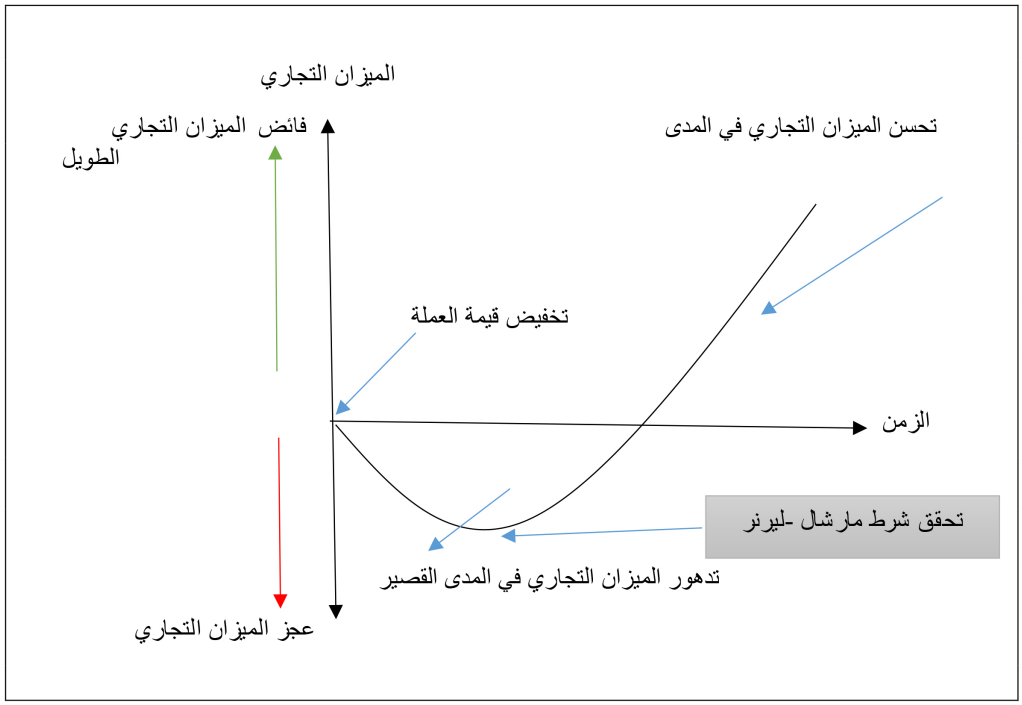

*المصدر

Jana Simakova , The Effects of Exchange Rate Change on the Trade Balance of Slovakia, European Financial and Accounting Journal, 2014, vol. 9, no. 3, p52.

4-1 أثر تخفيض قيمة العملة على الميزان التجاري غير النفطي

تسعى جميع الدول إلى معالجة ميزان المدفوعات عن طريق تخفيض قيمة العملة المحلية، ولكن هذا الأثر يتوقف على طبيعة مرونة الصادرات والواردات، وفي ليبيا وفي ظل هيكل الصادرات غير المتنوع والاعتماد بشكل أساسي على الاستيراد من الخارج في تلبية الطلب المحلي على السلع النهائية والأولية، فإنه يجب دراسة أثر تخفيض قيمة العملة في ظل هذه المعطيات.

وبالنظر لوضع الميزان التجاري غير النفطي في ليبيا من 2018 أي قبل تخفيض قيمة العملة نلاحظ أنه كان يعاني عجزاً مستمراً حتى عام 2022 وأن الصادرات غير النفطية لم تشهد أي زيادة طيلة هذه الفترة بسبب ضعف الجهاز الإنتاجي للدولة وعدم تنوعه، وبالتإلى حتى بعد تخفيض قيمة العملة استمر هذا العجز بسبب زيادة فاتورة الإستيراد، وهنا تجدر الإشارة إلى أن التحسن في الميزان التجاري لا يتحقق في الأجل القصير، وبالتإلى لا يمكن تحديد الأثر النهائي لتخفيض قيمة العملة خلال هذه الفترة القصيرة، ولكن لكي نتنبأ بالأثر الإيجابي في الأجل الطويل لابد من تقدير مرونة الصادرات والواردات غير النفطية تجاه تغيرات سعر الصرف، ويجب أن تكون هذه المرونة كبيرة لكي يتحقق الهدف من تخفيض قيمة العملة.

جدول (6)

الميزان التجاري غير النفطي -2018-2022Q2* بالمليون دينار

السنة	الصادرات غير النفطية	الواردات غير النفطية	الميزان التجاري غير النفطي
2018	2785.6	13956,8	-11171.2
2019	2186.3	16846.7	-14660.4
2020	3028,1	12683,6	-9655.5
2021	5267.3	56981,5	-51714.2
2022-Q1	1237,6	10746,7	-9509.1
2022-Q2	1220,7	11673,6	-10452.9

*مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية الربع الرابع 2022.

وبالنظر للأثر على الصادرات والواردات بعد تخفيض قيمة العملة نلاحظ عدم ارتفاع حجم الصادرات غير النفطية مقومة بالدينار الليبي بشكل كبيرحتى الربع الثاني من عام 2022. أما الواردات فقد ارتفعت قيمتها مقومة بالدينار الليبي مما نتج عنه عجز كبير جداً في نهاية عام 2021.

شكل (٤) الميزان التجاري غير النفطي

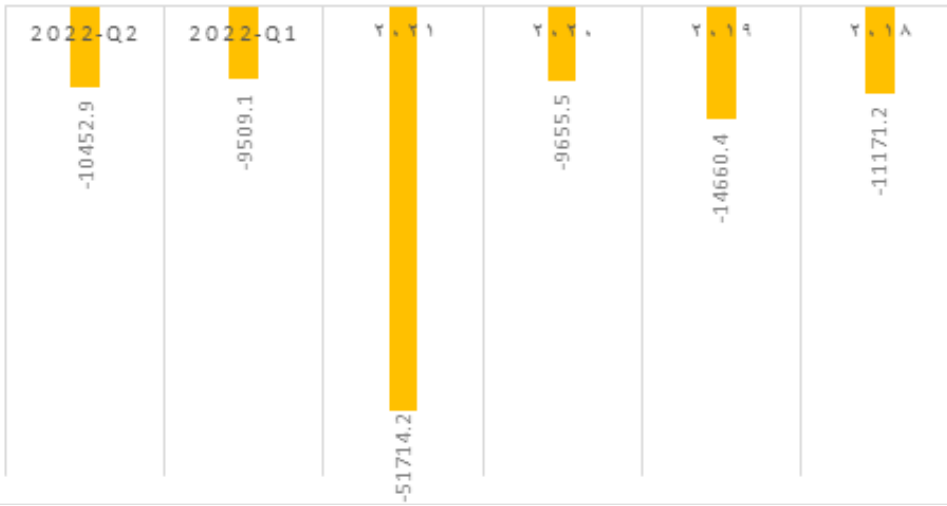

4-2 أثر تخفيض قيمة العملة على الكتلة النقدية خارج المصارف

منذ بداية أزمة السيولة لم يحدث المصرف المركزي أي تغييرات على أدوات السياسة النقدية، بل إنه لجأ فقط لتغيير سعر الصرف سزاء من خلال فرض رسوم على النقد الاجنبي، أو من خلال تخفيض قيمة العملة بشكل رسمي، وهذه السياسة جاءت كحل لمشكلة السيولة . ولكن هل هذه السياسة نجحت فعلا فإعادة العملة إلى المصارف؟

يجب أولا أن نشير إلا أن حجم العملة خارج المصارف بعد التخفيض يجب أن تتم مقارنته بسنوات ما قبل الأزمة وليس بسنوات الأزمة، فلكي نحكم على فعالية أي سياسة يجب أن تكون سنة الأساس مقبولة لهذه المقارنة.

وبالنظر لحجم العملة خارج المصارف قبل وبعد التخفيض نلاحظ بأن هذه السياسة لم تكن فعالة في تقليص حجم الكتلة النقدية خارج المصارف، وذلك من خلال المقارنة

بين حجم هذه الكتلة في عام 2009 الذي بلغ 6.9 مليار دينار تقريبا، وقيمتها في عام 2013 التي كانت بحدود 13 مليار دينار، وبين قيمتها في الربع الأخير من عام 2021 التي كان فيها حجم العملة خارج المصارف أكثر من 31 مليار دينار، وفي نهاية النصف الأول من عام 2022 كان حجم العملة خارج المصارف أكثر من 30 مليار دينار. زبالتإلى فإن حجم العملة خارج المصارف لازال ضخماً، وانعكس ذلك في استمرار أزمة السيولة رغم انخفاض حدتها إلا أن المصارف التجارية لازالت تحدد سقفاً لعمليات السحب اليومي

شكل (٥) العملة خارج المصارف قبل وبعد الأزمة

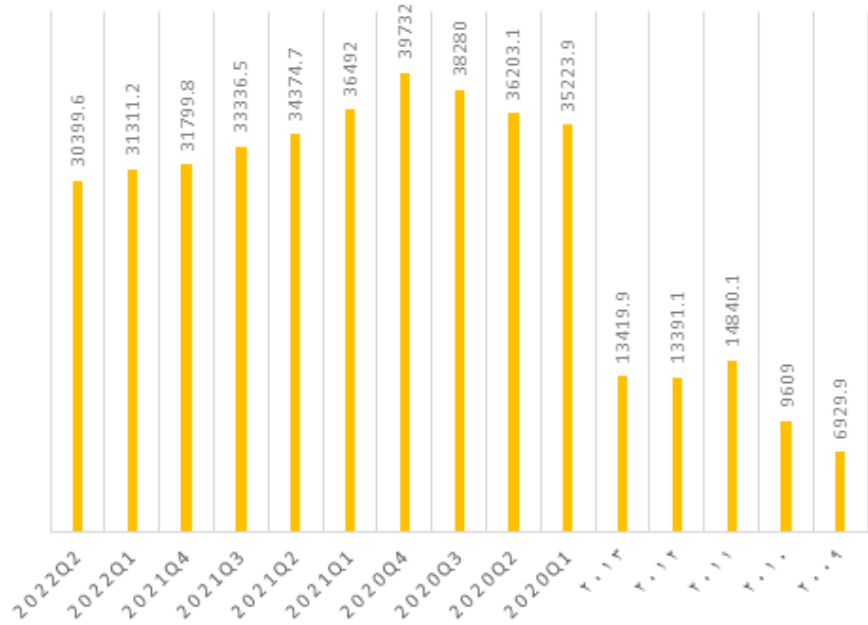

للمواطنين، وخلال أيام محددة من الشهر .

4-3 أثر تخفيض قيمة العملة على عرض النقود والأسعار

من أهم المتغيرات التي يستهدفها المصرف المركزي عند رسم السياسات هو المستوى العام للأسعار، فهو الهدف الرئيسي للسياسة النقدية. وبالتإلى فإن أي سياسة يتبعها المصرف المركزي يجب أن تستهدف مستوى الأسعار المحلية، وذلك للحفاظ على مستوى دخول الأفراد والقوة الشرائية للعملة المحلية.

ونلاحظ من خلال بيانات عرض النقود الواسع أن عرض النقود بلغ في نهاية عام 2021

إلى أكثر من 100 مليار دينار، ورغم تخفيض قيمة العملة إلا أن عرض النقود ارتفع في نهاية الربع الثالث لعام 2022 إلى أكثر من 105 مليار دينار مقارنة بقيمة 78.6 مليار دينار في 2015. وهنا نلاحظ استمرار المنحى التصاعدي لعرض النقد بعد تخفيض قيمة العملة.

جدول (7)

السنة	عرض النقود بالمفهوم الضيق (عملة لدى الجمهور + ودائع تحت الطلب)	شبه النقود	عرض النقود بالمفهوم الواسع
2015	76783	1823.3	78606.3
2016	94609	1711.9	96320.9
2017	109089.1	2249.6	111338.7
2018	108911.7	1808.8	110720.5
2019	105568.7	3172.7	108741.4
2020	122950.3	2592.7	125543
2021/Q1	110374.1	3239	113613.1
2021/Q2	107690.4	2973.5	110663.8
2021/Q3	102417.4	2799.3	105216.7
2021/Q4	97335.4	3282.9	100618.3
2022/Q1	100695.3	3360	104055.3
2022/Q2	99022.8	3272.5	102295.3
2022/Q3	102653.2	3033.9	105687.1

عرض النقود والرقم القياسي لأسعار المستهلك في الاقتصاد الليبي (مليون دينار)

وبالنظر لأثر تخفيض قيمة العملة على الرقم القياسي لأسعار المستهلك نلاحظ أن هذا الرقم ارتفع بشكل كبير جداً بعد تخفيض قيمة العملة، ويرجع ذلك لاتفاع تكاليف السلع المستوردة، وذلك في غياب الانتاج المحلي الذي يمكن أن يلبي الطلب عل هذه السلع، ومقارنة بقيمة الرقم القياسي لعام 2015 الذي بلغ 150.8 وهو في الأساس مرتفع، فإن تخفيض قيمة العملة نتج عنه ارتفاع هذا الرقم إلى 289.2 دينار في الربع الثالث من عام 2022 . وهنا يتضح الأثر السلبي لتخفيض قيمة العملة على الأسعار المحلية .

شكل (٦) الرقم القياسي لأسعار المستهلك ٢٠٠٨=١٠٠

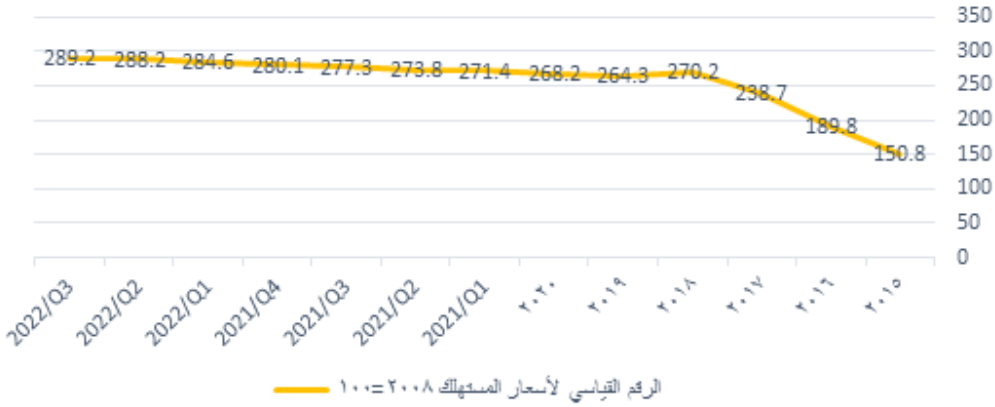

5 - تقدير نماذج الدراسة

على غرار الدراسات السابقة التي اتبعت تقنيات القياس الاقتصادي، والتي استخدمت اختبارات قياسية متنوعة حسب تحقق شروط كل اختبا، ففي حين أن اختبارات التكامل المشترك مثل (أنجل وجرانجر – جوهانسن) تتطلب أن تكون المتغيرات محل الدراسة متكاملة من الرتبة نفسها، إلا أن هذه الاختبارات تعطي نتائج غير دقيقة في حالة كون حجم العينة صغيراً، وهذا يضع شرطاً على استخدام هاتين الطريقتين في تحليل العلاقات طويلة الأجل بين المتغيرات(Hasler, 2005).

ونتيجة لهاتين المشكلتين أصبحت منهجية (Autoregressive Distributed Lag Mod-el} {ARDL) للتكامل المشترك شائعة الاستخدام في السنوات الأخيرة، والذي قُدم من قبل بيساران وآخرون (Pesaran et.al) عام (2001)،إذ دمج فيها نماذج الإنحدار الذاتي (Autoregressive Model) مع نماذج فترات الإبطاء الموزعة (Distributed Lag Model) في أنموذج واحد، وفي هذه المنهجية تكون السلسلة الزمنية دالة في إبطاء قيمها وقيم المتغيرات التفسيرية الحالية وابطائها بمدة واحدة أو أكثر (Pesaran & et.al, 2001: 289).

وسيتم استخدام هذه الطريقة في تقدير نماذج هذه الدراسة

5-1 تقدير دالة الصادرات غير النفطية :

تم تقدير معادلة الصادرات غير النفطية الحقيقية (LRNOX None-Oil Exports) في الصيغة شبة اللوغاريثمية التالية :

$$LRNOX_t = f(E_t, LRWY_t, D\ 76\ )$$

حيث

LRNOX = الصادرات غير النفطية الحقيقية

E = سعر صرف الدولار مقابل الدينار .

LRWY[1]= الدخل العالمي.

D76 = متغير صوري ليمثل الاختلالات التي حدث في هيكل الصادرات خلال عام 1976.

ويوضح الشكل (7) العلاقة البيانية بين سعر الصرف والصادرات غير النفطية الليبية.

الشكل (7)

شكل (6) العلاقة بين سعر الصرف والصادرات غير النفطية

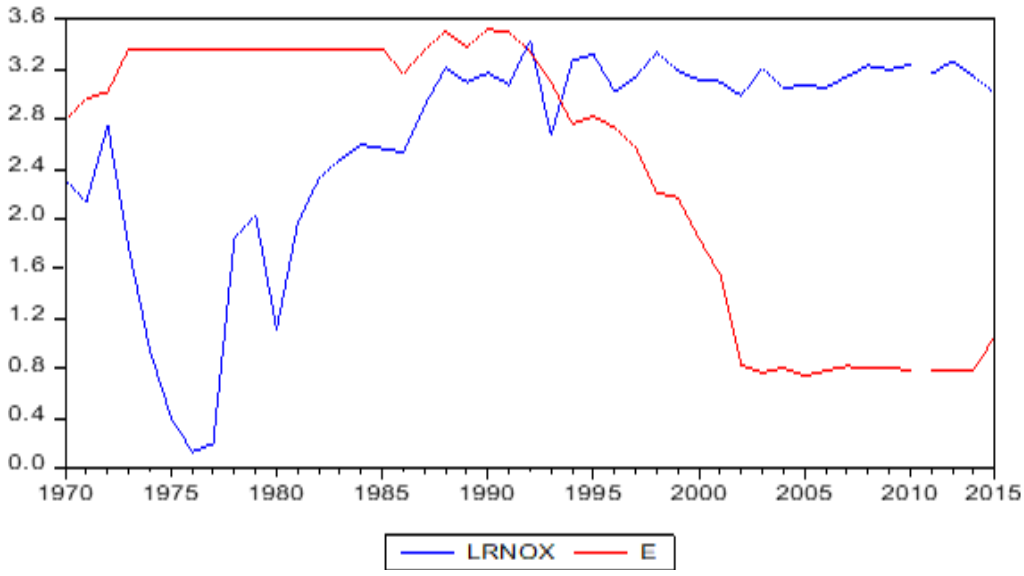

وقد تم حذف بيانات عام 2011 من سلسلة البيانات في كلا النموذجين، نتيجة لأحداث ثورة السابع عشر من فبراير، وهو إجراء متبع في عديد من الدول التي مرت بحروب في فترات سابقة، مثل ما تم في العديد من الدراسات العلمية في الولايات المتحدة، التي قامت بحذف بيانات سنوات الحرب الامريكية - الكورية بين عامي 1950-1952[2].

---

1 تم استخدام الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لبلدان شمال أفريقيا والشرق الأوسط، كمتغير تقريبي للدخل العالمي

2 عبدالفتاح بوحبيل، عيسى الفضلي، هل يمكن تخفيض سعر صرف الدينار الليبي في الوقت الراهن؟،مرجع سابق، ص57.

وفيما يلي نتائج تقدير دالة الصادرات غير النفطية

جدول (8)

تقدير معلمات الأجل الطويل والأجل القصير لنموذج الصادرات غير النفطية

The long-run coefficient estimates based on ARDL (2, 0, 3) and selected lag based on AIC Dependent variable is LRNOX		
42 Observations used for estimation from 1973 to 2015		
Variable	Coefficient	t-Ratio[Prob]
E	0 .22687	2.1385[.007]
LRWY	0.4232	3.4621[.043]
D76	-1.9544	6.7276[.000]
C	-10.9917	1.1439[.261]
R-Squared = 0.71		D.W = 1.8433

مخرجات التقدير باستخدام برنامج MICROFIT 5.5

يلاحظ من النتائج أن :

1. العلاقة بين سعر الصرف والصادرات غير النفطية موجبة في الأجل الطويل، وهي متطابقة مع النظرية الاقتصادية، وتتميز بمرونة ضعيفة، حيث سجلت المرونة ماقيمته 0.226 وهي مرونة قليلة وغير معنوية، وهي تعني أن تغيير سعر الصرف بقيمة 1% سوف يؤدي إلى زيادة الصادرات غير النفطية بقيمة 0.226%، وذلك يُؤكد ضعف مرونة الصادرات غير النفطية في ليبيا تجاه التغيرات في سعر الصرف. وذلك بسبب هيمنة الصادرات النفطية بنسبة تفوق 91% في أغلب السنوات محل الدراسة. وبالتإلى فإن استجابة الصادرات ستكون محدودة جدا لتخفيض قيمة الدينار الليبي، ولن يصاحب هذا التخفيض أي نمو في حجم الصادرات غير النفطية في الأجل.
2. أن تأثير سعر الصرف على الصادرات لا يتم في نفس العام، وإنما توجد 3 فترات

تأخير، وهذا خلاف ما جاء في مقترح صندوق النقد الدولي بأن التأثير يحدث في نفس العام.

3. بلغت مرونة الصادرات غير النفطية بالنسبة للدخل العالمي 0.423، مما يدل على أن الصادرات غير النفطية في ليبيا تعتمد أيضا على دخول البلدان الشريكة لها في التجارة، إلى جانب اعتمادها على سعر الصرف.

وسجل معامل التحديد للنموذج نسبة بلغت 71%، مما يعني أن 71% من التغيرات في المتغير التابع (الصادرات غير النفطية) أمكن تفسيرها بالتغيرات بالمتغيرات المستقلة (سعر الصرف، والناتج المحلي الإجمالي لشركاء ليبيا في التجارة الخارجية غير النفطية).

5-2 تقدير دالة الواردات غير النفطية :

تم تقدير معادلة الواردات غير النفطية الحقيقية None-Oil Imports (LRNOM) في الصيغة شبة اللوغاريثمية التالية :

$$LRNOM_t=f(E_t,LY_t,D_{92})$$

حيث

LRNOM = الواردات غير النفطية الحقيقية

E = سعر صرف الدولار مقابل الدينار.

LY= الدخل المحلي.

D_{92} = متغير صوري ليمثل الاختلالات التي حدث في قيمة الدينار خلال عام 1992.

ويوضح الشكل (8) العلاقة البيانية بين سعر الصرف والواردات غير النفطية الليبية.

الشكل (8)

العلاقة بين سعر الصرف والواردات غير النفطية

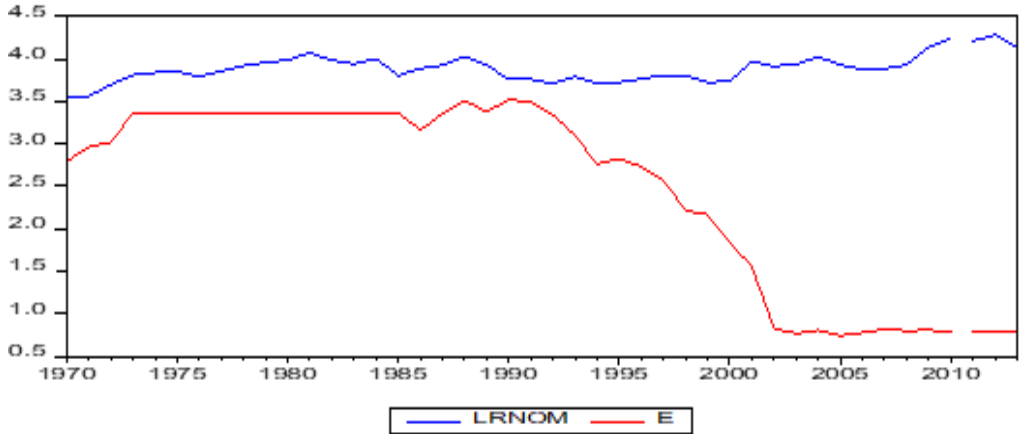

وفيما يلي نتائج تقدير دالة الصادرات غير النفطية

جدول (9)

نتائج تقدير معلمات الأجل الطويل لنموذج الواردات غير النفطية

The long-run coefficient estimates based on ARDL (3, 1, 0) and selected lag based on AIC Dependent variable is LRNOM		
41 Observations used for estimation from 1973 to 2014		
Variable	Coefficient	t-Ratio[Prob]
E	-0.014327	2.12926[0.014]
LY	0.28284	3.3050[0.002]
D92	-0.20100	4.3879[0.000]
C	2.8816	6.4973[0.000]
R-Squared = 0.78		D.W = 2.1109

مخرجات التقدير باستخدام برنامج MICROFIT 5.5

نرى من خلال الجدول (9) أن :

1 - العلاقة بين سعر الصرف والواردات غير النفطية سالبة في الأجل الطويل، وهي متطابقة مع النظرية الاقتصادية، وجاءت مرونة سعر الصرف في الأجل الطويل ضعيفة وغير معنوية، حيث سجلت المرونة ماقيمته 0.014 . وهي تفسر بأن تغيير سعر الصرف بقيمة 1% سوف يؤدي إلى تخفيض الواردات غير النفطية بقيمة 0.14%، وهذا يؤكد عدم وجود استجابة تستحق الذكر من الواردات غير النفطية في الأجل القصير للتغيرات في سعر الصرف. وذلك يُعزى لاعتماد الاقتصاد الليبي على الاستيراد من الخارج وعدم مرونة الجهاز الانتاجي المحلي وهذا أدى لانكشاف الاقتصاد الوطني على الخارج.

2 - جاءت العلاقة بين الناتج المحلي الإجمإلى والواردات غير النفطية موجبة ومعنوية، وسجلت في الأجل الطويل مرونة منخفضة نسبيا بلغت 0.282،

3 - أن علاقة الواردات غير النفطية في الفترات السابقة على الفترة الحالية، فقد جاءت قوية ومعنوية في الفترة t-1 بمرونة بلغت 0.553، وفي الفترة t-2 كانت كذلك معنوية وموجبة بمرونة أقل بلغت 0.322

وسجل معامل التحديد للنموذج نسبة بلغت 78%، وهو يعني أن 78% من التغيرات في المتغير التابع (الواردات غير النفطية) أمكن تفسيرها بالتغيرات بالمتغيرات المستقلة (سعر الصرف، والناتج المحلي الإجمالي).

5-3 تقدير دور السياسة النقدية وسياسة سعر الصرف في تنوبع الاقتصاد

سيتم الاعتماد على الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي كمؤشر لتنوع الاقتصاد وذلك وفقا للنموذج التالي:

LNOGDP=F(LRER, LGGEX, LM2 T,C)

حيث :

LNOGDP الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي

LRER سعر الصرف الحقيقي

LGGEX الانفاق العام

LM2 عرض النقود الواسع

تقدير معلمات النموذج:

نلاحظ من خلال النتائج في الجدول (10) ما يلي:

• أن السياسة النقدية لا تسأهم في تنويع الناتج المحلي الإجمإلى حيث بلغت مرونتها فقط 0.1% وهي تأثير ضئيل جداً. وذلك بسبب ضعف أدوات السياسة النقدية وعدم تصميمها لهدف تنويع الاقتصاد، كذلك فإنه لا توجد سياسة ائتمانية لتدعم المشاريع الانتاجية .

• كذلك ضعف أداة سعر الصرف في تحفيز النمو في الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي بل تكاد تكون مساهمته معدومة برونة بلغت 0.03%، وذلك بسبب عدم وجود انتاج محلي يمكن أن يلبي الطلب على السلع والخدمات التي سترتفع تكاليف نظيراتها المستوردة من الخارج، أي أن الأثر سيكون سلبي في شكل تضخم مستورد ليس إلاّ.

• إلى جانب السياسة النقدية فإن السياسة المالية كذلك غير فعالة في تنويع الاقتصاد الليبي ويتضح ذلك من خلال صغير المرونة لمتغير الإنفاق الحكومي التي بلغت 0.09% فقط.

جدول(10)

نتائج تقدير نموذج الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي

Estimated Long Run Coefficients using the ARDL Approach			
ARDL(1,0,,0) selected based on Schwarz Bayesian Criterion			
Dependent variable is LNOGDP			
45 observations used for estimation from 1973 to 2017			
Regressor	Coefficient	Standard Error	t-Ratio[Prob]
LNOGDP(-1)	.54181	.086579	6.2579[.000]
LRER	.036593	.039983	.91520[.066]
LGGEX	.099796	.035518	2.8098[.008]
LM2	.11098	.066111	1.6787[.001]
C	.79198	.15747	5.0296[.000]
F	.0087485	.0022895	3.8211[.000]
R-Squared	.89661	R-Bar-Squared	.99617

مخرجات التقدير باستخدام برنامج MICROFIT 5.5

6 - النتائج والتوصيات

تناولت هذه الدراسة أثر سياسات المصرف المركزي في ليبيا على متغيرات الاقتصاد الكلية، واستخدمت أسلوب التحليل الكمي في الوصول للنتائج، وذلك يتحليل أدوات السياسة النقدية وتأثيرها على كل من السيولة المحلية، والمستوى العام للأسعار، والتوازن الخارجي، ونمو الناتج المحلي الإجمإلى غير النفطي. وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

• تسببت إدراة المصرف المركزي للسياسة النقدية بتدهور الأوضاع الاقتصادية وفاقمت من تداعياتها بسبب تأخر ردة الفعل فيالوقت المناسب وبالأدوات المناسبة.

• ضعف أدوات السياسة النقدية في القطاع المصرفي الليبي يعتبر سببا رئيسيا في

مشكلة السيولة، وذلك بسبب عدم إيجاد بدائل واقعية وفعلية للأدوات التقليدية التي تم تعطيلها بقانون المصارف لعام 2013 .

• تم استخدام سعر الصرف لعلاج مشاكل الميزانية العامة دون النظر للآثار المحتملة على الاقتصاد الوطني.

• لم تنجح سياسة تخفيض قيمة العملة بحل جذري لمشكلة السيولة ولا من تقليل حجم السيولة خارج المصارف.

• تخفيض قيمة العملة يجب أن يكون هدفه الرئيسي علاج الميزان التجاري، ولكن في الحالة الليبية وحسب نتائج الدراسة فإن مرونة الصادرات والواردات كانت منخفضة جداً مما تسبب في عجز الميزان التجاري غير النفطي.

• وأخيراً؛ فإن السياسة النقدية كما هو الحال في باقي السياسات الاقتصادية في ليبيا لم تنجح في تنويع الاقتصاد الليبي، وذلك بسبب عدم توجيه أدواتها لزيادة الانتاج والتأثير في القاعدة الانتاجية وتنويعها، وذلك ظهر من خلال ضعف مرونة كل من عرض النقود وسعر الصرف الحقيقي .

توصي الدراسة بضرورة تصميم السياسة النقدية بما يؤثر إيجاباً في الاقتصاد الكلي من خلال ما يلي :

1 - إعادة النظر في سعر الصرف الحالي، بما يخدم عملية التحول لاقتصاد أكثر تنوعا، وعدم تغيير سعر الصرف تبعا لمشاكل طارئة وأسباب مؤقته مثل الاضطراب السياسي ولانقسام المؤسسي .

2 - تصميم السياسة النقدية بما يتماشى مع هدف تنويع الصادرات، والتنسيق مع السياسة المالية حتى يكون الأثر لهذه السياسة أكثر فعالية في تشجيع الاستثمار في القطاعات غير النفطية .

4 - توجيه الانفاق العام لمشاريع وطنية ذات انتاجية، والحد من الفساد في عملية التوسع في الانفاق الحكومي وترشيده بما يتماشى مع الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني .

5 - العمل على توسيع قاعدة الانتاج المحلي بما يخفف من الضغوط التضخمية

الناتجة عن التضخم المستورد بسبب الاعتماد شبه الكلي على الاستيراد من الخارج لتلبية الطلب المحلي .

6 - تفعيل وسائل الدفع الالكتروني، والتوسع في الاقتصاد الرقمي للحد من الاعتماد على النقود الورقيةفي المعاملات، والعمل على تحسين البنية التحتية الرقمية للاقتصاد الليبي.

7 - تفعيل دور الأدوات المالية الإسلامية بشكل صحيح وتأطير عملها بشكل واضح وعملي، وإدخال صيغ تمويل جديدة إلى الصناعة المصرفية مما يمثل إدوات نقدية فعالة لتحريك القطاع المصرفي وزيادة فعاليته.

8 - تفعيل دور الصكوك الإسلامية في الاقتصاد لتشكل أداة تمويلية آمنة وفاعلة في زيادة الانتاج والنمو الاقتصادي.

المراجع

أولا: المراجع العربية

حسين ،صلاح محمود، معامل الاستقرار النقدي في الاقتصاد السعودي، مجلة جامعة الملك عبد العزيز " الاقتصاد والإدارة"، المجلد (1) 1988، ص 145.

صندوق النقد الدولي، البيان الختامي لزيارة خبراء صندوق النقد الدولي لليبيا، 26 يناير 2012، ص6.

عبدالفتاح بوحبيل، عيسى الفضلي، هل يمكن تخفيض سعر صرف الدينار الليبي في الوقت الراهن؟، بحث مقدم إلى مصرف ليبيا المركزي، مارس 2017، ص 6.

محمد راتول، تحولا الدينار الجزائري وإشكالية التخفيضات المتتالية وفق نظرية أسلوب المرونات، مرجع سابق ص345.

مصطفى، هدى محمد صبحي، أثر السياسات النقدية الائتمانية على الاستقرار والنمو، مجلة معهد التخطيط القومي (مذكرة خارجية رقم (1503) ص 40.

ثانيا : المراجع الأجنبية

Hassler, Uwe; Wolters, Jürgen(2005) , Autoregressive distributed lag models and cointegration Working Paper,Diskussionsbeiträge, No. 2005/22, Freie Universität Berlin, Fachbereich Wirtschaftswissenschaft, Berlin P05.

Hernan Rincon,(1999) Testing the Short-and-Long-Run Exchange Rate Effects on Trade Balance: The Case of Colombia, Working paper no 120 , Banco de la Repulica April 1999. P15.

Jana Simakova ,(2014) The Effects of Exchange Rate Change on the Trade Balance of Slovakia, European Financial and Accounting Journal, vol. 9, no. 3, p52.

Jana Simakova,(2014), The Effacts Of Exchange Rate Change On The Trade Balance of Slovakia, European Financial and Accounting Journal, 2014, vol. 9, no. 3, p 66.

Pesaran , M H , Yongcheol Shin and R. J. Smith (2001), Bounds testing approaches to the analysis of level relationships. Journal of Applied Econometrics, Volume 16(3), pp.289-32

Satis Devkota,2004, Impact of Exchange Rate Change on Foreign Trade Balance in Nepal, Publisher Research gate, EcoWPA, January 2004, PP5-6.

التحليـل المالـي لمؤشـرات جـودة الأصـول الائتمانيـة ودورة فـي تقييـم اداء المؤسسـات الماليـة المصرفيـة ورقـة بحثيـة مقارنـة بيـن المؤشـرات الماليـة لمصـرف الوحـدة وبيـن الجهـاز المصرفـي الليبـي للفتـرة [2015 - 2021]

تشخيص واقع النظام المصرفي الليبي
المحور الثاني
المصارف والمؤسسات غير المصرفية العاملة في ليبيا
واقع النظام المصرفي في ليبيا

حسني سالم بن دخيل
مدير مصرف الوحدة – الفرع الإسلامي سابقاً
عضو هيئة تدريس متعاون بجامعة بنغازي
كلية الاقتصاد - قسم التمويل والمصارف

ملخص الدراسة

تهدف هذه الورقة البحثية ذات الطبيعة الخاصة إلى تشخيص واقع النظام المصرفي الليبي وذلك من خلال التركيز على قياس نشاطه وبالتإلى تقييم اداءة من واقع بياناته المالية المستخرجة من الميزانيات والقوائم المالية حيث تم اختيار مصرف الوحدة لهذا الغرض عن الفترة ما بين [2015 – 2021] ومقارنتها بالبيانات المالية للجهاز المصرفي الليبي في ذات الفترة.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من اهمها ان الودائع المصرفية لمصرف الوحدة تستحوذ على اكثر من [90 %] من اجمإلى الأصول المصرفية الا ان الائتمان المصرفي وهو الاستثمار الاكبر لأصوله لا يشكل في المتوسط اكثر من [20 %] و [22 %] إلى اجمإلى الأصول واجمإلى الودائع على التوإلى كما ان الائتمان المصرفي المتعثر يتجاوز [20 %] إلى الائتمان المصرفي .

وعلية اوصت دراسة الورقة البحثية بضرورة ايلاء التحليل المالي وخاصة مؤشرات جودة الأصول الائتمانية وكذلك الرفع من كفاءة العملية الائتمانية في النظام المصرفي الليبي كما لن النظام المصرفي يفتقر لسياسات ائتمانية جديدة كان لزاماً ان تتماشى وتتماها وتواكب المراحل المتعاقبة.

Abstract

الكلمات المفتاحية: التحليل المالي، تحليل مؤشرات جودة الأصول الائتمانية، مصرف الوحدة

الفصل الأول – الأطار العام للدراسة

1 – المقدمة

تسعى المؤسسات المالية إلى العمل على تحقيق اهدافها المتكاملة والمتمثلة في تحقيق ارباحها من خلال اداء مإلى يعكس مدى استثمارها للموارد المتاحة لديها والذي ينعكس عل التقييم الامثل لأصولها وموجوداتها ومن ثم فان تقييم الاداء المالي صار احد أهم المواضيع التي تشغل بال صناع السياسات النقدية والقائمين على اداء المؤسسات المصرفية كونه يعكس النتيجة النهائية من وراء الانشطة المصرفية والذي يمثل دافعاً اساسياً لاستمرارها ووجودها

2 - مشكلة الدراسة

نبعت مشكلة الدراسة بعد صدور تقرير الاستقرار المالي الصادر عن مصرف ليبيا المركزي عن الفترة [2016 - 2020] والذي ظهرت فيه العديد من البيانات والتي حملت في طياتها العديد من التراجعات السلبية لمؤشراتها المالية فعلى مستوى مؤشرات جودة الأصول تبين التإلى :

1 – ان نسبة الائتمان إلى اجمإلى الأصول بلغت في سنة 2016 حوإلى ما نسبته [20 %]

2 – ان نسبة الائتمان إلى الودائع في سنة 2016 بلغت حوإلى [22 %] ونلاحظ انها نسبة منخفضة بالمقارنة مع [70 %] التي حددها مصرف ليبيا المركزي كحد اقصى

3 – نسبة القروض المتعثرة إلى الأصول بلغت في سنة 2016 حوإلى [4 %]

4 – نسبة مخصص الديون إلى الائتمان - بلغت في سنة 2016 حوإلى (15 %)

5 – نسبة القروض المتعثرة إلى الائتمان بلغت في سنة 2016 حوإلى [20 %] وبمقارنتها في ليبيا ودول عربية مختارة في سنة 2016 يلاحظ ان القطاع المصرفي في ليبيا حقق اكثر المعدلات أيضا بل حقق المرتبة الاولى ويعد ذلك مؤشراً سلبياً على جودة واداء قطاع الائتمان

ليبيا	الجزائر	المغرب	الامارات	مصر	لبنان	الاردن	الكويت	السعودية
% 20	% 11	% 7	% 6	% 6	% 5	% 4	% 1.5	% 1.4

الذي انعكس على مؤشرات الربحية والتي ظهرت على النحو التالي:

1 – العائد على الأصول - وبمقارنتها في ليبيا ودول عربية مختارة في سنة 2016 يلاحظ ان القطاع المصرفي في ليبيا حقق اقل المعدلات مما يعكس عدم قدرة القطاع المصرفي في ليبيا على توظيف موجوداته بشكل اكثر كفاءة

الجزائر	السعودية	الامارات	مصر	لبنان	الكويت	الاردن	المغرب	ليبيا
% 2	% 1.8	% 1.5	% 1.5	% 1.2	% 1.1	% 1.1	% 0.8	% 0.2

2 - العائد على حقوق الملكية - بتحليل معدل العائد على حقوق الملكية للقطاع المصرفي في ليبيا في سنة 2016 نجدة قد بلغ (4%) وبمقارنة معدل العائد على حقوق الملكية في القطاع المصرفي في ليبيا ودول عربية مختارة في سنة 2016 يلاحظ ان القطاع المصرفي في ليبيا حقق اقل المعدلات

مصر	الجزائر	لبنان	السعودية	الامارات	الاردن	الكويت	البحرين	ليبيا
% 24	% 20	% 13.7	% 12.6	% 11.6	% 8.9	% 8.5	% 6	% 4

من هنا برز التساؤل الذي بناءً علية ولدت هذه الدراسة

هل تحوز المؤشرات المالية ممثلة في اكثرها أهمية وهي مؤشرات جودة الأصول الائتمانية القدر المناسب في قياس اداء وتقييم المؤسسات المصرفية الليبية ؟

3 – أهمية الدراسة

يلعب القطاع المصرفي دوراً هاماً في الحياة الاقتصادية والاجتماعية كونه العامل الرئيسي في تأكيد الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي ولا شك انه كلما كان القطاع المصرفي سليماً كلما دل ذلك عل تعافي الاقتصاد لذا كان من الأهمية بمكان العمل على استقرار القطاع المصرفي وديمومته وتقييم اداءة من خلال دراسة مؤشرات جودة الأصول الائتمانية لمعرفة مدى امكانية تحقيقه لأهدافه ومن تتجلى أهمية تقييم الاداء المالي للجهاز المصرفي الليبي خاصة في السنوات الاخيرة التي اعقبت التغيرات والاحداث في ليبيا .

4 – أهداف الدراسة

هدفت الدراسة إلى الوقوف على مستوى الاداء المالي لمؤشرات جودة الأصول الائتمانية لمصرف الوحدة ومقارنته بالجهاز المصرفي خلال الفترة [2015 – 2021] لمعرفة مدى مساهمة المؤشرات المالية في قياس اداء الجهاز المصرفي

5 – مجتمع وعينة الدارسة

مجتمع الدراسة هو القطاع المصرفي التجاري الليبي

عينة الدراسة تم اختيار مصرف الوحدة

	المصرف	القطاع العام	القطاع الخاص	الاجنبي	اسم الشريك الاجنبي
1	الجمهورية	% 86.6	% 13.37	-	-
2	التجاري الوطني	% 85.6	% 14.4	-	-
3	شمال افريقيا	% 82	% 18	-	-
4	الصحاري	% 59	% 22	% 19	بنك بي ان با ريبا الفرنسي
5	الوحدة	% 54	% 27	% 19	البنك العربي الاردني
6	النوران	% 50	-	% 50	دولة قطر
7	الخليج الاول الليبي	% 50	-	% 50	دولة الامارات
8	المتوسط	-	% 100	-	-
9	التجاري العربي	-	% 100	-	-
10	المتحد للتجارة والاستثمار	% 3	% 57	% 40	البنك الاهلي البحرين
11	الوفاء	% 0.65	% 99.35	-	-
12	السراي	-	% 100	-	-
13	الامان	-	% 60	% 40	اسبيرتو البرتغالي
14	الاجماع العربي	-	% 100		-
15	التجارة والتنمية	% 17	% 34	% 49	بنك قطر الوطني
16	الواحة	% 100	-	-	-

6 – منهجية الدراسة

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي الاستدلإلى وذلك باستخدام المؤشرات المالية وبالأخص مؤشرات جودة الأصول الائتمانية الذي يعتمد على الوصف للظواهر المختلفة بشكل دقيق ومن ثم وضع البيانات المحددة والمرقمة للحصول على نتائج بعد وضعها على هيئة رسوم بيانية وجداول وارقام.

7 – الدراسات السابقة

1 – دراسة اماني عزوزة [2017] هدفت الدراسة إلى معرفة مستوى الاداء المالي لمجموعة من البنوك التجارية الماليزية خلال الفترة [2008-2013] باستخدام المنهج الوصفي والتحليلي وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج اهمها ضعف الاداء المالي لهذه البنوك بسبب ارتفاع المديونية لديها وارتفاع المخاطرة بأموال الغير واوصت بضرورة عدم المبالغة في اعتمادها على القروض في عملية تمويل الاصول.

2 – دراسة اماني بكراوي – بن دحو [2021] هدفت الدراسة إلى معرفة قياس الاداء المالي على المصارف العراقية المدرجة في سوق العراق للأوراق المالية خلال الفترة [2005-2019] باستخدام المنهج التحليلي وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج اهمها ان المؤشرات المالية تطبق في البنوك الجزائرية الخاصة واوصت بضرورة الاستخدام الفعلي لعملية تقييم الاداء في البنوك الجزائرية لغرض اكتشاف نقاط القوة لتعزيزها ونقاط الضعف.

3– دراسة عذراء كاظم [2021] هدفت الدراسة إلى تقويم العلاقة بين مؤشرات السلامة المالية لمجموعة من المصارف العراقية خلال الفترة [2005-2019] باستخدام المنهج التحليلي وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج اهمها لمؤشرات السلامة المالية دور اساسي لتحليل وتقييم القطاع المصرفي واوصت بضرورة العمل بمؤشرات السلامة المالية واعتمادها كأداة للإنذار المبكر لمعرفة متانة وقدرة المركز المالي للمصارف - تتقاطع هذه الدراسة مع الدراسات السابقة في التعرف على الدور الذي تلعبه المؤشرات المالية في تحديد مسار واتجاه مصرف تجاري الا وهو مصرف الوحدة باعتباره احد أهم المؤسسات المصرفية الليبية الا انها تختلف عن غيرها في كونها ناقشت هذه الاثار من خلال تحديد نوع التحليل المالي والذي ركز في الأساس على تحليل أهم اصول واستخدامات المصارف التجارية وهنا اقصد الأصول الائتمانية.

8 – فرضيات الدراسة

بغرض الالمام بما للتحليل المالي لمؤشرات جودة الأصول الائتمانية وانعكاسها على تقييم اداء المؤسسات المصرفية الليبية فقد تم الاستعانة بالفرضية الاتية

ان عملية التحليل المالي لجودة الأصول الائتمانية لا تلقى اهتماماً كافياً من قبل القائمين على المؤسسات .

الفصل الثاني
الجانب النظري

المبحث الاول - التحليل المالي

اولاً : - مفهوم التحليل المالي

يعرف التحليل المالي على انه من أهم الادوات الرئيسية التي تستخدم بغرض قياس الوضع المالي أو الحالة المالية للمؤسسات المصرفية لتقييم اداءة ومن ثم تحديد واتخاذ القرارات الاستراتيجية المستقبلية

ويلعب التحليل المالي دوراً هاما في تحديد معدل الاداء في الماضي للمصارف التجارية وأيضا في المستقبل حيث يتيح المعلومات والبيانات والتي يمكن اتخاذها كقاعدة أو أساس نحو التخطيط للمستقبل فالتحليل المالي ما هو الا مجموعة من القوائم والنسب والاساليب والادوات التي تستخدم بغرض معرفة نواحي القوة والضعف في قياس الاداء

ثانياً : - اهداف التحليل المالي

1 – الحكم على مدى كفاءة إدارة المؤسسات المصرفية

2 – معرفة مركز المؤسسة المصرفية في القطاع المصرفي الذي تعمل فيه

ثالثاً : - الجهات المستفيدة من التحليل المالي

1 - إدارة المصرف : وهي تستخدم التحليل المالي في مجالات :

- قياس مدى نجاح الإدارة
- تقييم أداء الأقسام والإدارات الداخلية
- ترشيد القرارات
- التخطيط الجيد للمستقبل

2 – المستثمرون و ملاك المصارف: حيث يهتم المستثمرون والملاك بالتأكد من :

مدى سلامة المركز المالي للمصرف في الأجل القصير والطويل- تعاظم العائد على الأموال

4 - الأجهزة الرقابية والحكومية : حيث تهتم أساساً بالتأكد من :

قوة المؤسسات المصرفية وقدرتها على الاستمرار باعتبارها وحدة في البناء الاقتصادي للدولة - قدرة المؤسسات المصرفية على الوفاء بالتزاماتها تجاه الدولة

رابعاً : - معايير التحليل المالي

1 - المعايير المطلقة وهي تلك النسب أو المعدلات التي أصبح استعمالها في مجال التحليل المالي و متعارف عليها في جميع المجالات رغم اختلاف نوع المؤسسة المصرفية وعمرها ووقت التحليل وأغراض التحليل

2 - معيار الاتجاه التاريخي هو معيار يستخرج للمؤسسة المصرفية عن طريق إيجاد المتوسط لنفس النسبة في فترات سابقة والافتراض الذي ينطلق منه هذا المعيار في استعماله يقول أن الحاضر هو وليد الماضي ولذا يمكن تقييمه (أي الحاضر) في ضوء التعرف على الاتجاه الذي يتخذه أداء المؤسسة المصرفية

3 - المعيار الوضعي: هو نسبة أو رقم محدد تقوم بوضعه هيئة ذات اختصاص وتطلب من المعنيين الالتزام به، مثل النسب التي يطلبها المصرف المركزي من المصارف الالتزام بها كنسبة القروض إلى الودائع

4 - المعيار المستهدف : حيث تعد ادارات المصارف مسبقاً وضمن خططها السنوية مؤشرات مستهدفة للوصول إليها ضمن الخطة، وعليه يتم مقارنة الواقع مع هذا المعيار للحكم على نتائج التحليل المالي.

خامساً : - مناهج التحليل المالي

1 - تحليل الاستثمار :

يسلك هذا المدخل من مداخل التحليل المالي فئة المستثمرين ممثله بالمساهمين الماليين والمحتملين والذين يهمهم الحصول على معلومات حول :

القوة الإيرادية للمصرف حاضراً ومستقبلاً - مدى كفاءة إدارة المصرف في رسم سياسته التمويلية، ومن ثم مدى كفاءتها في استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة مثل الاستثمار وإدارة الأصول ومن أهم المؤشرات الكمية المفيدة لتحقيق الأغراض المشار إليها -مؤشرات ربحية

2 - تحليل الأداء :

وتهتم إدارات المصارف التجارية بهذا التحليل في أغراض الرقابة وتقييم الأداء

سادساً : - مقومات التحليل المالي

1 - أن تتمتع مصادر المعلومات التي يستقي منها المحلل المالي معلوماته بقدر معقول من المصداقية أو الموثوقية.

2 - أن يسلك المحلل المالي في عملية التحليل منهجاً علمياً يتناسب مع أهداف عملية التحليل وأن يستخدم وأدوات تجمع هي الأخرى وبقدر متوازن بين سمتي الموضوعية والملاءمة للأهداف التي يسعى إليها

3 - أن يتسم المحلل المالي نفسه بالموضوعية وذلك بالتركيز على فهم دوره والمحصور في كشف الحقائق كما هي قبل أن يقوم بتفسيرها بصورة مجردة بعيداً عن التحيز الشخصي.

4 - أن يكون ملماً بكافة الأساليب الفنية وطرق احتساب النسب المالية ودلالة المؤشرات الخاصة بالتحليل المالي.

المبحث الثاني – التحليل المالي لجودة الأصول الائتمانية

لاشك ان معرفة رقم الارباح التي حققتها احد المؤسسات المالية المصرفية في سنة مالية معينة لا يعد معياراً كافياً للتعبير عن مدى كفاية هذا الربح لكن عند مقارنته برقم الارباح في السنة المالية السابقة اما في صورة ارقام مطلقة أو نسب مئوية فان هذا الرقم تكون له دلالة اكبر في التعبير عن ارباح المصرف التجاري حيث يفصح في هذه الحالة عن مدى التغير في الارباح بالسنة المالية السابقة حيث ان اسلوب القوائم المالية للمؤشرات المالية والتحليل المالي المقارن يتيح اخضاع جميع الارقام للمتغيرات المالية المختلفة والواردة في القوائم المالية بغرض استخلاص معدلات النمو أو معدلات التراجع لهذه المتغيرات المالية خلال فترة المقارنة

- مفهوم تحليل مؤشرات جودة الأصول الائتمانية

يقيس مدى كفاءة المؤسسات المالية المصرفية في استخدام وتوظيف الموارد والامكانيات المالية المتاحة للمؤسسة المصرفية ومن ثم استثمارها في اصول مدرة للدخل تشكل الديون الرديئة النسبة الأدنى بغية الوصول إلى اعلى العوائد المالية

1 – مؤشرات جودة الأصول الائتمانية

- نسبة الائتمان المصرفي إلى الودائع :

تعتبر هذه النسبة إحدى المقاييس الهامة، وهي تقيس مدى استعمال الودائع في عمليات الإقراض وتعتبر نسبة التسهيلات إلى الودائع المستقرة الصورة الأكثر تعبيراً عن السيولة وكلما انخفضت هذه النسبة كانت مؤشر على مخزون أعلى من السيولة لدى المصرف والعكس صحيح فهذه النسبة تكمن في كونها إشارة تحذير لإدارة المصرف لمراجعة سياساتها الخاصة

$$\frac{\text{الائتمان المصرفي}}{\text{الودائـــع}} =$$

وعند النقطة التي تزيد فيها نسبة التسهيلات إلى الودائع المستقرة [1:1] يكون ذلك بداية للفصل بين المصرف الذي يعتمد على السيولة المخزونة والمصرف الذي يعتمد

على إدارة المطلوبات لتحقيق سيولته، وتعتبر نقطة الفصل هذه عما تتميز به مصارف إدارة المطلوبات، وهو:

أ - انخفاض نسبة الودائع المستقرة للأصول.

ب - ارتفاع نسبة القروض إلى الموجودات.

- معدل توظيف الموارد التقليدية :

تشمل الموارد التقليدية الودائع وحقوق الملكية باعتبارهما يمثلان الموارد الرئيسية في المصرف،

$$= \frac{\text{الائتمان المصرفي}}{\text{الودائع + حقوق الملكية}}$$

- معدل توظيف الاستثمارات المدرة للدخل :

وهو مؤشر يدل على مدى توظيف المصرف لودائعه في القروض والسلف والاستثمارات المالية والأوراق التجارية المخصومة وتفيد هذه النسبة فيما إذا كان المصرف يتبع سياسة توسعية أو انكماشية ويحسب كالتإلى :

$$= \frac{\text{الائتمان + الأوراق المالية + الاستثمارات ا + الأوراق التجارية}}{\text{إجمإلى الودائع + حقوق الملكية}}$$

2 - مؤشرات السيولة:

- نسبة المعيار النقدي

$$\frac{\text{النقد في الصندوق + الأرصدة لدى البنك المركزي}}{\text{الودائع + المستحق للبنوك الأخرى}}$$

وهو من بين المعايير الاحترازية الأولى التي حددتها السلطات النقدية والرقابية في كافة الدول تطبيقاً لمبدأ مواءمة آجال مصادر واستخدامات الأموال هو نسبة السيولة

$$\text{نسبة السيولة} = \frac{\text{نسبة مجموع الموجودات السائلة}}{\text{مجموع المطلوبات واجبة الدفع موجبة الأداء}}$$

3- مؤشرات الامان

- معدل كفاية رأس المال

تأتي أهمية رأس المال في توفير الأمان للمودعين، وتعتبر البنوك التجارية من أكثر المؤسسات تعرضاً لمخاطر الرفع المالي أي أن الزيادة في الإيرادات عليها زيادة أكبر من أرباح البنك وبالعكس لكون البنوك التجارية تعمل أكثر بأموال المودعين

$$= \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{الأصول المرجحة بالمخاطر}}$$

4 – مؤشرات النمو

- نسبة الودائع لأجل إلى إجمإلى الودائع :

$$= \frac{\text{الودائع لأجل}}{\text{إجمإلى الودائع}}$$

- نسبة ودائع التوفير إلى إجمإلى الودائع :

نقيس هذه النسبة حصة ودائع التوفير من أجمإلى الودائع وكلما ارتفعت هذه النسبة كلما كانت موارد المصرف مستقرة لأن السحوبات على ضوء هذه الودائع ليست سريعة السحب كالودائع الجارية.

$$= \frac{\text{ودائع التوفير}}{\text{إجمإلى الودائع}}$$

- نسبة الودائع الجارية إلى إجمإلى الودائع :

تبين هذه النسبة نسبة الودائع الجارية إلى إجمإلى الودائع وكلما كانت هذه النسبة مرتفعة كلما دلت أن المصرف يواجه سحوبات متكررة على ودائعه كون هذه الودائع نشطة الحركة قياساً بالودائع الأخرى

$$\frac{\text{الودائع الجارية}}{\text{إجمإلى الودائع}}$$

- اجمإلى الودائع إلى إجمإلى الأصول :

تبين هذه النسبة مدى الاعتماد على الودائع في تمويل الأصول وزيادة هذه النسبة تدل أن المصرف يستثمر جزء من الودائع في استثمارات مدرة للدخل وبنفس الوقت تشير إلى فاعلية في تنمية الودائع

$$\frac{\text{اجمإلى الودائع}}{\text{إجمإلى الاصول}}$$

5 - مؤشرات الربحية

- العائد على حقوق الملكية :

حيث تتألف حقوق الملكية من رأس المال المدفوع والاحتياطيات والمخصصات، وتبين هذه النسبة حصة حقوق الملكية من الأرباح الصافية بعد الضريبة وهي تعتبر أفضل مؤشرات الربحية

$$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{حقوق الملكية}} =$$

- العائد على الاصول

يقيس هذا المعدل العائد على الاصول، وهذا المعدل هو بالضبط معدل العائد على وهو يعد مؤشر لقياس ربحية الاستثمارات التي تتكون من القروض والسلف والأوراق المالية:

$$\frac{\text{صافي الربح}}{\text{اجمإلى الاصول}} =$$

الفصل الثالث
الجانب العملي والنتائج والتوصيات

المبحث الاول - 1 - التحليل المالي المقارن

التحليل المقارن بين قيم اجمإلى اصول مصرف الوحدة الجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	90.2	103.5	116.5	117.2	111.8	126.1	136.0
مصرف	11.6	13.6	16.5	16.7	15.6	18.9	22.3
%	% 12	% 12	% 13	% 13	% 13	% 14	% 16

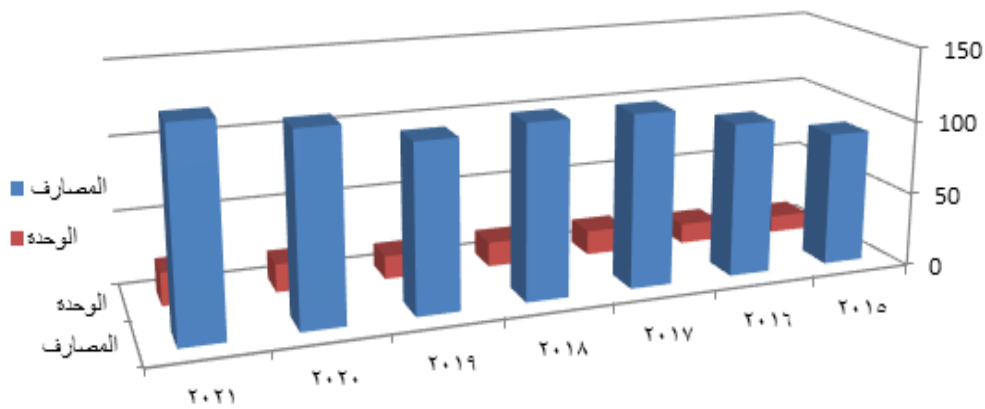

رغم ان الأصول المصرفية للجهاز المصرفي الليبي قد ارتفعت من [2015] إلى [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة من [90.2 مليار] إلى [136.0 مليار] وبما نسبته [50 %] الا ان اصول مصرف الوحدة ارتفعت بنسبة اكبر حيث وصلت إلى بما نسبته [100%] من [2015] إلى [2021] من [11.2 مليار] لـ [22.3 مليار]

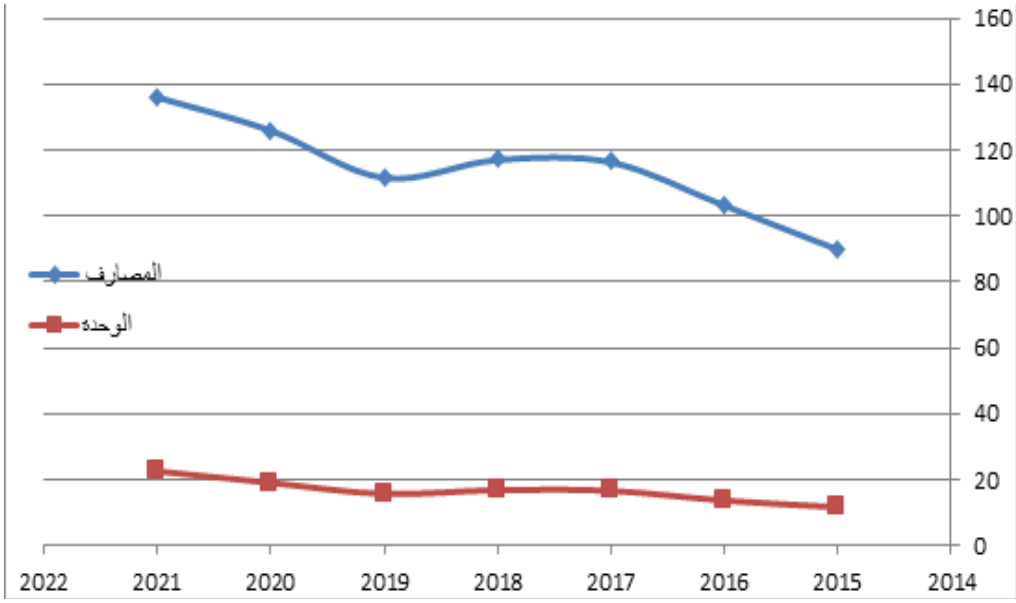

التحليل المقارن بين قيم الخصوم الايد ا عيه للوحدة و الخصوم الايد ا عيه الجهاز

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	71.3	83.4	95.9	93.7	88.6	102.2	92.1
الوحدة	8.1	8.9	11.3	11.2	11.8	13.3	15.1
%	% 11	% 9	% 11	% 11	% 12	% 12	% 16

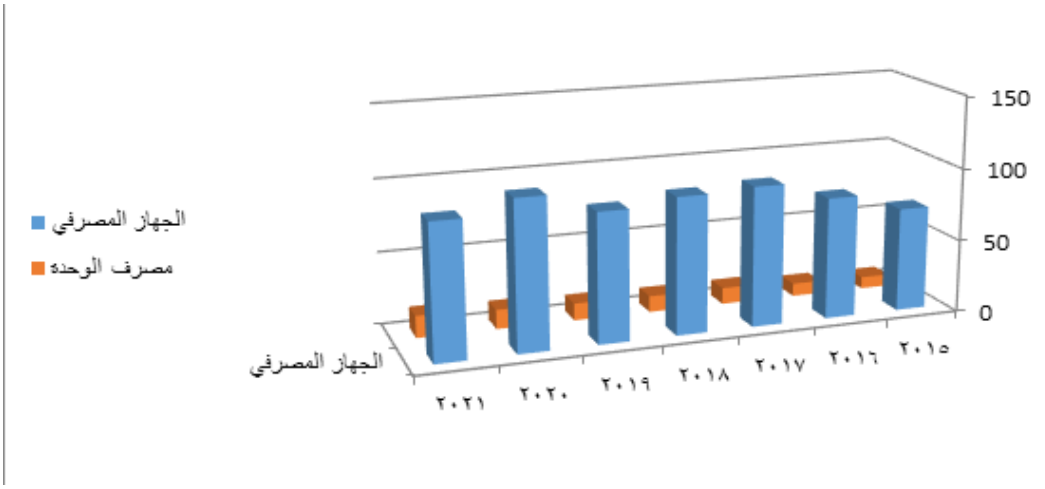

الخصوم الايد ا عيه لمصرف الوحدة ارتفعت من [2015] إلى [2017] وذلك خلال سنوات المقارنة من [8.1 مليار] إلى [11.3 مليار] وبما نسبته [38 %] الا انها انخفضت من [2017] إلى [2018] من [11.3 مليار دينار] إلى [11]

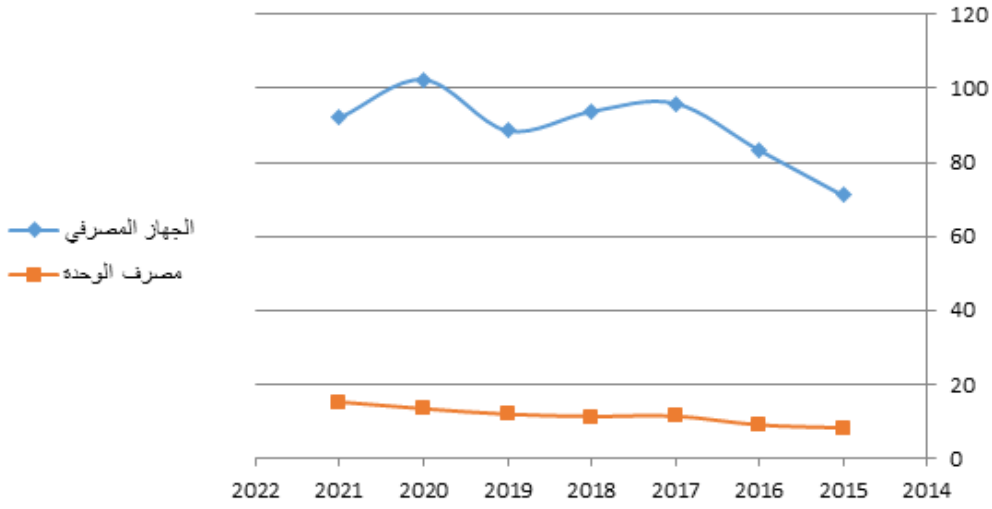

التحليل المقارن بين قيم الودائع تحت الطلب لمصرف الوحدة و الجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	58.7	72.1	84.8	80.0	77.9	92.5	73.1
الوحدة	7.6	8.9	11.3	11.2	11.8	13.3	10.6
%	% 12	% 12	% 13	% 14	% 15	% 14	% 14

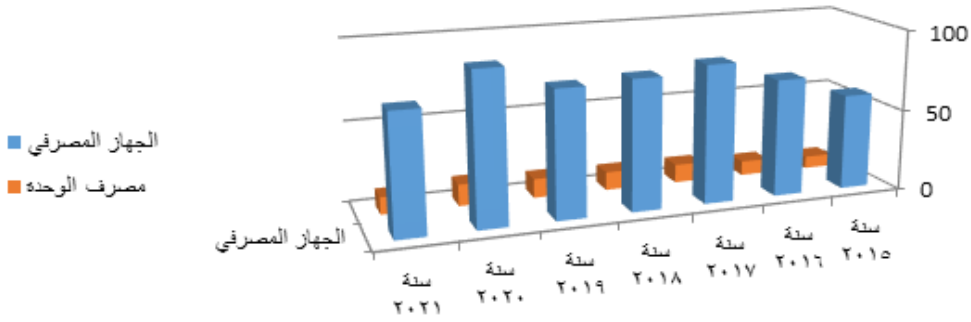

الودائع تحت الطلب لمصرف الوحدة ارتفعت من [2015] إلى [2017] وذلك خلال سنوات المقارنة من [7.6 مليون] إلى [11.3 مليون] وبما نسبته [48 %] الا انها انخفضت من [2017] إلى [2018] من [11.3 مليون دينار] إلى [11.2 مليار دينار] ثم عادت للارتفاع من [11.8 مليون دينار] سنة [2019] إلى [10.6 مليون دينار] سنة [2021] بما نسبته [27%] من [2015] إلى [2017]

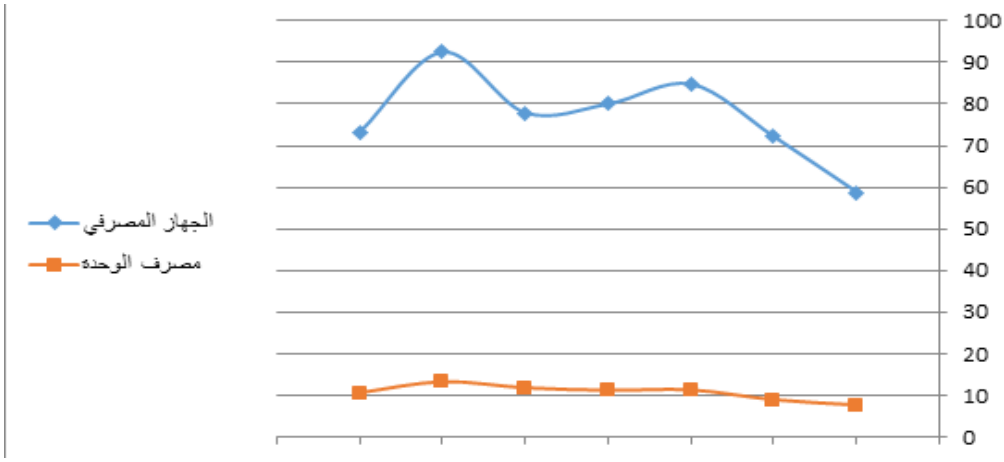

التحليل المقارن بين قيم الودائع الزمنية لمصرف الوحدة والجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	12.4	11.2	11.1	13.6	11.1	9.6	17.1
الوحدة	0.5	0	0	0	0	0	4.4
%	% 4	-	-	-	-	-	% 25

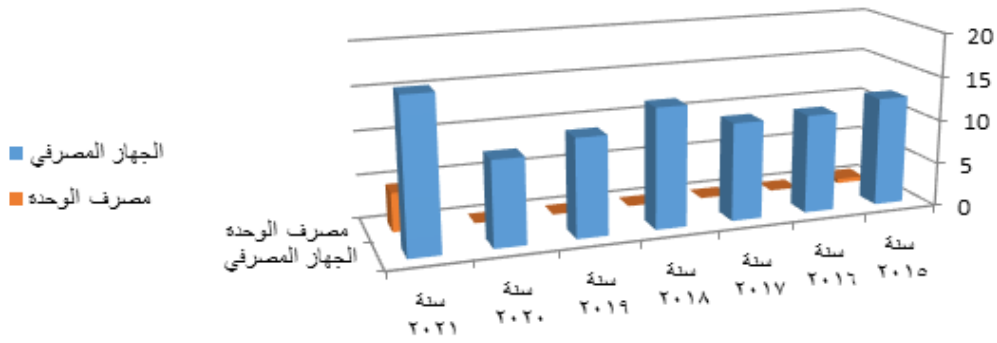

الودائع الزمنية لمصرف الوحدة كانت في سنة [2015] بلغت [0.5 مليون دينار] وفي سنة [2021] وصل إلى [4.4 مليون دينار] وفيما عدا ذلك لم تتضمن الودائع لدى مصرف الوحدة أي ودائع زمنية

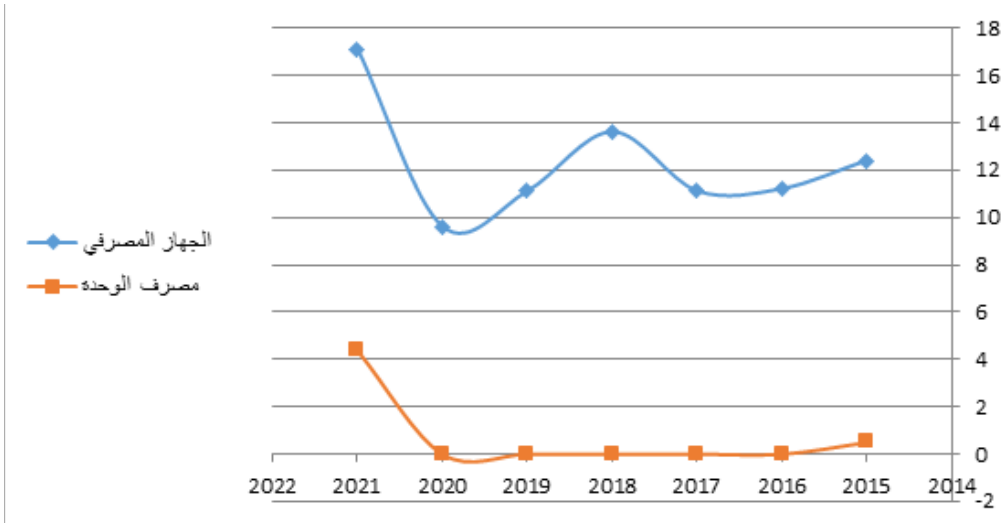

التحليل المقارن بين قيم مكونات الخصوم الايد ا عيه بمصرف الوحدة

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الودائع تحت الطلب	7.6	8.9	11.3	11.2	11.8	13.3	10.6
٪	94 %	100%	100%	100%	100%	100%	70%
الوداع الزمنية	0.5	0	0	0	0	0	4.4
%	6%	-	-	-	-	-	30%
الاجمالي	8.1	8.9	11.3	11.2	11.8	13.3	15.1

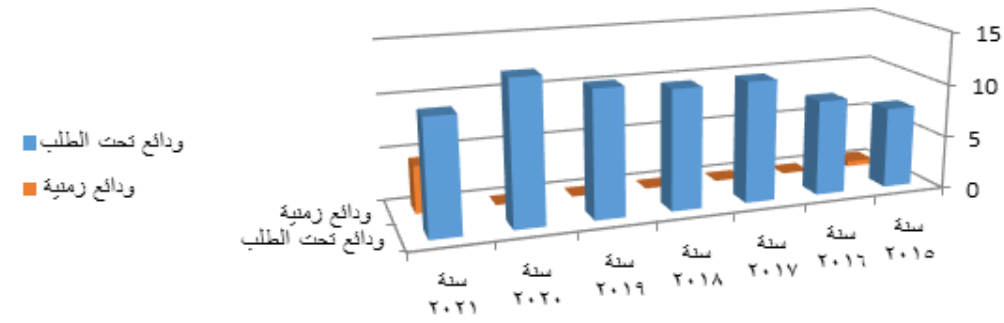

الودائع تحت الطلب شكلت [100%] من اجمإلى الخصوم الايد ا عيه في اغلب فترة المقارنة الا انها انخفضت بشكل ملحوظ في [2021] إلى [70 %] بنسبه [20%]

2 – **الودائع الزمنية** بينما شكلت ما نسبته [30%] من اجمإلى الخصوم الايد ا عيه وهي تمثل قرض حسن من مصرف ليبيا المركزي بقيمة [4.4 مليار دينار]

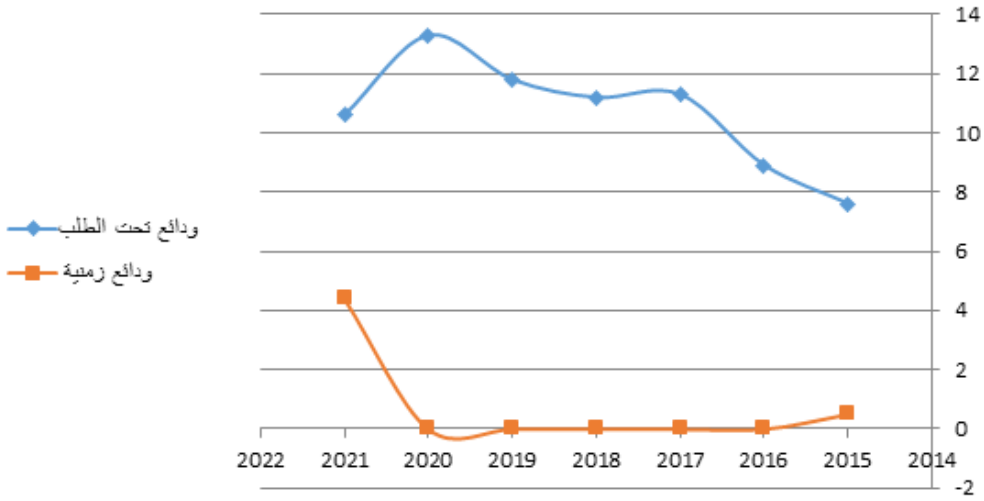

التحليل المقارن بين قيم ودائع القطاع العام لمصرف الوحدة و الجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	35.1	39.1	40.7	39.7	42.3	41.6	36.8
الوحدة	4.0	2.8	4.0	3.7	4.4	4.7	9.2
%	% 11	% 7	% 9	% 10	% 10	% 11	% 25

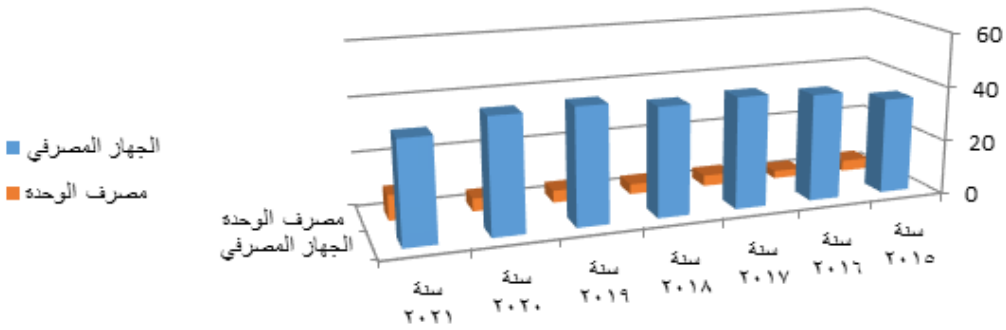

ودائع القطاع العام لمصرف الوحدة انخفضت من [2015] إلى [2016] وذلك خلال سنوات المقارنة من [4.0 مليار دينار] إلى [2.8 مليار دينار] وبما نسبته [30 %] الا انها عادت وارتفعت من [2016] إلى [2017] من [2.8 مليون دينار] إلى [4.0 مليار دينار وواصلت الارتفاع من [3.7 مليار دينار] إلى [9.2 مليون دينار] بما نسبته [140%]

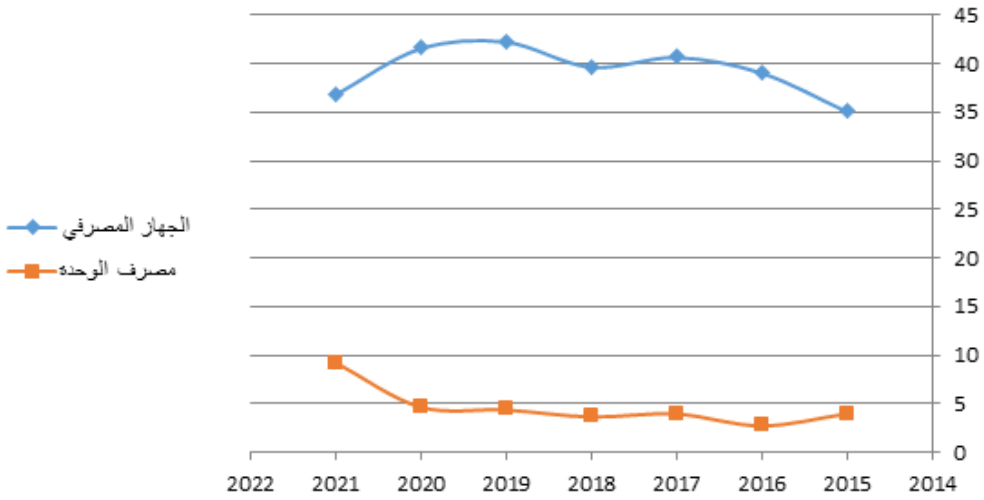

التحليل المقارن بين قيم ودائع القطاع الخاص لمصرف الوحدة و الجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	36.1	44.2	55.2	53.9	46.6	60.5	55.3
الوحدة	4.1	5.9	7.2	7.4	6.4	8.5	6.4
%	% 11	% 13	% 13	% 13	% 13	% 14	% 11

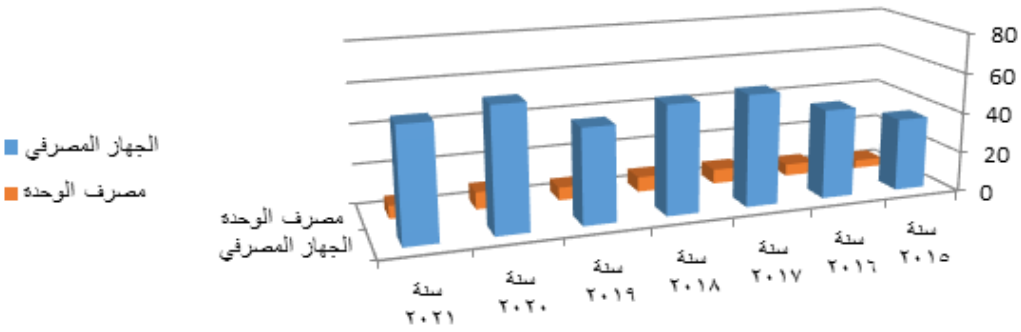

ودائع القطاع الخاص لمصرف الوحدة ارتفعت من [2015] إلى [2016] وذلك خلال سنوات المقارنة من [4.1 مليار دينار] إلى [5.9 مليار دينار] وبما نسبته [43 %] الا انها عادت وارتفعت من [2016] إلى [2017] من [5.9 مليون دينار] إلى [7.2 مليار دينار ولكنها انخفضت من [7.4 مليار دينار] في 2018] إلى [6.4 مليار دينار] في [2021] بما نسبته [13%]

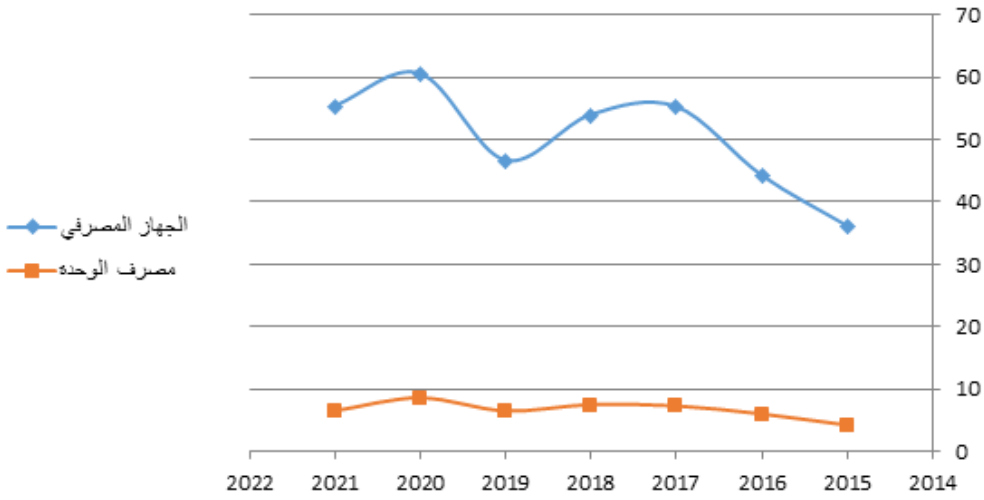

التحليل المقارن بين قيم مكونات القطاعين العام والخاص بمصرف الوحدة

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
ودائع القطاع العام	4.0	2.8	4.0	3.7	4.4	4.7	9.2
٪	[49%]	[31%]	[35%]	[33%]	[37%]	[35%]	[60%]
ودائع القطاع الخاص	4.1	5.9	7.2	7.4	6.4	8.5	6.4
٪	[51%]	[67%]	[65%]	[66%]	[54%]	[65%]	[40%]
الاجمالي	8.1	8.9	11.3	11.2	11.8	13.3	15.1

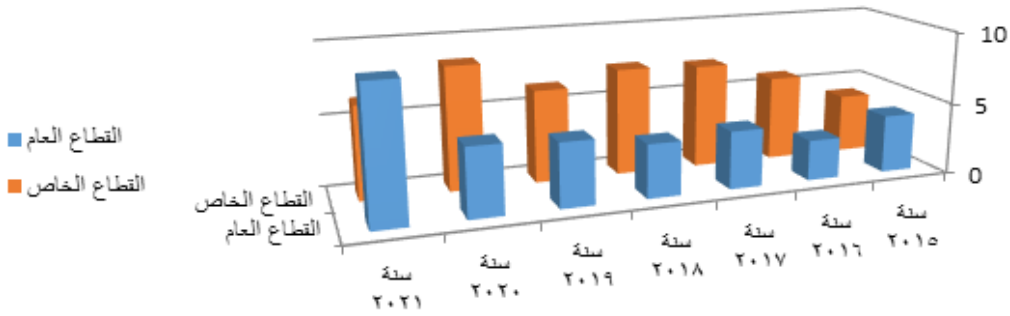

1 – ودائع القطاع العام شكلت بالمناصفة في المتوسط مع ودائع القطاع الخاص ما نسبته [50%] عند تنسيبها إلى اجمإلى الخصوم الايداعيه في اغلب فترة سنوات المقارنة رغم انها كقيم مطلقة مختلفة في فترات عدة

2 – ودائع القطاع الخاص شكلت ودائع القطاع الخاص النسبة الاكبر في سنة [2016] وبما نسبته [67%] من اجمإلى الخصوم الايد ا عيه بينما وصلت إلى ادنى مستوياتها في سنة [2021] حيث وصلت نسبتها إلى [40 %]

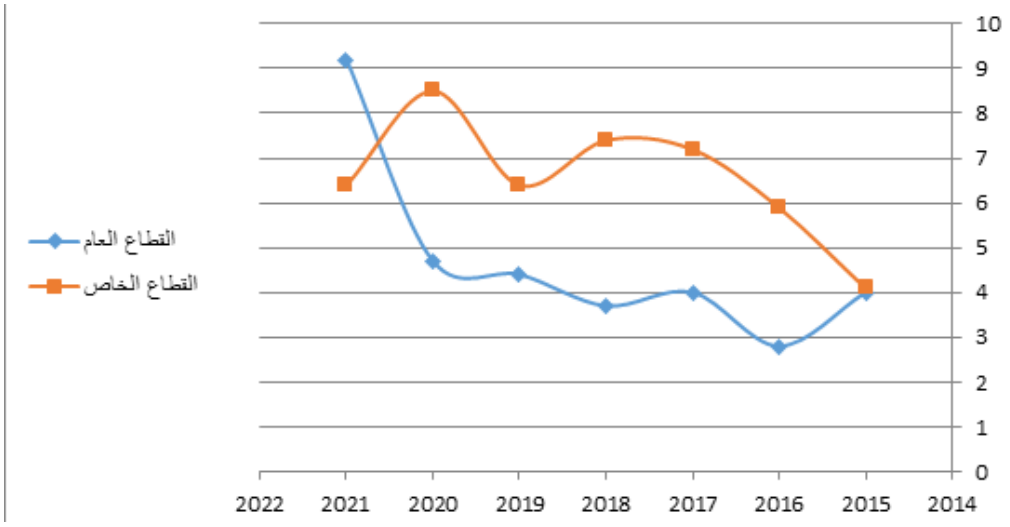

التحليل المقارن بين قيم الأصول الائتمانية لمصرف الوحدة والجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	20.2	18.8	17.5	16.4	16.9	17.1	19.6
الوحدة	2.2	2.1	2.1	1.9	2.6	2.9	3.4
%	% 10	% 11	% 11	% 11	% 12	% 12	% 15

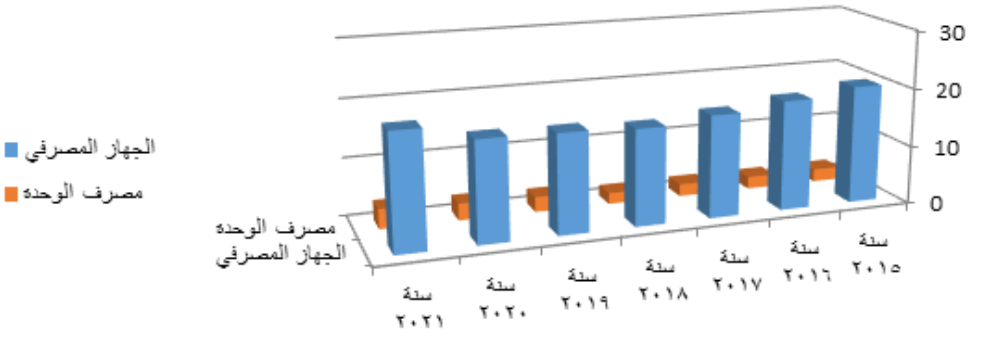

رغم ان الأصول الاخرى للجهاز المصرفي الليبي قد انخفضت من [20.2] مليار دينار في [2015] إلى [19.6] مليار دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة من بما نسبته [2%] الا ان الأصول الائتمانية لمصرف الوحدة ارتفعت لسنوات المقارنة من [2015] إلى [2021] من [20.2 مليار دينار] إلى [3.4 مليار دينار] بمقدار [55 %]

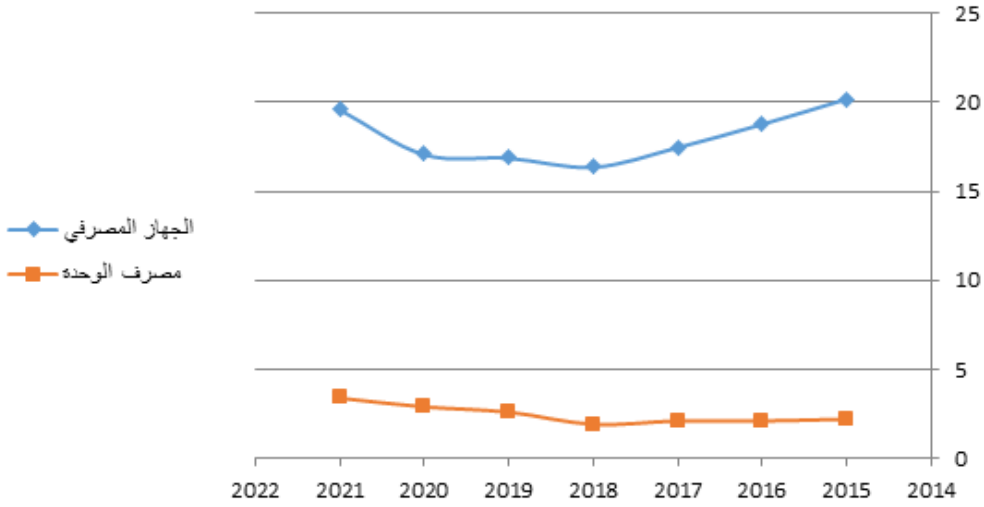

التحليل المقارن بين قيم السلف الاجتماعية ومرابحة الأفراد لمصرف الوحدة والجهاز

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز المصرفي	6.6	5.9	4.9	3.9	3.1	3.0	4.8
مصرف الوحدة	0.4	0.4	0.4	0.5	0.8	0.8	0.9
%	% 6	% 6	% 8	% 12	% 25	% 26	18

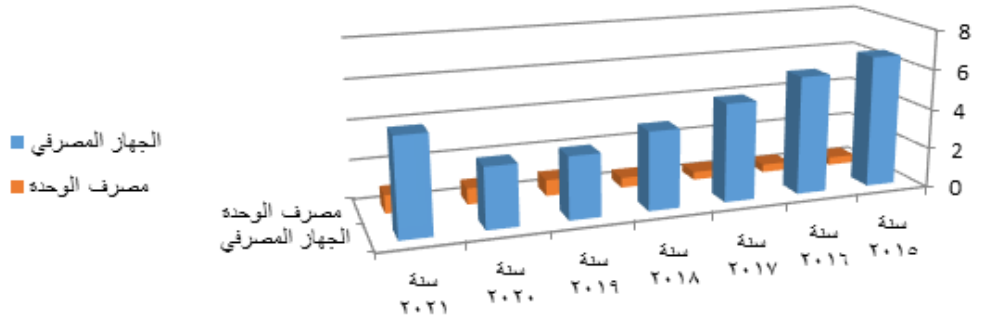

صاحب الانخفاض في الأصول الائتمانية للجهاز المصرفي الليبي الممنوحة للسلف الاجتماعية ومرابحة الأفراد من [6.6] مليون دينار في [2015] إلى [4.8] مليون دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة وبما نسبته [27 %] ارتفاعاً وبنسبه تزيد على [100%] للائتمان الممنوح للقطاع العام من قبل مصرف الوحدة من [0.4] مليون دينار في [2015] إلى [0.9] مليون دينار في [2021]

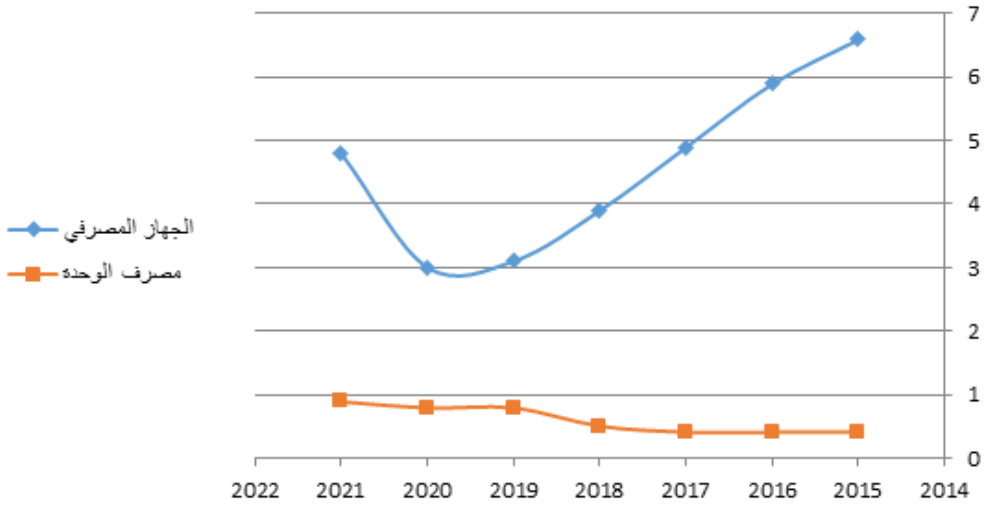

التحليل المقارن بين قيم السحب على المكشوف لمصرف الوحدة والجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز المصرفي	5.4	4.8	4.5	4.3	5.2	4.4	4.6
مصرف الوحدة	0.5	0.5	0.5	0.6	0.7	0.8	0.9
%	% 9	% 10	% 11	% 13	% 13	% 18	% 19

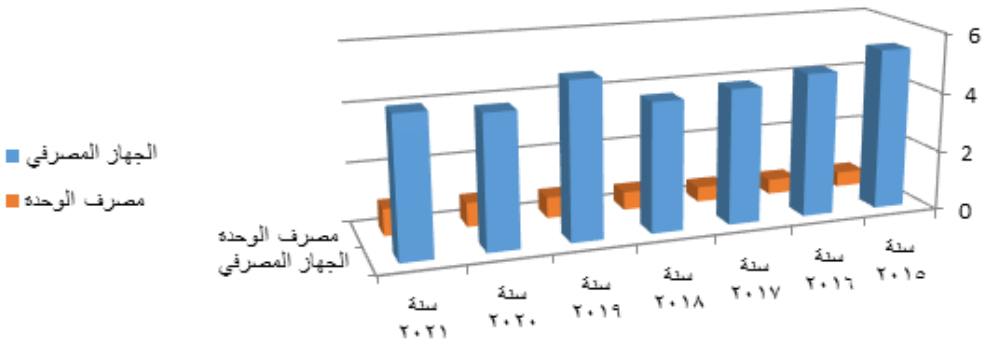

صاحب الزيادة في الأصول الائتمانية للجهاز المصرفي الليبي الممنوحة لبند السحب على المكشوف من [5.4] مليون دينار في سنة [2015] إلى [4.6] مليون دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة من وبما نسبته [14 %] ارتفاعاً وبنسبه [80%] للائتمان الممنوح لبند السحب على المكشوف من قبل مصرف الوحدة من [0.5] مليون دينار في [2015] إلى [0.9] مليون دينار في [2021]

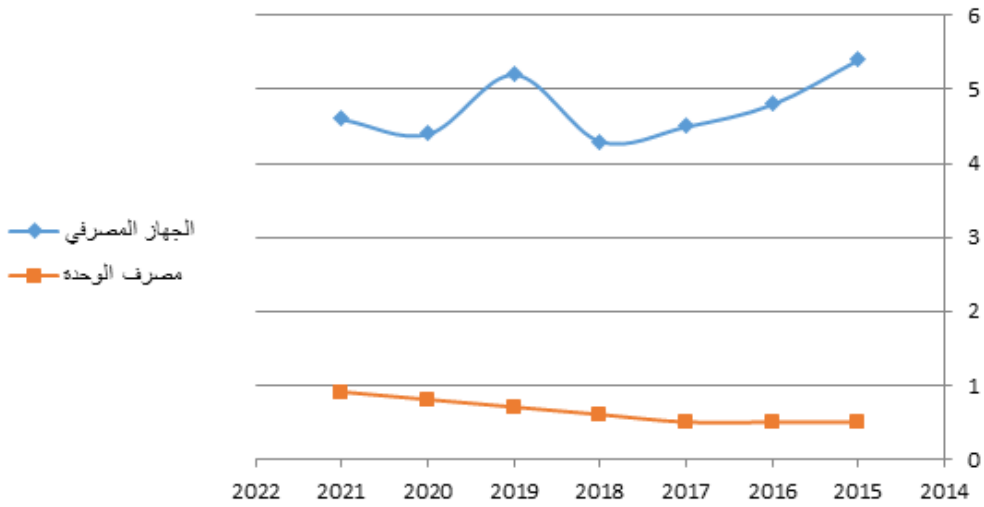

التحليل المقارن بين قيم القروض الاخرى لمصرف الوحدة والجهاز المصرفي

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	8.1	8.0	8.0	8.1	8.5	9.4	10.1
الوحدة	1.3	1.2	1.2	0.8	0.9	1.2	1.6
%	% 16	% 15	% 15	% 9	% 10	% 12	% 15

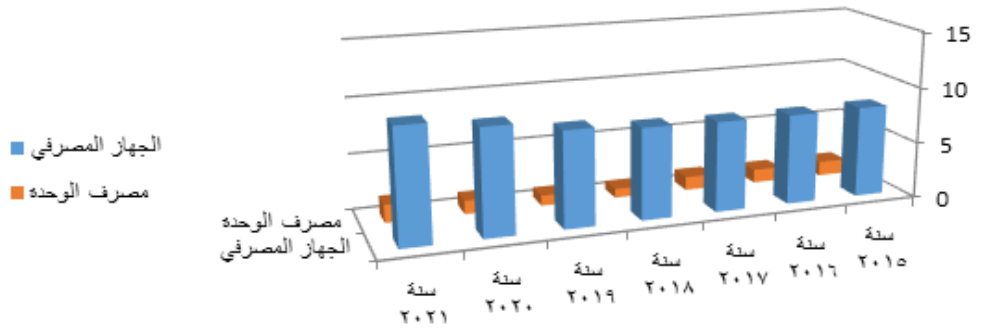

صاحب الزيادة في الأصول الائتمانية للجهاز المصرفي الليبي الممنوحة لبند القروض الاخرى من [8.1] مليون دينار في [2015] إلى [10.1] مليون دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة وبما نسبته [24 %] ارتفاعاً وبنسبه [23%] للائتمان الممنوح لبند القروض الاخرى من قبل مصرف الوحدة من [1.3] مليون دينار في [2015] إلى [1.6] مليون دينار في [2021]

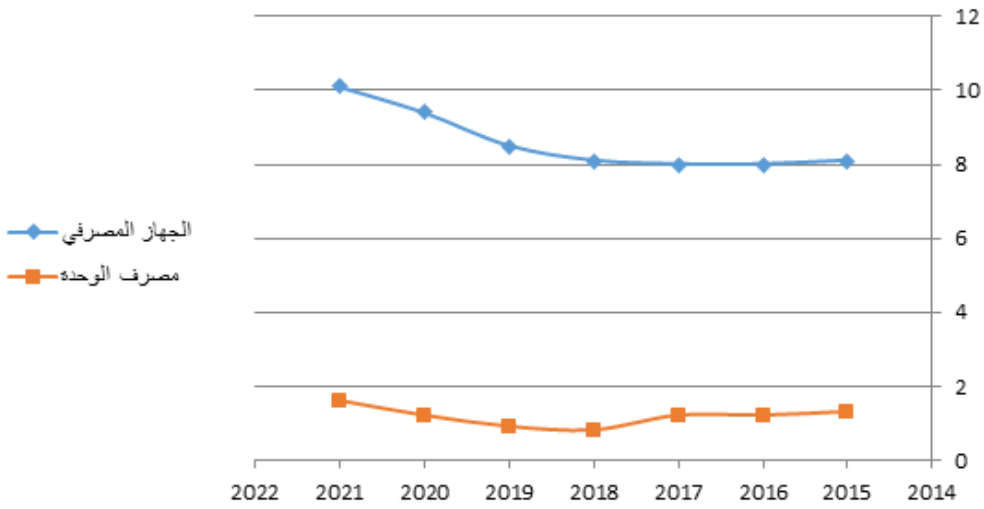

التحليل المقارن بين قيم مكونات الأصول الائتمانية لمصرف الوحدة

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
السلف الشخصية ومرابحة	0.4	0.4	0.4	0.5	0.8	0.8	0.9
%	18	19	% 19	% 26	% 32	27	% 26
السحب على المكشوف	0.5	0.5	0.5	0.6	0.7	0.8	0.9
%	22	23	% 23	% 31	% 28	27	% 26
قروض اخرى	1.3	1.2	1.2	0.8	0.9	1.2	1.6
%	60	58	% 58	% 43	% 39	43	% 48
الاجمالي	2.2	2.1	2.1	1.9	2.5	2.9	3.4

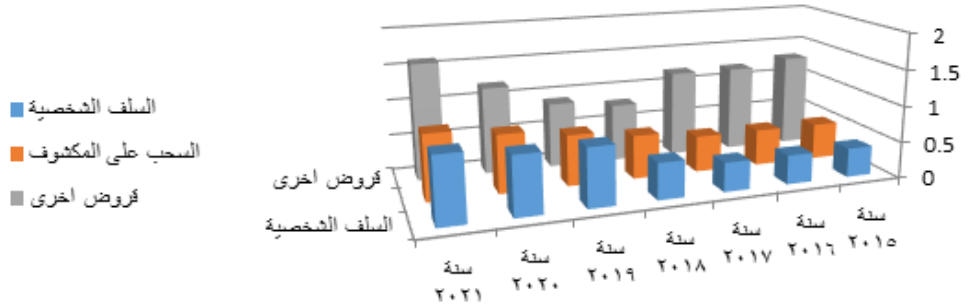

1 –السلف الشخصية ومر ابحة الأفراد

يلاحظ ان ما تم منحه في هذا البند كان في اتجاه مستقر مائل للصعود بمصرف الوحدة خلال الفترة من [2015] إلى [2021] حيث بلغت نسبه الزيادة [125 %] وفيما يتعلق بفترة المقارنة فان افضل مساهمة لهذا البند حازت على نصيب [32%] من اجمإلى المحفظة الائتمانية في [2019] بينما كان أسوئها في [2015] حيث ساهمت بما نسبته [18%]

2–السحب على المكشوف

يلاحظ ان ما تم منحه في هذا البند كان في اتجاه صاعد بمصرف الوحدة خلال الفترة من [2015] إلى [2018] حيث بلغت نسبه الزيادة [80 %] كما شهد هذا البند استحواذه على ما متوسطة [25%] من المحفظة الائتمانية

3 – قروض اخرى

يلاحظ ان ما تم منحه في هذا البند كان في اتجاه هابط بمصرف الوحدة خلال الفترة من سنة [2015] إلى [2018] حيث بلغت نسبه الانخفاض [35 %] غير ان هذه النسبة شهدت ارتفاعاً من سنة [2019] إلى [2021] وبما نسبته [23 %]

التحليل المقارن بين قيم القروض الممنوحة للقطاع العام من مصرف الوحدة والجهاز

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	5.9	5.9	5.5	5.1	6.0	5.9	6.4
الوحدة	0.6	0.7	0.8	0.4	1.0	1.0	1.3
%	% 10	% 11	% 14	% 7	% 16	% 16	% 20

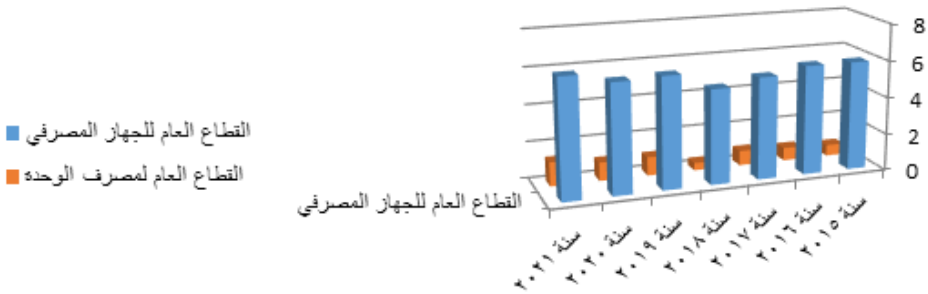

صاحب الزيادة في الأصول الائتمانية للجهاز المصرفي الليبي الممنوحة للقطاع العام من [5.9] مليون دينار في [2015] إلى [6.4] مليون دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة من وبما نسبته [8 %] ارتفاعاً وبنسبه تزيد على [100%] للائتمان الممنوح للقطاع العام من قبل مصرف الوحدة من [0.6] مليون دينار في [2015] إلى [0.6] مليون دينار في [2021]

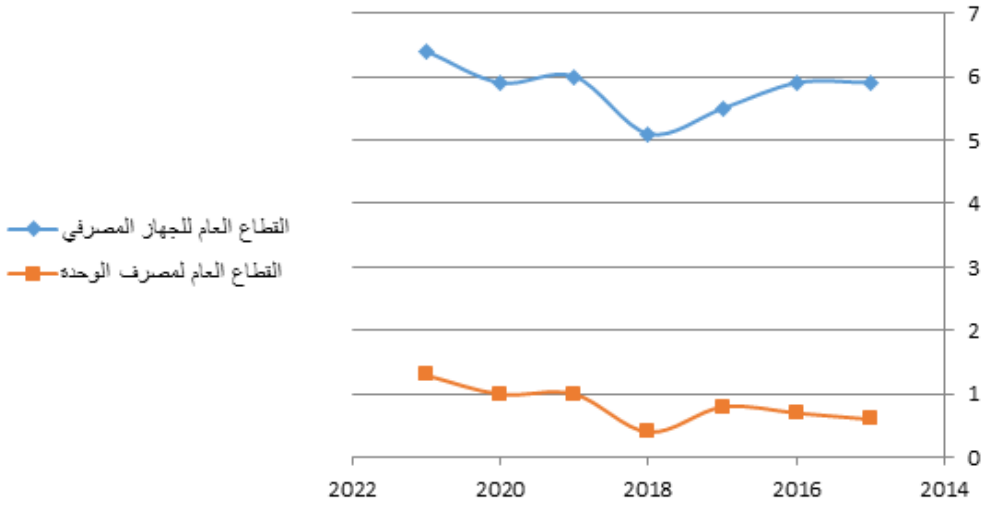

التحليل المقارن بين قيم القروض الممنوحة للقطاع الخاص من مصرف الوحدة والجهاز

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
الجهاز	14.2	12.8	11.8	11.3	10.8	11.0	13.1
الوحدة	1.6	1.4	1.3	1.5	1.5	1.9	2.1
%	% 11	% 10	% 11	% 13	% 13	% 17	% 16

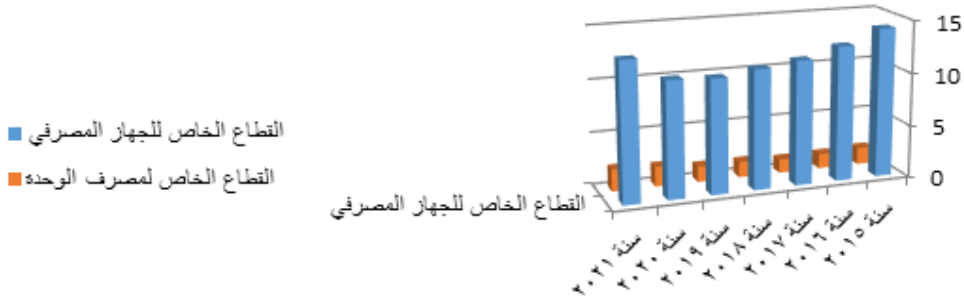

صاحب الانخفاض في الأصول الائتمانية للجهاز المصرفي الليبي الممنوحة للقطاع الخاص من [14.2] مليون دينار في [2015] إلى [13.1] مليون دينار في [2021] وذلك خلال سنوات المقارنة من وبما نسبته [7 %] زيادة وبنسبه [31%] للائتمان الممنوح للقطاع الخاص من قبل مصرف الوحدة من [1.6] مليون دينار في [2015] إلى [2.1] مليون دينار في [2021]

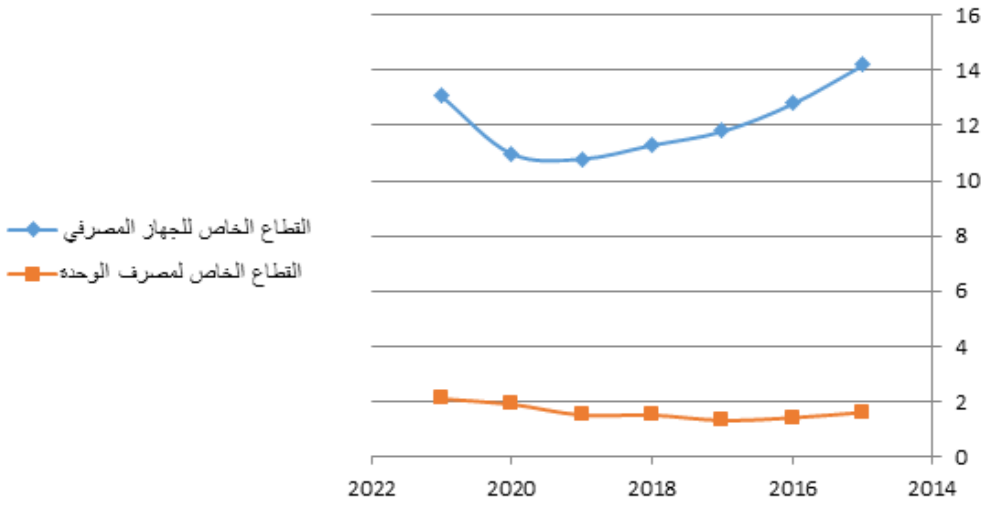

التحليل المقارن بين قيم مكونات القروض الممنوحة للقطاع العام والقطاع الخاص

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
قروض القطاع العام	0.6	0.7	0.8	0.4	1.0	1.0	1.3
٪	[27%]	[33%]	[38%]	[21%]	[40%]	[34%]	[38%]
قروض القطاع الخاص	1.6	1.4	1.3	1.5	1.5	1.9	2.1
٪	[73%]	[67%]	[62%]	[79%]	[60%]	[66%]	[62%]
الاجمالي	2.2	2.1	2.1	1.9	2.5	2.9	3.4

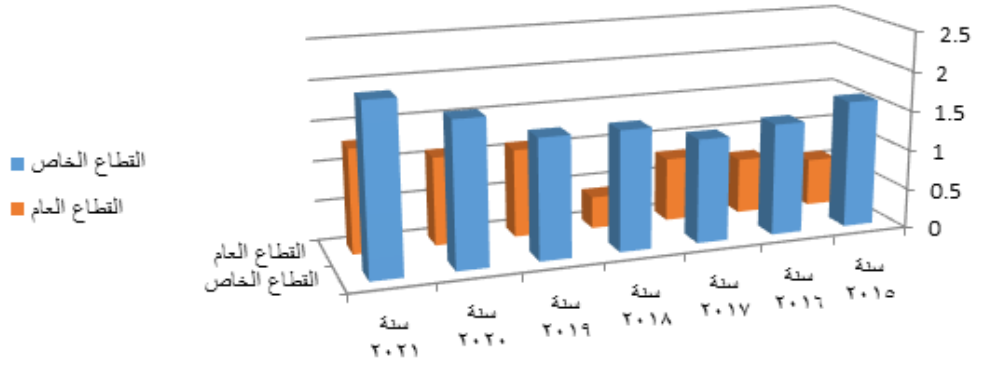

1 - قروض القطاع العام يلاحظ ان ما تم منحه في هذا البند كان في اتجاه صاعد بمصرف الوحدة خلال الفترة من [2015] إلى [2021] حيث بلغت نسبه الزيادة اكثر [100 %] كما شهد هذا النوع من الائتمان استحواذه في [2019] على [40%] من اجمإلى الائتمان كما انه شهد اقل مساهمه له في [2019] اذ بلغت نسبه المساهمة إلى اجمإلى المحفظة الائتمانية ما نسبته [21%]

2 - قروض القطاع الخاص يلاحظ ان ما تم منحه في هذا البند كان في اتجاه هابط قياساً لإجمإلى مساهمته لإجمإلى الائتمان بمصرف الوحدة خلال الفترة من [2015] إلى [2021] رغم ارتفاعه كا رصدة تم منحها حيث بلغت نسبه التراجع اكثر [31 %] كما شهد هذا النوع من الائتمان استحواذه في سنة [2018] على [79%] من اجمإلى الائتمان كما انه شهد اقل مساهمه له في سنة [2019] اذ بلغت نسبه المساهمة إلى اجمإلى المحفظة الائتمانية ما نسبته [60%]

2 - التحليل المالي للمؤشرات والنسب المالية

	البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
1	فوائد مقبوضة	41	35	13	27	58	131	134
	%	[26%]	[22%]	[6%]	[7%]	[14%]	[39%]	[30%]
2	عمولات مقبوضة	26	37	78	48	80	56	68
	%	[16%]	[23%]	[37%]	[13%]	[20%]	[17%]	[15%]
3	ايرادات اخرى	85	84	106	164	266	135	230
	%	[54%]	[55%]	[50%]	[44%]	[65%]	[40%]	[50%]
	اجمإلى الايرادات	**155**	**157**	**208**	**370**	**407**	**334**	**451**
1	مرتبات	67	64	69	73	80	82	108
	%	[63%]	[56%]	[59%]	[44%]	[38%]	[45%]	[50%]
2	مصروفات علاج	12	13	16	17	17	20	28
	%	[11%]	[11%]	[13%]	[10%]	[8%]	[11%]	[13%]
3	مصروفات اخرى	17	12	15	61	89	57	53
	%	[16%]	[10%]	[12%]	[37%]	[42%]	[32%]	[25%]
	اجمإلى المصروفات	**106**	**114**	**116**	**166**	**207**	**179**	**212**

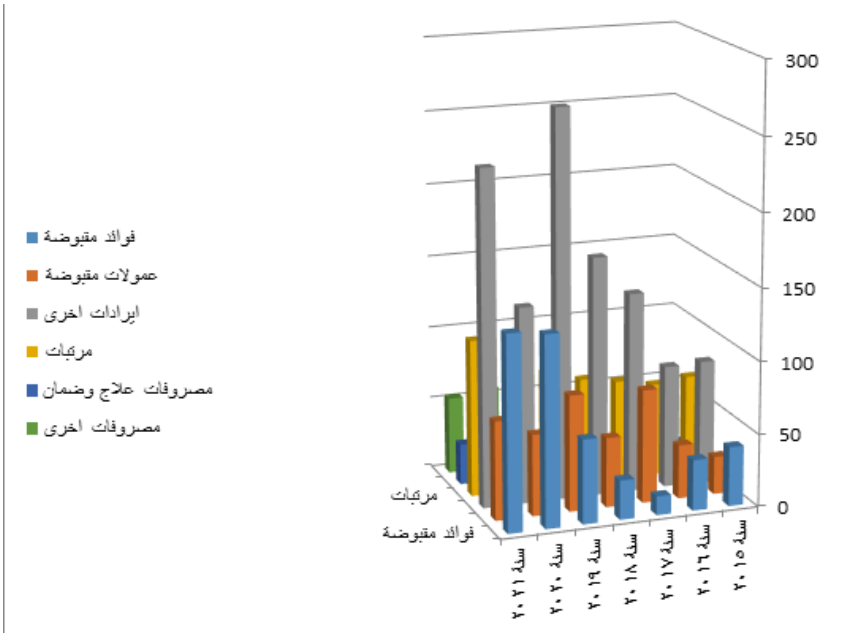

البيان	2015	2016	2017	2018	2019	2020	2021
فوائد على القروض والتسهيلات	16	10	3	16	9	19	23
٪	[10%]	[6%]	[1%]	[4%]	[2%]	[5%]	[5%]
فوائد على الارصدة بالخارج	0.8	2	-	11	49	112	-
٪	-	-	-	[2%]	[10%]	[33%]	-
فوائد على شهادات الايداع	24	21	-	-	-	-	110
٪	[15%]	[13%]	-	-	-	-	[24%]
عمولات محصلة مقابل اعتمادات	6	19	58	82	43	22	22
٪	[3%]	[12%]	[27%]	[22%]	[10%]	[6%]	[4%]
عمولات محصلة مقابل خطابات ضمان	4	3	2	0.6	1	1	35
٪	[2%]	[1%]	-	-	-	-	[7%]
عملات محصلة مقابل حوالات	0.2	1	1	0.02	0.07	-	9
٪	-	-	-	-	-	-	[1%]
عمولات اخرى	15	14	15	48	36	31	23

٪	[9%]	[8%]	[7%]	[12%]	[8%]	[9%]	[5%]
ارباح وخسائر وتقييم العملات الاجنبية	18	-	-	19	28	4	0.9
٪	[11%]	-		[5%]	[6%]	[1%]	-
ايرادات اخرى	51	63	86	164	208	110	219
٪	[32%]	[40%]	[41%]	[44%]	[51%]	[32%]	[48%]
ايرادات مرابحة اسلامية	16	-	20	26	30	30	28
٪	[10%]	-	[9%]	[7%]	[7%]	[8%]	[6%]
عوائد على الاستثمارات	-	20	20	-	-	-	-
٪	-	[12%]	[9%]	-	-	-	-
الايرادات	155	157	208	370	407	334	451

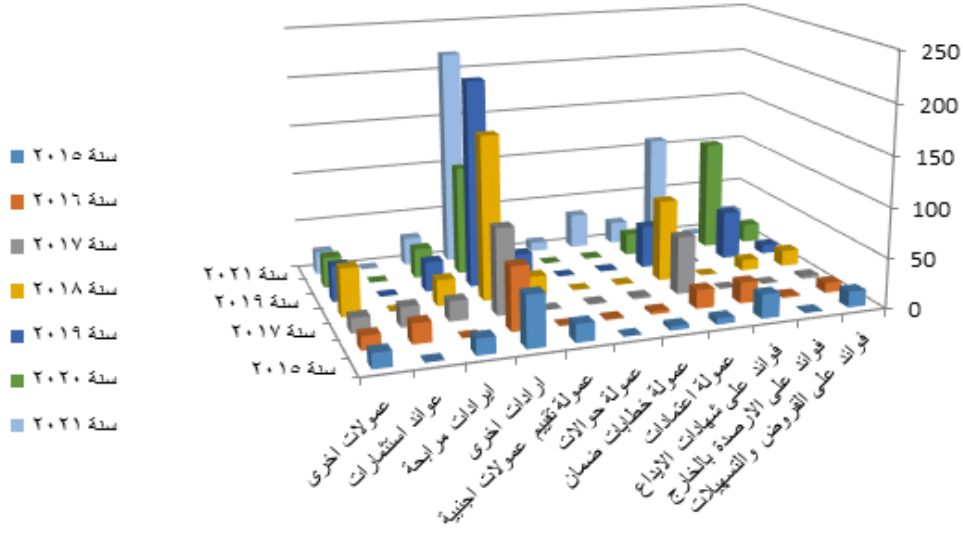

التحليل المالي للمؤشرات والنسب المالية لمصرف الوحدة

	البيانات / المؤشرات	2020	2021
1	اجمإلى الاصول	22.4	24.5
2	اجمإلى الأصول داخل الميزانية	18.9	22.3
3	اجمإلى الودائع	13.3	15.1

4	الودائع تحت الطلب	13.3	10.6
5	الودائع الزمنية	0	4.4
6	اجمإلى الائتمان	2.9	3.4
7	**السلف الشخصية ومرابحة الأفراد**	0.8	0.9
8	**السحب على المكشوف**	0.8	0.9
9	القروض الاخرى	1.2	1.6
10	قروض القطاع العام	1.0	1.3
11	قروض القطاع الخاص	1.9	2.1
12	اجمإلى الاستثمارات	0.1	0.1
13	مخصصات الديون المشكوك فيها	0.5	0.5
14	اجمإلى حقوق الملكية	1.7	2.8
15	**ارباح العام**	155 مليون	238 مليون
16	**اجمإلى الائتمان / اجمإلى الاصول**	15 %	15 %
17	حقوق الملكية / اجمإلى الاصول	8 %	12 %
18	اجمإلى الائتمان / اجمإلى الودائع	21 %	15 %
19	صافي الربح / اجمإلى الاصول	% 0.01	% 0.01
20	صافي الربح / حقوق الملكية	0.1 %	1 %
21	الودائع تحت الطلب / اجمإلى الودائع	100 %	70 %
22	الودائع الزمنية / اجمإلى الودائع	0	29 %
23	**السلف الشخصية / اجمإلى الائتمان**	% 27	% 26
24	السحب على المكشوف / اجمإلى الائتمان	27 %	26 %
25	القروض الاخرى / اجمإلى الائتمان	41 %	47 %
26	قروض القطاع العام / اجمإلى الائتمان	34 %	38 %
27	**قروض القطاع الخاص / اجمإلى الائتمان**	% 65	% 61

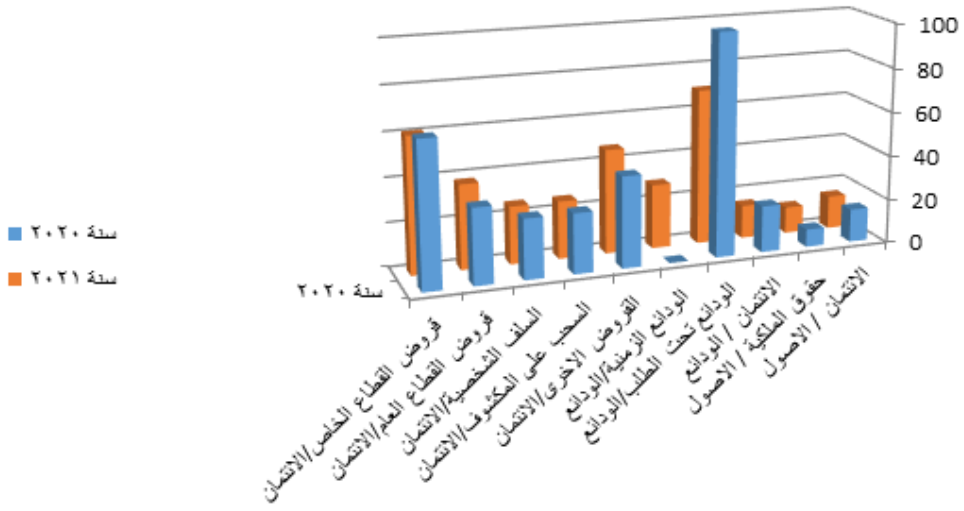
سنة ٢٠٢٠
سنة ٢٠٢١
100
80
60
40
20
0
قروض القطاع الخاص/الائتمان
قروض القطاع العام/الائتمان
السلف الشخصية/الائتمان
السحب على المكشوف/الائتمان
القروض الاخرى/الائتمان
الودائع الزمنية/الودائع
الودائع تحت الطلب/الودائع
الائتمان / الودائع
حقوق الملكية / الاصول
الائتمان / الاصول

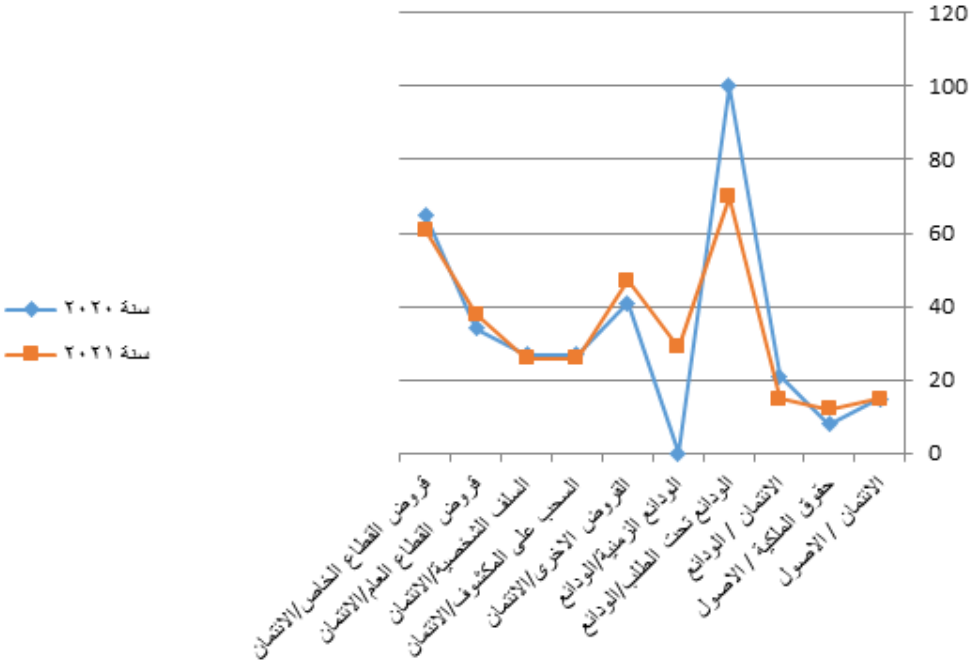
سنة ٢٠٢٠
سنة ٢٠٢١
120
100
80
60
40
20
0
قروض القطاع الخاص/الائتمان
قروض القطاع العام/الائتمان
السلف الشخصية/الائتمان
السحب على المكشوف/الائتمان
القروض الاخرى/الائتمان
الودائع الزمنية/الودائع
الودائع تحت الطلب/الودائع
الائتمان / الودائع
حقوق الملكية / الاصول
الائتمان / الاصول

المبحث الثاني - النتائج والتوصيات

النتائج

1 - نسبة الائتمان المصرفي إلى إجمإلى الأصول أظهر المتوسط من سنة [2015] إلى [2021] والذي بلغ [15 %] متوسط أكبر من المتوسط العام للنسبة الخاصة بالائتمان المصرفي إلى اجمإلى الأصول بالجهاز المصرفي والتي بلغت [13%]

2 - نسبة الائتمان المصرفي إلى الخصوم الايد اعيه أظهر المتوسط العام من [2015] إلى [2021] والتي بلغت [22 %] مستوى أكبر من المتوسط العام للنسبة الخاصة بالأصول السائلة إلى إجمإلى الأصول بالجهاز المصرفي والتي بلغت [16%] وحيث أن نسبة الائتمان إلى إجمإلى الخصوم الايداعيه وفق المنشور رقم [4/2010] لسنة [2010] الصادر عن إدارة الرقابة على المصارف والنقد في المادة الثانية بإلا تتجاوز صافي المحفظة الائتمانية المباشرة للمصرف نسبة [70 %] من أجمإلى الخصوم الايداعيه .

3 - نسبة الائتمان المصرفي لمتعثر إلى إجمإلى الائتمان المصرفي أظهر المتوسط العام من [2015] إلى [2021] والتي بلغت [15%] متوسط أقل من المتوسط العام للنسبة الخاصة بالديون المتعثرة إلى اجمإلى القروض بالجهاز المصرفي والتي بلغت [21%] وحيث أن نسبة القروض المتعثرة إلى أجمإلى الائتمان وفق المعايير الدولية يجب ألا تتجاوز [4%] فقد اشار مصرف ليبيا المركزي في تقريره لأهم المؤشرات والبيانات المالية للمصارف التجارية لعام [2021] إلى أن إرتفاع هذه النسبة عن نسبة [5%] يدل على عدم كفاءة إدارة الائتمان بالمصارف التجارية الليبية وبالتإلى نلاحظ أنها نسبة منخفضة بالمقارنة مع النسبة التي حددها مصرف ليبيا كحد اقصى.

التوصيات

1 - إيلاء أهمية قصوى للأسس العلمية المبنية على التحليل المالي لمراكز عملاء التسهيلات الائتمانية وخاصة تحليل مؤشرات جودة الأصول باعتبارها من المصادر الرئيسية للمخاطر الائتمانية ومن أسباب ارتفاعها، فالتحليل المالي لمؤشرات جودة الأصول الائتمانية بأدواته المختلفة يكشف للمحلل الائتماني ولمتخذ القرار الائتماني عن مراكز القوة والضعف للمؤسسات المالية المصرفية.

2 - العمل على وضع سياسات ائتمانية جديدة تكون ملائمة للظروف الراهنة لان السياسات الائتمانية المعمول بها حالياً لم تعد متماشية مع المرحلة الحالية سواء في تحديد القطاعات أو الانشطة أو المجالات المطلوب تمويلها وكذلك تحديد المستويات أو المسئوليات المناط بها الموافقة على المنح وأيضا تحديد الشروط والمعايير الواجب توافرها.

3 - انتقاء العناصر الوظيفية ذات الكفاءة والمؤهل العلمي واجراء الاختبارات والتقييمات المتماشية مع العمل الائتماني المصرفي والذي يختلف كلياً عن العمل بالإقسام والادارات الاخرى بالمصرف كون العمل بإدارة الائتمان يتطلب عناصر ذات مؤهلات علمية ومهنية عالية.

4 - العمل على تحديد اسس ومعايير تصنيف الديون والحدود الدنيا للمخصصات المطلوبة في مواجهتها والصادر عن إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي وذلك فيما يتعلق بتصنيف الدين ضمن فئة الديون دون المستوى بالفقرة (4) بالمادة (4) والديون المشكوك في تحصيلها بالفقرة (2) بالمادة (5) بشأن مقارنة مجموع القيم الحالية للإقساط المستحقة والتي لم تستحق بالقيمة الأساسية للقسط واعتبار الفرق الناتج عن هذه المقارنة خسائر تتطلب تكوين مخصص في مقابلها.

5 - عدم تكوين المخصصات الا عند بلوغ الدين إلى مستوى ديون رديئة وذلك فيما يتعلق بتكوين الحدود الدنيا من المخصصات المطلوب تكوينها مقابل للديون حسب تصنيفها سواء للديون العادية التي تتطلب اهتمام أو الديون دون المستوى أو الديون المشكوك في تحصيلها وذلك عند بلوغ هذه الديون للمدة اللازمة لتصنيفها حسب ما ورد بالمنشور رقم (2 /2007) بخصوص اسس ومعايير تصنيف الديون والحدود الدنيا للمخصصات المطلوبة في مواجهتها والصادر عن إدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي.

المراجع

1 – الجنابي، هيل عجمي [2015]، إدارة البنوك التجارية والاعمال المصرفية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

2 – مطر، محمد [2016]، التحليل المالي والائتماني، الطبعة الرابعة، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

3 – عفانة، محمد كمال [2017]، إدارة الائتمان المصرفي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

5 - الجنابي، هيل عجمي [2015]، إدارة البنوك التجارية والاعمال المصرفية، الطبعة الاولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الاردن.

6 – عبد المالك، جمال الطيب [2005]، تطور المصارف في ليبيا، الطبعة الاولى، دار الإبل للنشر والتوزيع، بنغازي، ليبيا

7 – منى اسميو، الصادق غيث [2022]، دراسة حالة مقارنة للأداء المالي بين المصارف الحكومية والخاصة في ليبيا، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، المجلد 19، ليبيا، جامعة المرقب.

8 – ابراهيم، خالد عطية [2005]، تقييم اداء المصارف التجارية باستخدام قائمة التدفقات النقدية، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في ليبيا للفترة 2002-1998، رسالة ماجستير، قسم التمويل والمصارف، الاكاديمية الليبية وطرابلس.

9 – دوزان، احمد الهادي [2002]، دور التحليل المالي في تقييم الاداء المالي للمصارف التجارية، دراسة مقارنة بين مصرفي الجمهورية والامة خلال الفترة 1998-1988، رسالة ماجستير، قسم التمويل والمصارف، الاكاديمية الليبية، طرابلس

10 – العمامي، حسني بن دخيل [2019]، دور التحليل المالي في الحد من المخاطر الائتمانية واثرة على ربحية وسيولة المصارف التجارية الليبية، رسالة ماجستير، قسم التمويل والمصارف، الاكاديمية الليبية، بنغازي.

11 – النشرة الاقتصادية [2015 - 2021] – مصرف ليبيا المركزي.

12 – تقرير الاستقرار المالي، 2021، مصرف ليبيا المركزي.

النظام المصرفي المزدوج
والخبرات المصرفية في ليبيا

ورقة عمل مقدمة من

د. أمـال عبد السلام القماطي
عضو هيئة التدريس بقسم التمويل والمصارف
جامعة بنغازي – كلية الاقتصاد – قسم التمويل والمصارف

ملخص الدراسة:

هذه الدراسة دراسة وصفية تحليلية (دراسة نوعية)، الهدف من الدراسة هو التعرف على امتلاك النظام المصرفي الليبي لموارد بشرية قادرة، على القيام بأعباء النظام المصرفي المزدوج، في حال تبنيه في ليبيا. المنهج المستخدم في هذه الدراسة، مستخدم في العديد من الدراسات المتعلقة بالتمويل والمصارف الإسلامية والمصارف التقليدية. الهدف من الدراسة هو التعرف على امتلاك النظام المصرفي الليبي لموارد بشرية قادرة، على القيام بأعباء النظام المصرفي المزدوج، في حال تبنيه في ليبيا. عينة الدراسة من العينات العشوائية (Random Samples)، واستخدم اسلوب كرة الثلج (Snowball Sampling) لجمع البيانات. توصلت الدراسة إلى ان النظام المصرفي الليبي في السابق كان يديره مصرفيين ذوي كفاءة عالية، مكنت النظام المصرفي الليبي من تجاوزا لازمات صعبة، الا ان انقسام المصرف المركزي، وانعدام الامن والاستقرار السياسي أثر سلبا على النظام المصرفي الليبي وأفقده الكثير من موارده البشرية الماهرة، سواء بالهجرة أو إلى العمل الخاص. واوصت الدراسة بضرورة العمل وبجدية على توحيد مصرف ليبيا المركزي، واستقطاب القدرات البشرية الماهرة، عن طريق ايجاد نظام حوافز جيد وكذلك وضع خطط استراتيجية للتدريب والتطوير.

Study Summary:

This study is a descriptive analytical study (qualitative study), the aim of the study is to identify the Libyan banking system›s possession of capable human resources to handle the dual banking system in case if it were to be adopted in Libya. The sample of the study is a (Random Samples), and the (Snowball Sampling) methodology was used to collect data. The study found that the Libyan banking system was previously managed by highly skilled bankers, which enabled it to overcome difficult crises. However, the division of the central bank and the lack of security and political stability negatively affected the Libyan banking system and caused it to lose many of skilled human resources, either through emigration or private work. The study recommended the necessity of working seriously on unifying the Central Bank of Libya and attracting skilled human resources by creating a good incentive system, as well as developing strategic plans for training and development.

المقدمة:

الصيرفة الإسلامية تمكنت من اثبات جدارتها وبناء مؤسسات ذات دعائم ثابتة. فتبني الصيرفة الإسلامية لم يعد مقتصرا على الدول الإسلامية فحسب، بل تعداه لدول غير اسلامية عديدة. ادخلت تغييرات وتعديلات على نظمها المالية وقوانينها لتلائم الصيرفة الإسلامية. وسنت تشريعات تنظم عمل هذا النوع من المؤسسات المالية، ويظهر ذلك جليا، بعد الازمة المالية لعام 2008م، التي ساهمت في زيادة الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية ودورها في تحقيق الاستقرار المالي.

من هذه الدول من اختار تبني الصيرفة الإسلامية، من خلال التحول بالكامل لنظام مصرفي اسلامي كدولة السودان سابقا. ومنها من اختار الترخيص للمصارف الإسلامية، وايجاد البيئة المساعدة لعمل الصيرفة الإسلامية كدولة الامارات العربية المتحدة. وهناك من اختار تبني نظام تتعايش فيه الصيرفة التقليدية جنبا إلى جنب مع الصيرفة الإسلامية، تحت ما يسمى النظام المصرفي المزدوج كتركيا وماليزيا.

وبالنظر إلى تطور النظام المصرفي الليبي، نجد انه عرف منذ الاستقلال العديد من الاصلاحات. لعل من اهمها صدور القانون (1) لسنة 2005م بشأن المصارف، المعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م. الذي سأهم في رفع الوعي والانفتاح المصرفي، كما سمح باحتضان المصارف الإسلامية. وليصبح بذلك النظام المصرفي الليبي من ضمن الانظمة التي تبنت النظام المصرفي المزدوج. وعلى وجه العموم فأن النظام المصرفي المزدوج يعني، التعايش بين هيكلين تنظيمين مختلفين من المصارف، يعتبر الأساس في النظام المصرفي المزدوج كلا النظامين له خصوصيته وانظمته (StackhouseK, 2017).

1 - اشكالية الدراسة:

تعتبر الموارد البشرية، العنصر الأساسي لنجاح أي نظام مصرفي على الإطلاق، إذا ما تم وضع العنصر البشري المناسب في مكانه الصحيح، من خلال التنسيق بين قدرات الأفراد وخصائص الوظائف.

وحتى يكون الشخص مناسبا للوظيفة، ينبغي ان يكون ملما بطبيعة ومهام وظيفته علميا وعمليا، بما يحقق له الكفاءة في فهم طبيعة تلك الوظيفة ومقتضياتها (Kumati.2009,P133).

وتطبيق النظام المصرفي المزدوج يتطلب عقلية، تتصف بالمهارة والخبرة والابتكار لدى القائمين على التطبيق العملي للفكرة، حتى يتسنى لهم الربط بين الواقع ومتغيراته من جهة وبين متطلبات كلا من النظام المصرفي التقليدي والنظام المصرفي الإسلامي من جهة اخرى (الصيرفي،2009، ص 122).

فإذا ما توفرت النوعية الملائمة من القوى البشرية، فأنها تمثل احدى الضمانات المطلوبة لمواجهة المخاطر المصرفية، والدفع بالنظام المصرفي المزدوج بجناحيه الإسلامي والتقليدي للنهوض والتطور. وإذا ما عجز النظام المصرفي عن توفيرها، أو كانت الموارد البشرية المتاحة للنظام غير مؤهلة، فأنها تصبح أحد مصادر المخاطر التي تواجه ذلك النظام.

ومن هنا فأن اشكالية البحث تظهر من خلال السؤال التالي:

هل يمتلك النظام المصرفي الليبي الخبرات المصرفية المؤهلة لتطبيق النظام المصرفي المزدوج؟

2 - أهمية الدراسة:

يميل المجتمع الليبي إلى الادوات والاساليب المالية المتوافقة والشريعة الإسلامية. فالصيرفة الإسلامية توفر، منتجات بديلة عن منتجات الصيرفة التقليدية. تسمح لأفراد المجتمع بالاستفادة من مزايا الصيرفة الإسلامية، على المستوى المهني والشخصي والاجتماعي.

وهذا لا ينفي وجود اشخاص لا يمانعون، من استمرار بقاء واستخدام الصيرفة التقليدية. يضاف إلى ذلك ما تشهده البلاد من حركة إعادة الاعمار، ومساهمة الشركات الاجنبية فيه. هذه الأسباب كلها تدعو إلى النظر في استخدام النظام المصرفي المزدوج. مما يشير إلى ضرورة وجود خبرات مصرفية قادرة على القيام بأعباء هذا النظام ولذلك تبرز أهمية الدراسة في الاتي:

أولاً: لفت نظر متخذي القرار إلى النظام المصرفي المزدوج وامكانية تطبيقه. والجمع بذلك بين الصيرفة الإسلامية، والصيرفة التقليدية. وهذا يلبي احتياجات المواطن الليبي المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية من جهة. ومن جهة اخرى يمكن القطاع المصرفي الليبي من التعامل مع القطاعات المصرفية العالمية.

ثانياً: لفت الانتباه إلى أهمية وجود القوى البشرية المؤهلة والخبيرة في النظام المصرفي وبروتوكولاته، مما ينعكس ايجابا على حسن إدارة الموارد البشرية، تطوير الامكانات،

تعظيم العائد، وتحسين الاداء التنفيذي.

ثالثاً: المساعدة في التخطيط لاستقطاب كوادر جديدة، ذات صفات علمية وعملية عالية تتناسب مع طبيعة وحجم اعمال النظام المصرفي واتساعه.

رابعاً: المساعدة في تخطيط التدريب للموارد البشرية في النظام المصرفي، مما يرفع من كفأتهم ويمكنهم من تبسيط المعلومات واجراءات تنفيذها، وهذا يؤدي إلى تحقيق النظام المصرفي لأهدافه.

3 - منهجية الدراسة:

اعتمد المنهج الوصفي التحليلي كمنهج لهذه الدراسة. وتماشيا مع هذا المنهج، اعتمد الباحث في دراسته على الاساليب التالية:

أولاً: اسلوب البحث الأكاديمي، الذي يعتمد على المراجع المختلفة مثل الكتب والبحوث المقدمة إلى الملتقيات، باعتبارها الأكثر تناولا للمواضيع المستجدة في العمل المصرفي.

ثانياً:اسلوب المقابلات الشخصية، وذلك مع مسؤولين في النظام المصرفي الليبي، لاختصاصهم وعلاقتهم المباشرة بموضوع الدراسة أو على علم به، للاستفادة من آرائهم وخبراتهم.

ثالثاً: ومما يمكن ملاحظته على منهجية هذه الدراسة، هو ابتعادها عن الخوض في المسائل الفقهية، على اعتبار ان الدراسة اقتصادية في الأساس.

4 - أسباب اختيار الموضوع:

لعل من أهم أسباب اختيار الموضوع هو الجدل الدائر حول القوانين واللوائح المنظمة لعمل المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ومنتجاتها وخدماتها التي تقدمها. ودرجة قبولها لدى المصارف المركزية التقليدية، والتحول للصيرفة الإسلامية، ومنافذ تقديم الخدمات المصرفية وخاصة الخدمات المصرفية الإسلامية، وأهمية ايجاد نظام مصرفي يمكنه تحقيق متطلبات وتطلعات المجتمع المصرفية، في وجود خبرات وكفاءات مصرفية قادرة على ذلك.

5 - الإطار المكاني والزماني للدراسة:

تمت المقابلات لأفراد العينة من خلال المقابلة الشخصية المباشرة للأفراد، المتواجدين في مدينة بنغازي. وباستخدام وسائل الاتصال الاخرى كالهاتف، وادوات الاتصال الخاصة بالأنترنت مثل الواتساب والفيخر، وغيرها من وسائل الاتصال للأفراد المتواجدين خارج

مدينة بنغازي والمدن الاخرى. وذلك خلال الفترة من الاول من ابريل إلى الاول من مايو 2023م.

6 - الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات المتعلقة بالأنظمة المصرفية. فمنها من بحث في علاقة المصارف المركزية بالمصارف الإسلامية، وطرق التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، ومعوقات هذا التحول، ومنافذ تقديم الخدمات المالية الإسلامية، وكذلك الاشراف على المصارف الإسلامية والتقليدية. وتأتي هذه الدراسة استكمالا للجهود السابقة المبذولة من قبل الباحثين الاخرين، الا انها تتعامل مع امكانية وجود خبرات وقدرات مصرفية ليبية مؤهلة وقادرة على القيام بأعباء نظام مصرفي مزدوج في ليبيا، يشمل الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية في ليبيا.

الدراسات في هذا المجال (النظام المصرفي المزدوج) على وجه العموم، نادرة في الدول الأخرى سوء اسلامية أو غير اسلامية. بسبب تقدم هذه الدول في ممارسة الصيرفة الإسلامية. وهي نادرة ايضا في ليبيا أو غير موجودة، بسبب حداثة عهد ليبيا بالصيرفة الإسلامية، وان وجدت فهي لم تتطرق من قريب ولا من بعيد إلى أهمية وجود الموارد البشرية الكفؤة في النظام المصرفي المزدوج. ومن الدراسات السابقة القريبة لموضوع دراستنا الاتي:

أولاً:

أطروحة دكتوراه لصالح الصالحين، صدرت في شكل كتاب عن الدار الجزائرية للنشر والتوزيع عام2018م، بعنوان **"اساسيات التحول النظامي لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الإسلامية في الاقتصاد الجزائري – المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة 2020/ 2040"**. في دراسته عرض الباحث أهمية الصناعة المالية الإسلامية، والمكانة الاستراتيجية لعملياتها. ودور المالية الإسلامية في تنويع مصادر الدخل في الاقتصاد الجزائري، ورفع مستوى التنافس بين المؤسسات المالية المختلفة. ومن أهم نقاط الدراسة هو وضعها لأسس التحول المنظم، والذي يسأهم في المدى الطويل والمتوسط 2020/ 2040 والمسارات المختلفة الممكنة لهذا الادماج، والمتوافقة مع البيئة المالية والاقتصاد الجزائري.

ثانياً:

أطروحة دكتوراه لسليمان ناصر في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 2004 - 2005 صدرت في شكل كتاب عام 2006م، عن مكتبة الريام الجزائرية تحت عنوان **علاقة البنوك**

الإسلامية بالبنوك المركزية. في دراسته عرض الباحث مجمل التطورات الاقتصادية العالمية، واثارها على القطاع المالي بوجه عام، والقطاع المصرفي بشكل خاص، وعلى المصارف الإسلامية على وجه التحديد. ومن خلال الدراسة قام الباحث بتحليل علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف المركزية، ضمن انظمة مختلفة: نظام مصرفي اسلامي كامل، ونظام مصرفي مزدوج القوانين ونظام مصرفي تخضع فيه المصارف الإسلامية للقوانين المنظمة لعمل المصارف التقليدية. وخلص الباحث لعدة نتائج مفادها، ان اختلاف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية في صيغ التمويل والمبادئ والاسس، التي تحكمها يتطلب علاقة خاصة مع المصارف المركزية وإطار رقابي مختلف. وقدم الباحث في دراسته إطار لعلاقة المصارف الإسلامية مع المصارف المركزية التقليدية، واقتراح أدوات رقابة يفترض استخدامها ضمن هذه العلاقة.

ثالثاً:

رايس حدة في كتابها الصادر عن ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع عام 2009م، بالقاهرة. **والذي كان بعنوان دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية** قامت الباحثة بعرض وتقييم تجارب بعض الدول في ظل مختلف الانظمة المصرفية: النظام المصرفي الإسلامي، والنظام المصرفي المختلط (اسلامي-ربوي) والنظام المصرفي التقليدي. وقامت الباحثة بتقديم إطار مقترح لتطوير، دور المصرف المركزي في إعادة تجديد السيولة.

رابعاً:

في اطروحة دكتوراه باللغة الانجليزية من جامعة **Edith Cowan University** عنوان **Valli B. Batchelor** اطروحته بعنوان دراسة مقارنة لقياس انتاجية الانظمة المصرفية: دراسة تجريبية على النظام المصرفي المزدوج الماليزي.

"A comparable cross-system bank productivity measure: Empirical evidence from the Malaysian dual banking system"

وفيه تطرق الباحث إلى ظهور الصيرفة الإسلامية كنظام جديد، والتحديات التي تواجهه من المصارف التقليدية كنظام مصرفي بديل. وركزت الدراسة على النظام المصرفي المزدوج في ماليزيا. ومن خلال اطروحته بين الباحث الحاجة إلى منهجية لقياس اداء المصارف الإسلامية، لتكون قابلة للمقارنة بين الخدمات المصرفية الإسلامية والخدمات المصرفية التقليدية.

7 - اشكال النظم المصرفية بعد ظهور الصيرفة الإسلامية (ناصر،2006):

لهدف ضمان سلامة الجهاز المصرفي، يتولى المصرف المركزي مهمة الرقابة والاشراف، على المصارف العاملة أيا كان شكلها خاصة، عامة أو مشتركة ما بين الخاص والعام.

فالمصارف الإسلامية منذ ظهورها بشكلها البسيط بدايات خمسينات القرن الماضي، ونهضتها في السبعينات منه وزيادة انتشارها، واقبال العديد من الانظمة المصرفية المسلمة والغير المسلمة على تبنيها غيرت من اشكال الانظمة المصرفية المتبنة لها.

وفي جانب الرقابة على العكس من المصارف التقليدية، تخضع المصارف الإسلامية لمبدأ التعددية، من حيث الرقابة عليها، اهمها رقابة السلطات النقدية (المصرف المركزي)، ورقابة الهيئات الشرعية التي تدقق في كل اعمال المصرف من الناحية الشرعية. وتشترك المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، في النوع الاول من الرقابة (الموسوي،2017، ص112).

وتثير علاقة المصارف الإسلامية بالمصارف المركزية، العديد من التساؤلات حول نوعيتها وطبيعتها واشكالها. وتتعدد اساليب تبني الصيرفة الإسلامية، باختلاف النظام المصرفي للدولة، والعلاقة تتخذ الاشكال التالية:

اولاً: التحول الكامل للصيرفة الإسلامية:

فهناك من يختار التحول الكامل للصيرفة الإسلامية، من خلال نقل التعامل بالصيرفة التقليدية المبنية على التعامل بالدين، إلى الصيرفة الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الارباح والخسائر.

وهذا التحول للصيرفة الإسلامية له العديد من الدوافع المتعددة والمختلفة، فمنها من كان الوازع الديني دافعها، ومنها من كان دافعها للتحول للصيرفة الإسلامية تنافسيا، ورغبة في توسيع قاعدة العملاء وتحقيق مستويات ربحية اعلى (غربي،2008، ص 77).

ثانياً: النموذج المصرفي المزدوج:

حسب هذا الأسلوب تقوم المصارف التقليدية، بتحويل جزء من اعمالها للصيرفة الإسلامية، وفق لأحكام الشريعة الإسلامية ليطرح من خلالها صيغ التمويل والاستثمار الإسلامية. ويكون هذا الجزء مستقلا ماليا واداريا، ويطرح إلى جانب الصيرفة التقليدية.

وهذا التحول الجزئي يأخذ عدة اشكال من اهمها (حدة، 2009، ص87):

1 -انشاء فروع اسلامية:

وهي فروع اسلامية تنتمي إلى مصارف تقليدية، وتمارس الانشطة والعمليات المصرفية، طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية ومفصولة عن الصيرفة التقليدية. وهنا نجد مدخلين

للتطبيق (حدة، 2009، ص87).

أ - تحويل أحد فروع المصرف بالكامل إلى فرع صيرفة اسلامية:

يتخصص في تقديم الصيرفة الإسلامية، مع اجراء الترتيبات اللازمة للتحول. واشعار العملاء بعملية التحول، وتخييرهم بين التعامل بالصيرفة الإسلامية أو التحول أو الانتقال إلى فرع تقليدي اخر للمصرف نفسه.

ب - انشاء نو افذ اسلامية (مصرف داخل مصرف):

والنافذة هي جزء أو حيز من مقر المصرف الرئيسي أو الفروع، تكون متخصصة في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية دون غيرها. وبذلك تكون النافذة الإسلامية عبارة عن مصرف داخل مصرف (حدة، ،2009، ص89).

ويشرف على هذه النافذة هيئة شرعية متخصصة، مهمتها التأكد من التزام النافذة بأحكام الشريعة الإسلامية. ويجب ان تتمتع هذه النافذة باستقلالية تامة عن باقي وحدات المصرف.

8 - السودان والنظام المصرفي المزدوج:**

تعتبر السودان من الدول القليلة، التي لها تجربة خاصة مع النظام المصرفي المزدوج. فهي قد تبنت هذا النظام وبعدة اشكال وفي فترات زمنية مختلفة. وهذا يميزها عن الدول الاخرى كماليزيا والسعودية وغيرها. فالنظام المصرفي السوداني كان تقليديا بحثا، إلى نهاية عام 1983م حيث صدر، قرار يحظر على المصارف العاملة بالسودان التعامل بسعر الفائدة. تبعه إصدار مذكرة عام 1984م تطالب المصارف بممارسة عملياتها على أساس العقود الإسلامية. الا ان التطبيق الفعلي للصيرفة الإسلامية لم يتم الا في عام 1989م، حيث كثفت الجهود لتعميق اسلمة النظام المصرفي السوداني. ومن هنا فأن العلاقة بين المصرف المركزي السوداني والمصارف الإسلامية اصبحت ذات طبيعة خاصة. وشمل هذا ايضا البيئة القانونية، الرقابية، الشرعية والتنظيمية للمصارف الإسلامية.

لكن هذا التحول لم تسبقه، أي دراسات تحدد مساره ومتطلباته سواء من حيث الهياكل التنظيمية لمصرف السودان والمصارف التجارية، ولا من حيث تدريب العنصر البشري وتأهيله من النواحي الشرعية والقانونية. ومما زاد الامر سوءا ايضا، عدم وجود مبادئ ارشادية وموجبات. ولذلك لجأت المصارف إلى التعامل بصيغة المرابحة لسهولة تطبيقها. فتفشت ظاهرة المرابحات الصورية، والمغالاة في هامش المرابحة مما انعكس سلبا على معدلات التضخم ونسبة التعثر.

في 9 يوليو 2011م، تم انفصال جنوب السودان، وتبنى نظام مصرفي تقليدي في الجنوب، وأبقى الشمال على النظام المصرفي الإسلامي.

وفي فبراير 2021م بعد رفع اسم السودان من قائمة الإرهاب، ولجذب البنوك العالمية وشركات الصرافة للعمل في السودان، قرر السودان تبني نظام مصرفي مزدوج يشمل المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية. إلى جانب ذلك خفض مصرف السودان المركزي قيمة العملة المحلية. وأعلن عن نظام جديد لتوحيد سعر الصرف الرسمي وسعر السوق السوداء، في مسعى لتجاوز أزمة اقتصادية معقدة والحصول على اعفاء دولي من الدين. واعطيت المصارف السودانية الحق في البقاء على تقديم الصيرفة الإسلامية، أو التحول إلى الصيرفة التقليدية.

التحول الي الصيرفة التقليدية.

9 -الموارد البشرية والنظام المصرفي:

يعد العنصر البشري من الركائز الاساسية في الارتقاء بالأداء المصرفي. فعلى الرغم من الجهود المبذولة من قبل ادارت المصارف، لتطوير الخدمات المصرفية، والاستفادة من أحدث ما توصل اليه العلم في مجال التكنولوجيا والمعرفة المصرفية، الا ان هذه الجهود سوف تظل محدودة وقاصرة، مالم تواكب بتطوير لإمكانيات العاملين. وينعكس تطوير العنصر البشري ايجابا **على الاتي (Kumati,2009: P133):**

اولاً: تكوين كوادر بشرية مؤهلة لا نجاح العمل المصرفي.

ثانياً: وضع اسس للبحث العلمي وتقنياته، وتوظيف نتائجه في خدمة العمل المصرفي.

ثالثاً: تطوير العنصر البشري يؤدي الي خلق التنظيم والتنسيق بين المكونات المختلفة للعمل المصرفي.

رابعاً: تشجيع الابتكار والابداع، وروح المبادرة لدى العنصر البشري وهي الاساس في تمييز المصارف عن غيرها.

ويسجل للإسلام في هذا المجال اهتمامه، بالعنصر البشري وخاصة ذوي العقول والالباب، والحث على استخدامها في عمارة الارض، حيث ذكرت هاتان الكلمتان في 43 اية وسورة كريمة، وفي 61 اية منها أي بنسبة 38%، وهي نسبة تؤكد على اهمية دور الانسان وحجم المسؤولية الملقى عليه نحو الدين واعمار الارض (الزغلول، الدقامسة،2017، ص10).

وعلى الوجه الاخر، ظهر الاهتمام في النظم الاقتصادية الوضعية، بالعنصر البشري وقياس ادائه، في اواخر القرن الماضي. حيث كان التركيز قبلها منصب، على راس المال المادي،

وإهمال العنصر البشري مما خلق خلافات دائمة بين العنصرين (الزغول، الدقامسة،2017، ص11).

---

*للسودان تجربة فريدة في مجال النظام المصرفي المزدوج، وقد تم كتابة هذه الفقرة بناء على ما ورد بصفحة بنك السودان المركزي https://cbos.gov.sd .

10 - الموارد البشرية في النظام المصرفي الليبي:

تعتبر الموارد البشرية عنصرا اساسيا لنجاح المصارف، وهذا النجاح مرهون بمدى توافر الكفاءات البشرية المؤهلة. فكلما ارتفعت درجة تأهيل العاملين وتفاعلهم مع رسالة المصرف، ادى ذلك الي تحقيق اهدافه على الوجه الصحيح. وهذا يتطلب توافر نوعية مميزة من الكوادر البشرية، قادرة على دراسة وتقييم عمل المستثمر، وتحديد مدى صلاحيته وملاءمته للاستثمار، وتمويله والمشاركة فيه، ويظهر هذا جليا ايضا في جانب الصيرفة الاسلامية (غربي، 2008، ص45).

في بعض الدول النامية سواء الفقيرة أو الغنية، الانظمة المصرفية تعاني من قلة الخبرات المصرفية الكفاءة لتقديم الخدمات المصرفية وادارة القطاع المصرفي وتطويره.

وبالنظر الي النظام المصرفي الليبي، نجد انه ومن خلال تقارير اهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف لعام 2022، بلغ عدد المصارف حتى نهاية العام 2022، 20 مصرفا (بما في ذلك وحدة الدينار الليبي التابع للمصرف الليبي الخارجي)، وتباشر هذه المصارف نشاطها من خلال 580 فرعا ووكالة، وبمعدل تغير 2.3%. وبلغ عدد العاملين في القطاع المصرفي الليبي نهاية عام 2022، 19.888، وبمعدل تغير 1.8% عن عام 2021. ويظهر الجدول التالي تطور عدد الفروع والوكالات المصرفية، والعاملين بها.

جدول (1) تطورعدد الفروع والوكالات المصرفية

نهاية	عدد الفروع والوكالات المصرفية	عدد العاملين
2019	543	19.387
2020	553	19.565
2021	565	19.588
2022	580	19.815

المصدر: تقرير اهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف لعام 2022 ص 7.

وبالنظر الي اعداد العاملين والوكالات، نجد ان النظام المصرفي الليبي يعاني من بطالة مقنعة وانخفاض في الانتاجية. وهذا يحتاج لهياكل ادارية حديثة، تبين توزيع المهام والسلطات والمسؤوليات، وتحديد المستويات الوظيفية والوظائف، والاختصاصات والمهام لكل وظيفة. وبعد اقرار هذه الهياكل، واعادة تنظيم المصارف وفقا لهذه الهياكل الادارية، يصار الي احالة الاعداد الزيادة الي الوظيفة العامة ورصد الحوافز المناسبة لها (بن قدارة، ص8).

11 - التعيين:

يعد تعيين الموارد البشرية ذات الكفاءة، حجر الزاوية لأي نشاط اقتصادي. ويجب ان يتمتع هؤلاء، بالالتزام الاخلاقي، العلم بالبروتوكولات المصرفية، وكذلك الالتزام بالضوابط الشرعية فيما يتعلق بجانب الصيرفة الاسلامية، وخاصة صيغ التمويل الاسلامي وما يستجد فيها، واخيرا توافر بعض الملكات والقدرات الخاصة كالابتكار وروح المبادأة أو المبادرة. ومن الاخفاق ان تقوم هذه المؤسسات المصرفية والاقتصادية على وجه العموم بالاستعانة، بأشخاص لا تتوافر فيهم هذه الصفات مما يعيق سير تطوير هذه المؤسسات. ولكل مؤسسة مراحل توظيف خاصة بها، وقد تختلف وفقا للقطاع والمنصب، وطبيعة الوظيفة. وهذه الخطوات على وجه العموم بالإمكان اختصارها في الخطوات التالية (ماهر،2005، ص37).

أولاً: من اهم خطوات انشاء وصف وظيفي جيد. تحديد متطلبات الوظيفة، كالمؤهل المطلوب، والخبرة. والحوافز المعروضة، المرشحين الملائمين للوظيفة، وايجاد كفاءات متاحة لأي وظائف شاغرة مستقبلا. تحليل الوظيفة، تحديد مسماها بوضوح، تحديد المسؤوليات المتعلقة بالوظيفة، بيان طبيعة عمل الشركة، وشرح مزايا الوظيفة والراتب.
ثانياً:ولاستقطاب الكفاءات والقدرات الوظيفية، تقوم الشركات بدراسة القدرة التنافسية للسوق للتأكد من ان المكافآت تنافسية مع المعايير في السوق، مما يساعد على جذب المتقدمين.
ثالثاً: اختيار ومقابلة المرشحين، واختيار الانسب من بينهم، والمقابلات تكون عن طريق الانترنت أو شخصية وهي الافضل. وفي حال التحاق المرشح بالوظيفة، يتم اعداده وتأهيله للوظيفة، واعلامه بسياسات المؤسسة، وثقافتها والتعرف على بيئة الشركة، والتفاعل مع زملائه في العمل.

وبالنظر الي القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف الليبية، والمعدل بالقانون رقم

(46) لسنة 2012م، اشترطت المادة الثامنة والستين ثالثا ورابعا، ان يكون رئيس واعضاء مجلس الادارة والمدير العام للمصارف الليبية، متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية، ويحملون مؤهل جامعي ولهم خبرة في مجال العمل المصرفي لا تقل عن خمس سنوات، والا يكون أي منهم عضو بمجلس ادارة مصرف محلي اخر. وقد اجاز القانون لمحافظ المصرف المركزي، الاعفاء من شرط المؤهل الجامعي، إذا توافرت في المرشح خبرة في مجال العمل المصرفي تزيد عن عشر سنوات. وحظر القانون عضوية مجلس الادارة لمن حكم عليه في جريمة مخلة بالشرف أو الامانة، أو تم فصله أو تنحيته بقرار تأديبي، أو أشهر افلاسه، أو من كان عضوا في مجلس ادارة مصرف وجرت تصفيته بأجراء قضائي، أو الغي الاذن الممنوح له نتيجة مخالفة قانونية.

12 - التدريب:

أصبح التدريب الفعال في الوقت الحاضر استثمارا في راس المال البشري، حيث يعتبر من اهم السبل المفيدة لتكوين موارد بشرية مناسبة، من حيث الكم والنوع، كونه يعمل على تزويد الافراد بالمعلومات والمهارات الادارية اللازمة، لأداء اعمالهم بكفاءة وفاعلية.

والتدريب هو" عملية تعلم، يكتسب فيها الافراد مهارات ومعارف، تساعدهم في بلوغ الاهداف، كما ان التدريب يرتبط بطبيعة الاعمال ويتماشى مع سياسات وخطط المنظمة (نصر الله، 2002، ص210).

ويساهم التدريب في خلق اتجاهات إيجابية لدى العاملين، نحو منظمة العمل، توضيح السياسات العامة للمنظمة، تجديد المعلومات، بناء قاعدة فاعلة للاتصالات والاستثمارات، التقليل من دوران العمالة، رفع مستوى الاداء والكفاءة الانتاجية، وهذه العوامل تنعكس ايجابا على القيادة وعلاقتها بالعاملين (نصر الله، 2002، ص211).

13 - أنواع التدريب:

يمكن تقسيم التدريب الي مرحلتين وفقا للاتي (الصيرفي،2009، ص ص37-33):

اولاً: التدريب في المراحل الاولى من التوظف:

وهذا النوع من التدريب يحصل عليه الفرد، حديث الالتحاق بالوظيفة. وعادة يتم خلال الايام أو الاسابيع الاولى من التعيين، وهو يعتبر بمثابة تعريف بالمنظمة ومسؤولياتها، اهدافها، هيكلها التنظيمي، وواجبات ومسؤوليات الموظف.

ثانياً: التدريب في المراحل المتقدمة من العمل:

في هذه المرحلة غرض التدريب هو تجديد المعلومات، وتطبيق النظم المستحدثة. وتدعو

الحاجة دائما الي تعميم هذا النوع من التدريب، كلما ادت التطورات الحديثة في التقنية الحديثة، لأجراء بعض التغيرات أو التجديدات الاساسية.

اما تدريب العاملين على الخدمات المالية والمصرفية الاسلامية، فيقع في جزئيين (الطويل، 2009، ص: 10).

الجزء الأول: هذا الجزء يركز على توضيح الخدمات الاسلامية ليدرك العاملين، المعاملات المالية الاسلامية وقواعدها واركانها، من حيث تعريفها، نشأتها، تاريخها ومتطلباتها.

الجزء الثاني: التركيز في هذا الشق على التدريب العملي ومن واقع التطبيقات العملية، بالاستعانة بالمصارف التي لها خبرة في تقديم هذه الخدمات.

14 - سبر اراء المشاركون نحو امتلاك النظام المصرفي الليبي الخبرات المصرفية المؤهلة لتطبيق النظام المصرفي المزدوج:

هذه الدراسة دراسة وصفية تحليلية (دراسة نوعية)، الهدف من الدراسة هو التعرف على امتلاك النظام المصرفي الليبي لموارد بشرية قادرة، على القيام بأعباء النظام المصرفي المزدوج، في حال تبنيه في ليبيا. المنهج المستخدم في هذه الدراسة، مستخدم في العديد من الدراسات المتعلقة بالتمويل والمصارف الاسلامية والمصارف التقليدية. وقد اختير هذا المنهج لهذه الدراسة للأسباب التالية:

أولاً: حداثة عهد المجتمع الليبي بالتمويل والمصارف الاسلامية، مقارنة بالمجتمعات الاخرى سواء المسلمة والغير مسلمة.

ثانياً: انقسام المصرف المركزي الليبي بسبب عدم الاستقرار الأمني والسياسي.

ثالثاً: وغياب قواعد البيانات التي لم تكن موجودة اصلا حتى قبل 2011م.

الاسباب المذكورة انفا ادت الي ان تكون، هذه الدراسة وصفية تحليلية (دراسة نوعية)، الهدف من الدراسة هو التعرف على امتلاك النظام المصرفي الليبي لموارد بشرية قادرة، على القيام بأعباء النظام المصرفي المزدوج، في حال تبنيه في ليبيا. المنهج المستخدم في هذه الدراسة، مستخدم في العديد من الدراسات المتعلقة بالتمويل والمصارف الاسلامية والمصارف التقليدية.

15 - خصائص عينة الدراسة:

عينة الدراسة من العينات العشوائية (Random Samples)، واستخدم اسلوب كرة الثلج في التعيين (Snowball Sampling)، ويسمى ايضا معاينة التسلسل (Chain Sampling) ،كأداة لجمع البيانات، وذلك لان المجتمع مجهول وغير محدد، وهذا الأسلوب هو الأكثر

ملائمة للبحوث التي تجري في بيئات النزاع (Conflict Environment) ،وهي ترتكز على النمط النووي (بن جحدل،2019،ص:8)، حيث يقوم المبحوث الاول في العينة، بتعريف الباحث الي فرد أو افراد اخرين على علم بموضوع الدراسة، وعادة ما يستخدم هذا النوع من العينات مع الافراد في المستويات العليا من الادارة، ويتم اجراء المقابلات مع افراد العينة، حتى يشعر الباحث انه لم تتم اضافة اية معلومة جديدة (Bryman,2010,p 97-102).

وبناء على هذه الطريقة وصل عدد المشاركين في العينة 10 مشاركين. عدد 4 مشاركين شغلوا وظيفتين أو أكثر في النظام المصرفي الليبي ولفترة تزيد عن الثلاثين عاما، 2 منهم لهم خبرة عمل مصرفية خارج ليبيا لدى مصارف عالمية وعربية، في حين 2 اخرين اعضاء مجالس ادارة، ومحاضرين متعاونين في الجامعات الليبية، 2 من القانونيين ولهم علاقة مباشرة بقضايا .

المصارف، 2 من رؤساء اقسام سابقين في مصرف ليبيا المركزي قبل 2011م.

16 - خبرة افراد العينة:

المشاركون في العينة كإنو اكتسبوا خبرتهم في العمل المصرفي، من خلال الدراسة، أو العمل لوقت طويل جدا في المصارف التجارية الليبية. بعض المشاركين لهم خبرة مصرفية اكتسبوها من خلال عملهم في المصارف العربية والدولية، وهذا من النوادر في وقتنا الحاضر.

اما فيما يتعلق بالصيرفة الاسلامية، فالمشاركون خبرتهم اكتسبت من خلال مشاركتهم في ورش عمل اوفدوا اليها من خلال مؤسساتهم، اجتهادهم الشخصي، أو عملهم لفترات طويلة في مصارف خارج ليبيا تمارس الصيرفة الاسلامية. والجدير بالملاحظة ان لأفراد العينة خبرة في العمل المصرفي تزيد عن 15 عاما ومنهم من تجاوز30 عاما، وهذا يجعلهم ممن يعتد بآرائهم. الجدول رقم (2) يوضح ويلخص وظائف افراد العينة ونوعية المقابلة التي اجريت معهم.

جدول رقم (2)

وظائف المشاركين في العينة وعدد سنوات الخبرة ووسيلة الاتصال بهم

نوع المقابلة	عدد سنوات الخبرة	الوظيفة الثانية	الوظيفة الاولى	المشاركين
مقابلة مباشرة	33	عضو مجلس ادارة	قانوني	أ
الهاتف	25	أكاديمي متعاون	رئيس قسم سابق مصرف ليبيا المركزي	ب
الانترنت	35	قانوني	عضو مجلس ادارة مصرف ليبيا المركزي سابق	ت
الانترنت	23	أكاديمي متعاون	مدير عام مصرف تجاري خاص	ج
الانترنت	20	----	رئيس مجلس ادارة مصرف تجاري	ح
الهاتف	31	----	عضو مجلس ادارة مصرف عربي سابق	خ
الهاتف	29	أكاديمي متعاون	رئيس قسم مصرف عالمي سابق	د
مقابلة مباشرة	17	أكاديمي متعاون	عضو مجل تجاري سابق ادارة مصرف	ذ
مقابلة مباشرة	24	----	باحث صيرفة اسلامية	ز
مقابلة مباشرة	34	----	عضو جمعية عمومية ومؤسس لمصرف تجاري خاص	ر

17 - اسئلة المقابلة واجابات المشاركين:

الاسئلة ذات النهايات المفتوحة، استخدمت كأداة رئيسية في المقابلة. الاسئلة كانت ذات علاقة مباشرة بموضوع الدراسة، الا وهو امتلاك الجهاز المصرفي الليبي للخبرات المصرفية المؤهلة لتطبيق النظام المصرفي المزدوج حال تبنيه.

17.1 - تقييم الموارد البشرية النظام المصرفي الليبي:

أولاً: لجعل المشاركين أكثر قبولا و انفتاحا على موضوع الدراسة، طلب من المشاركين ابداء رأيهم في النظام المصرفي المزدوج ومدى ملائمته للتطبيق في ليبيا؟

اظهر المشاركون اعجابهم بالنظام المصرفي المزدوج، وكيف ان هذا النظام يسمح بوجود نظامين مصرفيين في نفس الوقت، واشار المشارك ب الي ان قانون رقم (1) لسنة 2005م، والمعدل بالقانون رقم (46) لسنة 2012م، وإضافة فصل رابع خاص بالصيرفة الاسلامية، اتاح الفرصة لوجود نظام مصرفي مزدوج، مما يعني وجود الصيرفة الاسلامية، الي جانب الصيرفة التقليدية. وهذه اعتبرها المشاركون نقلة في النظام المصرفي الليبي. وأضاف المشارك ج الي ان عملية التحول من الصيرفة التقليدية الي الصيرفة الاسلامية، لم يتم الاعداد الجيد لها وجاءت بطريقة غير منظمة مما زاد من مشاكل النظام المصرفي الليبي. المشاركان د وب ذكر بأن احدى هذه المشاكل ان عملية التحول قبلت في الجانب الغربي، وتم تأجيل تطبيقها في الشق الشرقي من ليبيا. مما اضاف مشكلة جديدة، ووسع نطاق الفجوة بين المركزي في الشرق والمركزي في الغرب، وهذا له انعكاساته السلبية على النظام المصرفي ككل وعلى الموارد البشرية بشكل خاص. اما المشارك ز اشار الي ان قيام النظام المصرفي المزدوج سيمكن المجتمع الليبي من ايجاد نظام مصرفي جيد، ذو اسس سليمة هذا من جانب الصيرفة الاسلامية وتلافي اخطاء النظام المصرفي القائم، والعمل في نفس الوقت على اصلاح النظام التقليدي، وحل مشاكله وهذا في رايه من اهم فوائد اقامة نظام مصرفي مزدوج.

ثانياً: لموضوع الدراسة طلب من المشاركين، تقييم النظام المصرفي الليبي في الوقت الراهن من جانب الموارد البشرية؟

اشار المشاركون الي ان النظام المصرفي الليبي، كان يملك أفضل المصرفيين، ذوي خبرة تنافس تلك الموجودة في المصارف العالمية، جعلت النظام المصرفي في ليبيا، ينافس أفضل الانظمة المصرفية في العالم. اضاف المشارك ت هؤلاء المصرفيين قادوا النظام المصرفي الليبي الي بر الامان، خلال حقبة الحصار التي فرضت على ليبيا، وخلال فترة التأميم.

وساهم العديد منهم في تأسيس عديد المصارف الخاصة في ليبيا ودول الخليج وأروبا. الا ان هذه الكفاءات وكنتيجة لانعدام الحوافز المادية، والكثرة في القرارات العشوائية وعدم الاحترام للمستويات الادارية، اهتمامهم بالمشاكل الصغيرة ككتابة الرسائل باللغتين العربية والانجليزية، وعدم وجود من يقوم بهذه الاعمال، اعاقهم عن القيام بواجباتهم الاساسية، ودفع بعضهم لاختيار تدشين مشروعاتهم الخاصة او الانتقال لأعمال اخرى، سواء حكومية او خاصة، او اختاروا الهجرة خارج ليبيا للعمل في مؤسسات مالية ومصرفية لها قواعدها وتحترم البروتوكولات المصرفية.

اشار المشاركان أ و ت الي ان النظام المصرفي الليبي، عانى ويعاني العديد من المشاكل، ويعد متأخرا مقارنة بالأنظمة المصرفية للدول الاخرى وحتى في دول العالم النامي. ويعاني حتى قبل عام 2011م، العديد من المشاكل، كعدم وجود هياكل ادارية للمصارف، تبين وتحدد المستويات الوظيفية، والوظائف والاختصاصات المناظرة لكل وظيفة، ومهام هذه الوظائف، والعدد الامثل لأدائها، وارتفاع البطالة المقنعة بازدياد التعيينات، مما ادى الي انخفاض الانتاجية للنظام المصرفي.

ثالثاً: السؤال السابق قاد الباحث، للسؤال عن تقييم النظام المصرفي بعد عام 2011، من جانب الموارد البشرية؟

اشار المشارك د وشاركه باقي افراد العينة الراي، الي ان الانقسام المؤسسي لمصرف ليبيا المركزي، القى بضلاله السلبية على النظام المصرفي الليبي وعلى كفاءة العنصر البشري، حيث تواجه المصارف التجارية الليبية، تحديا في التعامل مع المصرفين، فعلى سبيل المثال يواجه مصرف الصحاري، بعض الصعوبات في التعامل مع المصرف المركزي الموجود في البيضاء، نظرا لامتثاله كليا لتعليمات المصرف المركزي طرابلس. وعلى الجانب الاخر، مصرف التجارة والتنمية تضرر بشدة نظرا لعلاقته مع المصرف المركزي بالبيضاء. وبالتالي حرم الكثير من العاملين من الكثير من الفرص والامتيازات وخاصة في مجال التدريب.

رابعاً: هذه الاجابة ادت الي سؤال المشاركين، عن رأيهم في تدريب ومهارات الموارد البشرية المسيرة للنظام المصرفي الليبي؟

اشار المشارك ز الي ان التدريب بالنسبة للنظام المصرفي الليبي ينظر له على انه إنفاق أكثر منه استثمار. ولذلك لم يعطى التدريب الاهتمام المناسب قبل2011م او بعد، على الرغم من ان اتجاهات العاملين الايجابية بالقطاع المصرفي نحو تحسين ادائهم. وعزز المشارك ع ما قاله المشارك ز مشيرا بانه على سبيل المثال في عام 2009م، اعتمد المصرف المركزي

برنامجا لتطوير النظام المصرفي في ليبيا، يهدف إلى ربط جميع المصارف الكترونيا، وتوفير الخدمات عبر الانترنت. الا ان المشروع لم ينفذ كليا، ويرد ذلك الي ان موظفي المصارف غير مؤهلين بسبب حاجتهم للتدريب والتأهيل للتعامل مع العملاء، وايضا بسبب فقر التكيف مع استخدام التكنولوجيات الحديثة بفعل قصر التدريب ونقصه. وذلك ادى الي عدم ربط الكثير من الفروع، وجعلها تعمل بشكل منفصل.

واضاف المشارك والي ان عدم الاهتمام بالتدريب، ادى إلى افتقار النظام المصرفي الليبي، الي صف ثاني من المديرين، يتولى زمام المسؤولية عند الضرورة. المشارك ب اوضح، في حالة وجود دورات تدريبية غالبا ما تكون لفترات قصيرة غير كافية لاكتساب المهارات المطلوبة. واضاف المشارك ح ان الاهتمام باللغات الاجنبية غير كافي وأحيانا يكون في بلدان غير ناطقة باللغة المطلوبة، او ذات امكانيات ضعيفة في هذا المجال. وهذا ينطبق على النظام المصرفي الليبي بالمجمل ومن دون تخصيص. وان التدريب في الغالب يركز على الجانب النظري دون العملي، وخاصة في مجال الصيرفة الاسلامية.

خامساً: السؤال السابق قاد الباحث للسؤال عن تقييمهم للموارد البشرية في جانب الصيرفة الاسلامية؟

اتفق المشاركون على ان العاملين في المصارف الاسلامية في ليبيا، في الوقت الحالي هم خريجو الدراسات المصرفية التقليدية، ومتأثرين بخلفيتها وتطبيقاتها. والكثير منهم ليس لديهم ايمان بأهداف وفكرة الصيرفة الاسلامية، ولهذا فأنهم يعجزون عن الانجاز والدفاع عن الصيرفة الاسلامية، ويرى المشارك ج ان من الاخفاق ان يقوم بادراه الصيرفة الاسلامية من لا يؤمن بأهدافها، وقد اخذت تلك العمالة سبيلها في الترقي حتى تولى بعضهم ادارة العديد من المصارف، فازداد برقيهم في المستويات الادارية تدني الجانب الشرعي في بعض المصارف الاسلامية ونوافذها. كما يرى المشارك ج ان التدريب في جانب الصيرفة الاسلامية، يعاني من الضعف والقصور وخاصة في المجالين التطبيقي والشرعي. ويرى المشارك أ ان دخول عناصر على العمل المصرفي الاسلامي لا تتمتع بالكفاءة المصرفية والإدارية التي تطلبها الصيرفة الاسلامية عبر القنوات الاجتماعية وفرض نفسها على الصيرفة الاسلامية، سبب والي حد كبير في اعاقة تطور الصيرفة الاسلامية.

سادساً: السؤال التالي كان عن نوعية الموارد البشرية المطلوبة لإدارة النظام المصرفي المزدوج والقيام بمسؤولياته؟

اتفق المشاركون على ان تطبيق النظام المصرفي المزدوج يتطلب وجود فئة خاصة

من العاملين، لديها الكفاءة ومدربة على العمل المصرفي من جهة، ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للمعاملات المالية الاسلامية، من جهة اخرى. وجود هذه الفئة من العاملين ضرورة لنجاح النظام المصرفي المزدوج. وعدم وجودهم او ندرتهم واختلال تركيبتها يؤدي الي الفشل النظام المزدوج حال تطبيقه. وان الاهتمام بالتدريب يعد من اولويات تحسين الجهاز المصرفي، وكذلك تبادل الخبرات، ويصر المشارك ب على ضرورة ايجاد كليات خاصة بعلوم الجهاز المصرفي وبروتوكولاته، تحت اشراف ايدي خبيرة ولها باع في القطاع المصرفي، وتحت الاشراف المباشر للمصرف المركزي بعد توحيده.

18 - النتائج:

أصبح النظام المصرفي المزدوج هو الاتجاه السائد عالميا، خاصة في ظل الانتشار الواسع والسريع للصيرفة الاسلامية. ففي الدول ذات الاستقرار الاقتصادي والمصرفي، يعتبر النظام المصرفي المزدوج، ضروري للحفاظ على التوازن الاقتصادي والمصرفي السليم. ومن خلال الدراسة توصل الباحث لما يلي:

أولاً: انقسام المصرف المركزي انعدام الامن والاستقرار السياسي، كان له تأثيره السلبي على القطاع المصرفي بصفة عامة وهذا يظهر من خلال:

أ- قلة الدورات التدريبية. وفي حال وجودها التركيز غالبا ما يكون التركيز على الجانب النظري دون العملي.

ب- انعدام التخطيط السليم والاستراتيجي للدورات التدريبية، وهذا إثر سلبا على الثقافة المصرفية للموارد البشرية في القطاع المصرفي.

ت- ضعف او انعدام الحوافز المادية والمعنوية للعاملين، بالشكل المطلوب بالقطاع المصرفي الليبي.

ث- ضعف الربط الالكتروني بين المصارف وفروعها.

ج- اقامة الدورات التدريبية لفترات زمنية قصيرة وفي اماكن غير ملائمة.

ثانياً: القانون رقم (46) لسنة 2012م المعدل لقانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م، غير مناسب في الكثير من الجوانب للصيرفة الاسلامية ومتطلباتها.

ثالثاً: الكثير من الكوادر القيادية في النظام المصرفي الليبي، غير مدركين للفوائد التي تعود على الاقتصاد الليبي والقطاع المصرفي في حال تطبيق النظام المصرفي المزدوج.

رابعاً: بالرغم من النجاح الكبير والانتشار السريع للصيرفة الاسلامية، الا ان العديد من القيادات العليا لها غير مقتنعين بالصيرفة الاسلامية اساسا، وهذا كان له تأثيره السلبي

على نمو وتطور الصيرفة الاسلامية.

خامساً: كل ما ذكر سابقا يجعل القطاع المصرفي الليبي لا يمتلك كوادر بشرية مؤهلة، لإقامة وللأشراف على نظام مصرفي مزدوج.

19 - التوصيات:

النظام المصرفي الليبي بالرغم من ترخيصه لعمل المصارف الاسلامية، الا انه لا زال نظاما مصرفيا تقليديا، مما يجعل تطور المصارف الاسلامية محدودا وغير مؤطر بأسسها وضوابطها وغير واع لخصوصيتها الي حد كبير. وحتى تتمكن ليبيا من تطبيق النظام المصرفي المزدوج، يجب مراعاة العديد من الاسس التي تضمن نجاح التطبيق ومنها:

أولاً: العمل على ضرورة توحيد المصرف المركزي، وهذا ضرورة ملحة لتقدم وتطور النظام المصرفي بالمجمل.

ثانياً: أصدرا قانون خاص بالصيرفة الاسلامية، وذلك حتى تتكفتا فرص الصيرفة الاسلامية بالصيرفة التقليدية من حيث المنافسة والتنافسية، والاستفادة من تجارب الدول الاخرى في هذا المجال.

رابعاً: أنشاء قسم رقابي بمصرف ليبيا المركزي للصيرفة الاسلامية، مستقل عن قسم الرقابة للصيرفة التقليدية.

خامساً: أقامه المؤسسات التدريبية الخاصة بالصيرفة سوء الاسلامية او التقليدية، وتكييفها مع الواقع الاقتصادي الليبي، وهو مطلب اساسي لتطبيق نظام مصرفي مزدوج ملائم للصيرفة الاسلامية والتقليدية.

سابعاً: ضرورة العمل على ايجاد الهياكل الادارية والتوصيف الوظيفي للنظام المصرفي، وكذلك ايجاد نظام جيد للحوافز العينية والمادية، والاستفادة من الخبرات المصرفية الماهرة سواء السابقة الجديدة لاستقطابهم للعمل بالنظام المصرفي الليبي.

ثامناً: فتح تخصصات في المالية الاسلامية في الجامعات الليبية، وفتح مراكز تخصص في المالية الاسلامية تعمل على تدريب وتكوين راس مال بشري في مجالات الاقتصاد والتمويل والمصارف الاسلامية.

المراجع

المراجع العربية

أولاً: الكتب:

1 - بريش، عبد القادر؛ حمو، محمد (2009)، تحول البنوك التقليدية (الربوية) للمصرفية الاسلامية: الحظوظ وامكانيات النجاح، جامعة الامير عبد القادر للعلوم الاسلامية، قسنطينة، الجزائر.

2 - بن جحدلي، سعد الحاج (20019)، العينة والمعاينة مقدمة منهجية قصيرة جدا، عمان: دار البداية ناشرون وموزعون.

3 - صالح، صالحي (2018)، اساسيات التحول النظامي لإدماج مؤسسات الصناعة المالية الاسلامية في الاقتصاد الجزائري: المعوقات الحالية والمسارات المحتملة والمكاسب المتوقعة2020/2040، الطبعة الاولى، الجزائر: الدار الجزائرية للنشر والتوزيع.

4 - الزغلول، محمد حسين؛ الدقامسة، واصف نايف (2017)، تأثير راس المال البشري في الاداء المصرفي دراسة تحليلية لعينة من المصارف الاسلامية في الاردن، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.

5 - الصيرفي، محمد عبد الفتاح (2009)، التدريب الاداري (المدربون والمتدربون واساليب التدريب)، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع.

ثانياً: المجلات:

1 - الموسوي، حيدر يونس (2017)، المصارف الإسلامية اداءها المالي وأثره في سوق الاوراق المالية، مجلة البحوث الاقتصادية المتقدمة، العدد 03 ديسمبر 2017م.

2 - غربي، عبد الحليم (2008)، الموارد البشرية في البنوك الاسلامية: بين النظرية والتطبيق، مجلة الباحث، العدد 6.

3 - كهيبة، رشام، (2017)، تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية: الاليات والمعوقات، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد الثاني، العدد الثالث، جامعة بشار، الجزائر.

ثالثاً: اوراق وورش عمل:

1 - الطويل، الامين خليفة، برنامج الورشة التدريبية حول المصارف الليبية والصيرفة الاسلامية، طرابلس، 10/06/2009-7م.

2 - بن قدارة، فرحات، تطوير واعادة هيكلة المصارف التجارية، مصرف ليبيا المركزي.

رابعاً: رسائل علمية:

1 - الجهيمي، احمد ابو خنجر (2005)، إثر التدريب على تنمية القوى البشرية بالتركيز على القطاع المصرفي سبها، رسالة ماجستير غير منشورة، ادارة الاعمال، جامعة النيلين، كلية الدراسات العليا.

المراجع باللغة الانجليزية

First: Books:

1- Stackhouse, Julie(2017), Why American's Dual Banking System Matters, The- economy\2017/September ? American –dual-banking- system matters#, access 23/3/2023.

2- Bryman ,Alan (2010), Social Research Method, Oxford

3 - University Press.

Second: Thesis:

1-Kumati, Amal (2009), The Potential l of Islamic Banking in Libya, The School of Government and International Affairs, University of Durham.

صفحات الانترنت

1 - بنك السودان المركزي: https/cbos.gov.sd

2 - مصرف ليبيا المركزي: https//cbl.gov.ly

المشاركين	الوظيفة الاولى	الوظيفة الثانية	عدد سنوات الخبرة	نوع المقابلة
أ				
ب				
ج				
ح				
د				
ذ				
ز				
ر				
و				
ن				

"دور الشمّول المالي المصرفي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي في الدولة الليبية"
"التحديات والفرص"
دراسة حالة المصارف الليبية

The Role of Banking Financial Inclusion for Promoting Economic Development and Financial Stability for The Libyan State
Opportunities and Challenges
The Libyan Banks as Case Study

عبد المنعم رمضان عمر بن غلبون
جامعة بني وليد، محاضر.

علاء الدين الهاشمي الخروبي
مركز البحوث الاقتصادية
العجيلات، محاضر

الملخص:

الهدف الأساسي من هذه الورقة هو التعرف على الشمول المالي المصرفي ومدى دوره في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي في الدولة الليبية، والبحث في التحديات والفُرص لتبنيه في ربوع ليبيا؛ كما أن الدراسة استخدمت المنهج الوصفي التحليلي، وذلك باستخدام استبانة Questionnaire"" وكما تم استخدام برنامج (ECXEL) و(SPSS) لتحليل الإجابات واختبار الفرضيات بدقة عالية، وأيضا تم دعم الاستبيان بالمقابلات الشخصية.

وبالتالي خلُصت الدراسة إلى أن الشمول المالي أثبت قدرته على تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي في الكثير من الدُّول من خلال تحسين اقتصاداتها الوطنية، وكما أن المؤسّسات المالية في الدولة الليبية عجزت تمامًا في رسم الخطط والاستراتيجيات لتعريزه في مفاصل الدولة المالية، إضافة إلى أن الغياب الرّقابي والانقسام السّياسي وأثاره أصبح المعرقل للكثير من الجهود الرامية لتطوير الاقتصاد الوطني والتوسّع فيه، ما تسبّب في ضعف قدرة المصرف المركزي الليبي في أداء أعماله والسيطرة، وفضلًا على ذلك، الضعف الثقافي لدى بعض المدراء في المصارف الليبية حول أهمية الشمول المالي، بالإضافة إلى الحروب المتكررة والتوترات السّياسيّة والأمنيّة وانقسام السلطة التشريعيّة والتنفيذيّة وما نتج عنه انقسام مصرف ليبيا المركزي وهو ما سبب له تداعيات سلبيّة في عملية الشمول المالي؛ وأخيرًا، استبعاد المصارف المنطقة الشرقية من آلية المقاصة الآلي أدى إلى تراكم الديون على المصارف التجارية، وهو ما أحدث تعثُّرًا ماليًا واضطرت معها هذه المصارف لوضع حدود للسحب وتقييد عمليات الشمول المالي والعودة للمقاصة اليدوية، ما أثّر سلبًا على المستويين الكُلي والجُزئي للاقتصاد الوطني للدولة.

الكلمات المفتاحية: الشُّمول المالي، المصارف الليبية، التنمية الاقتصادية، الاستقرار المالي، التحديات والفرص.

Summary:

The main objective of this paper is to identify banking financial inclusion and its role in promoting economic development and financial stability and to research the challenges and opportunities to adopt it in the State of Libya; the study also used the descriptive analytical approach using the "Questionnaire". the "ECXEL" And "SPSS"

programs were also used to analyze the answers & test hypotheses with high accuracy, & the questionnaire was also supported by personal interviews.

Thus, the study concluded that financial inclusion has proven its ability to enhance economic development and financial stability in many countries by improving the national economy, and the financial institutions in Libya have been completely unable to draw plans and strategies to promote financial inclusion, in addition to the absence of regulatory and political division and its effects has become the obstacle to many efforts to develop the national economy & expand financial inclusion, which has caused the weakness of the Libyan Central Bank in performing its business and control, in addition, the cultural weakness of some managers in Libyan banks about the importance of financial inclusion, in addition to causing frequent wars and political and security tensions Finally, the exclusion of the Eastern Region banks from the automated clearing mechanism led to the accumulation of debts on commercial banks, which caused a financial stumble, with which these banks were forced to set withdrawal limits and restrict financial inclusion operations and return to manual clearing, which negatively affected the macro and micro levels of the national economy.

Keywords: Financial Inclusion, Libyan banks, Economic Development, Financial Stability, Challenges and Opportunities.

المقدمة:

انتشرت التكنولوجيا الرقمية في الآونة الأخيرة بشكل كبير، وحقق استخدام الخدمات الإلكترونية قُبول من غالبية الفئات المجتمعية، وحظي الشمول المالي بأهمية متزايدة على الساحة المحلية والدولية لدوره الفاعل في التنمية الاقتصادية والمالية بالإضافة لدوره في تحقيق التنمية المستدامة، وحققت العديد من دول العالم سواء كانت الأجنبية أو العربية معدلات مرتفعة في تحقيقه (El boki, 2022)، كما اتجهت العديد من الدول المتقدمة والنامية للتحول التدريجي نحو الرقمنه وتطبيقات الشمول المالي وأدخلته ضمن استراتيجياتها، بل وقطعت طريقًا لا بأس به في اتجاهات العمل به، كما اتفقت دراسة (مريم ومحمد، 2022) مع دراسة (Aboelezz, N., 2021) على أن في السنوات الأخيرة اصبح الشمول المالي هدفًا هامًا من أهداف السياسات في البلدان النامية، ومع هذا فإن مفهومه "غير واضح من الخدمات المصرفية لغير المتعامل مع المصارف" إلى "الخدمات المصرفية المقدمة بدون فروع بنكية"، كما تنظر دراسة (Arora,2019) للشمول المالي على أنه أداة للتخفيف من حِدة الفقر وأداة تنموية لرفاهية الناس، وتضيف دراسة (مريم ومحمد،2022) أن الدول العربية تسعى إلى تطبيق الشمول المالي، أي زيادة فرص الحصول على الخدمات المالية للأُسر ذات الدخل المنخفض والشركات الصغيرة والمتوسطة كجزء من استراتيجيتها الشاملة للتنمية الاقتصادية والمالية، وبحسب صندوق النقد الدولي فإن الدول العربية أصبحت في أدنى مستوى لها من حيث استخدام الخدمات المالية، حيث يؤكد الصندوق في تقريره أن (18%) لديهم حسابات في المؤسسات المالية، إذ أن معدل ادخار البالغين (أكثر من 15 عامًا) في المؤسسات المالية ضعيف جدًا، في الجزائر(11.42%)، المغرب (6.33%)، تونس (18%) لسنة 2017. مُعدل الإقراض من المؤسسات المالية للبالغين (3%) للجزائر، (2.58%) للمغرب، (8.5%) لتونس، أما مستخدمي بطاقات الائتمان للبالغين فهو (3.23%) في الجزائر، (0.58%) في المغرب، (7.14%) في تونس، ونسبة البالغين الذين يمتلكون حساب (42.77%) للجزائر، (28.41%) للمغرب، (36.41%) لتونس.

وتماشيًا مع ما تم ذكره (موقع اتحاد مصاف العربية في تقريرها عدد 458) أضاف أنه لاتزال المنطقة العربية تسجّل أدنى المستويات في العالم فيما يخصّ الشمول المالي، حيث يمتلك نحو (37%) فقط من البالغين في الدول العربية حسابات مصرفية،

أي حوالي 160 مليون شخص عربي أو (63 %) من البالغين مستبعدين من الخدمات المالية والتمويلية الرسمية؛ ورغم الزيادة الملحوظة في ملكية الحسابات في معظم الدول العربية بين عاميّ 2011 و2017، نجد تباينًا كبيرًا بين الدول؛ ففي العام 2017، كانت نسبة مِلْكية الحسابات مرتفعة بشكل ملحوظ في الإمارات العربية المتحدة، والبحرين، والكويت عند(82 %)، و(83 %)، و(80 %) تواليًا، في حين لا يتجاوز هذا الرقم (25 %) في كل من اليمن، وجيبوتي والسودان وموريتانيا وجزر القمر والعراق وسوريا؛ علمًا بأن قطاع التكنولوجيا المالية (Fintech) شكل خلال السنوات الماضية ثورةً في مجال الأنظمة المالية العالمية والعربية، حيث بات يُلبي الكثير من الحاجات والخدمات المتعلقة بالعمليات المالية المختلفة وبطرق متقدمة تُنافس إلى حدٍ كبير الخدمات المالية التقليدية من حيث السرعة والتكلفة.

كما اضافت دراسة (El boki, 2022) عدة مميزات انعكست على تطبيقات الشمول المالي في مصر، منها سهولة وسرعة أداء الأعمال ودعم الشفافية من خلال ثلاث ركائز تتمثل في تخفيض التكلفة وتدنية زمن أداء الخدمة وتسهيل الإجراءات وجميعها من المفترض أن يكون لها مردود إيجابي على الاقتصاد المصري لمساهمتها في رفع التصنيف الائتماني لمصر ونمو الدخل القومي وتخفيض معدلات البطالة، بالإضافة إلى انعكاساتها الإيجابية على ترتيب مصر في المؤشرات العالمية مثل مؤشر التنافسية، ومؤشر أداء الأعمال، ومؤشر الشفافية، لذلك كان من الأهمية بمكان قياس إلى أي مدى يتمتع القطاع المالي في مصر بالمرونة والقدرة على تطبيق الشمول المالي من خلال ثلاث مؤشرات وهى مؤشر العمق المالي، ومؤشر الإتاحة المالية، ومؤشر الاستخدام المالي وبناء نموذج قياسي يستخدم لقياس العلاقة الكمية والسببية عن أثر الشمول المالي ومؤشراته الثلاث على معدل النمو الاقتصاد.

ولذلك يجب الأخذ في الحسبان أن القطاع المصرفي الليبي لم يكن متطورًا بالشكل الكافي قُبيل التوترات السياسية والأمنية التي شهدتها البلاد خلال العقد المنصرم، علاوة على ذلك تدهور البنية التحتية وغياب الحوكمة وتكنولوجية المصارف، إذ أن الانقسام المصرف المركزي شرقًا وغربًا منذ عام 2014 نتج عنه توقف مسيرة الشمول المالي والمقاصة على وجه التحديد، وهو ما ساهم في مواجهة تحديات كبيرة تجاه تطبيقه وسد فجوة البطالة والفساد والفقر والدفع نحو التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي بخطين متوازيين.

1-1إشكالية الدراسة:

كشفت الازمات العالمية الأخيرة ونتائجها العكسية أن هناك خلل هيكلي في النظام المالي والمصرفي، حيث بينت العديد من الدراسات أن نصف البالغين في العالم مستبعدين ماليًا ومصرفيًا خارج نطاق المالي الرسمي، وتُعد منطقة العربية وشمال افريقيا وبالأخص ليبيا من أعلى نسب العالم في الاستبعاد المالي، كما أن تفاقم مشكلة الجنسين العمرية وبالمناطق الجغرافية في الدولة؛ لِدى من أجل هذه الحدة تسعى العديد من الدول إلى الدفع نحو الشمول المالي، أي زيادة الحصول على الخدمات المالية للأسر والشركات ذات الدخل المحدود كجزء من استراتيجيتها الشاملة للتنمية الاقتصادية والمالية، وهذا ما يُثير تساؤلات عديدة منها هل زيادة الشمول المالي يُحسن من التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي؟، وبالتالي يثير تساؤلات فرعية أخرى منها.

1 - ما مدى تعامل القطاع المصرفي في الدولة الليبية بثقافة الشمول المالي؟

2 - ماهي التحديات والعوائق التي تعيق العمل بالشمول المالي في مصارف الدولة الليبية؟

3 - ما مدى وعي مصرف ليبيا المركزي والمصارف التابعة بأهمية توسع الشمول المالي في ربوع ليبيا؟

4 - ما مدى ثقافة المسؤولين والأفراد داخل قطاع المصرفي بأهمية الشمول المالي؟

5 - ما مدى الوعي بأهمية العلاقة بين الشمول المالي والتنمية الاقتصادية والاستقرار المالي؟

1-2أهمية الدراسة:

تأتي أهمية هذه الدراسة من الأهمية الكبيرة التي يُوليها الشمول المالي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي؛ وفق عدد من الدراسات التي أكدت أن مستويات العمل بالشمول المالي لجميع الأفراد دون استثناء سينعكس ايجابًا على درجة تطور القطاع المصرفي أولًا وتعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي ثانيًا، وبهذه الأسباب تبقى مشكلة المقاصة والمستبعدين ماليًا أهمية بالغة من قبل القطاع المصرفي والمالي في جميع مدن لبيبا لتحسين انتشارها من خلال الوصول إلى عدد أكبر من الشرائح في المجتمع الليبي وتطوير الابتكار وخدمات حديثة تتناسب مع مختلف الفئات.

3-1 فرضية الدراسة:

$1H_1$: هناك دلالة إحصائية معنوية على أن المؤسسات المالية والمصارف تؤثر بشكل إيجابي على تطبيق الشمول المالي.

$1H_2$: هناك دلالة إحصائية معنوية على أن الشمول المالي يؤثر بشكل ايجابي على التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي.

4-1 أهداف الدراسة:

1-4-1 التعرف على دور الشمول المالي وأهميته في التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي.

2-4-1 التعرف على العراقيل والتحديات التي يتسم بها الشمول المالي في القطاع المصرفي بالدولة الليبية.

3-4-1 التعرف على ثقافة الافراد والشركات والقطاع المصرفي للشمول المالي وأهميته.

4-4-1 التعرف على الاستراتيجيات التي تتعامل بها المصارف الليبية في انتشار خدماتها المصرفية لجميع الأفراد.

5-1 الدراسات السابقة:

1-5-1 الدراسات العربية التي تناولت الشمول المالي:

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الشمول المالي وأهميته في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي، وتناولته من زوايا مختلفة، وقد تنوعت الدراسات بين العربية والأجنبية وبالأكيد الافتقار للمحلية، وسوف تستعرض الورقة جُملة من الدراسات التي تم الاستفادة منها مع الإشارة إلى أبرز ملامحها، مع تقديم تعليقًا عليها يتضمن جوانب الاتفاق والاختلاف وبيان الفجوة العلمية التي تعالجها الدراسة الحالية، ويود الباحثان أن يشيروا إلي أن الدراسات التي سوف يتم استعراضها جاءت في الفترة الزمنية بين 2019 و2023، وشملت جملة من الأقطار والبلدان مما يشير إلى تنوعها الزمني والجغرافي.

1-1-5-1 دراسة معتوق، سهير وأخران (2021). بعنوان "الشمول المالي" والتي هدفت إلى أهمية الشمول المالي واستخدمت الأسلوب النظري التحليلي لجمع البيانات، وكان أبرز نتائجها ضرورة توفير الخدمات المالية للوحدات الاقتصادية لأسر الفقيرة أو التي تسكن في الأماكن النائية والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث أن ادراج هذه الوحدات الاقتصادية له أثر هام وايجابي على الأداء الاقتصادي للدولة.

1-5-1-2 دراسة مريم، قديري و محمد مكيديش (2022). بعنوان "أثر الشمول المالي على الاستقرار المالي في دول شمال افريقيا" والتي هدفت إلى تقدير بعض مقاييس الشمول المالي على الاستقرار المالي لتحقيق العلاقة بينهما في 5 دول عربية لشمال افريقيا (الجزائر، المغرب، تونس، ليبيا، ومصر) خلال الفترة من 2004 - 2007-، تم تمثيل الاستقرار المالي بـ Bank Z-score. وكان أبرز نتائجها أن زيادة عدد فروع المصارف التجارية يعزز من الاستقرار المالي، على العكس من ذلك فإن أجهزة الصراف الالي لها أثر سلبي على الاستقرار المالي، كما أن القروض الأكبر تسبب احتمالية عالية للتعثر المصرفي.

1-5-1-3 دراسة السن، عادل عبد العزيز (2019). "بعنوان دور الشمول المالي في تحقيق الاستقرار والنمو الاقتصادي" والتي هدفت في إلقاء الضوء على دور الشمول المالي في تعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي، وعرض مؤشرات الشمول المالي في الدول العربية من خلال استراتيجية واضحة في ضوء المعايير الموضوعة من قبل مجموعة أل20، المنهجية غير واضحة في الدراسة، وتم التوصل لجملة من التوصيات أهمها تنويع وتطوير المنتجات والخدمات المالية بهدف تقديم خدمات مبتكرة وذات تكلفة منخفضة وكذلك تطوير البنية التحتية للنظام المالي خاصة في المناطق الريفية.

1-5-2 الدراسات الأجنبية التي تناولت الشمول المالي:

1-5-1-2 دراسة 2020 (Ratanwatit, Kusuma). بعنوان "أثر الشمول المالي على النمو الاقتصادي والفقر وعدم المساواة في الدخل والاستقرار المالي في آسيا"، والتي هدفت إلى قياس تأثير الشمول المالي على النمو الاقتصادي والفقر والبطالة وعدم المساواة في توزيع الدخل والاستقرار المالي في العديد من بلدان قارة اسيا، وتم التوصل لنتائج من أهمها أن اختبار الفرضية في جميع أبعاد الاستقرار المالي في وقت واحد لها تأثير كبير على النمو الاقتصادي والفقر وعدم المساواة في الدخل والاستقرار المالي. من ناحية أخرى، لم يكن التأثير الجزئي لبُعد الشمول المالي على النمو الاقتصادي، وتخفيف حدة الفقر، وعدم المساواة في الدخل، والاستقرار المالي في عشرة بلدان في آسيا هو الأمثل.

1-5-2-2 دراسة 2021 ,Van, L.T.H., Vo, A.T., Nguyen, N.T. and Vo, D.H. بعنوان "الشمول المالي والنمو الشامل: مراجعة لأدلة التجريبية الحديثة"، وهدفت الورقة في تقديم لمحة عامة بين الشمول المالي والنمو الاقتصادي في الأسواق الناشئة، استنادًا

على هذا استخدمت الورقة تقنية لوحة الاقتصاد القياسي لتقدير الشمول المالي على النمو الاقتصادي، وعثرت الدراسة على وجود علاقة أقوى للبلدان ذات الدخل المنخفض ودرجة أقل من الشمول المالي، واظهرت أيضا اثار سياسية مفادها أنه ينبغي تنفيذ الشمول المالي لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية في الأسواق الناشئة مثل دولة فيتنام.

3-2-5-1 دراسة 2020 (Erlando, A., Riyanto, F.D. and Masakazu, S.,). بعنوان الشمول المالي والنمو الاقتصادي وتخفيف حدة الفقر: أدلة من شرق إندونيسيا، والتي هدفت الورقة إلى تحليل بشكل تجريبي مساهمة الشمول المالي في النمو الاقتصادي وتخفيف حدة الفقر وعدم المساواة في الدخل في شرق اندونيسيا، والمنهج المستخدم نموذج السببية ثنائي المتغير Toda-Yamamoto VAR ونموذج الانحدار التلقائي المتجه للوحة الديناميكية ((PVAR، تشير نتائج نموذج السببية ثنائي المتغير إلى مستوى عالٍ من العلاقة بين الشمول المالي والنمو الاقتصادي والفقر وتوزيع الدخل في شرق إندونيسيا. وبالتالي أصبح للنمو الاجتماعي والاقتصادي أثر إيجابي على مستوى الشمول المالي، مع تأثير سلبي على الفقر؛ وفي الوقت نفسه، للإدماج المالي تأثير إيجابي على عدم المساواة، مما يؤدي إلى انتشار عدم المساواة في الدخل في شرق إندونيسيا.

4-2-5-1 دراسة 2020 (Aini, Wirdatul, and A. Tony Prasetiantono) بعنوان تأثير الشمول المالي على الاستقرار المالي، وهدفت الدراسة إلى تحديد أثر الشمول المالي على استقرار المالي في العديد من الدول على أساس مستوى الدخل خلال الفترة 2004-2014. استخدمت هذه الدراسة انحدار بيانات اللوحة غير المتوازن بنموذج التأثير الثابت، أظهرت النتائج أن الشمول المالي الذي تقوده الودائع المستحقة للبنوك التجارية له تأثير إيجابي ولكن غير مهم على الاستقرار المالي للبلدان ذات الدخل المرتفع والبلدان ذات الدخل المتوسط الأعلى، وله تأثير كبير سلبي على البلدان ذات الدخل المتوسط المنخفض والبلدان المنخفضة الدخل.

2 أدبية الدراسة:

أكد (السن، 2020) بين سطور دراسته أن الازمة العالمية في عام 2007 دفعت إلى إعادة النظر في النظام العالمي، وكان الهدف هو خلق نظام مالي يُعزز من الثقة والمسؤولية والنمو، وبدأ هذه الجهود قادة مجموعة العشرين في انشاءها أول اجتماع لها في مدينة

سيول عام 2009 لغرض الشراكة العالمية المالي (Partnership for Financial Inclu-sion) بهدف خلق مواجهة عالمية تتمثل في ضمان الشمول المالي لحوالي 2.7 مليار نسمة أي حوالي نصف سكان الأرض وهم مستبعدين من النظام المالي الرسمي، وفي عام 2010 تمت المصادقة على خطة الأصلية لاشتمال المالي من قبل قادة الدول في مجموعة العشرين المجتمعين في تورنتو والتي كانت أول خطوة طموحة لعدة سنوات قادمة.

ونافلة القول، تمثل الشراكة العالمية للاشتمال المالي المنبر الرئيسي لتنفيذ خطة عمل مجموعة العشرين بشأن الاشتمال المالي، وتقوم المجموعة بإدماج شركاء من القطاع الخاص والمجتمع المدني وغيرها من الجهات من بلدان مجموعة العشرين والبلدان الأخرى، وتترأسها دول (الترويكا) الثلاث في مجموعة العشرين، وهي كوريا وفرنسا والمكسيك، ويساند هذه الشراكة الشركاء التنفيذين: التحالف العالمي من أجل الاشتمال المالي (AFI)، و(CGAP)، ومؤسسة التمويل الدولية (IFC).

2-1 مفهوم الشمول المالي:

وتجدر الإشارة إلى أن هناك عدة مفاهيم وتعريفات للشمول المالي؛ قد تختلف في الدباجة وتتفق في المضمون، فوفقًا لموقع (World bank, 2018) الذي اعطى تعريفًا للشمول المالي على "أنه إمكانية وصول الأفراد والشركات إلى منتجات وخدمات مالية مفيدة وبأسعار معقولة تلبي احتياجاتهم والتي يتم تقديمها وذلك بطريقة مسؤولة ومستدامة".

كما اضافت دراسة (Amatus & Alireza,2015) على أنه عملية ضمان الوصول إلى الخدمات المالية والائتمان المناسب وفي الوقت المناسب من قبل السكان غير المتعاملين مع البنوك أو الفئات ذات الدخل الضعيف بتكلفة معقولة ومع ذلك، فإنّ الشمول المالي يُمثل في المقام الأوّل الوصول إلى حساب مصرفي مدعوم بإيداع التأمين، والوصول إلى خدمات الائتمان والدفع بتكاليف منخفضة.

2-2 مؤشرات الشمول المالي:

تعتبر البيانات الموثوقة والشاملة التي تلتقط أبعاد مختلفة للشمول المالي شرطًا حاسمًا لصنع السياسات، وهذا يطرح العديد من التحديات، قد تدخل بعض المؤشرات تشوهات مهمة في التحليل قبل مناقشات صنع السياسات من خلال إعطاء الأولوية للأحجام الإجمالية على عدد العملاء وخصائصهم وفقًا لدراسة (مريم ومحمد2022).

ويشمل ذلك تعريف مؤشرات الشمول المالي المتسقة التي قد لا تحدد فقط اتجاهًا واضحًا لصنع السياسات من خلال ترجمة مفهوم الشمول المالي إلى مصطلحات تشكيلية، ولكنها قد تسمح بتتبع التقدم المحرز وقياس الشمول المالي من خلال الاتي: (Hannig & Jansen, 2010)

2-2-1 الوصول: إمكانية الوصول إلى الخدمات المالية كفروع المصارف وأجهزة الصراف الآلي والقدرة على استخدام خدمات ومنتجات المؤسسات المالية الرسمية.

2-2-2 الجودة: تجربة المستهلك ورأيه في الخدمة المالية، قياس طبيعة العلاقة بين مقدم الخدمة المالية والمستهلك.

2-2-3 الاستخدام: استمرارية وعمق الخدمة المالية ومنتجات المستخدمة ومدة الاستخدام.

2-2-4 التأثير: قياس التغيرات في حياة المستهلكين التي يُمكن أن تُعزى لاستخدام جهاز أو خدمة مالية.

2-3 ركائز الشمول المالي:

يكمن الهدف الأساسي للشمول المالي في توفير خدمات مالية مُيسرة لجميع المواطنين، وتتلخص ركائز الشمول المالي في سِت ركائز تتمثل في الاتي:

2-3-1 إمكانية الوصول للتسهيلات المصرفية:

والمقصد الأساسي منه هو توسيع شبكة المصارف في ربوع الدولة للوصول إلى الشرائح السكانية المستبعدة ماليًا، وبذلك من خلال رسم خرائط لكل منطقة من مناطق الفرعية (SSA) التي تُلبي احتياجات 5000-1000 أسرة بشكل يتيح لهم الوصول إلى الخدمات المصرفية خلال 5 كيلومترات.

كما أن توفير أنظمة الدفع الرقمية يؤدي إلى توسيع الحسابات والخدمات المالية، حيث أن صناعة المدفوعات التقليدية تتطلب تكاليف عالية واستثمارات كبيرة في البنى التحتية مما أدى إلى تركيز الأسواق وارتفاع رسوم الخدمات المالية، حيث أن توفير معظم خدمات الدفع التقليدية باستخدام البنية التحتية التقليدية مثل الفروع والوكلاء يؤدي إلى مزيد من التكاليف، كما أن تشغيل خدمات الدفع من قبل الشركات التي تتمتع بحصة كبيرة في السوق يؤدي إلى الحفاظ على مستوى عالي من الرسوم.

2-3-2 برنامج التثقيف المالي:

تعتقد دراسة (Ratanwatit,Kusuma. 2020) أن التثقيف المالي أصبح مطالب به في كلا من الدول المتقدمة والنامية، فتزايد عدد المنتجات المالية وتعقيداتها واستمرار التحول في المسؤولية عن توفير الضمان الاجتماعي من الحكومات والمؤسسات التحول في المسؤولية عن توفير الضمان الاجتماعي من الحكومات والمؤسسات المالية للأفراد أدى إلى زيادة الحاجة إلى زيادة المعرفة المالية، وتأتي أهمية هذه الركيزة في زيادة الحاجة في أعداد الناس للتخطيط المالي والحصول على الائتمان، حيث يجب أن يكون الناس على دراية بمزايا الوصول المناسب وبناء تاريخ ائتماني مضمون، وذلك لتمتد الخدمات المالية لمستوى أكثر شمولا، حيث يُعتبر محو الأمية المالية جانب مُهم يُساعد في تعزيز الشمول المالي والتنمية الاقتصادية والاستقرار المالي.

والتعليم المالي قد عرفته منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والشبكة الدولية للتعليم المالي بأنه "العملية التي يقوم من خلالها المستهلكين أو المستثمرين الماليين بتحسين فهمهم للمنتجات المالية، والمفاهيم والمخاطر المالية وذلك من خلال المعلومات والارشادات والنصائح الموضوعة من قبل الجهات المعنية.

أما التثقيف المالي فهو القدرة على الالمام بالخدمات المالية وفهم منتجات السوق المالي، والمخاطر من أجل اتخاد قرارات مستنيرة، أي أنه يُشير إلى القدرة على اصدار أحكام مسؤولة وأتخاده قرارات حكيمة بشأن استخدام وإدارة الأموال؛ فالمعرفة المالية تُعتبر شرط هام للعمل بفعالية في المجتمع الحديث، ويجب على المؤسسات والهيئات التنظيمية أن تلعب دور هام في عملية محو الأمية المالية من خلال الدعم المالي، وتنمية الموارد المالية داخلها، ودعم لقطاعات تعليمية محددة، وتقديم خبرات متقدمة متعلقة في الخدمات المالية، والعمل مع الشباب وتطوير المسؤولية الاجتماعية للشركات، وإدخال الموظفين في الخدمات المالية.

2-3-3 توفير الحسابات المصرفية الأساسية:

دراسة (معتوق واخران.2021) ركزت على هذه النقطة من خلال توفير الحسابات المصرفية الأساسية لجميع المواطنين، حيث يتيح الحساب المصرفي من تلقي الأموال ودفع الفواتير فهو يساعد في الحصول على الأجور والمعاشات التقاعدية، ومع ذلك قد يكون هناك أفراد لديهم حسابات مصرفية متعددة أو حسابات غير مُعلن عنها.

4-3-2 توفير الائتمان الجزئي:

وفقًا لمجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء The Consultative Group to the Poor Assist (CGAP) فقد أشارت للتمويل الجزئي على أنه توفير الخدمات المالية الأساسية للفقراء الذين يفتقرون إلى إمكانية الوصول إلى الخدمات الصرفية، وبالنسبة للمفوضية الأوروبية فإن معنى الائتمان الجزئي ينفصل عن فكرة الفقرة التي تتضمنها المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء، فهو يُعد قرض يتم تقديمه لدعم تطوير العمل الحر والمشاريع الصغيرة التي لها أثار اقتصادية تتمثل في خلق أنشطة تولد دخل وخلق فرص عمل وتنمية المشاريع الصغيرة، والأثار الاجتماعية تتمثل في الحد من الاقصاء الاجتماعي وزيادة الشمول المالي للأفراد، ولذلك فإن توفير الائتمان الجزئي وانشاء صندوق ضمان ائتماني لتغطية التخلف عن السداد في هذه الحسابات هو الركيزة الرابعة للشمول المالي.

5-3-2 توفير التأمين الجزئي:

والمقصد منه هو حماية ذوي الدخل المحدود المنخفض من مخاطر محددة مقابل مدفوعات للأقساط التأمين التي تتناسب مع احتمالات وتكلفة المخاطر التي تنطوي عليها فهو مناسب للأشخاص ذوي الدخل المنخفض من حيث الأقساط والشروط والتغطية والتسليم، فالأفراد ذوي الدخل المنخفض يتسمون بالحياة في المناطق الريفية النائية والتي تتطلب قناة توزيع مختلفة لمنتجات التأمين، وغالبًا ما تكون هذه الفئة غير مُلمة بمنتجات التأمين، لذلك تكون في حاجة إلى طرق مختلفة في التسويق، كما تكون المخاطر أكبر بالنسبة لمنخفضي الدخل عن الأفراد صحاب الدخل المرتفع وفقًا لدراسة (Hannig & Jansen, 2010).

6-3-2 برامج معاشات القطاع غير المنظم:

وتتمثل في تأمين دخل لكبار السن، وذلك لتشجيع العمال على الادخار للاستفادة منه عند كبر سنهم، وهو نظام معاشات تقاعدية مشترك بين الحكومة والأفراد، وصنفت دراسة (مريم ومحمد، 2022) بعض المزايا المرتبطة بنظام المعاشات غير المنظمة وهي:

1-6-3-2 أنها تُعتبر ضمان للمستقبل، فهي تقدم مستقبل مضمون لأي شخص يساهم في هذا البرنامج، حيث سيتم القضاء على الاحباطات المرتبطة بكبر السن والتقاعد.

2-6-3-2 حصول الأسرة على المال بعد سن التقاعد، فبعد هذه السن لن يستطيع العائل القيام بأي عمل اقتصادي وعندها يكون هذا البرنامج قادر على تلبية الاحتياجات النقدية له.

3-6-3-2 حاجة الأفراد بعد التقاعد إلى الراحة، فهم يجدون صعوبة في الحصول على المال اللازم بالعمل في هذا العمر.

2-4 أثار الشمول المالي:

دراسة (Ratnawati, K., 2020) ودراسة (Erlando, A., Riyanto, F.D. and Masaka-zu, S., 2020). اتفقتا على أن للشمول المالي تأثير مهم على النشاط الاقتصادي؛ حيث أن تعزيز مستويات الشمول المالي والوصول للخدمات المالية سينعكس ايجابًا على درجة تطور وعمق القطاع المالي والمصرفي من جهة وعلى النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والاستقرار الاقتصادي والمالي من جهة أخرى، وتضيف دراسة (معتوق واخران 2021) قضايا المستبعدين ماليًا، حيث ترى بشأنهم أن المؤسسات المالية والمصرفية تلقي أهمية بالغة بشأن المستبعدين في معظم الدول، حيث تسعى هذه المؤسسات لتحسين انتشارها من خلال الوصول إلى عدد أكبر من الشرائح في المجتمع وتطوير ابتكاراتهم وخدمات جديدة تتناسب مع مقدرة كل فرد وكل شريحة في المجتمع؛ وفيما يلي عرض تأثير الشمول المالي على أهم العناصر الاقتصادية بالدولة:

2-4-1 تأثير الشمول المالي على ذوي الدخل المحدود.

ترى دراسة (معتوق واخران.2021) أن الشمول المالي يؤثر على أصحاب ذوي الدخل المحدود بشكل كبير، حيث تؤدي الزيادة بنسبة 1% في أجهزة الصرف الآلي الفاعلة الى زيادة قدرها (0.0082%) في الناتج المحلي الإجمالي مما يدفع نحو انخفاض مستوى الفقر من خلال احتوائه شرائح معينة داخل المجتمع كالفقراء، ومحدودي الدخل، وأيضا أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر، وأعطت نفس الدراسة توصية مهمة مفادها أن معظم أجهزة الصرف الالي في الاقتصاد النامي قديمة وغير ملبية، وبالتالي تحتاج إلى تحديث تكنولوجي ليكون له تأثير أكبر في المناطق الريفية. وأظهرت دراسة (Williams, H.T., 2017) أن زيادة مستويات الشمول المالي من خلال زيادة عدد الافراد المشمولين ماليًا سيُعزز من قدرتهم على البدء في أعمالهم الخاصة، واستثمارهم في التعليم والتدريب، بالإضافة لتحسين قدرتهم على إدارة مخاطرهم

المالية وامتصاص الصدمات بالتغيرات المالية.

2-4-2 تأثير الشمول المالي على النمو الاقتصادي:

كما هو معروف أن النمو الاقتصادي ومستويات الشمول المختلفة في علاقة طردية؛ حيث أظهرت الدراسات المبنية على الشمول المالي والنمو الاقتصادي أن كلما زادت مستويات الشمول المالي زادت معه مستويات النمو الاقتصادي والعكس صحيح؛ حيث ربطت دراسة (Gourène, G.A.Z. and Mendy, P., 2017) عمق انتشار واستخدام المنتجات المصرفية بمستويات العدالة الاجتماعية في الدولة، كما أن مساهمة الوصول إليها في انتقال المزيد من المنشآت الصغيرة من القطاع الرسمي إلى القطاع الرسمي وهو ما يرفع مستويات التنمية والنمو الاقتصادي (أنصار، سنية واخرون 2021).

2-4-3 أثر الشمول المالي على الاستقرار المالي:

النظام المالي الذي يتضمن الوسطاء الماليين والأسواق والبنية التحتية للأسواق والقادر على تحمل الصدمات وتحمل الإخفاقات المالية هو المحدد الرئيسي لاستقرار المالي، حيث هناك وجود علاقة متينة بين الشمول المالي والاستقرار المالي؛ حيث يهدف الأول في الحصول على الشرائح السكانية المستبعدة ماليًا على الخدمات المالية الرسمية بتكلفة منخفضة وشروط ميسرة وهو ما ساهم في رفع مستوى المعيشة وفق دراسة (Hannig, A. and Jansen, S., 2010)، وتضيف دراسة (معتوق واخران، 2021) أن هذا ما يؤدي إلى وجود قطاع العائلي وقطاع الأعمال الصغيرة أكثر قوة من خلال التنمية المالية التي تدعم الاستقرار المالي؛ حيث أوضحت الدراسة أن هناك علاقة مكملة بين الشمول المالي والاستقرار المالي، حيث يدعم كلا منهما الاخر؛ فقد ساعد الابتكار التكنولوجي الذي يخفض تكاليف المعاملات ويؤدي إلى رفع معدلات النمو وتقليل الفقر على زيادة استثمارات القطاع الخاص وجذب رؤوس الأموال الأجنبية مما يساهم في تحقيق الاستقرار المالي.

وتماشيًا مع ما تم ذكره، فريق العمل الإقليمي لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية خُلص في مقالته أن الاستقرار المالي يعمل كصد دفاع ضد الصدمات الاقتصادية لقدرته على الوفاء بوظائف الوساطة، كما أن هناك صعوبة في تحقيق الشمول المالي دون وجود الاستقرار المالي في النظام المالي في حين أنه يصعب تحقيق الاستقرار في نظام يحوي جميع الشرائح المجتمعية من المناطق المستبعدة ماليًا واقتصاديًا.

وعلى خلاف ما سبق، يبقى الاستقرار المالي في الدولة الليبية على المِحك، حيث مثّل انقسام المصرف المركزي بين الشرق والغرب خير دليل على استمرار تعطل أو عدم كفاءة آلية المقاصة بين المصارف في ليبيا، وقد حث الاجتماع الثالث للجنة التسييرية لمشروع إعادة توحيد مصرف ليبيا في ابريل من عام 2022 تنفيذًا لتوصيات المسار الاقتصادي التي أقرها المؤتمر الدولي حول ليبيا الذي أقيم في برلين في يناير 2020 على ضرورة تسريع الخطى من أجل توحيد المصرف الليبي؛ وفي مارس من عام 2023 عُقد مؤتمر برعاية أممية في تونس بين إدارات ليبيا المركزي طرابلس وبنغازي من أجل الاستمرار في جهود توحيد مصرف ليبيا المركزي وفق ما تناوله تقرير المركز الليبي للدراسات ورسم السياسات (2023).

2-4-4 أثر الشمول المالي على القطاع الاقتصاد الخاص غير الرسمي:

ومن البديهي أن القطاع الاقتصاد الخاص لا يتعامل مع السوق الرسمي للدولة، وأيضا تعامله أقل ما يمكن أن يقال عليه ضعيف مع المصارف العاملة في الدولة من خلال الخدمات المصرفية؛ وبالتالي سيعمل الشمول المالي على تشجيع ذلك القطاع على المبادرة بمحض ارادته في المسارعة للاستفادة من المنتجات المالية التي يوفرها القطاع الرسمي للدولة، وتدعم هذا القول دراسة (Angela C., and Sergio A., 2017) أنه في حال اندماج القطاع الخاص مع العام للدولة سيخلق فرص عمل لمواجهة البطالة وتقليل حجم تداول النقود وتكلفة اصدراها، وزيادة على ذلك حماية المجتمع من اخطار التداول النقدي وما يخلق أمور لا غنى عنها والمتمثلة في الفساد المالي والإداري.

2-4-5 أثر الشمول المالي على رواد الاعمال من الشباب:

تعتقد دراسة (Angela C., and Sergio A., 2017) أن الشمول المالي يتفاعل مع رُوّاد الأعمال بشكل كبير؛ حيث أن وصول الشباب للمنتجات المصرفية له أثر إيجابي في قدرتهم على الاستمرار في أعمالهم الخاصة، كما أن حصولهم على الخدمات المالية في سِن مُبكرة يُعد تحدي لإثبات أنفسهم ماليًا واقتصاديًا من خلال تكوين سجل خاص بهم ومعرفة ما لهم وما عليهم من التزامات وحقوق؛ كما تعتقد ايضا دراسة (معتوق واخران 2021) أن الوصول المبكر إلى الخدمات والمنتجات المالية الأساسية له أهمية خاصة بالنسبة للشباب الذين يعيشون في الدول المنخفضة والمتوسطة الدخل، حيث أن العمل الحر وريادة الأعمال غالباً ما يكون الخيار الثاني الأفضل إذا لم يتمكنوا من

العثور على الوظيفة وبذلك يكون الشمول المالي وسيلة فعّالة لمساعدة الشباب في خلق عمل لأنفسهم عندما لا يستطيعون العثور عليه عبر الوسائل التقليدية.

على النقيض من ذلك، دراسة بن غلبون، عبدالمنعم (2023) كشفت اللثام عن ذلك، وأكدت بدورها أن المصارف التجارية في ليبيا عجزت تمامًا في إيصال رسالتها في تلبية احتياجات مشروعات رُوَّاد الأعمال ماديًا بسبب وجود أزمة ثقة ضمانيه بينها وبين تلك المشروعات بسبب التعقيدات الإدارية وارتفاع تكلفة القروض ما شكّل عائق أساسي أمام المستثمرين خصوصاً الصغار منهم، كما يعتقد بن غلبون في دراسته أن سبب ذلك في وجود فساد وعدم الشفافية في منح القروض لرُوَّاد الأعمال، حيث يعتمد منح القروض على العلاقات الشخصية وليس على جدوى المشروعات وأهميتها.

6-4-2 أثر الشمول المالي على أداء المؤسسات المالية:

زيادة مستويات الشمول المالي في الدول يكون نابع عن توفر مؤسسات مالية رصينة، وما أن العلاقة بين زيادة الشمول المالي وفعالية المؤسسات المالية هي علاقة تبادلية، حيث أن المؤسسات المالية الفعالة هي مصدر من مصادر تعزيز الشمول المالي وهي فقط التي تعزز من فاعلية السياسة النقدية، وذلك لأنها تشجع الأفراد على الانخراط في الأنشطة الإنتاجية التي تساعد على تشجيع عملية النمو الاقتصادي، حيث أنها تساهم في تقديم الحوافز المناسبة للمشروعات الأكثر إنتاجية، وكما أنها تساهم في انشاء هيكل ثابت يزيد من الثقة بين العميل ومقدم الخدمة المالية، مما يُقلل من عدم اليقين في المؤسسات المالية.

ومن زاوية أخرى تكشف دراسة (أنصار، سنية واخرون 2021) عن قاعدة البيانات لعدد من الفرص لتوسيع نطاق الوصول إلى من ليس لديهم حسابات مصرفية، لا سيما من خلال الاستفادة من المدفوعات الرقمية، وحصل ملايين البالغين الذين ليس لديهم حسابات مصرفية على مدفوعات نقدية مقابل الأجور أو التحويلات الحكومية أو بيع السلع الزراعية؛ ومن هؤلاء، تلقى نحو 85 مليون بالغ ليس لديهم حسابات مصرفية مدفوعات حكومية نقدًا، وقد تكون رقمنه بعض هذه المدفوعات أرخص، ويمكن أن تَحِد من الفساد للحكومة في الوقت الذي يدمج فيه المستفيدين في النظام المالي الرسمي؛ ولدينا بالفعل شواهد على أن هذا يحقق نجاحًا ويرفع المؤشر العالمي للشمول المالي 2021 إلى أن 865 مليونًا من أصحاب الحسابات في البلدان النامية فتحوا أول حساب

لدى مؤسسة مالية لغرض تلقي الأموال من الحكومة منها ليبيا على سبيل المثال.
وتؤكد نفس الدراسة أن الشمول المالي أصبح حجر الزاوية لجهود الإغاثة قصيرة الأجل والتعافي المستدام منذ جائحة كورونا، ولكن مازالت هنالك تحديات كبيرة؛ وفي الوقت الذي نسعى فيه إلى التعافي من الجائحة، وفي الوقت الذي تسعى فيه الحكومات إلى تعزيز الزخم وتوسيع نطاق الحصول على الخدمات المصرفية الرقمية، يجب أن تُسهم السياسات في توفير الحماية للفئات الأكثر احتياجًا بيننا، بما في ذلك النساء والفقراء وذوي التحصيل العلمي المحدود أو الإلمام بالشؤون المالية. والشكل رقم (1) يوضح عدد البالغون الذين لا تتوفر لديهم حسابات مصرفية ويتلقون مدفوعات حكومية نقدًا والممثلين في النقاط الحمراء.

الشكل رقم (1): الكشف عن قاعدة بيانات المؤشر العالمي للشمول المالي 2021
المصدر: قاعدة البيانات المؤشر العالمي للشمول المالي

1 - منهجية الدراسة:

المنهج الوصفي التحليلي هو المنهج المتبع في هذه الورقة، وذلك باستخدام استبانة Questionnaire"" لجمع البيانات المطلوبة لتحقيق أهدافها، وبعد الفحص تبين أن عدد (53) صحيفة استبيان ستكون صالحة للتحليل والتي استهدفت فيها الشرائح الوظيفية بالمصارف واصحاب الدخل المحدود في المناطق النائية من ليبيا" والتي تمثل نسبة (53%) من مجتمع الدراسة، وبقية النسب موزعة بين المصارف التقليدية والإسلامية وعامة الناس، وأيضا تم دعم الاستبيان بالمقابلات الشخصية مع عدد من الشخصيات المؤثرة في المصارف.

2 - تحليل النتائج:

وفقا للتحليل الذي أجرته الورقة لتحليل اختبار مصداقية الاستبيان، تبين أن النتيجة (0.701) هي أكثر قرب من الواحد الصحيح، وفقًا لذلك يُعد الاستبيان ذو مصداقية وواقعي ويمكن الاعتماد عليه.

مصداقية الاستبيان		النتيجة
N of Items	Cronbach›s Alpha	
16Q	0.701	مقبول

جدول رقم (1): نتائج (اختبار الفا كرونباخ) Cronbach's Alpha

4-1 تفسير النتائج:

فمن خلال الشكل رقم (2) الذي يُبين المشاركين بالاستبيان؛ حيث بلغت نسبة الذكور منهم (57.7%) ونسبة الاناث (42.3%)، وهو ما يُعطي مشاركة فاعلة من كلا الجنسين بهذا الاستبيان، وبالنظر للمؤهل العلمي للمشاركين فقد تباينت النسب وتوزعت بين البكالوريوس والماجستير والدكتوراه بنسب متفاوتة تمثلت في (40.4%، 30.8%، 23.1) على التوالي، وبالنسبة لمؤهلات المتوسطة فأخذت النسبة الأضعف، وهذا ما يُعطي قوة

الادراك لدى المستجيبين حول الشمول المالي المصرفي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي، أما بالنسبة لأعمال المستجيبين فقد تنوعت أيضا بين القطاع العام والخاص، وركز الاستبيان على الموظفين في المصارف الليبية العامة والخاصة وتطرق لرؤساء الأقسام والإدارات والموظفين الصغار، وأيضا سنوات الخبرة بين المستجيبين تباينت فيما بينهم بنسب متفاوتة، حيث الخبرة من1–5 سنوات احتضنت نسبة 30.5%، ومن 6–10 سنوات احتضنت نسبة 40.5% وأخيرًا سنوات الخبرة من 11 إلى 15 وأكثر بنسبة 29% وهو ما يُفسر الخبرة العالية للمستجيبين ومعرفتهم القوية بفحوى الاستبيان والنقاش فيه وابداء رأيهم الفاعل والذي زاد من قيمة الورقة.

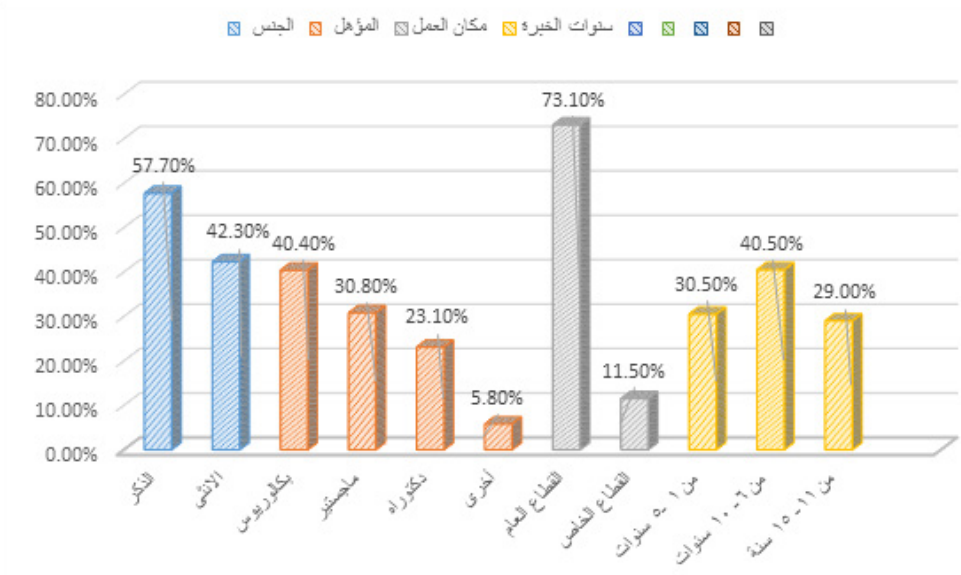

الشكل رقم (2): البيانات الديمغرافية للمستجيبين.

إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات. (ECXEL)

4-2 تحليل المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري:

السؤال		غير موافق	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المتوسط	الانحراف المعياري	النتيجة
7	تكرار	6	21	14	9	3	2.66	1.073	محايد
	%	11.3%	39.6%	26.4%	17.0%	5.7%			
8	تكرار	3	10	7	31	2	3.36	1.021	محايد
	%	5.7%	18.9%	13.2%	58.5%	3.8%			
9	تكرار	5	23	15	8	2	2.60	0.987	غير موافق
	%	9.4%	43.4%	28.3%	15.1%	3.8%			
10	تكرار	9	21	12	10	1	2.49	1.049	غير موافق
	%	17.0%	39.6%	22.6%	18.9%	1.9%			
11	تكرار	5	15	18	13	2	2.85	1.026	محايد
	%	9.4%	28.3%	34%	24.5%	3.8%			
12	تكرار	7	19	12	11	4	2.74	1.163	محايد
	%	13.2%	35.8%	22.6%	20.8%	7.5%			
13	تكرار	4	0	8	28	13	3.94	0.842	موافق
	%	7.5%	0%	15.1%	52.1%	24.5%			
14	تكرار	0	2	4	32	15	4.13	0.708	موافق
	%	0%	3.8%	7.5%	60.4%	28.3%			
15	تكرار	0	2	3	41	7	4.00	0.588	موافق
	%	0%	3.8%	5.7%	77.4%	13.2%			
16	تكرار	0	6	9	22	16	3.91	0.966	موافق
	%	0%	11.3%	17%	41.5%	30.2%			
المتوسط الحسابي العام=3,268							الانحراف المعياري العام=0.9423		

جدول رقم (2): نتائج البُعد الأول (تحديات الشمول المالي مع المؤسسات المالية والمصرفية)

ت = تكرار، % = نسبة التكرارات، نسبة الموافقة= %موافق بشدة+ %موافق

اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات SPSS

وبالنظر إلى الجدول أعلاه، والذي يوضح التكرار والانحراف المعياري "للمحور الأول من الاستبيان والمتعلق بتحديات الشمول المالي في المؤسسات المالية والمصرفية في الدولة الليبية"، وبالذهاب إلى المتوسط الحسابي العام والذي بلغ (3.268) والانحراف المعياري العام بلغ أيضا (0.9423) وهي إشارة على العلاقة الوطيدة التي تجمع الشمول المالي مع المؤسسات المصرفية والمالية في الدولة الليبية والتحديات المرتبطة بها؛ وبالانتقال إلى السؤال الأول والقائل بأن مدراء المصارف والمؤسسات المالية لديهم ثقافة عالية عن الشمول المالي وأهميته، فقد حظي بمتوسط حسابي (2.66) وانحراف معياري مقداره (1.073) بنتيجة (محايد)، وهو ما يفسر أن بعض المدراء بالمصارف والمؤسسات المالية يفتقرون لثقافة مهنية بأهمية الشمول المالي وقدرته على تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي وهذا يُعد عائق أمام تطبيق الشمول المالي بمهنية عالية، وبالذهاب للسؤال الذي يليه والقائل أن المؤسسات المالية والمصرفية لها دور مهم في تعزيز الشمول المالي والذي حظي بمتوسط حسابي (3.36) وانحراف معياري مقداره (1.021) وبنتيجة (موافق) والذي يتضح جليًا من خلال ذلك أن المؤسسات المالية والمصرفية تلعب الدور المهم في تعزيز الشمول المالي والبداية من هذه المؤسسات؛ أيضا السؤال الثالث المتعلق بالمؤسسات المالية والمصرفية وخططها في زيادة مستوى الشمول المالي، فقد حظي السؤال بنتيجة (غير موافق) بمتوسط حسابي وانحراف معياري ضعيفين مقدار كل منهم (2.60) و(0.987) على التوالي وهو ما يشير إلى أن مؤسساتنا المصرفية لا تُعير للشمول المالي أي اهتمام ولا وجود لخطط حالية أو مستقبلية لتعزيز الشمول المالي أو حتى زيادة الوعي الثقافي للموظفين في هذا الجانب، وفقًا لتصريحات التي أعرب عنها بعض الموظفين في المصارف الليبية العامة والخاصة.

وفي نفس الصدد، السؤال الرابع القائل بأن المصارف الليبية العامة والخاصة يصل شمولها المالي في ربوع الدولة الليبية، فقد حظي بمتوسط حسابي (2.49) وانحراف معياري (1.021) وبنتيجة (غير موافق) وهو ما يُفسر ويؤكد أن جُل المواطنين في ليبيا يُعدون في خانة المستبعدين من الشمول المالي خصوصًا في المناطق النائية والصحراوية وأصحاب الحرف والصناعات الذين يتلقون أموالهم نقدًا؛ والسؤال الخامس من المحور والمتعلق بالتعقيدات في فتح حسابات مصرفية لفئة المستبعدين (البطالة)، فقد حظي بمتوسط حسابي ضعيف (2.85) وانحراف معياري قدره (1.026) بنتيجة

(محايد) وهو ما يُشير بحياد المستجيبين حول التعقيد في الإجراءات، فهم يرون أن بعض المصارف ليس بها تعقيدات كبيرة في فتح حسابات مصرفية أو حتى الاستفادة من المنتجات المصرفية؛ السؤال السادس بنفس الوتيرة (محايد) بمتوسط حسابي (2.74) وانحراف معياري (1.026) القائل أن المصارف تعمل على الاهتمام بفئة المستبعدين من الشمول المالي في تخوم ليبيا وهو يفسر وجود ضعف في الاهتمام بهذه الفئة من قبل المصارف والمؤسسات المالية.

وتماشيا مع تم ذكره، تبقى المشاكل الامنية والانقسام السياسي للمصرف المركزي ومشاكل المقاصة بين الشرق والغرب الليبي من اهم التعقيدات اللوجستية للشمول المالي، فقد حضي هذا السؤال بتفاعل كبير من قبل المستجيبين وأبدوا موافقتهم في هذا النقطة بمتوسط حسابي (3.94) وانحراف معياري (1.163). وأيضا السؤال المرتبط بالتنوع في مصادر التمويل يزيد من فرص الشمول المالي للدولة الليبية، فقد حصل على متوسط حسابي مرتفع (4.13) وانحراف معياري قدره (0.708) وهو ما يُفسر ويتوافق مع دراسات أخرى تؤكد على أن التنوع في مصادر التمويل يزيد من الشمول المالي؛ وبنفس السياق، السؤال عن الشمول المالي وعلاقته بزيادة التصنيف المالي وزيادة النمو في الناتج القومي وتخفيض معدلات البطالة والحد من الفساد المؤسسي، فقد حظي بمتوسط حسابي (4.00) وانحراف معياري (0.588) وبنتيجة (موافق) وهو ما يتوافق مع العديد من الدراسات العلمية في هذا الجانب وتُعد ميزة من مميزات الشمول المالي؛ وأخيرًا وليس اخرًا من هذا المحور، السؤال المرتبط بالهيكل المصرفي ونظام الحوكمة المعمول بهما لا يساعدان على تطبيق الشمول المالي، فقد حظي هذا السؤال بمتوسط حسابي (3.91) وانحراف معياري (0.966) وبنتيجة (موافق) وما يفسر وجود ضعف كبير في الهيكل الإداري للمصارف وضعف أكبر في نظام الحوكمة المؤسسية والذي لا يساعد على التوسع في الشمول المالي، وهو ما يتوافق تمامًا مع دراسة الشحومي وبن غلبون (2021) التي أكدت أن قواعد الحوكمة المصرفية المطبقة لمدة تزيد عن عشر سنوات لازالت دون المستوى المطلوب كما أنها بحاجة للتطوير والتحديث؛ وهذا يحتاج إلى إعادة النظر في السياسات المالية للمؤسسات والمصارف العاملة في ليبيا وتقييم نظام الحوكمة من قبل مصرف ليبيا المركزي.

السؤال		غير موافق بشدة	غير موافق	محايد	موافق	موافق بشدة	المتوسط	الانحراف المعياري	النتيجة
1	تكرار	1	1	5	37	9	3.98	0.720	موافق
	%	1.9%	1.9%	9.4%	69.8%	37%			
2	تكرار	2	0	6	36	9	3.94	0.795	موافق
	%	3.8	0%	11.3%	67.9%	17%			
3	تكرار	1	1	7	38	6	3.89	0.698	موافق
	%	1.9%	1.9%	13.5%	71.7%	11.3%			
4	تكرار	1	0	5	39	8	4.00	0.650	موافق
	%	1.9%	0%	9.4%	73.6%	15.1%			
5	تكرار	2	1	6	38	6	3.85	0.794	موافق
	%	3.8%	1.9%	11.3%	71.7%	11.5%			
6	تكرار	2	2	3	40	6	3.87	0.810	موافق
	%	3.8%	3.8%	5.7%	75.5%	11.3%			
المتوسط الحسابي العام=3,93							الانحراف المعياري العام=0.7445		

جدول رقم (3): نتائج البعد الثاني (دور الشمول المالي المصرفي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي)
ت = تكرار، % = نسبة التكرارات، نسبة الموافقة= %موافق بشدة+ %موافق
اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات SPSS

وبالنظر إلى الجدول أعلاه والذي يوضح التكرار والانحراف المعياري للمحور الثاني من الاستبيان والمتعلق " الشمول المالي المصرفي في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي"؛ وبالذهاب إلى المتوسط الحسابي العام لهذا المحور والذي بلغ (3.93) والانحراف المعياري العام التابع بلغ (0.7445) وهو ما يدل بشكل قاطع على أن الشمول المالي يُعد حجر الزاوية في تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي في الدولة الليبية، وهي نتيجة تتوافق تمامًا مع عدد كبير من الدراسات سابقة، وبالإشارة للسؤال الأول والثاني القائل بأن الشمول المالي يعزز كلًا من التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي للدولة من خلال التوسع، والذي حظيت تعزيز التنمية الاقتصادية بمتوسط حسابي (3.98)

وانحراف معياري مصاحب (0.720) للسؤال الأول، ومتوسط حسابي (3.94) وانحرافه المعياري (0.720) للسؤال الثاني المتعلق بتعزيز الاستقرار المالي على التوالي، وهي إشارة قوية ومحفزة على أن الشمول المالي يعلب دورًا مهمًا من خلال التوسع في الرفع من التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي للدولة الليبية وهي نتيجة متوقعة من خلال الدراسات السابقة المشابهة للمضمون؛ وبالانتقال للسؤال الثالث القائل بأن الشمول المالي باستطاعته تغيير الواقع المالي والاقتصادي للدولة الليبية والذي حصل هو أيضًا على متوسط حسابي مرتفع بمقدار(3.89) وانحراف معياري مصاحب (0.698) بنتيجة (موافق) وهو مؤشر واضح وصريح على أن الشمول المالي بمقدوره تغيير الواقع وفق رؤية المستجيبين للاستبيان وأيضا تم تدعيم الاجابة بالمقابلات الشخصية مع المهتمين بهذا الجانب.

ولعله من المفيد أن نؤكد أن الهدف الأسمى للشمول المالي في تحسين الحياة الناس المالية لذوي الدخل المحدود وأصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة والذي حظي بمتوسط حسابي مرتفع وانحراف معياري بمقدار(4.00) و(0.650) بنتيجة (موافق) على التوالي، وهو مؤشر يدفع نحو تحسين الأوضاع المالية لذوي الدخل المحدود وأصحاب المشروعات الصغرى والمتوسطة؛ وبالانتقال للسؤال الخامس القائل بأن الشمول المالي باستطاعته توطين التجارة الداخلية من خلال ضم المستبعدين من الشمول والتوسع في الإنتاج، وأيضا السؤال السادس والأخير في هذا المحور القائل بأن الشمول المالي يعمل على رفع الثقة بين المواطن والدولة، تحصل كلا السؤالين على نتائج متقاربة جدًا بمتوسط حسابي وانحراف معياري (3.85) و(0.794) و(3.87) و(0.810) بنتيجة (موافق) لكليهما على التوالي، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على المميزات التي يحظى بها الشمول المالي على الصعيد الدولة والمواطن وتوطين التجارة الداخلية.

واستخلاصًا لما سبق، يعمل الشمول المالي على تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي بفعالية عالية، من خلال العمل على استراتيجيات تعمل على تمكين الشمول المالي والتخلص من التعقيدات الإدارية والبيروقراطية المفرطة في مفاصل المؤسسات المالية والمصارف العامة والخاصة في الدولة الليبية.

4-3 اختبار الفرضيات:

بعد التأكد من صدق وثبات أداة جمع البيانات وهي الاستبيان، وإن البيانات تتبع

التوزيع الطبيعي باستخدام اختبار كولمجروف- سمرنوف (Kolmogorov-Smirnov)، ونتيجة لذلك يمكننا استخدام الطرق المعملية لاختبار فرضيات الدراسة والتي من ضمنها اختبار (One-Sample T-Test).

	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدلالة الاحصائية Sig(P-Value)	النتيجة
الأولى	3.2679	0.47344	0.000*	تم قبولها
الثانية	3.9214	0.52867	0.000*	تم قبولها

جدول رقم (4): نتائج اختبار الفا كرونباخ (Cronbach's Alpha)
* ذات دلالة احصائية عند مستوى 0.05
اعداد الباحث بالاعتماد على مخرجات SPSS

مما سبق يمكن القول أن عينة البحث ترى أن المؤسسات المالية والمصارف تعزز من الشمول المالي، وذلك جليًا من خلال اختبار (T) لعينة واحدة، حيث أن المتوسطات الحسابية لها قد ارتفعت بشكل معنوي عن الوسط الفرضي للمقياس (3)، والقيمة الاحتمالية P-value المناظرة لها كانت أقل من مستوى المعنوي (0.05)، نلاحظ قبول الفرضية بمتوسطها الحسابي وانحرافها المعياري، وهذه النتيجة تتوافق تمامًا مع دراسة ((Amatus & Alireza,2015 على أنه عملية ضمان الوصول إلى الخدمات المالية والائتمان المناسب وفي الوقت المناسب من قبل السكان غير المتعاملين مع المصارف أو الفئات ذات الدخل الضعيف بتكلفة مقبولة، وإن المصارف بمختلف أنواعها لها دور مهم في تعزيز الشمول المالي، ومع ذلك، فإنّ الشمول المالي يُمثل في المقام الأوّل الوصول إلى حساب مصرفي مدعوم بإيداع التأمين، والوصول إلى خدمات الائتمان والدفع بتكاليف منخفضة.

وبالذهاب للفرضية الثانية القائلة أن الشمول المالي يؤثر بشكل ايجابي على التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي، فقد تم قبول الفرضية بمتوسطها الحسابي وانحرافها المعياري، وذلك جليًا من خلال اختبار (T) لعينة واحدة، حيث أن المتوسطات الحسابية لها قد زادت بشكل معنوي عن المتوسط الفرضي للمقياس (3)، والقيمة الاحتمالية P-value المناظرة لها كانت أقل من مستوى المعنوية (0.05)؛ وهذا ما يتوافق مع دراسة

(السن، عادل عبد العزيز،2019) ونتيجتها القائلة أن الشمول المالي يؤثر بشكل كبير على التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي.

5 - نتائج البحث:

الدراسة توصلت إلى مجموعة من النتائج أهمها:

5-1الشمول المالي اثبت قدرته على تعزيز التنمية الاقتصادية والاستقرار المالي، من خلال تحسين الاقتصاد الوطني ودعم ذوي الدخل المحدود ودعم المشروعات الصغرى والمتوسطة.

5-2 المؤسسات المالية والمصارف الليبية العامة والخاصة عجزت عن رسم الخطط والاستراتيجيات لتعريز الشمول المالي في ربوع الدولة الليبية.

5-3 الغياب الرقابي والانقسام السياسي وأثاره اصبح المعرقل للكثير من الجهود الرامية لتطوير الاقتصاد الوطني والتوسع في الشمول المالي، ما تسبب في ضعف قدرة المصرف المركزي الليبي على السيطرة وفقدان المواطن الثقة في المصارف الليبية.

5-4 ضعف الثقافة لدى بعض المدراء والمسؤولين والموظفين في المؤسسات والمصارف الليبية بأهمية الشمول المالي ما تسبب ضعف قدرة المصارف في تعزيزه وتطبيقه.

5-5 اتجاه بعض العملاء إلى طلب الخدمات المالية من القنوات غير رسمية لاعتقادهم بوجود فوائد أكبر من حيث التكلفة أو سبل الراحة وهو ما يتنافى مع الركائز الستة الأساسية للشمول منها إمكانية الوصول للتسهيلات المالية.

5-6 الحروب المتكررة والتوترات السّياسيّة والأمنيّة وانقسام السلطة التشريعيّة والتنفيذيّة، تسبب في انقسام مصرف ليبيا المركزي وهو ما كان له تداعيات سلبيّة على تعزيز الشمول المالي.

5-7 اخراج المصارف المنطقة الشرقية من آلية المقاصة الآلي أدى إلى تراكم الديون على المصارف التجارية، وهو ما أحدث تعثرًا ماليًا واضطرت معها هذه المصارف لوضع حدود للسحب، وتقييد عمليات الشمول المالي والعودة للمقاصة اليدوية، وهو ما أثر سلبًا على المستويين الكُلي والجُزئي للاقتصاد الوطني.

6 -توصيات الدراسة:

6-1 وضع حد جدري للانقسام السياسي فإنه الشرُّ بعينه الذي أنهك الاقتصاد الوطني، فلن يكون للشمول المالي سوى طموح بعيد المنال مالم يتم تحقيق الاستقرار

السياسي والأمني وتوحيد المؤسسات.

6-2 تطوير البنية التحتية الرقمية والاستعانة بالخبرات الدولية والمحلية والتوسع في الوكالات والفروع المصرفية في ربوع البلاد والتخلص من المقاصة اليدوية.

6-3 وضع استراتيجيات لتطوير القطاع المصرفي مع إيجاد آليات فعالة لتحقيق المستهدفات من الشمول المالي.

6-4 العمل على تطوير رأس المال البشري من العاملين بالقطاع المصرفي مما يزيد من مهاراتهم في التعامل مع التحديات التي من المحتمل أن تواجههم مع العمل لغرض تعزيز الشمول المالي وضم المستبعدين منه للمنظومة المصرفية.

7 - قائمة المراجع:

1 - بن غلبون، عبد المنعم رمضان.2023. فرص التمويل الإسلامي كبديلاً عن التمويل التقليدي للمشروعات الصغرى والمتوسطة" العوائق والتحديات" "دراسة ميدانية للمشروعات الصغرى والمتوسطة في بلدية بني وليد.، مؤتمر ليبيا الدولي للمشروعات الصغرى والمتوسطة، مصراته ليبيا.

2 - الشحومي، سليمان، بن غلبون، & عبد المنعم. (2021). (تطبيق مبادي المسؤولية المصرفية لتعزيز التنمية المستدامة بالبيئة المصرفية الليبية مدخل مقترح لتطوير نظام الحوكمة المصرفية)، المؤتمر الدولي للتنمية المستدامة، تونس.

3 - معتوق، س.م.، سهير محمود، على، إيمان حسن، سيد and هناء محمود, 2021. الشمول المالي. المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية, 35(عدد متخصص في العلوم الاقتصادية)، .pp.81-102

4 - قديري. مريم.، مكيدش. محمد. 2022. أثر الشمول المالي على الاستقرار المالي في دول شمال افريقيا، مجلة دفاتر بوادكس.، المجلد 11، العدد 01. ص 107-85.

5 - السن، عادل عبد العزيز.، 2019. دور الشمول المالي في تحقيق الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية.

6 - فريق العمل الإقليمي لتعزيز الشمول المالي في الدول العربية، 2015. "العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي"، صندوق النقد العربي، ص. 3

7 - معهد الدراسات المصرفية.، 2016. "الشمول المالي"، اضاءات مالية ومصرفية،

الكويت، ص 3-1.
8 - سنية أنصار جيجون وانجمانسي فيبين بانشامياسري رافيا راجا أكينيني، 2021. مدونات البنك الدولي، الكشف عن قاعدة بيانات المؤشر العالمي للشمول المالي 2021 في خمسة رسوم بيانية. blogs.worldbank.org.

9- Aboelezz, N., 2021. The impact of the application of financial digitization technology on financial inclusion in the banking sector in African countries. Journal of Politics and Economics, 11(Issue (10), April 2021), pp.1-31.
10- Aini, W. and Prasetiantono, A.T., 2020. Effect of Financial Inclusion on Financial Stability: Countrys by Income Level Classification, 2004-2014. Indo-Fintech Intellectuals: Journal of Economics and Business, 1(1), pp.11-22.
11- Amatus, H. and Alireza, N., 2015. Financial inclusion and financial stability in Sub-Saharan Africa (Ssa). International journal of social sciences, 36(1), pp.2305-4557.
12- Arora, N. and Kumar, N., 2021. Does financial inclusion promote human development? Evidence from India. Jindal Journal of Business Research, 10(2), pp.163-184.
13- Erlando, A., Riyanto, F.D. and Masakazu, S., 2020. Financial inclusion, economic growth, and poverty alleviation: evidence from eastern Indonesia. Heliyon, 6(10), p.e05235.
14- Gourène, G.A.Z. and Mendy, P., 2017. Financial inclusion and economic growth in WAEMU: A multiscale heterogeneity panel causality approach.
15- Hannig, A. and Jansen, S., 2010. Financial inclusion and financial stability: Current policy issues.
16- Harley, T.W., Adetoso, J.A. and Adegbola, D., 2017. Role of financial inclusion in economic growth and poverty reduction in a developing economy. Internal Journal of Research in Economics and Social Sciences (IJRESS) Vol, 7, pp.265-271.
17- Kang, K., 2017. Financial inclusion and financial stability.
18- Lyons, A. and Contreras, S., 2017. A simultaneous model of youth entrepreneurship and financial inclusion across developing countries. Available at SSRN 3053615.
19- Ramji, M., 2009. Financial inclusion in Gulbarga: Finding usage in access. Center for Micro Finance Working Paper, 26.
20- Ramji, M., 2009. Financial inclusion in Gulbarga: Finding usage in access. Center

for Micro Finance Working Paper, 26.
21- Ratnawati, K., 2020. The impact of financial inclusion on economic growth, poverty, income inequality, and financial stability in Asia. The Journal of Asian Finance, Economics and Business, 7(10), pp.73-85.
22- Van, L.T.H., Vo, A.T., Nguyen, N.T. and Vo, D.H., 2021. Financial inclusion and economic growth: An international evidence. Emerging Markets Finance and Trade, 57(1), pp.239-263. Le, T.H., Chuc, A.T. and Taghizadeh-Hesary, F., 2019. Financial inclusion and its impact on financial efficiency and sustainability: Empirical evidence from Asia. Borsa Istanbul Review, 19(4), pp.310-322.
23- Williams, H.T., 2017. Role of financial inclusion in economic growth and poverty reduction in a developing economy.
24- Williams, H.T., 2017. Role of financial inclusion in economic growth and poverty reduction in a developing economy.
25- World bank, (2014), «Financial Inclusion», Global Financial Development Report 2014, 4Washington, DC: World Bank. doi:10.1596/978-0-8213-9985-9. License: Creative, p.15
26- World bank, (2018), http://www.worldbank.org/en/topic/financialinclusion/overview.

تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا على ضوء مؤشرات الرقابة والسلامة المالية

د. صقر حمد الجيباني
أستاذ مساعد - قسم الاقتصاد
جامعة درنة

أ. أسيا جمعة التركاوي
محاضر مساعد - قسم الاقتصاد
الجامعة الأسمرية الإسلامية

الملخص:

هدفت الدراسة إلى تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا وذلك باستخدام نماذج ومؤشرات الرقابة والتقييم المصرفي العالمية، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بالاستعانة بالبيانات والتقارير المنشورة عن مصرف ليبيا المركزي لمؤشرات الرقابة والسلامة المصرفية وذلك خلال الفترة 2008-2020م. وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن القطاع المصرفي الليبي يتمتع بنسب سيولة مرتفعة وملاء رأس مال كافية لامتصاص الصدمات، ولكن يعاني من نقاط ضعف في كفاءة الائتمان وانخفاض معدلات الربحية وجودة الأصول.

Abstract

The study aimed to evaluate the performance of commercial banks in Libya, using models and indicators of global banking supervision and evaluation. The study reached several results, the most important of which is that the Libyan banking sector enjoys high liquidity ratios and sufficient capital adequacy to absorb shocks, but suffers from weaknesses in credit efficiency, low rates of profitability and asset quality.

مقدمة:

يشهد القطاع المصرفي العالمي اضطرابات متعددة و متسارعة ؛ بدأت من أزمة جائحة كورونا 2020م والركود الحاد الذي اجتاح الاقتصاد العالمي إبان ذروة تفشي الجائحة وعملية إغلاق الاقتصادات، والتيسير الكمي والفوائد الصفرية التي اتبعتها المصارف المركزية العالمية، ومروراً باندلاع الأزمة الروسية الأوكرانية منذ فبراير 2022م وصدمة التضخم التي طالت أسعار الطاقة و الغذاء، و ختاماً بتشديد السياسة النقدية برفع معدلات الفائدة من قبل مجلس الاحتياط الفدرالي منذ مارس 2022م لمحاربة معدلات التضخم المرتفعة في الاقتصاد الأمريكي و سير المصارف المركزية العالمية على نهج الاحتياط الفدرالي في رفع معدلات الفائدة لمكافحة معدلات التضخم من جهة، والحيلولة دون خروج رؤوس الأموال من أسواقها من جهة أخرى.

لقد كان لهذه التطورات المتسارعة وخاصة رفع معدلات الفائدة بوتيرة سريعة وكبيرة من قبل الاحتياط الفدرالي آثاراً وتداعيات سريعة؛ أول ما ظهرت في فشل بعض المصارف العالمية من الحجم المتوسط وتعثر بعضها مما أصاب القطاع المصرفي العالمي والأسواق المالية بالذعر وعاد إلى المشهد سيناريو أزمة الرهن العقاري في عام 2008م وإفلاس مصرف من الحجم الكبير "ليمان براذرز" وما أعقبه من اندلاع الأزمة المالية العالمية.

وتأسيساً على ما تقدم فإن عملية إفلاس المصارف وفشلها ليست ببعيدة حتى على المصارف العالمية الكبيرة والمتوسطة الحجم إذا ما تُركت دون رقابة ومتابعة وإشراف واختبار لمؤشرات السلامة المصرفية بشكل دوري. خاصة في ظل الاضطرابات التي يشهدها الاقتصاد العالمي وتقلبات الأسواق المالية وحرب الاحتياطي الفدرالي على التضخم وحالة عدم اليقين السائدة.

ومن هنا تأتي هذه الدراسة لتسليط الضوء على النماذج والمؤشرات العالمية لاختبار السلامة والمتانة المصرفية والرقابة؛ لتقييم المخاطر والكشف عن واقع السلامة المصرفية للقطاع المصرفي الليبي من خلال تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا ومدى اتباعها لمعايير الرقابة ومؤشرات السلامة المصرفية العالمية.

مشكلة الدراسة:

يشهد القطاع المصرفي الليبي ظروفاً استثنائية من حيث أزمة عسر السيولة النقدية، وتقلبات أسعار الصرف الأجنبي، خلافاً للظروف الأمنية والسياسية الاستثنائية التي انعكست على انقسام مصرف ليبيا المركزي. وفي ظل هذه الظروف أصبح من الواجب رقابة معايير السلامة المصرفية للقطاع المصرفي الليبي وتقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا. وعلى هذا الأساس تتمثل مشكلة الدراسة في طرح السؤال التالي:

هل تلتزم المصارف التجارية في ليبيا بمعايير السلامة المصرفية؟

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تحقيق التالي:

1 - التعرف على أنظمة ونماذج الرقابة والتقييم المصرفي.

2 - تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا وفقاً لنماذج الرقابة والتقييم المصرفي العالمية.

أهمية الدراسة:

"إذا كان القطاع المصرفي بخير؛ فإن الاقتصاد الوطني سيكون بخير" ؛ فالقطاع المصرفي هو القلب النابض لأي نظام اقتصادي ،و انطلاقاً من هذه القاعدة فإن متانة و سلامة القطاع المصرفي الليبي تعني ثقة الجمهور بالقطاع المصرفي الليبي، تعني تدفق الودائع و من ثم الاستثمارات و الائتمان إلى شرايين الاقتصاد الوطني و دفع عجلة النمو الاقتصادي و خلق الاستقرار المنشود ؛ و بالتالي تتجلى أهمية هذه الدراسة من حيث الكشف عن سلامة القطاع المصرفي الليبي و بالتالي ثقة الجمهور، و من حيث وجود قطاع مصرفي سليم يحقق الاستقرار المالي و المصرفي و بالتالي تحقيق أهداف النمو و التنمية الاقتصادية .

منهجية الدراسة ومصدر البيانات:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي بالاستعانة بالنماذج العالمية للرقابة والسلامة المصرفية واستخدمت الدراسة البيانات والنشرات والتقارير الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي لمؤشرات السلامة المصرفية وذلك خلال الفترة 2012-2020م.

الرقابة المصرفية وتقييم الأداء المصرفي

مفهوم الرقابة المصرفية:

الرقابة المصرفية هي مجموع العمليات التي يقصد منها التأكد من أن التنفيذ قد تم وفق النصوص القانونية، الأنظمة، التعليمات، والتوجيهات الصادرة من الجهات المسؤولة،

ووفقا للخطط التي قام بها المصرف سعيًا من خلالها لتحقيق أقصى ربح مع تجنب المخاطر. كما أنها مجموعة الإجراءات والأساليب التي تقوم بها السلطة المسؤولة، لضمان تنفيذ السياسة النقدية المرسومة بشكل صحيح وتقييم أداء القطاع المصرفي والحفاظ على سلامة عمله، الأمر الذي يوفر نظام مالي سليم يساهم في تطور الِاقتصاد الوطني وازدهاره (بوعبد الله ويمينة ،2017). ويعتبر تقييم الأداء أحد المقومات الرئيسية للعملية الرقابية؛ إذ تتم تقييم ومقارنة الأداء بمؤشرات محددة مسبقاً (جميل وسعيد، 2007).

أهداف الرقابة المصرفية:

يوجد اتفاِق عام على أهداف محددة رئيسية للرقابة المصرفية، وهي كالآتي:

-الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي: ويتضمن ذلك تجنب مخاطر إفلاس المصارف من خلال الإشراف على ممارسات المؤسسة المصرفية، وضمان عدم تعثرها حمايةً للنظام المصرفي والنظام المالي ككل، كما يتضمن ذلك أيضًا وضع القواعد والتعليمات الخاصة بإدارة الأصول والخصوم في المصرفي سواء بالنسبة للعمليات المحلية أو الدولية.

- ضمان كفاءة عمل الجهاز المصرفي: ويتم ذلك من خلال فحص الحسابات والمستندات الخاصة بالمصارف للتأكد من جودة الأصول، وتجنب تعرضها للمخاطر، وتقييم العمليات الداخلية بالمصارف وتحليل العناصر المالية الرئيسية وتوافق عمليات المصارف مع القوانين العامة الموضوعة، وتقييم الوضع المالي للمصارف والتأكد من قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، بهدف الحفاظ على تمويل بعض الأنشطة الِاقتصادية.

- حماية المودعين: ويتم ذلك من خلال تدخل السلطات الرقابية لفرض سيطرتها واتخاذ الإجراءات المناسبة لتفادي المخاطر المحتملة التي قد تتعرض لها الأموال في حالة عدم تنفيذ المؤسسات الِائتمانية التزاماتها تجاه المودعين، وخاصة المتعلقة بسلامة الأصول.

- ضمان دقة وجودة المعلومات: ويعتبر أهم الأهداف، بحيث يوفر المعلومات الصحيحة والدقيقة، وبالتالي اتخاذ القرارات تكون صائبة في معظمها.

كما تستخدم أيضا في الوفاء بأي متطلبات خارجية، ولذلك يجب اختيار نظام المعلومات إذا كانت السجلات المالية والعمليات والتقارير تعكس معلومات دقيقة في الوقت المناسب، وذلك للتأكد من أن العمليات قد تمت وفقا لتصريح الإدارة، وأن القوائم المالية أعِدت وفقا للقواعد المتعارف عليها، والرقابة على التقارير والسجلات كافية وذات فاعلية (بوعبد الله ويمينة ،2017)..

أنظمة ونماذج الرقابة والتقييم المصرفي:

مؤشرات تقييم الأداء المصرفي: هناك العديد من المؤشرات والنماذج الخاصة بتقييم أداء المصارف التجارية من أشهرها:

1. المؤشرات الخاصة بالتصنيف الإشرافي للمصرف:

تعتمد أساساً على الفحوص في الموقع، ثم تطورت هذه المؤشرات لتعمل على أساس خارج الموقع لتقييم الرقابة على المؤسسات المصرفية الخاصة، ويندرج تحت هذا التصنيف العديد من المؤشرات نذكر منها:

أ- CAMELS مؤشر:

تبنت الولايات المتحدة الامريكية سنة 1979 نظاماً موحداً لتقييم المصارف، عرف بنظام CAMEL وقد أثبت هذا النظام على مر السنوات التي تم تطبيقه بأنه أداة رقابية فعالة لتقييم مدى سلامة ومتانة المصارف وفق أساس موحد وشامل، بحيث يتم تقييم أداء كل مصرف على أساس خمس مرتكزات أساسية يشار إليها بالعوامل المركبة وتشكل ما يعرف بنموذج CAMEL الذي يحدد تصنيفا مركبا للمصرف الخاضع للتقييم بناء على تصنيفات تم تحديدها لكل عامل من العوامل المركبة بحيث تعكس أداء المصرف ووضعه المالي وسلامته التشغيلية ومدى التزامه بالقوانين والأنظمة النافذة.

وفي سنة 1996 وفي محاولة لجعل نظام التقييم أكثر تركيزا على المخاطرة ونتيجة لحدوث عدد من التغيرات في الصناعة المصرفية وفي سياسات وعمليات الوكالات الرقابية الفيدرالية كان لابد من إعادة النظر في نموذج 1979 ومراجعته وتعديله وذلك بإضافة عنصر سادس يطلق عليه الحساسية لمخاطرة السوق ليصبح بذلك اسم النموذج CAM-ELS (آسية ،2022).

يعد نموذج CAMELS نظام رقابي لتقييم أداء المصارف من خلال مؤشرات وضعتها السلطات الرقابية الثلاث في الولايات المتحدة الأمريكية وهم: (بنك الاحتياط الفدرالي، مكتب رقابة العملة، والهيأة الفدرالية للتأمين على الودائع)، والتي يمكن من خلالها قياس حقيقة الموقف المالي للمصرف ومعرفة درجة تصنيفه ومستوى أدائه (آسية، 2022)، ويتكون نموذج CAMELS من ستة مؤشرات رئيسية وهي كما يلي (آسية، 2022):

1 - كفاية رأس المال . 2 - جودة الأصول . 3 - جودة الإدارة .

4 - الربحية . 5 - السيولة. 6 - حساسية مخاطر السوق.

ب – مؤشر ORAP:

وضع هذا المؤشر سنة 1997م في فرنسا من قبل اللجنة المصرفية الفرنسية بهدف تعزيز إجراءات وقائية للإنذار المبكر بالكشف عن نقاط الضعف المحتملة في المصارف، وذلك باختبار جميع مكونات المخاطر المرتبطة بالنشاط والبيئة في كل مؤسسة باستخدام المعلومات الكمية والنوعية. ويتكون مؤشر ORAP من 14 مكونا، والتي تتمثل في مكونات تتصل بالنسب التحوطية (السيولة ورأس المال ومخاطر كفاية رأس المال)، ومكونات تتصل بنشاط خارج الميزانية العمومية (جودة الأصول والقروض المتعثرة والمعدومة)، وأخرى تتصل بمخاطر السوق (الدخل والعائد على الأصول)، والمعايير النوعية (المساهمين والرقابة الداخلية) هدوقة ،2018، نقلاً عن (تواتي ،2021).

ج – مؤشر PATROL:

قدم المصرف المركزي الإيطالي في عام 1993م معيار تصنيف جديد لتقييم أداء المصارف أطلق عليه معيار PATROL، ويُعد هذا المعيار أداة رقابية تعطي صورة واضحة لوضع المصارف التجارية، ويتم إجراء تحليلاته من خلال البيانات والتقارير الشهرية ونصف السنوية والسنوية التي يتلقاها مصرف إيطاليا المركزي. وجاءت تسمية المعيار من الكلمات الإيطالية (تواتي ،2021):

كفاية رأس المال - (Rischiosita) مخاطر الائتمان - (Redditivita)

الربحية - (PATrimoiono) السيولة - (Liquidity)

التنظيم (Organizzazione)

2. مؤشرات النسب المالية ومجموعة الأقران:

يُعد تحليل النسب المالية من أفضل الأساليب المستخدمة في تقييم الأداء المالي في المصارف التجارية، حيث تسعى هذه النسب لإيجاد العلاقة السببية بين مختلف بنود القوائم المالية والقيم المعيارية لهذه النسب، وقد نشر صندوق النقد الدولي مؤشرات معيارية معتمدة من نحو خمسين (50) بلدًا تسمح بالإشراف والصلابة المصرفية في قائمة ضمت أربعة وعشرين (24) مؤشراً، منها مؤشرات تتعلق بالأموال الخاصة، ومؤشرات تتعلق بالنشاط، وأخرى بالأصول.

3. مؤشرات التقييم الشامل للمخاطر:

تقوم هذه المؤشرات بإجراء تقييم شامل ومفصل لمخاطر المصرف، وتنطوي على تقسيم المصرف أو المجموعة المصرفية إلى وحدات تجارية كبيرة؛ لتقييم كل المخاطر المحتملة بناء على عدة معايير، ثم يتم تجميع الدرجات ونتائج التقييم إلى مرحلة أعلى للوصول إلى تقييم نهائي للمصرف، ومن المؤشرات التي تندرج تحت هذا التصنيف نظام RATE الذي أدخل من قبل بنك انجلترا، ويعتبر المؤشر الرسمي والشامل للمخاطر المصرفية في المملكة المتحدة والمستخدم حاليا من قبل هيئة الخدمات المالية بها، ويهدف هذا النظام إلى زيادة فعالية الإشراف لأنه يركز على المخاطر، ويتم تقييم المخاطر الرسمية وفقاً لهذا المؤشر على أساس تسعة عوامل وهي: رأس المال، والأصول، ومخاطر السوق ،والأرباح، والخصوم، والأعمال، بالإضافة إلى المخاطر غير القابلة للقياس الكمي مثل المخاطر التشغيلية والقانونية والسمعة، ويتم هذا التحليل باستخدام خبرة المراقب في تحليله في الموقع وخارجه(هدوقة، 2018 نقلاً عن تواتي، 2021).

اتفاقيات لجنة بازل للرقابة المصرفية

نشأت لجنة بازل للإشراف على المصارف عند اضطراب الأسواق المالية عقب انهيار نظام بريتون وودز(Bretton Woods) في عام 1973 حيث تكبدت العديد من المصارف خسائر كبيرة بالعملة الأجنبية ،و نتيجة لتفاقم أزمة الديون الخارجية للدول النامية و تزايد نسبة الديون المشكوك في تحصيلها و التي منحتها المصارف العالمية و تعثر بعضها (زقرير ،2015) و استجابة لهذه الاضطرابات العالمية في الأسواق المالية تم تشكيل لجنة تتألف من محافظي المصارف المركزية للدول التالية (ألمانيا – بلجيكا – كندا – الولايات المتحدة – فرنسا- إيطاليا- اليابان – هولندا – المملكة المتحدة –السويد –سويسرا) للإشراف على المصارف في نهاية عام 1974 و ضمان استقرار النظام المصرفي و المالي (حلاق، 2017). كانت اللجنة تسمى في الأصل "لجنة Cooke" والتي سميت باسم Peter Cooke محافظ بنك إنجلترا الذي كان من أوائل من اقترح إنشاءها وكان اول رئيس لها وسميت فيما بعد بلجنة بازل نسبة إلى مدينة بازل بسويسرا.

اتفاقية بازل 1:

قامت لجنة بازل عام 1988 بوضع معدل موحد لكفاية رأس المال ثم من خلاله وضع حد

أدنى للعلاقة بين رأس المال وبين الأصول والالتزامات العارضة والخطرة مرجحة بأوزان تبلغ 8% على الأقل على أن تقوم المصارف بالوصول إلى هذا الحد عام 1992.

اتفاقية لجنة بازل 2:

أصدرت لجنة بازل للرقابة المصرفية عام 2001 اتفاقية بازل 2 لكفاية رأس المال لكي تحل محل الاتفاق المعمول به منذ عام 1988، وتتمثل معايير الاتفاق الجديد في توسيع قاعدة وإطار كفاية رأس المال بما يضمن المزيد من معدلات الآمنان ومتانة القطاع المصرفي والمالي وإدخال منهج أكثر شمولية لمعالجة المخاطر من خلال إدراج العديد من المخاطر لم تكن متضمنة من قبل (زقرير ،2015).

مقارنة بين اتفاقية بازل 1 وبازل 2:

تكمن أهم الفروق والاختلافات بين بازل 1 وبازل 2 في النقاط التالية:

1. اختلاف طريقة احتساب كفاية رأس المال من خلال:

- تغيير تكوين رأس المال بإضافة القروض المشروطة لرأس المال المساند.
- تغيير منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان واعتماد منهجية ترجيح الأصول بمخاطر الائتمان والسوق والتشغيل.
- إضافة نوع جديد من المخاطر وهي المخاطر التشغيلية ومطالبة المصارف بالاحتفاظ برأس مال لمواجهتها.
- إضافة طرق جديدة لقياس المخاطر الائتمانية وتوجيه المصارف لاعتمادها، وهذه الطرق هي المنهج المعياري والمنهج المرتكز على التقييم الداخلي.

2. إضافة بنود تتعلق بدور الهيئات الرقابية على المصارف في مراقبة كفاية رأس المال وأساليب إدارة المخاطر، بحيث أصبح من مهمات هذه الهيئات رفع نسبة كفاية رأس المال عند ظهور ظروف جديدة، ومراجعة أساليب إدارة المخاطر وقياس المخاطر لدى المصارف.

3. إضافة متطلبات تتعلق بالشفافية والإفصاح في السوق من خلال إتاحة المزيد من المعلومات للسوق حول مدى كفاية رأس المال وحجم المخاطر التي يتعرض لها المصرف، وأساليب إدارتها وقياسها.

ويمكن من خلال الجدول رقم (1) التالي توضيح أهم الفروقات بين بازل 1 وبازل 2:

جدول رقم (1) مقارنة بين بازل 1 وبازل 2

الاتفاقية	بازل1 (1988)	بازل 2 (2004)
نسبة كفاية رأس المال	نسبة 8% تم اقتراحها في اتفاقية 1988	لم تتغير
رأس المال	(رأس المال الأساسي +رأس المال المساند أو التكميلي)، كما حدد في اتفاقية 1988، وتم تعديله عام 1996	لم تتغير
مخاطر الائتمان	تم اقتراحها في اتفاقية 1988 وتتراوح مخاطر الائتمان بين 0% إلى 100%	لقد وضعت طرق جديدة لقياس مخاطر الائتمان عام 2001: 1 - المنهج المعياري. 2 - المنهج المرتكز على التقييم الداخلي.
مخاطر السوق	ظهر في تعديلات 1996 بهدف حماية المصرف من مخاطر تقلبات معدلات الفائدة وعوامل سوقية أخرى تضر بالأصول المالية كأسعار صرف العملات وأسعار العقود الآجلة.	لم يتغير في بازل 2
مخاطر التشغيل	لم يدرج	تم إصداره في مقترحات 2001 وهذا لمواجهة مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية او إخفاق العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية.
عمليات المراجعة والرقابة (الإشراف والاحترازي)	لم يدرج	تم إصداره في مقترحات 2001 والذي يرتكز على دعم نظام الرقابة الداخلية وتفعيل دور السلطات الرقابية.
انضباط السوق	لم يندرج	تم إصداره في مقترحات 2001 والذي يرتكز على تعزيز درجة الشفافية وعمليات الإفصاح.

المصدر: حلاق، ميرفا جورج. (2017). العوامل المؤثرة في الملاءة المالية بالمصارف التجارية السورية الخاصة. رسالة ماجستير. المعهد العالي لإدارة الأعمال. الجمهورية العربية السورية. ص 47-46.

اتفاقية بازل 3:

منذ الفترة التي سبقت انهيار بنك (ليمان براذرز) في عام 2008 ظهرت الحاجة لتعزيز هيكل اتفاقية بازل 2 بشكل واضح نتيجة لدخول القطاع المصرفي بأزمة مالية مع وجود رافعة مالية كبيرة وعدم كفاية السيولة وهذه العيوب بمجملها ناتجة عن سوء إدارة المصرف بشكل عام وإدارة المخاطر بشكل خاص.

وكان الرد على هذه العوامل الخطرة التي بدأت بسوء تسعير الائتمان ونموه الزائد وانتهت بمخاطر سيولة المصرف من خلال مجموعة من الوثائق صدرت من قبل لجنة بازل عام 2009 لتعزيز بازل 2 ولتكون هذه التحسينات جزء من جهد أوسع لتعزيز التنظيم والإشراف على المصارف النشطة دولياً من خلال تسليط الضوء على نقاط الضعف والتي كشفت عنها الأزمة، وبناء على ذلك تم صياغة معايير اتفاقية بازل 3 حيث رفعت اتفاقية بازل 3 نسبة كفاية رأس المال التي حددتها اتفاقية بازل 1 و بازل 2 لتصبح 10.5%، كما أضافت نسبة حماية إضافية تتراوح بين 0% و 2.5% كهامش إضافي للتقلبات الدورية الاقتصادية، و بالتالي يصبح الحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال يتراوح ما بين 10.5% و13% (حلاق، 2017).

وقد نصت الاتفاقية أيضاً على أن يصبح الحد الأدنى للشريحة الأولى (حقوق الملكية) 4.5% من إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر بدلاً من 2% والحد الأدنى للشريحة الأولى 6% من إجمالي الأصول المرجحة بالمخاطر بدلاً من 4%، ونسبة كفاية رأس المال الإجمالية 8% من إجمالي الأصول المرجحة.

تقييم أداء المصارف التجارية في ليبيا

مؤشرات السلامة المالية للمصارف التجارية في ليبيا

الاحتياطي النقدي الإلزامي وفائض الاحتياطي:

يُلزم مصرف ليبيا المركزي المصارف التجارية بالاحتفاظ بجزء من احتياطاتها النقدية كودائع بدون فوائد لدى مصرف ليبيا المركزي. والأصل في إيجاد الاحتياطي الالزامي النقدي هو مجابهة الخطر الذي قد ينشأ عن احتمالات تزايد السحب غير المتوقع الذي قد تتعرض له المصارف التجارية، ومع تزايد الثقة في المصارف أصبح يستخدم كأداة من أدوات السياسة النقدية التي تنتهجها المصارف المركزية لتنظيم الائتمان.

وهو نسبة من الودائع تحدد بمقتضى القانون وتودع في حساب جار لدى المصرف المركزي ويتم زيادة هذه النسبة عند الرغبة في الحد من التوسع في منح الائتمان وتخفيض هذه النسبة عندما يراد التوسع فيه (الأرباح، 1991، ص143).

وقد نصت المادة (57) من قانون المصارف في ليبيا انه على جميع المصارف التجارية ان تحتفظ لدى مصرف ليبيا المركزي، بدون فائدة، باحتياطي نقدي إلزامي، مقابل خصومها الايداعية. ويحدد مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي أنواع الخصوم الإيداعية، ونسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي لكل منها. ومنذ صدور قانون المصارف رقم (4) لسنة 1963 وكما نصت المادة (36) من هذا القانون شهدت معدلات الاحتياطي النقدي الإلزامي على الودائع تحت الطلب والودائع الزمنية وودائع الادخار النسب الآتية كما موضح بالجدول رقم (2).

وكما يوضح الجدول رقم (2) ظلت نسبة الاحتياطي الإلزامي مختلفة بين الودائع تحت الطلب والودائع الزمنية حتى سنة 2008 م حيث أبقى قانون المصارف والنقد والائتمان رقم (1) لسنة 1993 م المادة (36) نفس النسبة على الخصوم الإيداعية، كما أن القانون رقم (1) لسنة 2005 (قبل التعديل) ترك المادة (57) من القانون بدون تحديد نسبة معينة (مصرف ليبيا المركزي، 2006).

إلى أن صدر قرار مجلس الإدارة رقم (68) لسنة 2007م بشأن توحيد نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي على الخصوم الإيداعية للمصارف التجارية الذي يتم الاحتفاظ به لدى مصرف ليبيا المركزي بحيث يكون 15% من جميع الخصوم الإيداعية لكل مصرف تجاري، كما صدر قرار مجلس إدارة المصرف رقم (25) لسنة 2008 بشأن رفع نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي من 15% إلى 20% من الخصوم الإيداعية للمصارف التجارية.

جدول رقم (2) نسبة الاحتياطي النقدي الإلزامي على الخصوم الإيداعية للمصارف التجارية

الفترة	199/7-1963	2008 - 1966	2009/ 6 - 2008/ 6	2009/ 6 حتى الآن
نسبة الاحتياطي الإلزامي (%)				
ودائع تحت الطلب	10%	15%	15%	20%
ودائع زمنية وادخارية	5%	7.5%	15%	20%

المصدر: مصرف ليبيا المركزي 2010.

ويوضح الجدول رقم (3) الاحتياطي النقدي وفائض الاحتياطي للمصارف التجارية في ليبيا خلال الفترة 2020-2000. ومن الجدول يلاحظ أن المصارف التجارية تحتفظ بفائض احتياطي إضافي يفوق الحدود الموضوعة للاحتياطي القانوني (الإلزامي) طول الفترة المشار إليها.

ويلاحظ من الجدول أن طول الفترة 2020-2000 تحتفظ المصارف التجارية باحتياطي إلزامي أعلى بكثير من النسبة المحددة فمثلاً في السنوات 2007،2006،2005 نما الفائض عن الاحتياطي النقدي بنسب أعلى من 80% ثم انخفض بعد سنة 2007 وربما يعزى ذلك إلى ارتفاع النسبة المحددة على الاحتياطي النقدي الالزامي من قبل إدارة مصرف ليبيا المركزي ولكنه ظل مرتفعاً وتراوحت نسبة الارتفاع بين 70% و74%.

كما يلاحظ من الجدول (3) كذلك ارتفاع وبشكل كبير للاحتياطيات الفعلية للمصارف التجارية لدى مصرف ليبيا المركزي من سنة 2005 وحتى 20220 وفي سنة 2017 مثلاً كان الاحتياطي النقدي الإلزامي المطلوب (19,187.7) بينما بلغ الاحتياطي الفعلي (79,551.7) أي أن هناك فائض احتياطي بلغ) (60,364.0 وهذا مبلغ كبير.

و يمكن أن يُعزى وجود احتياطيات نقدية تفوق النسب المحددة لها إلى عدة أسباب منها محدودية مجالات الاستثمار في الاقتصاد الوطني لتوظيف الأموال الفائضة، و عدم وجود ضمانات كافية لإقراض هذه الأموال، و كذلك إلى محاولة تفادي وجود عجز في احتياطياتها النقدية القانونية خشية تعرضها للمساءلة من السلطات النقدية، و هي فوق ذلك تريد أن تتمتع بدرجة عالية من السيولة تمكنها من تلبية طلبات القروض و تتيح لها فرص الاستثمار المناسب (عطية ، 2012) مع التأكيد الى ان مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي قد اصدر القرار رقم 15 لسنة 2005 بشان تخفيض سعر الفائدة الذي يمنحه مصرف ليبيا المركزي على ودائع المصارف التجارية لديه من 2.5% الى 1.75% ثم خفض هذه النسبة مرة أخرى الى 1.25% و ذلك لحث المصارف التجارية على البحث عن مجالات استثمار و تمويل محلية و مع ذلك نلاحظ ان حجم الاحتياطيات الإضافية زاد منذ عام 2005 و بشكل اكبر .

يضاف الى ذلك ان صندوق ضمان أموال المودعين والذي أنشئ بموجب المادة 91 من القانون رقم 1 لسنة 2005 من المفترض ان يخلق حالة ثقة واستقرار تؤدي بطبيعة الحال

الى تخفيض حجم الاحتياطيات لدى المصارف التجارية ولكن بشكل عكسي تزايدت هذه الاحتياطيات أكثر منذ عام 2005 (دخيل الله ،2014، ص 85).

ويمكن زيادة تبرير وجود فائض احتياطي إلى أزمة عسر السيولة بالقطاع المصرفي بعد العام 2014 مما جعل المصارف التجارية تتشدد في السياسة الائتمانية وتفضل الاحتفاظ بالأموال الفائضة عن الاستثمار في ظروف عدم اليقين والمخاطرة التي سادت الاقتصاد الوطني في تلك الفترة.

جدول رقم (3) الاحتياطي النقدي وفائض الاحتياطي للمصارف التجارية في ليبيا خلال الفترة 2000-2020

السنة	إجمالي الودائع	الاحتياطي الإلزامي المطلوب	النسبة %	الاحتياطي الفعلي لدى مصرف ليبيا المركزي	الفائض عن الاحتياطي النقدي	النسبة %
2000	7463.0	917.8	12.29	2241.7	1323.8	59.05
2001	8386.2	1013.9	12.09	2232.8	1218.9	54.59
2002	8707.8	1088.3	12.49	2337.7	1249.4	53.45
2003	9567.2	1177.2	12.30	3089.1	1911.9	61.89
2004	11278.7	1422.1	12.61	6079.4	4657.3	76.61
2005	13,782.5	1,721.2	12.49	8874.9	7,153.7	80.61
2006	17,359.4	2,204.0	12.69	11,184.4	8,980.4	80.29
2007	24,767.0	3,138.1	12.67	18,148.4	15,010.3	82.71
2008	41,530.5	8,306.1	20	32,470.1	24,164.0	74.42
2009	48,676.0	9,734.5	19.99	38,567.8	28,833.3	74.76
2010	55,313.0	11,062.7	20	43,935.0	32,872.3	74.82
2011	58,480.1	11,696.0	19.99	46,068.3	34,372.3	74.61
2012	68,346.2	13,669.2	19.99	52,941.3	39,272.1	7418
2013	83,562.7	16,712.5	19.99	63,671.9	46,959.4	73.75
2014	78,910.4	14,251.4	18.06	56,392.4	40,610.3	72.03
2015	71,257.2	15,782.1	22.15	45,122.9	30,871.5	68.42
2016	83,407.7	16,681.5	19.99	53,814.7	37,133.2	.69
2017	95,938.5	19,187.7	20	79,551.7	60,364.0	75.88
2018	93,657.5	18,731.5	20	77,102.3	58,370.8	75.71
2019	88,954.1	17,790.8	19.99	69,475.9	51,685.1	74.39
2020	102,194.1	20,438.9	20	85,363.2	64,924.3	76.06

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. الكتيب الاحصائي، (2017). الجدول رقم 12.

والشكل البياني رقم (1) التالي يوضح تطور الاحتياطيات الفعلية وفائض الاحتياطي خلال الفترة 2000-2020:

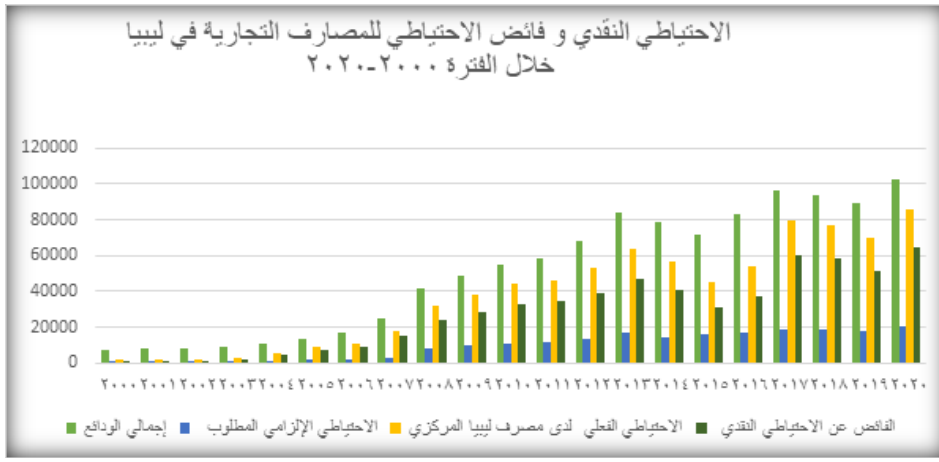

شكل رقم (1) الاحتياطي الإلزامي وفائض الاحتياطي خلال الفترة 2000-2020

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (3)

مؤشرات السيولة:

يقصد بالسيولة بمعناها البسيط مدى توفر النقود القانونية لدى المصرف بحيث يستطيع استخدامها في الوفاء بالتزاماته النقدية، أي بمتطلبات السحب، دون أن يكون مضطراً لبيع بعض أصوله بخسارة، أو للاقتراض من المصارف التجارية، أو من المصرف المركزي.

إن العمل المصرفي ومدى نجاحه مرتبط بشكل أساسي بمدى ثقة الجمهور في المصارف التجارية، وحيث إن توفر السيولة وقدرة المصارف التجارية على مواجهة طلبات السحب اليومية من أهم دعائم الثقة، وعليه فإن المصارف التجارية تولي اهتماماً خاصاً بها (الأرباح، 1991).

وقد عرفت لجنة بازل للإشراف المصرفي السيولة المصرفية (سيولة التمويل) على أنها قدرة المصارف على الوفاء بالتزاماتها أو تسوية مراكزها عند استحقاقها.

وعرف صندوق النقد الدولي السيولة المصرفية على أنها قدرة المؤسسات المالية على تسديد الدفعات المتفق عليها في الوقت المناسب.

وتعرف السيولة المصرفية أيضاً بأنها (رصيد من الأموال يمكن للإدارة الوصول إليها بسهولة من أجل تلبية متطلبات التمويل وفرص العمل).

بينما عرف البنك المركزي الأوربي السيولة بأنها (قدرة مؤسسات الائتمان على تمويل

الزيادات في الأصول والوفاء بالالتزامات عند استحقاقها).
فضلاً عن أن السيولة هي القدرة على الوفاء بجميع التزامات الدفع عند استحقاقها إلى أقصى حد وبالعملة المطلوبة.
وفي ليبيا حدد قانون المصارف رقم (4) لسنة 1963 الجوانب القانونية لإدارة احتياطي وسيولة المصارف التجارية حيث يقضي بأن تحتفظ هذه المصارف بنسبة معينة من خصومها الإيداعية كاحتياطي قانوني في شكل ودائع تحت الطلب لدى المصرف المركزي وكذلك نسبة معينة من أصولها في شكل أصول سائلة تحدد بنودها عن طريق المصرف المركزي أيضاً، و هذه النسب تعتبر حداً أدنى لا يسمح للمصارف باجتيازه و تخضع لإشراف دقيق و مستمر من قبل المصرف المركزي و لقد حددت هذه النسب عند صدور القانون بـ10% و 5% كاحتياطي قانوني على الودائع تحت الطلب و الودائع الزمنية (أجل و ادخار) على التوالي و التي غيرت فيما بعد إلى 15% و 7.5% في يوليو 1966م في محاولة للمصرف المركزي للحد من التوسع في الائتمان و عرض النقود. بينما حدد المصرف نسبة السيولة بـ 20% حتى 1966م ثم رفعت إلى 25%، وبعدها خفضت مرة ثانية إلى 15% هذا مع التغير في البنود التي يشملها تعريف الأصول السائلة (الحاسية ،1995، ص76)
وفي عام 2008 صدر القرار رقم (68) لسنة 2008 بشأن تحديد نسبة احتياطي السيولة (تحديد الأصول السائلة المطلوب الاحتفاظ بها من قبل المصارف التجارية) والذي نص بمادته الثانية على (يجب على كل مصرف أن يحتفظ بأصول سائلة لا تقل عن نسبة 25% من مجموع خصومه الإيداعية). وعليه أصبحت هذه النسبة هي المعيار الذي يحدد على أساسه فيما إذا كانت المصارف قادرة على مواجهة السحوبات المفاجئة للمودعين من عدمه (تقرير الاستقرار المالي ،2017) وتم تطبيق هذا القرار اعتباراً من العام 2009 (مصرف ليبيا المركزي، 2010).
ويظهر الجدول رقم (4) التالي تطور نسب السيولة القانونية بالقطاع المصرفي الليبي خلال الفترة 1963 حتى العام 2020.

جدول رقم (4) تطورات نسب السيولة القانونية بالقطاع المصرفي 2020-1963

الفترة	199/7-1963	2008 - 1966	2009/ 6 - 2008/ 6	2009/ 6 حتى الآن
نسبة السيولة القانونية	25%	20%	20%	25%

المصدر: مصرف ليبيا المركزي، 2010

مؤشرات قياس السيولة:

يوضح الجدول رقم (5) مؤشرات السيولة بالمصارف التجارية في ليبيا خلال الفترة 2008-2020م ، و كما يوضح الجدول فإن القطاع المصرفي الليبي يتمتع بسيولة عالية؛ حيث تدل النسب الخاصة بالسيولة بأن وضع السيولة يعتبر جيداً و آمناً، إذ بلغت نسبة النقد و الأرصدة لدى المصارف التجارية إلى إجمالي الأصول 60%، و قد بلغت النسبة في السنوات (2008-2014) نسب في حدود 72%، إلا أنها في عام 2015 و 2016 تدنت هذه النسبة، و لكن عادت للارتفاع من جديد خلال السنوات (2017-2020) كما يوضح الجدول رقم (5) والشكل البياني رقم(2) لتتراوح ما بين 72% و 74.3%.

جدول رقم (5) مؤشرات السيولة للمصارف التجارية خلال الفترة 2008-2020

السنة	مؤشرات السيولة للمصارف التجارية		
	الأصول السائلة/إجمالي الأصول %	إجمالي القروض/إجمالي الودائع%	إجمالي الودائع/إجمالي الأصول %
2008	73.4	25.4	82.7
2009	74.1	24.3	82.2
2010	74.3	23.6	84.6
2011	73.0	21.9	82.4
2012	68.6	23.6	80.8
2013	71.0	21.8	84.9
2014	67.8	25.2	83.1
2015	60.2	28.4	79.0
2016	60.8	22.5	80.6
2017	72.8	18.2	82.4
2018	74.3	17.6	80.0
2019	71.9	19.0	79.3
2020	72.1	16.6	81.0

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. التقارير السنوية. سنوات متعددة.

ويعزى احتفاظ المصارف التجارية بسيولة مرتفعة إلى أسباب عديدة لعل من أهمها (مصرف ليبيا المركزي ،2010):

1 - محدودية مجالات توظيف هذه الأموال في غياب البيئة الاستثمارية المناسبة.

2 - عدم توفر الضمانات الكافية التي تشجع المصارف على منح المزيد من الائتمان.

3 - عدم وجود المنافسة العادلة مع مؤسسات الإقراض الأخرى.

4 - الزيادة في معدلات الإنفاق العام للتوسع في النشاط الاقتصادي وخاصة التجاري (مصرف ليبيا المركزي ،2010)

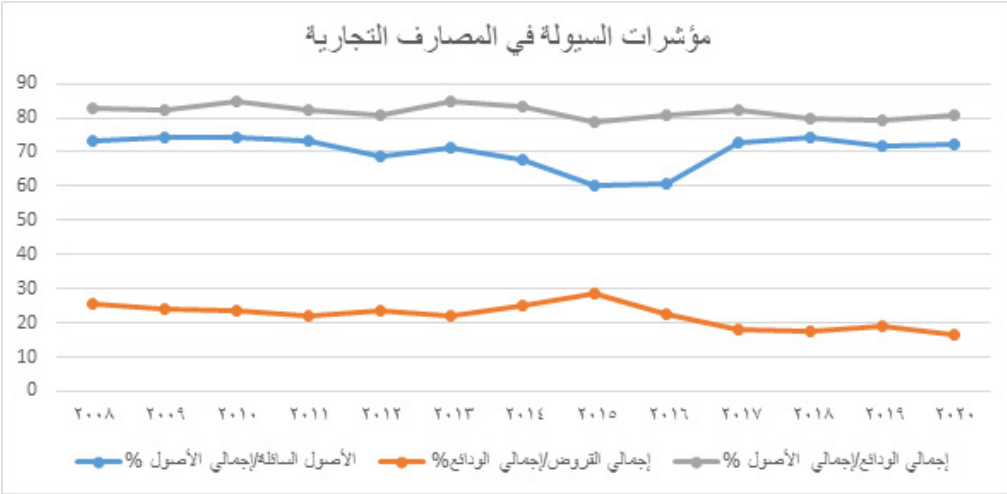

شكل رقم (2) مؤشرات السيولة خلال الفترة 2020-2008م

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (5)

وتجدر الإشارة إلى أنه بالرغم من زيادة هذه النسبة عن الحد الأدنى المحدد من قبل مصرف ليبيا المركزي والبالغ 25% يعد مؤشراً جيداً للسيولة. إلا أنه في ذات الوقت يعد مؤشراً غير جيداً للربحية. وذلك راجع لوجود ما نسبته 72.8% من الأصول السائلة عاطلة في عام 2017 وكذلك الأمر فيما يتعلق بباقي الأعوام الواردة بالجدول (تقرير الاستقرار المالي، 2017).

مؤشرات الربحية:

تعد الربحية من أهم المؤشرات المالية للحكم على أداء أي مؤسسة مصرفية، وإن تحقيق مستويات عالية من الربحية ستنعكس بالإيجاب على القيمة السوقية للمؤسسة المصرفية وهو هدف الإدارة المالية (النصراوي ،2021).

وتعتبر مؤشرات الربحية من المؤشرات الهامة لقياس الكفاءة والإنتاجية للنشاط المصرفي خلال فترة زمنية معينة. وسيتم تحليل مؤشرين هامين للربحية ومن أهم طرق احتساب ربحية المصارف، وهما العائد على الموجودات (الأصول) والعائد على حقوق الملكية:

1 - العائد على الأصول (الموجودات):

تقيس هذه النسبة الأداء الكلي للمصرف ومدى كفاءته في استخدام الموارد المتاحة لتوليد الدخل، ويتم حسابها بقسمة صافي الدخل بعد الضريبة على إجمالي الموجودات.

وبتحليل معدل العائد على الموجودات للقطاع المصرفي في ليبيا خلال الفترة 2008-2020م كما يوضح الجدول رقم (6) يلاحظ ارتفاع هذ المعدل خلال الفترة 2008-2020م نتيجة عدة أسباب منها دمج مصرفي الأمة والجمهورية في مصرف واحد وكذلك زيادة رؤوس أموال بعض المصارف التجارية وتوجه معظم المصارف التجارية للاستثمار في شهادات إيداع مصرف ليبيا المركزي.

إلا أنه خلال الفترة 2013 2016- انخفض هذا المعدل بشكل كبير، حيث بلغ المعدل 0.5 في عام 2013 مقابل0.2% في عام 2016، وقد قارب العائد على الموجودات 0.7% خلال الفترة 2008-2016(مصرف ليبيا المركزي ،2016).

ويلاحظ من الجدول (6) أيضاً ارتفاع العائد على الأصول خلال العام 2018 ليصل إلى 1.0 قبل أن يعود للانخفاض من جديد خلال عامي 2019 و2020 ليصل إلى 0.7 و0.5 على التوالي (مصرف ليبيا المركزي، 2022).

2 - العائد على حقوق الملكية:

يتعلق هذا المقياس بربحية المصرف منسوبة إلى حقوق الملكية، ويتم احتسابه بقسمة صافي الدخل بعد الضريبة على حقوق الملكية.

من خلال الجدول رقم (6) يتبين أن معدل العائد على حقوق الملكية قد شهد ارتفاعاً ملحوظاً في عامي 2008 و2009 حيث بلغ 13.6% و23.7% على التوالي. في حين بلغ 4.2% في عام 2016.

وفي كامل الفترة 2008-2016 بلغ متوسط العائد على حقوق الملكية نسبة 11.3%. هذا الانخفاض ناتج عن ارتفاع رؤوس أموال المصارف واحتياطاتها حيث بلغت 2144.4 مليون دينار ليبي في عام 2008 وارتفعت إلى 5366.4 مليون دينار في عام 2016 بالإضافة الى انخفاض صافي دخل القطاع المصرفي المشار إليه سابقا (تقرير الاستقرار المالي،2017).

لكن وبالنظر إلى نفس الجدول (6) يلاحظ أن معدل العائد على حقوق الملكية عاد للارتفاع من جديد خلال عامي 2017 و2018 ليبلغ 8.5 و20.9 على التوالي ثم شهد انخفاضاً آخر خلال عامي 2019 و2020 بنحو 12.3 و9.8 على التوالي.

جدول رقم (6) مؤشرات الربحية للمصارف التجارية خلال الفترة 2008-2020

السنة	مؤشرات الربحية للمصارف التجارية		
	العائد / الأصول %	العائد /حقوق الملكية %	العائد /الودائع %
2008	0.6	13.6	-
2009	1.5	23.7	-
2010	1.3	15.0	-
2011	0.6	10.0	-
2012	0.7	13.7	0.7
2013	0.5	12.0	0.6
2014	0.3	5.4	0.3
2015	0.2	4.4	0.3
2016	0.2	4.8	0.3
2017	0.4	8.5	0.5
2018	1.0	20.9	1.3
2019	0.7	12.3	0.8
2020	0.5	9.8	0.6

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. (2022). تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية.

يبين الشكل رقم (3) التالي أن معدل العائد على الأصول ومعدل العائد على حقوق الملكية لدى القطاع المصرفي في ليبيا شهدا انخفاضا ملحوظاً خلال السنوات (2010-2011) والسنوات (2012-2016)، ويعزى سبب الانخفاض إلى عدة أسباب منها الوضع غير الملائم الذي تعمل فيه المصارف التجارية في تلك السنوات وكذلك تطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية.

إلا أنه خلال العام 2018 تحسن معدل الربحية بشكل كبير، حيث بلغ العائد على إجمالي الأصول نحو 1.0%، وبلغ معدل العائد على حقوق الملكية 20.9%.

وفي عام 2019 بلغ معدل العائد على إجمالي الأصول نحو 0.7% وبلغ معدل العائد على حقوق الملكية 12.3%. وفي عام 2020 انخفضت مؤشرات الربحية ليبلغ معدل العائد إلى إجمالي الأصول نحو 0.5% وبلغ معدل العائد إلى حقوق الملكية نحو 9.8%.

كما تعزى الزيادة في الأرباح في عامي 2018 و2019 نتيجة لتحقيق المصارف التجارية لإيرادات هامة من عَمولات بيع وتحويل العملة الأجنبية، وكذلك من رفع أسعار الخدمات المصرفية عموماً (مصرف ليبيا المركزي، 2021).

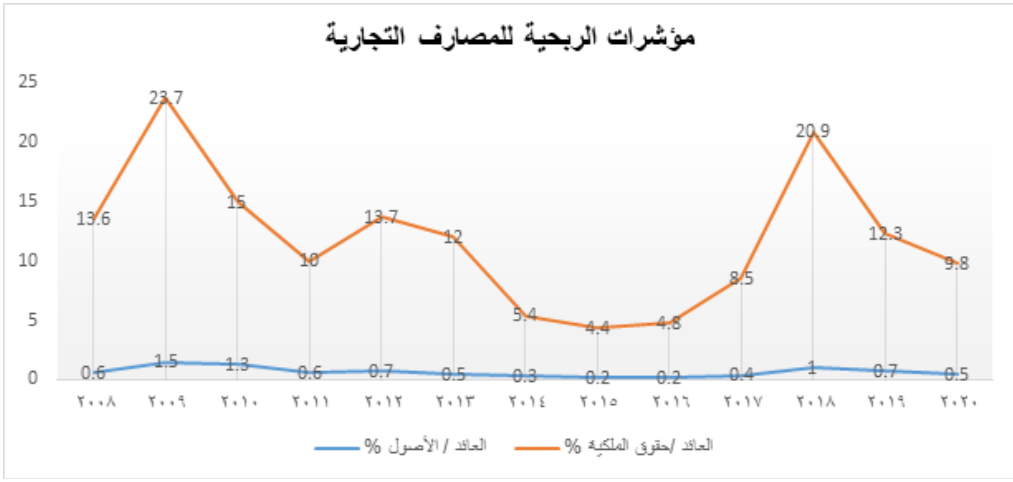

شكل رقم (3) مؤشرات الربحية خلال الفترة 2008-2020م

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (6)

مؤشرات جودة الأصول:

بشكل عام تعتمد درجة مصداقية معدلات رأس المال على درجة موثوقية مؤشرات جودة ونوعية الأصول، كما أن مخاطر الإعسار في المؤسسات المالية تأتي في الغالب من نوعية الأصول وصعوبة تسييلها. ومن هنا تأتي أهمية مراقبة المؤشرات التي تدل على جودة الأصول (إيمان،2017، ص 91).

أظهرت البيانات المتوفرة كما يوضح الجدول التالي رقم (7) والشكل المرافق رقم (4) عن نسبة الديون المتعثرة وهي بيانات تقديرية قد لا تعكس الواقع أن نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي القروض بلغت في نهاية عام 2020 نحو 21.0%، ويدل ارتفاع هذه النسبة على انخفاض كفاءة إدارة الائتمان، وينبغي ألا تتجاوز هذه النسبة وفقاً للمعايير الدولية 5%.

وقد سجلت نسبة تغطية مخصص الديون إلى الديون المتعثرة في نهاية عام 2020 نحو 99.4%.

جدول رقم (7) مؤشرات جودة الأصول خلال الفترة 2012-2020م

السنة	مؤشرات جودة الأصول خلال الفترة 2012-2022	
	مخصص الديون /القروض المتعثرة	مخصص الديون / القروض
2012	14.9	70.9
2013	13.7	65.2
2014	13.4	64.0
2015	13.8	65.5
2016	15.5	73.8
2017	17.4	83.0
2018	19.0	90.4
2019	20.9	98.6
2020	20.8	99.4

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية لعام (2020).

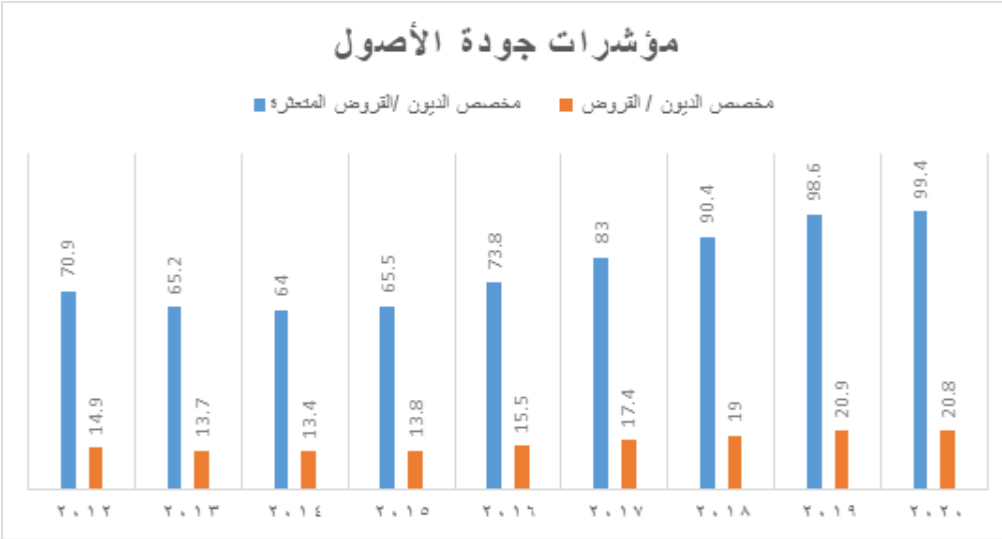

شكل رقم (4) مؤشرات جودة الأصول 2012-2020

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (7).

مؤشرات كفاية رأس المال:

يقصد بكفاية رأس المال الطرق التي يستعملها مالكو المصرف وإدارته لتحقيق نوع من التوازن بين المخاطر التي يتوقعها المصرف من جهة وحجم رأس المال من جهة أخرى، ومنه يمكن التعرف على ملاءة المصرف وقدرته على تحمل الخسائر المحتملة، ويمكن قياس رأس المال وفق الرافعة المالية والتي تعبر عن نسبة رأس المال إلى الأصول (صاليحة ومحمد، 2021)، أي أن:

كفاية رأس المال = نسبة رأس المال/ الأصول

يوضح الجدول رقم (8) أن القطاع المصرفي الليبي يتمتع بكفاية رأس مال مرتفعة، كافية لمواجهة أية مخاطر قد تحدث وامتصاص الصدمات، حيث تراوحت نسبتها ما بين 10.7% و19.2% خلال الفترة (2012-2020) وهي بشكل عام أعلى وبهامش مريح من النسبة المحددة من قبل لجنة بازل (1) والبالغة 8.0%، مما يعزز من الاستقرار المالي (مصرف ليبيا المركزي ،2020).

جدول رقم (8) كفاية رأس المال الكلي خلال الفترة 2012-2020

السنة	كفاية رأس المال الكلي
2012	10.7
2013	12.4
2014	13.9
2015	14.3
2016	14.6
2017	16.7
2018	17.8
2019	18.4
2020	19.2

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية لعام (2020).

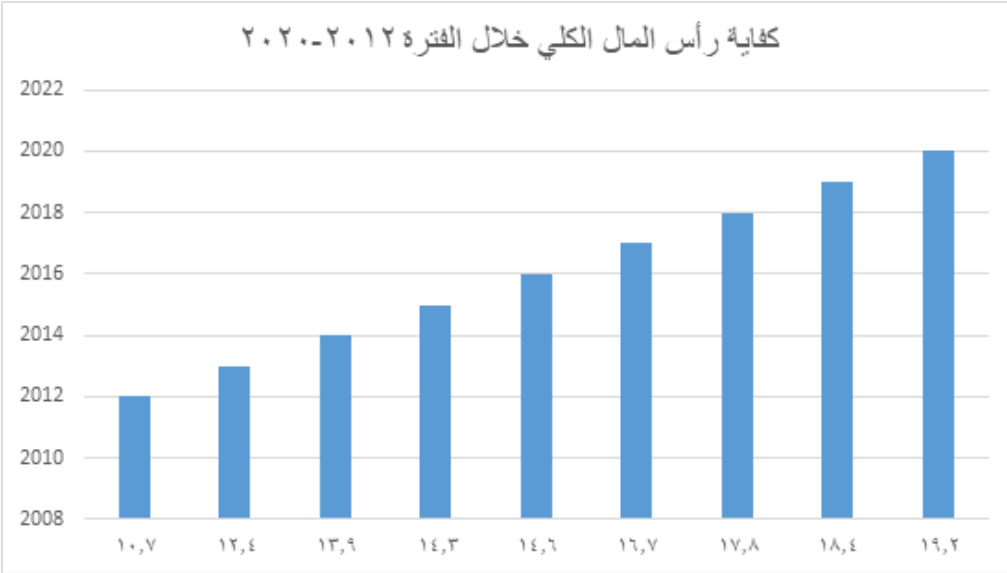

رقم شكل رقم (5) كفاية رأس المال الكلي خلال الفترة 2012-2020

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (8)

جدول رقم (9) مؤشرات رأس المال خلال الفترة 2012-2020

السنة	مؤشرات رأس المال	
	حقوق الملكية/الأصول	رأس المال المدفوع / الأصول
2012	5.1	4.2
2013	4.4	3.6
2014	5.1	3.7
2015	5.4	4.0
2016	4.9	3.7
2017	4.8	3.3
2018	4.6	3.3
2019	5.5	3.8
2020	4.9	3.6

المصدر: مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية لعام (2020).

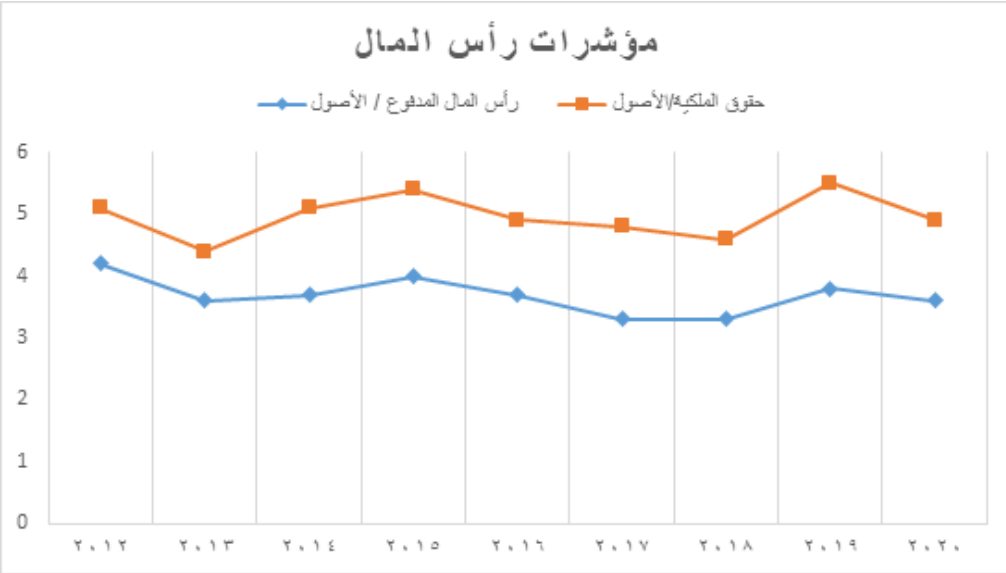

شكل رقم (6) مؤشرات رأس المال خلال الفترة 2012-2020

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (9)

النتائج والتوصيات:

1 - أسفرت نتائج التحليل أن نسبة السيولة في المصارف التجارية في ليبيا كانت مرتفعة خلال 2008-2020م وتجاوزت الحد الأدنى المحدد من قبل مصرف ليبيا المركزي والبالغ 25%. مما يعني ان نسبة كبيرة من الأصول المصرفية عاطلة عن التوظيف.

2 - بينت نتائج تحليل مؤشرات الربحية أن العائد على الأصول كان مرتفعاً خلال السنوات 2009 و2010 و2018 بينما شهد هذا العائد انخفاضاً كبيراً خلال الفترة 2013-2017 و2020 حيث بلغ 0.5 فأقل وهذا غير كافٍ للاحتفاظ بالاحتياطي الملائم ونمو رأس المال المطلوب.

3 - كما بينت نتائج عرض وتحليل مؤشرات جودة الأصول أن نسبة الديون المتعثرة إلى إجمالي القروض بلغت في نهاية عام 2020 نحو 21.0%، مما يدل على نقاط ضعف في معايير إدارة الائتمان وانخفاض كفاءتها وقد ينذر بوقوع أزمة.

4 - كذلك أوضحت نتائج تحليل مؤشرات رأس المال أن القطاع المصرفي الليبي يتمتع بكفاية رأس مال مرتفعة كافية لمواجهة أية مخاطر قد تحدث وامتصاص الصدمات، حيث تراوحت نسبتها ما بين 10.7% و19.2% خلال الفترة (2012-2020) وهي بشكل عام

أعلى وبهامش مريح من النسبة المحددة من قبل لجنة بازل (1) والبالغة 8.0%.

وبناء على هذه النتائج يقدم الباحثان التوصيات التالية:

1 - الاستقرار السياسي وتوحيد المؤسسات وعلى رأسها مصرف ليبيا المركزي ضرورة قصوى لخلق بيئة عمل مصرفي ملائمة بعيداً عن الضغوطات والظروف الاستثنائية لاستعادة الثقة من قبل الجمهور في القطاع المصرفي الليبي.

2 - تعزيز الرقابة والتنظيم: تحتاج السلطات المسؤولة إلى تعزيز إطارها التنظيمي والرقابي لضمان استقرار وسلامة النظام المصرفي. ويجب أن تتضمن اللوائح إرشادات واضحة حول إدارة المخاطر وكفاية رأس المال وإدارة السيولة.

3 - الشفافية: يجب أن يُطلب من المصارف التجارية الإفصاح عن معلوماتها المالية في الوقت المناسب وبطريقة شفافة حتى يتمكن المنظمون والمستثمرون من تقييم صحتهم المالية.

4 - الحوكمة: يجب تطبيق ممارسات الحوكمة الفعالة لضمان إدارة المصارف بطريقة سليمة ومسؤولة. ويشمل ذلك وجود رقابة مناسبة على مجلس الإدارة، ووضع خطوط واضحة للمساءلة، وتعزيز السلوك الأخلاقي بين موظفي المصرف.

5 - البنية التحتية التكنولوجية: يجب أن تمتلك المصارف بنية تحتية تكنولوجية كافية لضمان قدرتها على إدارة المخاطر بشكل فعال وتقديم خدمات عالية الجودة لعملائها. وهذا يشمل الاستثمار في تدابير الأمن السيبراني لمنع الوصول غير المصرح به وحماية معلومات العملاء الحساسة بما يعزز من ثقة الجمهور بالقطاع المصرفي.

6 - استغلال فائض السيولة بالقطاع المصرفي الليبي في أوجه الاستثمار المتعددة لزيادة معدلات الربحية للمصارف التجارية من جهة ودفع عجلة الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة من جهة أخرى.

المراجع:

الأرباح، صالح الأمين. (1991). اقتصاديات النقود والمصارف. منشورات كلية المحاسبة غريان. ليبيا

الحاسية، ميلود جمعة. (1995). النقود والمصارف والنشاط الاقتصادي. منشورات مركز بحوث العلوم الاقتصادية. الطبعة الثانية. بنغازي

النصراوي، محمد عبد الأمير حسن. (2021). أثر الشمول المالي في السيولة والربحية المصرفية: دراسة تحليلية لعينة من المصارف التجارية العراقية للمدة 2019-2011. رسالة ماجستير. جامعة كربلاء. العراق.

آسية، كرومي. (2022). تقييم أداء البنوك التجارية باستعمال نموذج CAMELS، دراسة تطبيقية على المؤسسة المصرفية العربية خلال 2019-2010. مختبر الدراسات الاقتصادية والتنمية المحلية بالجنوب الغربي. المجلد الثامن. العدد 01.

إيمان، قوال زواوية. (2017). تحليل مكونات التقييم الأمريكي CAMELS. مجلة الاقتصاد والمناجمنت. المجلد 16. العدد 02.

بوعبد الله، ودان، ويمينة، شوشة. (2013).“ أثر تطبيق نظام التقييم البنكي camels في تفعيل الرقابة على البنوك التجارية: دراسة مقارنة ما بين البنك الوطني الجزائري والبنك بي أن بي باريبا الجزائر خلال الفترة (2014-1010)” مجلة الباحث الاقتصادي. العدد الثامن.

حلاق، ميرفا جورج. (2017). العوامل المؤثرة في الملاءة المالية بالمصارف التجارية السورية الخاصة. رسالة ماجستير. المعهد العالي لإدارة الأعمال. الجمهورية العربية السورية.

مصرف ليبيا المركزي. تقرير الاستقرار المالي (2017). فريق عمل وحدة الاستقرار المالي/ البيضاء. 2019

مصرف ليبيا المركزي. (2008). مؤشرات السلامة المالية والاستقرار في القطاع المصرفي الليبي. التقرير السنوي لإدارة الرقابة على المصارف والنقد.

مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية لعام 2020.

مصرف ليبيا المركزي. الموقف التنفيذي للسياسة النقدية والمصرفية خلال الفترة -2002 2010.

مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية

للمصارف التجارية الليبية (-2008الربع الثاني 2016).
مصرف ليبيا المركزي. (2010). تطور السياسة النقدية والمصرفية في الجماهيرية. ورقة مقدمة للدورة الاعتيادية الرابعة والثلاثين لمجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية. طرابلس.
مصرف ليبيا المركزي. إدارة البحوث والإحصاء. الإحصاءات النقدية والمالية خلال الفترة (1966-2017).
تواتي، أحمد بلقاسم. (2021). تقييم أداء المصارف التجارية الليبية الخاصة باستخدام معايير التقييم الدولية.
هدوقة، حسيبة. (2018). كفاءة أنظمة الإنذار المبكر المستخدمة في البنوك التجارية الجزائرية في التنبؤ بالأزمات المصرفية. دراسة مقارنة بين الأنظمة الجزائرية والأنظمة العالمية، أطروحة دكتوراه. جامعة بوضياف. الجزائر.

أثر تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة (دراسة حالة)

الدكتور:
محمد الطيب على الشريف[1]

الدكتور:
حسني رمضان الشتيوي أبوالقاسم[2]

١ أستاذ المحاسبة المساعد، ورئيس قسم المحاسبة الأسبق، كلية الاقتصاد / جامعة صبراتة mahicq@gmail.com

٢ أستاذ المحاسبة المشارك، كلية الاقتصاد/ جامعة طرابلس.

ملخص البحث:

هدفت هذه الدراسة لبيان متطلبات تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية وأثره على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، وقد استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي، بالاعتماد على أسلوب الاستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات، حيث تم استطلاع رأي موظفي المصرف الإسلامي الليبي المركز الرئيسي طرابلس المتمثلين في (موظفي الحسابات، المراجعين الداخليين، رؤساء الأقسام، ومدراء الإدارات).

وقد توصل البحث إلى عدة نتائج أهمها: تتوفر لدى المصارف الإسلامية الليبية العديد من البرمجيات والتطبيقات المحاسبيّة لخدمة الأغراض المختلفة فيها، وأن التحول الرقمي يؤثر بشكل طردي على مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية، وعليه فقد أوصى الباحثان بضرورة مواكبة مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية الليبية للتطورات في بيئة الأعمال المعاصرة، وذلك بتوفير المهارات التكنولوجية اللازمة لتطبيق التحول الرقمي لما له من دور مهم في تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، العمل على تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة، تطوير مهارات المحاسبين والمراجعين التي تعتمد عن التحول الرقمي والتكنولوجي والمعايير المحاسبية الدولية والتعامل مع النظم المحاسبية العالمية المتطورة.

الكلمات الدالة:

التحول الرقمي، مهنة المحاسبة والمراجعة، المصرف الإسلامي الليبي.

المبحث الأول: الإطار العام للبحث

1. مقدمة البحث:

يشهد العالم اليوم بأكمله ثورة تكنولوجية هائلة في المعلومات والاتصالات والإلكترونات، إن ظهور تلك التكنولوجيا الرقمية أدى إلى ظهور تغيرات تمثلت بالتحول من النظم التقليدية إلى ما يُعرف بالاقتصاد الرقمي.

إذ حدثت تغيرات ونقلات كبيرة في حياة الأفراد المهنية والشخصية في جميع أنحاء العالم، وهذا تزامنًا مع ظهور التكنولوجيا الرقمية المتغيرة بشركل كبير ومستمر، وقد أثر ذلك على جميع جوانب المجتمع وأصبحت التكنولوجيا جزءًا لا يتجزأ من تفاعلات الأفراد سواء في العمل أو في التعليم أو في البحث والوصول إلى المعلومات والمعرفة. (European, 2014)

وتُشير العديد من الدراسات مثل دراسة (Morgan, 2013)، ودراسة (Sandkuhl, and Lehmann, 2017) إلى أن برنامج التحول الرقمي يُعتبر أحد أبرز الاتجاهات الحديثة الكبرى في القطاعات الصناعية والخدمية والمصرفية والأعمال. ولقد كانت لثورة التحول الرقمي تأثير كبير في جميع المجالات، ويُعتبر مجال مهنة المحاسبة والمراجعة مما تأثرت بشكل كبير بذلك التحول، لذا بات من الضروري امتلاك المحاسبين والمراجعين بعض المهارات التكنولوجية للتواصل مع العالم الرقمي ولأداء المهنة بكفاءة وفاعلية في ظل عالم الرقمنه.

كما يُعتبر القطاع المصرفي من أكثر القطاعات المتأثرة بالتحول الرقمي، حيث أصبح على موظفي المصارف مواكبة التكنولوجيا الرقمية التي باتت سمة جوهرية ومتطلب معاصر يجب توفره للقيام بمهنة المحاسبة والمراجعة، وعليه جاءت فكرة البحث الحالية لبيان مدى توفر متطلبات تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية وبيان أثره على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.

2. الدراسات والأبحاث السابقة:

تعرفت دراسة (Johannes, et al,2019) على التحويلات المالية وخدمات التأمين في العالم الجديد، والاستثمار في منصات الأعمال الرقمية، والحد من الاعتماد على النظم التقليدية، فصناعة الخدمات المالية تشهد تحولاً هائلاً في ظل التحول الرقمي، وتوصلت الدراسة إلى أن الثورة الرقمية أدت إلى ارتفاع في عدد الوافدين الذين يستخدمون صناعة

الخدمات المالية إلى السوق الموجهة نحو التكنولوجيا، كما تم تخفيض تكلفت المعاملات باستخدام التحول التكنولوجي.

كما تناول دراسة كلٍ من (رشوان وأبو رحمه، 2020) التحول الرقمي وانعكاساته على ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة، ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحثان باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، ووزعت الاستبانة على مكاتب المحاسبة والمراجعة، ونقابة المحاسبين والمراجعين الفلسطينية في قطاع غزة، وأظهرت النتائج أن التحول الرقمي يوفر المهارات التكنولوجية اللازمة لنجاح ممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة بشكل واقعي ويجعلها أكثر فاعلية ودقة، مما يؤدي إلى زيادة رضا المستفيدين من خدمات مهنة المحاسبة.

وفي ذات السياق أشار الباحثان (محمد، ومعتوق، 2021) إلى أثر التحول الرقمي على مهنة المحاسبة والتعليم المحاسبي، من خلال تحسين قدرة أداء المحاسبين في ظل التحول الرقمي ومواكبة التقنيات الرقمية، وتطوير المناهج التعليمية بما يُواكب هذا التطور، وتحديد المعوقات التي تقف حائل أمام التحول الرقمي، وقد استخدم الباحثان المنهج الاستقرائي والاستنباطي، وتم استخدام الاستبانة كوسيبة لجمع البيانات وزعت على عينة من المحاسبين والمراجعين بمدينة بنغازي، وعينة من أعضاء هيئة التدريس في جامعتي (عمر المختار، وطبرق)، وتوصلت الدراسة إلى أن التحول الرقمي يُساعد في سرعة إنجاز العمليات المالية والمراجعة والتحليل المالي، كما يُساعد في تطور التعليم المحاسبي، مما يؤدي إلى تطور مهنة المحاسبة والمراجعة، كما توصلت الدراسة إلى وجود العديد من المعوقات للتحول الرقمي أهمها، التخوف من آمن المعلومات، ونقص الكفاءات والقدرات المؤهلة، ونقص الميزانيات المرصودة لبرامج التحول الرقمي.

وقام الباحثون (الأمير، وآخرون، 2021) بدراسة الآثار المتوقعة من التحول الرقمي للعمليات المحاسبية على التمثيل الصادق للمعلومات المحاسبية، في ظل التطور المرتبط بتطبيق نظم موثوقية المواقع الإلكترونية في بيئة الأعمال السودانية، وقد اعتمد الباحثون على المنهج الوصفي، وقد خلصت الدراسة إلى أن تطبيق نظام المحاسبة في ظل التحول الرقمي في إطار تطبيق مبادئ ومعايير موثوقية الموقع الإلكتروني (Web Trust) ساهم في تمثيل خاصية التمثيل الصادق للمعلومات المحاسبية.

كما هدفت دراسة (رجب، 2022) إلى التعرف على الإطار الفكري للتحول الرقمي، مفهومه، وأهدافه، ومتطلباته، وتحدياته، وآليات تعزيز التحول نحو الرقمنه في التعليم الجامعي.

في حين قام كلٍ من (معوض، وجاد، 2022) بالبحث في كيفية استخدام وسائل التقنية

الحديثة في التعليم المحاسبي، ومدى توافر المتطلبات التكنولوجية الحديثة في كليات التجارة بالجامعات المصرية التي تُمكنها من التعليم المحاسبي الإلكتروني، وتم إجراء دراسة ميدانية بالجامعة المصرية الأهلية، وتضمن مجتمع الدراسة أعضاء هيئة التدريس بتوزيع استمارة استبيان، وتوصلت الدراسة إلى توافر المتطلبات التكنولوجية والفنية الحديثة بالجامعة التي تُمكنها من التعليم المحاسبي في ظل التحول الرقمي، كما يتوافر لدى الأستاذ الجامعي الوعي الكامل والاقتناع والإدراك الكافي لتدريس المواد المحاسبية في ظل التطور الرقمي.

التعليق على الدراسات السابقة:

بالرغم من وجود عدد من الدراسات والأبحاث السابقة التي تناولت التحول الرقمي وآثره على العديد من المجالات منها: التعليم المحاسبي، مهنة المحاسبة والمراجعة، المعلومات المحاسبية، صناعة الخدمات المالية، إلا أن أي من تلك الدراسات لم تتناول ربط التحول الرقمي بمهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية الليبية.

لذلك جاءت فكرة هذه الدراسة لمواصلة البحث عن سُبل جادة للبدء في عملية التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية وبيان أثر ذلك التحول على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.

3. مشكلة البحث:

شهدت بيئة الأعمال خلال السنوات الأخيرة مجموعة من التطورات التكنولوجية في مختلف الصناعات خاصة في مجال المصارف، مما أدى إلى إحداث تغيرات أدت إلى التحول للاقتصاد الرقمي، وتُعتبر مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف إحدى أهم المجالات التي تأثرت بهذا التحول الرقمي، حيث يُعد نظام المحاسبة الرقمي من أهم الأنظمة المستحدثة في بيئة الأعمال المعاصرة، فقد تم في ظل وجود التحول الرقمي تقليل عبء عمل المحاسبية والمراجعين، فالعمليات المحاسبية المُعقدة في ظل النظم التقليدية تتم بسرعة في ظل هذا التحول، مما أدى إلى ظهور أنظمة محاسبية متطورة قائمة على وجود الإنترنت مثل: البلوك تشين، وسلسلة الكتل، والحوسبة السحابية، وغيرها، كل هذا التطور التقني في عالم التحول الرقمي يتطلب على مهنة المحاسبة أن تتطور وتتغير لمواكبة هذا الارتفاع الغير محدود في للرقمنه من خلال تطوير المفاهيم والقواعد والإجراءات والمعايير المحاسبية والتقارير المالية.

وبناءً على ما سبق جاءت فكرة البحث الحالي، حيث تلخصت مشكلة البحث في بيان مدى تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية، ومدى تأثيره على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، ولتحقيق ذلك تم صياغة التساؤلات التالية:

السؤال الأول: هل تتوفر المتطلبات اللازمة لدى المصارف الإسلامية الليبية لتطبيق برنامج التحول الرقمي؟

السؤال الثاني: هل يوجد أثر ذو دلالة معنوية لتطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة؟

السؤال الثالث: هل يوجد أثر ذو دلالة معنوية لتطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المراجعة؟

4. أهداف البحث:

يتمثل الهدف المحوري لهذا البحث في معرفة أثر تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، ويُمكن تحقيق هذا الهدف من خلال تحقيق الأهداف التالية:

الهدف الأول: التعرف على مدى توفر المتطلبات اللازمة لدى المصارف الإسلامية الليبية لتطبيق برنامج التحول الرقمي.

الهدف الثاني: معرفة مدى وجود أثر من تطبيق برنامج التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة.

الهدف الثالث: معرفة مدى وجود أثر من تطبيق برنامج التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المراجعة.

5. أهمية البحث:

- الأهمية العلمية: يستمد البحث أهميته باعتبارها من الدراسات الأولى التي تناولت موضوع الربط ودراسة الأثر المتوقع من تطبيق برنامج التحول الرقمي على تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية الليبية.
- الأهمية العملية: تكمن أهمية البحث هنا في كونها تتناول موضوعًا يُعد أحد الركائز الأساسية التي يُعتمد عليه في عملية تطوير مهنة المحاسبة باعتبارها وسيلة للتخطيط الاستراتيجي، ومصدرًا لتوفير المعلومات لاتخاذ القرارات الرشيدة لمختلف فئات المجتمع من خلال إعداد القوائم المالية، وتطوير مهنة المراجعة باعتبارها العنصر المُصدق على عمل المحاسبين، حيث يُساهم تطبيق برنامج التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية في تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.

6. فرضيات البحث:

بناءً على مشكلة البحث وأهدافه تم صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية لتطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المحاسبة.

الفرضية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية لتطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تطوير مهنة المراجعة.

7. منهجية البحث:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، معتمدًا على الأسلوب المكتبي في جمع البيانات، مستفيدًا في ذلك من نتائج البحوث والكتابات والدراسات التي تم نشرها، وذلك لمعرفة الآراء المتعددة حول التحول الرقمي وعلاقته بتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة، كما تم بالاعتماد على الدراسات السابقة إعداد استبيان شامل لمعرفة متطلبات تطبيق التحول الرقمي وأثره على مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية، مع التعرف على معوقات تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية.

المبحث الثاني: الإطار النظري للبحث

1. مفهوم التحول الرقمي:

التحول الرقمي حسب رأي (Johannes, 2019) يعنى انتقال المنشأة من التعامل مع الموارد المادية فقط، إلى الاهتمام بموارد معلوماتية تعتمد على الإنترنت وشبكات الأعمال، حيث أصبح رأس المال المعلوماتي المعرفي الفكري هو العامل الأكثر فعالية في تحقيق أهدافها وفي استخدام مواردها.

كما يُعرّف بأنه عملية انتقال الشركات إلى نموذج عمل يعتمد على التقنيات في ابتكار المنتجات والخدمات، وتوفير قنوات جديدة من العائدات وفرص تزيد من قيمة منتجاتها، فهو يساعد على تحسين الكفاءة التشغيلية، وتحسين الخدمات المقدمة للعملاء (عدنان، 2019)

2. متطلبات التحول الرقمي: (عدنان، 2019)

1 - بناء إستراتيجية رقمية والبدء في إجراءات التحسين.

2 - قياس الإمكانيات الرقمية الحالية.

3 - تحديد أفضل هيكل عمل لأنشطة التسويق الرقمي.

4 - تحديد المتطلبات لخطط الاستثمار.

5 - تحديد عوائق التكامل الرقمي إدارة التغير للتحول الرقمي.

3. علاقة التحول الرقمي بتطوير مهنة المحاسبة والمراجعة:

إن تحقيق التحول الرقمي بالشكل الصحيح والمتدرج، له أثر إيجابي متمثل في: سرعة الإنجاز للأعمال والأنشطة، وتوحيد وتبسيط إجراءات العمل، والمساهمة في آمن المعلومات بحفظها وسهولة تخزينها واسترجاعها واتاحة الاطلاع عليها للجميع، بدلاً مما كان يتم الحفظ في أرشيفات ورقية تأخد حيز مكاني كبير، كما أن التحول الرقمي يضمن جودة العمل ومواكبة التطور والقدرة على إعداد أنظمة تُسهل عملية الرقابة والمراجعة (Wanda J. Orlikowski. 1992).

وقد نشر على موقع الاتحاد الدولي للمحاسبين بتاريخ 5/9/2018 أنه في القرن الواحد والعشرون، من الممكن رؤية خطوات الرقمنه في كل تقاطع تقريبًا للحياة الاجتماعية، حيث تؤثر التكنولوجيا الرقمية على جميع جوانب الحياة الحديثة تقريبًا من الأفراد إلى المجتمعات، إن التغير التكنولوجي والاقتصادي السريع يعني أن المهن مجبرة على التغير

وفقًا للنظام العالمي، وتُعتبر مهنة المحاسبة أحد تلك المهن المتأثرة بالتطور الرقمي، بفضل أنظمة التكنولوجيا تم تقليل عبء عمل المحاسب، وذلك بتنفيذ المعاملات المحاسبية الصعبة والمعقدة بسهولة ويسر باستخدام أنظمة محاسبية قائمة على الإنترنت مثل: الحوسبة السحابية، وتقنية Blockchain، وسلسلة الكتل، وغيرها، وعليه فإن مستقبل مهنة المحاسبة بحاجة إلى ضرورة التحول الرقمي، وظهور مصطلح جديد (هندسة المحاسبة) وهي إعادة تصميم لمهنة المحاسبة في ضوء التطورات التكنولوجية مثل: الرقمنه، والذكاء الاصطناعي، والثورة الصناعية الرابعة. (www.ifac.org)

كما تتأثر مهنة المراجعة والأداء المهني للمراجع بالتطورات الحديثة في المجال الرقمي، حيث تلجأ الشركات إلى تطبيق التطورات الحديثة في مجال الرقميات وإمكانية الوصول إلى الفاعلية في عمليات النشاط، بالدخول إلى أسواق جديدة، زيادة التركيز على العملاء، تطوير نماذج النشاط، وزيادة الإنتاجية، الأمر الذي أدى إلى زيادة مسؤوليات مراجع الحسابات خاصة فيما يتعلق بمواكبة هذه التطورات الرقمية، ومعرفة تأثرها على نشاط العميل، والتوقعات المستقبلية لها، بالإضافة إلى تأثير مثل هذه التطورات الرقيمة على مهنة المراجعة وإجراءات المراجعة من أجل ضمان جودة عملية المراجعة، وخفض تكلفة عملية المراجعة. (متولي، 2020)

المبحث الثالث: الإطار العملي للبحث

1. مجتمع وعينة البحث:

بناءً على أهداف البحث السابق ذكرها، فإنه يُمكن القول إن مجتمع الدراسة يتمثل في أربع فئات لها علاقة بمهنة المحاسبة والمراجعة بالمصرف الإسلامي الليبي، وهذه الفئات هي: موظفي الحسابات، المراجعين الداخليين، رؤساء الأقسام، ومدراء الإدارات، وقد تم توزيع الاستبيان على كافة أفراد المجتمع.

الجدول رقم (1) يوضح عدد الاستمارات الموزعة والمستلمة والمفقودة

مجتمع البحث من المصرف الإسلامي الليبي	الاستبانة					
	الموزعة		المستلمة		المفقودة	
	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%	العدد	النسبة%
موظفي الحسابات.	30	48.3%	29	51.8%	1	16.7%
المراجعين الداخليين.	25	40.4%	23	41.1%	2	33.3%
مدراء الإدارات ورؤساء الأقسام.	7	11.3%	4	7.1%	3	50%
الإجمالي	62	100%	56	100%	6	100%

من الجدول رقم (1) يُمكن ملاحظة أن عدد استمارات الاستبيان المستلمة (56) استمارة أي بنسبة (90.3%) من إجمالي الاستمارات الموزعة، وتُمثل هذه النسبة ممتازة لإتمام هذا البحث، أما الاستمارات المفقودة، والتي حاول الباحثان استرجاعها بقدر الإمكان دون جدوى بلغت (6) استمارة بنسبة (9.7%) تقريبًا، وتعتبر هذه النسبة ضئيلة جدًا إذا ما قورنت بنسبة الاستمارات المتسلَّمة، مما يدل على تعاون أفراد عينة البحث مع البحث العلمي.

2. قياس صدق وثبات أداة القياس (الاستبانة):

يقصد بمعامل الثبات درجة ثبات إجابات المشاركين في حالة تكرار توزيع الاستبيانات عليهم مرة أخري حيث إن هذا التوزيع المتكرر يظهر مدي خلو إجابات المشاركين منهم من تأثير العشوائية، بما يعني استقرار نتائج المقياس وقد استخدم الباحثان معادلة (ألفا كرونباخ) لقياس ثبات الاستبيان، وبالنظر في الجدول رقم (2) نُلاحظ أن معامل ألفا كرونباخ بلغت قيمته (0.821)، وتعد هذه النتيجة درجة ثبات مرتفعة تُشير إلى مدي التجانس بين فقرات المقياس.

الجدول رقم (2) قيمة معامل ألف كرونباخ

Cronbach's Alpha	N of Items
0.821	23

3. صدق التجانس (الاتساق الداخلي):

يقصد بصدق التجانس (الاتساق الداخلي) مدى اتساق كل فقرة من فقرات الاستبانة مع المجال الذي تنتمي إليه هذه الفقرة، وقد تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة من خلال حساب معاملات الارتباط (معامل ارتباط بيرسون Pearson Correlation) بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

المحور الأول: متطلبات تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية.

يوضح الجدول رقم (3) أن معاملات الارتباط المُبيّنة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.01، 0.05) وبذلك يُعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

الجدول رقم (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
1	تتوفر لدى المصارف الإسلامية الليبية العديد من البرمجيات والتطبيقات المحاسبيّة لخدمة الأغراض المختلفة فيها.	0.771**	0.000
2	حيازة المصارف الإسلامية الليبية للأجهزة والبرامج المستحدثة التي تُساعد الإدارة العليا في الرقابة على فعاليات تلك المصارف.	0.513**	0.000
3	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في فهم طبيعة عمل المصارف الإسلامية الليبية والبيئة التي تحيط بها.	0.450**	0.000
4	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية بما يتلاءم والأنظمة المحاسبيّة التي تتمتع بأطر رقابية فعّالة قادرة على عرض وقياس المعلومات بصورة موضوعية وصحيحة عن طريق إتباع مقاييس المحاسبة الدولية.	0.393**	0.000
5	يتم تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة.	0.465**	0.000
6	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في عرض المعلومات بالشكل الذي يستفيد منه عدد كبير من المستخدمين للمعلومات بحسب أهدافهم المختلفة.	0.465**	0.000

- ** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01 | -* الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الثاني:

مساهمة تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية الليبية.

من خلال الجدول رقم (4) نُلاحظ أن معاملات الارتباط المُبينة بالجدول دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.01)، وبذلك يُعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

الجدول رقم (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
7	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى جعل مهنة المحاسبة أكثر فعالية ودقة، من خلال توفير المهارات التكنولوجية اللازمة لنجاح ممارسة المهنة بشكل واقعي.	0.799**	0.000
8	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى زيادة رضا المستفيدين من خدمات مهنة المحاسبة.	0.387**	0.003
9	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في سرعة إنجاز وتبسيط العمليات المحاسبية، وبذلك تقليل عبء عمل المحاسب، حيث تتم المعاملات المحاسبية المعقدة والصعبة بسهولة وسرعة.	0.354**	0.007
10	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على ربط الأقسام وفروع الشركات بالإدارات العليا مما يُساهم في الحصول على المعلومات المحاسبية بسرعة.	0.463**	0.000
11	يُحافظ تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على أمن المعلومات المحاسبية وذلك بسهولة تخزينها واسترجاعها وإتاحة فرصة الاطلاع عليها.	0.402**	0.002
12	يُساعد تطبيق التحول الرقمي بالمصارف الإسلامية الليبية في إعداد التقارير والقوائم المالية بسرعة ويُسر، مما يُقلل من فجوة المصداقية الحاصلة تلك القوائم والتقارير.	0.466**	0.000
13	يجعل تطبيق التحول الرقمي المحاسب أكثر مهارة من خلال التقنيات الحديثة.	0.734**	0.000
14	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تحقيق خاصية التوقيت المناسب للمعلومات المحاسبية.	0.464**	0.000
15	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى حماية البيانات والمعلومات عند ممارسة مهنة المحاسبة.	0.796*	0.000

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01 | * الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

المحور الثالث:

مساهمة تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية الليبية.

بالنظر إلى الجدول رقم (5) نُلاحظ أن معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني والدرجة الكلية للمحور دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.01) فيما عدا الفقرة رقم (12)، وبذلك يُعتبر المحور صادق لما وضع لقياسه.

الجدول رقم (5): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثالث والدرجة الكلية للمحور

ت	الفقرة	معامل ارتباط بيرسون	الدلالة الإحصائية P-Value
16	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهارات المراجعين الإبداعية التي تعتمد على التطور التكنولوجي والنظم المحاسبية.	0.710**	0.000
17	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى تحسين جودة عمل المراجع وتطوير الأداء المهني للمراجعين، من خلال مواكبة التطور التكنولوجي.	0.497**	0.000
18	يُعزز تطبيق التحول الرقمي الثقة والمصداقية في تقرير المراجع، مما يُساهم في تفعيل دور المراجع في لأداء مهامه بدقة وموضوعية.	0.510**	0.000
19	يُعزز تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية من الاستقلال المهني للمراجع، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة سير عملية المراجعة.	0.528**	0.000
20	يُحقق تطبيق التحول الرقمي تغيير جذري في الخدمات المقدمة للعملاء والمستفيدين من مهنة المراجعة، من خلال توفير استراتيجية لخلق قيمة تنافسية أعلى بين مكاتب المراجعة.	0.404**	0.000
21	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تسريع عملية المراجعة وتحقيق رضا العملاء.	0.050	0.717
22	يتوجب عند تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية توفير مراجعين مؤهلين قادرين على استخدام البيانات الإلكترونية لإنجاز عملية المراجعة بدقة عالية.	0.374**	0.005
23	تعمل الإدارة العليا في المؤسسة على تطوير برامج الحاسب الآلي لدعم رقابتها على المعلومات المحاسبية.	0.817**	0.000

** الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.01 | * الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية 0.05

4. التحليل الإحصائي لفقرات البحث:

1 - تحليل المعلومات العامة عن المشاركين:

الجدول رقم (6) تصنيف المشاركين حسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	العدد	النسبة المئوية
محاسبة	32	%57.1
تمويل ومصارف	10	%17.9
إدارة	8	%14.3
اقتصاد	1	%1.8
أخرى	5	%8.9
المجموع	56	%100.0

من البيانات المدرجة بالجدول رقم (6) نُلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب التخصص العلمي (57.1%) للمؤهل العلمي محاسبة، بينما كانت النسبة الأقل في تخصص الاقتصاد إذ بلغت (1.8%)، كما نُلاحظ أن هناك تخصصات أخرى بنسبة (8.9%)، مما يدل على أن أغلب أفراد العينة من تخصص المحاسبة ويُمارسون مهنة المحاسبة والمراجعة.

الجدول رقم (7) تصنيف المشاركين حسب الدرجة الوظيفية

الدرجة الوظيفية	العدد	النسبة المئوية
موظف حسابات	29	%51.8
مراجع داخلي	23	41.0%
رئيس قسم	2	%3.6
مدير إدارة	2	%3.6
المجموع الكلي	56	%100.0

نُلاحظ من خلال الجدول رقم (7) أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب الدرجة الوظيفية (51.8%) لموظفي الحسابات، بينما كانت النسبة التالية للمراجع الداخلي (41.1%)، وباقي النسبة موزعة بين رؤساء الأقسام ومدراء الإدارات بالتساوي، وهذا يؤكد نتيجة الجدول رقم (6).

الجدول رقم (8) تصنيف المشاركين حسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية
دبلوم عالي	5	%8.9
بكالوريوس	42	%75.0
ماجستير	8	%14.3
دكتوراه	1	%1.8
المجموع الكلي	56	%100.0

بالنظر إلى الجدول رقم (8) يُمكن ملاحظة أن نسبة المشاركين بالاستبيان الموزعين حسب المؤهل العلمي كانت الأعلى لحملت البكالوريوس بنسبة (75.0%) والنسبة الأقل كانت للمؤهلات الدكتوراه بنسبة (1.8%)، وهذه هي الدرجة المطلوبة لممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة.

الجدول رقم (9) تصنيف المشاركين حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية
أقل من خمسة سنوات	28	%50.0
من خمسة إلى أقل من عشرة سنوات	22	%39.3
من عشرة سنوات إلى أقل من عشرون سنة	3	%5.4
من عشرون سنة فأكثر	3	%5.4
المجموع	56	%100.0

من البيانات المدرجة بالجدول رقم (9) نُلاحظ أن نسبة المشاركين بالاستبيان حسب سنوات الخبرة كانت الأعلى هي للفئة أقل من خمسة سنوات إذا بلغت (50.0 %) من إجمالي الاستبيانات الموزعة، وأن نسبة (39.3%) كانت للفئة من خمسة إلى أقل من عشرة سنوات، بينما تساوت النسب في الفئتين الباقيتين، وهذا يدل على انخفاض سنوات الخبرة للموظفين في المصارف الإسلامية الليبية[1].

2 - تحليل الأسئلة المتعلقة بمحاور البحث:

المحور الأول: متطلبات تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية.

الجدول رقم (10) المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار (T) لفقرات المحور الأول

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (T)	قيمة المعنوية (Sig.)	الترتيب	الإجابة السائدة
1	تتوفر لدى المصارف الإسلامية الليبية العديد من البرمجيات والتطبيقات المحاسبيّة لخدمة الأغراض المختلفة فيها.	4.071	0.911	33.41	0.00	1	موافق بنسبة (46.4%)
2	حيازة المصارف الإسلامية الليبية للأجهزة والبرامج المستحدثة التي تُساعد الإدارة العليا في الرقابة على فعاليات تلك المصارف.	4.000	0.934	32.04	0.00	4	موافق بنسبة (39.3%)
3	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في فهم طبيعة عمل المصارف الإسلامية الليبية والبيئة التي تحيط بها.	3.982	0.999	29.80	0.00	5	موافق بشدة بنسبة (42.9%)

١ يُرجح الباحثان أن سبب ذلك هو لحداثة إنشاء هذه المصارف في البيئة الليبية.

4	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية بما يتلاءم والأنظمة المحاسبيّة التي تتمتع بأطر رقابية فعّالة قادرة على عرض وقياس المعلومات بصورة موضوعية وصحيحة عن طريق إتباع مقاييس المحاسبة الدولية.	4.035	0.737	40.94	0.00	3	موافق بنسبة (51.8%)
5	يتم تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة.	3.607	1.056	25.55	0.00	6	موافق بنسبة (32.1%)
6	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في عرض المعلومات بالشكل الذي يستفيد منه عدد كبير من المستخدمين للمعلومات بحسب أهدافهم المختلفة.	4.053	0.748	40.51	0.00	2	موافق بنسبة (50.0%)

من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (10) يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور (متطلبات تطبيق التحول الرقمي) تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وقيمة المتوسطات الحسابية المناظرة لها أكبر من المتوسط (3).

- أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (1) والتي تنص على (تتوفر لدى المصارف الإسلامية الليبية العديد من البرمجيات والتطبيقات المحاسبيّة لخدمة الأغراض المختلفة فيها) حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها 4.071)) بانحراف معياري (0.911).

- أقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (5) والتي تنص على (يتم تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة)، حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها 3.607)) وانحراف معياري. (1.056)

المحور الثاني: مساهمة تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية الليبية.

الجدول رقم (11) المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار ((T لفقرات المحور الثاني

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (T)	قيمة المعنوية (.Sig)	الترتيب	الإجابة السائدة
7	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى جعل مهنة المحاسبة أكثر فعالية ودقة، من خلال توفير المهارات التكنولوجية اللازمة لنجاح ممارسة المهنة بشكل واقعي.	4.071	0.911	33.41	0.00	1	موافق بنسبة (46.4%)
8	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى زيادة رضا المستفيدين من خدمات مهنة المحاسبة.	4.000	0.934	32.04	0.00	4	موافق بنسبة (39.3%)
9	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في سرعة إنجاز وتبسيط العمليات المحاسبية، وبذلك تقليل عبء عمل المحاسب، حيث تتم المعاملات المحاسبية المعقدة والصعبة بسهولة وسرعة.	3.982	0.999	29.80	0.00	5	موافق بشدة بنسبة (42.9%)
10	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على ربط الأقسام وفروع الشركات بالإدارات العليا مما يُساهم في الحصول على المعلومات المحاسبية بسرعة.	4.035	0.737	40.94	0.00	3	موافق بنسبة (51.8%)
11	يُحافظ تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على أمن المعلومات المحاسبية وذلك بسهولة تخزينها واسترجاعها وإتاحة فرصة الاطلاع عليها.	3.607	1.056	25.55	0.00	6	موافق بنسبة (32.1%)

12	يُساعد تطبيق التحول الرقمي بالمصارف الإسلامية الليبية في إعداد التقارير والقوائم المالية بسرعة ويُسر، مما يُقلل من فجوة المصداقية الحاصلة تلك القوائم والتقارير.	4.053	0.748	40.51	0.00	2	موافق بنسبة (50.0%)
13	يجعل تطبيق التحول الرقمي المحاسب أكثر مهارة من خلال التقنيات الحديثة.	4.035	0.737	40.94	0.00	3	موافق بنسبة (51.8%)
14	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تحقيق خاصية التوقيت المناسب للمعلومات المحاسبية.	3.607	1.056	25.55	0.00	6	موافق بنسبة (32.1%)
15	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى حماية البيانات والمعلومات عند ممارسة مهنة المحاسبة.	4.053	0.748	40.51	0.00	2	موافق بنسبة (50.0%)

بالرجوع إلى البيانات الواردة بالجدول رقم (11) يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور (مساهمة تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية الليبية) تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وقيمة المتوسطات الحسابية المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس (3).

- أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (11) والتي تنص على (يُحافظ تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على أمن المعلومات المحاسبية وذلك بسهولة تخزينها واسترجاعها وإتاحة فرصة الاطلاع عليها) حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها (3.9107) بانحراف معياري (0.958730).

- أقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (7) والتي تنص على (يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى جعل مهنة المحاسبة أكثر فعالية ودقة، من خلال توفير المهارات التكنولوجية اللازمة لنجاح ممارسة المهنة بشكل واقعي) حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها (3.6607) وانحراف معياري. (.995930)

الجدول رقم (11) المتوسط المرجح والانحراف المعياري ونتائج اختبار ((T لفقرات المحور الثاني

ت	الفقرة	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة (T)	قيمة المعنوية (.Sig)	الترتيب	الإجابة السائدة
16	يُساهم تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهارات المراجعين الإبداعية التي تعتمد على التطور التكنولوجي والنظم المحاسبية.	4.089	0.7926	38.60	0.000	1	موافق بنسبة (42.9%)
17	يُؤدي تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى تحسين جودة عمل المراجع وتطوير الأداء المهني للمراجعين، من خلال مواكبة التطور التكنولوجي.	4.142	0.6987	44.36	0.000	3	موافق بشدة بنسبة (50.0%)
18	يُعزز تطبيق التحول الرقمي الثقة والمصداقية في تقرير المراجع، مما يُساهم في تفعيل دور المراجع في لأداء مهامه بدقة وموضوعية.	4.053	0.8403	36.09	0.000	4	موافق بشدة بنسبة (35.7%)
19	يُعزز تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية من الاستقلال المهني للمراجع، مما يؤدي إلى زيادة كفاءة سير عملية المراجعة.	4.035	0.7619	39.63	0.000	5	موافق بنسبة (48.2%)
20	يُحقق تطبيق التحول الرقمي تغيير جذري في الخدمات المقدمة للعملاء والمستفيدين من مهنة المراجعة، من خلال توفير استراتيجية لخلق قيمة تنافسية أعلى بين مكاتب المراجعة.	3.946	0.6985	42.27	0.000	6	موافق بنسبة (51.8%)

21	يُساعد تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على تسريع عملية المراجعة وتحقيق رضا العملاء.	3.910	0.8372	34.95	0.000	8	موافق بنسبة (35.7%)
22	يتوجب عند تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية توفير مراجعين مؤهلين قادرين على استخدام البيانات الإلكترونية لإنجاز عملية المراجعة بدقة عالية.	4.089	0.8586	35.63	000.00	2	موافق بشدة بنسبة (39.3%)
23	تعمل الإدارة العليا في المؤسسة على تطوير برامج الحاسب الآلي لدعم رقابتها على المعلومات المحاسبية.	3.928	0.9696	30.31		7	موافق بشدة بنسبة (33.9%)

من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (12) يتضح أن جميع الفقرات المتعلقة بالمحور (مساهمة تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية الليبية) تمت الموافقة عليها، حيث سجلت قيم الدلالة الإحصائية لها أصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وقيمة المتوسطات الحسابية المناظرة لها أكبر من متوسط أداة القياس (3).

- أكثر الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (16) والتي تنص على (يُساهم تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهارات المراجعين الإبداعية التي تعتمد على التطور التكنولوجي والنظم المحاسبية)، حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي المناظر لها (4.0893) بانحراف معياري (0.79262).

- أقل الفقرات التي تمت الموافقة عليها هي الفقرة رقم (23) والتي تنص على (تعمل الإدارة العليا في المؤسسة على تطوير برامج الحاسب الآلي لدعم رقابتها على المعلومات المحاسبية)، حيث سجلت قيمة المتوسط الحسابي لها ((3.9286 وانحراف معياري. (0.96967)

3 - اختبار فرضيات البحث:

الفرضية الأولى: لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية للتحول الرقمي على مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية.

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيطSimple Regression analysis لمعرفة دور التحول الرقمي (كمتغير مستقل) على مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد تم توفيق هذا

النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق تم استخدام أسلوب تحليل التباين (ANOVA)، من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (13)،
سجلت قيمة إحصاءه اختبار (4.325) F بمستوى دلالة إحصائية (0.042*)، مما يُشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

الجدول رقم (13) اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
0.272[a]	0.074	0.57122	4.325	0.042*

بالرجوع إلى البيانات الواردة بالجدول رقم (13) يتبين أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبئ بها ويساوي0.57122)) وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ، كما تُشير النتائج إلى أن قيمة معامل ارتباط بيرسون سُجلت (0.272*)، وقيمة معامل التحديد بلغت (0.074)، وهذا يعني (7.4%) من التباينات في المتغير التابع (مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية)، يُفسرها التباين في المتغير المستقل (التحول الرقمي).

ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع (مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية) على المتغير المستقل (التحول الرقمي) استخدم الباحثان اختبار(T) وتحصلا على النتائج المدونة بالجدول رقم (14)، حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار (4.419)، وقيمة الدلالة الإحصائية المناظرة لها (0.000*)، مما يُشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (التحول الرقمي) له تأثير معنوي على المتغير التابع (مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية).

الجدول رقم (14) نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 \ , \ \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءه الاختبار T	الدلالة الإحصائية P- Value
(Constant)	2.735	0.619		4.419	0.000*
مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية	0.314	0.151	0.272	2.080	0.042*

* دال إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.05)

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول رقم (14) أن إشارة معامل الانحدار في النموذج الموفق (0.314) مما يُشير إلى أن تأثير التحول الرقمي (كمتغير مستقل) على مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم التحول الرقمي ارتفعت قيم مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية.

وبذلك يكون النموذج الموفق على الصورة:

$$Y = 2.735 + 0..314X_1$$
$$(0.000) \quad (0.042)$$

نتائج تحليل الفرضية الأولى: رفض الفرضية الأولى والتي تنص على أنه لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية للتحول الرقمي بدلالة أبعادها على مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية.

الفرضية الثانية: لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية للتحول الرقمي على مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية.

استخدم الباحثان أسلوب تحليل الانحدار البسيطSimple Regression analysis لمعرفة دور التحول الرقمي (كمتغير مستقل) على مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية (كمتغير تابع) وذلك بتوفيق نموذج انحدار المتغير التابع على المتغير المستقل، وقد تم توفيق هذا النموذج، ولاختبار معنوية (دلالة) النموذج الموفق تم استخدام أسلوب تحليل التباين (ANOVA)، من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (15)، سجلت قيمة إحصاءه اختبار F (0.005) بمستوى دلالة إحصائية (0.946*)، مما يُشير إلى أن النموذج الموفق معنوي (دال إحصائياً).

الجدول رقم (15) اختبار تحليل التباين (ANOVA) وبعض الإحصاءات المتعلقة بنموذج انحدار

معامل ارتباط بيرسون R	R Square معامل التحديد	Std. Error of the Estimate الخطأ المعياري للتقدير	F-Test أحصاء الاختبار	P-value الدلالة الاحصائية
0.009	**0.000**	**0.8292**	**0.005**	**0.946***

من خلال البيانات الواردة بالجدول رقم (15) يتبين أن قيمة متوسط الخطأ المعياري للتقدير Standard Error of the Estimate، أو ما يسمى بـ "خطأ التقدير"، هو مقياس لدرجة دقة القيم المتنبئ بها ويساوي (0.8292) وهو مقدار صغير نسبياً، مما يدل على جودة النموذج المستخدم في التنبؤ، كما تُشير النتائج إلى أن قيمة معامل ارتباط بيرسون سُجلت (0.009) وقيمة معامل التحديد بلغت (0.000)، وهذا يعني لا يُمكن تفسير التباينات في

المتغير التابع (مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية)، في المتغير المستقل (التحول الرقمي). ولاختبار معنوية معامل انحدار النموذج الموفق لانحدار المتغير التابع (مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية) على المتغير المستقل (التحول الرقمي)، استخدم الباحثان اختبار (T) وتحصلا على النتائج المدونة بالجدول رقم (16)، حيث سجلت قيمة إحصاءه الاختبار (4.706) وقيمة الدلالة الإحصائية المناظرة لها (0.000*)، مما يُشير إلى معنوية معامل الانحدار، ويعني ذلك أن المتغير المستقل (التحول الرقمي) له تأثير معنوي على المتغير التابع (مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية).

الجدول رقم (16) نتائج تقدير معاملات انحدار المتغير المستقل على المتغير التابع $(\hat{\beta}_0 , \hat{\beta}_1)$

	معاملات الانحدار B	الخطأ المعياري Std. Error	معاملات الانحدار المعياري Beta	قيمة إحصاءه الاختبار T	الدلالة الإحصائية P- Value
(Constant)	3.661	0.778		4.706	0.000*
مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية	0.013	0.190	0.009	0.069	0.945*

* دال إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.05)

يتضح من النتائج الإحصائية المدونة بالجدول رقم (16) أن قيمة معامل الانحدار في النموذج الموفق صغير موجب (0.013) يُشير ذلك إلى أن تأثير التحول الرقمي (كمتغير مستقل) على مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية (كمتغير تابع) طردي، أي كلما ارتفعت قيم التحول الرقمي ارتفعت قيم مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية.

وبذلك يكون النموذج الموفق على الصورة:

$$Y = 3.661 + 0.013X_1$$
$$(0.000) \quad (0.954)$$

نتائج تحليل الفرضية الثانية: رفض الفرضية الفرعية الثانية والتي تنص على أنه لا يوجد أثر ذو دلالة معنوية التحول الرقمي بدلالة أبعادها على مهنة المراجعة في المصارف الإسلامية.

5. النتائج والتوصيات:

أولاً. نتائج البحث:

1) تتوفر لدى المصارف الإسلامية الليبية العديد من البرمجيات والتطبيقات المحاسبيّة لخدمة الأغراض المختلفة فيها.

2) لا يتم تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول

الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة.

3) يُساهم تطبيق التحول الرقمي في تطوير مهارات المراجعين الإبداعية التي تعتمد على التطور التكنولوجي والنظم المحاسبية.

4) الإدارة العليا لا تعمل في المؤسسة على تطوير برامج الحاسب الآلي لدعم رقابتها على المعلومات المحاسبية.

5) يُحافظ تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية على أمن المعلومات المحاسبية وذلك بسهولة تخزينها واسترجاعها وإتاحة فرصة الاطلاع عليها

6) لا يُساهم تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية الليبية إلى جعل مهنة المحاسبة أكثر فعالية ودقة، من خلال توفير المهارات التكنولوجية اللازمة لنجاح ممارسة المهنة بشكل واقعي.

7) التحول الرقمي يؤثر بشكل طردي على مهنة المحاسبة في المصارف الإسلامية.

8) التحول الرقمي بؤثر بشكل طردي على مهنة المراجعة في المصارف الاسلامية.

ثانيًا. توصيات البحث:

بناءً على النتائج التي تم التوصل إليها يوصي الباحثان بما يلي:

1) ضرورة مواكبة مهنة المحاسبة والمراجعة في المصارف الإسلامية الليبية للتطورات في بيئة الأعمال المعاصرة، وذلك بتوفير المهارات التكنولوجية اللازمة لتطبيق التحول الرقمي لما له من دور مهم في تطوير مهنة المحاسبة والمراجعة.

2) العمل على تدريب وتعليم كافة العاملين في المصارف الإسلامية الليبية على أهمية التحول الرقمي، وذلك بتوفير دورات تدريبية متخصصة.

3) تطوير مهارات المحاسبين والمراجعين التي تعتمد عن التحول الرقمي والتكنولوجي والمعايير المحاسبية الدولية والتعامل مع النظم المحاسبية العالمية المتطورة.

4) العمل على تبني التعليم المحاسبي الرقمي، وذلك بإدخال التكنولوجيا للتعليم المحاسبي الجامعي لما له من دور مهم في إدارة المعرفة وعلاقتها بتكنولوجيا المعلومات المحاسبية، لخلق محاسبين يستطيعون مواجهة المستجدات الحديثة على مهنة المحاسبة بكفاءة مهنية عالية.

5) العمل على تطوير برامج الحاسب الآلي في المصارف الإسلامية الليبية لدعم رقابتها على المعلومات المحاسبية.

6) ضرورة تبني التوجيهات والشروط العالمية لمتطلبات تأهيل المحاسبين والمراجعين لمواكبة التطور التكنولوجي المعاصر والتحول إلى الرقمنه.

7) توصية بضرورة قيام الجامعات الليبية بالاعتماد على المناهج المحاسبية المهنية المعتمدة على تكنولوجيا المعلومات في مجال المحاسبة والمراجعة، وذلك بتضمينها (معايير التعليم المحاسبي الدولية، ومعايير المراجعة، والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية).

قائمة المراجع

Bibliography

عدنان، مصطفى البار، 2019، تقنيات التحول الرقمي، مجلة الملك عبد العزيز، المجلد الثالث، العدد الحادي عشر، المملكة العربية السعودية.

متولي، أحمد زكي، 2020، تأثير الرقمنه على مهنة المراجعة، مجلة كلية التجارة، العدد الأول، الإسماعلية، جمهورية مصر العربية.

European, U., 2014. High Level Group on the Modernisation of Higher Education, Europ: Report to the European Commission on New modes of learning and teaching in higher education, Publications Office of the European Union, Luxembourg, OCTOBER.

Morgan, J., 2013. Universities Challenged. The Impact of Digital Technology on Teaching and Learning,, A position paper commissioned and published by Universitas 21, the leading global network of research universities for the 21st century, September.

Sandkuhl, Kurt and Lehmann, Holger (2017).Digital Transformation in Higher Education – The Role of Enterprise Architectures and Portals, Digital Enterprise. Computing 2017 Lecture Notes in Informatics (LNI), Gesellschaft für Informatik, Bonn.

Johannes Huebner, Denis Vuckovac, (2019), Ilic Fintechs and the New Wave Offinancial Termediaries Completed Research Paper, Twenty-Third Pacific Asia Conference on Information Systems, China.

Wanda J.Orlikowski," 1992, The Duality of Technology: Rethinking the Concept of Technology in Organization ",Organization Science.

https://www.ifac.org/knowledge-gateway/preparing-future-ready professionals/discussion/digital-transformation-providesInternational Federation of Accountants Anders Lau, | April 29, 2019.

Johannes Huebner, Denis Vuckovac, 2019, Elgar Fleisch, Alexander Ilic Fintechs and the New Wave Offinancial Termediaries Completed Research Paper, Twenty-Third Pacific Asia Conference on Information Systems, China.

أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل في تطوير أداء المصارف التجارية

دراسة ميدانية على المصرف الإسلامي الليبي

الإدارة العامة

هاجر علي الشبلي
باحثة مالية – ديوان المحاسبة الليبي:
aliabdelkader.hager92@gmail.com

محمد توفيق الجاير
باحث مالي - وزارة المالية:
mohamed201493@gmail.com

الملخص:

هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل في تطوير أداء المصارف التجارية – دراسة ميدانية على الإدارة العامة للمصرف الإسلامي الليبي، اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي؛ ولتحقيق أهداف هذه الدراسة قام الباحثان باستخدام استبانة أعدت وفقا لهذا المقياس، وزعت على الموظفين العاملين لدى الإدارة العامة بالمصرف الإسلامي، وبعد إجراء الاختبارات الإحصائية المناسبة. توصلت الدراسة إلى نتيجة مفادها؛ أن تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل يحقق السرعة والدقة اللازمة لإنجاز المعاملات والصفقات المالية بما يكفل التقليل من تكلفة التحقق، كما تسهم هذه التقنية في تسهيل المهام الإدارية وعملية حفظ السجلات وإجراء التسويات المالية والتقليل من التكاليف المالية الناتجة عن الوساطة، كما توصلت الدراسة لإسهام تقنية سلسلة الكتل في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء للمصارف التجارية واكتساب الميزة التنافسية التي تجعل من القطاع المصرفي خيار الزبون الأول، لما تقدمه هذه التقنية من تقليل في الكلف التشغيلية وتحقيق أعلى مستويات الأمان. كما أوصت الدراسة بضرورة ضمان الفهم الكافي والمفصل لطبيعة تقنية سلسلة الكتل قبل استخدامها وإدخالها في النظام المصرفي لضمان الإدماج والتحول السليم وحسن الإدارة، كذلك إعادة النظر في القوانين واللوائح التشريعية المنظمة لأداء القطاع المصرفي وإعداد خطة تشريعية تتوافق والنظام المصرفي العالمي، خاصة فيما يتعلق بنظام العملات الإلكتروني وأنظمة الدفع بهدف تسهيل عملية تطبيق تقنية سلسلة الكتل وتحقيق متطلبات الإدماج بأقل تكلفة ممكنة. مع الإشارة لضرورة قيام الحكومة بخلق الامتيازات بهدف حث المصارف والمتعاملين على الانضمام لسلاسل الكتل العالمية.

الكلمات المفتاحية: المصرف الإسلامي الليبي، سلسلة الكتل، الكفاءة التشغيلية، تكلفة الخدمات المصرفية.

Abstract

The study aimed to identify the impact of the application of blockchain technology in developing the performance of commercial banks - a field study on the general administration of the Libyan Islamic Bank. The study relied on two approaches: the descriptive approach and the analytical approach. The employees working for the general administration of the Islamic bank, after conducting the appropriate statistical tests. The study concluded that; The adoption of the Libyan commercial banks of the block technology achieves the speed and accuracy necessary to complete the transactions and financial transactions in order to ensure the reduction of the cost of verification. The blocks contribute to enhancing the operational efficiency, developing the performance of commercial banks, and gaining the competitive advantage that makes the banking sector the first choice for the customer, due to what this technology offers in reducing operational costs, speeding up the completion of banking tasks, and achieving the highest levels of security. The study recommended the need to ensure sufficient and detailed understanding of the nature of the value chain technology before using it and introducing it into the banking system to ensure integration, proper transformation and good management, as well as reviewing the laws and legislative regulations regulating the performance of the banking sector and preparing a legislative plan that is compatible with the global banking system, especially with regard to the electronic currency system and systems Payment with the aim of facilitating the application of blockchain technology and achieving integration requirements at the lowest possible cost. With reference to the need for the government to create concessions in order to urge banks and dealers to join the global chains of blocks.

Keywords: Libyan Islamic Bank, block chain, operational efficiency, cost of banking services.

1. المقدمة

يعكس مفهوم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) إحدى استخدامات التكنولوجيا المالية، حيث تجمع بين العديد من تقنيات الكمبيوتر، بما في ذلك تخزين البيانات الموزعة، والإرسال من نقطة إلى نقطة (P2P)، وآليات التوافق وخوارزميات التشفير، ما أدى إلى تحويل نماذج التشغيل الحالية للتمويل والاقتصاد، وإحداث نقلة نوعية في الأعمال المصرفية بفضل الابتكارات التكنولوجية في طبيعة نشاط المؤسسات (حدوش، بوعقل، 2019)، حيث تم إنشاء هذه التقنية التأسيسية بهدف الارتقاء بالبنية التحتية للخدمات المالية، وما تحتويه من ضمان جودة الخدمات المصرفية المقدمة، والتي تؤثر في كل من التحويلات المحلية والدولية وخدمات التمويل، بما يدعم الميزة التنافسية للقطاع المصرفي وبالتالي تحسين الأداء المالي للقطاع المصرفي(بن يونس وآخرون، 2021)، فالتكنولوجيا المالية لا تقوم فقط بتحسين الخدمات المصرفية الحالية، ولكنها أيضا مصدر لكثير من الخدمات المصرفية الجديدة، وهو ما أضفته تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) كأداة من أدوات الابتكار المصرفي والتحول إلى المسار التكنولوجي بشقيه الثقيل والخفيف (الأسرج، 2014). ستحاول هذه الدراسة التعرف على أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) على أداء المصارف التجارية من حيث خفض التكلفة ودعم الكفاءة التشغيلية للمصارف التجارية، من خلال دراسة ميدانية موجهة للمصرف الإسلامي بمدينة طرابلس.

1.1 مشكلة الدراسة

يواجه القطاع المصرفي تحديات تغيرات كبيرة ومستحدثة نتيجة للظروف والمستجدات التي تطرأ بشكل مفاجئ وتتابعي ومستمر، كالتطور التكنولوجي وما يفرضه على المؤسسات من تغيير في طبيعة أداء المهام بهدف المواكبة وتحقيق الكفاءة والفعالية في أداء المهام المسندة لها(Walch,2018)، فبالرغم من النتائج التي توصلت لها معظم الدراسات التي تناولت التكنولوجيا المالية بشكل عام، وتقنية سلسلة الكتل (Blockchian) بشكل خاص، وانعكاسات التطبيق من حيث الأمان والسرعة والدقة في إنجاز المهام الموكلة والشفافية في استعراض نتائج الأعمال، إلا أن حداثة التجربة نسبة للعديد من الدول وعدم الدراية الكافية بآلية التطبيق والأثر المتحقق يشكل عائقا يحول دون استخدامها (ندير، 2020). حيث أظهرت نتائج الدراسات الاستقصائية العالمية تفاؤلا واسع النطاق يعنى بالأثر الذي سيترتب جراء تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي، واستنادا

لآراء كبار النشطاء في المجال المصرفي وللمدراء التنفيذين لكبرى المصارف العالمية إن تقنية سلسلة الكتل (Blockchain) ستسهم في إحداث تغيير جذري للصناعة المصرفية في مدة وجيزة ما بين 18 شهر وحتى 3 سنوات كحد أقصى (بو عقل، 2019)، وعلى مدى السنوات زادت وتيرة الابتكار التكنولوجي عبر الصناعات المختلفة بشكل كبير، وزاد استخدام تقنية سلسلة الكتل داخل المؤسسات الأمر الذي يهدد تواجد الوسطاء في صناعة الخدمات المالية كونها قائمة على اللامركزية ، ما أدى إلى ضهور منتجات وخدمات مبتكرة جديدة (زهواني وآخرون، 2020)، وعلى هذا النحو ولأهمية الدور الذي تلعبه هذه التقنية في الرفع من مستوى الصناعة المصرفية لدى الدول المتقدمة أصبحت في مقدمة الاستراتيجيات التي يتوجب على القطاع المصرفي أن يتبناها للرفع من الأداء ودعم سياسة الابتكار. ومن هذا المنطلق جاءت الدراسة من أجل تسليط الضوء على أهمية ودور وأثر تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) على القطاع المصرفي الليبي، في سياق التخلف المعلن عن تطبيق مثل هذه التقنيات لدى المصارف الليبية، حيث جاءت الدراسة بهدف الإجابة عن التساؤل التالي: ما هو أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) على تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي؟

وينبثق عن التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

- هل يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية؟
- هل يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية؟

2.1 فرضيات الدراسة

تقوم الدراسة على فرضية رئيسية مفادها: تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي؛ اشتق منها الفرضيات الفرعية التالية:

- يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية.
- يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية.

3.1 أهمية الدراسة

• التعريف بتقنية سلسلة الكتل (Blockchian) وتسليط الضوء حيال أهمية استخدام هذه التقنية في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي.
• التوعية بأهمية استخدام تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لما لها من استخدامات تسهم في تعزيز كفاءة المصارف وتحسين أداءها بهدف الارتقاء بالخدمات المصرفية.
• توجيه اهتمام القطاع المصرفي الليبي استجابة لمتطلبات الصناعة المصرفية عالميا في ظل التطورات التكنولوجية المستمرة.
• ندرة الدراسات الليبية المختصة باستخدامات تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي. كما تعتبر هذه الدراسة أساس للقيام بدراسات تكميلية تختص بدراسة واقع تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) داخل القطاع المصرفي.

4.1 أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى التعرف على أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي، وذلك من خلال تحقيق الأهداف الفرعية التالية:

• التعريف بماهية وأهمية تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) ومجالات التطبيق.
• الوقوف على تطبيقات هذه التقنية داخل القطاع المصرفي، والتحقق من أثر التبني في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي.
• رصد مدى ثقة وقبول القطاع المصرفي في تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian).
• رفد المكتبة العلمية وتشجيع الباحثين على البحث في مجال واقع التطبيق.

5.1 منهج الدراسة

انطلاقا من مشكلة الدراسة وأهدافها تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي في وصف واستعراض المفاهيم الأساسية المتعلقة بالمتغيرات محل الدراسة، كما قد استخدم الباحثان مصدرين أساسيين:

• المصادر الثانوية: تم الاعتماد على الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة والدوريات، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت الموضوع محل الدراسة في معالجة الجانب النظري للدراسة.

• المصادر الأولية: لمعالجة الجانب التطبيقي من الدراسة تم الاعتماد على الاستبانة كأداة رئيسية للدراسة يتم جمع المعلومات من خلالها بهدف التحليل وصولا للنتائج.

6.1 حدود الدراسة

• الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على التعرف أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي.

• الحدود البشرية: تنحصر الدراسة على الموظفين العاملين لدى الإدارة العامة للمصرف الإسلامي الليبي.

• الحدود المكانية: المصرف الإسلامي الليبي – الإدارة العامة.

• الحدود الزمنية: أُنجزت الدراسة خلال الفترة الزمنية الممتدة من شهر 4 – 6 من عام 2023م.

4 الجانب النظري للدراسة

1.2 التمهيد

تعرف تقنية سلاسل الكتل على أنها قاعد بيانات موزعة تحافظ باستمرار على قاعدة متزايدة من سجلات البيانات ضد التلاعب أو التعديل حتى من جانب المشغلين من مخزني البيانات في العقد، حيث يمكن اعتبار هذه التقنية كدفتر عام لجميع المعاملات التي يتم تنفيذها فهي تتزايد باستمرار ككتلة كاملة تضاف لجملة من الكتل السابقة المكونة للسلسلة بشكل خطي في تسلسل زمني مستمر (الغنام، المر، 2020)، تتضمن السلسلة كل المعلومات الكاملة والدقيقة عن الأرصدة الصحيحة بدءً من كتلة التكوين وحتى الكتلة النهائية للسلسلة. وقد شاع استخدام تقنية سلسلة الكتل في البداية كبنية تحتية داعمة لتداول الأصول المشفرة لعل أبرزها عملة البتكوين، إلا أن الاتساع في استخدام هذه التقنية في مهام الحفظ وتقديم الخدمات الحكومية وغيرها من التطبيقات يسهم وفق التقديرات الدولية في تحقيق مكاسب اقتصادية عالمية(زهواني وآخرون، 2020)، فهي تتميز عن غيرها من التقنيات الناشئة الأخرى بقدرتها على تحقيق مكاسب إنتاجية في سلاسل القيمة الحالية، وتقديم تجربة أفضل للعملاء، وتعزيز نماذج الإيرادات، وفتح الباب أمام أسواق جديدة(هيئة الاتصالات والفضاء، 2020). وفي جانب التطبيق العملي لمثل هذه التقنيات لدى الواقع المصرفي نلاحظ وجود أربع عناصر متشابكة ومتكاملة تشكل مظاهر استخدام تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)، وهي الجانب المادي المتمثل

في البنية التحتية التكنولوجية، والجانب الاستخدامي يتمثل في طرق استخدام هذه التقنية، والجانب العلمي والمتمثل في المعرفة المصرفية المطلوبة، والجانب الابتكاري المتمثل في اكتساب المهارات اللازمة في تقديم الخدمات المصرفية باستخدام هذه التقنية.

2.2 تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

وهي عبارة عن بناء دفتري إلكتروني مشفر لا مركزي موزع انتشاريا، ذو بيانات مترابطة بشكل ترابطي تاريخي غير قابل للتعديل، يمتاز بالشفافية والسرعة والدقة والسهولة في إجراء العمليات، كما يوفر إمكانية لمشاركة مختلف الأطراف المعنية به في بناءه والتأكد من صحته والحفاظ عليه بحسب الأنظمة والتعليمات ذاتية التشغيل والمقننة للاستخدام (الشاطر، 2019، ص130). ووفقا لقاموس Oxford فإن سلسلة الكتل هي دفتر أستاذ رقمي يتم فيه تسجيل المعاملات التي تتم في العملات المشفرة وفق الترتيب الزمني والنطاق العام، حيث أنه سجل لا مركزي لجميع المعاملات عبر شبكة (P2P)، حيث يمكن للمشاركين إجراء معاملات صريحة دون الحاجة إلى سلطة مركزية التصديق، كما تشمل التطبيقات المحتملة تحويل الأموال وتصفية الصفقات والتصويت والعديد من الاستخدامات الأخرى (بوعقل، حدوش،2019). تتميز الأعمال المصرفية في إطار سلسلة الكتل بانعدام تواجد الوسطاء مقارنة بما هو عليه الحال في الأعمال المصرفية التقليدية، كذلك بتحقيق التقدم الملحوظ في مجال التحويلات الرقمية، الأمر الذي يدفع بقوة لترسيخ مبادئ التحرر المالي، إضافة لارتكازها لأسلوب الند للند، الأمر الذي يقلل تكاليف التسيير والرقابة على المعاملات المالية، بما ينعكس إيجابا على كفاءة القطاع المصرفي. وفي هذا السياق عرفت الأكاديمية الصينية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات تقنية سلسلة الكتل بأنها "دفتر الأستاذ الرقمي اللامركزي والموزع العام، الذي تتم صيانته بشكل مشترك من قبل أطراف متعددة، باستخدام التشفير لضمان أمن النقل والوصول، تحقيق اتساق تخزين البيانات، ومحاربة التلاعب بالبيانات، ومنع التنصل. ويطلق عليه أيضا تقنية دفتر الأستاذ الموزع"(China Academy,2018).

3.2 خصائص تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

أصبحت تكنولوجيا سلسلة القيمة محور اهتمام القطاع المالي منذ عام 2015 ووجهة تسارع نحوها المؤسسات المالية العالمية، خاصة في ظل التقدم التقني والتكنولوجي الذي يعيد تشكيل عالم المال والأعمال، حيث تتميز تقنية سلسلة الكتل بالآتي: (بوعقل،

حدوش، 2019)

• اللامركزية: حيث تعتمد التقنية على شبكة الند للند، حيث يكون لكل مشارك عقدة في الشبكة مساوي للأخرين في السلسلة، وهذا يعني بأنه لا يمكن لأي كيان أن يؤثر على النظام بشكل غير مبرر، لتواجد علاقة طردية بين كل من التزايد والنمو في الشبكة والقواعد والسلوكيات الموحدة.

• الثبات: يمكن التحقق من صحة المعاملات بسرعة والصفقات الصريحة لن يتم قبولها إلا بعد المصادقة عليها، ويكاد أن يكون مستحيل الحذف أو التعديل أو التراجع عن المعاملات بمجرد أن تضمينها لسلسلة الكتل، حيث عمليات إزالة الكتل الغير صالحة تتم قبل إدراجها.

• الخصوصية: ومن خلال مبادئ التشفير يمكن لكل مستخدم التفاعل مع تقنية سلسلة الكتل من خلال عنوان مشفر يتم إنشاؤه، لا يكشف عن هوية المستخدم.

• قاعدة البيانات الموزعة: من خلال آلية إجماع الشبكة الموزعة، حيث تمكن هذه الآلية الشبكة من الوصول إلى اتفاق حيال أي المعاملات صالحة وأي منها ليست كذلك، مما يتيح تبادل قيمة المعاملات من الند للند ودون إشراك طرف ثالث.

• الشفافية: بخلاف القواعد التقليدية تتخلى تقنية سلسلة الكتل عن خيار الحذف والتحديث بالشبكة، وتكتفي بخيار الإدراج والاختيار، من خلال بنية مترابطة من الكتل، ومقابلة الطوابع الزمنية لربط السلسلة التي تشكل مجموعة من البيانات موثقة ومتشابكة يصعب العبث بها.

4.2 مكونات تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

• البيانات: حيث كل كتلة تحتوي على مجموعة من البيانات التي نود توثيقها وحمايتها من التلاعب، هذه البيانات تختلف حسب المجال الذي تستخدم فيه، فالبيانات تكون عبارة عن المعاملات التي تتم من طرف إلى آخر، وتضم المعاملة المرسل والمستقل وقيمة المعاملة، حيث عند تسجيل المعاملة داخل الكتلة لا يمكن التراجع عنها أو تعديلها فتصبح بذلك نهائية لدى جميع الأشخاص الذين يمتلكون نسخة من السجل.

• التشفير: حيث هناك نوعان من التشفير يستخدما في تقنية سلسلة الكتل، هما:

- دالة الهاش: وهي بصمة الإصبع الخاصة بكل كتلة، وهو نوع من أنواع التشفير يعمل على تحويل البيانات إلى رمز ثابت الطول يسمى رمز التشفير. حيث فور إنشاء

الهاش يؤدي أي تعديل مهما كان صغير إلى تغير الهاش وبالتالي تحول الكتلة التالية إلى كتلة غير صالحة ومن ثم يحدث انهيار السلسلة، وبالتالي التعديل دون تغير الهاش يعتبر أمرا مستحيل ما يزيد من أمن وخصوصية هذه التقنية.

- تشفير المفاتيح (العام أو الخاص): وهو ما يعرف بالتشفير المتماثل أو التناظري حيث يتم تشفير البيانات باستخدام المفاتيح داخل سلسلة الكتل.

• رمز التشفير الخاص بالكتلة السابقة: وهو الرمز الناتج عن دالة الهاش، وهو الذي يعمل على ربط الكتل ويميز الكتلة عن الكتل الأخرى. وهو الذي يمثل بصمة خاصة للبيانات داخل الشبكة. ما يضمن بقاء الشبكة أمنة وبقاء كافة المعلومات سليمة دون حدوث أي تلاعب فيها.

• العقد (أجهزة الشبكة): وهي أطراف الشبكة وكل شبكة للبلوك تشين تحتوي على العديد من الأجهزة الإلكترونية تسمى العقد، ويتم حفظ المعاملات أو البيانات استقبالها أو نقلها عبر قناة اتصال بها وتكون دفتر الأستاذ الموزع لتقنية سلسلة الكتل.

• الطابع الزمني: وقت إنشاء وميلاد الكتلة وإضافتها إلى السلسلة.

5.2 مبادئ عمل تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

تعمل تقنية سلسلة الكتل وفق ثلاث مبادئ رئيسية تمثل الأساس الذي يقوم عليه النظام، والتي يتم في إطارها يتم إنجاز كافة المعاملات داخل الشبكة، وهي: (خليفة، 2018)

• السجل المفتوح: كافة المعلومات داخل الشبكة متاحة لمختلف الأطراف ذات العلاقة، مع الاحتفاظ بخاصية عدم القدرة على معرفة الهوية الحقيقية للمستخدم. لكون السلسلة تتيح للأفراد إمكانية استخدام أسماء مستعارة.

• اللامركزية في التوزيع: حيث توزع السلسلة على عدد من النقاط عبر شبكة تعرف ب (Noeds)، وهذه النقاط متاحة لجميع المشتركين حول العالم، وهو ما يميز عنصر الأمان للسلسلة ولا يمكن اختراقها.

• التعدين: وهو ما يضمن التأكد من أن العملية الجديدة أخذت نفس المدة التي أخذتها المعاملات السابقة لها داخل السلسلة بما يضمن عدم حدوث تلاعب أو غش.

6.2 آلية عمل تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

تتم تسوية المعاملات في إطار تكنولوجيا سلسلة الكتل وفقا لعدة مراحل كالآتي: (Jenitha,2017)

1. تسجيل المعاملة المطلوبة في دفتر الأستاذ الموزع، بما في ذلك معلومات عن كل معاملة يتم استكمالها والتي تتم مشاركتها وتكون متاحة بين جميع العقد. مما يجعل النظام أكثر شفافية من المعاملات المركزية التي تتطلب طرفا ثالثا.
2. يتم بث المعاملة إلى شبكة (P2P) والمكونة من أجهزة الكمبيوتر (العقد)، حيث توفر هذه الشبكة من العقد الوصول إلى نسخ متزامنة من المعلومات التي يتم تكرارها باستمرار، مما يجعل الشبكة أمنة ومقاومة للانقطاعات والهجمات رغم كونها متاحة لمختلف الأطراف المشاركة.
3. التحقق من المعاملة ودمجها مع معاملات أخرى لإنشاء مجموعة جديدة من البيانات في دفتر الأستاذ العام.
4. تشكيل سلسلة تحتوي كل كتلة على ختم زمني ووصلة إلى الكتلة السابقة، ويتم تشفير البيانات في الكتلة ولا يمكن تغييرها.
5. إضافة كتلة جديدة بشكل دائم إلى سلسلة الكتل الموجودة.
6. إتمام العملية بشكل سريع وآمن.

7.2 مجالات تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian)

نوجز أهم المجالات في الآتي: (بن يونس وآخرون، 2021)

1. الحماية من التهديدات الإلكترونية المتزايدة، حيث توفر هذه التقنية عنصر الأمان لعمليات التواصل بين الأجهزة المرسلة والمستقبلة، وإجراء عمليات الفحص والمصادقة وتسجيل المعاملات.
2. تسهم في تحسين خدمات القطاع العام من حيث سرعة إتمام المعاملات الرسمية بكل أنواعها وأغراضها.
3. يمكن أن تلعب تقنية سلسلة الكتل دورا محوريا في تطوير حركة التجارة العالمية، من خلال توسيع العلاقات وتخطي الصعوبات المتعلقة بالتبادلات التجارية.
4. يمكن أن تلعب هذه التقنية دورا محوريا في القطاع المالي، حيث يتم الاستفادة من خواص اللامركزية في تقنية سلسلة الكتل في خدمات الدفع الفوري وتنفيذ الحوالات المالية الفورية، وتداول العملات بين الأفراد والمؤسسات دون الحاجة إلى وسيط وبالسرعة اللازمة مما يسهم في خفض التكاليف.
5. تلعب تقنية سلسلة الكتل دورا هاما في التخزين السحابي وإعداد منصات التوثيق

بهدف حماية الحقوق الملكية الفكرية والمالية.

6. الرعاية الصحية حيث يمكن استخدام تقنية سلسلة الكتل في مراقبة وحفظ البيانات الطبية، والتي تقدم فرصة رائعة لتوفير فهم عملي لصحة الافراد داخل المؤسسة.

7. التصويت الرقمي حيث يتم التويت من خلال هذه التقنية استنادا للبيانات المسجلة داخل الشبكة والتي يتم التحقق منها من سجلات سلسلة الكتل كذلك قدرتها على الاحتفاظ بعمليات غير قابلة للتعديل ما يقلل من حالات الغش والتزوير ويزيد من الوضوح والشفافية.

8.2 استخدامات تقنية سلسلة الكتل في المجال المالي والمصرفي

تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في خفض واسع النطاق لتكاليف تقديم الخدمات المصرفية، ذلك بما يشمل تكاليف العمليات والامتثال والإفصاح وتكاليف أنظمة اعرف عميلك بنسب تتراوح ما بين 30 – 70% من كلفة العمليات، ويقدر الوفر الناتج عن ذلك بما يتراوح بين 8 و12 مليار دولار سنويا نسبة لكبرى الشركات والبنوك الاستثمارية، حيث يسعى القطاع المصرفي إلى الاستثمار في استخدام هذه التقنية نسبة للفوائد المتحققة جراء التطبيق (زهواني وآخرون، 2020)، يمكن تلخيص مختلف التطبيقات في الآتي:

1. تمويل التجارة: تعتبر تمويل التجارة أكثر المجالات نضجا لدى تقنية سلسلة الكتل، بحيث توفر هذه التقنية وسيلة جديدة ومحتملة لتبادل الأصول دون وجود صناديق مركزية أو وسطاء أو مخاطر مضاعفة الإنفاق وتفادي المخاطر التشغيلية والتكاليف الإدارية ومخاطر الائتمان والسيولة وتهديدات الاحتيال.

2. نظام المدفوعات: تقنية سلسلة الكتل يمكن أن تستخدم لتسوية عملية الدفع بين الأطراف، بعيدا عن نظام التحويل الخاضع لنظام SWIFT ومخططات الدفع الأخرى. حيث لا تقتصر فوائد أنظمة المدفوعات على العملاء فقط بل تمتد إلى الكفاءة التشغيلية وتوفير التكاليف للبنوك نفسها.

3. الأسواق المالية: تستخدم تقنية سلسلة الكتل في مجال التسويات عبر أسواق رأس المال، وتقديم خدمات إلكترونية فعالة في إصدار ونقل وإدارة الأوراق المالية الخاصة بالشركات.

4. التعرف على العميل: نظرا لما تتسبب له أنظمة اعرف عميلك من تأخير في المعاملات

المصرفية، وما تتسبب به من ازدواج للجهود بين البنوك والمؤسسات الخارجية الأخرى، في حين ارتفاع تكاليف الامتثال وفرض العقوبات في حال عدم اتباع الإرشادات الصحيحة لنظام اعرف عميلك. وفقا لتقرير Goldman إن تطبيق تقنية سلسلة الكتل سيخفض ما نسبته 30% من أعداد الموظفين مع إدخال إدماج إجراءات KYC في سلسلة الكتل، كما ستقلل هذه التقنية من حجم موارد الإنفاق على بند التدريب للموظفين، وتقدر الوفرات التشغيلية 2.5 مليار دولار سنويا.

5. الحد من عمليات الاحتيال والجرائم الإلكترونية: حيث تسهم تقنية سلسلة الكتل في القضاء على عمليات الاحتيال التي ترتكب عبر الانترنت، من خلال ما تتميز به من بلوكات عديدة موزعة، يحتوي فيها كل بلوك على طابع زمني معين، وتمثل عدد من المعاملات المتصلة بكتل سابقة، كما سوف تتصل بكتل لاحقة يصعب تغيرها عبر الزمن.

6. إتمام التحويلات بالمناطق النائية دون الحاجة إلى بنية تحتية جديدة: بما أن هذه التقنية لا تحتاج إلى مراكز بيانات فيمكن للمناطق النائية في البلدان النامية التي لا تتوفر فيها الخدمات المصرفية الرسمية أن تقفز مباشرة إلى الحلول القائمة على تقنية سلسلة الكتل وأن توفر التكاليف الهائلة في إنشاء بنية تحتية جديدة.

7. توفير العقود الذكية التي تضفي المزيد من الشفافية: وهي التي تتحكم في حركة الأصول الرقمية بين الأطراف، حيث تهدف هذه العقود لإضفاء الثقة لجميع الاتفاقيات من خلال جعل كل المعاملات المالية أكثر شفافية ومرئية لدى الجميع، وبذلك يكون العملاء قادرين على مراقبة عملية الصرف من قبل الحكومات والحد من الفساد أو التهرب الضريبي في المستقبل.

8. مواجهة المنافسة في ظل التحويلات: حيث تسهم تقنية سلسلة الكتل في مساعدة المصارف على مواجهة المنافسة العالمية، حيث القدرة على الانتشار والتوسع ومواجهة المنافسة مع البنوك الدولية.

9. تعزيز الخدمات المصرفية والارتقاء بها: تسهم تقنية سلسلة الكتل في تعزيز وتطوير الخدمات المصرفية من خلال إجراء العمليات المالية بشكل أسرع وأدق، وعدم الحاجة لبذل جهد إداري لحفظ السجلات وتسوية المعاملات، وتكوين قاعدة من البيانات المترابطة التي يصعب اختراقها، كما تسهم هذه التقنية في خفض المخاطر التشغيلية وضمان الشفافية للبنك والخصوصية للعميل.

9.2 تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في الرفع من الكفاءة التشغيلية للمصارف التجارية

فيما يخص تخفيض التكاليف والرفع من الكفاءة التشغيلية للمصارف التجارية والعملاء على حد سواء تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تخفيض كلف التحويلات المالية الناتجة من عدم وجود وسطاء وما يتآتى عن ذلك من انخفاض النفقات التشغيلية وانخفاض معدلات الفساد، والتقليل من كلف تمويل التجارة الخارجية لعمليات الاستيراد والتصدير وعمليات تحويل الأموال، كما تسهم هذه التقنية في التقليل من كلف البنية التحتية الناتجة عن إجراء التحويلات المالية دون الحاجة إلى إقامة بنية تحتية جديدة، كذلك تلبي هذه التقنية احتياجات التجارة الدولية بسرعة فائقة وتسهل عملية الدفع الإلكتروني وما يتآتى عنها من توفير لكلف التحويل الدولية وتسهيل لعمليات الاستيراد والتصدير. كما تسهم تقنية سلسلة الكتل في دعم الميزة التنافسية للمصارف التجارية في مقابل شركات العملات المشفرة والبنوك الدولية دون الحاجة للجوء إلى الطرق الغير رسمية (صندوق النقد العربي، 2020).

10.2 تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تطوير أداء القطاع المصرفي

فيما يخص تطوير أداء القطاع المصرفي تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في ضمان دقة وسرعة إجراء المعاملات المالية والإدارية وتسوية الخلافات القائمة، كما تسهم هذه التقنية في خفض مخاطر التشغيل والرفع من الكفاءة الإدارية للمصارف، كذلك تحقيق الشفافية في قدرة المصرف على متابعة المعاملات وجعلها مرئية مع عدم إمكانية تغيرها، كما تختصر هذه التقنية المعاملات الورقية وتدعم الرقمنه على اختلاف المستويات الإدارية ما يعزز من مستويات الأمان والدقة في إنجاز المعاملات داخل الشبكة، ويلبي متطلبات الوفاء بالخصوصية التي تقضي بعدم الكشف عن هوية المستخدم، وفي هذا المجال تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في التعرف على العميل من خلال إدماج متطلبات نظام اعرف عميلك داخل الشبكة وما توفره هذه الشبكة من يقين حيال صحة البيانات وعدم تعرضها لأي نوع من التلاعب(إبراهيم، 2020).

11.2 تحديات تطبيق تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي

إن أهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في تطبيق تقنية سلسلة الكتل تتجسد في الآتي: (حسن وآخرون، 2020)

1. مشكلة السيطرة أو الهجوم: رغم كون تلك الخاصية ميزة تعود على البيانات والمعلومات المسجلة وتمنع التلاعب والعبث، إلا أنها قد تشكل أحد المشكلات الأمنية التي تحدث نتاجا لهجوم الأغلبية أو هجوم 51%، فعندما يسيطر المشاركين في عقدة واحدة على الكثير من الموارد المحوسبة في الشبكة تتاح لهم صلاحية الهيمنة على عمليات التحقق من صحة المعاملات والموافقة عليها.

2. مشكلة سرقة الهوية: إذا ما تم سرقة المفتاح الخاص بالمشارك أو حصول شخص آخر عليه، فلا يمكن لطرف ثالث استعادته، وبالتالي تختفي جميع أصول صاحب المفتاح المسجلة على السلسلة، كما أنه لا يمكن تحديد هوية السارق أو تتبع عملية السرقة.

3. الأنشطة الغير قانونية: في ظل توفر كل من اللامركزية والخصوصية يمكن أن تكون تقنية سلسلة الكتل أرضية خصبة لممارسة الأنشطة الغير قانونية في ظل وجود العديد من البائعين والمشترين المجهولين وسيادة العملات الافتراضية التي لا يمكن تتبعها. كما يمكن استخدام العملات الافتراضية كأداة لإتمام صفقات غسل الأموال لكونها غير رسمية نسبة للعديد من الحكومات.

4. اختراق النظام: بالرغم من الحلول الأمنية الموجودة حاليا في ظل توفر خوارزميات التشفير القوية يضل اختراق الأنظمة الإلكترونية إحدى أهم العقبات التي تواجه قواعد البيانات الإلكترونية والتي تؤثر على قرارات الجميع بشأن مشاركة البيانات الشخصية ونشر البيانات والمعلومات باستخدام نظام سلسلة الكتل.

5. التكاليف المرتفعة للاندماج والتنفيذ: تعتبر تكاليف استبدال الأنظمة الحالية بالأنظمة المستقبلية مرتفعة من حيث خسارة الأنظمة الحالية وارتفاع كلف الأنظمة المستقبلية إضافة لتكاليف صيانتها متابعتها وتدريب العاملين على الوفاء بمتطلبات استخدامها.

6. البطالة: من أهم التحديات التي تواجه تطبيق تقنية سلسلة الكتل وهي تقليص العديد من الوظائف، فهي صممت لأتمتة المهام التقليدية مما يعني تقليل الاعتماد على العنصر البشري، وبالتالي ارتفاع معدلات البطالة.

7. تحديات الحوكمة: لعدم وجود تنظيم مركزي في آلية التوريث ومصادرة الأموال وإيقافها لأسباب قضائية لعدم قدرة الطرف الثالث على التدخل وهذا يمثل تحدي أمام الجهات القضائية ويفقدها جزء كبير من السيطرة.

5 - الجانب الميداني

1.3 التمهيد

يتناول هذا الفصل وصفاً تفصيلياً للإجراءات التي تم اتباعها في تنفيذ الدراسة، من إعداد أداة الدراسة لجمع البيانات (الاستبانة)، والتأكد من صدقها وثباتها، وبيان إجراءات الدراسة، والأساليب الإحصائية التي استخدمت في معالجة النتائج، وفيما يلي وصف لهذه الإجراءات.

2.3 أداة الدراسة

اعتمد البحث في جمع البيانات للمشكلة محل البحث على الاستبانة كوسيلة رئيسية، والتي تتكون من جزئين رئيسيين يمكن تصنيفهما كما يلي:

الجزء الاول: يتعلق بالمعلومات الشخصية (المسمى الوظيفي، المستوى التعليمي، الخبرة المهنية).

الجزء الثاني: يتعلق بالمعلومات الخاصة بموضوع الدراسة، والذي بدوره ينقسم إلى محاورين:

المحور الأول: يضم 10 عبارات تتعلق خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية.

المحور الثاني: يضم 11 عبارة تتعلق بتعزيز وتطوير الخدمات المصرفية.

3.3 مجتمع وعينة الدراسة

يتكون مجتمع الدراسة من 200 موظفاً مالي وإداري داخل الإدارة العامة للمصرف الإسلامي بمدينة طرابلس، تم حصر عددهم عن طريق إدارة شؤون العاملين لدى المصرف الإسلامي، وتم اختيارهم كمفردة للدراسة، ونظراً لصعوبة إتباع طريقة أسلوب الحصر الشامل لمجتمع الدراسة لاعتبارات تتعلق؛ بالوقت والجهد والتكاليف المالية، أُخذت عينة عشوائية حجمها 70 مفردة، وزعت عليهم 70 استمارة، وبعد فترة من الزمن تم استلام 60 استمارة، وبعد فحص كل الاستمارات التي تم استلامها تبين أن 5 استمارات غير مكتملة الاجابة فتم استبعادها من التحليل، وبناءً على ذلك فقد بلغ عدد الاستمارات المجمعة والصالحة للتحليل الإحصائي 55 استمارة، أي حوالي ما نسبته (79%)، من عدد الاستبانات الموزعة، وهي نسبة يمكن الاعتماد عليها في تحليل بيانات الدراسة.

4.3 المقاييس والاختبارات الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات

تم استخدام مجموعة من المقاييس والاختبارات الإحصائية في هذه الدراسة لمعالجة البيانات المتحصلة، وذلك كما يلي:

i. التكرار النسبي: تم الاعتماد على التكرار النسبي والتكرار النسبي المئوي في تحديد

الدرجة الأكبر.

ii. اختباركرونباخ ألفا: هو اختبار يبين مدى ثبات إجابات مفردات العينة على أسئلة الاستبيان.

iii. اختباركولمجروف سميرنوف: يستخدم في تحديد ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي ام لا. ومن ثم يمكن استخدام اختبار معلمي أو لا معلمي.

iv. اختبارويلكوكسن: يستخدم لاختبار درجات الموافقة على درجة تأثير كل محور من المحاور الدراسة المتعلقة بمتوسط المجتمع الذي سحبت منه العينة إذا كانت البيانات وصفية قابلة للترتيب وحجم العينة صغير، أو كمية ولا تتبع التوزيع الطبيعي.

5.3 اختبارات صدق الأداة وثباتها وكفايتها

يقصد بصدق الأداة شمولية قائمة الاستبانة لكل العناصر أو الفقرات التي يجب أن تدخل في التحليل من ناحية، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية أخرى بشكل يجعل من خصائصها البساطة، وسهولة الفهم. أما ثبات الأداة فيعني إمكانية الحصول على نفس النتائج في حالة تكرار الدراسة في ظروف متشابهة وباستخدام الأداة نفسها. وقد اتبعت ثلاث مراحل من اجل ضمان ذلك:

6.3 ثبات الاستبانة والاتساق الداخلي

يقصد بثبات الاستبانة أن تعطي هذه الاستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة تطبيقها بعد مدة وتحت نفس الظروف على نفس أفراد العينة الاستطلاعية، بعبارة أخرى أن ثبات الاستبانة يعني الاستقرار في نتائجها وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة تطبيقها على نفس أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة. اما الاتساق الداخلي فيقصد به مدى اتساق كل عبارة من عبارات الاستبانة مع المحور الذي تنتمي إليه هذه العبارة.

في هذه الدراسة قد تم التحقق من ثبات صحيفة الاستبيان من خلال معامل ألفا كرونباخ ((Cronbach's Alpha Coefficient، والاتساق الداخلي من خلال الجدر التربيعي لمعامل كرونباخ ألفا، كانت النتائج كما هي في الجدول (1):

جدول رقم (1) - نتائج التبات والاتساق

المحور	عدد البيانات	معامل ألفا	معامل الاتساق	القرار
الكفاءة التشغيلية	10	0.838	0.915	ثابت ومتسق
الخدمات المصرفية	11	0.669	0.818	ثابت ومتسق
الدرجة الكلية	21	0.747	0.864	ثابتة ومتسقة

يتضح من خلال الجدول (1)، أن معامل ألفا كرونباخ للمحوين وللدرجة الكلية للاستبانة كان أكبر من 0.60, عليه فإن الباحثان قد تأكدا من صدق وثبات الاستبانة واتساقها وصلاحيتها للتحليل والإجابة على أسئلة الدراسة.

7.3 تحليل البيانات الوصفية للدراسة

تم الاعتماد في هذه الدراسة على استخدام مقياس ليكرت الخماسي لتقدير درجة إجابة فئات الدراسة حول أسئلة الاستبيان، حيث كانت الدرجات من 1 إلى 5, تعبر هذه الأرقام عن وزن كل إجابة (غير موافق بشدةً=1، غير موافق=2، محايد =3، موافق =4، موافق بشدة =5). بالتالي يكون متوسط هذه الاجابات يساوي (3)، فإذا كان متوسط إجابة العبارات 3 فهذا يشير إلى أن الإجابة حول هذه العبارة كانت بالحياد، وإذا كان متوسط هذه الإجابات أكبر من 3 فهذا يشير إلى أن الإجابة كانت بالموافقة، أما إذا كان متوسط الإجابة أقل من 3 فإنه يشير إلى أن الإجابة كانت بالرفض. بالتالي يتم اختبار ما إذا كان متوسط درجة الاجابات يختلف عن 3 أم لا.

1.7.3 البيانات الديمغر افية

تم إيجاد الجداول التكرارية للعوامل الديموغرافية (المسمى الوظيفي، المستوى التعليمي، الخبرة المهنية) على التوالي، فكانت النتائج كما يلي:

جدول رقم (2)

التكرار النسبي للمسمى الوظيفي عينة الدراسة

المسمى الوظيفي	التكرار	التكرار النسبي ٪	السائد
موظف بالقسم الإداري	14	25.5	موظفين بالقسم المالي
موظف بالقسم المالي	31	56.4	
رئيس قسم	6	10.9	
مدير إدارة	4	7.3	
المجموع	55	100.0	

من خلال الجدول (2)، نلاحظ ان 56.4% من المبحوثين كانوا موظفين بالقسم المالي. 25.5% موظفين بالقسم الإداري، 18.2% رؤساء. نلاحظ أن الفئة الأكبر ماليين، مما يجعلهم أكثر دقة في الإجابة على التساؤلات المطروحة عليهم، وإعطاء اجابات تساعد في

الوصول إلى حل لمشكلة الدراسة.

كذلك، تم تحليل عامل المستوى التعليمي، فكانت النتائج كما بالجدول (3):

جدول رقم (3)

التكرار النسبي للمستوى التعليمي لعينة الدراسة

المستوى التعليمي	التكرار	التكرار النسبي٪	السائد
دبلوم متوسط	0	0.0	بكالوريوس
دبلوم عالي	4	7.3	
بكالوريوس	31	56.4	
ماجستير	20	36.4	
دكتوراه	0	0.0	
المجموع	55	100.0	

من خلال الجدول (3)، نلاحظ ان 56.4% من المبحوثين يحملون مؤهل بكالوريوس، 36.4% ماجستير. أي ان المبحوثين يحملون مؤهلات تؤهلهم للحكم على تأثير سلسلة الكتل على تطوير أداء المصارف التجارية.

أخيراً، تم تحليل عامل الخبرة المهنية، فكانت النتائج كما بالجدول (4):

جدول رقم (4)

التكرار النسبي للخبرة المهنية لعينة الدراسة

الخبرة المهنية	التكرار	التكرار النسبي٪	السائد
أقل من ٥ سنوات	18	32.7	من ٥ إلى أقل من ١٠ سنوات
من ٥ إلى أقل من ١٠ سنوات	25	45.5	
من ١٠ سنوات فأكثر	12	21.8	
المجموع	55	100.0	

من خلال الجدول (4)، نلاحظ ان 45.5% من المبحوثين خبرتهم من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات، 32.7% خبرتهم أقل من 5 سنوات. 21.8% خبرتهم من 10 سنوات فصاعداً. بشكل عام 67.3% خبرتهم من 5 سنوات فأكثر.

2.7.3 توزيع البيانات:

لمعرفة ما إذا كانت البيانات لها توزيع طبيعي أم لا تم استخدام اختبار Kolmogor-ov-Smirnov وذلك لاختبار الفرضية:

الفرضية الصفرية H_0 : البيانات تتبع التوزيع الطبيعي

الفرضية البديلة H_1 : البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي

جاءت النتائج كما هي موضحة بالجدول (5):

جدول رقم (5) توزيع البيانات

المحور	p-value	القرار
الكفاءة التشغيلية	0.010	لا تتبع
الخدمات المصرفية	0.000	لا تتبع

من خلال النتائج الموضحة بالجدول (5) يتبين أن مستوى المعنوية المشاهد (p-value) لجميع العبارات كان أصغر من 5%. مما يجعلنا نرفض الفرضية الصفرية ونقبل عدم تبعية البيانات للتوزيع الطبيعي. مما يسمح لنا باستخدام الاختبارات اللامعلمية.

3.7.3 فرضيات الدراسة

اعتمدت الدراسة في حل المشكلة على الفرضية الرئيسية الآتية: تسهم تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي؛ لاختبار صحة هذه الفرضية **اشتقت الفرضيات الفرعية التالية:**

- **الفرضية الفرعية الأولى: "يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية".**

لمعرفة إن كان تبني تقنية سلسلة الكتل لدى القطاع المصرفي يسهم في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية أم لا. قام الباحثان باحتساب المتوسط الحسابي لكل عبارة من عبارات الكفاءة التشغيلية، كذلك استخدم اختبار ويلكوكسن حول المتوسط الفرضي لكل عبارة للدرجة الكلية للمحور. فكانت نتائج كما في الجدول (6):

جدول رقم (6)

نتائج اختبار ويلكوكسن حول اسهام تقنية الكتل في خفض التكاليف

	الكفاءة التشغيلية	المتوسط الحسابي	إحصاءه الاختبار	P-value	تشكل ضغط
1	التقليل من تكلفة التحويلات المالية الناتجة عن الوساطة مع إعداد المحافظ الرقمية.	3.76	-5.641	0.000	موافقة
2	التقليل من تكلفة تمويل التجارة الخارجية لعمليات الاستيراد والتصدير وتحويل الأموال.	3.60	-5.578	0.000	موافقة
3	التقليل من تكاليف البنية التحتية بالمناطق النائية الناتجة عن إجراء التحويلات المالية دون الحاجة لإقامة بنية تحتية جديدة.	3.64	-4.053	0.000	موافقة
4	تعزيز كفاءة البنية التحتية المصرفية دون تكبد تكاليف إضافية من خلال إلغاء الحاجة لعملية مطابقة البيانات.	3.40	-3.773	0.000	موافقة
5	تلبية احتياجات التجارة الدولية بسرعة فائقة.	4.05	-6.766	0.000	موافقة
6	التقليل من النفقات التشغيلية الناتجة عن متطلبات المعاملات التقليدية الورقية.	4.02	-6.856	0.000	موافقة
7	انخفاض كلفة التحويلات المالية واكتساب ميزة تنافسية تجعل القطاع المصرفي خيار الزبون الأول.	4.00	-6.434	0.000	موافقة
8	التقليل من كلف المعاملات الادارية للمصارف بما في ذلك معاملات التسوية.	3.69	-5.586	0.000	موافقة
9	عدم الحاجة لتنفيذ أنظمة أعرف عميلك وبالتالي توفير كلفة تطبيق هذا النظام.	3.73	-5.062	0.000	موافقة
10	الحد من شبه الفساد المالي من خلال تراتبية البيانات وعدم الحاجة لتواجد الوسطاء لإتمام المعاملات المالية.	3.91	-6.168	0.000	موافقة
	الدرجة الكلية للكفاءة التشغيلية	3.78	-6.376	0.000	موافقة

من خلال الجدول (7)، نلاحظ ان مستوى المعنوية المشاهد value –P لجميع العبارات كان أصغر من مستوى المعنوية المحدد ، وبمتوسطات حسابية أكبر من 3، مما يعني على أن موظفي المصرف الاسلامي الليبي محل البحث أجابوا بالموافقة حول هذه العبارات. أي بمعنى؛ أن موظفي المصرف الإسلامي يرون بأن تبني المصارف التجارية لتقنية سلسلة الكتل يسهم في التقليل من تكلفة (التحويلات المالية الناتجة عن الوساطة مع إعداد المحافظ الرقمية، تمويل التجارة الخارجية لعمليات الاستيراد والتصدير وتحويل الاموال، البنية التحتية بالمناطق النائية الناتجة عن إجراء التحويلات المالية دون الحاجة لإقامة بنية تحتية جديدة، كذلك تسهم في خفض كلف التحويلات المالية واكتساب ميزة تنافسية تجعل القطاع المصرفي خيار الزبون الاول، وتسهيل إجراءات المعاملات الادارية للمصارف بما في ذلك معاملات التسوية، وخفض النفقات التشغيلية الناتجة عن متطلبات المعاملات التقليدية الورقية، كذلك خفض كلف تهيئة البنى التحتية وعدم الحاجة لإنشاء بنى تحتية جديدة، وإدماج هذه التقنية لأنظمة المطابقة والتحقق دون الحاجة لنظام اعرف عميلك، كما أنها تسهم في الحد من شبه الفساد المالي من خلال تراتبية البيانات وعدم الحاجة لتواجد الوسطاء لإتمام المعاملات المالية.

مما سبق ومن خلال مستوى المعنوية المشاهد value –P للدرجة الكلية لمحور الكفاءة التشغيلية والذي كان أصغر من مستوى المعنوية المحدد ، وبمتوسط حسابي 3.78، نجد أن تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل سيسهم إيجاباً في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية لتلك المصارف.

• الفرضية الفرعية الثانية: "يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) لدى القطاع المصرفي الليبي في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية".

لمعرفة إن كان تبني تقنية سلسلة الكتل لدى القطاع المصرفي يسهم في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية أم لا. قام الباحثان باحتساب المتوسط الحسابي لكل عبارة من عبارات الخدمات المصرفية، كذلك استخدام اختبار ويلكوكسن حول المتوسط الفرضي لكل عبارة للدرجة الكلية للمحور. فكانت نتائج كما في الجدول (7):

جدول رقم (7)

نتائج اختبار ويلكوكسن حول اسهام تقنية الكتل في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية

	الخدمات المصرفية	المتوسط الحسابي	إحصاءه الاختبار	P-value	تشكل ضغط
1	السرعة والدقة في إنجاز المعاملات والصفقات المالية والتقليل من تكلفة التحقق.	4.04	-6.694	0.000	موافقة
2	تسهيل المهام الإدارية وعملية حفظ السجلات وأجراء التسويات المالية.	3.76	-6.044	0.000	موافقة
3	توفير قاعدة من البيانات تسهم في تعزيز الكفاءة الإدارية لدى القطاع المصرفي.	4.04	-6.694	0.000	موافقة
4	تخفيض مخاطر التشغيل وتحسين الكفاءة التشغيلية لدى القطاع المصرفي.	3.67	-5.383	0.000	موافقة
5	تحقيق مبدأ الشفافية للقطاع المصرفي ودعم مبدأ خصوصية العملاء.	3.84	-6.363	0.000	موافقة
6	الرفع من مستوى الأمان للعملاء من خلال تبات العمليات المالية وعدم تغييرها.	3.82	-6.285	0.000	موافقة
7	تحقيق المزيد من الشفافية من خلال ما يسمى بالعقود الذكية التي تهدف إلى إتمام المعاملات دون الحاجة لوجود وسيط.	3.75	-6.252	0.000	موافقة
8	اختصار المعاملات الورقية بما يعزز من مستويات الأمان والدقة والسرعة في إجراء العمليات المالية.	3.62	-5.667	0.000	موافقة
9	التحقق من العميل بشكل أفضل كونها تقدم إثبات بأن البيانات الشخصية صحيحة ولم تتعرض لأي نوع من التلاعب.	3.82	-5.767	0.000	موافقة
10	تحقيق أعلى مستويات الأمان وذلك لأن البيانات لا تخزن في مكان واحد بل على كونها جهاز مشترك على الشبكة مما يمنع أي محاولة اختراق.	3.82	-5.95	0.000	موافقة
11	حفظ حقوق الملكية والمصادر لأن تقنية البلوك تشين تسجل مختلف العمليات التي تتم على الشبكة بما يسهل من معرفة المصدر وبما يساهم بحفظ المتلكات الفكرية ومنع السرقة.	3.85	-6.053	0.000	موافقة
	الدرجة الكلية للخدمات المصرفية	3.82	-6.473	0.000	موافقة

من خلال الجدول (7)، نلاحظ أن مستوى المعنوية المشاهد P– value لجميع العبارات كان أصغر من مستوى المعنوية المحدد ، وبمتوسطات حسابية أكبر من 3، مما يعني على أن موظفي المصرف الاسلامي الليبي محل البحث اجابوا بالموافقة حول هذه العبارات. أي بمعنى:

أن موظفي المصرف الاسلامي يرون بأن تبني مصرفهم لتقنية سلسلة الكتل يسهم في تطوير الخدمات المصرفية من خلال (السرعة والدقة في إنجاز المعاملات والصفقات المالية والتقليل من تكلفة التحقق، تسهيل المهام الإدارية وعملية حفظ السجلات وإجراء التسويات المالية، توفير قاعدة من البيانات تسهم في تعزيز الكفاءة الإدارية لدى القطاع المصرفي، وتخفيض مخاطر التشغيل وتحسين الكفاءة التشغيلية لدى القطاع المصرفي، تحقيق مبدأ الشفافية للقطاع المصرفي ولدعم مبدأ خصوصية العملاء، والرفع من مستوى الأمان للعملاء، استخدام العقود الذكية التي تهدف إلي إتمام المعاملات دون الحاجة لوجود وسيط، اختصار المعاملات الورقية بما يعزز من مستويات الأمان والدقة والسرعة في إجراء العمليات المالية، التحقق من العميل بشكل أفضل، تحقيق أعلى مستويات الأمان وذلك لأن البيانات لا تخزن في مكان واحد بل على جهاز مشترك على الشبكة مما يمنع أي محاولة اختراق، حفظ حقوق الملكية والمصادر لأن تقنية البلوك تشين تسجل مختلف العمليات التي تتم على الشبكة بما يسهل من معرفة المصدر وبما يساهم بحفظ الممتلكات الفكرية ومنع السرقة).

مما سبق ومن خلال مستوى المعنوية المشاهد P– value للدرجة الكلية لمحور الخدمات المصرفية والذي كان أصغر من مستوى المعنوية المحدد ، وبمتوسط حسابي 3.82، نجد أن تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل سيسهم وبدرجة كبيرة في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية.

استنادا إلى نتائج الجدولين (6، 7)، ومن خلال مستوى المعنوية المشاهد P– value للدرجة الكلية لاستخدام تقنية الكتل والذي كان أصغر من مستوى المعنوية المحدد ، وبمتوسط حسابي 3.79، نجد ان تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل سيأثر ايجاباً على كفاءتها وتطوير أدائها.

4. نتائج وتوصيات الدراسة

في هذا الفصل تم عرض أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة الحالية، بعض التوصيات المبنية على النتائج التي تم التوصل إليها:

1.4 نتائج الدراسة

توصلت هذه الدراسة إلى جملة من النتائج يمكن إيجازها فيما يلي:

1. أظهرت الدراسة بأن تبني تقنية سلسلة الكتل (Blockchian) في تعزيز الكفاءة التشغيلية وتطوير أداء القطاع المصرفي الليبي.
2. تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل يحقق السرعة والدقة اللازمة لإنجاز المعاملات والصفقات المالية بما يكفل التقليل من تكلفة التحقق، كما يسهم في تسهيل المهام الإدارية وعملية حفظ السجلات وإجراء التسويات المالية. كذلك، يسهم في التقليل من تكلفة التحويلات المالية الناتجة عن الوساطة مع إعداد المحافظ الرقمية.
3. تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل سيسهم إيجاباً في خفض التكاليف وتعزيز الكفاءة التشغيلية من خلال تخفيض تكلفة التحويلات المالية واكتساب ميزة تنافسية تجعل القطاع المصرفي خيار الزبون الأول. كما تسهم في التقليل من تكلفة النفقات التشغيلية الناتجة عن متطلبات الصناعة المصرفية التقليدية.
4. تبني المصارف التجارية الليبية لتقنية سلسلة الكتل سيسهم وبدرجة كبيرة في تعزيز الابتكار وتطوير الخدمات المصرفية المتمثلة في تحقيق أعلى مستويات الامان وذلك لان البيانات لا تخزن في مكان واحد بل على كونها جهاز مشترك على الشبكة مما يمنع أي محاولة اختراق.
5. تعتبر تقنية سلسلة الكتل قاعدة بيانات رقمية تحتوي على كافة المعلومات والبيانات يمكن استخدامها في وقت واحد وتقاسمها في شبكة لامركزية كبيرة تمكن مختلف الأطراف ذوي العلاقة من الوصول إليها.
6. يسهم تبني تقنية سلسلة الكتل في الحد من التلاعبات الإدارية والمالية من خلال تعزيز البعد الأمني للمعلومات وتوفير آليات أكثر وقاية للمعاملات المالية من خلال العديد من الأساليب المستخدمة لعل أهمها التشفير.
7. يؤثر تطبيق سلسلة الكتل على تعزيز الابتكار وتطوير أداء المصارف التجارية من خلال الوفاء بالمتطلبات المستحدثة للصناعة المصرفية.

2.4 توصيات الدراسة

1. اتخاذ إجراءات من شأنها تسهيل تطبيق تقنية سلسلة الكتل داخل المصارف التجارية الليبية في ضوء نتائجها الإيجابية في تحسين جودة الخدمات المصرفية المقدمة استنادا لكل من الاستئناس بالتجارب الدولية ونتائج الدراسة الميدانية التي تم إجراؤها.
2. دراسة التجارب الناجحة في مجال تطبيق تقنية سلسلة الكتل ومحاولة تكيفها مع متطلبات النظام المصرفي المحلي.
3. إعادة انظر في القوانين واللوائح التشريعية المنظمة لأداء القطاع المصرفي وإعداد خطة تشريعية تتوافق والنظام المصرفي العالمي، خاصة فيما يتعلق بنظام العملات الإلكتروني وأنظمة الدفع بهدف تسهيل عملية تطبيق تقنية سلسلة الكتل وتحقيق متطلبات الإدماج بأقل تكلفة ممكنة.
4. قيام الحكومة بخلق الامتيازات بهدف حث البنوك والمتعاملين على الانضمام لسلاسل الكتل العالمية.
5. ضرورة تخلي المصارف التجارية عن النظم التقليدية في العمل المصرفي واعتماد الأساليب الإدارية والمالية الحديثة والمتطورة بهدف الارتقاء بواقع الصناعة المصرفية.
6. ضرورة قيام المصارف التجارية بالعمل على التطوير المهني للأطراف ذوي العلاقة بالمنظومة المصرفية حيال الوفاء بمتطلبات تطبيق تقنية سلسلة الكتل والتعامل معها.
7. العمل على تعميق وعي إدارات المصارف التجارية بأهمية تقنية سلسلة الكتل لما لها من دور بارز في تخفيض الكلف ورفع الكفاءة التشغيلية والارتقاء بجودة الخدمات المصرفية.
8. ضمان الفهم الكافي والمفصل لطبيعة تقنية سلسلة القيمة قبل استخدامها وإدخالها في النظام المصرفي لضمان الإدماج والتحول السليم وحسن الإدارة.
9. ضرورة دعم التوجه الأكاديمي نحو إجراء دراسات مفصلة حيال إمكانية تطبيق تقنية سلاسل الكتل استنادا لواقع المنظومة المصرفية الليبية.

3.4 المراجع

• فوزي عبد القادر، رحاب؛ فتحي أحمد، انقيطة؛ طارق عبد الله، محمود؛ (2019). أثر تكنولوجيا المعلومات على أداء المصارف التجارية الليبية - دراسة تطبيقية على المصارف التجارية العاملة في مدينة طرابلس. مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية زليتن، الجامعة الأسمرية الإسلامية، العدد (13).

• حسن محمود، السيد؛ الغنام، صابر حسن؛ المر، نرمين علي؛ (2020). أثر استخدام سلاسل الكتل على المراجعة الخارجية. مجلة البحوث المالية والتجارية، كلية التجارة – جامعة بورسعيد، 21(1)، ص 85 – 111.

• الأسرج، حسين عبد المطلب؛ (2014). دور التكنولوجيا في تطوير الصيرفة الإسلامية. النشرة المصرفية العربية، اتحاد المصارف العربية – لبنان.

• إبراهيم، رشا محمد؛ (2020). أثر تبني سلسلة الكتل على خفض تكلفة الخدمات المصرفية والارتقاء بها بالنوك المصرية – دراسة ميدانية. ATASU-Volume 24-Issue 3-Pages 240-280[8053].pdf.

• بن يونس، ناصر ميلاد؛ العسكري، فرج امحمد؛ الصداعي، أبوبكر علي؛ (2021). أثر تطبيق تقنية سلاسل الكتل على الأداء المالي للمصارف الإسلامية – دراسة حالة المصرف الإسلامي الليبي. مجلة دراسات الاقتصاد والأعمال، المجلد 8 (2).

• بوعقل، مصطفى؛ حدوش، شروق؛ (2019). آليات تطوير النظام المصرفي باستخدام تكنولوجيا سلسلة الكتل. مجلة الحوكمة، المسؤولية الاجتماعية والتنمية المستدامة، معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 1 العدد 2، ص 97 – 110.

• زهواني، رضا؛ العيساوي، سهام، المرزوقي، المرزوقي؛ (2020). أهمية تقنية سلسلة الكتل في صناعة الخدمات المالية. مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 13، العدد 03، ص 95 – 107.

• القيسي، روان ثائر؛ البواب، عاطف عقيل؛ (2021). أثر تطبيق تقنية سلسلة الكتل على القوائم المالية في البنوك التجارية الأردنية. جامعة الشرق الأوسط قسم العلوم المالية والإدارية، كلية الأعمال.

• ندير، طربيا؛ (2020). استراتيجيات مجلس التعاون الخليجي لتبني تقنية سلسلة الكتل والنتائج المحتملة لتطبيقها – قراءة في تجربة الإمارات العربية المتحدة. مجلة إضافات اقتصادية، جامعة أحمد دراية، 4 (2)، 24 – 49.

• الشاطر، منير ماهر أحمد؛ (2019). تقنية سلسلة الكتل وتأثيراتها على قطاع التمويل الإسلامي. مجلة بحوث وتطبيقات في المالية الإسلامية، جامعة مالايا، 3 (2)، ص126 – 156.

• صندوق النقد العربي؛ (2019). استخدامات تقنية البلوكتشين في الخدمات المالية. الموقع الرسمي لصندوق النقد العربي.

• China Academy. (2018, December). Blocking White paper, Retrieved 06 19,2020,from:http:www.caict.ac.cn/english/yjcg/bps/201901/P020190131402018699770.pdf

• Angela Walch, 'Handbook of Blockchian, Digital Finance, and Inclusion', Vol 2, Ch.11" Open Scour Operational Risk: Should Public Blockchian serve as Financial Market", 2018.

الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا
الفرص والتحديات والمخاطر
دراسة نظرية

E-BANKING SERVICES IN Libya:
OPPORTUNITIES CHALLENGES, AND RISKS

أ. محمد بوأرويق جودات الرفادي
عضو هيئة تدريس ورئيس قسم الشؤون العلمية
بالمعهد العالي للعلوم والتقنية التميمي

ملخص:

الخدمات المصرفية الالكترونية(E-BANKING) وتعرف أيضاً بالخدمات المصرفية عبر الأنترنت (internet banking) (online banking)، أو الخدمات المصرفية الافتراضية (vir-tual banking)، وهي نظام يسمح بالقيام بالمعاملات المصرفية مثل تحويل الأموال، سداد القروض والسلف، الإيداع والسحب.. الخ افتراضيا عن طريق الأنترنت.

تلعب الخدمات المصرفية الإلكترونية دورًا حيويًا في القطاع المصرفي في اغلب دول العالم وبالأخص في الدول المتقدمة حيث وصل بها الأمر أن تكون المصارف الرقمية منافساً وبديلاً للمصارف التقليدية، وللقيام بهذا الدور ينبغي أن تكون الخدمات المصرفية الالكترونية والمصارف الرقمية أمنه ومضمونه مقارنة بالمصارف التقليدية.

الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا لا تزال في مرحلة مبكرة من النمو حيث انحصر وجودها كخدمات بسيطة يتم تقديمها من خلال المصارف التقليدية ، وليبيا ليست بمنأى عن العالم الذي فرضت عليها ثورات المعلومات و التطورات التقنية المتعاقبة تغيير وجه النظام المصرفي و الاقتصادي و أصبح الاعتماد على العالم الافتراضي هو ركيزة الحياة ابتداء من الأنشطة اليومية البسيطة وصولاً إلى التجارة الالكترونية ، مما يحتم على الدولة و القطاع المصرفي الاخذ بعين الاعتبار لهذا القطاع المهم لما له من اثر نوعي على الاقتصاد بشكل عام و على القطاع المصرفي بشكل خاص.

الغرض من هذه الدراسة هو التأكيد على مفهوم وأهمية ومخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية. استخدمت هذه الدراسة البيانات الثانوية المدرجة في قواعد بيانات مختلفة من الكتب والأوراق البحثية والمقالات ومواقع الأنترنت الرسمية ذات الصلة والوثائق الرسمية الصادرة عن جهات الاختصاص بالخدمات المصرفية الإلكترونية. أجريت الدراسة الحالية لوصف الوضع الحالي للخدمات المصرفية الإلكترونية في البيئة الدولية ودراسة تحديات وفرص ومخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية التي تواجهها ليبيا. كما قدمت الدراسة عرض للمعايير العالمية في ادارة مخاطر البنوك الالكترونية وهي مقترحات لجنة بازل للرقابة المصرفية (BCBS)، ومعيار أدارة المخاطر ISO 31000

Abstract

E-BANKING, also known as online banking, or virtual banking, is a system that allows banking transactions such as money transfers, loan and advance repayments, deposits and withdrawals. etc. virtually via the Internet.

Electronic banking services play a vital role in the banking sector in most countries of the world, especially in developed countries, where digital banks have reached the point that digital banks are a competitor and alternative to traditional banks, and to carry out this role, electronic banking services and digital banks should be safe and secure compared to traditional banks.

Electronic banking services in Libya are still at an early stage of growth, as their presence has been limited as simple services provided through traditional banks, and Libya is not immune from the world that has been imposed by information revolutions and successive technical developments Changing the face of the banking and economic system and relying on the virtual world has become the pillar of life, starting from simple daily activities to e-commerce. This makes it imperative for the state and the banking sector to take into account this important sector because of its qualitative impact on the economy in general and on the banking sector in particular.

The purpose of this study is to emphasize the concept, importance and risks of electronic banking services. This study used secondary data included in various databases of books, research papers, articles, relevant official websites and official documents issued by the competent authorities in electronic banking services. The current study was conducted to describe the current situation of electronic banking services in the international environment and to study the challenges, opportunities and risks of electronic banking services faced by Libya. The study also presented a presentation of international standards in the risk management of electronic banks, which are the proposals of the Basel Committee on Banking Supervision (BCBS), and the risk management standard ISO 31000.

1 - مقدمة:

يشهد هذا العصر تسهيل غير مسبوق في الخدمات المصرفية فنقرة بزر الفأرة أو ضغطه على واجهة الهاتف المحمول كافية لتحويل مبلغ مالي ضخم من حساب مصرفي إلى أخر موجود في دوله أخرى من غير أن تقف في طوابير أو تحرر شيكات ، لقد بسطت التكنولوجيا جل مناحي الحياة و مناشطها و أنعكس ذلك جلياً في الخدمات المصرفية حيث تتوفر اليوم العديد من الخيارات الالكترونية المتاحة لعملاء المصارف بدءاً من بطاقات الخصم وبطاقات الائتمان والمحافظ الالكترونية و الخدمات المصرفية عبر الأنترنت و الخدمات المصرفية عبر الهاتف المحمول و ما إلى ذلك و التي حلت محل الأساليب التقليدية بل وصل الأمر أن يتوقع العديد من الأكاديميين و المصرفيين بأن المصارف الرقمية ستحل محل المصارف التقليدية في المستقبل .

مزايا وفوائد الخدمات الالكترونية لم تقتصر على العملاء بل شملت أيضا للمصارف حيث أصبح استحداث وسائل الكترونية مجال كبيراً لتحقيق إيرادات إضافية وتحقيق مزايا تنافسيه أكثر من اقتصار الأمر على الأساليب المصرفية التقليدية. بالرغم ما تحققه الخدمات المصرفية الالكترونية من فوائد الا أنها لا تخلو من المخاطر بالنسبة للعملاء وللمصارف في حد ذاتها.

تعتبر ليبيا من الدول حديثة العهد بالخدمات المصرفية الالكترونية حيث يتم تقديم الخدمات الالكترونية من خلال المصارف التقليدية القائمة الأن، هذا الأمر فتح الباب لتحقيق فرص ومزايا كبيرة للمصارف وجلب معه العديد من التحديات والعقبات والمخاطر التي يجب على المصارف أخذها بعين الاعتبار والتعامل معها وأدارتها برشد ووفق أطر ومعايير علمية.

2 - مشكلة البحث

هذا العصر يشهد ضغطاً هائلاً للرقمنه وزيادة التحرير المالي والمنافسة المتزايدة حيث تميل المصارف إلى استخدام أساليب وتقنيات معلومات أكثر تطوراً لتقليل المخاطر ولخفض التكاليف وزيادة الكفاءة والانتاجية وزيادة الربحية في عملياتها. أصبحت التكنولوجيا المالية الجديدة حاسمة بشكل متزايد في الصناعة المصرفية وانتشار الأنترنت اليوم أكبر من أي وقت مضى. كل هذا يقابله زخم موازي من التحديات الرقمية وتزايد اختراقات الأنترنت وانتشار جرائم الأنترنت والتأثير العالمي للأوبئة. هذه المستجدات الالكترونية في

القطاع المصرفي تحتاج الي تحليل من كلا جانبي المعادلة، كفرص إيجابية جديدة من جهة وتحديات ومخاطر من جهة أخرى.

ضمن هذا السياق تبرز إشكالية البحث في التساؤلات التالية:

- ماهي الخدمات المصرفية الالكترونية وما هي انواعها.
- ماهي الفرص المتاحة أمام المصارف الليبية عند استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية
- ماهي التحديات والمخاطر التي تواجه الخدمات المصرفية الالكترونية
- ماهي المعايير والاطر العالمية التي تنظم عمل أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية

3 - هدف البحث:

- التعرف على مفاهيم الخدمات المصرفية الالكترونية وأنواعها.
- دراسة الفرص المتاحة في مجال الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا.
- دراسة التحديات التي تواجه الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا.
- بلورة مفهوم أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية وفق المبادئ والمعايير الدولية الرائدة.

4 - أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من أهمية الموضوع الذي يتناوله، حيث يستمد هذا البحث أهميته من أنه يتطرق إلى موضوع هام وحديث في قطاع المصارف الا وهو الخدمات الالكترونية وفرصها وإدارة مخاطرها وتساهم الدراسة في توجيه الاهتمام نحو أسس تدعيم أدارة المخاطر للمصارف مما يؤدي إلى تحسين قدرتها نحو تحقيق أهدافها وضمان استمراريتها، الأمر الذي ينعكس إيجابيا على تنمية اقتصاد الدولة وتبسيط نمط الحياة للعملاء.

كما تبرز أهمية هذا البحث على المستوى التطبيقي من خلال مساهمة نتائجه في مساعدة المصارف على أمكانية تطبيق نظم رقابية جديده لتحسين كفاءة وفعالية الرقابة المصرفية ووضع اطر لأداره مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية وفق أسس ومعايير علمية مما يدعم قدرات الادارة المصرفية في مواجهة التحديات والتغيرات السائدة في بيئة الاعمال المصرفية الالكترونية.

5 - منهجية البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستنباطي من خلال تحديد وتحليل ما ورد بالفكر الأكاديمي والمهني للمصارف والعلوم المرتبطة بها عن موضوع الخدمات المصرفية الالكترونية.

وتتمثل أهم مصادر المعلومات للبحث في الكتب والدوريات والرسائل العلمية ومواقع الأنترنت الرسمية ذات الصلة والوثائق الرسمية الصادرة من الجهات المختصة، وأخيرا ما أو صت به المؤتمرات والندوات التي تناولت موضوع البحث.

6 - الدراسات السابقة:

• دراسة (N. SUBBURAJ 2023)[1]

هدفت الدراسة إلى تقصي التحديات والفرص ألمتاحة للخدمات الالكترونية المصرفية في الهند ووصف الوضع الحالي للخدمات الالكترونية في الهند.

حيث توصلت الدراسة إلى أن هناك العديد من الفرص المتاحة للمصارف عند استخدامها للخدمات الالكترونية وأهمها هو أن الخدمات المصرفية الالكترونية سهلت على العملاء في مناطق الهند النائية الاستفادة من الخدمات المصرفية. ومن أبرز النتائج أن المخاوف الأمنية هي السبب الرئيسي لعزوف كثير من عملاء المصارف عن استخدام الصيرفة الالكترونية.

• دراسة (Sulaiman et al., 2005)

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم مواقع الأنترنت الخاصة بالخدمات المصرفية الالكترونية التي تقدمها المصارف المحلية في ماليزيا ومقارنتها بنظيراتها في المصارف الاجنبية واستخدمت الدراسة نموذج Chung and Payter وتوصلت الدراسة أن الخدمات المصرفية الالكترونية سهلت تعاملات الزبائن وأنها تتناسب مع نمط الحياة العصرية في ماليزيا.

• دراسة (Jović et al., 2016)

هدفت هذه الدراسة لتقصي تحديات الخدمات المصرفية الالكترونية الحديثة في صربيا واستخدمت الدراسة وثيقة بازل 2003 لإدارة المخاطر كإطار لتقييم المخاطر التي تواجه الخدمات المصرفية الالكترونية وتوصلت الدراسة أن استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية لا تضيف مخاطر جديده للمصارف وإنما تعدل وتزيد المخاطر التقليدية.

1- SUBBURAJ, N. E-BANKING SERVICES IN INDIA: CHALLENGES AND OPPORTUNITIES. TIJER-INTERNATIONAL RESEARCH JOURNAL, 2023, 10.3: 534-537?>-534-537?>.

• دراسة (STANOEVSKA 2021)

هدفت هذه الدراسة إلى تقييم تصور المصرفيين في جمهورية مقدونيا الشمالية للمزايا و المخاطر المرتبطة بالخدمات المصرفية الالكترونية و مستوى تطوير وتطبيق ممارسات ادارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في المصارف التجارية المقدونية و امتثالها للمبادئ المقترحة لاتفاقية بازل وتوصلت الدراسة إلى ان جميع المصارف المقدونية قد أنشأت ممارسات خاصة لإدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية وتتبنى اساليب استراتيجية استباقية لمواجهة المخاطر و ان التشريع المقدوني يتبع مبادئ ادارة المخاطر الخاصة بالخدمات المصرفية الالكترونية للجنة بازل.

• دراسة (Ash Siddiqi et al., 2023)

هدفت هذه الدراسة إلى اجراء تقييم للمخاطر باستخدام معيار ادارة المخاطر أيزو 31000 على تطبيق الخدمات المصرفية الالكترونية في بنكXYZ بأندونيسيات، وأظهرت النتائج أن هناك 20 خطراً محتملاً قد تواجه الخدمات المصرفية الالكترونية وتنقسم إلى فئتين وهما تلك التي قد تحدث من خارج المصرف والاخرى الاخطار التي قد تحدث من داخل المصرف ويتفاوت تأثير هذه المخاطر من مخاطر تأثيرها صغير جداً إلى مخاطر تصل إلى درجة الازمات والكوارث.

7 - خطة البحث:

لتحقيق أهداف البحث سوف يقتصر الجزء المتبقي من البحث على:

الإطار النظري للبحث: ويقوم فيه الباحث بتقصي وعرض فرص وتحديات الخدمات المصرفية الالكترونية وإدارة مخاطر هذه الخدمات. وذلك من خلال محورين هما: المحور الاول فرص وتحديات الخدمات المصرفية الالكترونية، والثاني أدارة مخاطر الخدمات الالكترونية المصرفية.

8 - المحور الاول:

8-1 مفهوم الخدمات المصرفية الالكترونية:

الخدمات المصرفية الالكترونية E-Banking هي مصطلح شامل يستخدم للإشارة إلى عملية يَسمح من خلالها لعميل المصرف بإجراء معاملات مصرفية شخصية كانت أو تجارية على حسابه بالمصرف وذلك باستخدام شبكة إلكترونية وشبكة اتصالات. (S, 2023)

8-1-1 أنواع الخدمات المصرفية:

• الخدمات المصرفية عبر الأنترنت (Internet Banking):

هي تسهيلات مصرفية تقدم للعميل يقوم عن طريقها بعدة عمليات نقديه وغير نقدية على حسابه من خلال تسجيل دخوله على موقع الأنترنت الخاص بالمصرف أو تطبيق المصرف على الهاتف النقال. (DESSIE 2022)

• نظام المقاصة الالكترونيةElectronic Clearing System (ECS):

وهو نظام يسمح بالمقاصة بين بطاقة الائتمان للعميل مع حساب التوفير لنفس العميل وبالتالي يوفر على العميل عناء متابعة الفواتير المخصومة من البطاقة والدفعات الفائتة والمتأخرة على البطاقة.

• البطاقات الذكية Smart Cards:

البطاقة الذكية هي بطاقة تخزن البيانات على شريحة دقيقة أو شريحة ذاكرة أو معالج دقيق بدلاً من الشريط المغناطيسي الموجود على بطاقات الخصم وبطاقات الائتمان. وهذه البطاقات لها قدرة عالية على تخزين كم كبير من المعلومات ولها استخدامات نقديه وغير نقديه، ويمكن تحديث معلوماتها دون الحاجة الي تغيير البطاقة، وتتميز بتشفير عالي

• النقود الالكترونية Electronic Money:

هي عبارة عن قيمة مخزونة أو وسيلة الدفع المدفوعة مسبقاً تكون فيها الأموال مسجلة أو القيمة متوفرة على جهاز الكتروني في حيازة المستهلك. (كاطع 2022 صـ 394)

• المصرف المحمول: Mobile Bank

هي آلية تتيح للعميل إجراء العديد من المعاملات المالية من خلال الهاتف المحمول الذي يعتمد على بروتوكول التطبيقات اللاسلكية wap وذلك نظرا إلى أن الجهاز المحمول يحتاج إلى متصفح wap تم إنشاؤه للسماح بالوصول إلى المعلومات، وتسمح هذه الخدمة بالاستفسار عن الحساب، تحويل الأموال، دفع الفواتير، طلب دفتر الشيكات.

• الصراف الآلي ATM:

هو عبارة عن منفذ مصرفي إلكتروني، يسمح للعميل عادة بسحب النقود أو إجراء الإيداعات والتحقق من أرصدة الحسابات من خلال بطاقة بلاستيكية مشفرة بمعرف يتم إدخالها في ماكينة الصراف الآلي.

• الهاتف المصرفي Phone Banking:

هو خدمة تمكن العملاء من إنجاز بعض المعاملات المصرفية مثل التقدم بطلب للحصول

على معلومات رصيد حساب أو تحويل الأموال عبر الهاتف، من مميزات الخدمة أنها لا تحتاج إلى أماكن مادية ويمكن الوصول إليها طوال اليوم. (سلطاني وآخرون 2022 صـ96)

8-2 الفرص التي توفرها الخدمات المصرفية الالكترونية (Opportunities in E-banking)

على الرغم من المخاطر التي تصاحب الخدمات المصرفية الإلكترونية إلا أنها تحمل معها فوائد وفرص تغري المؤسسات المالية والمصارف على استخدامها، نذكر منها:

• سهولة الوصول إلى العملاء في المناطق النائية والقرى الصغيرة:

ليبيا دول مترامية الأطراف شاسعة المساحة ووجود العملاء في مناطق نائية وقرى صغيره وبأعداد بسيطة يجعل المصارف تنأي عن فتح فروع لها في هذه المناطق لما يتطلبه الأمر من تحمل تكاليف وموارد قد لا تقابل النفع منها، ولكن بواسطة الخدمات المصرفية الالكترونية يمكن الوصول إلى شريحة أكبر من العملاء المحتملين الذين يصعب الوصول إليهم بشكل تقليدي.

• تنوع الخدمات:

كل خدمه الكترونية يستحدثها المصرف يقابلها ارتفاع في الإيرادات وزيادة في أعداد العملاء.

• الميزة التنافسية:

توفر ميزة اعتماد الخدمات المصرفية الإلكترونية ميزة تنافسية. يعد تنفيذ الخدمات المصرفية الإلكترونية مفيدًا للمصارف من نواحٍ عديدة حيث أنه يقلل التكاليف على المصارف، ويحسن العلاقات مع العملاء، ويزيد من النطاق الجغرافي للمصرف، وما إلى ذلك. أصبحت فوائد الخدمات المصرفية الإلكترونية فرصًا للمصارف لإدارة خدماتها المصرفية للعمل بطريقة أفضل.

• الاستفادة من الأعداد المتزايدة لمستخدمي الأنترنت في ليبيا:

استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية يتطلب معرفة أساسية باستخدام الأنترنت وأجهزة الكمبيوتر وأجهزة الاتصالات الحديثة، على المصارف إدراك أن العدد المتزايد من مستخدمي الأنترنت يمثل فرصه يمكن استغلالها لجذب عدد أكبر من العملاء الذين يمثلون مستخدمي الأنترنت بشكل عام.

• تقديم خدمة عملاء أفضل:

خدمة العملاء في الأنظمة الرقمية أسهل وأقل تكلفة من خدمتهم بشكل تقليدي، كلما قدم المصرف خدمات أفضل لعملائه كلما زادت درجة ثقة العملاء، وفي الوقت الذي تزداد

فيه المنافسة بين المصارف تكون خدمة العملاء هي المعيار الفيصل في تقييم العميل لأداء المصرف.

• الاستفادة من الخدمات المالية الافتراضية:

لا شك ان التقدم التقني الهائل الذي أصبح السمة المميزة في هذا العصر والذي أثر في كل أوجه الحياة لاسيما الاقتصادية منها وأحدث نقله نوعية فريدة على الخدمات المالية فنجد اليوم تداول الاسهم في جميع بورصات العالم يتم عن طريق الأنترنت، كذلك التجارة الالكترونية، بيع وشراء العملات والمعادن الثمينة يتم اليوم على منصات الأنترنت وغير ذلك من الانشطة الاقتصادية، هذا الزخم الكبير يمثل فرصة سهلة للمصارف لتقديم خدماتها الالكترونية وفتح اسواق وأفاق جديده.

3-8 تحديات تقديم الخدمات المصرفية الالكترونية:

الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا في مرحلة النشوء والانتشار فكل ما موجد منها عبارة عن خدمات بسيطة تُقدم بواسطة المصارف التقليدية، على الرغم من الفوائد والفرص التي تعود على المصارف وعملائها من استخدام الخدمات الإلكترونية الا أنها تواجه العديد من التحديات والعقبات، نذكر منها ما يلي:

1 - يعاني القطاع المصرفي في ليبيا من نقاط ضعف أهما ادارة المخاطر بجميع أنواعها وارتفاع المخاطر التشغيلية بسبب ضعف هيكل المعلومات ونقص القدرات الالكترونية.

2 - ضعف البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات وتدني القدرات الفنية بصورة عامة للقطاع المصرفي ومصرف ليبيا المركزي.

3 - تأثر القطاع المصرفي بتراجع سيادة القانون وقد اشارت تقارير ديوان المحاسبة إلى أن الفساد طال العديد من الخدمات المصرفية وأحداها التلاعب ببطاقات الخصم بشكل احتيالي. (البنك الدولي 2021 صـ 29)

4 - المخاطر الامنية (Security Risk):

المشاكل المرتبطة بالأمن الافتراضي هي أكبر مصدر قلق للبنوك وللعملاء الذين يعزف الكثير منهم عن تقديم واستخدام الخدمات الإلكترونية وينأون بأنفسهم عن مخاطرها وما تترتب عليه من اثار سلبيه قد تهدد ثرواتهم ومدخراتهم وأنشطتهم الاقتصادية.

5 - توعية المستهلك (Customer Awareness):

بالنظر إلى القنوات الإعلامية ومواقع الأنترنت الرسمية للمصارف الليبية نجد هناك فرق كبير بين ما هو كائن وما يجب أن يكون عليه دور المصارف من توعية وتنبيه للعملاء لأهمية

وفوائد الخدمات الإلكترونية وكذلك نلاحظ الافتقار الشديد في هذه المواقع إلى وسائط ووسائل تشرح وتبسط طرق استخدام الخدمات الالكترونية. يُعد قلة وعلى العملاء بفوائد وطرق استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية عائقاً في طريق استحداث وتطوير هذه الخدمات.

6 - مخاطر الخصوصية (Privacy risk):

يعد الخوف على المعلومات الشخصية والخاصة هاجساً لدي الكثير من الناس سواء في العالم الحقيقي أو العالم الافتراضي، ويتولد اعتقاد لدى البعض أن استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية يعرض هوياتهم ومعلوماتهم للسرقة أو سوء الاستخدام سواء من أطراف خارج ألمصرف أو من داخل المصرف، أو قد يستخدم المصرف معلوماتهم لأغراض تسويقية أو أغراض ثانوية أخرى دون أخذ موافقتهم.

7 - البنية التحتية الملائمة:

الانقطاع المتكرر للكهرباء وتدني جودة خدمة الأنترنت في ليبيا يعدان حاجزاً كبيراُ يحول دون استخدام أمن وفعال للخدمات الالكترونية، ويلاحظ افتقار المصارف إلى كوادر بشرية قادره على تلافي الاخطاء وحل المشاكل التقنية للألات والانظمة الالكترونية في وقت مقبول.

8 - مواكبة التطور التكنولوجي:

من أكبر التحديات التي تواجه القطاع المصرفي الليبي هي مواكبة التطور التكنولوجي من حيث استخدام أحدث الاليات والاجهزة والبرمجيات التي تتوافق مع ما وصلت له التقنية اليوم، حيث أن التأخر البسيط في هذه المجاراة يعرض المصارف للتقادم السريع.

4-8 مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية:

تقدم الخدمات المصرفية الالكترونية الكثير من الفوائد للعملاء الافراد والمؤسسات والمصارف ومع ذلك لا ينبغي تجاهل المخاطر المرتبطة بالخدمات المصرفية والتالي عرض لأهم المخاطر التي تتعرض لها الخدمات الالكترونية: (TOPPR 2023)

1 - مخاطر التشغيل: perational Risk

مخاطر التشغيل أو مخاطر المعاملات هي أكثر أنواع مخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية شيوعا. ويشمل:

- معالجة المعاملات غير الصحيحة
- تنازلات في سلامة البيانات وخصوصية البيانات وسريتها

• الوصول غير المصرح به إلى أنظمة البنك
• عدم قابلية تنفيذ العقود.

تعتبر الأخطاء التكنولوجية، والعوامل البشرية مثل الإهمال (العملاء أو الموظفين)، وعمليات احتيال الموظفين، والمتسللين، وما إلى ذلك. هي مصدر محتمل للمخاطر التشغيلية للخدمات المصرفية الإلكترونية.

2 - المخاطر الأمنية Security Risk

عندما نتحدث عن المعاملات المصرفية، فإن أمان المعاملة له أهمية قصوى. يريد جميع العملاء أن تكون معاملاتهم سرية. ومع ذلك، نظرا لأن جميع المعلومات موجودة على الأنترنت، فهناك دائما فرصة أن يقوم شخص ما باسترداد المعلومات وإساءة استخدامها. تنشأ المخاطر الأمنية للخدمات المصرفية الإلكترونية أيضا من تهديدات القرصنة والوصول غير المصرح به إلى أنظمة البنك.

3 - هندسة وتصميم النظام: System Architecture and Design

من أجل إدارة مختلف المخاطر التشغيلية والأمنية للخدمات المصرفية الإلكترونية، من المهم أن يكون لدى المصرف بنية وضوابط مناسبة للنظام. تتحمل المصارف دائما مخاطر اختيار تصميم أو تقنية النظام. إذا كان لدى المصرف نظام قديم غير قابل للترقية، فقد يتحول إلى خسارة استثمارية للمصرف إلى جانب خدمة غير فعالة. تحتاج المصارف إلى الاستمرار في تحديث أنظمتها لمواكبة التكنولوجيا المتغيرة بسرعة لتجنب أي ثغرات في نظامها الأمني. علاوة على ذلك، يحتاج موظفو البنك إلى تدريب منتظم لمواكبة التقنيات الجديدة أيضا.

4 - مخاطر السمعة Reputational Risk:

بالنسبة لأي عمل تجاري تعتبر السمعة أهم الاصول التي يعتمد عليه لتحقيق النجاح والاستمرار. عندما يتعلق الأمر بالخدمات المصرفية الإلكترونية، إذا فشل البنك في أداء وظائف حيوية أو لم يعمل وفقا لتوقعات عملائه، فإنه يواجه خطر فقدان السمعة. هذا يؤدي في النهاية إلى فقدان التمويل أو العملاء. بعض أسباب هذا الخطر هي عدم عمل النظام أو المنتج كما هو متوقع، وأوجه القصور الكبيرة في النظام، والانتهاكات الأمنية (الخارجية أو الداخلية)، وتضليل العملاء حول عمليات وسياسات استخدام الخدمات المصرفية الإلكترونية، وبعض مشكلات الاتصال التي تعيق العميل من الوصول إلى حسابه، وما إلى ذلك.

5 - لمخاطر القانونية: Legal Risk

عندما يكون هناك انتهاك للقوانين أو اللوائح أو الممارسات المنصوص عليها، أو عندما لا يتم تأسيس الحقوق والالتزامات القانونية لأي من أطراف المعاملة فهذا يؤدي إلى مخاطر تعرض المصرف لعواقب قانونية قد تؤدي إلى اثار سلبيه على المصرف.

الخدمات المصرفية الإلكترونية حديثه نسبياً في قطاع المصارف وهناك الكثير من عدم اليقين والغموض حول بعض القوانين والقواعد التي تنظمها. هذا يزيد من المخاطر القانونية.

6 - مخاطر غسل الأموال: Money Laundering Risk

تتم جميع المعاملات من خلال القناة المصرفية الإلكترونية عن بعد. لذلك، يصعب على المصارف استخدام الطرق التقليدية للكشف عن الأنشطة الإجرامية ومنعها. في حين أن هناك بعض قواعد غسيل الأموال المعمول بها، بالنسبة للمدفوعات الإلكترونية، فإن جدواها مشكوك فيها. لذلك، تتحمل البنوك مخاطر غسل الأموال.

7 - المخاطر العابرة للحدود: Cross-border Risks

الفكرة الأساسية للخدمات المصرفية الإلكترونية هي توسيع النطاق الجغرافي لكل من المصارف وكذلك العملاء. وهذا يعني أن التوسع يمكن أن يتجاوز الحدود الوطنية. هذا يؤدي إلى العديد من المخاطر العابرة للحدود:

- المخاطر القانونية والتنظيمية - هناك احتمال بشأن عدم اليقين فيما يتعلق بالمتطلبات القانونية في بعض البلدان وغموض الولاية القضائية للسلطات الوطنية المختلفة.
- المخاطر التشغيلية - إذا كان البنك يستخدم مزود خدمة يقع في بلد مختلف، فمن الصعب مراقبته مما يسبب مخاطر تشغيلية.
- مخاطر الائتمان - يمكن أن تزيد المعاملات عبر الحدود من مخاطر الائتمان. هذا لأنه من الصعب تقييم طلب للحصول على قرض من عميل في بلد مختلف.

8 - المخاطر الإستراتيجية: Strategic Risk

يرتبط هذا الخطر بالقضايا المتعلقة بما يلي:

- وضع خطة عمل
- وجود موارد كافية متاحة لدعم خطة العمل
- في حالة الأنشطة التي يتم الاستعانة بمصادر خارجية، مصداقية مقدم الخدمة.

• بالنسبة للموظفين، أي تغيير في بيئة العمل

• مستوى التكنولوجيا المستخدمة بالمقارنة مع التكنولوجيا المتاحة، إلخ.

9 - مخاطر أخرى: Other Risks

المخاطر الأخرى للخدمات المصرفية الإلكترونية هي نفس مخاطر الخدمات المصرفية التقليدية مثل مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة ومخاطر أسعار الفائدة ومخاطر السوق وما إلى ذلك. ومع ذلك، في الخدمات المصرفية الإلكترونية، تتضخم هذه المخاطر بسبب استخدام القنوات الإلكترونية وعدم وجود حدود جغرافية.

يمكن أن تنشأ جميع المخاطر المذكورة أعلاه بسبب بعض العيوب في التصميم، وعدم كفاية التكنولوجيا، وأهمال الموظفين، والوصول غير المصرح به إلى النظام (عن قصد أم لا). لذلك، من المهم أن تتبنى المصارف التكنولوجيا والأنظمة المناسبة وأن يكون لديها تحكم مناسب في الوصول من أجل بيئة معاملات آمنة.

9 - المحور الثاني: أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية

يشهد العالم اليوم تغيراً مستمراً في بيئة الإعمال وأصبحت الأنشطة الإنسانية بما فيها الاقتصادية معقدة بشكل كبير ومتزايد في ظل اقتصاد معولم تواجه فيه المؤسسات باستمرار تحديات جديدة مثل التقنيات الحديثة وتطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، هذا بالإضافة إلى تأثير الجوائح وأخرها (COVID-19) الذي أدى ظهوره إلى تغيير كبير في الظروف الاقتصادية للمؤسسات بمختلف أنواعها وسيكون لها أثار طويلة المدى على الاقتصاد العالمي. (Florio et al., 2022, p143)

تنشأ مخاطر زيادة الإعمال بسبب ظروف عدم التأكد التي تعمل بها المؤسسة والمخاطر بشكل عام هي أحداث أو ظروف غير متيقن من حدوثها مش شأنها أن تؤثر سلباً أو أيجاباً على هدف او كثر في حال وقوعها.

تتضمن ممارسة إدارة المخاطر تخطيط ممنهج و تحديد و تقييم و تحليل للمخاطر و تخطيط و تنفيذ الاستجابة و المراقبة المستمرة للمخاطر ، وتعد إدارة المخاطر جانباً أساسياً في جميع أنشطة المنظمة بل يمكننا اعتبار تطبيق إدارة المخاطر وفق أسس ومعايير علمية يمثل الفارق بين النجاح و الفشل .وقد أبدت الكثير من الدول و المؤسسات اهتماما كبيراً بعملية أدارة المخاطر من خلال تقديم أطر مختلفة توضح المراحل و الخطوات التي تمر بها إدارة المخاطر و الآليات المستخدمة في كل مرحلة من مراحلها ، ومن أبرز المعايير

العالمية ذات العلاقة بأداة المخاطر:

1 - المعيار الاسترالي Australian Standard AS/NZS 4360 :1999

2 - معايير الكوسو (COSO)

3 - معيار الخطر البريطاني (IRM:2002)

4 - معايير بازل للمخاطر المصرفية.

5 - سلسلة أحدث معايير الأيزو (ISO 27000-ISO 31000 – ISO 22301)

تأسيساً على ما سبق خَصص المحور الثاني من هذا البحث لاستعراض بشيء من الاسهاب لأهم المعايير العالمية والأكثر استخداما في القطاع المصرفي:

أولا: مبادئ ادارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية وفق لجنة بازل للرقابة المصرفية

ثانياً: معيار أدارة المخاطر أيزو 31000

9 - 1 أدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية وفق لجنة بازل للرقابة المصرفية:

لجنة بازل للرقابة المصرفية (Basel Committeeon Banking Supervision (BCBS هي لجنة من هيئات الرقابة المصرفية التي أنشأها محافظو البنوك المركزية لمجموعة الدول العشر في عام 1974 وسعت اللجنة عضويتها في عام 2009 ثم مرة أخرى في عام 2014. في عام 2019، يتكون من 45 عضوًا من 28 ولاية، تتألف من البنوك المركزية والسلطات المسئولة عن التنظيم المصرفي. وتقيم اللجنة منتدى للتعاون المنتظم في المسائل الإشرافية المصرفية. هدفها هو تعزيز فهم القضايا الإشرافية الرئيسية وتحسين جودة الرقابة المصرفية في جميع أنحاء العالم. تضع اللجنة مبادئ توجيهية ومعايير في مجالات مختلفة - من أشهرها المعايير الدولية لكفاية رأس المال والمبادئ الأساسية للرقابة المصرفية الفعالة وممارسات بشأن الرقابة المصرفية عبر الحدود. تقع أمانة اللجنة في بنك التسويات الدولية في بازل سويسرا. ويدعم عددًا من المؤسسات الدولية العاملة في وضع المعايير والاستقرار المالي، واحدة منها هي لجنة بازل للرقابة المصرفية. ومع ذلك، مثلها مثل اللجان الأخرى، لديها ترتيبات الحوكمة الخاصة بها، وخطوط التقارير وجداول الأعمال، يسترشد بها محافظي البنوك المركزية في عدة دول. (Wikipedia 2023)

أصدرت اللجنة مجموعة من الضوابط والمعايير عبر عدة اتفاقيات عرفت ببازل 1 وبازل2 وبازل 3 وبازل 4.

في عام 1999 شكلت لجنة بازل مجموعة عمل عرفت باسم: مجموعة الخدمات المصرفية الالكترونية لجنة بازل للرقابة المصرفية (Electronic Banking Group of The Basel Committee on Banking Supervison)،EBG تبلور عمل هذه المجموعة بإصدار وثيقة في عام 2003 عرفت باسم مبادئ أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية (Risk Management Principles For Electronic Banking) تتكون هذه الوثيقة من جزئين رئيسيين:

الأول: يختص بمبادئ أدارة المخاطر للخدمات المصرفية الالكترونية

الثاني: عبارة عن ملاحق تُمثل الممارسات السليمة الواجب أتباعها من المصارف لمواجهة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية.

9 - 1 - 1 مبادئ إدارة مخاطر الصيرفة الإلكترونية وفق لجنة بازل:

تضمنت الوثيقة الصادرة عن (مجموعة الخدمات المصرفية الالكترونية لجنة بازل للرقابة) EBG 2003، العديد من الضوابط المقترحة في شكل مبادئ عددها 14 مبدأ مقسمه على ثلاث فئات: (EBG 2003 pp 10-35)

أ– إشراف مجلس الإدارة والإدارة العليا وتشمل (المبادئ من 1 إلى 3):

(Board and Management Oversight (Principles 1 to 3

-1 الإشراف الفعال للإدارة على الانشطة المصرفية الالكترونية.

2 - انشاء عملية مراقبة أمنية شاملة.

-3الاهتمام الشامل بعملية إشراف الإدارة فيما يخص العلاقات مع الموردين الخارجيين والاطراف الأخرى.

ب-الضو ابط الامنية (المبادئ من 4 إلى 10):

(Security Controls (Principles 4 to 10):

1 - المصادقة على معلومات عملاء الخدمات المصرفية الالكترونية.

2 - عدم التنصل والمساءلة عن المعاملات المصرفية الالكترونية.

3 - التدابير المناسبة لضمان الفصل بين المهام.

4 - ضوابط تخويل السلطات السليمة داخل الانظمة المصرفية الالكترونية وقواعد البيانات والتطبيقات.

5 - تكامل البيانات ومعلومات المعاملات المصرفية الالكترونية.

6 - ارساء المعلومات الاساسية الخاصة بالمصرف.

ج - ادارة المخاطر القانونية ومخاطر السمعة (المبادئ من 11 إلى 14):

(Legal and Reputational Risk Management (Principles 11 to 14):

1 - الإفصاح المناسب عن الخدمات المصرفية الالكترونية.

2 - خصوصية معلومات العميل.

3 - القدرة واستمرارية الاعمال وخطط الطواري لضمان وجود الانظمة والخدمات المصرفية الالكترونية.

4 - تخطيط لاستجابة ردة الفعل للحوادث.

9-1-2 الممارسات السليمة لأداره مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية:

الجزء الثاني من الوثيقة يحتوي على ستة ملاحق خاصة بالممارسة السليمة لإدارة مخاطر الخدمات الالكترونية وهي:

الملحق الاول: الممارسات السليمة لرقابة أمان العمليات المصرفية الالكترونية

Sound Security Control Practices for E-Banking: Appendix I

لتوفير الحماية والامان للعمليات المصرفية الالكترونية يتعين ذلك من خلال التالي:

- يجب أنشاء ملفات تعريف وتحديد الصلاحيات والتفويضات لجميع مستخدمي أنظمة وتطبيقات الخدمات الالكترونية المصرفية بما في ذلك عملاء المصرف وموظفيه ومقدمي الخدمة الخارجيين
- يجب تبويب البيانات والنظم بحسب درجة حساسيتها وأهميتها، واستخدام وسائل مناسبة مثل التشفير ورقابة الدخل وخطط استعادة البيانات بهدف حماية البيانات والحاسوب المركز وقواعد البيانات.
- يجب تحييد تخزين البيانات الحساسة وذات المخاطر العلية بشكل سليم.
- يجب توفير أنواع الرقابة المادي الكافية لمنع الدخول غير المصرح به للنظم.
- توظيف أساليب مناسبة لتخفيف التهديدات الخارجية وهي برمجيات مسح الفايروسات وبرمجيات كشف الدخول غير المشروع.
- مراجعة صارمة لحالة الأمان تطبق على الموظفين وموردي الخدمة.

الملحق الثاني: الممارسات السليمة لإدارة نظم وخدمات التوريد الخارجي للعمليات المصرفية الالكترونية.

Appendix II Sound Practices for Managing Outsourced E-Banking Systems and Services

تقوم البنوك بممارسة أعمالها سواء بالشكل التقليدي أو بشكل الكتروني وفي كلا الحالتين فهي بحاجة لأن تستعين بشركات وموردين خارجيين ليوفروا لها اجهزة وبرامج وأنظمة محاسبية وبنكية وبرامج مكافحة الاختراق ولتحقيق الممارسة السليمة لإدارة نظم وخدمات التوريد الخارجي للعمليات المصرفية الالكترونية يتعين على البنك الالتزام بالضوابط التالية:

- اتباع عمليات مناسبة لتقييم قرارات التوريد أي توافق قرار التوريد مع استراتيجيات الاعمال الخاصة.
- اعداد تحليل مناسب وفحص للمخاطر قبل اعتماد المورد، وتطوير الخدمات الالكترونية باستقبال عروض من عدة موردين ويجب مراجعة العناصر المطلوب توريدها وتحليل مخاطر المورد ومراجعة مستمرة لقدرته، وتحديد لسياسات التوريد.
- اعتماد اجراءات كافية لضمان سلامة العقود مع الموردين وتحديد الالتزامات التعاقدية وتحديد مسؤوليات المورد، وتحديد قوانين الدولة وتحديد مخصصات لمعالجة انخفاض الأداء من المورد.
- التأكد من ان التقيق له صلاحيات ويقوم بها على عمليات الاتفاق مع المورد الخارجي.
- تطوير خطط الطواري واختبارها بشكل دوري فيما يتعلق بالتوريد الخارجي، وتحديد فريق مسئول عن ادارة الأمور المالية للتوريد الخارجي.
- وضوح الالتزامات بالتوريد الخارجي وتقديم المعلومات الضرورية للمورد الخارجي لضمان تقديم خدمات أفضل.

الملحق الثالث: ممارسات التفويض السليم في التطبيقات الالكترونية للخدمات المصرفية الالكترونية:

Appendix III Sound Authorization Practices for E-Banking Applications

على المصرف الالتزام بضوابط التخويل التالية

- تعيين تخويل محدد لكل من يستخدم التطبيقات الالكترونية للمصرف
- تصميم كل النظم التي لها علاقة بالخدمات الالكترونية بشكل يضمن تفاعلها مع قاعدة بيانات صحيحة للتخويل.
- ان لا يتمتع أي شخص بصلاحيات تغيير صلاحيات قاعدة بيانات التخويل.
- اجراء التخويل أو التعديل لكل شخص من قبل مصدر موثوق به.
- لابد من توفر اجراءات قادرة على جعل البيانات تقاوم احتمالات التلاعب.

- عدم استعمال قواعد بيانات تعرضت للتلاعب.
- لابد من وجود ضوابط تحول دون تغيير في مستويات التخويل خلال جلسات العمل ورصد وإيقاف أي محاولة تغيير.

الملحق الرابع: الممارسات السليمة لأسس التدقيق الخاصة بالعمليات الالكترونية:

Appendix IV: Sound Audit Trail Practices for E-Banking Systems

لإنجاز ممارسات سليمة للتدقيق الخاصة بالعمليات المصرفية الالكترونية ينبغي أتباع ما يلي:

- يجب الاحتفاظ بسجلات كافية لجميع المعاملات المصرفية الإلكترونية للمساعدة في إنشاء

مسار تدقيق واضح والمساعدة في حل النزاعات.

- يجب ان تصمم أنظمة الخدمات المصرفية الالكترونية وتركب بطريقة تسهل الحصول على أدلة الأثبات الخاصة بعملية المراجعة.

-في حالات مسؤولية طرف ثالث عن عملية التدقيق يجب التأكد من التالي:

أنه يتمتع بالدخول لمسارات التدقيق ذات العلاقة، وأن المسارات تفي بمعايير المصرف.

الملحق الخامس: الممارسات السليمة للمساعدة في الحفاظ على خصوصية عميل الخدمات المصرفية الالكترونية:

Appendix V Sound Practices to Help Maintain the Privacy of Customer E-Banking Information

لتحقيق ممارسات سليمة تضمن الحفاظ على خصوصية العميل عند استخدامه الخدمات المصرفية الالكترونية بتعين مراعاة ما يلي:

- يجب على البنوك استخدام تقنيات التشفير المناسبة، بروتوكولات محددة أو ضوابط أمنية أخرى لضمان سرية بيانات عملاء الخدمات المصرفية الإلكترونية
- على المصارف القيام بتقييم دوري للبنية التحتية لأمان العميل.
- يجب على المصارف التأكد من أن مقدمي الخدمات من الأطراف الثالثة لديهم السرية وسياسات الخصوصية التي تتوافق مع سياساتهم الخاصة.
- يجب على المصارف اتخاذ الخطوات المناسبة لإبلاغ عملاء الخدمات المصرفية الإلكترونية عن سرية وخصوصية معلوماتهم. قد تتضمن هذه الخطوات ما يلي:

* إبلاغ العملاء بسياسة الخصوصية الخاصة بالبنك، وعند نشرها على موقع المصرف على الأنترنت. يجب ان يراعي ان تكون اللغة واضحة وموجزة لضمان أن العميل يفهم تماما سياسة الخصوصية. والابتعاد عن الاسهاب والاطالة لأنها تسبب عزوف العملاء عن قراءتها.

* إرشاد العملاء على ضرورة حماية كلمات المرور الخاصة بهم، الشخصية أرقام التعريف (أرقام التعريف الشخصية) وغيرها من البيانات المصرفية و/أو الشخصية.

* تزويد العملاء بالمعلومات المتعلقة بالأمن العام لهم، بما في ذلك فوائد استخدام برامج الحماية من الفيروسات، ضوابط الوصول المادية وجدران الحماية الشخصية للإنترنيت الثابت.

الملحق السادس: الممارسات السليمة لاستمرارية العمل وتخطيط لطواري

Appendix VI Sound Capacity, Business Continuity and Contingency Planning Practices for E-Banking

- جميع الخدمات والتطبيقات الالكترونية التي تقدم من طرف ثالث يجب أن يحدد مقدموها ويتم تقييمهم بحسب الأهمية

- تقييم المخاطر لكل خدمه أو تطبيق إلكتروني ودراسة الأثار المحتملة المترتبة على اضطراب الخدمة أو التطبيق على اداء المصرف ومخاطره السوقية والائتمانية والتشغيلية والقانونية والسيولة والسمعة.

- على ادارة المصرف أن تضع معايير لأداء الخدمات والتطبيقات الالكترونية ومراقبة الاداء الفعلي وفقاً لهذه المعايير وينبغي اتخاذ التدابير المناسبة لضمان أن النظم المصرفية الإلكترونية يمكن أن تعالج ارتفاع وانخفاض حجم المعاملات وأن أداء النظم يتناسب مع توقعات المصرف للنمو المستقبلي في الخدمات المصرفية الإلكترونية.

- يجب على الادارة أن تطور بدائل لكي تواجه محدودية أداء الخدمات والتطبيقات الالكترونية أذا أتضح أن قدرتها محدودة في مواجهة الطلب على هذه الخدمات.

- يجب على ألمصرف وضع خطط طواري لاستعادة (صيانة) أو استبدال الخدمات والتطبيقات الالكترونية ووضع التدابير الازمة لتوفير الخدمة في حال تعطلت الخدمات والتطبيقات الحالية.

9-2 معيار أدارة المخاطر أيزو 31000 (ISO 31000)

أطار عمل أيزو 31000 (ISO 31000 framework)

مع استمرار الأوبئة والكوارث الطبيعية والجرائم الالكترونية في التأثير على العالم، أصبحت المرونة والاستعداد لأي نوع من الاضطرابات والمخاطر جزء لا يتجزأ من عمل أي منظمه.

أصدرت المنظمة الدولية للمعايير القياسية (ألأيزو) في عام 2018 دليل عملي (A practical guide) لإدارة المخاطر بعنوان ISO 31000:2018 – Risk management وذلك لمساعدة المؤسسات لوضع أطار عمل فعال يمكنها من صنع قرارات أفضل ودعم حوكمتها وذلك من خلال الاستخدام الامثل لمعيار أيزو 31000. (ISO 2023)

يشرح المعيار نفسه المفاهيم والمبادئ الأساسية لإدارة المخاطر، بينما يصف إطارا ويحدد العمليات لتحديد المخاطر وإدارتها. ومع ذلك، فإن هذا الدليل الجديد يأخذ كل شيء خطوة إلى الأمام. يوفر معلومات وسياقا موسعا للبنود الواردة في ISO 31000،

مبادئ نظام ادارة المخاطر:

صاغت المنظمة الدولية للمعايير القياسية (Iso) في معيارها Iso 31000 2018 ثمانية مبادئ تؤدي إلى وضع أطار فعال وكفء لإدارة المخاطر وهي:

- متكاملة: أدارة المخاطرة يجب ان تكون جزء في جميع الأنشطة والعمليات التي تتم في المنظمة.
- عملية ادارة المخاطر يجب أن تكون ممنهجة بشكل منظم وشامل وتتم وفق أطار زمني.

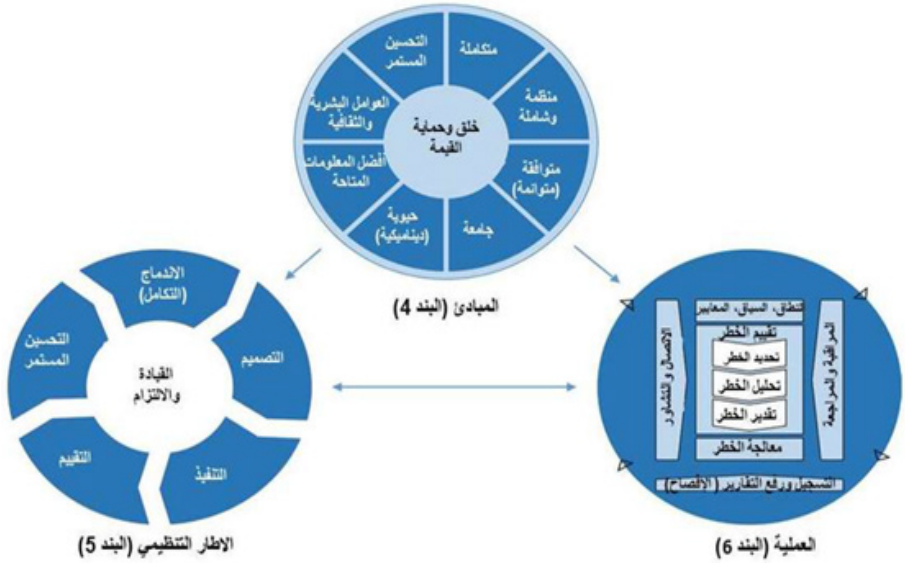

• متوافقة: يجب تكييف العمليات وإطار إدارة المخاطر بحيث يناسبان أهداف المنظمة والعاملين بها.

• جامعة: يجب أشراك جميع إدارات المنظمة في نظام إدارة المخاطر بما فيها الإدارات العليا.

• حيوية (ديناميكية): سرعة الاستجابة للمتغيرات وتشجيع التفكير الوقائي وتوقع التغيرات المفاجئة.

• الاستناد إلى أفضل المعلومات المتاحة ومحاولة فهم جميع المعلومات ذات الصلة بالنشاط.

• العوامل البشرية والثقافية: الأخذ في الاعتبار إن القوى العاملة لها أهمية قصوى في إدارة المخاطر ويجب أن يتم مراعاتها في جميع مراحل ادارة المخاطر.

• التحسين المستمر: التعلم والخبرة هي العامل الرئيسي في تحسين أطار أدارة المخاطر وكلما زاد نضج المنظمة كلما استثمرت في أدارة المخاطر على المدى الطويل وذلك بمواصلة تعليم وتدريب كوادرها والتأكيد على مواكبتهم لكل ما يخص ادارة المخاطر (Agutter 2020 p 98)

أنشاء أطار العمل (Establishing the Framework)

ترتكز هذه الخطوة على إيلاء اهتمام خاص للقيادة والالتزام حيث أن لا يمكن أن تحقق إدارة المخاطر النجاح بدون قناعة تامة من قبل قادة المنظمة بأهميتها وضرورتها والتزامهم الدائم بدعم هذه الإدارة وذلك بإصدار بيان بسياسة المنظمة تجاه أدارة المخاطر وضمان تخصيص الموارد اللازمة وإسناد المهام والمسئوليات للعاملين بإدارة المخاطر وتفويضهم بالسلطة اللازمة للقيام بمهامهم، والتالي عرض لمكونات أطار العمل: (Durst & Henschel, 2020, p 238)

الاندماج أو التكامل (Integration): تعتمد فعالية أدارة المخاطر على دمجها في جميع أنشطة المنظمة.

* التصميم (Design): يتضمن فهم المنظمة وسياقها وتحديد الأدوار وتفويض السلطات وتخصيص الموارد الأزمة لإدارة المخاطر، ووضع إلية للتواصل مع الجهات المختصة.

* التنفيذ (Implementation): في هذه الخطوة يتم تنفيذ ما خُطط له، والتأكد من أن ترتيبات المنظمة لإدارة المخاطر مفهومة بوضوح وقابلة للتنفيذ.

* التقييم (Evaluation): مراجعة الأعمال التي تم إنجازها ضمن نظام إدارة المخاطر الموضوع، وما هي الخطوات المستقبلية التي يجب علينا فعلها، ومعرفة ما إذا كان نظام إدارة المخاطر يعمل كما ينبغي أن يكون.

* التحسين المستمر (Improvement): إدارة المخاطر هو نهج دوري ومستمر تماماً. وهذا يعني أن هناك دائماً مجالاً للتحسين والإصلاح.

البند (6) العملية

أ - التواصل والاستشارة (Communication and Consultation)

يعتبر أصحاب المصلحة (stakeholders) هم الشريحة الأهم في تنفيذ مرحلة الاتصال والتشاور ويجب أن تؤخذ وجهات نظرهم وتقييماتهم وتصوراتهم للمخاطر بعين الاعتبار. (Gregory 2018 p 69)

ب - المراقبة والمراجعة (Monitoring and Review)

يتم تنفيذ هذه المرحلة من خلال أدارة المخاطر وذلك بالقيام بعملية المراقبة الروتينية لجميع الانشطة التي تحدث في المصرف.

ج - التسجيل والإبلاغ (Recording and Reporting)

في هذه المرحلة تقوم أدارة المخاطر بجمع وتسجيل وتوثيق جميع أنشطتها المنجزة وإبلاغ الجهات المختصة بذلك في شكل تقارير.

1 - إنشاء السياق (Establishing the Context)

عند تحديد السياق، يجب تحديد العناصر التالية:

السياق الداخلي (internal context)

السياق الخارجي (external context)

سياق أدارة المخاطر (risk management context)

معايير المخاطر (risk criteria) (saloh 2020 p84)

2 - تقييم المخاطر (Risk Assessment)

يتضمن تقييم المخاطر في ISO 31000 ثلاث عمليات شاملة هي: (, 2018, Gregory p 98)

أولاً: تحديد المخاطر (namely risk identification)

تحديد مصادر الخطر والمواضع التي قد يضربها واحتمالية وقوعه والآثار التي تترتب على وقوعه، في هذه المرحلة تقوم المنظمة بوضع قائمه تحتوي على المخاطر التي قد تواجهها

ثانياً: تحليل المخاطر (risk analysis)

في هذه المرحلة يتم التحليل بشكل نوعي حيث تحدد احتمالية وقوع الخطر والآثار المترتبة على الخطر في حالة وقوعه، وبجمع الاحتمالية والأثر لكل خطر يمكن الوصول إلى وضع أولوية للمخاطر التي يجب معالجتها أولاً بأول حسب احتمالية وقوعها وأثارها.

ثالثاً: تقييم الخطر (risk evaluation)

من خلال تحليل المخاطر يمكن للمنظمة ان تقيم الخطر حيث أن بعض الاخطار لا ترتقي إلى درجة حرجه تستدعي المعالجة والبعض الاخر يصنف عالي الخطورة وتتم الوقاية منه ومعالجته فوراً في حال وقوعه.

رابعاً: معالجة المخاطر (Risk Treatment)

هذه المرحلة تحتوي على عدة استراتيجيات لمعاجلة المخاطر وهي:

• تجنب المخاطر (Avoid Risks)

وفقاً لهذه الاستراتيجية فأن الطريقة التي تقضي بها على الخطر هي عدم القيام بالأنشطة التي قد تواجه المخاطر أو عدم استمرار هذه الأنشطة أذا كانت المنظمة قد شرعت في العمل بها.

• مشاركة المخاطر (Share Risks)

هذه الاستراتيجية تدعو إلى مشاركة أو نقل تأثير المخاطر والمسؤولية عنها إلى طرف ثالث، مع الآخذ في الاعتبار أن عملية المشاركة أو النقل لا تقضي على المخاطر أو تمنع حدوثها.

• استقبال أو احتواء المخاطر (Receive or retain)

تستخدم المنظمة هذه الإستراتيجية في حال قررت أن المخاطر لا تتجاوز الحد المعقول وأن أثارها لا تسبب الضرر.

خلاصة وتوصيات البحث

النتائج

توصل البحث إلى عدة نتائج:

1 - احتضان الأنترنت في جميع انحاء العالم كقناة تُقدم خلالها المنتجات والخدمات ومنها الخدمات المصرفية الالكترونية يوفر فرص اقتصادية للمصارف ويقدم العديد من الفوائد للعملاء.

2 - تحقق الخدمات المصرفية الالكترونية العديد من الفوائد سواء للمصارف أو عملائها.

3 - الخدمات المصرفية الالكترونية تحقق العديد من المزايا ويصاحبها عدة مخاطر تتركز في المخاطر الاستراتيجية والمخاطر التشغيلية ومخاطر السمعة والمخاطر القانونية ومخاطر أخرى عامه.

4 - الخدمات المصرفية الالكترونية لا تستحدث أخطار جديده وإنما تعدل وتؤثر في طبيعة المخاطر التقليدية

5 - القطاع المصرفي الليبي في حاجة إلى تبني معايير دولية أو إقليمية أو استحداث معايير وطنية لإدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا.

توصيات الدراسة

1 - زيادة الاهتمام بنشر استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية لما لها من دور في زيادة المنافسة بين المصارف والتأثير على أدائها وربحيتها.

2 - لفت انظار متخذي القرار ومصدري التشريعات إلى مخاطر تقديم الخدمات المصرفية الالكترونية لحثهم على وضع الاطر التشريعية والتنفيذية اللازمة لحماية المصارف والعملاء.

3 - ضرورة اقتناع مجالس ادارات وإدارات المصارف الليبية بأهمية أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية وتوجيه الموارد نحو تطوير كفاءة وأداء العاملين من خلال تأطيرهم وتدريبهم حول مستجدات العمل المصرفي الالكتروني والمخاطر المصاحبة له.

4 - تكثيف الحملات الاعلانية التي تهدف إلى التعريف بالخدمات المصرفية الالكترونية وفوائدها وطرق استخدامها.

الدراسات والبحوث المستقبلية

• دور الهيئات الرقابية في أدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في ليبيا.

• مدى رضى العملاء على الخدمات المصرفية الالكترونية التي تقدماها المصارف الليبية.

• الممارسات المتبعة من أدارة المصارف الليبية لإدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية.

• مدى توفر الاطر الفنية والرقابية اللازمة لإدارة مخاطر العمليات المصرفية الالكترونية.

• مدى امكانية تطبيق مقررات بازل لإدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في المصارف الليبية.

• امكانية تطبيق معيار ISO 31000 2018 كمرجع لإدارة مخاطر الخدمات المصرفية الالكترونية في المصارف الليبية.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

البحوث والاوراق العلمية:

1 - كاطع اسراء عبد الزهرة. (2022). النقود الالكترونية كوسيلة دفع الكتروني.. . مجلة كلية الامام الكاظم. المجلد السادس، العدد الثاني.

2 - سلطاني، الهاشمي، صفيح، & صادق. (2022). إدارة مخاطر الخدمات المصرفية الإلكترونية في المصارف الإسلامية: دراسة حالة مصرف الراجحي السعودي. مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 13 العدد 1

التقارير والوثائق الرسمية:

البنك الدولي. (2021). مراجعة القطاع المالي في ليبيا

مو اقع أنترنت:

لجنة بازل للرقابة المصرفية -(2023)

Wikipedia. Available at: https://ar.wikipedia.org/ (Accessed: 22 May 2023).

ثانياً: المراجع الأجنبية:

الكتب:

1 - Agutter Claire. et al(2020). Global Standards and Publications. Netherlands: Van Haren Publishing,

2 - Durst, S. and Henschel, T. (2020) Knowledge risk management: From theory to praxis. Cham, Switzerland: Springer.

3 - Gregory -, Hutchins.(2018)ISO31000 2018Enterprise Risk management. N.p.: Certified Enterprise Risk Manager Academy

4 - Florio, C. et al. (2022) Risk management: Insights from different settings. Springer.

5 - saloh ,Mohamed.(2020) Risk Culture - Bilingual Version. N.p., Smart Publisher

الوثائق الرسمية:

1- EBG (2003) Risk management principles for electronic banking. Basel: Bank for International Settlements.

البحوث والاوراق العلمية

1 - Ash Siddiqi, H.I., Darwiyanto, E. and Priyadi, Y. (2023) 'It risk management analysis on Bank XYZ E-BANKING service system using ISO 31000', JIPI (Jurnal Ilmiah Penelitian dan Pembelajaran Informatika), 8(1),.

2 - Jović, Z., Ćorić, G. and Pejović, I. (2016) 'Challenges of modern electronic banking', Proceedings of the International Scientific Conference - Sinteza 2016 [Preprint].

3 - Sulaiman, A., C.H, L. and WEE, A. (2005) 'Prospects and challenges of E-banking in Malaysia', The Electronic Journal of Information Systems in Developing Countries, 22(1).

4 - Parnardzieva Stanoevska, E. (2021) "RISK MANAGEMENT PRINCIPLES OF E-BANKING, CHALLENGES OF THE MACEDONIA'S BANKING SECTOR", KNOWLEDGE - International Journal , 44(1),

رسائل دكتوراه:

DESSIE, Mulusew. Assessment of opportunities and challenges for the adoption of e-banking service in CBE (in case of Gondar town branches). 2022. PhD Thesis. uog

مواقع أنترنت:

1- ISO (2023) Effective risk management. Available at:https://www.iso.org/news/ref2773.html (Accessed: 14 May 2023).

2- S, S. (2023) What is e-banking? definition, services and benefits, Business Jargons. Available at: https://businessjargons.com/e-banking.html (Accessed: 11 June 2023).

3- TOPPR (2023) Risks of E-banking: System architecture and design, strategic risk - TOPPR. Available at: https://www.toppr.com/guides/business-economics-cs/money-and-banking/risks-of-e-banking/ (Accessed: 12 MAY 2023).

الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة
Islamic Sukuk as a tool for financing SMEs

د. عبد الله محمد عمار عون
مصرف الجمهورية
إدارة التسويق وتطوير المنتجات
abdallaaoon@gmail.com

الملخص:

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً في الاقتصاديات الحديثة، ويظهر هذا الدور بشكل واضح في الدول المتقدمة، حيث تمثل عصب الاقتصاد، وأساس نموه كونها تساهم في عمليات الإنتاج والتشغيل والاستقرار الاجتماعي، غير أن هذه المشروعات تعاني من مجموعة من المشاكل في الدول النامية، والتي منها ليبيا، ومن أبرز هذه المشاكل التمويل بسبب ضعف وصغر هيكل هذه المشروعات وقلة الضمانات التي تقدمها من أجل الحصول على التمويل أو الاقتراض، وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال ما تم تناوله في الأدبيات الحديثة في حقل التسويق والاقتصاد الإسلامي، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج: إن الصكوك الإسلامية أدوات استثمارية حقيقية تزيل الحرج الناجم عن التعامل بالفائدة، وإن أهم صيغ التمويل بالصكوك الإسلامية الملائمة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة هي (صيغ البيوع - صيغ المشاركات)، وتبين أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، كما أوصت الدراسة بضرورة سعي البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة، وبالتعاون مع المصارف الليبية إلى طرح بديل تمويلي أقل كلفة ومخاطر للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، والمتمثل في الصكوك الإسلامية كأداة للتمويل الإسلامي قائم على المشاركة يسمح بحشد مدخرات القطاع الخاص، ومساهمة القطاع العام في تمويل هذه المشروعات.

الكلمات المفتاحية: المشروعات الصغيرة والمتوسطة، التمويل الإسلامي، الصكوك، ليبيا.

Abstract:

Small and medium enterprises SMEs, play an important role in modern economies, and this role appears clearly in developed countries, where they represent the backbone of the economy, and the basis for its growth as it contributes to production, employment and social stability. However, these projects suffer from a set of problems in developing countries, including Libya, and among the most prominent of these financing problems due to the weakness and small structure of these projects and the lack of guarantees they provide in order to obtain financing or borrowing. The study used the descriptive analytical approach through what was dealt with in the recent literature in the field of Islamic economics and marketing, and reached a number of results: Islamic Sukuk are real investment tools that remove the embarrassment resulting from dealing with interest, and the most important forms of Islamic Sukuk financing suitable for SMEs are (sales formulas - partnership formulas), it was found that SMEs are of great importance in economic and social development. The study also recommended that the national program for SMEs, in cooperation with Libyan banks, should seek to offer a financing alternative that is less costly and risky for SMEs, which is represented in Islamic Sukuk as a participatory Islamic financing tool that allows mobilizing the savings of the private sector and the contribution of the public sector in financing these projects.

Keywords: Small and Medium Enterprises (SMEs), Islamic Finance, Sukuk, Libya.

المقدمة:

إذا كان التمويل بمفهومه العام يعني المال، وإذا كان الاستثمار بمفهومه البسيط يعني استخدام المال في العمليات الاقتصادية بهدف الحصول على مردود أو نتيجة، فإن كل استثمار يعتبر بالضرورة تمويلا، ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات استثمار، إلا أن كلا المصطلحين مهمين في الفكر الاقتصادي خاصة إذا ربطناهما بالمشروعات، لذلك نجد أن الاقتصاد الإسلامي أعطى أهمية بالغة لأدوات التمويل والاستثمار، ويتجلى ذلك من خلال إقامة العديد من المؤسسات المالية التي تعمل على تقديم التمويل اللازم لمختلف المشروعات الاقتصادية التي تتوفر على عدة شروط، وعلى رأسها السلامة الشرعية لكل معاملاتها المالية ونوعية سلعها المنتجة أو خدماتها المقدمة والتي يراعى فيها سلم الأولويات الإسلامية والالتزام بالسلوك الإسلامي في مختلف تعاملاتها، إضافة إلى مبادئ السلامة الاجتماعية والاقتصادية والتي تسعى إلى تحقيق أكبر حد ممكن منها.

إن قضية تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة تحتل أهمية كبيرة لدى صناع القرار الاقتصادي في كافة الدول المتقدمة والنامية، وخاصة الدول العربية، لما تلعبه هذه المشروعات من دور محوري في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتتجسد أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدرجة أساسية في قدرتها على توليد وتوطين الوظائف بمعدلات كبيرة وتكلفة رأسمالية قليلة، وبالتالي المساهمة في معالجة مشكلة البطالة التي تعاني منها غالبية الدول العربية، وصيغ التمويل الإسلامي بالصكوك تملك من الخصائص والسمات ما يحول دون وجود مشكلات التمويل للمشروعات الصغيرة، بما تتضمنه من مزايا لا توجد في غيرها من أنظمة التمويل التقليدي، فهي تتسم بالتنوع والتعدد وقلة المخاطر فهناك أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان، وأساليب للتمويل قائمة على المشاركات، وأساليب تمويل أخرى قائمة على المرابحة والمضاربة وغيرها، كما أنها متعددة المجالات من زراعة وصناعة وتجارة وخدمات، وكل هذا يتيح فرصا ومجالات أكثر لتمويل المشروعات الصغرى والمتوسطة، ومن هذا المنطلق يمكن اعتماد نظام بديل أكثر مرونة المتمثل في الصكوك الإسلامية التي تمثل أداة من أدوات التمويل الإسلامي التي تتميز بمجموعة من الخصائص الفريدة التي تلائم طبيعة نشاط هذه المؤسسات وحجمها الإنتاجي، وقدرتها التمويلية لأن الصكوك الإسلامية تتميز بالتنوع كما أنه يمكن تداولها في حالة الحاجة الى السيولة، والسؤال هنا: كيف يمكن أن تساهم الصكوك الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وما هي أهم المزايا التي يمنحها هذا التمويل؟

الأهمية:

بالنسبة للعلم: يمكن أن تقدم هذه الدراسة وجهة نظر أخرى مختلفة من خلال تسليط الضوء على أدوات التمويل الاسلامي اللازمة لضمان ديمومة نشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، الأمر الذي سيعمل على إثراء النقاش والجهد العلمي بالأفكار المختلفة والمتنوعة. وبالنسبة للمجتمع: يمكن أن تعمل هذه الدراسة على إعادة توجيه إمكانيات المجتمع، واستغلالها بالشكل الأمثل، وهو ما يصب في رقي مجتمعنا وحل مشاكله.

الهدف:

تهدف هذه الدراسة إلى طرح ومناقشة ألية مهمة لتوفير التمويل اللازم لضمان دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة وفقا للنهج الإسلامي بعيداً عن مشاكل التمويل الربوي، وتتمثل هذه الالية في السندات الإسلامية (الصكوك)، والتي أصبحت معتمده بشكل واضح على المستوى الإسلامي والعالمي.

1. المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة SMEs)) دورًا مهمًا في التنمية الاقتصادية في جميع أنحاء العالم منذ التسعينيات، كان الباحثون مهتمين بالتحقيق في دورها في منصة التنمية بسبب العولمة الاقتصادية وهي بذلك تشكل عنصراً مهماً في النمو الاقتصادي وتطوير المجتمع، ولقد حظيت بالعديد من التعريفات والتصنيفات تبعاً للفكر الاقتصادي (Al-fred,et al,1996: 24-27-43).

1.2 مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يختلف تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة من دولة الى أخرى حسب المعايير المستخدمة لتعريفها، ولتباين المؤشرات الاقتصادية مع خصوصية النظام الاقتصادي والاجتماعي السائد في كل اقتصاد، فمنها من أعتمد في تعريفه للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على المعايير الكمية، ومنها من أعتمد على المعايير النوعية، لذا تواجه معظم الدول صعوبة في وضع تعريف محدد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، التي يختلف تصنيفها باختلاف الدول وقطاعات الأعمال وحجمها وباختلاف المعايير المستخدمة وقد صنف البنك الدولي المشروعات الصغيرة والمتوسطة معتمدا على المعايير الكمية:

- **تعريف البنك الدولي:** يميز البنك الدولي في تعريفة للمؤسسات والمشروعات الصغيرة والمتوسطة بين ثلاثة أنواع وهي (رابح خوني، 2003 :11):

- **المؤسسات متناهية الصغر:** "هي المنشآت أو المشاريع التي تشغل أقل من 10 عمال، كما يبلغ حجم أصولها 100 ألف دولار، ولا يتجاوز حجم المبيعات 100 ألف دولار سنوياً".

- **المؤسسات الصغيرة:** "هي المنشآت أو المشاريع التي تشغل أقل من 50 عامل، ولا يتجاوز حجم الأصول والمبيعات السنوية أكثر من 03 ملايين دولار".

- **المؤسسات المتوسطة:** "هي التي لا يقل عدد عمالها عن 300 عامل ولا يتجاوز حجم الأصول والمبيعات السنوية 15 مليون دولار".

- **تعريف الولايات المتحدة الامريكية:** صدر تعريف للمؤسسات والمشروعات الصغيرة والمتوسطة عام 1953 والذي كان مضمونه "أن المؤسسات الصغيرة "هي التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة حيث لا تسيطر على مجال العمل الذي تنشط في نطاقه"، وقد تم تحديد مفهوم المؤسسة الصغيرة بطريقة أكثر تفصيلا بالاعتماد على معيار حجم المبيعات وعدد العاملين ولذلك فقد حدد القانون حدودا عليا للمؤسسة الصغيرة كما يلي (سليمان، عواطف، 2011: 24-23):

- المؤسسات الخدمية والتجارة بالتجزئة من 1 إلى 5 ميلون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.
- مؤسسات التجارة بالجملة من 5 إلى 15 مليون دولار أمريكي كمبيعات سنوية.
- المؤسسات الصناعية عدد العمال 250 عامل.

تعريف المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي (سويكر، سميرة، 2022: 23-25):

اعتمدت ليبيا في تعريفها للمشروعات الصغيرة والمتوسطة على المعايير الكمية، حيث عرف قرار تنظيم صندوق ضمان الائتمان رقم(220) لسنة 2012م المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا معتمدا على معيار العمالة ورأس المال معا، فالمشروعات المتناهية في الصغر هي المشروعات التي تتكون من 5-1 عمال، ولا يزيد رأس مالها عن مائة ألف دينار ليبي ، والمشروعات الصغيرة هي المشروعات التي تتكون من 25-6 عامل، ولا يزيد رأس مالها عن مليون دينار ليبي والمشروعات المتوسطة هي التي تتكون من 250-26 عامل، ولا يزيد رأس مالها عن 2,5 مليون دينار ليبي .

جدول رقم (1): يبين تعريف صندوق ضمان الاقتراض لأغراض التشغيل

حجم المشروع (الصناعة)	عدد العمال	قيمة القرض
مشروعات متناهية الصغر	تدار من قبل صاحبها مباشرة	50000
	أشخاص 3	150000
المشروعات صغيرة	تدار من قبل صاحبها مباشرة	150000
	من 2 – 10 أشخاص	من 1 – 5 مليون

2.2 خصائص المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة الدعامة والركيزة الأساسية لكثير من اقتصاديات البلدان النامية وأداة للبناء الاقتصادي، وأن هذا الدور الهام الذي تلعبه استمدته من الخصائص التي تميزها عن باقي المشاريع الأخرى، ويمكن إبراز خصائصها واهمها ما يلي:

1 - صغر حجم المشروع، ومحدودية التخصص في العمل، مما يساعد على المرونة والتكيف مع الأوضاع الاقتصادية المحلية والوطنية، كما أن انخفاض حجم العمالة المطلوبة للتشغيل يؤدي إلى تحقيق روح الفريق (عمار شلابي، 2010: 267).

2 - سهولة التأسيس، وسهولة التنظيم حيث تحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لرؤوس أموال صغيرة، لتأسيسها وتشغيلها، لما تتميز به من أصول وممتلكات عادة بسيطة، مقارنة مع المؤسسات الكبيرة (قنيدرة سمية، 2009: 60).

3 - انخفاض رؤوس الأموال، حيث تمتاز بانخفاض نسبي في رأس المال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل، الشيء الذي جعلها من أهم أشكال الاستثمار المفضلة عند صغارالتجار والمستثمرين (محفوظ، جبار، 2004: 15-13).

4 - محدودية الانتشار الجغرافي، إن معظم المشروعات الصغيرة والمتوسطة تكون محلية أو جهوية النشاط، وتكون مصروفة بشكل كبير في المنطقة التي تعمل فيها وتقوم بتلبية الاحتياجات للمجتمع، وهذا ما يؤدي إلى تثمين الموارد المحلية واستغلالها الاستغلال الأمثل والقضاء على مشكلة البطالة (برنو نور الهدى، 2016).

5 - المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق، فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة محدودة نسبيا والمعرفة الشخصية للعملاء تجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم واحتياجاتهم التفصيلية وتحليلها ودراسة توجهها، وبالتالي سرعة الاستجابة والتغيير (قنيدرة سمية، 2009: 61).

6 - وجود حوافز على العمل والابتكار والتجديد والتضحية والرغبة في الإنجاز وتحقيق اسم تجاري وشهرة وأرباح وتحمل مخاطر (أوصيلة، وآخرون، 2016).

7 - سهولة وحرية الدخول والخروج من السوق.

2 . المشاكل والمعوقات التمويلية التي تعانيها المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

يعد التمويل العامل الأساسي لنمو وتطور المؤسسة ولكن غالبا لا تحظى المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنفس الفرص في الحصول على الامتيازات والتسهيلات وفرص التشجيع كما تتمتع المؤسسات الكبيرة، حيث أن صغر حجم المشروعات يجعل من

الصعب حصولها على التمويل المصرفي لأسباب عديدة منها ارتفاع احتمالات المخاطرة وعدم وجود الضمانات العينية المناسبة (ضمان رهن)، وبالتالي تقلص فرص الحصول على الموارد المالية اللازمة من القطاع المالي والمصرفي، كما توجد عراقيل أخرى مثل توجيه المصرف لشكل التمويل المطلوب، أو خيارات التمويل الإسلامي المطروحة من قبل المصرف، لأن المصرف عادة ما يقوم برفض شكل التمويل الذي لم يتم العمل به بعد مثل التمويل بالمضاربة الذي لم يبدأ العمل به بعد الأمر الذي لا يسمح بالحصول على هذا النوع من التمويل (شريف، 2020) .

كما إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة لدولة ما تحتاج إلى إجراءات وقوانين تجارية واقتصادية حمائيه وتفضيلية من قبل حكومة تلك الدولة، بحيث أنها تحمي منتجات وخدمات هذه المشروعات من منافسة السلع والخدمات الأجنبية، بل وتساعدها على الولوج للأسواق العالمية، طبعا هذه الحماية يترتب عنها تكاليف عالية تتحملها الحكومة والأفراد معا وقد تستمر لسنوات طويلة (الشويرف، وآخرون، 2019: ص 140).

3 . و اقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الليبي:

تعتبر التجربة الليبية في مجال المشروعات الصغيرة والمتوسطة من التجارب الحديثة في المنطقة العربية حيث تأسس برنامج الحاضنات والابتكار التقني في العام 2006م، وكانت تبعيته آنذاك للجنة الشعبية للقوى العاملة سابقاً، وفي العام 2007م، تم تأسيس إدارة المشروعات الصغرى والمتوسطة وكانت تتبع في ذلك الوقت مجلس التطوير الاقتصادي، ولاحقاً أصبحت في العام 2010م برنامجاً وطنياً يتبع اللجنة الشعبية للاقتصاد (سابقاً)، ثم وزارة الاقتصاد في الوقت الحالي (جهاد، قاسم، 2011: 213).

1.4 مراحل انشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

إن تكوين أو إنشاء مشروع جديد من الضروري أن يمر بعدة مراحل ومن أهمها:

اولاً - الحصول على فكرة المشروع: وهي من المراحل الأساسي والضرورية فبدون فكرة لا يوجد المشروع.

ثانياً - دراسة فكرة المشروع: من حيث جمع المعلومات الأساسية مثل نوع السلعة او الخدمة المراد تقديمها او انتاجها، وسعرها في السوق المستهدف وحجم الطلب المتوقع والاسم التجاري للمشروع ومكان التنفيذ.

ثالثاً - التمويل: ويتمثل في الاحتياجات المالية للمشروع من بضائع وسلع او الأموال من خلال الحصول على القروض بضمان المشروع او أي ضمانات أخرى للبدء في التنفيذ.

رابعاً - تقديم الوثائق والمستندات القانونية الخاصة بالمشروع: من الضروري تقديم صاحب المشروع الوثائق والمستندات القانونية، والخرائط ودراسات الجدوى للمشروع لطلب الموافقة والبدء في التنفيذ.

خامساً - توفير العنصر البشري بأقل عدد ممكن في بداية حياة المشروع للمساهمة في تقليل النفقات المالية.

سادساً - البدء في التنفيذ: وهي مرحلة انطلاق المشروع على ارض الواقع من الإنتاج أو التصنيع مع الجودة المناسبة ومن ثم القيام بالتسويق لنجاح وتطوير المشروع.

سابعاً - تأمين المشروع: نظرا للخطورة التي تمثلها الحرائق والسرقات والوفاة والعجز...، فإن جهود سنوات طويلة من العمل في المشروع يمكن أن تتعرض للضياع، فالخطر في المشاريع لا ينحصر في المشروع نفسه فقط وإنما يمتد إلى العاملين فيه بحد ذاتهم، وبالتالي عند القيام بأي نشاط يجب أن يكون هناك تأمين ضد جميع الاخطار المتوقعة أو غير المتوقعة (محمد يعقوب، 2006: 48).

4 . التمويل الإسلامي كبديل للتمويل التقليدي:

على الرغم من الأهمية الكبيرة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، فإنها ماتزال تعاني من مشكلة الحصول على التمويل، أو أن الحصول على التمويل بالطرق التقليدية عالي التكلفة ويحتاج إلى كثير من الضمانات للحصول عليه، لا تتلاءم مع إمكانات أصحاب هذه المشروعات، وإن كل الجهود التي تمت، خاصة في الدول النامية للتغلب على هذه المشكلة، لم تتعد محاولات تقديم الدعم أو تخفيض أسعار الفائدة كما إن المصارف تعتبر اقراض هذه المشروعات محفوفة بالمخاطر لذا لا تظهر حماساً لتمويلها، وتفضل تمويل الأنشطة التجارية (التصدير والاستيراد)، على حساب الأنشطة الإنتاجية او الصناعية، ويزيد الأمر تعقيداً ارتفاع المخاطر لا قراض هذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد بينت دراسة البنك الدولي ان 80% من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تم انشاؤها بأموال خاصة بنسبة 100%، وهو ما يوضح صعوبة الحصول على التمويل أو الإقراض من المؤسسات المصرفية والمالية بسبب شروط الإقراض الصعبة وتوفر الضمانات المطلوبة (البلتاجي، 2005: 20-14).

في حين يملك التمويل الإسلامي العديد من الأدوات والصيغ التي تتلاءم مع طبيعة هذه المشروعات، والتي تغطي جانبًا كبيرًا من أنواع المشروعات المختلفة، وتتلاءم مع الاحتياجات التمويلية للمستثمرين، سواء أكان المستثمر صغيرًا أم كبيرًا، ويتمثل في التمويل عن

طريق الصكوك الإسلامية التي لاقت استحساناً كبير في كثير من الدول الإسلامية وغير الإسلامية، كما يشهد سوق الصكوك تنامياً كبير، وهي بهذا تخالف نظام التمويل الوضعي او التقليدي الذي لا يخرج، وإن تعدَّدت صُوره عن صورة التمويل بفائدة، ومع ذلك مازال هذا الدور محدودًا جدًّا (عبدالكريم قندوز، 2019).

1.5 مفهوم التمويل الإسلامي:

هناك عدة مفاهيم للتمويل الإسلامي، ولكن كلها تتفق على مجموعة من الخصائص التي يتميز بها هذا النوع من التمويل ومن هذه التعريفات:

عرف التمويل الإسلامي بمعنيين، أحدهما واسع والآخر ضيق، فبمعناه الواسع "يعني: تقديم ثروة عينية أو نقدية سواء كان قصد الممول الاسترباح أو التبرع والارتفاق، مع الالتزام بالضوابط الشرعية التي تحكم المعاملات المالية" (منذر قحف، 2020: 13).

وأما المعنى الضيق للتمويل الإسلامي: وهو نفسه ما يمكن التعبير عنه بالمالية الإسلامية أو علم الإدارة المالية الإسلامية، فهو فرع من علم الاقتصاد الإسلامي، يهتم بدراسة أفضل الوسائل للحصول على الأموال الأزمة وأفضل الوسائل لاستخدام هذه الأموال لتحقيق أهداف المنظمة (توجه، عزالدين، 2002).

يعرفه منذر قحف على "انه تقديم ثروة عينية أو نقدية، بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية" (القرة داغي، 2010: 143).

وعرفه محي الدين القرة داغي بأنه: "إعطاء المال من خلال إحدى صيغ الاستثمار الإسلامية من مشاركة أو مضاربة أو نحوهما" (البلتاجي، 2005: 15).

ويعرفه أيضا محمد البلتاجي: "تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المنشآت المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية"، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية (منذر قحف، 2020: 12).

من خلال التعريفات يمكن أن نصيغ التعريف التالي: **التمويل الاسلامي "هو تقديم تمويل عيني أو معنوي إلى المشروعات أو المؤسسات المختلفة بالصيغ التي تتفق مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفنية تساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمستدامة".**

2.5 أهداف التمويل الإسلامي:

- الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع معاملاتها المصرفية وأنشطتها الاستثمارية،

وعدم التعامل بالفائدة أخذاً، وخضوع جميع أعمالها للرقابة الشرعية، على أساس المشاركة في الأرباح والخسائر، كما أوجدت صيغ استثمار إسلامية للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية، مثل المرابحة والمشاركة والمضاربة والاستصناع، والاجارة وغيرها من صيغ الاستثمار التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية (عريفات، وآخرون، 2012: 93-92).

- تحقيق التنمية الاقتصادية وربطها بالتنمية الاجتماعية، وتوفق بين الجانبين الروحي والمادي.

- تحقيق الاستخدام الأمثل للموارد الاقتصادية وعدم تبديدها، وزيادة الطاقات الإنتاجية وحسن استخدام المتاح منها، وتقوية البنية الهيكلية الاقتصادية، وتنمية القطاعات الاقتصادية بشكل متوازن، وتقليل البطالة والاهتمام بالعنصر البشري (نوال بن عمارة، 2011: 254).

- تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال تحريك المال وتداوله، وتحقيق التوزيع العادل للدخل والثروة، كما يهدف التمويل الإسلامي الى خلق الدخول وتوفير فرص عمل والتقليل من البطالة.

- تسعى إلى الحصول على السيولة اللازمة لتوسيع قاعدة المشاريع وتطويرها، وهذا يتم بموجبه تحويل الأصول المالية للحكومات والشركات إلى وحدات تتمثل في الصكوك الإسلامية، ومن ثم عرضها في السوق لجذب المدخرات لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وطويلة الأجل (عبد المطلب، 2010: 8).

3.5 مزايا صيغ التمويل الإسلامي:

يتميز التمويل الإسلامي بالعديد من المزايا جعلت الكثير من الدول تتجه الية، واهم هذه المزايا (فتحية عبد الرحمن، 2014: 51).

- الاعتماد بشكل كبير على الموارد المحلية في تمويل الاستثمارات، ودعم نمو الاقتصاد الوطني.

- إعطاء أدوات التمويل الإسلامي بأنواعها الأولية في تخصيص الموارد المالية على أساس دراسة الجدوى الاستثمارية والاقتصادية، دون التركيز فقط على ملائة المدين المالية وقدرته على السداد.

- أن تكون التمويلات السلعية، ومشاركات استثمارية بأنواعها، ومن ثم المتاجرة أو موصوفة في الذمة، فيحصل بسبب ذلك مشاركة في المخاطر أو مشاركة في تحمل المسؤولية واتخاذ

قرارات التمويل المناسب (شوقي، 2006: 340).

- التمويل الإسلامي يحتوي على العديد من صور وأشكال التمويل فنجد التمويل بالمشاركة يعتمد على المضاربة والمزارعة والمساقاة وما يلحق بها، ونجد التمويل التجاري ويركز على كل من السلم والبيع الأجل والاستصناع ونجد التمويل التعاوني القائم على تبادل الخدمات على سبيل التعاون.

- أن التمويل الإسلامي تمويل حقيقي تقدم فيه بشكل فعال للأموال والخدمات لطالبها وليس تمويل مصطنعا وعلى الورق كما أنه لا يقف عند حد عرض الأموال بل يحتوي على عرض الخبرات والمهارات (الدستور، 2020).

- كما يتميز التمويل الإسلامي باحتوائه على أساليب للتمويل تقوم على أساس التبرع، وتسمى «أساليب التمويل التعاوني والتكافلي»، وهذا النوع من التمويل من أهم ما يميز مصادر التمويل في الإسلام عن مصادر التمويل في النظم الاقتصادية الوضعية؛ لما يترتب عليه من تشجيع على التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع، فضلاً عن تحقيق العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروة، وهو يشمل: الزكاة، والوقف، والقرض الحسن، وهذه الأدوات تظهر أن التمويل الإسلامي له وظيفة اجتماعية ذات أبعاد واسعة إلى جانب وظيفته الاقتصادية (غربي، وأخرون، 2018).

5 . الصكوك الإسلامية كأداة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

تعتبر الصكوك الإسلامية أداة مهمه في توفير التمويل في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والتنموية، واستثمار المدخرات دون حرج على من يتفاده التعامل بالربا او بالأحرى سعر الفائدة.

1.6 أهمية الصكوك الإسلامية:

تعتبر الصكوك الإسلامية من أهم أدوات التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية التي عرفت نمواً ورواجًا في الأونة الأخيرة للكثير من دول العالم لأنها أداة للاستفادة من مزايا التمويل الإسلامي السالف الذكر.

2.6 مفهوم الصكوك الإسلامية:

تقوم فكرة الصكوك الإسلامية على المشاركة في تمويل مشروع أو عملية استثمارية متوسطة أو طويلة الأجل وفقا لقاعدة (الغنم بالغرم) بمعنى المشاركة في الربح والخسارة على منوال نظام الأسهم في الشركات المساهمة المعاصرة ونظام الوحدات الاستثمارية في صناديق الاستثمار، حيث تؤسس شركة مساهمة لهذا الغرض، ولها شخصية معنوية مستقلة،

وتتولى هذه الشركة إصدار الصكوك اللازمة للتمويل وطرح للاكتتاب العام للمشاركين، ومن حق كل حامل صك المشاركة في رأس المال، والإدارة والتداول والهبة والإرث ونحو ذلك من المعاملات المالية (نوال بن عمارة، 2011: 255).

- **يقصد بالصكوك الإسلامية** "تحويل مجموعة من الأصول المدرة للدخل غير السائلة إلى صكوك قابلة للتداول مضمونة بهذه الأصول ومن ثم بيعها في الأسواق المالية مع مراعاة ضوابط التداول". ويمكن **تعريف الصكوك الإسلامية** "على أنها أدوات اقتراض تم تطويرها من قبل المتخصصين لكي توفر الجانب التمويلي المهم للمؤسسات المالية الإسلامية، وأنها متنوعة وتناسب معظم أوجه النشاط التجاري والاستثماري" (الدماغ، 2012: 68).

- كما عرفتها **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية** "على أنها وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أوفي ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص"، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله (الحواس، 2014: 15).

- ومما سبق، يمكن اعتبار **الصكوك الإسلامية "على أنها وثائق متساوية تمثل حصصا شائعة في ملكية أونشاط استثماري مباح شرعيا، تصدروفق صيغ التمويل الإسلامية مع الالتزام بالضوابط الشرعية".**

وتتميز الصكوك الإسلامية بعدة خصائص عن غيرها من أدوات الاستثمار والتمويل الأخرى التي تساهم في التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والمستدامة وتتمثل أهمها فيما يلي (شحاتة، 2017: 03):

- أنها خالية من الربا مما يجنب الآثار السلبية من تضخم وسوء تخصيص الموارد وربط القرار الاستثماري بمسايرة التذبذب الحاصل في أسعار الفائدة.

- الصكوك لا تحدث الائتمان ولا تساعد عليه، لأنه إذا كثر الدين وعجز الناس عن السداد تضطرب الحياة الاقتصادية، وتحدث الأزمات الائتمانية، على غرار ما حدث في الأزمة الاقتصادية المالية لسنة 2008، وبالتالي فهي لا تقوم على فلسفة الدين بل على فلسفة الاستثمار.

- تثبت الصكوك لمالكيها حق ملكية شائعة في مشروع يمثل منافع أو أعيان أو خدمات، فهي تخول لمالكيها حق بصافي أصول المشروع الذي يمول من حصيلة إصدارها، وهذا الحق يتمثل في حصة شائعة في صافي موجودات المشروع.

- تستثمر الصكوك في نشاط مباح، ومتوافق مع الشريعة الإسلامية.
- تقوم الصكوك على مبدأ المشاركات المباحة، حيث تقوم على مبدأ المضاربة الشرعية من كل جوانبها، وتأخذ جميع أحكامها.
- تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.

3.6 الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية:

من أهم الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية ما يلي (الحواس، 2014: 19):

- يتكون رأس مال الصكوك (مقدار التمويل المطلوب) من وحدات استثمارية متساوية القيمة يخول لصاحبها حصة شائعة في موجودات العملية أو المشروع موضوع التمويل بنسبة ملكيته من صكوك إلى إجمالي قيمة الصكوك.
- قد تكون الموجودات أعيانا ثابتة أو متداولة أو حقوقا معنوية أو نحو ذلك وفقا لصيغة حق الانتفاع في الأصول الثابتة أو حق التملك في الأصول المتداولة.
- يتم تداول الصكوك بأي وسيلة من وسائل التداول الجائزة شرعاً وقانوناً، حيث إن لمالك الصك حق نقل ملكيته أو رهنه أو هبته أو نحو ذلك من التصرفات المالية من خلال شركات الوساطة المالية أو غيرها مما يجيزه القانون.
- يطبق على الصكوك الإسلامية بصفة أساسية صيغة فقه المشاركة في الربح والخسارة مثل الأسهم.
- تتمثل أطراف عقد الصكوك الإسلامية في الجهة المصدرة للصكوك، (شركة ذات شخصية معنوية) وتمثل رب العمل، وهي الجهة المكلفة بإدارة الصكوك وفقاً لفقه المشاركة ويطلق عليها الشريك بالعمل، وكذلك المشاركون في الصكوك، (ملاك الصكوك)، ويمثلون الشركاء بالمال، ويطلق عليهم المستثمرون أو حملة الصكوك، وقد تستعين الجهة المصدرة للصكوك بالخبراء والاستشاريين من التخصصات المختلفة في مجال إصدار الصكوك وتسويقها والتأمين ضد مخاطرها، ونحو ذلك من الأمور المهمة في نجاح إصدار وتداول الصكوك في الأسواق المالية.
- يتم توزيع العوائد) الأرباح (التشغيلية، وكذلك العوائد (الأرباح (الرأسمالية الناجمة من المشروع أو من العملية المستثمر فيها رأس المال (قيمة الصكوك) بين الجهة المصدرة وبين المشاركين في الصكوك بنسبة شائعة يتم الاتفاق والتراضي عليها، والمشار إليها في نشرة الاكتتاب ويجوز أن يعاد النظر فيها كل فترة باتفاق الطرفين.

4.6 أنواع الصكوك الاسلامية:

أشارت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية إلى وجود أكثر من أربعة عشر نوعا من الصكوك الإسلامية، وسيتم عرض أهم الصكوك الإسلامية شهرة وأهمية في الاقتصاد من خلال تنوعها وامكانياتها في توفير اشكال تمويل متنوعة في الاقتصاد من حيث القيمة والآجال واهم هذه الصكوك:

1.4.6 صكوك المرابحة (عبد المطلب، 2010: 8):

تعرف صكوك المرابحة "على أنها وثائق يصدرها الواعد بشراء بضاعة معينة بهامش ربح محدد، أو الوسيط المالي الذي ينوب عنه، بعد تملك البائع وقبضه لها، بقصد استخدام حصيلتها في تكلفة شراء هذه البضاعة ونقلها وتخزينها"، ويكتتب فيها البائعون لبضاعة المرابحة بعد تملكهم وقبضهم لها عن طريق الوسيط المالي الذي يتولى تنفيذ هذه العقود نيابة عن مالكي صكوك المرابحة.

وتكمن أهمية هذه الصيغة بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاتي (عبد الله، 2010: 15-12):

- **القطاع الحرفي:** عن طريق شراء الآلات والمعدات اللازمة للورش.
- **القطاع المهني:** عن طريق شراء تجهيزات المكاتب، والأجهزة الطبية وغيرها.
- **القطاع التجاري:** عن طريق شراء البضائع من الداخل والخارج.
- **القطاع الزراعي:** عن طريق شراء البذور والمستلزمات الزراعية والآلات.
- **القطاع الانشائي:** عن طريق شراء الآلات ومعدات البناء.
- **القطاع الصناعي:** عن طريق شراء المواد الأولية والآلات الصناعية.
- **فتح أبواب ملائة للاستثمار**، وتحقيق عوائد مجزية للمستثمرين، وتنشيط التجارة الداخلية.

2.4.6 صكوك المشاركة: تشمل صيغ المشاركات: (المشاركة والمضاربة)، ويطلق عليها أسلوب التمويل التشاركي، و(المزارعة والمساقاة والمغارسة)، تسمى أسلوب التمويل الزراعي.

وتعرف صكوك المشاركة "على انها عبارة عن وثائق استثمارية متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في إنشاء مشروع استثماري تمثل ملكية رأس المال"، ويصبح موجودات المشروع ملكا لحملة الصكوك وتدار الصكوك على أساس عقد المشاركة بتعيين أحد الشركات لإدارتها بصيغة الوكالة بالاستثمار، ويوضح الشكل رقم (1) هيكل صكوك المشاركة وآلية سيرها.

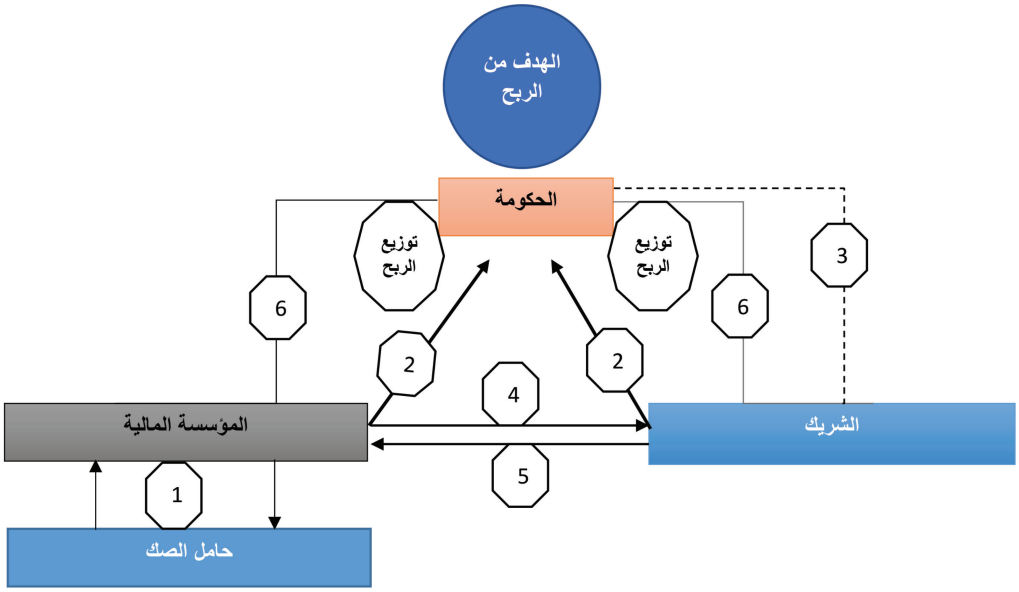

1 المشروع. 2 المشاركة في تمويل المشروع. 3 تعيين إدارة المشروع (أحد الشركاء أو غيرة). 4 عقد المشاركة. 5 عملية الشراء. 6 الربح.

أعداد: الباحث
المصدر: لحلو بوخاري، ووليد عايب، "آليات الهندسة المالية كأداة لإدارة مخاطر الصكوك الإسلامية وأثر الأزمة المالية على سوق الصكوك الإسلامية.

الشكل رقم (1) هيكل صكوك المشاركة

فالمصدر لهذه الصكوك هو طالب المشاركة معه في مشروع معين المكتتبون هم الشركاء في عقد المشاركة، وحصيلة الاكتتاب هي حصة المكتتبين في رأسمال المشاركة، ويمتلك حملة الصكوك موجودات الشركة بغنمها وغرمها، كما تتحدد آجال صكوك المشاركة بالمدة المحددة للمشروع محل عقد المشاركة، ويستحق حملة صكوك المشاركة حصة من أرباحها بنسبة ما يملكون من صكوك، وتوزع الخسارة عليهم بنسبة مساهمتهم (بشارات، 2001: 55-57).

ولصكوك المشاركة العديد من الأنواع (عبد المطلب، 2010: 9):

- صكوك المشاركة المستمرة: وهي تشمل حالات إصدار صكوك مشاركة لتمويل شراء عقار مثلا تديره جهة متخصصة، وذلك بهدف تحقيق عائد يتم توزيعه على المالكين بنسبة ما يملكه كل منهم في رأسمال المشاركة.

- صكوك المشاركة المتناقصة: وهي تشمل حالات من الصكوك تصدر لإنشاء مشروع محدد يمكن فرز إيراداتها ومصاريفها، وذلك على أساس أن تبدأ المشاركة بنسبة 10% مثلا من

جانب المنشأة و90% من جانب حملة الصكوك. وتكون الأرباح بالحصة الشائعة لكل طرف، ولكن المنشأة المصدرة تختار ألا تقبض نصيبها من الأرباح، وإنما تجمده في حساب مخصص لإطفاء الصكوك الصادرة لذلك المشروع، وتعد هذه الأداة نموذجا مثاليا لأعمار الممتلكات الوقفية.

وتلائم صيغة التمويل بالمشاركة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمبررات الاتية (جمعة، وآخرون، 2009: 323):

- مرونة أسلوب المشاركة في إمكانية تمويل أي مشروع صغيرا أو متوسط ولاسيما المشاركة المنتهية بالتمليك حيث تمكن الشريك من تملك المشروع بعد مدة يتم الاتفاق عليها وإطفاء الصكوك.
- إمكانية استفادة هذه المشروعات وخاصة الإنتاجية من استخدام شهرة أصحاب الصكوك عند تسويق منتجاتها.
- مساهمة صاحب المؤسسة في حصة من تمويل المشروع يجعله حريصاً على تحقيق النجاح للحصول على العائد المتوقع.
- يمكن استخدام صكوك المشاركة في تمويل صادرات المنشأة الصغيرة والمتوسطة وبالتالي المساهمة في زيادة حجم النشاط.
- زيادة ربحية المكتتبين في صكوك المشاركة مع زيادة نمو، وتوسع نشاط المشروع الذي تم تمويله.
- ذات ربحية عالية مقارنة بأدوات الاستثمار الأخرى المتاحة.
- يمكن تسييلها في أي لحظة في السوق المالي.
- يمكن استخدامها في تسوية المعاملات المالية كوسيلة دفع مضمونة السداد.

3.4.6 صكوك المضاربة أو المقارضة (شعبان، 2013: 30):

المضاربة حسب تعريفها في المعيار الشرعي هي: "عبارة عن شركة في الربح بمال من جانب (رب المال) وعمل من جانب آخر (المضارب)"، وتعتبر صكوك المقارضة أو المضاربة وثائق استثمارية تمثل ملكية رأس مال المضاربة (القراض) على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه، بنسبة ملكية كل منهم فيهن فالمالكون لهذه الصكوك هم أرباب المال، ويجوز تداول صكوك المضاربة بعد بدء النشاط، وتأخذ صكوك المضاربة العديد من الصور كصكوك المضاربة المطلقة، صكوك المضاربة المقيدة، صكوك المضاربة المستردة بالتدرج

وصكوك المضاربة القابلة للتحويل، ويملك حملة الصكوك موجودات المضاربة والحصة المتفق عليها من الربح لأرباب المال، ويتحملون الخسارة إن وقعت، يوضح الشكل رقم (2) مخطط يبرز آلية سير صكوك المضاربة والأطراف المتدخلة فيها.

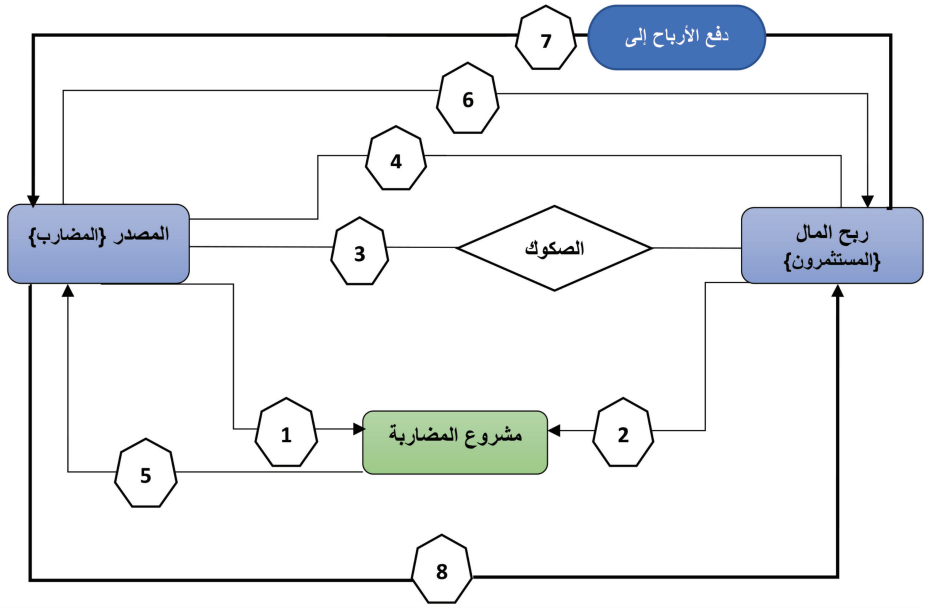

1 المشروع. **2-3** مرحلة التداول (بيع الصكوك). **4** المصدر يصدر شهادة صكوك المضاربة على المساهمة في المشروع. **5** الربح. **6** الوعد بالشراء (الصكوك او الأصول) بعد انتهاء اجل المشروع. **7** بعد الانتهاء الآجل، يقوم المصدر بإعادة شراء الصكوك أو أصول الصكوك (وفاء بالوعد في الشراء) . **8** نقل بيع الأصول التي تمثلها الصكوك الى المساهمة مقابل رأس المال.

أعداد: الباحث
المصدر: أكرم محمد، انجد مون، الصكوك الإسلامية؛ هيئة الأوراق المالية الماليزية، 2008.

الشكل رقم (2) هيكل صكوك المضاربة

ويمكن أن تكون المضاربة ثنائية أو ثلاثية، وهي تضمن لصاحب المشروع:

- إمكانية انشاء مشروعة ولو بدون تمويل شخصي.
- ضمان الحصول على التمويل الملائم حسب إمكانيات المشروع ونشاطه.
- تخفيف أعباء التمويل التقليدي على المؤسسة.

4.4.6 صكوك الاجارة (عبد الحي، 2010: 278):

تمثل صكوك الإجارة "وثائق استثمارية تمثل ملكية حصص متساوية في عقار مؤجر أوفي منفعة عقار، تعطي صاحبها حق التملك والحصول على الأجرة والتصرف في ملكيته بما لا يضر بحقوق المستأجر"، أي أنها قابلة للتداول، ويتحمل حامل الصك ما يترتب على امتلاكه للعقار من تبعات كالصيانة والهالك (التلف)، ويجوز تداول صكوك الإجارة منذ

لحظة إصدارها بعد تملك حملة الصكوك للموجودات وحتى نهاية أجلها ويوضح الشكل رقم (3) مخطط سير صكوك الاجارة.

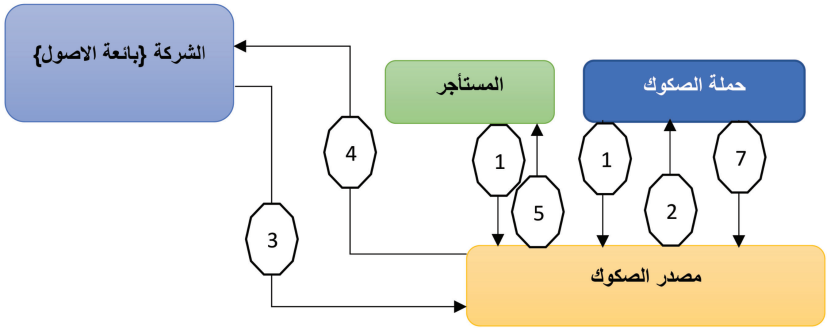

1 استلام الصكوك, 2 نقود, 3 شراء أصول, 4 نقود, 5 تأجير الأصول, 6 عوائد, 7 التوزيعات الدورية لحملة الصكوك

اعداد: الباحث

المصدر: Dubai International Financial Centre, Sukuk Guidebook, Dubai, November, 2009, p :14

الشكل رقم (3) هيكل صكوك الاجارة

وتتناسب هذه الصيغة التمويل عن طريق التأجير (التمويل التأجيري) مع الوعد بالتملك للمشروعات الإنتاجية التي تحتاج الى خطوط انتاج مثل المصانع ومشاريع الخدمات وغيرها، وتعتبر صكوك الاجارة من اهم أدوات التمويل والاستثمار في الوقت الراهن لما تتسم به من مرونة فائقة مع قلة المخاطر، وإذا كانت الاجارة تتم بين شخصيين او أكثر فان تصكيكها جعل مئات الأشخاص بل الالاف يشاركون فيها مع ضمان العائد، فضلا عن نقل ملكية الاعيان المؤجرة الى المستثمرين بحصولهم على الصكوك.

وتظهر صكوك الاجارة فيما يلي (معيار صكوك الاستثمار، رقم 17، 2007: 289):

- صكوك الاجارة تدار دخلاً منتظماً، وعلى درجة عالية من الضمان.
- مرونة صكوك الاجارة لتمويل شراء الآلات للمصانع وخاصة الصغيرة.
- تعتبر صكوك الاجارة أدوات مالية للاستثمار عن طريق تملك أعيان وتأجيرها.

5.4.6 صكوك الاستصناع (الدماغ، 2012: 121):

جاء في كتاب المعايير الشرعية الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في معيار صكوك الاستثمار تعريف لصكوك الاستصناع حيث نص المعيار على أن صكوك الاستصناع هي "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكا لحملة الصكوك"..

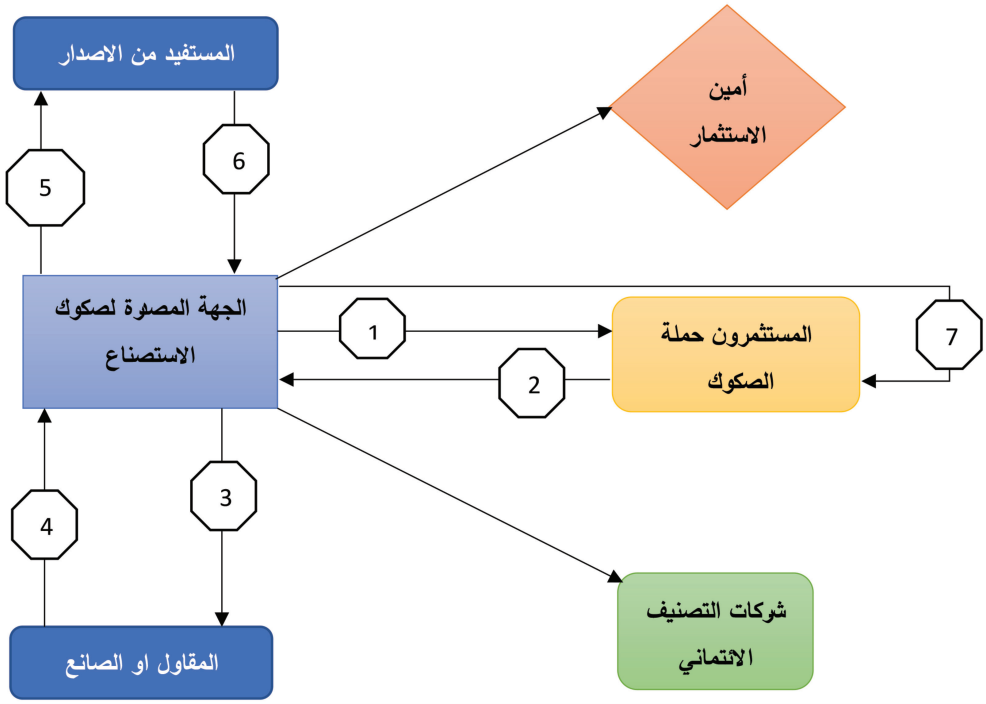

1 أصدر الصك. **2** شراء الصكوك. **3** عقد الاستصناع. **4** تنفيذ المشروع وتسليمة. **5** بيع المشروع. **6** دفع ثمن الاستصناع. **7** العائد الدوري

اعداد: الباحث
المصدر: احمد محمد نصار، صكوك الاستصناع والبديل المقترح لتطويرها؛ منتدى فقه الاقتصاد الإسلامي، **2015**م.

الشكل رقم (4) هيكل صكوك الاستصناع

وتلائم هذه الصكوك المساهمة في انشاء مشاريع تنموية صغيرة أو متوسطة من خلال:

- تمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة وفقاً لبرنامج حكومي أومن قبل المؤسسات المالية أو المصرفية، ويتم من خلاله تحديد سلعة يحتاجها السوق أو للتصدير بمواصفات محدده، وتكليف أصحاب المؤسسات بإنتاجها وتسليمها وفقا للبرنامج المتفق عليه.
- تلائم المؤسسات القائمة من أجل التوسع في حجم اعمالها عن طريق زيادة خطوط الإنتاج، أو انشاء وحدات عقارية وغيرها.

6.4.6 صكوك المساقاة (الحواس، 2014: 21):

"وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها والاكتتاب فيها لاستخدام حصيلة الاكتتاب في تمويل مشروع أو نشاط على أساس المساقاة"، أي سقي أشجار مثمرة والإنفاق عليها ورعايتها بحيث يصبح لحملة الصكوك حصة من الإنتاج أو الثمر وفق العقد، والمصدر

لصكوك المساقاة هو إما صاحب الأرض التي فيها الشجر (مالكها أو مالك منافعها) أو المساقي (صاحب العمل، عامل المساقاة)، ويكون المكتتبون فيها هم إما المساقون في عقد المساقاة أو أصحاب الأرض الذين تسقى الأرض بحصيلة اكتتابهم.

وتظهر أهمية التمويل عن طريق صكوك المساقاة في تمويل المشاريع الزراعية، خاصة وإن القطاع الزراعي يعاني الكثير من الإهمال بسبب عدم توفر أدوات تمويل مناسبة مقارنة بالقطاعات الأخرى نظراً لحجم المخاطر وقلة الدخل في اغلب الأحيان..

7.4.6 صكوك المغارسة (دوادي، وآخرون، 2015: 4):

من صكوك الاستثمار الإسلامي في المجال الزراعي، وهي "وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلتها في غرس أشجار والقيام بما تتطلب أعمال الغرس من جهود وتكاليف على أساس عقد المغارسة"، ويصبح لحملة الصكوك حصة في الأرض والغرس معاً، وتصدر صكوك المغارسة من قبل مالك الأرض ويكتتب فيها المغارسون في عقد المغارسة، وتكون حصيلة الاكتتاب هي تكاليف غرس الشجر محل العقد، وقد تصدر صكوك المغارسة من قبل المغارس (صاحب العمل) ويكتتب عليها أصحاب الأرض الذين يقدمون التمويل اللازم لغرس الأرض.

ويجوز شرعاً تداول صكوك المغارسة في السوق الثانوية بعد قفل باب الاكتتاب وتخصيص الصكوك ومباشرة النشاط المحدد في العقد، سواء كان حملة الصكوك مالكي الأرض أم المغارسين.

وتلائم صكوك المغارسة المشروعات الصغيرة والمتوسطة من حيث مرونة الإصدار، حيث يمكن للفرد او الحكومة او الشركة المالكة للأرض اصدار هذا النوع من الصكوك لغرض تسوية الأرض واعدادها لزراعة الأشجار، وحفر ابار المياه، وإقامة شبكات الري، والصرف وشراء الفسائل وغرسها في الأرض المتعاقد على تشجيرها على أساس عقد المغارسة، واقتسام المساحات الزراعية المغروسة حسب نشرة وشروط اصدار صكوك المغارسة.

8.4.6 صكوك المزارعة (جيلاني، 2018: 143):

تعرف صكوك المزارعة على أنها "وثائق يصدرها مالك أرض يرغب في تمويل زراعتها على أساس عقد المزارعة الشرعية واقتسام المحصول بين مالك الأرض ومن يقوم بزراعتها بأمواله حسب الاتفاق"، ويعد المكتتبون في هذه الصكوك هم الزارعين لهذه الأرض بأموالهم كالشركات المتخصصة في زراعة الأرض، وتحدد نشرة إصدار صكوك المزارعة نوع ومواصفات ومساحة الأرض ونوع المحاصيل المطلوب زراعتها، وتكلفة الزراعة من آلات

ومعدات وبذور وسماد وأجور المهندسين والعمال والمحصول المتوقع لهذه الأرض وطريقة تقسيمه بين مالك الأرض والمزارع ومدة الزراعة.

وتعتبر صكوك المزارعة مهمة جدا في تمويل القطاع الزراعي خصوصاً وان هناك هروب نحو القطاعات الأخرى بسبب محدودية ونقص التمويل، كما ان القطاع الزراعي مهم جدا لتوفير الاحتياجات الأساسية في حياة الفرد وخاصة من حيث المساهمة في توفير الامن الغذائي في الدولة، كما ان صكوك المزارعة مناسبة جدا للمزارعين ذوي الإمكانيات المحدودة لاستغلال حيازتهم الزراعية، وتهيئة الأرض وحرثها وبذرها، وايضاً تربية الماشية والحيوانات وغيرها.

9.4.6 صكوك السلم (قنطقجي، 2015: 440):

السلم في اللغة "هو السلف، أما اصطلاحا فهو عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في المجلس"، وتأسيسا على ذلك، فإن صكوك السلم "هي صكوك تمثل بيع سلعة مؤجلة التسليم بثمن معجل، والسلعة المؤجلة التسليم هي من قبيل الديون العينية"، لأنها موصوفة تثبت في الذمة، ولا يزال في ذمة البائع، لذلك تعتبر هذه الصكوك غير قابلة للبيع أو للتداول في حالة إصدار الصك من قبل أحد الطرفين البائع أو المشتري، فهي من قبيل الاستثمارات المحتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق.

ومن مزايا صكوك السلم:

- توفير التمويل الضروري للعملية الإنتاجية.
- تشجيع المزارعين على الإنتاج الوفير دون التخوف من المخاطر المتوقعة.
- ضمان بيع المنتج لان الدولة هي التي تشتري الإنتاج او السلعة.
- تشجيع ودعم صغار الحرفيين والمزارعين عن طريق امدادهم بمستلزمات الإنتاج، وإعادة تسويق المنتجات فيما بعد.

وتنشأ صكوك السلم بإحدى الطريقتين:

- أن تصدر الصكوك بنية استخدام حصيلتها في شراء بضاعة ما سلم.
- أن يكون مصدر الصكوك هو بائع في عقد السلم.

وتظهر أهمية استخدام صيغة التمويل عن طريق بيع السلم لتمويل المشروعات الإنتاجية الصغيرة التي تحتاج الى تمويل رأس المال العامل (مواد خام، مصروفات تشغيلية، مرتبات واجور) سواء كانت تقوم بإنتاج منتج نهائي ومنتجات وسيطة تستخدم في مكونات لمنتجات أخرى، وكذلك تستخدم لتمويل صغار المزارعين بالخصوص.

الخاتمة:

تحظى المشروعات الصغيرة والمتوسطة باهتمام خاص من قبل جميع الدول سواء في الدول المتقدمة أو النامية إدراكاً منها للدور الذي تلعبه في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والمستدامة، وتساهم في عمليات الإنتاج والتشغيل والاستقرار الاجتماعي حيث أنها تتمتع بخصوصيات تجعلها متميزة عن باقي المؤسسات الاقتصادية الكبرى كونها لها مميزات كصغر حجمها وتشجيع قيامها، وسهولة التأقلم في الاقتصاد المحلي وفي نفس الوقت تعاني من مشاكل عديدة أبرزها مشكل التمويل لذلك فمعظم الدول تسعى جاهدة لإزالة العقبات التي تعيق نموها وتساهم في تطورها بالشكل المطلوب بتوجه استراتيجي تجعلها تضمن مكانتها وتنتهج هي الأخرى استراتيجيات مخططة و مدروسة، أما بالنسبة لليبيا لم يحظى قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأهمية بارزة من أجل لعب دور اقتصادي وتنموي ملحوظ في إطار مساعي التطوير، والتنمية المنادى لها منذ فترة طويلة، والسبب الرئيسي محدودية قنوات ومصادر التمويل المختلفة وخاصة المصارف التجارية التي عاجزة عن تلبية احتياجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة التمويلية، وحيث أن المصارف التجارية تعتمدا على توفير الضمانات العينية كشرط للحصول على التمويل المطلوب مما لا يناسب هذه المشروعات، الأمر الذي يستلزم النظر في تحسين أوضاع هذه المؤسسات التمويلية بالشاكل الذي يلبي احتياجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة لذلك يمكن اعتماد الصكوك الإسلامية بديل للتمويل التقليدي الذي يقوم على أساس العائد دون المشاركة في المخاطر بين المؤسسة والممول.

النتائج:

1 - تؤكد الدراسة الحالية على أهمية الصكوك الإسلامية كأداة فعالة في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا كونها تصدر وفق عقد شرعي يضمن حقوق كل الأطراف.

2 - تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة الدور الأساسي والمهم في إحداث عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وخاصة في الدول النامية، وبالتالي ضرورة تدليل الصعوبات المختلفة التي تواجهها لكي تقوم بدورها التنموي.

3 - إن الاعتماد على الصكوك الإسلامية كنوع من أنواع التمويل الإسلامي يؤدي الى تمويل العديد من الأنشطة الاقتصادية المختلفة من زراعة وصناعة وتجارة وخدمات، فهي تتسم بالتنوع والتعدد فهناك أساليب تمويل قائمة على المشاركات وأخرى قائمة على الائتمان التجاري، وكل هذا يتيح فرص ومجالات أكثر لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

4 - صيغ التمويل بالصكوك الإسلامية الملائمة للمشروعات المختلفة (صيغ البيوع – صيغ المشاركات).

5 - الصكوك الإسلامية أداة استثمارية حقيقية، حيث تزيل الحرج الناجم عن التعامل بالفائدة التي يفرضها التمويل التقليدي.

6 - تسمح لشريحة واسعة من افراد المجتمع للمشاركة في عمليات التمويل الاستثمارية.

التوصيات:

1 - بعد الاطلاع على حجم المعوقات والصعوبات التي تواجهها المشاريع الصغيرة والمتوسطة، نوصي بضرورة سعي "البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة"، وبالتعاون مع مؤسسات التمويل مثل المصارف الليبية إلى توفير مصدر تمويلي قوي يكون كشريك؛ لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة مثل التمويل بالصكوك الإسلامية من خلال اعتمادها كأداة للتمويل في مؤسسات الاقتصاد الوطني، وخاصة بعد صدور القانون رقم (4) لسنة 2016م الذي ينظم ألية عمل وتطبيق الصكوك الإسلامية في ليبيا.

2 - مضاعفة الجهود ومحاولة توجيه نشاط المشروعات الصغيرة والمتوسطة نحو القطاعات المنتجة، والتي تخلق القيمة المضافة.

3 - نشر ثقافة صناعة الصكوك الإسلامية والتعريف بها بين أوساط المجتمع.

4 - ضرورة العمل على اعداد الكوادر البشرية، وتدريبها للأشراف على عملية اصدا الصكوك الإسلامية وتداولها والتعريف بها من خلال عقد المؤتمرات، والندوات العلمية، وانشاء معاهد التدريب المتخصصة.

5 - حث مؤسسات القطاع العام ومؤسسات القطاع الخاص على اصدار صكوك المضاربة، بهدف توفير السيولة النقدية اللازمة، وذلك للاستفادة منها في تغطية الاحتياجات التمويلية لمختلف المشاريع الاستثمارية التي تساهم في تحقيق التنمية في الاقتصاد الليبي.

6 - ضرورة العمل على انشاء شركة متعددة الأغراض تساعد في تطوير الصكوك.

الدراسات المستقبلية:

توصى الدراسة الحالية بدراسة معوقات التمويل بالصكوك الاسلامية من وجهة نظر مانحي التمويل مثل المصارف ومؤسسات التمويل وأيضاً الموظفين الحكوميين في إدارة البرنامج الوطني للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا.

المراجع:

أحمد شعبان محمد علي (2013)، "الصكوك والبنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية"، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ص: 30.

أوصيلة، أ. سميرة حسين، الطوير، & أ. اسماعيل محمد. (2019). واقع المشروعات الصغيرة ومقومات نجاحها في ليبيا.

برنو نور الهدى (2016)، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر "مراحل تطورها ودورها في التنمية" - المركز الديمقراطي العربي

https://www.democraticac.de/?p=4083.

جهاد عبد الله، قاسم موسى أبو عيد (2011)، إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان الأردن، الطبعة العربية، ص213.

حسين شحاتة (2017)، "مفهوم صكوك الاستثمار الإسلامية وخصائصها ودورها في تمويل التنمية"، كلية التجارة، جامعة الأزهر، ص: 3.

حسين عبد المطلب (2010)، "صيغ تمويل المشروعات الصغيرة في الاقتصاد الاسلامي"، مجلة الدراسات الإسلامية، العدد مارس،2010 ص08.

حسين عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص، 08.

حسين عبد المطلب، مرجع سبق ذكره، ص، 09.

الحواس (2014)، "كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية، الجزائر، يومي 5 و6 ماي.

خوجة، عزالدين محمد (2002). أدوات الاستثمار الإسلامي، جدة: مجموعة دله البركة إدارة التطوير والبحوث.

الدستور، (2020)، "اهمية التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة وانعكاساته على الاقتصادات العربية"، موقع اتحاد المصارف العربية https://uabonline.org/ar/

رابح خوني (2003)، ترقية أساليب وصيغ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري، رسالة ماجستير، غير منشور 8 كلية الاقتصاد وعلوم التسيير، فرع اقتصاد التنمية، ص11.

زواق الحواس (2014)، "كفاءة الصكوك الإسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة"، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة

المالية، الجزائر، يومي 5 و6 ماي.

زواق الحواس، مرجع سابق، ص 19.

زياد جلال الدماغ (2012)، "الصكوك الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية"، دار الثقافة، عمان، الطبعة الأولى ص:68.

زياد جلال الدماغ، مرجع سبق ذكره- ص 121.

سامر مظهر قنطقجي (2015)، صناعة التمويل في المصارف والمؤسسات الاسلامية، سوريا، منشورات دار ابي الفداء العالمية،ط2،ص440.

سليمان ناصر، عواطف محسن (2011)، " تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ الإسلامية" الملتقى الدولي: حول الاقتصاد الإسلامي، الواقع ورهونات المستقبل، غراديه – الجزائر 23 – 24 فيفري.

سويكر، سميرة (2022)، "معوقات إقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا "مجلة أبحاث ودراسات التنمية، المجلد 90،العدد(1)،ص.:63-29.

شريف، وآخرون، (2020)، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية (دراسة حالة مصرف الجمهورية ليبيا).

شوقي أحمد دنيا (2006)، مدخل حديث الى علم الاقتصاد، دار الكتاب الحديث، مصر، ص 340.

الشويرف، محمد عمر؛ البيباص، نجاح الطاهر (2017) "المشروعات الصغيرة ودورها في تشغيل العمالة في ليبيا". وقائع المؤتمر العلمي الأول "المشروعات الصغيرة في ليبيا رؤية جديدة لتنمية مصادر الدخل". جامعة عمر المختار، البيضاء، ليبيا.

الشويرف، وآخرون (2019)، نظم المعلومات المحاسبية الإلكترونية ودورها في تحقيق ريادة الأعمال للمشروعات الصغرى والمتوسطة، ص: 140.

الطيب داودي، صبرينة كردودي (2015)، كفاءة الصكوك الاسلامية في تمويل عجز الموازنة العامة، مداخلة مقدمة الى الملتقى الدولي حول منتجات وتطبيقات الهندسة المالية الاسلامية بين الصناعة التقليدية والصناعة الاسلامية، جامعة سطيف، الجزائر، ص4

عبد الكريم قندوز (2019)، المالية الإسلامية، لا يوجد طبعة، نشر: صندوق النقد العربي- أبو ظبي.

عبد الله المطلق (2010)، الصكوك، بحث مقدم إلى ندوة الصكوك الإسلامية، عرض وتقويم مجمع الفقه الإسلامي الدولي، جدة، المملكة العربية السعودية، ص 15-12.

عريقات، حربي؛ عقل، سعيد، (2012م)، إدارة المصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص92-93.

عمار شلابي (2010)، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، جامعة سكيكدة، العدد 5 ماي، ص 267.

غربي، حمزة، & جبلاحي (2018)، الصكوك الإسلامية، أنواعها وإدارة مخاطرها.

غربي، حمزة، & جبلاحي، المرجع سبق ذكره، ص 143.

فتيحة عبد الرحمن العاني (2014)، التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2014، ص51.

قحف، منذر، (1991م). مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، المعهد الإسلامي للبحوث جده، ص12.

قنيدرة سمية (2009)، "دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحد من ظاهرة البطالة"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير فرع تسيير الموارد البشرية، جامعة منتوري قسنطينة، ص 60.

قنيدرة سمية، مرجع سبق ذكره- ص 61.

محفوظ جبار (2004)، المشروعات الصغيرة المتوسطة، ومشاكل تمويلها، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص: 15-13.

محمد البلتاجي، (2019)، " صيغ مقترحة لتمويل المنشآت الصغيرة والمعالجة المحاسبية لصيغة المشاركة المنتهية بالتمليك " المؤتمر السنوي الثاني عشر للأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، 31-29ماي 2005، عمان-الأردن، ص:14. 18

محمد البلتاجي، مرجع سبق ذكره، ص15

محمد علي جمعة، واخرون (2009)، موسوعة فتاوى المعاملات المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية: المضاربة، المجلد الثاني، الطبعة الأولى، دار السلام، مصر، ص: 323

محمد يعقوبي (2006)، "مكانة وواقع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية"، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، جامعة حسية بن بوعلي، الشلف، 1817افريل، ص: 48.

محي الدين القرة داغي (2010)، بحوث فقه المعاملات المالية المعاصرة، طبعة: 01، نشر: دار البشائر الإسلامية –بيروت

معيار صكوك الاستثمار رقم 17، (2007)، كتاب المعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية في البحرين، ص 289.

منذر قحف (2020)، مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي، طبعة:03، نشر: مكتبة الملك فهد.

نوال بن عمارة (2011)، الصكوك الإسلامية ودورها في تطوير السوق المالية الإسلامية تجربة السوق المالية الإسلامية الدولية- البحرين، مجلة الباحث العدد 09، ص: 254.

نوال بن عمارة، مرجع سابق، ص255.

هشام عبد الحي (2010)، " الصناديق والصكوك الاستثمارية الإسلامية"، منشأة المعارف، الإسكندرية - مصر، ص 278.

هيا جميل بشارات (2001)، دور المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، ص57-55.

Alfred, M. Pelham, and David T. Wilson. 1996. A Longitudinal Study of the Impact of Market Structure, Firm Structure, Strategy, & Market Orientation Culture on the Dimension of Small-Firm Performance. Journal of the Academy of Marketing Science 24: 27–43.

دور المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع المصرفي في جودة الخدمات المصرفية بالمجتمع الليبي

أ. الشريف مهدي عطية بوحديدة
جامعة إجدابيا - قسم علم الاجتماع
Alshareef.80.mhadi@gmail.com

أ. فاخر حامد علي سليمان
جامعة إجدابيا - قسم المحاسبة
FakrAli1992i@gmail.com

ملخص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلي محاولة تسليط الضوء علي دور المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع المصرفي في جودة الخدمات المصرفية بالمجتمع الليبي, كما هدفت أيضاً إلي محاولة معرفة أوجه وأشكال المسؤولية الاجتماعية التي تقدمها المؤسسة المصرفية الليبية, ولتحقيق هدف هذه الدراسة قام الباحثان بالاعتماد على البحث المختلط والمنهج الوصفي وعلي أسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة المختارة من موظفي القطاع المصرفي, وذلك بتطبيق أداة استمارة الاستبيان والتي تم اختبارها ومن ثم تطبيقها علي عينة الدراسة والحصول علي البيانات منها, وتوصلت الدراسة إلي:

.أن مؤسسة القطاع المصرفي تتبني المسؤولية الاجتماعية من حيث اتباعها أساليب حديثة اتجاه المحافظة على نظافة البيئة، توافق رسالة ورؤية مؤسسة القطاع المصرفي مع أهداف وقيم المجتمع المحلي، يسهم القطاعي المصرفي في منح التسهيلات لإنجاز المشاريع الاساسية للمجتمع.

. أن أثر تبني المسؤولية الاجتماعية تمثل في نوعية الخدمات التي يقدمها للعملاء من تسهيلات وسرعة انجاز وقدرة موظفي القطاع المصرفي علي احترام وتقدير العملاء وتقديم الخدمات بكل يسر وسهولة وبث شعور الامان لدي العملاء اثناء تعاملهم مع القطاع المصرفي ويعرف الموظفون مدي أهمية الخدمات التي يقومون بها اتجاه العملاء، يسهم في تسهيل التعريف بالمعاملات الإسلامية، يقدم القطاع المصرفي على المحافظة على خصوصية المعاملات.

.أن اهم التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في تبني المسؤولية الاجتماعية، قد تمثلت في معوقات فنية، أمنية، مالية، ثقافية تنظيمية، خاصة بالعميل، التطبيق الفني لتطبيق الجودة من الخدمات المصرفي للعملاء.

المقدمة:

تُعد المسؤولية الاجتماعية المستمدة من تعاليم الدين الإسلامي لها صبغة إنسانية لأنها تتسم بالشمولية، وهي تشمل المسؤولية الفرد نحو نفسه، وأسرته، والجيران، والوطن، والعالم والكون وكذلك الرفق بالحيوان والكائنات الحية. فالإنسان بطبيعته كائن اجتماعي، يعيش ويقضي معظم وقته في جماعة، يؤثر فيها ويتأثر بها والفرد منذ طفولته تنمو لديه القدرة بالتدريج على إقامة العلاقات الاجتماعية الفعالة مع الأخرين فهو يتفاعل مع أمه ثم باقي أفراد الأسرة والأهل ثم يمتد التفاعل ليشمل جماعات أخرى بدءاً من التحاقه بالمدرسة حتى يخرج إلى المجتمع الكبير.

ولم تعد عملية تقييم القطاع المصرفي فقط قاصرة على قوة مركزه المالي أو كمية الارباح التي يحققها كل عام، بل أصبحت أحد أهم مؤشرات نجاح القطاع المصرفي الليبي وقدرته على الاستمرار مقدار الأرباح التي تخصص للمسئولية الاجتماعية وخدمة المجتمع الليبي، وبقاء القطاع المصرفي وقوته واستمراره ونموه يستمد من المجتمع الليبي فودائع القطاع المصرفي وعملائه وأرباحه مصدرها الرئيسي المجتمع الليبي. وللمصارف دور هام و جوهري في تحقيق التنمية المجتمعية والاقتصادية داخل أي مجتمع تعمل به، وفي ضوء ذلك تناولت هذه الدراسة المؤسسة المصرفية الليبية كحالة تطبيقية لمعرفة مدى التزامها بأدائها لمسؤوليتها الاجتماعية تجاه المجتمع الليبي, ويري الباحث أنه لابد من تعزيز المسؤولية الاجتماعية من خلال الاتصال والتواصل بين أفراد المجتمع و العاملين بالمؤسسات والمنظمات في المجتمع سواء العامة أو الخاصة، ومن خلال ذلك فقد جاءت الدراسة الحالية حول قضية دور المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع المصرفي في جودة الخدمات المصرفية بالمجتمع الليبي, وانقسمت الدراسة إلي أربعة مباحث تناول المبحث الأول مشكلة الدراسة وأهميتها وأهدافها, والتعريف بأهم المفاهيم التي تناولتها الدراسة, وتحديد لأهم المتغيرات, وأخيراً عرض الدراسات السابقة والعليق عليها.

بينما جاء المبحث الثاني الإطار النظري للدراسة والذي تمثل في تحديد مفهوم المسؤولية وتحديد مستوياتها وأنواعها, وتحديد مفهوم المسؤولية الاجتماعية, و الفرق بين المسؤولية الاجتماعية والمفاهيم المقاربة لها, وتحديد أنواع وعناصر وأركان المسؤولية الاجتماعية, وتحديد أهم مظاهر المسؤولية الاجتماعية و أهميتها, وكذلك المسؤولية الاجتماعية في القطاع الخاص, والاتجاهات النظرية المفسرة للمسؤولية الاجتماعية, كذلك تحديد القطاع المصرفي وذلك من خلال تحديد عموميات حول البنوك, وتحديد ماهية المؤسسة

المصرفية الليبية, وتحديد أهداف المؤسسة المصرفية الليبية وخدماتها ومصادر تمويلها, وتحديد سياسات اقراض المؤسسة المصرفية الليبية.

بينما المبحث الثالث تناول الإجراءات المنهجية التي أتبعها الباحث في الدراسة والتي تمثله في تحديد نوع الدراسة والمنهج المتبع فيها وتحديد حدود الدراسة، وتحديد عينة الدراسة، وتحديد أداة جمع البيانات وخطوات بناء المقياس، وتحديد مجتمع الدراسة. وأخيراً عرض النتائج والتوصيات، وتحديد قائمة المراجع التي أستند إليها الباحث في الدراسة.

المبحث الاول / الإطار العام للدراسة:

يهتم هذا المبحث من الدراسة بعرض لأهم الخطوات الاساسية التي انطلقت منها والتي تمثلت في تحديد مشكلة الدراسة، واهميتها، أهدافها التي انطلق منها لتحقيقها، وتحديد مفاهيمها، ومتغيراتها، وعرض لأهم الدراسات والابحاث السابقة التي اعتمدت عليها، وكل ذلك في:

1 . مشكلة الدراسة:

تمثل المسؤولية الاجتماعية للشركات ومؤسسات القطاع الخاص اليوم، اللغة المستخدمة للتعبير عن دور هذه الشركات وقطاع الأعمال في المجتمع. وقد يبدو هذا المصطلح جديدا على البعض، ولكن في جوهره يركز على أهمية ترابط تنمية المجتمع مع تنمية القطاع الخاص.

ظهر الاهتمام بموضوع المسئولية الاجتماعية لشركات مؤسسات القطاع الخاص، وأصبح الحديث عنها في الآونة الأخيرة عنوانا للمؤتمرات والندوات، ومجالا للدراسات والأبحاث سواء من قبل الأفراد أو مراكز البحوث والمنظمات الدولية، كما تزايد الاهتمام بها من قبل كل الحكومة والشركات نفسها، وأصبحت المسؤولية الاجتماعية جزءا من استراتيجية شركات الأعمال للتفاعل مع المجتمع والبيئة المحيطة. لكن رغم ذلك فانه لا يوجد اتفاق عام لدى الأطراف المعنية على تحديد تعريف واضح للمسؤولية الاجتماعية، وكيفية قياسها من ناحية التكاليف والعوائد الاجتماعية، مما سبق نستطيع طرح السؤال الرئيس: ما مدى التزام المؤسسة المصرفية الليبية بأدائها للمسؤولية الاجتماعية تجاه المجتمع الليبي؟ ومن السؤال الرئيس انبثقت الأسئلة الفرعية التالية:

1 . التساؤل الأول: ما مدي تبني المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة المصرفية الليبية؟

2 . التساؤل الثاني: ما هو أثر تنبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية على جودة الخدمات

المصرفية في المؤسسة المصرفية الليبية؟

3 . التساؤل الثالث: ما هي التحديات التي تقف امام المؤسسة المصرفية عند قيامها بالمسؤولية الاجتماعية علي جودة الخدمات المصرفية؟

4 . التساؤل الرابع: هل توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

5 . التساؤل الخامس: هل توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير (النوع . الحالة العمرية . الحالة الاجتماعية . المؤهل العلمي . سنوات الخبرة) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس.

2 . أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- التعرف على مدي تبني المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة المصرفية الليبية.
- معرفة أثر تنبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية على جودة الخدمات المصرفية في المؤسسة المصرفية الليبية.
- التعرف على التحديات التي تقف امام المؤسسة المصرفية عند قيامها بالمسؤولية الاجتماعية علي جودة الخدمات المصرفية.
- التعرف على انه توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس.
- التعرف على أنه توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير (النوع . الحالة العمرية . الحالة الاجتماعية . المؤهل العلمي . سنوات الخبرة) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس.

3 . أهمية الدراسة:

تظهر أهمية هذه الدراسة في أنها تلقي الضوء على جانب هام من جوانب عمل المؤسسة المصرفية الليبية وهو المسؤولية الاجتماعية والدور المنوط بها تجاه المجتمع الليبي، والتعرف على الدرجة التي تلتزم بها المؤسسة المصرفية تجاه المجتمع الليبي من تحملها لمسئوليتها الاجتماعية. وتوصلت هذه الدراسة الى عدة نتائج ستساعد الادارة العليا داخل المؤسسة المصرفية الليبية في تنويع أشكال مسئوليتها الاجتماعية، بالإضافة الى توصيات

تساعد على الارتقاء بالمسئولية الاجتماعية داخل المؤسسة المصرفية الليبية والقطاع المصرفي الليبي.

4 . مفاهيم الدراسة:

لقد اشتملت الدراسة على المفاهيم التالية:

- **مفهوم المسؤولية الاجتماعية:**

تزايد دور العولمة الاقتصادية خلال سنوات التسعينيات، ممّا أدى إلى ظهور شركات لعبت دورا في الحدّ من الفقر وعملت على تحقيق مبدأ الحق في الملكية وتفعيل أنظمة الحوكمة، إضافة إلى ضمان سلامة البيئة. كما اعتبر عالم المال جزءًا من المجتمع من خلال بحثه عن إيجاد طرق ترفع المكاسب الايجابية، وأطلق عليه عدّة تسميات (مواطنة الشركات، المسؤولية الاجتماعية للشركات، ومساءلة الشركات). قام باون (BOWEN) منذ سنة 1953، بإطلاق مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات (CSR) على أساس أنها عقد ضمني بين الشركة والمجتمع، وفي سنوات 1970 ظهرت مفاهيم اِلتزامات الشركة في تحمل نتائج أنشطتها على المجتمع.

. مفهوم مؤسسة المصرفية الليبية:

هي مؤسسة مالية ليبية تصنف ضمن المصارف وضمن مؤسسات الإقراض. حيث أنها تعتبر مصرف لأنها تعمل تحت رقابة وإشراف سلطة النقد الليبية، وتمول مبالغ ضخمة تخرج عن نطاق الصغير ويعتبر رأسمالها كبير نسبياً مقارنة بمؤسسات الاقراض الأخرى وتعمل على التنمية الاقتصادية لأنها تمول كافة القطاعات الاقتصادية وتقدم خدمات مساندة بالإضافة لخدمة الاقراض الأساسية لخدمات استشارية وتنمية وتدريب العاملين في المؤسسات المصرفية. وتصنف كمؤسسة إقراض لأنها مؤسسة غير حكومية وتعتمد في مصادر تمويلها على جهات الدعم الخارجي ولديها مشاريع برامج اقراض صغير.

5 تغيرات الدراسة:

6 المتغير المستقل: دور المسؤولية الاجتماعية "مسؤوليات متنوعة"

المتغير التابع: جودة الخدمات المصرفية بالمجتمع الليبي ويشمل:

- أوجه وأشكال المسؤولية الاجتماعية.
- أثر المسؤولية الاجتماعية على الموقع التنافسي.
- التحديات التي تواجهها المؤسسة المصرفية الليبية.

7 الدراسات السابقة:

من خلال عرض الدراسات والابحاث السابقة التي تناول موضوع المسؤولية الاجتماعية وعلاقتها بالقطاع المصرفي نجد أنها قليلة جداً خاصة في المجتمع الليبي، ولذا فقد اعتمد الباحثان على بعض الدراسة التي لها علاقة مباشرة وغير مباشرة بموضوع الدراسة، وقام بعرضها مراعياً التسلسل التاريخي لإجراء كل دراسة وذلك في:

أ . دراسة: (ضيافي، نوال: 2010) بعنوان: " المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات والموارد البشرية"، هدفت هذه الدراسة إلى أن المؤسسة أمام الالتزام بمسؤوليتها الاجتماعية خاصة اتجاه مواردها البشرية باعتبارها من أهم مقومات النجاح والارتقاء، حيث قدمت إسهاما متواضعاً يربط بين الأداء الاجتماعي للمؤسسة والعمال ومنه تنبع أهمية هذه الدراسة كونها إطاراً شمولياً لمعرفة مدى التزام المؤسسات بهذه المسؤولية وخاصة المؤسسات الوطنية ذات الطابع الخاص، كما تقوم بتأصيل المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية وتوعية المؤسسات بأهمية تبنيها نظراً لمساهمتها في تطوير المجتمع ومعالجة مشاكله، وكذلك عرض عدد من أبعاد المسؤولية الاجتماعية اتجاه العمال وأهمية الالتزام بها نظراً لمساهمتها في خلق مجتمع داخلي متماسك، وبالأخص التعرف على واقع تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الجزائرية الخاصة ومدى الالتزام بها.

ب . دراسة: (تمكين للدراسات والبحوث: 2010) بعنوان: "تطور المسؤولية الاجتماعية للشركات في المملكة العربية السعودية- الواقع المتغير"، أظهرت الدراسة عن تطور المسؤولية الاجتماعية للشركات في المملكة العربية السعودية، أن مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركة في المملكة مازال مرتبطاً بالأعمال الخيرية، إلا أن هناك حاجة إلى تفعيل دور القطاع الخاص لتحقيق التنمية المستدامة بما يخدم احتياجات المجتمع، وقد كشفت الدراسة أن حوالي 10% فقط من الشركات تربط ممارستها المسؤولة بالأولويات التنموية، 28% من الشركات تدرك أهمية ذلك ولكن لا تعمل عليها، في حين 62% من الشركات لا تأخذ في عين الاعتبار الأهداف التنموية كأولوية عند التخطيط لبرامجها.

ج . دراسة: (راشي، طارق: 2013) بعنوان: "دور تبني مقاربة المسؤولية الاجتماعية في خلق وتدعيم ريادة وتنافسية منظمات الأعمال"، هدفت هذه الدراسة إلى تبيان الفوائد التي تجنيها منظمة الأعمال جراء تبنيها لمفهوم المسؤولية الاجتماعية، والتي من شأنها أن تساعد على دعم ريادتها وتنافسيتها بشكل جيد وفعال. وتكمن أهمية هذه الدراسة في كونها تؤسس نظرياً وتطبيقياً للربط التصوري للعلاقة بين المسؤولية الاجتماعية وتدعيم ريادة

وتنافسية منظمات الأعمال، وتعالج موضوعاً يلقي اهتماماً كبيراً في الدراسات الإدارية الحديثة النابعة من التحديات التي تواجهها منظمات الأعمال في هذا العصر، والكشف عن مقاربة المسؤولية الاجتماعية وإضفاء الرؤية الإسلامية على هذا المفهوم، ومحاولة استنباط أهم الفوائد وتثبيتها تطبيقياَ من خلال التطرق إلى أهم الدراسات التي قام بها الباحثين والمنظمات المتخصصة في هذا المجال، وتوصل الباحث إلى نتيجة أن المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال حقيقة نظرية وميدانية، أثبتها تنظير طويل استسقى أصوله من واقع المعاملات وتواصل الحديث عنه على وتيرة متسارعة عبر أدبيات لا تزال تتعاظم وتمتد إلى مجالات كثيرة السياسية منها والاقتصادية والقانونية والبيئية والاجتماعية، وإلى العديد من المستويات الكلية وبالأخص الجزئية المعبر عنها بمنظمات الاعمال.

د. دراسة) ضيافي نوال 2010): بعنوان المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية، وهدفت هذه الدراسة إلى محاولة طرح المفاهيم الأساسية للمسؤولية الاجتماعية، وتوعية المؤسسات بأهمية تبنيها نظرا لمساهمتها، في تطوير المجتمع ومعالجة مشاكله مع عرض أبعاد المسؤولية الاجتماعية وأهمية الالتزام بها، التعرف على واقع تبني المسؤولية الاجتماعية من طرف المؤسسات الخاصة ومدى الالتزام من خلال تطبيق وتحليل مقياس المسؤولية الاجتماعية. وكانت أهم نتائج هذه الدراسة:

-تبني المؤسسات للمسؤولية الاجتماعية تحقق فوائد عديدة للمجتمع كتقديم السلع الصحية المحافظة على البيئة وزيادة ولاء العاملين.

-المحاسبة عن المسؤولية الاجتماعية يجب أن تحظى بالقدر الكافي من الاهتمام ، وضرورة الافصاح عن الانشطة الاجتماعية التي تقوم المؤسسة كصحة العاملين، تلوث البيئة.

. التعقيب على الدراسات السابقة: بعد الاطلاع على الدراسات السابقة في مجال ميدان هذه الدراسة تبين ان أوجه الشبه انها اعتمدت على المنهج الوصفي وتناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية ولكن تم ربط الموضوع بمتغيرات مختلفة وهذا وجه الاختلاف، وكان لهذه الدراسات أثرها الايجابي على موضوع الدراسة من الجانب النظري حيث أنها تناولت التأثير الايجابي للمسؤولية الاجتماعية في عدة جوانب كل حسب موضوعه. بالنسبة للدراسة الأولى فكان اهتمامها بمدى تأثير المسؤولية الاجتماعية تجاه الموارد البشرية وكيفية مساهمتها في تطوير المجتمع ومدى تأثيرها على أدائها في المدى البعيد، في حين تحدثت الدراسة الثانية عن تطور المسؤولية الاجتماعية حيث كان مفهوم المسؤولية الاجتماعية مرتبط بالأعمال الخيرية فقط، أما الدراسة الثالثة تكلمت عن الفوائد المستفادة من جراء

تطبيق المسؤولية الاجتماعية في الريادة والتنافسية, في حين دراستنا وضحت مدى التزام المؤسسة المصرفية الليبية لأدائها للمسؤولية الاجتماعية وما هي اوجهها ومدي دعمها لموقعها التنافسي بين المؤسسات وما هي التحديات التي تواجهها.

المبحث الثاني / الإطار النظري:

يهتم هذا المبحث بجانبين من مفاهيم الدراسة وهما المسؤولية الاجتماعية، القطاع المصرفي الخاص في المجتمع الليبي، وذلك في الاتي:

أولاً. المسؤولية الاجتماعية: إن الاهتمام بالمجتمع وقيمه ومراعاة شعور الآخرين، والمحافظة على المنجزات الوطنية والممتلكات العامة، وتغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، وتقبل التعددية وغيرها من الأمور ذات الصلة، يتطلب وجود أفراد يؤمنون بهذه القيم، ويتمتعون بمستوي مقبول من المسؤولية الاجتماعية.

والمسؤولية الاجتماعية عملية شاملة ومتكاملة تسهم في تماسك بنيان المجتمع وتحقيق التوازن فيه, وتعمل علي توظيف جميع طاقات ومقدرات المجتمع بما يضمن مشاركة جميع أفراده وما يشعرهم بقيمتهم وبمكانتك الاجتماعية, فيحرص الجميع علي بذل أقصي الجهد, وتقديم أفضل ما يكون لتحقيق المصلحة العامة فنمو الفرد ونضجه الاجتماعي يقاس بمستوي المسؤولية الاجتماعية أتجاه ذاته و أتجاه الآخرين, فهي لا تقوم كطبيعة في الشخص, ولا تتحقق لمجرد الحث علي وجودها لديه, إذ ثمة عناصر مشكلة لها, ومعينة علي توافرها, فهي بحاجة إلي اهتمام الفرد بالمجتمع والمحيط الذي يعيش فيه, بحيث يرتبط بهما عاطفياً ومعنوياً, وبمبعث من هذا الارتباط فإنه يهتم أن يكون هذا المحيط آمناً مستقراً متماسكاً يرتبط أعضاؤه ببعضهم بروابط التفاهم والثقة المتبادلة فهي لا تقع علي عاتق الفرد لوحدة, بل تساهم فيها عدة مؤسسات التنشئة الاجتماعية بدءاً من أسرته إلي المدرسة, إلي الشارع فوسائل الإعلام التي تساعده علي تحمل تبعاتها وتجعله يقترب أكثر من تحقيق التكيف النفسي وتحقيق التوافق الاجتماعي وتخطي العقبات والصعاب التي تعترض الإنسان بصفة عامة, والشباب بصفة خاصة التي تجعله قادر علي تقبل نفسه والواقع الذي يعيش فيه هذا من جهة, ومن جهة أخري تجعله يتحمل نتائج أفعاله, فالشباب كانوا ولا زالوا هم عماد الأمة وطاقتها, والدعامة القوية التي تعتمد عليها المجتمع في التطور والتقدم والنماء.

1 . مفهوم المسؤولية: بالرغم من صعوبة تحديد تعريف دقيق لمفهوم المسؤولية إلا أن هناك عدة اجتهادات هادفه:

- **المسؤولية لغةً:**

مصدر من سائل يُساءل، فهو مُساءل، أي مؤاخذ، والمسئولية هي المؤاخذة، أما السؤال فهو يفيد استدعاء المعرفة، أو يؤدي إلى المعرفة واستدعاء حال، أو ما يؤدي إليه (التويجي عبد السلام: 2001, 49). ويري سيحان خليفة أن البنية المعرفية لكلمة مسؤول في اللغة العربية تكشف عن خاصية منطقية مهمة، فمسئول على وزن مفعول مثل مجهول، وهذه الصيغة قريبة في معناها من معني الفعل المبني للمجهول فإن المسؤول فرد جعل مسئولاً دون بيان من جعله مسئولاً، في اللغة الإنجليزية يشير مصطلح Resp0nsability إلى المسئول أو القدرة على الدفع، ويُشتق منه مصطلح Responsible أي شخص موثوق به، أو قادر علي الوفاء بالتزاماته، أو دفع ديونه وResponsive تعني شخص مجيب أو حساس، أو سريع الاستجابة (قاسم جميل: 2008. 13). أيضاً أستقت كلمة المسؤولية من الفعل الثلاثي يسأل، وقد ورد في تاج العروس بأن المسؤولية " أسم مفعول منسوب إليه مأخوذ من سأل يسأل مسئولاً وأسم الفاعل من سأل سائل، وأسم المفعول: مسئول، وفعل الأمر أسأل وسأل (الزبيدي, 1991: 365 . 366)، وفي المنجد إن المسئولية: ما يكون به الإنسان مسؤولا ومطالباً عن أمور وأفعال وأتاها (معلوف: 1984, 75).

- **المسؤولية اصطلاحا:**

تناول الكثيرون مفهوم المسئولية من زوايا مختلفة ومداخل متعددة فقد عرفها باحثون في مجالات القانون والإدارة والفلسفة وعلم النفس والدين. ويمكن عرض بعض هذه التعريفات التي تعطي صورة واضحة لمفهوم المسئولية عن جوانب متعددة ومختلفة:

. تعرف في المعجم الوسيط أن المسؤولية بوجه عام هي حال أو صفة من يسأل عن أمر تقع عليه تبعته، يقال إن بريء من مسؤولية هذا العمل، وتُطلق أخلاقياً على التزام شخص بما يصدر عنه قولاً وفعلاً، وتطلق قانوناً على الالتزام باصطلاح الخطأ الواقع على الغير طبقاً للقانون (إبراهيم وآخرون: 1410, 411). وعرفها (الشافعي): بأنها الاستعداد الفطري الذي جعل الله عليه الإنسان ليصلح للقيام برعاية ما كلفه به من أمور تتعلق بدينة ودنياه, فإن وفي ما عليه من الرعاية حصل له الثواب, وأن كان غير ذلك حصل له العقاب (الشافعي: 1982, 38) .وعرفها (زقزوق): بأنها سمة يستمدها الإنسان من فطرته الإنسانية قبل أن يتلقاها من الخارج(زقزوق: 1983, 38).وعرفها (بدوي): إقرار الفرد بما يصدر عنه من أفعال و استعداده لتحمل نتائجها(بدوي: 1976, 223)..وعرفها (عثمان): بأنها جابناً جديداً هو أن المحاسبة تتم علي بناء معياري يشكل مقياساً للسلوك فهو يقول

أن المسئولية متحكمة إلي معيار ويضيف بأن المسئولية مسائلة عن مهام, أو سلوك أو تصرف وتحديد مدي موافقته بالمتطلبات بعينها (عثمان : 1996, 27).

- **مستويات المسؤولية و أنواعها:**

لقد تعددت تقسيمات المسؤولية حسب وجهة نظر الباحثين، ويمكن عرض بعض هذه التقسيم للمسؤولية في الات:. قسم (عثمان:1986, 283) المسؤولية حسب تصوره النظري إلى ثلاث أقسام رئيسية وهي:

- **المسؤولية الفردية أو الذاتية:** وهي تلك المسؤولية التي تتمثل في مسؤولية الفرد المسلم عن نفسه وعن عمله.
- **المسؤولية الجماعية:** وهي تلك المسؤولية التي تتمثل في مسؤولية الجماعة برمتها عن أعضائها ونشاطاتها وقرارتها.
- **المسؤولية الاجتماعية:** وهي تلك المسؤولية التي تتمثل في مسؤولية الفرد عن المجتمع.
- بينما قسم (بيصار: 1973, 248) المسؤولية إلى عدة أنواع وهي:
- **المسؤولية الدينية:** وهي تلك المسئولية التي تمثلت في التزام المرء بأوامر الدين ونواهيه.
- **المسؤولية الاجتماعية:** وهي تلك المسئولية المتمثلة في التزام المرء بقوانين المجتمع الذي يعيش فيه وبتقاليده ونظمه.
- **المسؤولية الاخلاقية:** وهي حالة تمنح الإنسان القدرة أمام نفسه ما يعينه على تحمل تبعات أعمالها وأثارها.

.في حين قسم (بدوي, 1976: 224 .225) المسؤولية إلى ثلاثة أقسام هي:

- **المسؤولية الاخلاقية:** تتعلق بالأفعال التي تكون فيها المرء مسئولاً أمام ضميره، وأمام الله، وتتدرج فيها النوايا، أي الافعال الباطنة.
- **المسؤولية المدنية:** وتتعلق بالأفعال الظاهرة سواء منها ما تم وما هو سبيل الحدوث وتتحدد هذه المسئولية وفقاً للقوانين الوضعية الإنسانية.
- **المسؤولية الاجتماعية:** وهي التي تتعلق بالمجتمعات التي ننتمي لها ونحن نكون مسئولين أمام رب الاسرة أو السلطة المكلفة بتوفير الصالح العام.

2. مفهوم المسؤولية الاجتماعية:

للمسؤولية الاجتماعية تعريفات متعددة تعكس الأطر النظرية لعلوم مختلفة منها: علم النفس، وعلم الاجتماع، وعلم الاقتصاد والاعمال، وعلم القانون، ويمكن إيجاز بعض من هذه التعريفات في الاتي:

- **فمن الجانب النفسي:** يعرف زهران (1984) المسؤولية الاجتماعية" بأنها مسؤولية الفرد الذاتية عن الجماعة أمام نفسه وأمام الجماعة وأمام الله و، هي الشعور بالواجب والقدرة على تحمله والقيان به.

كما يعرفها الصمادي وعثمان (2008) بأنها" إشباع الفرد لحاجاته مع عدم حرمان الآخرين من فرص إشباع حاجاتهم في شتي الميادين والمجالات، التي تشمل الفرد ذاته والأهل والأصدقاء والجيران والمجتمعات على كافة المستويات.

- **ومن الجانب الاجتماعي:** يعرف بيصار (1974) المسئولية الاجتماعية بأنها التزام المرء بقوانين المجتمع الذي يعيش فيه وبتقاليده ونظمه، سواء أكانت وضعية أم أدبية، وتقبله لما ينتج عن مخالفة لها من عقوبات شرعها المجتمع للخارجين عن نظمه أو تقاليده وآدابه.

كما عرفها الخوالدة (1987) بأنها إقرار المرء بما يصدر عنه من أفعال وأقوال، واستعداده العقلي والنفسي لتحمل ما يترتب عليه من نتائج، وأيضاً عرفها غيث (1976) بأنها استعداده العقلي والنفسي لتحمل ما يترتب عليه من نتائج.

- **من الجانب الاقتصادي:** بأنها المسئولية الاجتماعية التي تعني بمساهمة قطاع الاعمال في حل المشكلات الاجتماعية الماسة، التي تواجه الوطن. وللمسؤولية الاجتماعية مرادفات اصطلاحية متعددة هي: الاهتمام، والضمير، والمشاركة الاجتماعية، والاستجابة الاجتماعية. (البادي: 1980)

ويمكن القول بأن المسؤولية الاجتماعية تختلف باختلاف الثقافات والمجتمعات وأيدولوجيتها، ففي المجتمعات الصناعية تطغي الفردية علي روح الجماعة، وفي المجتمعات الشرقية تسود قيم الاسرة، وفي مناطق التجمعات العشائرية تسود مصلحة العشيرة على مصلحة الوطن. ولهذا فأن قياس المسؤولية الاجتماعية يتأثر إيجاباً أو سلباً بالمنظومة القيمية والدينية والعدالة الاجتماعية، والاستقرار السياسي السائدة في أي مجتمع.

ويشير الخوالدة (1987) إلى أن المسؤولية الاجتماعية تعد قضية تربوية واجتماعية وأخلاقية وقانونية ودينية وقيمية، تتطلب اهتماماً واضحاً داخل المجتمعات، فيما يري عثمان (1979) أن المسؤولية الاجتماعية تتكون من عناصر:

- **لفهم:** وتعني فهم الإنسان لذاته، وفهمه للآخرين.
- **الاهتمام:** وتعني الارتباط العاطفي بين الفرد والجماعة والقيمة الاجتماعية للسلوك، والافعال التي تصدر عن الفرد أو الجماعة.
- **المشاركة:** وتعني اشتراك الفرد والآخرين في القيام بأعمال ذات اهتمام مشترك

تساعد في تحقيق أهداف الجماعة وديمومتها.

أما الجعتين (1409 هـ) فقد بين أن المسؤولية الاجتماعية تقسم إلى جوانب هي:

- **المسؤولية الاجتماعية:** ومصدرها علم الاجتماع، وتُعني بالعلاقات الاجتماعية المتبادلة بين الافراد وبين الفرد والمجتمع في الامور المتعلقة بالحقوق والواجبات.
- **المسؤولية الشرعية الأخر ويه:** وتعني الحقوق والواجبات الفرد بأدائها في الحياة الدنيا والتي سيحاسب عليها في الآخرة، وهو ما تشير إليه الآية القرآنية: (وَقِفُوهُمْ إِنهُم مسؤولون) (الصافات 24).
- **المسؤولية القانونية:** وتشمل جميع المسؤوليات المنبثقة من الدساتير والقوانين الوضعية (الشافعي: 1988).
- **المسؤولية الاخلاقية:** وتشمل الاخلاق والآداب التي تنبع من داخل النفس، والتي تحقق الرضاء النفسي لفرد في حالة القيام بها (الشافعي: 1988).
- **المسؤولية الاجتماعية:** وتعني مساهمة قطاع الاعمال في حل المشاكل الاجتماعية الماسة التي يعاني منها المجتمع وعلى المستوي الوطني.

وللمسؤولية الاجتماعية خصائص وشروط تتمثل في الحرية في اختيار الفعل الذي ستترتب عليه المسؤولية الاجتماعية. وسلامة القوي العقلية في اختيار الفعل المسؤول، والمراقبة على الافعال سواءً اكانت السلطة قانونية، أو أخلاقية، أو إلهية، أو أخلاقية، وأخيراً طبيعة المسؤولية التي يترتب عليها الفعل (التك: 2004).

3. الفرق بين مفهوم المسؤولية الاجتماعية والمفاهيم المقاربة لها:

- **المواطنة:** تعني ممارسة الحقوق والمسؤوليات داخل المجتمعات على مختلف الأصعدة المحلية والوطنية، والعالمية، واتخاذ قرارات مستنيرة، وإجراءات مدروسة ومسئولة محلياً وعالمياً) الجبار سهير: 238, 2007). من خلال هذا التعريف يتضح أن المواطنة مفهوم شامل، ويتضمن المسؤولية إذ كل شخص مواطن مسؤول وليس كل مسئول مواطن.

- **الوطنية:** ربط بريمان Berman ،بين مفهوم التربية والوطنية والمسؤولية الاجتماعية, واعتبر المسئولية الاجتماعية تتضمن التربية الوطنية حيث تعتبر أكثر شمولاً (قاسم جميل محمد, 2008: 13)

-**الاستجابة الاجتماعية Social Responsiveness:** ميز الباحث روبين Robbin بين المسؤولية الاجتماعية والاستجابة الاجتماعية وفق مجموعة من الأبعاد مشيرا إلى أن المسؤولية الاجتماعية ترتكز على اعتبارات أخلاقية، حيث تركز على النهايات من الأهداف

بشكل التزامات بعيدة المدى، أما الاستجابة الاجتماعية فيه عبارة عن الرد العلمي بوسائل مختلفة على ما يجري من تغيرات وأحداث اجتماعية على المدى المتوسط والمدى القريب الصرفي محمد :2007, 15 . 16).

- **المشاركة الاجتماعية Social Participation:** يعرفها عاطف غيث في قاموس علم الاجتماع بأنها مشاركة في الجماعات الاجتماعية، ومشاركة في المنظمات التطوعية من جانب آخر، وخاصة مما ينصب دورها على النشاط المجتمعي المحلي أو المشروعات المحلية؛ وتتم المشاركة خارج مواقف العمل المهني للفرد، كما أنها الدور الذي يأخذه الفرد أو يعطيه الحق في لعب الأدوار المختلفة، وذلك من خلال نشاطه البنائي في وظيفة المجتمع، ويكون ذلك وجها لوجه، وتوصف مشاركة الأعضاء بأنها فعالة إذا ارتبطت بدور فعال في وظيفة المجتمع أو مواقفهم على ذلك.

في حين يذهب (عمر رحال: 2006, 11) إلى اعتبار المشاركة الاجتماعية بتلك الإسهامات والمبادرات للأفراد، والجماعات سواء مادية أو عينية، كما يمكن تحديدها أيضاً بأنها مسؤولية اجتماعية لتعبئة الموارد البشرية غير المستقلة، ووسيلة لفهم والتفاعل المتبادل لجهود، ومواد كل أطراف المجتمع، والتنسيق بينهما من اجل تحقيق الصالح العام في المجالات المختلفة في المجتمع.

من خلال هذا التعريف الأخير نجد أن صاحبه يعتبر المشاركة الاجتماعية هي ذاتها المسؤولية الاجتماعية، لكن في اعتقادنا أن هذه الاخيرة تحمل طابع أخلاقي، وعلى كل الفرد ملزم بتحمل نتائج أفعاله، وممارسته داخل الكيان الاجتماعي على خلاف المشاركة الاجتماعية التي تحمل طابع الإرادة والفرد غير مُجبر على القيام بأي مهمة خارج رغباته.

4. أنواع المسؤولية الاجتماعية:

. **المسؤولية الجزائية:** أشير إليها في موسوعة علم النفس أن المسؤولية الجزائية يطرح تقدير مشكلة الحرية الفردية، وعلى الفرد أن يأخذ بالحساب مقاصد ونتائج أعمالهم من أجل يهتم القضاء بشرط زوال المسؤولية أو الحد منها، الأمر الذي يلغي أو يغير حرية الاختيار أو استغلال الإرادة لمجازاة ما هو ممنوع. كما اعتبرت المسؤولية الجزائية على أنها التي تقع على شخص ارتكب مخالفة، أو جريمة، فالمسؤولية الجزائية هي تحمل الفاعل نتيجة مخافته لمعايير وقوانين مجتمعة لدي فعلي الفرد حتى لا يرتكب أخطاء في حق الآخرين عليه فهو مطالب مثلاً بحمايتهم من حوادث السير، أو ارتكاب جرائم على أثر تعاطي المخدرات.

. **المسؤولية المدنية:** وتتمثل في طاعة القوانين، واحترام حقوق وآراء الآخرين، ودفع الضرائب، وتأدية الخدمة العسكرية، والتصويت، والاضطلاع الواعي باحتياجات الفرد والمجتمع والامة، كما تشمل المسئولية أيضاً الالتزام بالنزاهة والرحمة والتسامح والإنصاف، والثقة والاحترام، وتفتح الأفق، وفتح آفاق للتفاوض، والتسوية والتفاهم. وهنا فان كلا هذين النوعين يندرجان ضمن المسؤولية القانونية التي تحدد وفقاً لنصوص القوانين الوضعية الإنسانية، وتتعلق بالأفعال الظاهرة، سواء منها ما تم حدوثه وما هو في طريق الحدوث. (الخرابشي: 2004, 53).

. **المسؤولية الشخصية:** وتشمل رعاية الشخص لنفسه، وقبول المسؤولية عن نتائج أعمال الآخرين، واغتنام الفرص لكي يصبحوا متعلمين، والاضطلاع بمسئوليات أحد الأسر والأصدقاء والجيران (الجبار سهير: 2007, 238).

وهنا يتضح لنا ازدواجية المسؤولية الذاتية والاجتماعية وارتباطهما الوثيق بحيث لا يمكن فصلها عن بعضهما البعض فالمسؤولية الفردية تتجه بنفس الوقت مع المسؤولية نحو المجتمع. كما أن المسؤولية الاجتماعية تكون أساساً مسؤولية فردية شخصية فهي ليست جامدة، بل لها الصفة الديناميكية والواقعية وتتصف بالتطور المستمر كي تواءم بسرعة وفق مصالحها، وبحسب متغيرات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية.

والجدير بالكر أن الشعور بالمسؤولية نحو الذات، نحو الآخرين تبدأ في الاسرة التي تتولي مهمة أن يحافظ الفرد على نظافة جسمه وبدنه، وترتيب خصوصياته، وشؤونه وأدواته الخاصة، فإن شب الطفل علي رمي محفظته في أي زاوية من زوايا البيت، ولم يحافظ على أدواته المدرسية حتما سيطالب والديه بأدوات أخري، والخطأ إن لبت هذه الاسرة ما يريد، تحت طائلة الخوف من أن يوفرها بطرق غير شرعية، أو اللجوء إلى السرقة، أو بدافع أنه الابن الوحيد أو جاء بعد مدة من الانتظار، لدي يجب أن توفر له رفاهية الحياة.

وللأسف فالتربية في مجتمعنا العربي تساهم بشكل كبير علي خلق الاتكالية لدي الفرد منذ الصغر, وخاصة عند تدليل الأولياء لا بنائهم, وهم بذلك سيلغون بقصد أو عن غير قصد استقلاليه, مما يجعله غير قادر علي تحديد المهام التي يجب أن يقوم بها مستقبلاً, لذا وجب علي الاسرة باعتبار أن أهم دور يوكل إليها, وقواه تأثيراً علي حياة الفرد, وتعليمه الاعتماد علي نفسه, وفي أداء دوره كطفل فهي التي تحتضنه منذ بداية حياته, ونعومه أظفاره, فتقوم بتشكيل سلوكه ومقومات شخصيته, وتزويده بقيم مجتمعه ومعتقداته, بل والانماط السلوكية المقبولة التي تسهم كثيرا في عملية الضبط في ذلك المجتمع, ثم

كمراهق فالشاب وهكذا. ثم يأتي دور ثاني مؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية ألا وهي المدرسة في تعليم وتنمية المسؤولية الاجتماعية التي تكون من خلال البرامج والمناهج الدراسية من أجل إعداده للاعتماد على النفس، وتنشئته على التعامل الايجابي مع الطبيعة ومكوناتها، وتزويده بمفاهيم وقيم تتماشي والحفاظ على الذات والمجتمع، وتساعده على تأمين حياته وصحته، ومصدر عيشه بالطرق المشروعة.

.**المسؤولية الاخلاقية:** وهي حالة تمنح الإنسان من القدرة أمام نفسه مما يعينه على تحمل تبعات أعمالها وآثارها.

5. عناصر المسؤولية الاجتماعية:

تتكون المسؤولية الاجتماعية من عناصر مترابطة ينمي كل منها الآخر ويتكامل معه، وهي:

. **الاهتمام Concern :** ويتضمن الارتباط العاطفي بالجماعة وحرص الفرد على سلامتها وتماسكها واستمرارها وتحقيق أهدافها. وللاهتمام مستويات منها: الانفعال مع الجماعة، الانفعال بالجماعة، والتوحد مع الجماعة(هو شعور الفرد بالوحدة المصيرية معها، كل جهده من أجل إعلاء مكانتها، ويشعر بالفوز إن فازت، أو بالأمن كلما خيم عليها الأم (قاسم جميل محمد: 2008, 19).

. **الفهم Understanding :** والفهم يعني إدراك الفرد للطرف المحيطة بالجماعة، ماضيها وحاضرها وقيمها واتجاهاتها، والأدوار المختلفة فيها. كما يقتضي تقدير المصلحة العامة والدفاع عن الوطن والعمل على رفعته وازدهاره، إن الفهم الصحيح يدعم مشاركة الفرد في القيام بمسؤولياته، وهو أيضاً يشترط الالتزام بأخلاقيات المجتمع ومسايرة معاييره. والفهم ينقسم إلى فهم الفرد للجماعة، وفهم أهميته الاجتماعية لسلوكه(مني العمري: 2007, 43).

. **المشاركة Participion :** هي العملية التي يلعب الفرد دورا في الحياة الاجتماعية لمجتمعه، وتكون لديه الفرص لأن يشارك في وضع بالأهداف العامة للمجتمع(الجوهري عبد الهادي: 2001, 323).

تظهر المشاركة قدرة الفرد على القيام بواجباته وتحمل مسؤولياته بضمير حي، وإرادة ثابتة، ولها ثلاثة جوانب: أولها، التقليل (أي تقبل الفرد للدور أو الأدوار الاجتماعية), وثانيها التنفيذ(حيث ينفذ الفرد العمل وينجزه باهتمام وحرص ليحصل على النتيجة التي ترضيه وترضي الأخرين وتخدم الهدف), وثالثها التقييم(حيث يقيم كل فرد عمله وفقاً لمعايير المصلحة العامة والأخلاق).

6. مظاهر المسؤولية الاجتماعية:

اشك أن المسؤولية الاجتماعية تتجلي في كثير من المظاهر، كالاعتماد على النفس والقيام بالواجبات والاجتهاد والتفاعل والتعاون، وأن يكون الفرد مسؤولاً، هذا ليعني أن يتحمل مسؤولية آرائه وسلوكه الفردي والاجتماعي. ومن أخطر مظاهر نقص المسؤولية الاجتماعية: الاغتراب، وهو غربة عن النفس وعن الواقع وعن المجتمع، ومن أهم أعراضه: العزلة، الا انتماء، والا اهداف، والضياع والانسحاب، ورفض التعاون، واحتقار الذات واحتقار الجماعة(يوسف برقاوي: 2006, 20).

7. أركان المسؤولية الاجتماعية:

إذا كان الاهتمام والفهم والمشاركة وهي العناصر المكونة للمسؤولية الاجتماعية بمثابة الدم الذي يمدها بالطاقة والقوة والتجدد، فإن الرعاية والهداية والإتقان تمثل البِنية المتحركة الفاعلة المؤثرة، ويحدد سيد عثمان أركانا ثلاثة للمسؤولية الاجتماعية هي:

. **الرعاية:** وهي موزعة بين الجماعات بلا استثناء لكل عضو من أعضائها نصيبه منها مهما كان وضعه الاجتماعي، وإذا كانت المساواة في إعطاء الحقوق تكريما للإنسان فإن المساواة في المسؤولية تكريم أكبر لأن الاضطلاع بالمسؤولية وتحمل تبعاتها قدرة أعلى من أخذ الحقوق(قاسم : 2009 , 21).

. **الهداية :** حيث أنها مسؤولية دعوة ونصح وإصرار عليها، وهي مسؤولية نهي عن المنكر وأمر بالمعروف والأخذ على أيدي المفسدين الذين يضرون بالجماعة.

. **الإتقان :** وتتجلى مسؤولية الإتقان في أنه إذا عمل أحدنا عملا أن يتقنه وأن يحسنه في كافة أنشطة الحياة، عملا وتعّلما وتعليما ويتطلب الإتقان النظام والانتظام وبذل أقصى جهد ممكن(حسام الدين: 2003, 49).

8. أهمية المسؤولية الاجتماعية:

من الصفات الهامة للشخصية السوية شعور الفرد بالمسؤولية في شتى صورها، سواء كانت مسؤولية نحو الأسرة، أو المؤسسة التي يعمل بها، أو نحو زملائه و أصدقائه و جيرانه و غيرهم من الناس الذين يختلط بهم، أو نحو المجتمع عامة، أو نحو الإنسانية بأسرها و لو شعر كل فرد في المجتمع بالمسؤولية نحو غيره من الناس الذين يكلف برعايتهم و العناية بهم، و نحو العمل الذي يقوم به، لتقدم المجتمع و ارتقى و عم الخير على جميع أفراد المجتمع، و أن الشخص السوي يشعر بالمسؤولية الاجتماعية نحو غيره من الناس، لذلك فهو يميل دائما الى مساعدة الجميع و تقديم يد العون إليهم ، و كان ألفرد اراد المعالج

النفسي يهتم في علاجه لمرضاه بأن يوجههم الى الاهتمام بالناس و محاولة مساعدتهم و تقوية علاقته بأفراد المجتمع (ميسون: 2009, 118).

كما لا تقتصر أهمية المسؤولية الاجتماعية على الفرد أو الجماعة فقط، بل ضرورية لصالح المجتمع ككل، والمجتمع بحاجة ماسة الى الفرد المسؤول اجتماعيا ومهنيا وقانونيا، والمسؤولية الاجتماعية تجعل الفرد عنصرا فعالا في المجتمع بعيدا عن كل الجوانب السلبية واللامبالاة، مهتما بمشكلات غيره من الناس اهتماما يحّفزهم للمساهمة الفعلية في حلها.

وتجعل المسؤولية الاجتماعية الفرد يدرك النتائج التي تترتب على سلوكه كمواطن، فالشخص الذي يرفع صوت المذياع ويحرم جاره المريض من الراحة والطالب من مواصلة مذاكرته يعد شخصا تنقصه المسؤولية والطالب يهدر وقته بدون الانتفاع به في المذاكرة، أو ذاك الذي يتسكع في الطرقات ويسب هذا ويتعدى على ذاك أيضا شخص تنقصه المسؤولية، أما الفرد ذو المسؤولية الاجتماعية العالية يضحي في سبيل الجماعة أو الصالح العام ببعض مصالحه الشخصية إذا تعارضت مع المصلحة العامة (قاسم: 2008, 17).

كما أن المسؤولية الاجتماعية تجعل الفرد مَتقبلا وواعيا للتغيرات التي تحدث من أجل التنمية والتقدم في النظم والمؤسسات، بل أن الجهل بالمسؤولية والنقص فيها لأشد خطرا على هذه النظم والمؤسسات من الجهل بإرادتها أو تشغيلها لأن الجهل الأول يدمر قبل أن يعَّطل، أما الجهل الثاني يعطل بالقدر الذي يمكن إصلاحه وتعويضه(قاسم: 2008, 18).

وتفيد دراسة المسؤولية الاجتماعية في دراسة التوازن بين التحولات والتغيرات السريعة التي تجري في المجتمعات وبين تغير شخصية الفرد في المجتمع بحيث يحس الفرد أن هذه التحولات والتغيرات منه وله وأّنه مسؤول عنها، كما تفيد المسؤولية الاجتماعية القائمين على شؤون التربية وأجهزتها ومؤسساتها والمشتغلين بها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في تنمية الإحساس بالمسؤولية عند التلاميذ.

9. مفهوم المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص:

من المتعارف عليه أن الحكومات مسؤولة عن توفير معظم احتياجات المجتمع حسب طاقتها ومواردها، ومع تطور وتشابك العلاقات الناظمة للعقد الاجتماعي بين مختلف طبقات المجتمع فقد تم إعادة النظر في منظومة هذه العلاقات لتصبح الى حد ما نوعا من الشراكة وتوزيع المسؤوليات. ولو حصرنا هذه العلاقات بين القطاع الخاص والعام ودورهما ومسؤولياتهما لوجدنا أن القطاع الخاص قد أصبح يتحمل العبء الأكبر من

مجهودات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فيما أصبح دور الحكومة يقتصر على أجندتها السياسية في الدفاع والأمن والعدل والعلاقات الخارجية وتقديم الخدمات من صحية وتعليمية والرعاية الاجتماعية ورسم السياسيات والاستراتيجيات الاقتصادية ومكافحة الفقر والبطالة وتأمين مصادر المياه والمحافظة عليها وغير ذلك من مهام تعتبر من صميم عملها, وفي ظل تسارع وتيرة تطور العصر الحديث في مجال الأعمال يبرز مفهوم المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص الذي أصبح جزءاً أصيلاً في الفكر الإداري للمؤسسات من منطلق تقديم الواجب وتعميق هذه التجربة الإدارية والأخلاقية لدى مؤسسات القطاع الخاص وتبني هذه المؤسسات دوراً أكبر تجاه البيئة والمجتمعات التي تعيش فيها التي تعمل.

ومن هذه المفاهيم ما يلي :

• إن المسؤولية الاجتماعية هي تذكير للمؤسسات بمسئولياتها وواجباتها إزاء مجتمعها الذي تنتسب إليه، بينما يرى البعض الآخر أن مقتضى هذه المسؤولية لا يتجاوز مجرد مبادرات اختيارية تقوم بها الشركات صاحبة الشأن بإرادتها المنفردة تجاه ألمجتمع وهناك آخرون يرون المسؤولية الاجتماعية بمثابة صورة من صور الملاءمة الاجتماعية الواجبة على الشركات . (السيد: 2001, 33).

• لقد عرَّف البنك الدولي المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع الخاص بأنها" التزام بالمساهمة في التنمية المستدامة، من خلال العمل مع موظفيها والمجتمع المحلي والمجتمع ككل، لتحسين مستوى معيشة الناس، بأسلوب يخدم التجارة والتنمية في آن واحد ".

• أما مجلس الأعمال العالمي World Business Council فقد عرَّف المسؤولية الاجتماعية بأنها " الالتزام المستمر من شركات الأعمال بالتصرف أخلاقياً، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والعمل على تحسين الظروف المعيشية للقوى العاملة وعائلاتهم ، والمجتمع المحلي والمجتمع ككل" (رحيم: 2009 , 43).

• وعرفت غرفة التجارة العالمية المسؤولية الاجتماعية على أنها " جميع المحاولات التي تساهم في أن تتطوع الشركات لتحقيق تنمية بسبب اعتبارات أخلاقية واجتماعية ". وبالتالي فإن المسؤولية الاجتماعية تعتمد على المبادرات الحسنة من الشركات دون وجود إجراءات ملزمة قانونيا. ولذلك فإن المسؤولية الاجتماعية تتحقق من خلال الإقناع

والتعليم. كما عرف الاتحاد الأوروبي المسؤولية الاجتماعية على أنها مفهوم تقوم الشركات بمقتضاه بتضمين اعتبارات اجتماعية وبيئية في أعمالها ويفتعلها معاً أصحاب المصالح على نحو تطوعي" (الهندي : 2000 , 33).

ويركز الاتحاد الأوروبي على فكرة أن المسؤولية الاجتماعية مفهوم تطوعي لا يستلزم سن القوانين أو وضع قواعد محددة تلتزم بها الشركات للقيام بمسؤوليتها تجاه المجتمع.

• وعرَّفها آخرون بأنها تعني " إدارة الأعمال، وتشغيل الشركات بطريق تستجيب لتوقعات المجتمع أخلاقياً ، وقانونياً ، واجتماعياً.

ويمكن القول بأنه مهما تعددت التعريفات، واختلفت ألفاظها وعباراتها، فإنها تعني باختصار" إسهام الشركات ومؤسسات القطاع الخاص في التنمية بمفهومها الواسع، من خلال خدمة المجتمع الذي تعمل فيه"، وهذه المعاني كلها تؤكد مفهوم الترابط والتعاون والتكافل الاجتماعي بين مؤسسات الدولة والقطاع الخاص، أو بين القطاعين العام والخاص، باعتبارهما شركاء في مسيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، خصوصاً و أن زيادة حجم أعباء الدول ومسؤولياتها تتطلب تعاون القطاع الخاص مع القطاع العام، أو المشاركة في الاضطلاع بهذه الأعباء والمسؤوليات، لاسيما وأن القطاع الخاص هو الممول والمشغل لمعظم مشروعات التنمية في مختلف القطاعات الإنتاجية والخدمية والموظف الأكبر للعمالة.

إن مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الوقت الحاضر لا يزال يعتبر في جوهره عملاً تطوعياً واختيارياً، وبالتالي: فهو لا يتجاوز المبادرات الطوعية والاختيارية التي تقوم بها مؤسسات القطاع الخاص أو الأفراد، ولا تزال هذه المسؤولية في جوهرها أدبية ومعنوية، تستمد قوتها من طبيعتها الطوعية. ولقد تعددت صور وأشكال المبادرات والفعاليات التي تقوم بها مؤسسات القطاع الخاص، بحسب نشاط كل مؤسسة، وما تتمتع به من إمكانات مالية وبشرية، وكان لابد أن يتأثر ذلك أيضاً بالمتغيرات الاقتصادية والاجتماعية، والظروف السياسية التي يمكن أن تؤثر على عمل تلك المؤسسات وأرباحها، وإذا كان من الطبيعي أن تسعى تلك المؤسسات وشركات القطاع الخاص لتحقيق الربح من عملياتها، إلا أنها تظل تتحمل مسؤولية أخلاقية واجتماعية وإنسانية تجاه العاملين فيها أولاً، ثم تجاه المجتمع الذي تعمل فيه، والمنطقة التي تعمل فيها، و ما يتطلب أفراد هذا المجتمع، وتلك المنطقة من خدمات قد تعجز الحكومات أو لا تسمح لها إمكاناتها بتقديمها.

وكشف تقرير أعده البنك الدولي أنه" في حين أن المسؤولية الاجتماعية للشركات في أمريكا

الشمالية والمناطق الأوروبية أصبح عملاً مؤسسياً إلى حد كبير أو يعمل وفق متطلبات السوق، نجد أن ذلك المفهوم في منطقة الشرق الأوسط لا يزال منقاداً بشكل كبير وراء التقاليد ولم يغد عملاً مؤسسياً بعد، ويشير التقرير إلى أن ممارسات المسؤولية الاجتماعية لدينا تختلف عما يجب أن تكون عليه لتكون فاعلة ومستدامة، حيث لا تزال الشركات تنظر إلى المسؤولية الاجتماعية كوسيلة لتعزيز صورتها العامة، وليس كأداة لإعداد المنطقة من أجل مستقبل مستدام، ومن ذلك نستنتج أننا بحاجة إلى إعادة طرح مفهوم المسؤولية الاجتماعية وتغيير مسار ممارساتها إلى أخرى أكثر استدامة، والابتعاد بها عن حدود الأعمال الخيرية التي تتمحور في توفير المستلزمات التي قد تكون ملحة \د، ولا جدال حول أهميتها، إلا أن الاستفادة منها لا تعدو كونها آنية " (كردي: 2017 , 10).

أهمية وفوائد المسؤولية الاجتماعية:

تمثل المسؤولية الاجتماعية عملية مهمة ومفيدة للمؤسسات في علاقاتها مع المجتمع حيث أنها:

1. تعمل على تحسين صورة المؤسسة في المجتمع وخاصة لدى الزبائن والعاملين، حيث أن المسؤولية الاجتماعية تمثل مبادرات تطوعية للمؤسسة تجاه المجتمع.
2. تعظيم عوائد الدولة في حال وعي المؤسسات بأهمية المسؤولية الاجتماعية.
3. تحقيق أرباح للمؤسسة على المنظور طويل الأجل.
4. خلق ظروف بيئية ملائمة لبقاء ونمو وتطور المؤسسات(عبد القادر: 2009 ، 117).

أبعاد المسؤولية الاجتماعية:

1. المسؤولية الإنسانية أي أن تساهم المؤسسة في تنمية وتطوير المجتمع وتحسين نوعية الحياة.
2. المسؤولية الأخلاقية أن تكون المؤسسة مبنية على أسس أخلاقية وأن تمتنع عن إيذاء الآخرين.
3. المسؤولية القانونية التزام المؤسسة بالقوانين وتنفيذ الأعمال حسب التشريعات.
4. المسؤولية الاقتصادية بأن تكون المنظمة نافعة ومجدية اقتصادياً وأن توفر الأمان للآخرين (مخلوفي، عبد العزيز: 2012، 7).

تحديات المسؤولية الاجتماعية:

هناك الكثير من التحديات التي تواجه انتشار المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وهي كالتالي:

1. عدم وجود ثقافة المسؤولية الاجتماعية لدى معظم المؤسسات.
2. معظم جهود المؤسسات غير منظمة ، فالمسؤولية للقطاع الخاص كي تكون مؤثرة في حاجة إلى أن تأخذ شكل تنظيمي ومؤسسي له خطة وأهداف محددة ، بدلاً من أن تكون جهوداً عشوائية مبعثرة.
3. غياب ثقافة العطاء للتنمية حيث أن معظم جهود المؤسسات تنحصر في أعمال خيرية غير تنموية مرتبطة بإطعام الفقراء أو توفير ملابس أو خدمات لهم دون التطرق إلى مشاريع تنموية تغير المستوى المعيشي للفقراء بشكل جذري ومستدام.
4. قلة الخبرات والمعرفة والقدرة العلمية على وضع المقاييس والمعايير لقياس المجهودات فهناك حتى الآن خلط بين الأعمال الخيرية والمسؤولية الاجتماعية(السراج: 2011، 16).

10 / النظريات المسؤولية الاجتماعية:

تباينت واختلفت النظريات المفسرة للدور الاجتماعي للمؤسسة من اقتصادي لآخر ومن مدرسة إدارية لأخرى ومن نظرية لأخرى ويدور النقاش لهذه الأفكار حول المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة وفي حقيقة الأمر انحصر بين نظرتين، النظرة الكلاسيكية التي ترفض أي فكرة تتعلق بالمسؤولية الاجتماعية، والنظرة المعاصرة التي تؤيد وتدعم وجود هذه المسؤولية .

1 . نظرية أصحاب المصالح "Stakeholders": يعتبر أصحاب المصالح مجالا من المجالات المهمة التي تمارس فيها المؤسسات دورا اجتماعيا وهم الأفراد أو المجموعات أو المنظمات التي تتأثر مباشرة بسلوكيات ووجود المؤسسة ولهم حصة أو فائدة منها أو من أدائها، وحسب هذه النظرية تعتبر المؤسسة نتيجة لعلاقات مختلفة بين مجموع أصحاب المصالح الذين لا ينحصرون فقط في مجموع المساهمين وإنما مجموع الفاعلين المشمولين بنشاطات وقرارات المؤسسة والمسؤولية اتجاه المجتمع تصبح مسؤولية اتجاه أصحاب المصلحة.

ويمكن أن نستنتج ثلاث اتجاهات مختلفة من هذه النظرية: الاتجاهين الوصفي والفعال حيث يقومان على الرؤية التعاقدية للعلاقة مؤسسة-أصحاب المصلحة، فهي تصف طبيعة هذه العلاقة والفائدة التي تعود على المؤسسة عند انتهاج ردود مصممة خصوصا لتوقعاتهم، أما الاتجاه المعياري فيحدد الالتزامات الأخلاقية للمؤسسة اتجاه أصحاب المصلحة فالأداء الاجتماعي نتيجة لإدارة المسؤوليات المحددة لأصحاب المصلحة.

كما يمكن التمييز بين نوعين من أصحاب المصلحة ، النوع الأول لهم علاقة مباشرة بالنشاط الاقتصادي ولهم عقد ظاهر مع المؤسسة: (المساهمون، المصارف، العاملون، الزبائن والموردون)، أما النوع الثاني لهم علاقات طوعية مع المؤسسة في إطار غير قانوني كالسلطات المحلية والمنظمات غير الحكومية.

حيث أن نظرية أصحاب المصلحة تبحث عن دمج الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمؤسسة ولكن لا يمكن تطبيقها على المستوى الكلي للتنمية المستدامة، ومن هذا المنطلق ظهرت نظرية جديدة " المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة " تأخذ بعين الاعتبار السلع الأساسية التي تضمن استمرار وإنتاجية المجتمعات البشرية مثل إدارة النفايات... الخ، باختصار ضمان الشروط الملائمة لحياة المجتمعات البشرية مع الأخذ بعين الاعتبار المساهمة في الإنتاج والحفاظ على الموارد العالمية المشتركة (كحماية البيئة، رفع العمالة... الخ)(الغالبي, العامري: 1997).

2. النظرية الوكالة "Michael Jensen et William Meckling": ظهرت نظرية الوكالة بفضل مساهمة الباحثان اللذان يعتبران المؤسسة سوق حرة وعقد العمل ما هو إلا عقد تجاري، والوكالة معناه أن شخصا يسند مصالحه لشخص آخر كما هو الحال بالنسبة للمؤسسة عند قيام المساهمين بإسناد مهام التسيير إلى المدراء وتفسر هذه النظرية العلاقة بين المسيرين والمساهمين في إطار حوكمت المؤسسات، كما يمكن أن تشمل هذه النظرية على مجموع أصحاب المصالح المتعاملين مع المؤسسة حيث تستند مسؤوليتها على المسيرين باعتبارهم وكلاء تربطهم علاقات تعاقدية مع فئات عديدة من الجهات الفاعلة: المساهمين، الدائنين، الزبائن، المستهلكين، الموردين، المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية... وحسب هذه النظرية فان أصحاب المصالح لهم قدرة التأثير على القرارات الاستراتيجية للمسيرين (علال: 2006, 80).

3. النظرية النيوكلاسيكية "نموذج": هي نظرية رافضة لفكرة المسؤولية الاجتماعية أساسها "لا شيء سوى أعلى الأرباح للمالكين " ورائد هذه النظرية الاقتصادي الأمريكي ميلتون فريدمان (Milton Friedman) الحائز على جائزة نوبل في الاقتصاد والذي يشير إلى أن ممارسة المسؤولية الاجتماعية يكون من خلال القرارات الموجهة لتحسين المردودية والربحية لفائدة المساهمين وأن مبدأ تعظيم قيمة المساهم هو الهدف الاجتماعي المناسب للمؤسسات لأنه يعادل تعظيم الثورة الاجتماعية للمؤسسة (زيارة : 2009, 26).

ثانياً. مؤسسة القطاع الخاص "البنوك المصرفية": إن ظهور البنوك جاء نتيجة لتطور

العلاقات والاقتصادية ، وفي كل مرحلة من هذا التطور زادت حاجة الناس إلي مثل هذه المؤسسات نظرا للوظائف التي تقوم بها, من أبرزها قبول الودائع وتقديم القروض, بل وتعددت إلي خلق الودائع وإصدار النقود, نتيجة هذا التعدد من الوظائف الخدمات، نشأت عدة بنوك تتخصص كل واحدة منها في وظائف معينة، مشكلة بذلك جهازا مصرفيا هاما متكون أساسا من البنك المركزي الذي يمثل قمة هذا الجهاز, ومن البنوك التجارية التي تمثل قاعدته, بالإضافة إلي وجود بنوك متخصصة, ومحاولة لإعطاء مفاهيم بسيطة حول البنوك، سيتم التطرق في هذا الجزئية من الدارسة إلى هذا الموضوع " موضوع البنك " الذي يستمد أهميته من كونه يدرس واقعا اقتصاديا يمارس يوميا، أي لارتباطه الوثيق بالحياة العملية, مما يجعله محل اهتمام العام والخاص.

• **عموميات حول البنوك:** إن الجهاز المصرفي يتكون من جملة من البنوك تختلف حسب الدور الذي تؤدي ، الذي لأجله أ شنئت ويرجع هذا التعدد إلى التخصص الدقيق والرغبة في إ يجاد هياكل تمويلية تمتاز بالقانونية والثقة، وتختلف البنوك من دولة لأخري تبعا للنظام السياسي والاقتصادي، ومدي تطور التعاملات والأنشطة الاقتصادية فيه.

• **ماهية البنوك:** كلمة البنك banque أصلها هو الكلمة الإيطالية banqo وتعني مصطبة وكان يقصد بها المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ثم تطور المعني فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها العد وتبادل العملات -com poir ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود. بناءً على ما سبق يمكن تعريف البنك على أنه :

• منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة، أو استثمارها من أورق مالية محددة (القزويني: 2000, 25).

• ويعرف أيضاً بأنه مؤسسة مهمتها الأساسية الحصول من الجمهور على أموال في شكل ودائع، ثم تستخدمها لحسابها الخاص في عملية القرض (بخراز: 2000, 62).

أنواع البنوك ووظائفها:

أ. أنواع البنوك: يمكن تقسيم البنوك إلي:

1 . من حيث طبيعة نشاطها: تنقسم إلى البنوك المركزية، البنوك التجارية، البنوك الصناعية، البنوك العقارية، البنوك الزراعية، بنوك التعاونية، البنوك الاسلامية، البنوك الشاملة، البنوك الإلكترونية.

2. **من حيث علاقتها بالدولة:** تنقسم إلى بنوك القطاع الخاص، بنوك القطاع العام.

3. **من حيث شكل الملكية:** تنقسم هذه البنوك إلى البنوك الخاصة، البنوك المساهمة، البنوك التعاونية.

4. **من حيث الجنسية:** تنقسم هذه البنوك إلى البنوك الوطنية، البنوك الاجنبية، البنوك الاقليمية.

5. **من حيث التفرع:** تنقسم هذه البنوك إلى البنوك المنفردة، البنوك المتفرعة محليا، البنوك المتفرعة إقليميا، البنوك المتفرعة عالميا (شقير، وآخرون: 2000, 26).

ب. **وظائف البنوك:** يمكن تحديد وظائف البنوك وفق الاتي:

. **وظائف البنوك المركزية:** تتحصل وظيفة البنك المركزي الرئيسية في الرقابة على البنوك التجاري ، وتنظيم الائتمان بغرض تحقيق السياسة النقدية، ورقابة البنك المركزي على البنوك التجارية تتم من خلال علاقته بهذه البنوك، فهو بالنسبة لهم بدل البنوك، والمقرض الأخير عند الحاجة، كما أنه بنك الدولة، ونستعرض فيما يلي لهذه الوظائف:

- صدار وتنظيم العملة.
- يضع السياسة النقدية والمصرفية.
- القيام بالأعمال المصرفية للقطاع الحكومي.
- يعتبر الملجأ الأخير لجميع البنوك.
- يقوم بإرادة لاحتياطات الدولة من النقد الأجنبي.

بالإضافة إلي إعداد الميزانيات المجمعة للبنوك, وتنظيم إحصائيات الائتمان المصرفي وحجم القروض و الودائع, وتحديد أسعار الفائدة والمدينة والدائنة وتجدر الإشارة إلى أن معظم البنوك المركزية في العالم تركت أمر تحديد اسعار الفائدة لقوى العرض والطل ، ولكن أبقى على تحديد سعر الخصم ليكون من حقه تحديده وهو سعر الفائدة الذي يقوم البنك المركزي بحسابه على القروض التي يمنحها للبنو ك ويعتبر سعر الخصم هو الأساس للبنوك التجارية في تحديد سعر الفائدة على قروضه ، وبالإضافة إلى ذلك فالبنك المركزي يمثل الجهاز المصرفي لدى المنظمات الاقتصادية الدولية مثل : صندوق النقد الدولي والبنك العالمي (عبد المجيد: 2007 , 122).

وظائف البنوك التجارية:

• تقوم البنوك التجارية إلى جانب وظيفتها الرئيسية في خلق نقود الودائع بثلاث وظائف أساسية هي قبول الودائع ومنح الائتمان وخصم الأور التجارية .

هذا فضلا عن تقديم العديد من الخدمات المرتبطة بتلك الوظائف وأهمها ما يلي:

• قيام البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من مصادره المختلفة، سواء تعلقت هذه المستحقات بشيكات أو كمبيالات أو سندات مسحوبة لصالحها أو باسمها، أو بسندات تمتلكونها أو بغير هذا، وكذلك بدفع ديونهم لمستحقيها، وذلك كله في داخل الدولة أو خارجها.

• قيام البنك بتجميع مدخرات عملائه في شراء أصول ذات سيولة مرتفعة أو استثمارها، وذلك وبواسطة إدارة متخصصة في لبنك تعرف عادة بإدارة الاستثمار.

• استبدال البنك للعملات الأجنبية بعملة وطنية وبالعكس.

• تمويل التجارة الخارجية.

• القيام بعمليات الإقراض ومنح الائتمان.

• خلق وسائل دفع جديدة.

• تأجير البنك خزائن صغيرة لعملائه يحتفظون فيها بمقولاتهم الثمينة من مجوهرات وأوراق مالية ونقود(عوض الله، الخولي: 2003, 102).

2. المؤسسة المصرفية الليبية:

. مفهوم المؤسسة المصرفية الليبية: هي مؤسسة مالية الليبية تصنف ضمن المصارف وضمن مؤسسات الإقراض. حيث أنها تعتبر مصرف لأنها تعمل تحت رقابة وإشراف سلطة النقد الليبية، وتمول مبالغ ضخمة تخرج عن نطاق الصغير ويعتبر رأسمالها كبير نسبياً مقارنة بمؤسسات الاقراض الأخرى وتعمل على التنمية الاقتصادية لأنها تمول كافة القطاعات الاقتصادية وتقدم خدمات مساندة بالإضافة لخدمة الاقراض الأساسية لخدمات استشارية وتنمية وتدريب العاملين في المؤسسات المصرفية. وتصنف كمؤسسة إقراض لأنها مؤسسة غير حكومية وتعتمد في مصادر تمويلها على جهات الدعم الخارجي ولديها مشاريع برامج اقراض صغير.

. أهداف المؤسسة المصرفية الليبية: تهدف المؤسسة إلى:

1.تنمية القطاع الخاص الليبي ومساعدة الشركات ال الليبية على النمو السليم والدائم.

2.بناء قاعدة إنتاجية وخلق فرص عمل في الاقتصاد الليبي من خلال تقديم برامج إقراض متنوعة والمساعدة الفنية الملائمة عند الضرورة.

. الخدمات التي تقدمها المؤسسة المصرفية الليبية:

1.الاقراض الصغير.

2. التعاطي مع المشاريع الكبيرة.
3. المساعدة المنشآت في حال الاندماج والاتحاد.
4. عمل دراسات جدوى للمشروعات.
5. الإسهام في المشاريع الدولية المشتركة والقروض المجمعة.
6. التعامل مع الودائع بين المصارف.
7. مساعدة المنشآت الليبية في جانب التصدير والتغلب على المنافسة الدولية.

. مصادر التمويل :

. تعتمد بشكل أساسي على مصادر تمويل خارجية.

. صور مصادر التمويل:

1. منح ومساعدات غير مستردة.
2. قروض ميسرة السداد ويمكن أن تتحول إلى منح غير مستردة.
3. برنامج خارجي تقوم المؤسسة بتنفيذه.

. سياسات الاقراض واستخدام الاموال:

1. المنتجات: ويتم فيها تمويل مشاريع استثمارية وإنتاجية في المجالات الاقتصادية المختلفة (الزراعية والصناعية والسياحية وغيرها)، بالإضافة إلى قروض تشغيلية قصيرة الأجل.

2. حجم القروض للمشاريع الجديدة: تقوم المؤسسة بتمويل مشاريع قد يصل حجم التمويل فيها إلى نصف مليون دولار امريكي شريطة ألا يزيد عن نصف قيمة المشروع الجديد الممول.

3. نسبة الفائدة: نسبة الفائدة تختلف باختلاف مدة القرض والغرض منها، وهي ما بين 7%-8% سنوياً، ومدة القرض قد تصل إلى 5 سنوات بالإضافة إلى رسوم خدمة سنوية مقدرها 1% تقتطع من بداية القرض.(الشرفا : 2015).

المبحث الثالث/ الإجراءات المنهجية:

يتناول هذا المبحث الإجراءات المنهجية المتبعة في هذه الدراسة وذلك وفق الاتي:

1 . نوع الدراسة والمنهج المتبع فيه: قام الباحثان باستخدام البحث التكاملي في تحليل وتفسير بيانات هذه الدراسة، والمنهج الوصفي، وأسلوب المسح الاجتماعي عن طريق العينة في جمع بيانات هذه الدراسة.

2 . مجالات الدراسة: تمثلت مجالات الدراسة في ثلاث مجالات رئيسية وهي:

أ . المجال البشري: تتمثل في مجموعة الاشخاص الذين تم جمع البيانات منهم في هذه الدراسة وهم الموظفين العاملين بمصارف(التجارة والتنمية . شمال افريقيا . الامان . التجاري الوطني . فرع إجدابيا).

ب . المجال الجغرافي: تمثل في المكان الذي اجريت فيها الدراسة وهي مدينة اجدابيا .

ج . المجال الزمني: وتمثل في الفترة التي أجريت فيها الدراسة وكانت في ثلاثة مراحل وهي:

المرحلة التحضيرية:

وتمثلت في اختيار موضوع الدراسة وتحديد أهميتها وأهدافها ومفاهيمها ومتغيراتها واستعراض الدراسات السابقة وكتابة الإطار النظري والاجراءات المنهجية حتى إعداد المقياس وكانت من الفترة (10 . 02 .2023م) إلى الفترة (23 . 02 .2023م).

. المرحلة الميدانية: وتمثلت في الفترة التي جمعت فيها البيانات من المبحوثين وهي الفترة من (26 . 02 .2023م) إلى (02 . 03 .2023م).

المرحلة النهائية:

وتمثلت في تصنيف وتبويب البيانات وتفريغها وتحليل البيانات واستخلاص النتائج والتوصيات وهي الفترة من (03 . 03 .2023م) إلى (29 . 04 .2023م).

3. عينة الدراسة:

مثلت عينة الدراسة في العينة العشوائية البسيطة من موظفي العاملين بمصارف التجارية(التجارة والتنمية . شمال افريقيا . الامان . التجاري الوطني . فرع إجدابيا). والتي بلغت (51) من أجمالي الموظفين والذين بلغ عددهم (154) عاملاً، تم الحصول على الحجم الكلي للعينة كالآتي:(171× 30÷ 100= 51.3 وبالتقريب=51 مبحوثاً) من اجمالي موظفي العاملين بمصارف التجارية(التجارة والتنمية . شمال افريقيا . الامان . التجاري الوطني . فرع إجدابيا).

وبتطبيق معادلة العينة العشوائية الطبقية النسبية:

حجم العينة × حجم الطبقة ÷ حجم المجتمع الاصلي.

تم سحب العينة من أعضاء هيئة التدريس بالكليات وفق الجدول التالي:

جدول رقم (1) يبين طريقة سحب عينة الدراسة

المصرف	تحديد العينة	المصرف	تحديد العينة
التجارة والتنمية	58×51÷171= 17.2 (17)	التجاري الوطني	43×51÷171= 12.82 (13)
شمال افريقيا	38×51÷171= 11.33 (11)	الأمان	32×51×171=9.54 (10)

4. أداة جمع البيانات:

أستخدم الباحثان في هذه الدراسة مقياس المسؤولية الاجتماعية لدى عينة من موظفي القطاع المصرفي وكان ذلك وفق الخطوات الآتية:

أ . وصف المقياس: قام الباحثان بإعداد مقياس المسؤولية الاجتماعية لدى عينة من موظفي القطاع المصرفي، وتكون هذا المقياس في صورته الأولية من (35) فقرة مقسمة على أربعة أبعاد رئيسية.

ب . خطوات بناء المقياس :

1 . قام الباحثان بالاطلاع على مقاييس تناولت موضوع المسؤولية الاجتماعية والرغم من وفرة المقاييس يعزى الباحثان ذلك إلى عدم تمكنهما من الحصول على مقاييس مقننة على بعض المحاور وعبارات المقاييس المتاحة في هذا المجال وذلك لخصوصية البيئة الليبية وخصوصية العينة المختارة، وتم الاطلاع على أهم هذه المقاييس وهي:

- مقياس المسؤولية الاجتماعية (الوطنية . الدينية . الجماعية . الذاتية). إعداد احمد عبد اللطيف أبو سعدة.
- مقياس المسؤولية الاجتماعية. إعداد جميل قاسم.

2 . قام الباحثان بالاطلاع على الدراسات السابقة ذات العلاقة والتي لها صلة وثيقة بموضوع الدراسة الحالية.

3 . تم صياغة فقرات المقياس من قبل الباحثان بصورتها النهائية الأولية منها الفقرات الموجبة والسالبة وتكونت من (33) فقرة في الابعاد الاربعة الرئيسية.

وتم عرض المقياس على نخبة من المتخصصين وذوي الخبرة في ميدان الاقتصاد والآداب جامعة إجدابيا، حيث بلغ عددهم (9) محكماً، وبعد عملية تحكيم المقياس وفق لجنة التحكيم تم حذف(4) عبارات وبعد التعديل والإضافة لبعض الفقرات تم صياغة المقياس بصياغتها الثانية لتصبح(26)فقرة.

وبعد عملية التحكيم تم إخضاع المقياس إلى دراسة استطلاعية لعينة من مجتمع البحث، وحساب الصدق والثبات وحذف بعض الفقرات وأصبحت فقرات المقياس (26) فقرة، وتم تطبيقها على العينة الفعلية للبحث.

ج . تصحيح المقياس: قام الباحثان باستخدام مقياساً خماسي الإبعاد حيث تم تقييم المسؤولية الاجتماعية على عبارات المقباس وتعطى الدرجات(5. 4. 3. 2. 1) للبدائل(موافق بشدة. موافق. موافق إلى حد ما. غير موافق. غير موافق بشدة) على الترتيب في حال

العبارات السالبة حيث مجموع الدرجات التي حصل عليها حالة الفرد الموظف في المقياس الدرجة الكلية فتصبح الدرجة العظمى (183) والدرجة الدنيا (26).

د . صدق المقياس: وتمثل في صدق المحكمين وهو كالاتي: قام الباحثان بعرض المقياس على نخبة من المحكمين من ذوي الخبرة في مجال علم الإدارة والاقتصاد وإبداء جملة من التعليقات والملاحظات على جميع فقرات المقياس وذلك من حيث الحذف والتعديل والإضافة في الفقرات وتم تعديل هذه الفقرات بناءً على ما أتفق عليه أكثر من (84 %) من المحكمين، في حين جاءت قيمة الصدق الذاتي للمقياس (9419. 0) أي أن الصدق الذاتي هو الجذر التربيعي لمعامل الثبات وهي:

$$\text{الصدق الذاتي} = \sqrt{0.8873} = 0.9419$$

هـ . ثبات المقياس: تم حساب ثبات مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي بطريقة معامل ألفا كرونباخ (Crobach Alpha) عن طريق برنامج الحاسب الآلي spss كما هو موضح بالجدول التالي:

المقياس	معامل كرونباخ
المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي	0 . 8873

يتضح من الجدول(2) أن معامل ألفا كرونباخ لمقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي (0.8873) وهو ثبات قوي، وهذا يدل على ثبات فقرات المقياس.

5 . الاساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

لقد تم تحليل بيانات هذه الدراسة عن طريق استخدام المنظومة الإحصائية لتحليل البيانات الاجتماعية (SPSS) وقد تم استعراض نتائج الدراسة باستخدام الجداول الأحادية والتوزيعات التكرارية وقد تم استخدام الانحراف الربيعي والمتوسط الحسابي واختبار(T) ومعامل ألفا كرو نباخ لتحليل بعض المتغيرات مثل (العمر– وحساب متوسط درجات المبحوثين على المقياس– وحساب صدق وثبات أداة جمع البيانات).

6 . مجتمع الدراسة:

يتمثل مجتمع الدراسة في الموظفين العاملين في المؤسسة المصرفية الليبية في مصارف التجارية بمدينة اجدابيا، والبالغ عددهم 35 موظفاً، حيث تم توزيع الاستبيانات بطريقة

المسح الاجتماعي عن طريق العينة، وقد تم استردادها جميعاً، ويتضح فيما يلي توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب البيانات الشخصية للأفراد فيها:

جدول (3): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب النوع (ن=51)

النوع	العدد	النسبة المئوية ٪
ذكر	32	%62.74
أنثى	19	%37.25
المجموع	51	%100

يتضح من الجدول(3) أن غالبية عينة الدراسة هم من الذكور 62.74 %, بينما جاءت نسبة الاناث إلى 37.25% من إجمالي المبحوثين.

جدول (4): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب الحالة العمرية (ن=51)

النوع	العدد	النسبة المئوية ٪
25 ـ 39	24	%47.06
40 ـ فما فوق	27	%52.94
المجموع	51	%100

يتضح من الجدول(4) أن غالبية عينة الدراسة هم من الفئة العمرية التي تتراوح (40 سنة فما فوق) حيث بلغت نسبتهم إلى 52.94%, بينما جاءت نسبة الفئة العمرية التي تتراوح(39.25) إلى 47.06% من إجمالي المبحوثين.

جدول (5): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب الحالة الاجتماعية (ن=51)

الحالة الاجتماعية	العدد	النسبة المئوية ٪
أعزب	22	%43.14
متزوج	29	%56.86
المجموع	51	%100

يتضح من الجدول(5) أن غالبية عينة الدراسة هم من متزوجين حيث بلغت نسبتهم 56.86%, بينما جاءت نسبة غير المتزوجين (أعزب) إلى 43.14% من إجمالي المبحوثين.

جدول (6): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب المؤهل العلمي (ن=51)

المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية ٪
متوسط	17	33.33%
عالي	34	66.66%
المجموع	51	% 100

يتضح من الجدول(6) أن غالبية عينة الدراسة هم من أصحاب المؤهل العلمي العالي حيث كانت نسبتهم و66.66%, بينما تليها نسبة المبحوثين الذين مستواهم العلمي دبلوم متوسط إلى 33.33% من إجمالي المبحوثين.

جدول (7): توزيع أفراد مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة (ن=51)

سنوات الخدمة	العدد	النسبة المئوية ٪
(سنة ـ 5 سنوات)	12	%23.52
(6 سنوات ـ فأكثر)	39	%76.47
المجموع	51	%100

يتضح من الجدول (7) أن غالبية المبحوثين هم من أصحاب سنوات الخبرة (6 سنوات . فأكثر) حيث كانت نسبتهم و76.47 %وهي الأعلى من أجمالي المبحوثين، في حين جاءت نسبة المبحوثين الذين سنوات خبرتهم من (سنة . 5 سنوات) وهي الأقل 23.52 %من إجمالي المبحوثين.

6. عرض النتائج والتوصيات:

أولاً / النتائج: يتُم في هذه المراحل ترتيب تساؤلات الدراسة لتصبح ذات معني ودلالة؛ إذً فالبحث العلمي يبدأ من الدراسة ومعالجتها إحصائياً وتفسيرها ومناقشتها.

1. **التساؤل الأول:** ما مدي تبني المسؤولية الاجتماعية في المؤسسة المصرفية الليبية؟

من خلال اجابات المبحوثين على فقرات هذا التساؤل تبين أن مؤسسة القطاع المصرفي تتبني المسؤولية الاجتماعية من حيث اتباعها أساليب حديثة اتجاه المحافظة على نظافة

البيئة، توافق رسالة ورؤية مؤسسة القطاع المصرفي مع أهداف وقيم المجتمع المحلي، يسهم القطاعي المصرفي في منح التسهيلات لإنجاز المشاريع الاساسية للمجتمع.

2 . التساؤل الثاني: ما هو أثر تنبني مفهوم المسؤولية الاجتماعية على جودة الخدمات المصرفية في المؤسسة المصرفية الليبية؟

من خلال اجابات المبحوثين على فقرات هذا التساؤل تبين أن أثر تبني المسؤولية الاجتماعية تمثل في نوعية الخدمات التي يقدمها للعملاء من تسهيلات وسرعة انجاز وقدرة موظفي القطاع المصرفي علي احترام وتقدير العملاء وتقديم الخدمات بكل يسر وسهولة وبث شعور الامان لدي العملاء اثناء تعاملهم مع القطاع المصرفي ويعرف الموظفون مدي أهمية الخدمات التي يقومون بها اتجاه العملاء، يسهم في تسهيل التعريف بالمعاملات الإسلامية، يقدم القطاع المصرفي علي المحافظة على خصوصه المعاملات.

3. التساؤل الثالث: ما هي التحديات التي تقف امام المؤسسة المصرفية عند قيامها بالمسؤولية الاجتماعية علي جودة الخدمات المصرفية؟

من خلال اجابات المبحوثين على فقرات هذا التساؤل تبين أن اهم التحديات قد تمثلت في معوقات فنية، أمنية، مالية، ثقافية تنظيمية، خاصة بالعميل، التطبيق الفني لتطبيق الجودة من الخدمات المصرفي للعملاء.

4.التساؤل الرابع: هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

جدول رقم (4) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس.(ن=51)

متوسط العينة	المتوسط الفرضي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "t"	مستوي الدلالة
134.2	121	43.86	49	12.326	0.000

يُلاحظ من الجدول(4) أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.01=&) بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس لصالح متوسط العينة، حيث بلغت قيمة " 12.326" t، أي أن متوسط العينة أكبر من المتوسط الفرضي للمقياس.

5 . التساؤل الخامس: هل توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير(النوع . العمر . الحالة الاجتماعية . المؤهل العلمي . سنوات الخبرة) على مقياس دور المسؤولية الاجتماعية لمؤسسات القطاع المصرفي في جودة الخدمات المصرفية والمتوسط الفرضي للمقياس؟

1. 5 . هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير النوع(ذكر . انثي) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

جدول رقم (1.5) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي تعزى لمتغير النوع (ذكر – انثي) على مقياس المسؤولية الاجتماعية (ن=51)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة "ت"	مستوي الدلالة
ذكر	32	32.43	12.452	49	4.83	0.05
انثي	19	39.07	17.361			

يُلاحظ من الجدول(1.5)أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير النوع (ذكر. أنثي) على مقياس المسؤولية الاجتماعية ، حيث بلغت قيمة " t " 4.83".

2.5 . هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير المؤهل العلمي(عالي . متوسط) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس؟

جدول رقم (2.5) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) على مقياس المسؤولية الاجتماعية (ن=51)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة " t "	مستوي الدلالة
عالي	34	45.52	18.406	49	1.92	0.05
متوسط	17	40.46	13.372			

يُلاحظ من الجدول(2.5)أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (0.05=&) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير المؤهل العلمي (عالي – متوسط) على مقياس المسؤولية الاجتماعية ، حيث بلغت قيمة " 1.92 " t .

3.5.هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير سنوات الخبرة(سنة.5 سنوات) .(6 سنوات فأكثر) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس:

جدول رقم (2.5) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي تعزى لمتغير سنوات الخبرة(سنة .5 سنوات)–(6 سنوات .فأكثر)على مقياس المسؤولية الاجتماعية (ن=51)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة " t "	مستوي الدلالة
(سنة ـ 5 سنوات)	47	32.71	11.707	49	1.12	غير دال
(6 سنوات ـ فأكثر)	16	21.50	9.497			

يُلاحظ من الجدول(3.5) أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (&=0.01) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير سنوات الخبرة (سنة .5 سنوات)–(6 سنوات .فأكثر)على مقياس المسؤولية الاجتماعية، حيث بلغت قيمة " 1.12 " t.

4.5.هل هناك فروق ذات دلالة إحصائية تعزي لمتغير لحالة العمرية(25 .39) – (40 .فما فوق) على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي والمتوسط الفرضي للمقياس:

جدول رقم (4.5) يبين الفرق بين متوسط درجات أفراد العينة على مقياس المسؤولية الاجتماعية لدي موظفي القطاع المصرفي تعزى لمتغير الحالة العمرية(25 .39) – (40 .فما فوق)على مقياس المسؤولية الاجتماعية (ن=51)

الدرجة الكلية	العدد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الحرية	قيمة " t "	مستوي الدلالة
25 ـ 39	24	20.36	9.816	49	1.43	غير دال
40 ـ فما فوق	27	31.42	12.382			

يُلاحظ من الجدول(4.5) أنه لا توجد فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوي دلالة (&=0.01) بين الدرجة الكُلية تعزى لمتغير الحالة العمرية(25 .39) – (40 .فما فوق)على مقياس المسؤولية الاجتماعية، حيث بلغت قيمة " 1.43 " t.

ثانياً / التوصيات:

1 - توصي الدراسة بضرورة تنويع القطاعات التي تقدم لها المؤسسة المصرفية المسئولية الاجتماعية والا تقتصر فقط على القطاع الخاص.

2 - العمل علي زيادة المؤسسة المصرفية للدورات التدريبية والبرامج التوعوية التي تعطي لموظفيها تجاه المسئولية الاجتماعية واهميتها.

3 - ضرورة اهتمام الادارة العليا بالمسئولية الاجتماعية سيزيد من ارباحها في المستقبل لذلك من الضروري الاهتمام بها أكثر من المخصص الان.

4 - الاهتمام الجدي بدراسة موضوع المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والتشديد على ضرورة تبنيها خاصة من طرف المؤسسات العمومية.

5 - تقديم التحفيزات المختلفة وتقديم مكافآت لإنجاز الاجتماعي.

قائمة المراجع :

- الجبار سهير (يوليو 2007): التربية للمواطنة لطلاب الجامعات، مجلة مستقبل التربية، ع : 47. ص 237 . 289.
- الجوهري عبد الهادي (2001): دراسات في العلوم السياسية وعلم الاجتماع السياسي، ط:8, الاسكندرية، المكتبة الجامعية.
- التوتنجي عبد السلام (2001): مؤسسة المسئولية في الشريعة الاسلامية، طرابلس، جمعية الدعوة الاسلامية العالمية.
- أحمد زكي بدوي (1987): معجم مصطلحات الرعاية والتنمية الاجتماعية، القاهرة، دار الكتاب المصري.
- خالد يوسف برقاوي (2006): أراء الشباب الجامعي حول المسؤولية الاجتماعية . دراسة استطلاعية لآراء طلاب وطالبات جامعة أم القري بمكة المكرمة.
- زهران حامد(2003): علم النفس الاجتماعي، القاهرة، عالم الكتب.
- قاسم جميل محمد (2008): فعالية برنامج إرشادي لتنمية المسئولية الاجتماعية لدي طلاب المرحلة الثانوية، رسالة الماجستير في علم النفس، فلسطين، الجامعة الاسلامية غزة.
- منى بنت سعد بن فالح العمري(2007): الاسلوب المعرفي (التروي / الاندفاع) وعلاقته بالمسئولية الاجتماعية لدي عينة من طالبات كلية التربية بمحافظة جدة، رسالة ماجستير في علم النفس، السعودية، جامعة طبية.
- وليد بن عبد العزيز بن سعد الخراش (2004): دور الأنشطة الطلابية في تنمية المسئولية الاجتماعية، رسالة الماجستير في قسم الدراسات الاجتماعية، السعودية،

جامعة الملك سعود.
- معلوف، لوى (1984): المنجد في اللغة والإعلام، ط27 ، منشورات دار المشرق، بيروت .
- إبراهيم، أنيس وآخرون(1410): المعجم الوسيط ، الجزء الأول ، ط 2، بيروت، دار الأمواج .
- الصمادي، أحمد وعثمان، صلاح(2008) : دراسة تطويرية لمقياس المسؤولية الاجتماعية لطلبة الجامعات الاردنية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية (جامعة الشارقة), مقبول للنشر.
- الشافعي، محمد(1988): المسؤولية والجزاء في القرآن الكريم، القاهرة، مطبعة السنة المحمدية.
- الزبيدي إبراهيم(1991): علم النفس الصناعي، دار الحكمة للطباعة والنشر، بغداد.
- عثمان سيد أحمد، (1993) المسؤولية الاجتماعية ، دارسة نفسية – اجتماعية، مقياس المسؤولية الاجتماعية واستعمالاته ، ط 3، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.
- زقزوق، محمود1983)): مقدمة في علم الأخلاق، ط 3 ، القاهرة.
- عمر رحال (2006): الشباب والعمل التطوعي، مؤسسة الحياة للإغاثة والتنمية، فلسطين .
- البادي، محمد (1980): العلاقات العامة والمسؤولية الاجتماعية، القاهرة . مكتبة الانجلو المصرية .
- التك، زينب مزاحم بشير(2004): الشخصية الناضجة وعلاقتها بالمسؤولية الاجتماعية لدي طلبة جامعة الموصل، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، العراق.
- الخوالدة، محمد (1987): مفهوم المسؤولية عند الشباب الجامعي في المجتمع الاردني ودعوة لتعليم المسؤولية في التربية المدرسية، المجلة التربوية للعلوم الانسانية، جامعة الكويت.
- ميسون(2009): التفكير الاخلاقي وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض المتغيرات لدى طلبة الجامعة الاسلامية بغزة، مذكرة ماجستير، قسم علم النفس، الجامعة الاسلامية غزة.
- جميل محمد قاسم(2008): "فعالية برنامج ارشادي لتنمية المسؤولية الاجتماعية لدى طلاب المرحلة الثانوية" (مذكرة ماجستير، قسم علم النفس، الجامعة الاسلامية غزة.
- محمد حسام الدين(2003): المسؤولية الاجتماعية للصحافة، القاهرة، الدار المصرية اللبنانية.
- جمعة السيد(2001): "المسئولية الاجتماعية لرأس المال الاجنبي"، دار العلمين.
- علي عبد المحسن رحيم(2009): "الابعاد الاخلاقية للمسئولية الاجتماعية "،مطبعة

الامل، دمشق.
- حسن اسماعيل الهندي،" الشركات الاجنبية ومسئوليتها الاجتماعية "،مجلة دراسات اقتصادية العدد 56 - 2000-11.
- سعيد بن صالح الكومي رئيس مجلس إدارة غرفة تجارة وصناعة سلطنة عمان،" ندوة المسؤولية الاجتماعية. تبحث آليات الاستدامة في السلطنة " الوطن العربي ، 19يناير/ تشرين الثاني 2017 .
- أحمد السيد كردي ، " طبيعة المسؤولية الاجتماعية عند الشركات في الدول العربية " الشبكة السعودية للمسؤولية الاجتماعية ، 10 سبتمبر/ 2017 .
- شاكر القزويني(2000): محاضرات في اقتصاد البنوك . ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- خراز يعدل فريدة(2000): تقنية تسيير الجهاز المصرفي، ديوان المطبوعات الجزائرية.
- .فائق شقير وآخرون(2000): محاسبة البنوك، دار المسيرة، الطبعة الأولي، عمان.
-
- عبد المطلب عبد المجيد(2007): اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية.
- زينب عوض الله، أسامة محمد الخولي (2003): أساسيات للاقتصاد النقدي والمصرفي، جامعة الإسكندرية.
- الجرجاوي، زياد(2010): القواعد المنهجية لبناء الاستبيان، الطبعة الثانية، مطبعة أبناء الجراح، فلسطين.
- جودة، محفوظ (2008): التحليل الإحصائي الأساسي باستخدام SPSS، دار وائل للنشر، ط1، عمان.
- الصيرفي، محمد(2007): المسؤولية الاجتماعية للإدارة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر.
- عبيدات، ذوقان وعدس، عبد الرحمن، وعبد الحق، كايد (2001): البحث العلمي- مفهومه وأدواته وأساليبه، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان.
- فريد، كريمان(2006): المسؤولية الاجتماعية والتسويق الاجتماعي، دار النهضة العربية، مصر.
- الاسرج، حسين، المسؤولية الاجتماعية للشركات: التحديات والأفاق من أجل التنمية في الدول العربية، يونيو، 2011.
- المسؤولية الاجتماعية للقطاع الخاص ودورها في التنمية المستدامة للمملكة العربية السعودية، ابريل، 2014.

- تمكين للاستشارات الإدارية والتنموية، المعهد الدولي لاقتصاد البيئة والصناعة، الشركات السعودية والمسؤولية الاجتماعية التحديات وسبل التقدم: دراسة استكشافية، جامعة لاندر- السويد، فبراير، 2007 .
- الحسن، بوبكر(2014): دور المسؤولية الاجتماعية في تحسين أداء المنظمة-دراسة حالة لمؤسسة نفطال، مذكرة لنيل درجة الماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة محمد خضير- بسكرة.
- راشي، طارق، دور تبني مقاربة المسؤولية الاجتماعية في خلق وتدعيم ريادة وتنافسية إدارة الأعمال، ورقة مقدمة للمؤتمر العلمي العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي، تركيا، سبتمبر 2013.
- الشرفا، ياسر، المؤسسة المصرفية الفلسطينية، برامج الاقراض المتخصص، الجامعة الإسلامية بغزة، 2011.
- ضيافي، نوال(2010): المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية، مذكرة لنيل درجة الماجستير، كلية علوم الاقتصاد وعلوم التسيير، جامعة أبو بكر بالقايد تلمسان.
- عبد القادر، ميسون(2009): التفكير الأخلاقي وعلاقته بالمسؤولية الاجتماعية وبعض التغيرات، رسالة لنيل درجة الماجستير كلية التربية علم النفس، الجامعة الاسلامية.
- مخلوفي، عبد السلام، عبد العزيز، سفيان، تأثير معايير المسؤولية الاجتماعية على نشاط الشركات متعددة الجنسيات، الملتقى الدولي الثالث منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية، كلية علوم الاقتصاد والتسيير، جامعة بشار، 2012 .
- المغربي، نهال، فؤاد، ياسمين، المسؤولية الاجتماعية لرأس المال في المملكة العربية السعودية: بعض التجارب الدولية، المركز للملكة العربية السعودية للدراسات الاقتصادية، ورقة عمل 138، ديسمبر، 2008.
- مصرف ليبيا المركزي إدارة البحوث والاحصاء النشرة الاقتصادية، العدد 53 , الربع الثاني , 2013 .
- طاهر الغالي،.صالح العامري، "المسؤولية الاجتماعية لمنظمات الأعمال"، مجلة البحوث المعاصرة، مجلد 11, العدد 2, 1997.
- بورحلة علال، "تحليل المنظمات"، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.
- فريدج فهمي زيادة(2009): "مدخل معاصر"، دار البازوري، العلمية للنشر والتوزيع.
- نوال ضافي(2010): "المسؤولية الاجتماعية للمؤسسة والموارد البشرية"رسالة ماجستير، جامعة أبوبكر بالقايد، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير.

أهمية استخدام التحول الرقمي في المصارف الإسلامية في ظل الاقتصاد الرقمي والعولمة المالية

دراسة ميدانية لعينة من البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي

The importance of using digital transformation in Islamic banks in light of the digital economy and financial globalization

a field study of a sample of Islamic banks in the city of Benghazi

خديجة محمد عبد الرحمن
موظفة محاسبة في شركة الفرات للمقاولات العامة
عضو هيئة تدريس في معهد الدليل المضيء
ماجستير محاسبة

نجلاء فتحي كروش
موظفة في مصرف الوحدة الإدارة العامة
ماجستير محاسبة

ملخص :

أصبح تطبيق التحول الرقمي في الوقت الحاضر حاجة ماسة للقطاع المصرفي بشكل عام. لذا هُدف هذا البحث إلى بيان أهمية التحول الرقمي في المصارف الإسلامية نظرا لما يوفره من إمكانيات وآليات التي تعمل على تحسين الكفاءة التشغيلية وتحسين الخدمات التي يقدمها. تناول البحث مفهوم التحول الرقمي ومزاياه والمصارف الإسلامية، يضاف إلى ذلك دوافع تطبيق التحول الرقمي في البنوك الإسلامية وخطوات تطبيقه وذلك باستخدام المنهج الوصف التحليلي، وذلك من خلال قيامنا بدراسة ميدانية لعينة من البنوك الإسلامية، وتم استخدام صحيفة الاستبيان كوسيلة لجمع البيانات من عينة الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحول الرقمي على البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي من وجهة نظر عينة الدراسة.

الكلمات المفتاحية: التحول الرقمي، المصارف الإسلامية، الاقتصاد الرقمي.

The application of digital transformation has now become an urgent need for the banking sector in general. Therefore, this research aims to demonstrate the importance of digital transformation in Islamic banks due to the capabilities and mechanisms it provides that improve operational efficiency and improve the services it provides. The research dealt with the concept of digital transformation, its advantages, and Islamic banks, in addition to the motives for applying digital transformation in Islamic banks and the steps for its implementation, using the analytical descriptive approach. And that is through our conducting a field study of a sample of Islamic banks, and the questionnaire sheet was used as a means of collecting data from the study sample, and the study reached a set of results, the most important of which is that there is a statistically significant effect of digital transformation on Islamic banks in the city of Benghazi from the point of view of the study sample.

Keywords: digital transformation, Islamic banks, digital economy.

1. المقدمة :

برز في الآونة الأخيرة في عالم المصارف موضوع التحول الرقمي في البنوك في ظل المنافسة المتنامية لشركات التكنولوجيا المالية، حيث أصبح من الضروريات بالنسبة لكافة المؤسسات المالية التي تسعى إلى التطور وتسهيل وصول المستفيدين، نظرا لما يوفره من امكانيات وآليات التي تعمل على تحسين الكفاءة التشغيلية وتحسين الخدمات التي يقدمها، من خلال الاستمرار في التغيير نحو الأفضل باستخدام التطور المتنامي للتقنية الرقمية. تعتبر المصارف الإسلامية اليوم دعامة أساسية للاقتصاد لدورها في تسهيل المعاملات الاقتصادية والتعاملات، بالإضافة إلى تمويلها لعمليات الاستثمار العام والخاص، استطاعت أن تنافس نظريتها التقليدية وتوسع نشاطها في اقاليم مختلفة وتحقيق مكانة في الاسواق المالية، أصبحت يوما بعد يوم تتبنى تقنيات الرقمية مع جميع التحديات قصد تحقيق جودة عالية.

- مشكلة الدراسة:

لم يعد التحول نحو مجتمع غير نقدي مجر فكرة خيالية، فالعالم في طريقه بالفعل نحو ذلك، فالتحول الرقمي بات حاجة أساسية في البنوك المركزية والمصارف التجارية التقليدية والمؤسسات المالية وغيرها، لذا سنحاول من خلال هذا البحث الإجابة على السؤال الجوهري الآتي: **معرفة ما مدى تحول البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي من الناحية الرقمية؟**

ومن خلال هذا التساؤل يمكننا صياغة عدة أسئلة فرعية :

- هل يوجد ارتباط معنوي بين التحول الرقمي والمصارف الإسلامية محل الدراسة.
- هل يوجد أثر معنوي للتحول الرقمي على المصارف الإسلامية من وجهة نظر عينة الدراسة.
- ما طبيعة العلاقة بين التحول الرقمي والمصارف الإسلامية محل الدراسة.

- أهداف البحث:

تهدف الدراسة إلى الاتي:

1 - التعرف على ماهية التحول الرقمي في المصارف الإسلامية.

2 - التعرف على دوافع تطبيق التحول الرقمي في المصارف الإسلامية وخطوات تطبيقه.

3 - معرفة مدى تحول البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي من الناحية الرقمية.

4 - التأكد من صدق وعلاقة الارتباط بين التحول الرقمي والمصارف الإسلامية ميدانيا بالاعتماد على التحليلات الإحصائية.

- فرضيات الدراسة :

• يوجد ارتباط معنوي بين التحول الرقمي والمصارف الإسلامية في البنوك محل الدراسة.

• يوجد أثر معنوي للتحول الرقمي على المصارف الإسلامية من وجهة نظر عينة الدراسة.

• هناك علاقة إيجابية بين التحول الرقمي والمصارف الإسلامية في عينة البنوك محل الدراسة.

- أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في كونه يتناول موضوع في غاية الأهمية والحداثة والذي نال اهتماما واسعًا لدى الباحثين في المجال الاقتصادي والمؤسسات المالية في ظل الاقتصاد الرقمي وتضافر الصناعة المالية الرقمية، بهدف التماشي مع متطلبات العصر الحديث وتلبية احتياجات العملاء المتعلقة بشراء المنتجات والخدمات وطرق الدفع بتكلفة منخفضة وجودة عالية، من هنا تظهر أهمية البحث في مدى تحول البنوك الاسلامية من الناحية الرقمية من خلال دراسة لعينة منها في مدينة بنغازي.

- منهج الدراسة:

تماشيًا مع ما تم ذكره اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي حيث سنقوم من خلاله بجمع البيانات والمعلومات والحقائق حول التحول الرقمي وأهميته وذلك بالاعتماد على المصادر مختلفة كتب، مقالات، مؤتمرات، وأبحاث علمية شبيهة بموضوع الدراسة، وبالنسبة للدراسة الميدانية فقد تم الاعتماد على الاستمارة وبعد ذلك قمنا بتحليل البيانات باستعمال برنامج SPSS.

- الحدود الزمانية والمكانية للدراسة:

خلال دراستنا الميدانية لهذا الموضوع قمنا بتوزيع (80) استبانة على عينة من الموظفين على مستوى خمسة بنوك إسلامية في مدينة بنغازي وذلك لفترة الممتدة من 20 مايو إلى غاية 01 يونيو لسنة 2023.

- الدراسات السابقة:

• **دراسة وليد وأمين (2022)** بعنوان" واقع وأفاق التحول الرقمي لدى المصارف الإسلامية: دراسة حالة مصرف البلاد السعودي" هدفت هذه الدراسة إلى تقييم واقع وافاق التحول الرقمي لدى المصارف الإسلامية بالتطبيق على المصرف البلاد السعودي، حيث تطرق إلى ابرز المفاهيم المرتبطة بكل من التحول الرقمية والمصارف الإسلامية وذلك بالإضافة إلى دراسة حالة مصرف البلاد السعودي وذلك بالاعتماد على تقرير مجلس إدارة

مصرف البلاد السعودي لسنة 2020، وخلصت الدراسة إلى جملة من النتائج أهمها: إيلاء مصرف البلاد أهمية بالغة للتحول الرقمي ضمن استراتيجية حيث يسعى لأن يصبح المصرفي الرقمي الرائد في الابتكار، تمكن المصرف من تحقيق عدة إنجازات لعل من أبرزها أول مصرف في المملكة والخليج يطرح خدمة فتح الحسابات الجارية لعملاء المؤسسات والشركات الفردية رقميًا.

• **دراسة عبد العلي و خضر (2020)** بعنوان" التحول الرقمي للعمليات المصرفية كأداة لتطوير الأداء المالي الاستراتيجي لمصرف بغداد نموذجًا" هدفت الدراسة الى التعرف على طبيعة التحول الرقمي للعمليات المصرفية، من خلال ابعاده (نظام التسوية الأنية RTGS، الدفع الالكتروني، المقاصة الالكترونية)، على الاداء المالي الاستراتيجي وفقًا الي أربعة مؤشرات (الربحية، السيولة، رأس المال، التوظيف)، تم اختبار البحث لمصرف بغداد المدرج في سوق العراق للأوراق المالية، أهم التوصيات التي توصل اليها العمل على تعزيز اساليب حديثة للعمل المصرفي والاستجابة الي التحديات الرقمية، من خلال عمله وخدماته ولكي تستطيع المصارف من تحقيق أهدافها والوصول لمستويات عالية ومميزة من الأداء المالي.

• **دراسة بوكرديد وبن حليمة (2022)** بعنوان" التحول الرقمي كدعامة أساسية لتفعيل نشاط الصيرفة الإسلامية – دراسة حالة مصرف السلام" هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على تأثير التحول الرقمي على أداء الصيرفة الإسلامية وتوضيح أهميتها في تطوير الخدمات المصرفية المقدمة في ظل الثورة التكنولوجية،. اعتمد الدراسة على المنهج الوصفي والأسلوب التحليلي من خلال دراسة مسحية لمختلف متغيرات بالجانب النظري ، توصلت الدراسة على الضرورة استحداث قسم من ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف يهتم بمتابعة سيرورة التحول الرقمي ويوفر التأمين اللازم لكافة المعاملات الرقمية من خلال فرق عمل مستقلة، وتوفير البنية التحتية للتحول الرقمي.

• **دراسة زروالي و جابر (2022)** بعنوان" التحول الرقمي كآلية لتفعيل التغيير التنظيمي في البنوك التجارية دراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية – بعين البيضاء - أم البواقي" تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مدى مساهمة التحول الرقمي في تفعيل عملية التغيير التنظيمي، وذلك بالتعرف على الممارسة الفعلية للرقمنه كركيزة أساسية للتغيير والتطوير في القطاع المصرفي، بدراسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية، وقد توصلت الدراسة إلى الدور الكبير للتحول الرقمي في تعزيز عملية التغيير التنظيمي والتأثير في مجلات التغيير ا\لخرى في المؤسسة.

• **دراسة شحادة (2021) بعنوان" التحول الرقمي في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن دراسة تحليلية من منظور إسلامي" هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على التحول الرقمي في البنوك الاسلامية العاملة في الأردن من خلال دراسة مفهوم التحول الرقمي، والاطلاع على التقنيات الرقمية الحديثة المتعلقة به، وإلى التعرف على أثر التحول في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن، باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها وجود أثر ذي دلالة إحصائية للتحول الرقمي في البنوك الإسلامية العاملة في الأردن على (الكفاءة التشغيلية، والميزة التنافسية، وتجربة العملاء، والأداء التنظيمي، والمخاطر).**

2. ماهية التحول الرقمي.

إن تقنية التحول الرقمي أصبحت في الوقت الراهن من الاستراتيجيات الأولية التي تسعى إليها الشركات التجارية بصفة خاصة والمؤسسات الحكومية بصفة عامة، نظرا لما تقدمه هذه التكنولوجيا من فوائد كتغيير ثقافة الابتكار من خلال أساليب جديدة لممارسه الأعمال التجارية ومختلف المعاملات مع القطاع الحكومي، وكذا تقنية تقديم الخدمات للجمهور لان التحول الرقمي ليس ميكنة العمليات التقليدية فقط وإنما تغيير في نماذج الأعمال بفكر إبداعي وقدرات تقنية (جميلة سلايمي، يوسف بوشي، 2019، ص 947)

2.1 مفهوم التحول الرقمي:

يشير مفهوم التحول الرقمي **Digital Transformation** إلى استخدام التكنولوجية الرقمية والتطورات المصاحبة للثورة الصناعية الرابعة بمواقع التواصل الاجتماعي، من خلال استخدام الذكاء الاصطناعي، وتحليلات البيانات الكبيرة، والحوسبة السحابية وأنترنت الأشياء، مما أفسح المجال لظهور نماذج أعمال جديدة مثل المنصات الرقمية. وقد عرفت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OCAD عام 2015 التحول الرقمي" بأنه النتيجة لعملية تحويلية جلبتها المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات، التي جعلت التقنيات أرخص وأكثر قوة وموحدة على نطاق واسع، وأدت الى تحسين العمليات التجارية، وتعزيز الابتكار في جميع قطاعات الاقتصاد.

وتعرف دراسة جميلة سلايمي التحول الرقمي يعني إمكانية تكييف الشركات والمؤسسات الحكومية واستجابتها مع التغيرات التكنولوجيا السريعة وذلك بتغيير نماذج أعمالها وعماليتها، من أجل المحافظة على استمراريتها في دائرة المنافسة، خاصة الشركات التجارية لاستقطاب قواعد أكبر من الزبائن، على عكس المؤسسات الحكومية التي يكون فيها المواطن مجبرا للتعامل معها، إلا أن التحول الرقمي في القطاع الحكومي كذلك مهم جدا.

لقد عرف التحول الرقمي حسب دراسة (Berghaus & Back ،2016 :3) بأنه" عبارة عن تغيير جذري في المنظمة وله تأثير غير عادي على الاستراتيجيات والهيكل التنظيمي".
يمثل التحول الرقمي تغيير جذري كبير في تقديم الخدمات وليس تغييراً تراكميًا، حيث يساعد على تحقيق الاستدامة والتنافسية، بالإضافة الي بناء مجتمعات فاعلة، لأنه يساعد في تقديم الخدمات بشكل أفضل وأسرع. فهو عملية انتقال المنظمات الي نموذج يعتمد على الرقمية في ابتكار المنتجات والخدمات (البار، 2019 ، ص 2).

2.2 تعريف التحول الرقمي:

السعي إلى تحقيق استراتيجية المنظمات وتطوير نماذج الأعمال والتشغيل المبتكرة والمرنة من خلال الاستثمار في التقنيات وتطوير المواهب وإعادة تنظيم العمليات وإدارة التغيير لخلق قيمة وخبرات جديدة للعملاء والموظفين وأصحاب العلاقة." كتاب التحول الرقمي، 2021: صفحة 12).

وعرفه (زروالي وجابر، 2022، ص 363) على أنه "عملية التغيير جذرية وشاملة تقوم على أساس إنشاء موارد رقمية وإزالة الطابع المادي للأعمال وإدخال التقنيات الحديثة على مختلف الأنشطة الداخلية والخارجية للمنظمة وأتمته نماذج الأعمال وذلك بهدف تحسين كفاءة العمليات الرئيسية ولأداء التنظيمي للمنظمة".

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا تعريف التحول الرقمي على أنه" تحويل نماذج الأعمال وتطويرها بشكل استراتيجي، إلى نماذج تعتمد على التكنولوجيا الرقمية من أجل تلبية توقعات العملاء والسوق المتغيرة.

3.2 مز ايا التحول الرقمي:

للتحول الرقمي له مزايا عديدة ومتنوعة ليس فقط على العملاء والجمهور ولكن للمؤسسات الحكومية والشركات أيضًا منها أنه يوفر التكلفة والجهد بشكل كبير ويحسن الكفاءة التشغيلية وينظمها، ويعمل على تحسين الجودة وتبسيط الاجراءات للحصول على الخدمات المقدمة للمستفيدين.

يساعد التحول الرقمي المؤسسات الحكومية والشركات على التوسع والانتشار في نطاق أوسع والوصول إلى شريحة أكبر من العملاء والجمهور يمكن تلخيصها في العناصر الآتية (وليد وأمين، 2021، ص 155 156):

- تسريع طريقة العمل اليومية.
- سهولة وسرعة ومرونة تطبيق خدمات جديدة.
- زيادة جودة وكفاءة سير العمل.

• زيادة الإنتاجية وتحسين المنتجات.
• إمكانية الاستفادة من التقنيات الحديثة لتطوير الأداء والتنبؤ والتخطيط للمستقبل.
• رفع مستويات الشفافية والحكومة .
• تحسين جودة الخدمات المقدمة للمستفيدين.
• زيادة رضا المستفيدين.

4.2 استراتيجية التحول الرقمي: (مصباحي، 2021: الصفحات 12 – 13 – 14)

يتطلب بناء هذه الاستراتيجية اتباع مجموعة من الخطوات تتمثل في :

1 - إنشاء رؤية : الرؤية هي تصور مستقبلي لوضع الرقمنه داخل المنظمة وخارجها، بمعنى التعرف على الهدف الرئيسي والاساسي من اجل الوصول بالمنظمة من منظمة تقليدية إلى منظمة رقمية، وهذا يتطلب ان يتم وضع أهدافا طويلة المدى، حيث انه من خلال هذه الاهداف يمكن وضع التصور العام لما ترغب المنظمة في الوصول إليه ويتطلب دراسة السوق التي تعمل فيه المنظمة ودراسة كلا من الرقمنه الداخلية والرقمنه الخارجية ودراسة التطورات المستقبلية التي قد تحدث في كلا من البيئة الداخلية والخارجية. وذاك حتى يمكن التوصل إلى رؤية شاملة تأخذ في حسبانها الاحتياجات المستقبلية للمنظمة.

2 - تحليل السوق: ويقصد به ضرورة دراسة سوق عمل المنظمة وعمل تحليل دقيق له، من حيث ماهي الأدوات التكنولوجية التي يعتمد عليها بناء نظم الرقمية وماهي المنظمات المماثلة للمنظمة ولكنها تعتمد على الرقمنه بشكل كلي ففي سوق النقل مثلا نجد شركة اوبر وكريم قد نشأت في رحم الرقمنه منذ بداية إنشاءها.

3 - تصميم تجربة المستخدم: بمجر إنشاء رؤية وتحليل السوق، فيجب العمل على تصميم التجربة الرقمية التي ترغب المنظمة توصيلها إلى العميل، مع العلم ان العميل في السوق يقارن بين تلك التجربة وتجاربه مع المنظمات المنافسة، الامر الذي يتطلب تصميم تجربة فريدة ومتميزة. لذلك يجب على المنظمة ان تحدد بدقة ماهي القيمة التي ترغب في تقديمها؟ هل هي مناسب لهم؟ ايضا ماهي طريقة تفاعل العميل مع المنظمة؟ كيف يمكنك تغيير طريقة إشراك الموظفين في العمليات التشغيلية؟ كما يجب عليها وضع تصور عن الكيفية التي يمكن الموظف بشكل أسرع وأسهل من خلال برنامج أو تطبيق أو منصة رقمية جديدة (النموذج الرقمي للإعمال التي ترغب تبنيه لتحقيق رؤيتها).

4 - تقييم الوضع الحالي: تعمل الخطوات السابقة على التعرف على الاحتياجات الاساسية للعملاء من التحول الرقمي، بمعنى ما الذي سوف يعود على العملاء نتيجة انتقال المنظمة الي الرقمنه الابتكارية، وما الذي يتطلع اليه العميل من هذه الرقمنه، وتمثل

هذه الخطوة في التعرف على الواقع الحقيقي والحالي للمنظمة تمهيدا للتعرف على الفجوة الحالية بين الواقع وما ترغب ان تصل اليه المنظمة في المستقبل، ويتم ذلك عن طريق قيام المنظمة بالتعرف على البنية الأساسية الرقمية للمنظمة، وجودة البرامج والتطبيقات والأدوات الأخرى التي تستخدمها في تلبية احتياجاتك الحالية والمستقبلية، يساعد هذا التقييم المنظمة على معرفة التكنولوجيا المستخدمة حاليا والتي يجب تحديثها، وماهي العملية التي ينبغي تحسينها أو تشغيلها تلقائيا، والأدوات الرقمية التي يجب عليك تغييرها.

5- تهيئة البنية التحتية: إن إعداد البنية التحتية لبيئة العمل الرقمية التي تحتاجها المنظمة والتي تكنها من الوصل الي تطلعات العملاء تعتبر خطوة محورية وهامة للبدء في وضع استراتيجية رقمية لها، ويتطلب ذلك الاعتماد على علماء البيانات والمتخصصين في الرقمنه وتحليل البيانات، وبالإضافة الي قيادة مهنية مؤهلة، ومساعدة فريق العمل على تطوير المهارات اللازمة للتغيرات المستقبلية. وكذلك بناء ثقافة رقمية جديدة من شأنها أن تتماشى مع العمليات المحولة.

ولتنفيذ برامج التحول الرقمي لابد من خطة لتطوير الكفاءات والقدرات البشرية داخل المؤسسة وتنميتها، ويكون ذلك بتوظيف كفاءات وقدرات جديدة ذات خبرة ببرامج التحول وبالاستفادة من الوسائل التكنولوجيا وأيضا بشكل موازي تطوير القدرات والكفاءات الحالية في المؤسسة، وهذا التطوير لا يقتصر على تطوير كفاءات استخدام الوسائل التكنولوجيا ولكن يتعداه لترسيخ أهمية برنامج التحول الرقمي للمؤسسة وللموظف وتطوير روح المبادرة والمرونة.

5.2 دو افع تطبيق التحول الرقمي :

الدوافع من تطبيق الحول الرقمي في القطاع المصرفي يمكن عرضها على النحو التالي (أسماء، 2022، ص -479 480)

- **ظهور شركات التكنولوجيا المالية:** ظهر نوع جديد من الشركات التكنولوجية يعرف باسم" التكنولوجيا المالية Fintech"" فقد أحدث هذا النوع من الشركات ثورة في القطاع المصرفي، وذلك حينما تحولت هذه الشركات من شركات مزودة بالحلول التكنولوجية إلى شركات منافسة في تقديم خدمات مبتكرة وذات قيمة مضافة لخدمات البنوك.

- **تغير متطلبات العملاء واحتياجاتهم:** ظهر الدافع في تحسين الخدمات المقدمة للعملاء كونه المحرك الأساسي وراء التحول الرقمي، ليس فقط في صناعة الخدمات المالية حيث تعمل البنوك ولكن في جميع الصناعات. فالعملاء اعتادوا على التعامل مع

التكنولوجيا الحديثة في عمليات الشراء والبيع وأصبحوا في حاجة إلى خدمات رقمية مبتكرة وحديثة بطريقة سلسلة وبسرعة عالية، ففي زمن التكنولوجيا يتوقع العملاء أن يحصلوا على الخدمة بضغطة زر، وأن توفر لهم الجهات ذات العلاقة ما يحتاجونه من خدمات، وتقدم لهم أفضل العروض بناء على معرفتها بسلوكياتهم وتوقعاتهم وأن تتم جميع العمليات بسهولة وسرعة، مما جعل هناك دافع لتعامل البنوك بمرونة مع عملائهم. وتمثل الخدمات الرقمية التي ينتظرها عملاؤهم..

- **زيادة حدة المنافسة:** بسبب زيادة حدة المنافسة بين البنوك أقدمت هذه البنوك على تقديم خدمات رقمية مبتكرة، والاستثمار في التقنيات الحديثة لتحديث خدماتها ومنتجاتها ومن ثم الحفاظ على الحصة السوقية لها وزيادتها في المستقبل.

- **الاضطراب الرقمي أو التشويش الرقمي:** ويعرف بأنه تحول يثور على الأمور التقليدية، وتسبب به تقنيات أو وسائط أو قنوات أو موجودات رقمية ناشئة أو يعبر عنه من خلالها، ويؤدي إلى تغيير في التوقعات والسلوكيات الرئيسية لأية ثقافة أو سوق أو صناعة. ويستمر الاضطراب الرقمي في التأثير على الصناعات لدرجة أنه المتوقع أن تقوم 95% من المؤسسات بتحويل رقمي. هذه الاضطرابات هي نتيجة للتقنيات الجديدة التي تمتلك القدرة على تغيير طريقة حياة الناس وعملهم.

- **التحليلات والبيانات الكبيرة:** التي تتيح اتخاذ القرارات مستنيرة في الوقت الفعلي ووضع السيناريوهات القائمة على البيانات (تخربين، بوخرص، 2022، ص154)

- **تقنيات الحوسبة السحابية:** التي تتيح(بشروط مالية ميسرة) الوصول المرن إلى التطبيقات والبيانات. (تخربين، بوخرص، 2022، ص154)

- **الوسائط الاجتماعية:** التي تُغزى التفاعل داخل مجموعات الأقران بشكل حاسم. (تخربين، بوخرص، 2022، ص154)

- **إنترنت الأشياء:** الذي يوفر إمكانيات غير محدودة تقريبيا للتفاعل من خلال الترابط الذكر للكائنات ذاتية التحكم(تخربين، بوخرص، 2022، ص 154)

ومن خلال ما سبق ان التوجه نحو الرقمنه فرصة للمصارف الإسلامية لتواكب متطلبات العملاء والحكومة والجهات التنظيمية، بتقديم خدمات مصرفية جيدة ومتنوعة وبتكلفة أقل، ويحسن الكفاءة التشغيلية وينظمها، ويُمكن التحول الرقمي مختلف الشركات والمؤسسات من تنويع أعمالها ويساعدها على التوسع والانتشار في نطاق واسع والوصول الي شريحة أكبر من العملاء.

3 .الاقتصاد الرقمي :

نتج عن التطور التقني الهائل الذي حصل في مجال التكنولوجيا واستخدام الأنترنت خلال العقود الماضية، إلى إحداث تغييرات جوهرية في أسلوب حياة الناس، وقد تفاعلت الأنشطة التجارية والاقتصادية مع تلك التغييرات والتطورات، مما يساهم في ظهور نوع جديد من الاقتصاد أطلق عليه مسمى الاقتصاد الرقمي أو اقتصاد تكنولوجيا المعلومات.

1.3 مفهوم الاقتصاد الرقمي:

لقد تم إدخال مفهوم الاقتصاد الرقمي في عام 1995 من طرف مدير الأعمال والاستراتيجي الكندي Don Tapscott كتابه المنشور باللغة الإنجليزية بعنوان" :The digital economy promise and peril the age of networke"

الاقتصاد الرقمي:

الآمال والمخاطر في عصر الشبكات الذكية. "عبد القادر زواتينة، 2021، ص23). ثم تناوله بالدارسة من بعد ذلك العديد من الكتاب والباحثين، الذين اختلفوا في تسميته، فمنهم من أطلق عليه الاقتصاد الإنترنت. ومنهم من سماه اقتصاد المعرفة ومنهم من عرفه بأنه اقتصاد المعلومات وغير ذلك من المسمات.

2.3 تعريف الاقتصاد الرقمي:

حسب التعريف المقترح من قبل منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) فإن الاقتصاد الرقمي يمثل" جميع الأنشطة الاقتصادية التي تعتمد على استخدام المدخلات الرقمية بما في ذلك التقنيات الرقمية، والبنية التحتية الرقمية، والخدمات الرقمية، والبيانات أو تلك التي يساعد استخدام مدخلات رقمية على دعمها وتعزيزها بشكل كبير، بما يشمل جميع المنتجين والمستهلكين، بما في ذلك الحكومة" (OECD،2020).

ومن خلال التعريف السابق يمكننا تعريف الاقتصاد الرقمي بأنه" الاقتصاد القائم على الأنترنت، يعتمد على التقنيات الرقمية والحاسوبية للقيام بالأنشطة الاقتصادية والمعاملات التجارية والتفاعلات المهنية التي يتم تمكينها بواسطة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

3.3 خصائص الاقتصاد الرقمي:

يتميز الاقتصاد الرقمي بالعمل على بناء مجتمع معلومات عن طريق تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتمكين الأفراد والمؤسسات من استخدام المعارف والمعلومات وإنتاجها وتطويرها كمعامل رئيسي له قيمة اقتصادية إنتاجية لتحقيق العديد من الأهداف التنموية. كما يساعد على زيادة اندماج اقتصاد الدولة في الاقتصاد العالمي وزيادة فرص

التجارة العالمية والوصول إلى الأسواق العالمية، ومن خصائص الاقتصاد الرقمي (عبود، 2004، ص 95):

• سهولة الوصول إلى مصادر المعلومات:

يعتمد نجاح ونمو الاقتصاد الرقمي على قدرة الأفراد والمؤسسات على المشاركة في شبكات المعلومات ومواقع الإنترنت المختلفة. ويتطلب الاشتراك الفعال في تلك الشبكات وفي الاقتصاد الرقمي ضرورة توفر البنية التحتية مثل: شبكات الكهرباء، وشبكات الهواتف، وانخفاض تكلفة ورسوم تلك الخدمات، وتوفر الآلات والأجهزة والمعدات والمهارات والتعليم والتدريب وتوفر الموارد المالية واستخدام الأموال الإلكترونية مثل: بطاقات الائتمان الدائنة والمدينة.

• التأثير على المنافسة وهيكل السوق:

تؤثر تكنولوجيا المعلومات على درجة المنافسة واساليبها وتحسين المراكز التنافسية ويختلف هيكل السوق وفق درجة التطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الاقتصاد الرقمي وذلك على المستويين المحلي والدولي ويجب أن تتكامل تكنولوجيا المعلومات والاتصال مع منظومات وقطاعات الاقتصاد المختلفة وخاصة في مجال التصنيع والزراعة والتعليم والتدريب والخدمات المالية والمصرفية والاستثمارية.

• التأثير على الاقتصاد الكلي:

تلعب تكنولوجيا المعلومات والاتصال دورا أساسيا في زيادة معادلات النمو الاقتصادي وفي الاستثمارات الرأسمالية والتجارة الإلكترونية الداخلية والخارجية. وتؤثر الإنترنت في أساليب أداء المعاملات التجارية وأساليب العمل.

• المساعدة على اتخاذ القرارات:

يمكن التحكم في المعلومات بالاستخدام الفعال للمعلومة وتوظيفها لخدمة القرارات والسياسات الاقتصادية وتساعد مهارات إدارة المعلومات في نجاح اتخاذ القرارات الاستثمارية بعيدة المدى بدقة. ويوفر الاقتصاد الرقمي المعلومات عن طريق تعلم كيفية تحديد الاحتياجات المعلوماتية ثم اختيار المصادر المناسبة للمعلومات الأساسية والهامة أي إدارة الصادر والوارد من المعلومات بطريقة أكثر كفاءة.

وعليه يمكن القول إن الاقتصاد دور حاسم في اتخاذ القرارات في قطاع الأعمال خاصة في ظل سهولة النفاذ الي الانترنت عبر الحزمة العريضة الثابتة النقالة، والقدرات الهائلة للحواسيب والهواتف الذكية وغيرها.

4. المصارف الاسلامية :

بعد الحرب العالمية الثانية حصلت العديد من الدول الإسلامية على استقلالها صاحب ذلك تطور في الفكر الاقتصادي الإسلامي، الذي وانطلاقا من تحريم الإسلام الربا أعيد النظر في الهياكل النقدية والمالية في الدول الإسلامية بشكل يلغي فيه نظام الفوائد، ويحل محله مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، هذا المبدأ الذي جاءت البنوك الإسلامية لكي تكرسه عن طريق ممارستها لمختلف العمليات، والخدمات البنكية.

ويعود تاريخ العمل المصرفي إلى سنة 1940 عندما نشأت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي سنة 1950 بدأ التفكير المنهجي المنتظم يظهر في باكستان من أجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن مدة التفكير هذه طالت ولم تجد لها منفذا تطبيقيا إلا في مصر سنة 1963 بما كان يسمى **"بنوك الادخار المحلية"** تحت إشراف الدكتور أحمد النجار ولقد عرفت التجربة نجاحا كبيرا، وتجاوبا منقطع النظير من طرف الشعب المسلم بمصر ورغم قصر عمر هذه التجربة فإنها أفادت.

وبعد عشرات سنوات انطلاقة النظام المالي الذي بدأ بالبنوك الإسلامية ثم شركات التأمين والاستثمار والتي تسلسل نشوؤها تباعا في الأقطار الإسلامية والغربية بعد أن كان النطاق الجغرافي لظهورها محصورا في الشرق العربي ودول آسيا الإسلامية.

فتأسس بنك ناصر الاجتماعي، بنك دبي الإسلامي بالإمارات العربية المتحدة سنة 1975، البنك الإسلامي للتنمية 1976، بنك التمويل الكويتي 1977، دار المال الإسلامي فيصل الإسلامية.

هكذا استمرت البنوك الاسلامية في الظهور حتى يومنا هذا فلقد انتقل عدد البنوك الإسلامية من 34 سنة 1983 على 195 سنة 1977 إلى 200 سنة 2000.

في مقابل وصل حجم الصناعة البنكية الاسلامية إلى 200 مليار دور سنة 2000 وهي تنمو بمعدل 15 % سنويا. (خديجة خالدي : 2005 ، ص5-4) .

1.4 تعريف المصارف الاسلامية :

عرفت المادة 15 من اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية – التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي – سنة 1977 المصارف الاسلامية بأنها "تلك المصارف أو المؤسسات التي ينص قانون إنشاؤها، ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعلى عدم التعامل بالربا أخذا وعطاء" (شياد، 2015، ص 21)

يقول الدكتور أحمد النجار: (باستعراض قوانين ومراسم إنشاء البنوك الإسلامية التي قامت حتى الآن نستطيع أن نخلص إلى تعريف عام للبنك الإسلامي مؤداه أن البنك هو

مؤسسة مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية مما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع ووضع المال في المسار الإسلامي).

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا تعريف المصرف الإسلامي بأنه "مؤسسة مالية اقتصادية تلتزم في تعاملاتها الاستثمارية والخدمية والتمويلية في إطار الشريعة الإسلامية".

2.4 خصائص المصارف الإسلامية:

يتميز البنك الإسلامي عن غيره أجمل الحديث عنها: (عبد الله بن حمد، ص 79 - 80 - 81)

الخاصية الأولى: استبعاد التعامل بالفائدة – الربا

الخاصية الثانية: هي توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات.

الخاصية الثالثة: ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية.

الخاصية الرابعة: تجميع الأموال العاطلة ودفعها إلى مجال الاستثمار والتوظيف بهدف تمويل المشروعات التجارية والصناعية والزراعية.

الخاصية الخامسة: تسيير وسائل الدفع وتنشيط حركة التبادل التجاري المباشر.

الخاصية السادسة: إحياء نظام الزكاة.

الخاصية السابعة: إحياء بيت مال المسلمين: وإنشاء صندوق له يتولى المصرف إدارته.

الخاصة الثامنة: القضاء على الاحتكار الذي تفرضه الشركات المساهمة على أسهمها فبدل أن كانت تصدر سندات لتمنع الغير من الاشتراك في راس المال ستلجأ إلى فتح باب الاكتتاب في زيادة أسهمها لكي تتوسع في أعمالها.

الخاصية التاسعة : إرساء قواعد العدل والمساواة في المغانم والمغارم.

3.4. البنوك الإسلامية الرقمية:

لقد كان للبنوك الرقمية نموا متسارعا في الآونة الأخيرة، نظرا لما شهده القرن الأخير من طفرة في تكنولوجيا المالية، وزاد وتيرة التسارع هذه جائحة كرونا، ما طور الأعمال المالية الرقمية عمومًا، والبنوك الرقمية خصوصا، حتى تجاوز عددها 400 بنك رقمي عبر العالم، وقد كان للمالية الإسلامية حظا من ذلك، فقد تم إطلاق عدد من البنوك الرقمية الإسلامية عبر العالم. (صالح بن ناصر، 2021).

4.4 تعريف البنوك الإسلامية الرقمية:

تعرف بأنها فضاء إلكتروني يقدم من خلاله البنك أعماله المصرفية ويعرض خدماته لعملائه ويتواصل معهم بطرق إلكترونية عن بعد، سواء كانت تتم عبر الخط أو عبر شبكة الانترنت باستخدام الوسائل والبرامج الإلكترونية، ولكن يراعي فيها موافقتها لأحكام الشريعة الإسلامية، مما يسهل على العملاء تنفيذ معاملاتهم المصرفية، ويحقق أهداف المصارف (مخزري، مهري ، 2020، ص 1222).

5.4 أهمية البنوك الإسلامية الرقمية:

تستمد البنوك الرقمية الإسلامية أهميتها من الانتشار الواسع الذي تشهده في مختلف دول العالم، وذلك انطلاقا من بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، جنوب شرق آسيا وفي دول الخليج العربي. حيث سجلت البداية من المملكة المتحدة البريطانية على إثر إطلاقها المجموعة من التطبيقات الإسلامية مثل تطبيق "Nomo"، التطبيق البنكي الرقمي الإسلامي تحت اسم "Rizq"، إلى جانب تطبيق الخدمات المصرفية الإسلامية "Niyah" لا يتعامل بالفائدة مطلقا، وهو ما يعني أنَّ الزبون لن يدفع أي فائدة على حساباته ولن يكسب أي فائدة على ودائعه، كما أن البطاقة الائتمانية للبنك يمكن استخدامها في أي مكان في العالم بدون رسوم، ويمكن التسجيل ضمن قائمة عملاء البنك والاستفادة من خدماته من أي مكان في العالم وبأسرع وقت ممكن، ويتيح ذات البنك لعملائه إدارة أموالهم وحسابتهم في اي بنك كانت. أما على صعيد دول مجلس التعاون الخليجي، فإن البنوك الرقمية الإسلامية التي تم إطلاقها إلى حد الآن بدءا من عام 2015 هي فروع رقمية لمصارف قائمة، فمثلا مصرفية ميم هي فرع رقمي لبنك الخليج المتحد، كما أن تطبيق" الإسلامي الرقمي" الذي انطلق في شهر أبريل 2020م ليقدم الخدمات المصرفية الإسلامية الرقمية لعملائه في البحرين ويتيح لهم ربط حساباتهم في البنوك الأخرى وعرضها على منصته، هو أيضا فرع رقمي تابع لبنك البحرين الإسلامي بحيث تلعب هذه الفروع أهمية بالغة في تعزيز ثقة عملائها بعملياتها المصرفية، مواكبة العصر الرقمي الذي يشهده العالم، انعكاسها الإيجابي على مجمل القطاعات الاقتصادية فيها، عبر ما تتيحه من فرص جديدة للتمويل لاسيما لقطاع شباب الأعمال والمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر. (عماروش، شوشان، 2022، ص 398 - 399) .

6.4 انواع الخدمات المصرفية للبنوك الرقمية الإسلامية.

تتعدد الخدمات المصرفية للبنوك الرقمية الإسلامية لتشمل ما يلي(عماروش، شوشان، 2022، ص 399 - 400)

• **خدمة العملاء عبر الانترنت:** بحيث يستطيع العملاء إتمام تعاملاتهم المصرفية والاستعلام عن حساباتهم والخدمات المتوفرة لدى البنك من أجهزتهم الشخصية في المنازل أو المتاجر أو المكاتب.

فتح الحسابات: يمكن لأي فرد الدخول لموقع البنك المعني في الإنترنيت وطلب فتح حساب سواء في بلده أو في بلد آخر إن كان البنك يسمح بذلك.

• **دفع فواتير الخدمات :** تسمح البنوك الرقمية الإسلامية بدف فواتير (الهاتف، الكهرباء، الغاز،.....الخ) وذلك بعد إدخال أرقام حسابات الجهة المقدمة للخدمة والبنك الذي تتعامل معه وكذلك رقم العميل مع تلك الجهة.

• **أوامر الدفع المتكررة:** يمكن للعميل إصدار أوامر الدفع متكررة على المواقع لتمكينه من دفع المبالغ المتكررة دوريا، وذلك بتعبئة نموذج الدفع المتكرر.

• **شراء وبيع الأوراق المالية:** تضع البنوك الرقمية الإسلامية قاعدة ضخمة من المعلومات لتمكين عملائها من شراء وبيع الوراق المالية سواء كانت أسهمها أو صكوكا عبر الانترنيت.

• **خدمة الصيرفة الإلكترونية عبر خط الهاتف:** هي خدمة تسمح للعميل بإتمام العديد من معاملاته المصرفية عبر خط الهاتف المصرفي المخصص لهذا الغرض، وهي متوفرة 24 ساعة على مدار أيام السنة.

• **خدمة الصيرفة الإلكترونية عبر الهاتف النقال:** وذلك من خلال إمكانية تحميل العميل لبعض التطبيقات المخصصة لهذه الخدمة من أجل إتمام معاملاته إلكترونيا.

• **إصدار وسائل الدفع الإلكترونية:** مثل الأوراق التجارية الإلكترونية الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية والبطاقات البنكية.

• **الصيرفة الإلكترونية من خلال الصرافات الإلكترونية:** والتي تتضمن الموزع الآلي للأوراق المالية (سحب النقود) إلى جانب الشباك الآلي البنكي والذي يقدم خدماته قبول ودائع، طلب الصكوك وعمليات التحويل من حساب إلى آخر على غرار السحب النقدي. هذا بالإضافة إلى نقاط البيع الإلكترونية والتي تسمح بخصم قيمة مشتريات العميل من رصيده الخاص في البنك.

• **خدمة السويتش الإلكتروني:** هي عبارة عن خدمة تضمن الربط بين فروع البنك الواحد، بحيث يتمكن العميل من السحب أو الإيداع في حسابه لدى أي فرع من دون وجوب حضوره، كما تستطيع الفروع في حد ذاتها تبادل الرسائل المالية وغير المالية إلكترونيا عبر نظام مستقر وعلى الدرجة عالية من التمكن.

• **خدمة السويفت:** تتجسد هذه الخدمة في إمكانية تحويل الأموال من بنك إلى آخر ومن أهم العمليات التي تشملها خدمة السويفت نجد رسائل حوالات العملاء وأوامر الدفع، رسائل حوالات البنوك التنفيذية لتعزيز أرصدتها لدى البنوك المراسلة، رسائل فتح اعتمادات مستندية بنوعيها الصادرة والواردة وإصدار خطابات الضمان الخارجية.

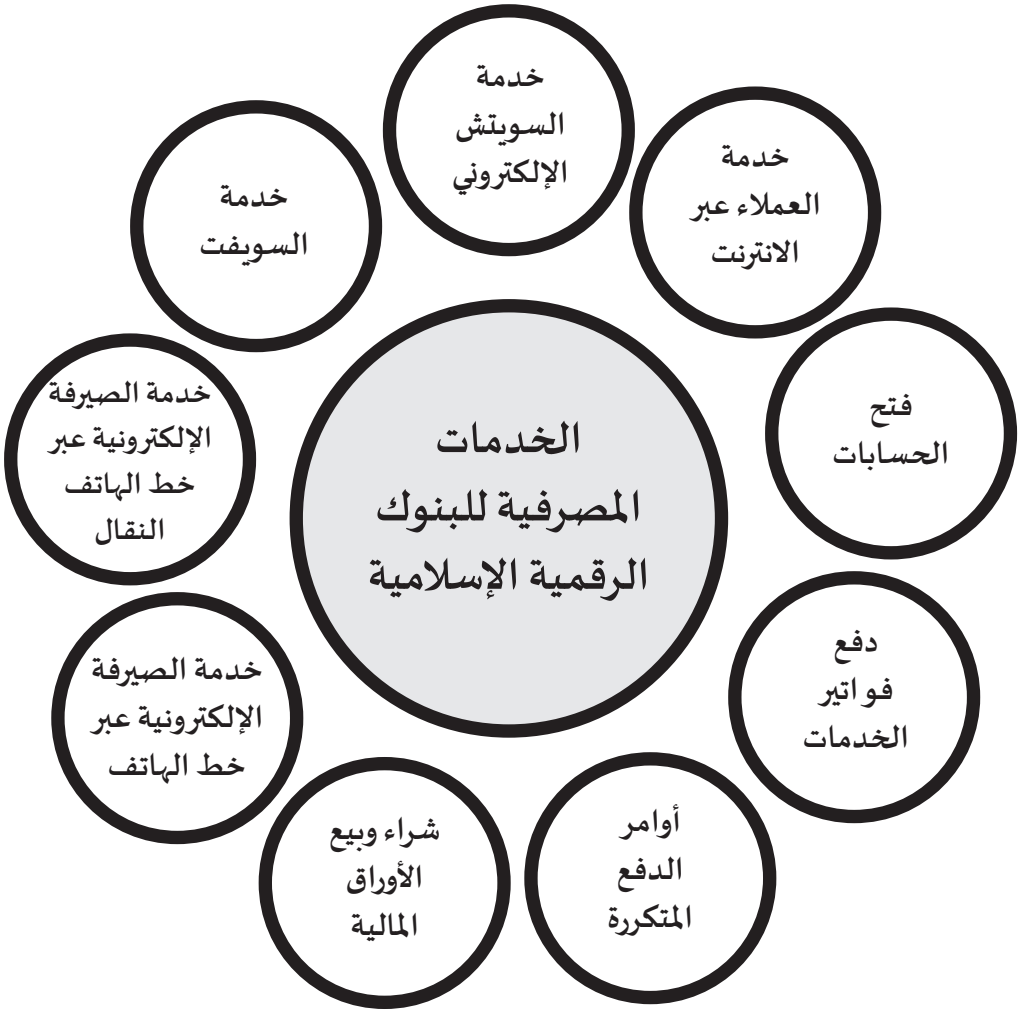

المصدر : إعداد الباحثان

- مجتمع وعينة الدراسة:

أ. مجتمع الدراسة: يشتمل مجتمع الدراسة على الموظفين على مستوى البنوك لإسلامية بمدينة بنغازي والمتمثل عددهم (80) موظف موزعين على خمسة بنوك وهي : مصرف الوحدة ، مصرف الأمان، مصرف التجاري الوطني، مصرف الإسلامي الليبي، مصرف التمويل الإسلامي.

ب. عينة الدراسة: تم اختيار عينة من الموظفين في القطاع البنكي، حيث تم توزيع (80) استبيان تم استرجاع (33)، منها (47) قابلة للتحليل الإحصائي.

ت. تحليل خصائص العينة: سنحاول عرض الوصف الإحصائي لعينة الدراسة وفق الخصائص الشخصية للمستجوبين والمتمثلة في متغيرات الجنس، العمر، المؤهل العلمي، الأقدمية في العمل أو المنصب.

- الأساليب الإحصائية المستخدمة:

لتحقيق أهداف الدراسة وتحليل البيانات التي تم تجميعها، تم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة، حيث تنوعت الوسائل الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات بتنوع أهداف الدراسة، وقد كانت الإحصائية المستخدمة على النحو التالي:

• استخدمت التكرارات والنسب المئوية لمعرفة خصائص عينة توزيع الدراسة حسب البيانات الأولية.

• استخدم المتوسط الحسابي، والانحراف المعياري، والوزن النسبي لتحديد مستوى أبعاد البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي من ناحية التحول الرقمي.

• استخدم ارتباط بيرسون للتعرف على وجود علاقة بين البنوك الإسلامية والتحول الرقمي وكذلك طبيعة هذه العلاقة.

• استخدم تحليل الانحدار البسيط للتعرف على وجود أثر التحول الرقمي على البنوك الإسلامية.

وبعد توزيع الاستمارات وفرزها وتحديد الاستمارات الصحيحة، والتي تم الاعتماد على الإجابات الواردة فيها بعملية التحليل، تم استخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية Statistical Package for Social Science SPSS 28 لتحليل البيانات التي جُمعت من عينة الدراسة حيث تم استخدام نموذج لتحليل الإجابات على فقرات استمارة الاستبيان لتحديد مستوى الموافقة بالاعتماد على مقياس ليكرت الخُماسي باعتباره أكثر المقاييس استخداما، حيث يُعطى لكل إجابة درجة على النحو التالي:

تدرج غير موافق بشدة تُعطى درجة (1)، غير موافق تعطى درجة (2)، محايد تعطى درجة (3)، موافق تعطى درجة (4)، وموافق بشدة تعطى درجة (5)، ويوضح الجدول رقم (1) كيفية توزيع الوزن النسبي للتعرف على أبعاد البنوك الإسلامية في مدينة بنغازي من ناحية التحول الرقمي، كما في الجدول التالي:

مقياس ليكرت	معارض تمام	معارض	محايد	موافق	موافق تمام
درجة الموافقة	1	2	3	4	5
مدى المتوسط المرجح	1-1.80	1.80-2.60	2.60-3.40	3.40-4.20	4.20-5
مدى الوزن النسبي	%(20-36)	%(36-52)	%(52-68)	%(68-84)	%(84-100)
وصف المستوى	منخفض جداً	منخفض	متوسط	مرتفع	مرتفع جداً

- الدراسة الميدانية:

تختص هذه الدراسة بتحليل البيانات التي تم تجميعها من مجتمع الدراسة وذلك باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، كما تم التحقق من صحة الفرضيات التي وضعت، وذلك على النحو التالي:

1 - المتغيرات الديموغر افية لعينة الدراسة:

لقد تم تحليل البيانات الأولية لعينة الدراسة وكما وردت في أداة الدراسة، وذلك على النحو التالي:

جدول (2): توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات الديموغرافية

المتغير	الفئة	العدد	النسبة
الجنس	ذكر	27	57.4
	انثى	20	42.6
	المجموع	47	100.0

المؤهل العلمي	بكالوريوس	35	74.5
	ماجستير او دكتوراه	7	14.9
	اخرى يرجى ذكرها	5	10.6
	المجموع	47	100.0
المسمى الوظيفي	محاسب مالي	10	21.3
	مدير مالي	3	6.4
	نائب مدير	3	6.4
	مبرمج (مهندس تقنية معلومات(	2	4.3
	رئيس قسم	13	27.7
	اخرى ذكرها	16	34.0
	المجموع	47	100.0
سنوات الخدمة	اقل من 5 سنوات	6	18.2
	من 5 الي اقل من 15 سنة	9	27.3
	من 15الي اقل من 25	10	30.3
	25 سنة فأكثر	8	24.2
	المجموع	47	100.0
الادارة التابع لها	ادارة الحسابات	24	51.1
	ادارة الوسائط والدفع الالكتروني	7	14.9
	ادارة تقنية المعلومات	5	10.6
	ادارة المراجعة	5	10.6
	ادارة المخاطر	6	12.8
	المجموع	47	100.0

البنك	مصرف الوحدة الاسلامي	19	40.4
	مصرف الامان (الصيرفة الإسلامية)	7	14.9
	مصرف التجاري الوطني الاسلامي	8	17.0
	مصرف الإسلامي الليبي	5	10.6
	مصرف التمويل الإسلامي	8	17.0
	المجموع	47	100.0

من خلال الجدول(2) توزيع عينة الدراسة حسب المتغيرات الديموغرافية يتبين أن النسبة الأعلى (ذكر) وبلغت نسبتها (57.4%)، يليه (انثى) وبلغت نسبتها(42.6%)، وجاء في المرتبة التي تليها التخصص(غير ذلك) وبنسبة بلغت (18.2%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت نسبة كلاً من التخصص (اقتصاد) و(تمويل ومصارف) وبلغت (9.1%)، أما فيما يتعلق بمتغير المؤهل العلمي فقد جاء في المرتبة الأولى حملة المؤهل العلمي (بكالوريوس) وبلغت نسبتهم (74.5%)، يليه جاء حملة المؤهل العلمي (ماجستير او دكتوراه) وبنسبة بلغت (14.9%)، ثم حملة المؤهل العلمي (اخرى يرجى ذكرها) ونسبتهم (10.6%)، وأما فيما يختص بمتغير الوظيفة الحالية بالمصرف فقد جاءت في المرتبة الأولى الوظيفة (ادارة الحسابات) وبلغت نسبتها (51.1%)، يليها (إدارة الوسائط والدفع الالكتروني) وبلغت نسبتها (14.9%)، وفي المرتبة التي تليها جاءت كلاً من الوظيفة (إدارة المراجعة (وبلغت نسبتها (12.8%)، وفي المرتبة وجاء نسبة المرتبة التي تليها الوظيفة (إدارة تقنية المعلومات) وبلغت نسبتها (10.6%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت (إدارة المخاطر) وبلغت نسبتها(10.6%) وبخصوص متغير عدد سنوات الخدمة فقد كانت النسبة الأعلى لسنوات الخدمة (من 15 سنة إلى اقل من 25 سنة) وبلغت (30.3%)، يليه سنوات الخدمة (من 5 1إلى أقل من 25 سنة) وبنسبة بلغت (27.3%)، ثم سنوات الخدمة بالمصرف (من 25 سنة وأكثر) وبنسبة بلغت (24.2%)، وفي المرتبة الأخيرة جاءت سنوات الخدمة (أقل من 5 سنوات) وبنسبة (18.2%).

ثانياً: الإجابة عن تساؤلات الدراسة:

يتناول هذا الجانب الإجابة عن تساؤلات الدراسة، وذلك على النحو التالي:

السؤال الرئيسي للدراسة: معرفة ما مدى تحول البنوك الإسلامية بمدينة بنغازي من الناحية الرقمية؟

وينبثق عن هذا السؤال التساؤلات الفرعية التالية:

- السؤال الفرعي الأول: ما مستوي التحول الرقمي للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي؟

للتعرف على مستوى التحول الرقمي للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لأبعاد هذا المحور، وذلك على النحو التالي:

جدول (3) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لتحول الرقمي للبنوك الإسلامية

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	يوفر البنك البنية التحتية الرقمية من معدات واجهزة حاسوب والتقنيات الالكترونية	3.98	0.64	79.6
2	يمتلك البنك شبكة انترنيت ذات تدفق قوي وشبكة داخلية (انترنيت) للتنسيق مختلف مصالح البنك	3.91	1.00	78.2
3	يعمل البنك على صيانة وتجديد معداته التقنية وبرمجياته بصفة دورية لمواكبة التطورات الحاصلة في عالم الصيرفة	4.00	0.98	80.0
4	يقدم البنك خدمات تمويل الاستثمارات والمشاريع عن طريق تطبيقات وبرامج التمويل	3.21	1.30	64.2
5	يقدم البنك بأنشاء عقود لتثبيت منافذ الدفع الالكترونية للوكالات والمتعاملين مع المؤسسة	3.49	0.98	69.8
6	يقوم البنك بالاستعانة بالتقنيات الحديثة	3.81	0.88	76.2
7	يقوم البنك باستخدام انظمة الكترونية لتحليل سلوك المستفيدين والمستثمرين لقياس رضاهم عن جميع خدماته	3.53	0.95	70.6
8	يستخدم البنك التكنولوجيا الرقمية على نطاق	3.74	0.92	74.8
9	واسع وسائل التواصل الاجتماعي والبيانات الضخمة وتحليلها وتقنية الحوسبة السحابية	3.81	1.04	76.2
10	البنك التكنولوجيا الرقمية على نطاق واسع التواصل الاجتماعي والبيانات الضخمة وتحليلها وتقنية الحوسبة السحابية	3.72	1.16	74.4
مستوي التحول الرقمي للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي		3.72	0.58	74.4

يتضح من الجدول (3) أن المتوسطات الحسابية لبعُد التحول الرقمي للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي قد تراوحت ما بين (3.21- 4.00)، والانحرافات المعياري تراوحت ما بين (0.64-1.30)، جاءت في المرتبة الأولى الفقرة "يعمل البنك على صيانة وتجديد معداته التقنية وبرمجياته بصفة دورية لمواكبة التطورات الحاصلة في عالم الصيرفة" وبلغ متوسطها الحسابي (4.00) بانحراف معياري (0.98)، ووزن نسبي (80.0%)، وجاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة "يقدم البنك خدمات تمويل الاستثمارات والمشاريع عن طريق تطبيقات وبرامج التمويل" بمتوسط حسابي (3.21) وانحراف معياري (1.30) ووزن نسبي (64.2%)، وبوجه عام فإن المستوى العام لبعُد التحول الرقمي للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي(3.72) بانحراف معياري (0.58) ووزن نسبي (74.4%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (1).

- السؤال الفرعي الثاني: ما مستوي المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي؟

للتعرف على مستوى المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لفقرات هذا البعُد، وذلك على النحو التالي:

جدول (4) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لمهارات الرقمية للبنوك الإسلامية

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	يوفر البنك قنوات واليات تواصل وخدمة عصرية كمركز اتصال مباشر المتاح على مدار الساعة وبأي وقت	3.57	0.97	71.4
2	يستخدم البنك استراتيجية تقوم على الفعالية والتطوير المستمر والابتكار (مقاييس لتتبع التقدم)	3.83	0.99	76.6
3	يستخدم اطر تنظيمية لمواجهة الهجمات الإلكترونية وحماية الانظمة المصرفية (مؤشرات مبكرة يسمح باتخاذ اجراءات فورية)	3.79	1.00	75.8
4	يعمل البنك على التطوير الخدمات المقدمة للعملاء (تطبيق المبادرات الرقمية)	3.94	1.03	78.8

5	وجود كوادر مؤهلة قادرة على استخدام البيانات وتحليلها لاتخاذ القرارات الملائمة	3.72	1.08	74.4
6	يمتلك موظفو البنك المهارات الخبرات الكافية لتنفيذ استراتيجية الرقمي	3.94	0.92	78.8
7	القدرة على الادارة او العمل والتوافق في بيئة سريعة الحركة والمرونة	3.87	0.92	77.4
	مستوي المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية	3.81	0.58	76.2

يتضح من الجدول (4) أن المتوسطات الحسابية لفقرات بعُد المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية قد تراوحت ما بين (3.57-3.94)، بانحرافات معيارية تراوحت ما بين (0.92-1.08)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة "يمتلك موظفو البنك المهارات الخبرات الكافية لتنفيذ استراتيجية الرقمي" بمتوسط حسابي (3.94) وانحراف معياري (0.92)، ووزن نسبي (78.8%)، في حين جاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة "يوفر البنك قنوات واليات تواصل وخدمة عصرية كمركز اتصال مباشر المتاح على مدار الساعة وباي وقت" بمتوسط حسابي (3.57) بانحراف معياري (0.97) ووزن نسبي (71.4%). وبوجه عام فإن المستوى العام لبعُد المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي (3.81) بانحراف معياري (0.58) ووزن نسبي (76.2%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (1).

- السؤال الفرعي الثالث: ما مستوي المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي؟

للتعرف على مستوى المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لأبعاد هذا المحور، وذلك على النحو التالي:

جدول (5) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لمستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية

م	الابعاد	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	تمتلك ادارة البنك الخبرة الكافية لقيادة استراتيجية البنك الرقمية	3.70	1.02	74.0

2	انا راضي عن رد فعل البنك تجاه المستجدات الرقمية	3.70	0.93	74.0
3	انا واثق باستعداد البنك للاستجابة للمستجدات الرقمية	3.70	1.02	74.0
4	يمتلك البنك استراتيجية تتمحور حول الاستفادة من البيانات الضخمة وتحليلها	3.89	0.91	77.8
5	بالاستعانة بالتقنيات الحديثة يقدم حلول مبتكرة وفعالة للعملاء وسهلة الاستخدام	3.64	1.05	72.8
6	يتعامل البنك مع شركات Fintech من خلال عقد شراكة مع شركات متخصصة في التكنولوجيا المالية	3.79	1.00	75.8
7	تطوير الخدمات التكنولوجيا	3.72	0.99	74.4
8	يشتري خدمات من شركات متخصصة في التكنولوجيا المالية لتحسين خدماته وعملياته	3.81	0.95	76.2
9	يعيد تصنيف خدمات التكنولوجيا المالية التي يشتريها	3.91	0.95	78.2
10	الاستجابة للمنافسة الاسرع	4.00	0.98	80.0
11	زيادة قاعدة العملاء وتحسين الاحتفاظ بهم	3.83	0.96	76.6
مستوي المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي		3.79	0.66	75.8

يتضح من الجدول (3) أن المتوسطات الحسابية لبعُد المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي قد تراوحت ما بين (3.64 - 4.00)، والانحرافات المعياري تراوحت ما بين (0.91-1.05)، جاءت في المرتبة الأولى الفقرة "الاستجابة للمنافسة الاسرع" وبلغ متوسطها الحسابي (4.00) بانحراف معياري (0.98)، ووزن نسبي (80.0%)، وجاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة "بالاستعانة بالتقنيات الحديثة يقدم حلول مبتكرة وفعالة للعملاء وسهلة الاستخدام" بمتوسط حسابي (3.64) وانحراف معياري (1.05) ووزن نسبي (72.8%)، وبوجه عام فإن المستوى العام لبعُد المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي(3.79) بانحراف معياري (0.66) ووزن نسبي (75.8%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (1).

-السؤال الفرعية الرابع: ما مستوي العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي؟

للتعرف على مستوى العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لفقرات هذا البعُد، وذلك على النحو التالي:

جدول (6) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	تقليل التكاليف التشغيلية	3.57	1.17	71.4
2	نقص المهارات الرقمية (الكفاءات البشرية المؤهلة)	3.62	0.97	72.4
3	الامن السيبراني وحماية البيانات	3.53	1.12	70.6
4	ثقافة رفض التغيير	3.68	1.00	73.6
5	ارتفاع تكاليف الصيانة التقنية	3.57	1.02	71.4
6	عائق التمويل	3.70	1.00	74.0
	مستوي العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية	3.74	0.72	74.8

يتضح من الجدول (6) أن المتوسطات الحسابية لفقرات بعُد العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية قد تراوحت ما بين (3.70-3.53)، بانحرافات معيارية تراوحت ما بين (0.97-1.17)، وجاءت في المرتبة الأولى الفقرة "عائق التمويل" بمتوسط حسابي (3.70) وانحراف معياري (1.00)، ووزن نسبي (74.0%)، في حين جاءت في المرتبة الأخيرة الفقرة "الامن السيبراني وحماية البيانات" بمتوسط حسابي (3.53) بانحراف معياري (1.12) ووزن نسبي (70.6%). وبوجه عام فإن المستوى العام لبعُد العوائق الرقمية للبنوك الإسلامية كان مرتفعاً وبلغ متوسطه الحسابي (3.74) بانحراف معياري (0.72) ووزن نسبي (74.8%)، وهو مرتفع مقارنة بمستوى الوزن النسبي الموضح في الجدول (1).

ثالثاً: الجانب الاستدلالي:

يتناول هذا الجانب التحقق من فرضيات الدراسة وذلك على النحو التالي:

الفرضية الأولى للدارسة: والتي تنص على أنه "توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين التحول الرقمي والبنوك الإسلامية من وجهة نظر عينة الدراسة".

لمعرفة العلاقة بين التحول الرقمي والتحول البنوك الإسلامية تم حساب معامل ارتباط بيرسون، وذلك كما هو موضح بالجدول التالي:

يوضح جدول رقم (7) معامل الارتباط بين التحول الرقمي والتحول البنوك الإسلامية

البيان	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
التحول الرقمي والتحول البنوك الإسلامية	**0.70	0.000

(**) دالة عند مستوى دلالة a = 0.01

يلاحظ من الجدول (7) أن قيمة معامل ارتباط بيرسون بين التحول الرقمي والتحول البنوك الإسلامية قد بلغ (0.70) بقيمة دلالة (0.000) وهي علاقة قوية ودالة إحصائياً عند مستوى دلالة (a =0.01)، الأمر الذي يعني أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية لدور التحول الرقمي في التحول البنوك الإسلامية.

الفرضية الثانية للدارسة: وتنص على أنه: "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحول الرقمي على البنوك الإسلامية بمدينة بنغازي".

لتحقق من صحة هذه الفرضية تم حساب معامل الانحدار الخطي البسيط، وذلك على النحو التالي:

جدول (8) نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط لتحول الرقمي على البنوك الإسلامية

المتغيرات	معامل B غير قياسية	الخطأ المعياري	معامل B قياسية	معامل الارتباط	معامل التحديد	قيمة (F)	الدلالة الإحصائية
(Constant) الثابت	41.873	41.873	268	0.700	0.490	**43.17	0.000
البنوك الإسلامية	41.705	0.144					

(**) دالة عند مستوى دلالة a = 0.01

من خلال الجدول (8) لتحليل الانحدار البسيط أن قيمة معامل الارتباط قد بلغت (0.700)، وهي تدل على وجود ارتباط قوي بين تحول الرقمي والبنوك الإسلامية، وأن قيمة معامل التحديد (التفسير) قد بلغت (0.490) ما يعني أنه يوجد أثر لتحول الرقمي على البنوك الإسلامية، وأن (50%) تقريباً من التغير في البنوك الإسلامية يفسره التغير في التحول الرقمي، وأن (50%) الباقية تدل على أن هناك عوامل أخرى توثر التحول الرقمي على البنوك الإسلامية، أما قيمة (f) فقد بلغت (43.17) وقيمة الدلالة الإحصائية (0.000)، وهى قيمة دالة عند مستوى (a = 0.01). لذلك تم قبول الفرضية الثانية والتي تنص على أنه "يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوي دلالة 1% للتحول الرقمي على البنوك الإسلامية بمدينة بنغازي".

- نتائج الدراسة:

من خلال التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة تم التوصل إلى النتائج التالية:

• أظهرت النتائج أن التحول الرقمي للبنوك الإسلامية بمدينة بنغازي كانت مرتفعة المستوى من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

• بينت النتائج أن مستوي المهارات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي كانت مرتفعة المستوى من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

• أشارت النتائج أن مستوي المستجدات الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي كانت مرتفعة المستوى من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

• أوضحت النتائج أن مستوي لعوائق الرقمية للبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي كانت مرتفعة المستوى من وجهة نظر أفراد عينة الدراسة.

• أشارت النتائج إلى أنه توجد علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين التحول الرقمي والبنوك الإسلامية في مدينة بنغازي.

• كشفت النتائج أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للتحول الرقمي على البنوك الإسلامية بمدينة بنغازي.

- التوصيات :

• ضرورة اعطاء الاهتمام الكافي بتطوير البنية التحتية الرقمية، والحرص على استخدام المهارات الرقمية من قنوات واليات تواصل مباشر لخدمة العملاء متاحة في اي وقت .

• الاستمرار والتحديث المستمر لكافة الوسائل التكنولوجية لمواكبة المستجدات الرقمية والاستجابة للمبادرات الرقمية المقدمة من العملاء .

• الاهتمام بالمورد البشري وذلك من خلال التدريب والتأهيل حتى يتسنى له التكيف مع التحولات التقنية، ومع التجديد والابتكار، ولمواجهة مخاطر تطبيقات الرقمنه.

• وضع قواعد واجراءات تنظيمية لمواجهة الهجمات الالكترونية وحماية الأنظمة المصرفية.

المراجع العربية:

• (ربيع زروالى، مهدي جابر ، (2022). التحول الرقمي كآلية لتفعيل عملية التغيير التنظيمي في البنوك التجارية، دارسة ميدانية لعينة من البنوك التجارية ، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، المجلد (6)العدد (1)، ص 363.

• (جميلة سلايمي، يوسف بوشي)، 2019. التحول الرقمي بين الضرورة والمخاطر، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، المجلد 10 ،العدد02، ص 944 947 967.

• (عبد القادر زواتينة،2021). أهمية الاقتصاد الرقمي للدول العربية في ظل جائعة كرورنا (كوفيد 19) وأثره على تحقيق التنمية المستدامة، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، المجلد 18 العدد (28)، ص 23

• (خديجة خالدي، 2005). البنوك الاسلامية : نشأة، تطور، أفاق، ص 4 5) .

• (إبراهيم ، آمال عبد الله ، 2020)، دور التحول الرقمي في دعم الايرادات الضريبية مع إشارة خاصة للاقتصاد المصري ، مجلة البحوث المالية والتجارية، المجلد (22) العدد (01) ، ص (269) (270) .

• (شديد ، مصطفى محمد علي، 2019). تأثير التحول الرقمي على مستوي أداء الخدمة المقدمة بالتطبيق على موظفي الادارة العامة للمرور، ص 2) .

• (عبد الله بن محمد أحمد الطيار، بلا تاريخ). البنوك الاسلامية بين النظرية والتطبيق ص 79 80 81.

• (أحمد النجار ، ذو قعدة 1399ه)،البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، مجلة البنوك الاسلامية ، العدد (7)، ص 22.

• (أسماء مبارك، 2022) . دور تطبيق التحول الرقمي في ترشيد تكاليف الخدمات المصرفية في البنوك التجارية المصرية، المجلة العملية للدراسات والبحوث المالية والادارية ، المجلد (13) – العدد (2)، ص . 479 980.

• (تخرئين وليد، بوخرص أمين، 2022). وافاق التحول الرقمي لدي المصارف الاسلامية – دراسة حالة مصرف البلاد السعودي، ص ص155 156 .

• (ابتسام مخزرى، محمود سحنون وعبد الحميد مهدي، 2022). الصيرفة الاسلامية

الالكترونية بين الواقع والطموح، تجربة مصرف دبي الإسلامي نموذجاً – جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الاسلامية، المجلد (34) العدد (2) .
• (عماروش خديجة إمان،شوشان خديجة، 2022). البنوك الرقمية الاسلامية بين الأهمية ومتطلبات الإنشاء – دراسة حالة نومونيك، مجلة الابداع ، المجلد (12) العدد (1)، ص 399 398 400.
• (محمد كمال عطية 1404– هـ- 1984م) محاسبة الشركات والمصارف في النظام الاسلامي القاهرة.
• (فيصل شياد، 2015) المصارف الاسلامية والتحديات المعاصرة، دار الكتاب الجامعي، دولة الامارات العربية المتحدة –الجمهورية اللبنانية، ص 21 .
• (حسن المصباحي، 2021). التحول الرقمي – الإطار المستقبلي لنظم تكنولوجيا المعلومات، مكتبة النور، ص 12 13 14)

- المراجع باللغة الانجليزية:

- (OECD.2020) roadmap – toward- a – common – framework – for – measuring – the digital – economy . Available at ;https;//ww.oecd.org/sti/roadmap – toward- a – common- framework- for – measuring – the digital- economy) pdf (consulted10102\2022)

واقع وتحديات استخدام الصّكوك الإسلامية في السوق الليبي

الدكتور مسعود علي قريفة
عضو هيئة تدريس بجامعة ليبيا المفتوحة
وعضو مجلس ادارة مصرف الخليج الليبي الاول
mswdbnly9@gmail.com

الأستاذ ماجد نصر الغرسلّي
باحث دكتوراه بجامعة الزيتونة، ومدير
الرقابة الشرعية بمصرف الزيتونة تونس
majedghar@gmail.com

ملخّص الدراسة:

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بالصكوك الإسلامية وإجراءات إصدارها والإفصاح عنها، وكذلك دراسة البيئة التنظيمية المتعلّقة بالصكوك الإسلامية في ليبيا مع بيان التحدّيات التي تعيق استخدامها واقتراح معالجاتها. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والاستقرائي.

ومن أهم النتائج التي تم التوصّل إليها: أن عدم استقرار الدولة الليبية ومؤسساتها يعتبر التحدّي الأكبر أمام الاقتصاد الليبي عموما وأمام إصدار الصكوك. كما تعترض استخدام الصكوك بعض المخاطر والتحدّيات القانونيّة إضافة إلى التحدّيات المرتبطة بالتأهيل والتدريب المتخصّص في المجال موضوع البحث. ومن أهم التوصيات: العمل على مختلف الأصعدة التشريعيّة والتنفيذيّة من أجل تحقيق استقرار الدولة وتوحيد مؤسّساتها وتطوير منظوماتها بما يضمن إجراءات التسويات والمقاصّة، إضافة إلى تفعيل سوق المال الليبي ومعالجة الاشكاليات القانونيّة مع تدريب الكوادر الليبية في الصكوك والمالية الإسلامية.

الكلمات المفاتيح: المالية الإسلامية، الصكوك، سوق المال الليبي، البنوك

Abstract:

This study aims to define Sukuk, their types and issuing procedures and disclosure, as well as to study the regulatory, legislative, institutional environment related to Sukuk in Libya, while describing existing challenges and proposing how to address them. To achieve the study's objectives, the analytical, descriptive and inductive methods were used.

One of the most important findings of the study was that the security situation and the instability of the Libyan State and its institutions were the greatest challenge to Libya's economy in general, and in the Sukuk issuance. The use of Sukuk also encounters some legal risks and challenges as well as the challenges related to human resources. Recommendations of this research is to work at various legislative, executive, to stabilize the State, unify its institutions and develop systems to ensure settlement and clearing procedures, in addition to activating the Libyan capital market and working to address legal problems while developing training in Sukuk and Islamic Finance.

Keys words: Islamic Finance, Sukuk, Libyan capital market, banks

1. المقدمة :

تعتبر الصكوك الإسلامية من أبرز الأدوات المالية الإسلامية وأكثرها انتشارا لما توفّره من جاذبيّة استثمارية وتمويلية ومرونة وقابليّة للتداول في الأسواق المالية إضافة إلى تنوّعها ودورها في دفع عجلة النّمو الاقتصادي للدول (أمل ابراهيم وآخرون . 2018). لذا فإن كثيرا من الدّول الإسلامية أعادت تنظيم تشريعاتها وأسواقها لتسهّل اندماجها في أسواق الصكوك الإسلامية التي تشهد رواجا ونموا متزايدا.

1-1 : مشكلة البحث

شهد القطاع المصرفي الليبي تحوّلا جذريّا بصدور القانون رقم 1 لسنة 2013 بشأن منع المعاملات الرّبوية، ورغم مرور فترة عشر سنوات على ذلك التحوّل الكلي والالزامي نحو أدوات المالية الإسلامية، إلا أن السوق الليبي لم يشهد بعد استخداما للصكوك الإسلامية. كل ذلك بالرغم من صدور القانون رقم 4 لسنة 2016 المتعلّق بالصكوك وبالرغم من الحاجة إلى أدوات مالية شرعيّة مماثلة. لذا فإن مشكلة البحث تتمحور في التساؤل الرئيسي التالي: ما هو الواقع والتحديات التي تعرقل استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا؟ وكيف يمكن تذليلها ومعالجتها؟

1-2 أهمية البحث:

تنبع أهمية البحث من أهمية موضوع الصكوك الإسلامية التي تلاقي اهتماما متزايدا باعتبارها منتجا ماليا إسلاميا متوافقا مع أحكام الشريعة وما قد توفّره للسوق الليبي من وسيلة للاستثمار والتمويل وتحريك الاقتصاد بعد إلغاء النظام الربوي، وتظهر كذلك أهمية البحث في أنه يغطي حاجة عمليّة ويسدّ نقصا في المكتبة الأكاديمية الليبية حول موضوعه.

1-3 أهداف البحث:

- التعريف بالصكوك الإسلامية وأنواعها وإجراءات إصدارها والإفصاح عنها.
- دراسة البيئة التنظيمية والتشريعية والمؤسّسية والتطبيقية المتعلّقة بالصكوك الإسلامية في ليبيا.
- حصر التحدّيات التي تعيق أو تحدّ من استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا واقتراح سبل معالجاتها.

1-4 منهجية البحث:

تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وكذلك المنهج الاستقرائي في دراسة ما ورد بالأدبيات السابقة التي تعرّضت لموضوع البحث، وتحليل وتقييم البيانات واستنتاج

المعلومات التي تجيب عن مشكلة البحث وصولا إلى اقتراح توصيات من شأنها أن تعزّز استخدام الصكوك الإسلامية في السوق الليبي.

1-5 الدراسات السابقة:

- دراسة (العاني، 2017)، تحديات العمل المصرفي الاسلامي الليبي.

توصل البحث إلى نتائج متعدّدة أهمّها: أن الصيرفة الإسلامية بشكل عام، وفي ليبيا على وجه الخصوص تواجه عددا من التحدّيات تتمثّل في تحديات على المستوى الداخلي للمصارف الإسلامية وعلى مستوى المبالغ المخصّصة للتمويل، ثم التحدّيات على مستوى المشتقّات المالية المستخدمة. وأشارت الدراسة إلى أن النهوض بالعمل المصرفي يتطلّب جهدا حثيثا يترافق معه تعديل مجموع المنظومة المالية والنقدية على مستوى البلد، إضافة إلى وجود تشريع وأنظمة واضحة مستمدة من شريعتنا الإسلامية ومطبّقة بطريقة تكفل سلامة الإجراءات المحاسبيّة وفق المبادئ المتعارف عليها محاسبيّا داخل هذه البنوك.

- دراسة (أمبية، التونسي، 2017)، مساهمة الصكوك في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا.

طرحت الدراسة فكرة تمويل جزء من المشروعات التنموية المموّلة من قبل الدولة باستخدام الصكوك الإسلامية بشرط توفير الدولة الليبية لبيئة ملائمة لعملية إصدار الصكوك الإسلامية وتداولها من خلال استحداث البنية التشريعية وإنشاء السوق المالي الإسلامي، وكذلك نشر ثقافة الوعي بأهمية الصكوك الإسلامية في أوساط المجتمع الليبي.

- دراسة (حازم ساسي، 2019)، البيئة الاقتصادية في ليبيا وجاهزيّتها لإصدار الصكوك.

توصّلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها: أن الاقتصاد الليبي ريعي وضعيف وينخره الفساد والاقتصاد الخفيّ ويفتقر إلى الشفافية. ولم تستطع ليبيا توفير بيانات لمؤشّر الحرّيات الاقتصادية، أما مؤشرات الحوكمة العالمية والجودة العالمية فكانت متدنّية جداً. وفيما يتعلق بالبيئة التشريعية في ليبيا، فقد توصّلت الدراسة إلى أنّها مناسبة جداً لإصدار الصكوك وخصوصاً بعد إصدار العديد من القوانين المنظّمة لذلك. لكن إصدار الصكوك يصطدم بكون سوق الأوراق المالية الليبي يعتبر صغيرا جداً ويعاني من الكثير من الصعوبات. وفي رأي الباحث فإن أهم عقبة تواجه إصدار الصكوك هي الفجوة التمويلية وتوفير الثقة للمستثمر الخارجي للوثوق بالسوق الليبي.

- دراسة (أبو القاسم، بلحاج، 2022)، آليات تطبيق الصكوك الإسلامية في المصارف التجارية الليبية.

توصّلت الدراسة إلى نتائج أهمّها عدم إمكانية تطبيق الصكوك الإسلامية بمصرف

الجمهورية نتيجة لعدم وجود قدرات وخبرات كافية لديها إلمام بالمراحل التنظيمية لإصدار وتداول وإطفاء الصكوك. كما اشارت الدراسة إلى أن التشريعات والقوانين لا تسهم في تشجيع إصدار الصكوك الإسلامية إضافة إلى افتقار الوسط القانوني والتشريعي إلى القدر الكافي من الكفاءات المؤهلة.

2 - مفهوم وطبيعة الصكوك الإسلامية:

2-1 ماهية الصكوك الإسلامية:

الصكوك لغة: من الصكّ وهو الضّرب الشديد بالشيء العريض، وقيل هو الضّرب عامّة بأي شيء كان، ومنه قوله تعالى: ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ [الذاريات: 29]، والصك: الكتاب، وهو فارسي معرّب أصله "جكّ" وجمعه أصكّ وصكوك وصكاك. والصك الذي يكتب للعهدة (ابن منظور، 1994).

وعرّف مجمع الفقه الإسلامي الدولي "سندات المقارضة" في القرار رقم 30(5/4)، الصادر في 11/02/1988، بأنها أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس المال بإصدار صكوك ملكيّة برأس المال على أساس وحدات متساوية القيمة، ومسجّلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصصًا شائعة في رأس المال وما يتحوّل إليه، بنسبة ملكية كل منهم فيه.

كما تم تعريف الصكوك بأنها " جمع صكّ ويشار لها عادة بـ "السندات الإسلامية" وهي شهادات. ويمثل كل صك حق ملكية لنسبة مئوية شائعة في موجودات عينيّة، أو مجموعة مختلطة من الموجودات العينية وغيرها، وقد تكون الموجودات في مشروع محدد أو نشاط استثماري معيّن وفقا بأحكام الشريعة". (مجلس الخدمات المالية الإسلامية ماليزيا، 2009) وتطلق "المعايير الشرعية" اسم "صكوك الاستثمار" على الصكوك الإسلامية وتعرّفها بأنها: "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصًا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو في ملكية موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله" (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2017).

كما عرّف القانون الليبي رقم 4 لسنة 2016 الصكوك بأنها وثائق متساوية القيمة الاسمية، تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو خليط منها أو في موجودات مشروع معيّن أو نشاط استثماري محدّد بقصد الاستثمار أو التمويل، ولا تمثّل دينا في ذمّة مصدرها لحاملها، وتصدر في إطار عقد شرعي.

يلاحظ أن التعاريف أعلاه تجتمع على اعتبار الصكوك شهادات أو وثائق ذوات قيمة متساوية تمثّل حصصا شائعة لحامليها في ملكية أصول أو أعيان أو منافع أو خدمات أو

في ملكية موجودات مشروع معيّن أو نشاط استثماري أو ديون أو خلطة ممّا سبق، وأنها تستثمر وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ولا تمثّل ديونا كما هو الشأن بالنسبة للسندات التقليدية.

2-2 أنواع الصكوك الإسلامية :

تنقسم الصكوك، بحسب صيغة العقود الشرعية التي تنبني عليها، إلى عدّة أنواع نذكر من أهمها ما يلي:

2-2-1 صكوك الإجارة:

وتنقسم إلى ثلاثة أنواع فرعيّة وهي:

صكوك ملكية الأعيان القابلة للتأجير أو المؤجرة: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مُعيّنة أو موصوفة في الذمة مؤجرة أو موعود باستئجارها لغرض بيعها واستيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها وتصبح المملوكة لحملة الصكوك (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2017).

صكوك ملكية منافع الأعيان: هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة بغرض إجارة منافعها أو مالك منفعة عين موجودة (مستأجر) بغرض إعادة إجارتها واستيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب، وتصبح المنفعة مملوكة لحملة الصكوك (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2017).

صكوك إجارة الخدمات: هي وثائق ذوات قيمة متساوية عند إصدارها تمثّل حصصا شائعة في ملكيّة خدمة -عمل- من جهة معيّنة أو موصوفة في الذّمة (ميرة، 2008).

2-2-2 صكوك التمويل:

وتنقسم حسب القانون الليبي للصكوك المذكور أعلاه إلى:

صكوك المرابحة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، وتصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2017). ويستحق حملة الصكوك بذلك جزءا من أرباح المرابحة بحسب حصّتهم من العملية.

صكوك السلم: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها؛ لتحصيل رأس مال السلم وتصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك (الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية-إسرا، 2017)

صكوك الاستصناع: هي وثائق متساوية القيمة تستخدم حصيلة الاكتتاب فيها لتصنيع سلعة، ويصبح المصنوع مملوكًا لحملة الصكوك. (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2017).

2-2-3 صكوك الاستثمار:

وتنقسم حسب القانون الليبي للصكوك إلى:

صكوك المشاركة: هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلة الاكتتاب لتأسيس مشروع جديد أو تمويل نشاط استثماري على أساس تقاسم الأرباح والخسائر. وبذلك يكون حملة الصكوك مالكين للمشروع أو أصول الاستثمار (الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية-إسرا، 2017).

صكوك المضاربة: هي أداة الاستثمارية تقوم على تجزئة رأس مال المضاربة بإصدار وثائق متساوية القيمة تمثل ملكية حصص شائعة في وعاء المضاربة (الشمري، 2014).

صكوك الوكالة بالاستثمار: هي وثائق مشاركة تمثل مشروعات تُدار على أساس عقد الوكالة بالاستثمار ويعيّن وكيل من حملة الصكوك لإدارتها (الرشود، 2013).

وللصكوك أنواع أخرى تنبني على العقود المعروفة في الفقه الإسلامي مثل صكوك المزارعة، وصكوك المساقاة، وصكوك المغارسة أطلق عليها القانون الليبي للصكوك اسم صكوك المشاركة في الانتاج. كما أضاف نفس القانون نوعا آخر من الصكوك وهي صكوك المحافظ الاستثمارية التي تستثمر حصيلتها في محفظة تتكوّن من أعيان ومنافع وديون ونقود وحقوق.

وقد توسّعت الأسواق المالية الإسلامية في تطبيقات الصكوك فظهرت صكوك يطلق عليها اسم "الصكوك الهجينة" وهي التي تنبني على أكثر من عقد، مثل إصدار صكّ تكون العقود الحاكمة له إجارة ومضاربة.

وبالنظر إلى هذه الأنواع من الصكوك وإلى ما تقوم عليه الصكوك من ملكية أصول أو أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات مشروع معين أو نشاط استثماري أو ديون أو خلطة مما سبق، فإن الصكوك تنقسم إلى نوعين آخرين هما: الصكوك القابلة للتداول والصكوك غير القابلة للتداول. والأصول القابلة للتداول هي التي تنتقل من يد إلى يد ببيعها من قبل حملة الصكوك للغير في البورصة إذا توفّرت فيها الشروط الشّرعية للتداول من جهة أنها لا تكون ديونا وإنّما يغلب عليها الأصول الحقيقية (القرّي، 2019). والصكوك غير القابلة للتداول هي نقيض الأولى.

كما يمكن تقسيم الصكوك بحسب الجهة المصدرة لها: فنجد صكوكا سيادية وصكوكا تصدرها شركات صناعيّة وتجاريّة وخدميّة ومؤسّسات ماليّة كالبنوك. وقد جمع القانون الليبي للصكوك هذه الأنواع في نوعين: صكوك حكوميّة تصدرها الوزارات أو الهيئات أو المؤسسات العامّة أو وحدات الحكم المحلّي أو الشركات المملوكة للدولة، وما عدا ذلك فهي صكوك غير حكوميّة.

2-3 دور الصكوك وأهميتها:

إن حاجة الدول والمؤسسات للحصول على الأموال من مصادر خارجية أمر لا غنى عنه. وقد دأبت هذه الأطراف على التوجّه للأسواق الماليّة وإصدار السندات التقليدية التي تأخذ حكم القرض بفائدة. ومع ظهور الأسواق المالية الإسلامية وانتشار استخدام الصكوك الإسلامية، أصبح لهذه الأداة المالية مكانة معتبرة خاصّة مع نموّ الوعي لدى مستثمرين كثر في البحث عن استثمارات لأموالهم وفقا للضوابط الشرعية.

والشركات تفضّل اللجوء إلى الاستدانة عوضا عن إصدار الأسهم. والحكومات تحتاج إلى إصدار الصكوك لدعم ميزانية التنمية والتشغيل، ويسمح بضخّ السّيولة في الاقتصاد وفق السّياسة المالية، (القرّي، 2019).

وتفتح الصكوك المجال للاستثمارات الخارجية مما يدعم رصيد الدولة من العملات الأجنبية الشيء الذي يؤدي بدوره إلى دعم قيمة العملة المحلّية. كما أن الاكتتاب المحلي في الصكوك يستقطب جزءا من السيولة المتاحة في السوق لدى المؤسسات المالية والاقتصادية والأفراد، الشيء الذي يوجّه هذا الفائض المالي إلى مشروعات تنمويّة تحفّز النّمو وتضغط على التضخّم. ولمشاركة الأفراد في شراء جزء من إصدارات الصكوك السيادية لتنمية مشاريع حيويّة دور في تحفيز المواطنين على الحفاظ عليها وصيانتها.

وتأكيدا لتنامي إصدارات الصكوك على الصعيد العالمي، أشار تقرير السوق المالية الإسلامية الدولية الصادر في سنة 2022 إلى أن إجمالي الصكوك المحلية المستحقّة في عام 2021 بلغ حوالي 549.140 مليار دولار أمريكي، وهو رقم أعلى بنحو 66.30 مليار دولار أمريكي عن العام السابق.

كما أشار نفس التقرير إلى أنه في سنة 2021 أغلق الإصدار الدولي للصكوك عند حوالي 49.427 مليار دولار أمريكي مقابل 42.408 مليار دولار أمريكي في عام 2010. كما يصل حجم إصدارات الصكوك الدولية قصيرة الأجل في عام 2021 و2020 إلى 14.120 و13.322 مليار دولار أمريكي.

جميع الأرقام المذكورة أعلاه في هذا التقرير، تؤكد أن سوق الصكوك بشقّيها المحلّي والدّولي آخذة في النموّ بشكل مطّرد من سنة إلى أخرى.

ومن الجلي أن هذه الوظائف المذكورة للصكوك لا غنى عنها للحكومات التي تحتاج إلى أدوات تحقّق النمو الاقتصادي واستقرار الأسعار والعدالة في توزيع الدخل والثروة (القرّي، 2019). كما أن الشركات والبنوك الإسلامية التي ترغب في تطوير أنشطتها لا يمكن لها ألا تستعمل الصكوك لضمان نموّها.

2-4 طرق وضوابط إصدار الصكوك:

حسب التعريفات المذكورة أعلاه للصكوك فإنها وثائق يتمّ إصدارها ثم تحصيل قيمتها وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله. وهذه التعريفات تعطي تفصيلا للمراحل التي يمرّ بها الصكّ.

فخلافا للسندات التقليدية التي مضمونها قرض بفائدة تتسم جميعها بنفس الهيكلة، فإن الصكوك الإسلامية، بالنظر إلى الأنواع المختلفة لها، تنبني على عقود مختلفة كالبيع والإجارة والمشاركة والوكالة وغيرها. لهذا الاعتبار، فإن أوّل مرحلة في إصدار الصكوك هي توضيح الهيكل الذي ستقوم عليه من خلال اختيار العقد المناسب وترتيب العلاقات التي ستنبني بين الأطراف المتدخّلة وتجهيز الوثائق القانونية عبر التعاون مع مكاتب قانونية مختصّة. من ناحية أخرى، فإن تلبية حاجات المستثمرين في تقليل المخاطر والتحوّط منها وضمان عائد دوري مقبول للاستثمار، تؤخذ بعين الاعتبار في هذه المرحلة عند هيكلة الصكوك.

والصكوك الإسلامية بحكم أنها أوراق مالية، فإن إصدارها يتطلّب موافقات من هيئة سوق المال والجهات الداخلية الأخرى للدولة أو للشركة (مجلس الإدارة مثلا). كما أن الصكوك الإسلامية بحكم انضباطها بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها تحتاج أن تصادق عليها الهيئة الشرعية للمنشأة أو الهيئة الشرعية المركزية في حالة الإصدارات السيادية أو هيئة الرقابة الشرعية لسوق المال كما هو الشأن في ليبيا.

وبناء على ما سبق، فإن الجهة التي ترغب في التمويل من خلال الصكوك والتي يطلق عليها اسم "المصدر" أو "المنشئ" تتعاون، لتجهيز هيكلة الصكوك، مع جهة خارجية يطلق عليها اسم "مدير الإصدار". كما يمكن لهذه الجهة أن تقوم بالترويج للصكوك وإيجاد المستثمرين المحتملين.

كما يتمّ في هذه المرحلة، تأسيس شركة تسمّى "المنشأة ذات الغرض الخاص" أو "الشركة ذات الغرض الخاص" وتعرف بالإنجليزية (Special Purpose Vehicule)، وهي شخصية اعتبارية يتم تأسيسها في إحدى الجنّات الضريبيّة وفق شكل قانوني معتبر من أجل تحقيق مقصد معيّن للجهة أو الجهات المؤسسة لها في وقت معين، ثم تنتهي أو يتم إنهاؤها فور تحقيق ذلك المقصد. والهدف من هذه الشركة تملّك أصول الصكوك كي لا تبقى في يد المصدر مخافة الإفلاس وحماية من الدائنين. والشركة المذكورة تقوم بتمثيل حملة الصكوك في التوقيع على مختلف الوثائق القانونية والقيام بتوزيع الأرباح عليهم (مغل، 2020).

وقد عرّف القانون الليبي للصكوك سالف الذكر "الشركة ذات الغرض الخاص" بأنها شركة يتمّ إنشاؤها لإتمام عملية التصكيك وتملّك موجودات الصكوك نيابة عن حملة الصكوك وتلقى حصيلة الاكتتاب وإدارة موجودات الصكوك وتمثيل حملة الصكوك وتوزيع الربح عليهم وتصفية الصكوك عند انتهاء العمليّة.

بعد ذلك، يتمّ إعلان "نشرة إصدار الصكوك" التي تحتوي على جميع تفاصيل المصدر والاستثمار والهيكلة والعلاقات التعاقدية وغيرها من التفاصيل المرتبطة بالصكوك. بناء على نشرة الإصدار، يكتتب المستثمرون في الصكوك من خلال دفع قيمتها التي يتم تحصيلها من قبل بنك مختصّ، ثمّ يتم تحويل الحصيلة للمصدر من أجل تنفيذ ما أصدرت من أجله الصكوك.

يتمّ بعد ذلك القيام بالاستثمار وفقا لما هو مخطّط له في إصدار الصكوك، ثم توزيع الأرباح التي يتمّ تحقيقها طوال مدة حياة الصكّ إلى أن يتمّ الإطفاء في الأجل المحدّد في نشرة الإصدار.

3 - محاسبة الصكوك الإسلامية:

3-1 التصنيف المحاسبي للصكوك:

وضعت "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين" معيارا محاسبيّا يغطّي عمليات الصكوك وهو معيار المحاسبة الماليّة رقم 25 "بعنوان "الاستثمار في الصكوك والأسهم والأدوات المشابهة" الصادر في 22 يوليو 2010.

وينصّ هذا المعيار على أن الاستثمارات بما في ذلك الصكوك تصنّف باعتبارها أدوات دين (يُشترط فيها دفعات أرباح ثابتة أو محددة، وإعادة رأس المال إلى حاملها) أو أدوات ملكية (وتشتمل على الأدوات التي تعطي حاملها حصة متبقية في موجودات المؤسسة بعد طرح كافة مطلوباتها) وذلك وفقا للاستراتيجية المعتمدة لدى المؤسسة المصدرة للصكوك أو المستثمرة فيها.

وقد صدر بعد ذلك من نفس الهيئة، معيار المحاسبة المالية رقم 34 تحت عنوان "التقرير المالي لحملة الصكوك". ويشير المعيار إلى المعالجة المحاسبية لصكوك مشروعات الأعمال فيؤكد على إثبات وقياس جميع الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصروفات في دفاتر حساب كيان الصكوك وفقا لمعيار المحاسبة المالية ذات العلاقة أو بما يتماشى مع مبادئ المحاسبة المطبقة في مثل هذه العمليات.

3-2 القياس بالنسبة للصكوك :

ينصّ معيار المحاسبة رقم 25 المذكور أعلاه على أن الإثبات الأولي للصكوك يكون في تاريخ

الاقتناء بالقيمة العادلة مضافًا إليها مصروفات وتكاليف الصفقة. أما بالنسبة للقياس اللاحق فإنه يكون في نهاية كل فترة مالية، حسب الحالات، إما باستخدام طريقة معدل الربح الفعلي وإثبات كافة الأرباح أو الخسائر في قائمة الدخل أو بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل.

3-3 متطلبات العرض للصكوك:

ينصّ معيار المحاسبة المالية رقم 25 على أن "تعرض جميع أصناف الاستثمارات في نهاية الفترة المالية في بند الاستثمارات في جانب الموجودات في قائمة المركز المالي، ويتم إيضاح بنود الاستثمارات لكل صنف من أصنافها على حدة، إما في صلب قائمة المركز المالي، أو في الإيضاحات حول القوائم المالية". كما يؤكد المعيار المذكور على أن "تعرض جميع إيرادات الاستثمارات في بند إيرادات من الاستثمارات، في قائمة الدخل، ويتم إيضاح بنود إيرادات كل مجموعة استثمارية على حدة، في الإيضاحات حول القوائم المالية، إذا كانت ذات أهمية نسبية".

3-4 متطلبات الإفصاح للصكوك:

يؤكد معيار المحاسبة المالي رقم 25 على أنه "يجب الإفصاح عن الاستثمارات في الصكوك من خلال قائمة الدخل بحيث تظهر بصورة منفصلة الاستثمارات المتحفظ بها للمتاجرة والمثبتة بالقيمة العادلة، من خلال قائمة الدخل". كما يجب أن تفصح المؤسسة، لكل فئة من فئات الاستثمار، عن التفاصيل المتعلقة بطبيعة الاستثمارات في محفظتها الاستثمارية (أي نوع صكوك الدين وغيرها من أدوات الدين، واستثمارات حقوق الملكية، وصكوك الملكية، إلخ). وفي حالة أدوات الدين، يجب أن تقدم المؤسسة أيضًا تفاصيل عن الاستثمارات المصنفة ائتمانيا إضافة إلى المبالغ والاحتياطيات.

وقد تم تأكيد هذا التوجّه في معيار المحاسبة المالية رقم 34 الصادر عن "هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية" تحت عنوان "التقرير المالي لحملة الصكوك". حيث أكد متطلبات التقرير المالي لفائدة حملة الصكوك وغيرهم من أصحاب المصالح بخصوص موجودات الصكوك ومشروعات الأعمال المتعلقة بها بهدف تحسين الشفافية والانضباط المالي في السوق والالتزام الشرعي.

ويشمل الإفصاح والعرض وفقا لهذا المعيار الإفصاح عن طبيعة مشروع الأعمال وموجوداته وأنشطته وهي كل الصكوك وأدوات الاستثمار، والإفصاح عن قيمة الموجودات، وعن نقل الملكية القانونية من المنشئ إلى الكيان ذي الغرض الخاص، إضافة إلى ملكية الكيان ذي الغرض الخاص والسيطرة عليه، والتقييم العادل لمشروعات الأعمال والموجودات،

وتفاصيل تنفيذ عمليّة التّصفية والأموال الخيرية والزكاة.
وأكد كل ما سبق من شروط الإفصاح ما ذهب إليه المعيار رقم 19 الصادر عن مجلس لخدمات المالية الإسلامية بماليزيا تحت عنوان: "المبادئ الإرشادية لمتطلبات الإفصاح لمنتجات سوق رأس المال الإسلامي الصكوك وبرامج الاستثمار الجماعي الإسلامي".
كما أكّد القانون الليبي على أهمية الإفصاح حين أوجب على كل من مدير الاستثمار أو إدارة الشركة ذات الغرض الخاص الإفصاح للمستثمرين عن أية بيانات أو معلومات قد تؤثّر تأثيرا جوهريا في قيمة الصكوك وعن الإجراءات التي اتخذتها لمواجهة ذلك.
كما ويحمّل القانون الليبي للصكوك (في المادة 29) هذه الأطراف المسؤولية تجاه المستثمرين عن أية أضرار تلحق بهم نتيجة مخالفة أحكام القانون أو اللائحة التنفيذية أو مخالفة قرارات هيئة سوق المال وهيئتها الشرعية وقرارات سوق المال الليبي والهيئة الشرعية للمصدر. وتتحمل الأطراف المذكورة كذلك المسؤولية عن سوء استعمال الصلاحيّات أو التقصير أو التعدّي أو عدم احترام شروط إصدار الصكوك. فيعطي القانون بذلك ضمانة كبيرة للمستثمرين في الصكوك وكل أصحاب المصلحة.
ويدخل في جانب الإفصاح المطلوب في القانون المذكور، وجوب إعداد تقارير كل ثلاثة أشهر عن استثمار موجودات الصكوك، يصادق عليه المراجع الخارجي إضافة إلى تقرير من الهيئة الشرعية للمصدر. ترسل هذه التقارير إلى هيئة سوق المال وهيئتها الشرعية وسوق المال الليبي (المادة 89). وينص الفصل 31 وما يليه من نفس القانون على إمكانية تكوين هيئة لمالكي الصكوك تحمي مصالحهم المشتركة إضافة إلى اشتراط القانون مراجعة حسابات الصكوك من قبل مُراجع خارجي.

4 - و اقع ومتطلبات استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا:

4-1 الو اقع التشريعي والمصرفي في ليبيا:

يبلغ عدد المصارف التجارية العاملة في ليبيا 20 مصرفا تجاريا في تاريخ البحث، وهي مزيج من المصارف العامة والخاصة مع وجود مساهمات أجنبية في راس مال البعض منها. وقد شهد القطاع المصرفي الليبي تحولا تدريجيا نحو الصيرفة الإسلامية يمكن إيجازه في المراحل التالية:

4-1-1 التحوّل الجزئي والاختياري نحو الصيرفة الإسلامية:

ابتدأ التحوّل الجزئي والاختياري نحو الصيرفة الإسلامية بصدور القانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف والذي نظّم صلاحيات تأسيس المصارف التجارية والمتخصصة ومصارف التمويل والاستثمار وغيرها ووضع الضوابط المنظّمة لممارسة أنشطتها ونماذج

عقود تأسيسها ونظمها الأساسية. ثم أصدر المصرف المركزي لاحقا المنشور رقم 9 لسنة 2009 ومنح فيه الإذن للمصارف التجارية للبدء في تطوير وتقديم منتجات مصرفية بديلة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية من خلال نوافذ أو فروع مصرفية يتم تخصيصها لهذا الغرض. وتتمثّل بداية التجربة الليبية بالعمل المصرفي الاسلامي من خلال بنك الجمهورية، الذي باشر العمل بصيغ التمويل والاستثمار الإسلامية منذ بداية 2009.

وقد سمح هذا المنشور باستخدام ثلاث صيغ إسلامية هي التمويل على أساس المرابحة والمضاربة والمشاركة، ثم أتيح لاحقا المجال لإمكانية التعامل بصيغ أخرى وفق المنشور رقم 9 لسنة 2010 الذي نظّم توظيف منتجات الصيرفة الإسلامية وفتح الفروع. كما أصدر لاحقا في ذات التوجّه القانون 46 لسنة 2012 عن المجلس الوطني الانتقالي بتعديل أحكام قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 وإضافة فصل خاص بالصّيرفة الإسلامية هو الفصل الرابع بعنوان "أحكام خاصة بالصيرفة الإسلامية" تضمّن تسع مواد تحدّد إطار تأسيس وعمل المصارف الإسلامية والإجراءات المتعلّقة بذلك.

4-1-2 التحول الكامل الالزامي نحو الصيرفة الإسلامية:

ابتدأت هذه المرحلة بإصدار المؤتمر الوطني العام الليبي القانون رقم 1 لسنة 2013 في شأن منع المعاملات الربوية. وقد نصّت المادة 7 منه على أن هذا القانون يسري على معاملات الأشخاص الاعتبارية العامة فيما بينها ابتداء من تاريخ 2015-1-1. وبصدور ذلك القانون أصبح التحوّل نحو الصيرفة الإسلامية إلزاميا كاملا ومنعت بموجبه أية ممارسات وخدمات مصرفية ومالية لا تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فدخل القطاع المصرفي والمالي الليبي بذلك إلى مرحلة جديدة لها نظامها وأدواتها.

ومن المهم الإشارة إلى أنه ونتيجة لبعض الضّرورات العمليّة والانقسام الذي شهدته البلاد فقد تم تأجيل العمل بالقانون 1 لسنة 2013 لمدة 5 سنوات أخرى، حيث أصدر مجلس النواب الليبي القانون رقم 7 لسنة 2015 بشأن تعديل أحكام القانون رقم 1 لسنة 2013 بشأن منع المعاملات الربوية، ونصّت مادته الأولى على تعديل المادة 7 من القانون رقم 1 لسنة 2013 التي تنصّ على أنّه: "يسري هذا القانون على معاملات الأشخاص الاعتبارية العامة فيما بينها ابتداء من تاريخ العام 2020".

وقد أثّر صدور القانون رقم 1 لسنة 2013 والظروف السياسيّة والأمنية والاقتصادية التي مرّت بها البلاد في السنوات الأخيرة، إلى تدنّي دخل المصارف التجارية ومحدوديّة الخدمات المصرفية التي تقدّمها في استثمار أموالها. فقد توقّفت عوائد الأنشطة الائتمانية التقليدية من قروض وتسهيلات وسلف وودائع لدى الغير وعلى رأسها الودائع لدى المصرف

المركزي (شهادات الايداع). فاقتصرت عوائد المصارف أساسا على العمولات المحصّلة ونتائج فروقات العملة وعوائد بعض أنشطة الصيرفة الإسلامية التي لايزال العمل بها دون مستوى الطموح. وقد بيّن تقرير المصرف المركزي حول أهم البيانات والمؤشّرات الاقتصادية للمصارف الليبية للربع الثالث 2022 عن ارتفاع إجمالي أصول المصارف التّجارية (باستثناء الحسابات النظامية) إلى نحو 144 مليار دينار تشكّل الأصول السائلة منها 93.4 مليار دينار أي ما يقارب 65% ومعظمها تمثّل ودائع لدى المصرف المركزي تحت الطلب بما فيها الاحتياطي الإلزامي وشهادات الإيداع.

وبلغ حجم القروض إلى إجمالي الودائع بالقطاع المصرفي حسب المصرف المركزي نسبة 22% في نهاية الربع الثالث 2022، وهي نسبة ضئيلة للغاية. فيما بلغت نسبة الودائع لدى المصارف إلى إجمالي الخصوم 68%. كما تجدر الإشارة إلى أن نسبة السيولة القانونية المطلوب من المصارف التجارية الاحتفاظ بها هي 25% من إجمالي الخصوم الإيداعية. كما بيّن جدول الاحتياطي النقدي الإلزامي للمصارف التجارية أن الفوائض عن الاحتياطي النقدي الإلزامي بلغت 60.202.5 مليار دينار في نهاية 2021 ومبلغ 63.002.1 مليار دينار في نهاية 2022، ومبلغ 54.601.4 مليار دينار في نهاية 3 /2023.

وفيما يخص ربحيّة المصارف التجارية، فقد شهد معدّل العائد على الأصول لدى القطاع المصرفي انخفاضا ملحوظا خلال السنوات من 2014 – 2016 حيث بلغ نحو 0.2% في عام 2016. ويعزى سبب الانخفاض إلى أسباب عدّة منها: الوضع غير الملائم الذي تعمل فيه المصارف في السنوات الأخيرة وكذلك تطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية. إلا أن المعدّل تحسّن لاحقا بعض الشيء كما هو مبيّن في الجدول المرفق مع ملاحظة أن زيادة الأرباح في سنتي 2018 و2019 عائدة لتحقيق المصارف عمولات هامّة من بيع وتحويل العملة الأجنبية وإيرادات الخدمات المصرفية. (مصرف ليبيا المركزي ،2023)

وتدفع كل التحليلات والنّسب السّابقة من محدودية العوائد المحقّقة وفوائض السيولة غير المقيّدة وغير المستثمرة بالمصارف التجارية إلى البحث عن وسائل استثمارية مجزية وملائمة تتّفق مع الشريعة الإسلامية وتساهم في المشاركة الفاعلة للمصارف في تطوير وتنمية البلد وهذا ما تحقّقه الصكوك الإسلامية بميزاتها ومرونتها وسدّها لحاجة أصحاب الأموال وأصحاب المشاريع على حد السواء.

4-2 التشريعات المنظمة للصكوك في ليبيا:

ينظّم موضوع الصكوك الإسلامية في ليبيا حاليا القانون رقم 4 لسنة 2016 بشأن الصكوك، والذي صدر عن المؤتمر الوطني العام ويتكون من 48 مادة يضمّها 12 فصلا عناوينها كالآتي:

الصكوك الحكومية وغير الحكومية، جهة الإصدار، المستثمر، طبيعة الصكوك أنواعها وشروطها، الاكتتاب، مجالات الصكوك وشروط المشروع المُموّل ودفع قيمة الصكوك، تداول الصكوك واستردادها وتحويلها إلى أسهم، إدارة موجودات الصكوك، هيئة مالكي الصكوك، المراجع الخارجي وهيئة الرقابة الشرعية والسّنة المالية، هيئة الرّقابة الشرعية، أحكام عامة. كما صدرت اللائحة التنفيذية للقانون بالقرار رقم 570 لسنة 2017.

ورغم صدور القانون ولائحته التنفيذية إلا أنه تواجهه بعض المشاكل القانونية التي يتوجّب معالجتها حيث أنه صدر عن المؤتمر الوطني العام (بعد انتهاء ولايته)، وهو مشمول بالقوانين الملغاة بموجب القانون رقم 1 لسنة 2020 الصادر عن مجلس النواب حيث نصّت المادة الأولى منه على أنه تعتبر مُلغاة كافة القوانين والقرارات الصادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته بتاريخ 3-8-2014.

4-3 سوق المال الليبي:

يفرض هدف استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا وجود هيئة إشراف وسوق مال نشط بالضرورة، وقد تأسّس سوق الأوراق المالية الليبي منذ سنة 2006م بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 134 لسنة 2006 بإنشاء سوق للأوراق المالية الليبي وإصدار نظامه الاساسي. ويأخذ السوق شكل الشركة المساهمة الليبية ويتبع اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة والاستثمار بحسب نص القرار، وقد افتتح وباشر أعماله بشكل رسمي خلال سنة 2007 بغرفتيه في طرابلس وبنغازي.

وفي سنة 2010 تم إنشاء "هيئة سوق المال الليبي"، كهيئة عامة مستقلّة لها شخصيّة اعتبارية وذمة مالية مستقلّة بموجب القانون رقم 11 لسنة 2010 بشأن سوق المال، مهمّتها الإشراف والرّقابة على الأسواق وكافة الأدوات المالية غير المصرفية التي تزاول أعمالا تجارية والرّقابة والإشراف على جميع الجهات العاملة في مجال الأسواق المالية وأسواق السلع والصكوك والأدوات المالية والاستثمارية غير المصرفية. ويخضع لرقابة وإشراف الهيئة الجهات المصدرة للأوراق المالية، وشركة سوق المال الليبي، وأسواق السلع، والشركات والجهات العاملة في سوق المال، والشركات ذات الغرض الخاص، وهيئة الرقابة الشرعية العاملة بمجال سوق المال، والمكاتب القانونية والمحاسبية المعتمدة لدى الهيئة، وشركات وصناديق الاستثمار ومديرو الاستثمارات العاملة في مجال سوق المال، والجهات المرخّص لها بمزاولة نشاط الصكوك التمويلية، بالإضافة إلى أية جهات أو شركات أو أدوات عاملة في مجال الأسواق المالية والاستثمارية وغير المصرفية.

إلا أن التطوّرات والأحداث التي شهدتها البلاد سنة 2014 وما تلاها من ظروف دفعت سوق

المال الليبي إلى إيقاف التداول منذ 24 يوليو 2014 وحتى تاريخه. وتبيّن آخر إحصائيات منشورة للسوق أن القطاعات المندمجة في السوق ومساهمتها في سوق الأسهم لسنة 2014 قد كانت بما نسبته 83% لقطاع المصارف و16% لقطاع التأمين ونسبة 1% لقطاع الاستثمارات.

ورغم وجود السوق المالي بإطاره التنظيمي والقانوني والهيئة المشرفة عليه، وأهمية ذلك من أجل استخدام فاعل وناجح للصكوك الإسلامية في السوق الليبي، إلا أن عدم تفعيل السوق وبحث أسباب توقّف التداول فيه وتوفير الضمانات والدعم الكامل من أجل إحياء نشاطه وتفعيله مجددا، أمر لا يشجّع ولا يدفع إيجابا باتجاه استخدام الصّكوك الإسلامية بشكل فاعل وناجح يرقى إلى المستوى المرجوّ.

كما تجدر الاشارة إلى إشكال قانوني يتوجّب المعالجة والتعديل متعلّق بصلاحية منح الإذن بمزاولة نشاط التأجير التمويلي ونشاط صناديق الاستثمار ومنح التراخيص والاشراف والرقابة عليهما. حيث منح القانون رقم 11 لسنة 2010 بشأن سوق المال هذه الصلاحية إلى هيئة سوق المال الليبي، بينما كرّر القانون رقم 46 لسنة 2012 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 2005 بشأن المصارف منح نفس تلك الصلاحيات لمصرف ليبيا المركزي ولم تشر أي من مواده إلى إلغاء أي حكم يخالفه.

الأمر الذي يفهم منه نفاذ القانونين ووجود ازدواج لسلطة الإذن بمزاولة تلك الأنشطة والكيانات والرقابة عليها، وهذا الوضع لا يستقيم من الناحية التشريعية، ويخلق حالة من الإرباك لا مبرّر لها. وقد عرضت هيئة سوق المال عبر موقعها الرّسمي مذكّرة تعديل تطالب فيها تعديل القانون رقم 46 لسنة 2012م وبما يقصر على الهيئة فقط سلطة منح الأذونات موضوع الازدواج. (هيئة سوق المال الليبي، 2023)

4-4 الكيانات المالية غير المصرفية:

إضافة إلى المصارف هناك الصناديق والمحافظ الاستثمارية وبعض الكيانات الأخرى غير المصرفية التي من الممكن أن توفّر لها الصكوك الإسلامية فرصة استثمارية وتمويلية ملائمة ومرنة ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن بين تلك الكيانات في ليبيا "صندوق الاستثمار الداخلي" و"صندوق الضمان الاجتماعي" و"صندوق الانماء" وشركات التأمين وشركات وجهات الاستثمار العامّة والخاصّة الأخرى.

4-5 المعايير الشرعية والمحاسبية:

تعتبر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) من أهم الجهات المصدرة للمعايير للصناعة المالية الإسلامية. وتصدر الهيئة ثلاثة أنواع من المعايير هي:

المعايير الشّرعية، ومعايير المحاسبة والمراجعة، ومعايير الحوكمة ومنها معايير متعلّقة بالصكوك منها المعيار الشرعي رقم 17 حول صكوك الاستثمار ومعيار المحاسبة المالية رقم 29 حول الصكوك.

كما أصدر مصرف ليبيا المركزي تعليماته إلى المصارف التجارية بالاستناد إلى ما يصدر عن (AAOIFI) عبر المنشور رقم 9 الصادر في 16 يونيو 2010م بشأن ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية الإسلامية. كما أصدر المصرف المركزي مجموعة من المعايير المنظّمة لمنتجات الصيرفة الإسلامية مثل المرابحة والمشاركة والإجارة والاستصناع والوكالة بالاستثمار وغيرها. وتوفّر المعايير المذكورة إطارا شرعيّا ومحاسبيّا ملائما في المحاسبة عن أدوات المالية الإسلامية وفي مقدّمتها الصكوك مع مراعاة الخصوصيات المحلّية إن وجدت.

5 - التحديات التي تواجه استخدام الصكوك الإسلامية في ليبيا:

الصكوك الإسلامية شأنها شأن أي منتج مالي إسلامي تحتاج إلى بيئة تشريعيّة وتنظيميّة ومؤسساتيّة ملائمة تنمو وتتطوّر داخلها، كما تصاحب الصكوك عدة مخاطر (سيتمّ تفصيلها في الفقرة 3-5 من هذا البحث). كما تعترض الصكوك بعض المعوقات العمليّة التي تحدّ من فاعليتها ونجاح استخدامها فيما أصدرت من أجله، الأمر الذي يدفع إلى ضرورة معالجتها. وفي السوق الليبي الناشئ والمقبل على التطوير في هياكله وأدواته وتشريعاته نحو اقتصاد إسلامي تنافسي متعدّد الموارد، يكون للقطاع الخاص فيه دور هام، من الضروري البحث، كما سيأتي بيانه، في أية مخاطر أو عوائق تحدّ من استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع وتعطّل استثمار الأموال وتحريك عجلة الاقتصاد.

5-1 عدم استقرار الدولة ومؤسّساتها:

تمرّ ليبيا بحالة من عدم الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي تؤثّر بشكل كبير على مناخ الاستثمار والاقتصاد بشكل عام وتعرقل أيّة مبادرات للتطوير والتنمية وتحريك عجلة الاقتصاد الوطني. ويلقي هذا الأمر بظلاله على كل الأدوات المالية الإسلامية المصرفية وغير المصرفية بما فيها الصكوك الإسلامية، كما يعيق في الوقت الراهن أية محاولات لاستخدام ناجح وفاعل لهذه الصكوك.

5-2 تحدّيات على مستوى الوعي العام بالصكوك الإسلامية والكوادر المؤهلة والمُدرّبة :

رغم حجم السوق العالمي للصكوك، فإن الملاحظ في ليبيا هو التخلّف عن استخدام الصكوك الإسلامية بمختلف أنواعها حتى تاريخه رغم أهميتها ودورها سواء الحكومية أم غير الحكومية والمحلية أم الخارجية، قصيرة أم طويلة الأجل. ويعزى الأمر في جزء منه إلى انخفاض مستوى الوعي العام بموضوع الصكوك ونقص الكوادر المؤهلة والمدرّبة بشكل

جيّد في الأدوات المالية الإسلامية عامة وأحكام تداول بعضها بالأسواق المالية.
وقد تعرّضت دراسة للبنك الدولي في ليبيا خلال 2017 حول "استراتيجية الصيرفة الإسلامية وخطّة العمل" إلى مواضيع عدة من بينها برامج التدريب ورفع الكفاءات والمهارات. أشارت الدراسة إلى أنه بسبب حداثة الصيرفة الإسلامية في ليبيا، فإن المهنيين في قطاع المالية وعلماء الشريعة يحتاجون إلى أن يصبحوا أكثر قدرة في تصميم واستخدام الأدوات المالية الإسلامية. وقد يكون هذا النقص في كوادر ومهارات الصيرفة الإسلامية العقبة الرئيسيّة أمام تطوير القطاع، لذا سيكون تطوير الكفاءات والمهارات المهنية من حيث العدد والجودة على قمة أولويات هذه الاستراتيجية (استراتيجية البنك الدولي، 2017).

5-3 المخاطر المرتبطة بالصكوك الإسلامية:

باعتبار الصكوك الإسلامية تمثّل موجودات وقد تحتوي على خليط من النقود والديون والأعيان والمنافع، أو بعض هذه المكونات منفردة، ونظرا لآليات إصدار الصكوك القائمة على صيغ التمويل الإسلامية، فإنها تتعرّض للمخاطر التي تتعرض لها المشروعات الاستثمارية الإسلامية. ومن خلال النّظر إلى مصادر المخاطر بصفة عامة نجد أن الصكوك الإسلامية تتعرّض إلى العديد من المخاطر الكُلّية التي يتمثل مصدرها الأساس في: مخاطر الائتمان ومخاطر السوق ومخاطر التشغيل ومخاطر المخالفات الشرعية (ساجي، 2022). وللصكوك مخاطر أخرى مثل المخاطر الائتمانية للمصدر ومخاطر السيولة وغيرها.

5-4 التحدّيات القانونية:

كما تمّ إيضاحه في جزء سابق من هذا البحث، فإنه توجد مخاطر قانونية متعلّقة بعدم نفاذ قانون الصكوك الليبي رقم 4 لسنة 2016 بشأن الصكوك ولائحته التنفيذية وما قد يعترضه من عقبات قانونية وطعون قضائية نتيجة قانون مجلس النواب رقم 1 لسنة 2020 بشأن إلغاء كافة القوانين الصادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته.
إضافة إلى الإشكال القانوني المشار إليه في هذا البحث بخصوص اسناد صلاحية منح الاذن بمزولة نشاط التأجير التمويلي وصناديق الاستثمار ومنح تراخيصها والاشراف والرقابة عليهما إلى المصرف المركزي وهيئة سوق المال الليبي. مما يعني وجود ازدواج وتنازع في سلطة اختصاص منح أذونات التأسيس والرّقابة على صناديق الاستثمار وأنشطة التأجير التمويلي وما يسببه ذلك من آثار ومخاطر.

5-5 انقسام وتعطّل بعض المؤسسات المرتبطة باستخدام الصكوك:

نتيجة الظروف العامة للبلاد انقسمت بعض مؤسسات الدولة ومنها المالية والاقتصادية. كما توقّف العمل بسوق الأوراق المالية الليبي منذ 2014 م. وهذا الأمر يحتاج إلى خطوات

فاعلة باتجاه توحيد مؤسسات الدولة عامة وعلى رأسها بعض المؤسسات الاقتصادية والمالية وكذلك تفعيل سوق المال الليبي وتنشيطه وإعادة تهيئته ورسم خططه ليستوعب إصدار وتداول الصكوك الإسلامية.

6 - نتائج وتوصيات البحث:

6-1: النتائج:

- يمثّل الوضع الأمني وعدم استقرار الدولة الليبية ومؤسساتها التحدّي الأكبر أمام دوران عجلة الاقتصاد الليبي عامّة بقطاعاته وأنشطته المختلفة.

- يعترض استخدام الصكوك في ليبيا بعض المخاطر والتحدّيات القانونيّة منها تعارض القانون رقم 4 لسنة 2016 الصادر عن المؤتمر الوطني العام بشأن الصكوك ولائحته التنفيذية مع مقتضيات القانون رقم 1 لسنة 2020 بشأن إلغاء كافّة القوانين الصّادرة عن المؤتمر الوطني العام بعد انتهاء ولايته. ويوجد أيضا تعارض بين بعض مقتضيات القانون رقم 46 لسنة 2012 بشأن تعديل أحكام قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 وبعض أحكام القانون رقم 11 لسنة 2010 بشأن سوق المال.

- تأكد نقص التأهيل والتدريب المتخصّص في المالية الإسلامية عامّة (المنتجات والأسواق والمؤشرات والمعايير وغيرها) للكوادر المصرفيّة وكوادر سوق المال والكيانات المالية غير المصرفية وغيرها.

- ترتبط بالصكوك مخاطر مختلفة منها مخاطر الائتمان، والسوق، والتشغيل ومخاطر المخالفات الشرعية.

- من التحدّيات أمام إصدار الصكوك الظروف العامة للدولة أنتجت انقسام بعض المؤسّسات الاقتصادية وتعطّل البعض منها، كما هو الشأن لسوق المال الليبي.

6-2 التوصيات:

- العمل على مختلف الأصعدة التشريعيّة والتنفيذيّة وغيرها من أجل تحقيق استقرار الدولة وقيام مؤسساتها وتوحيدها وسيادتها لأنها الخطوة الأولى من أجل تعافي الاقتصاد وتحريك عجلة التنمية.

- العمل من قبل الجهة التشريعيّة على معالجة الاشكاليات القانونيّة الواردة بالبحث والمرتبطة بالقانون رقم 4 لسنة 2016 بشأن الصكوك والقانون رقم 46 لسنة 2012 المتعلّق بتعديل أحكام قانون المصارف.

- العمل على مستوى التعليم العالي والتقني ومن خلال كلّيات الاقتصاد بالجامعات الليبية والمعاهد العليا المتخصّصة من أجل تطوير تخصّصات ومقرّرات المالية والصيرفة

الإسلامية وما يتعلق بها من منتجات ومعايير ومؤشرات وأسواق وغيرها وتطوير القائم منها، لرفع الكفاءات للكوادر المحلّية.

- العمل على توحيد المؤسسات الاقتصادية وتطوير منظوماتها بما يضمن إجراء التسويات والمقاصّة. كما يقتضي الأمر تفعيل سوق المال الليبي بعد تطوير منظوماته وكوادره وجعله جاهزا للانطلاق كسوق مالي إسلامي يستوعب التطورات واستخدام المنتجات المالية الإسلامية وعلى رأسها الصكوك.

قائمة المراجع:

أولا: الكتب والبحوث العلمية:

- ابن منظور جمال الدين محمد، (1994)، لسان العرب، دار صادر، بيروت،ص2474 و2475.

- أسامة عبد المجيد العالي، تحديات العمل المصرفي الاسلامي الليبي، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي لتامنغست الجزائر، العدد 12 يونيو 2017، ص 393-371.

- امبية عبد الحكيم محمد، عبد اللطيف البشير التونسي: مساهمة الصكوك الاسلامية في تمويل عجز الموازنة التنموية في ليبيا، مجلة جامعة صبراتة العلمية العدد الاول يونيو 2017 ص 31 – 52.

- الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية-إسرا، (2017)، مبادئ وتطبيقات الصكوك، بيرسن ماليزيا، كوالا لامبور، ص 104-103

- أمل إبراهيم وآخرون، الصكوك الاسلامية كأداة للتمويل وأثرها على النمو الاقتصادي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية الاقتصادية والسياسية، 2018.

- بلقاسم الصادق امحمد، عبد الرؤوف صالح بلحاج: آليات تطبيق الصكوك الاسلامية في المصارف التجارية الليبية، مجلة جامعة فزان العلمية العدد الأول سبتمبر 2022 - ص 49 – 69.

- الرشود خالد، (2013)، العقود المبتكرة للتمويل والاستثمار بالصكوك الإسلامية، دار كنوز اشبيليا، الرياض، ص 451

- حازم ساسي، البيئة الاقتصادية في ليبيا وجاهزيتها لإصدار الصكوك، ألقيت الورقة في مؤتمر الدين والحوكمة والتنمية المستدامة بتاريخ 16 اكتوبر 2019 الجامعة الاسلامية العالمية ماليزيا.

- ساجي فطيمة: آليات إصدار وتداول الصكوك الاسلامية في سوق الأوراق المالية، مجلة

شعاع للدراسات الاقتصادية، المجلد 6 العدد 2لسنة 2022. الصفحات من 107 118-.
- الشمري فيصل صالح، (2014)، صكوك المضاربة دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، دار الميمان، الرياض، ص: 42 وما يليها.
- القري محمد بن علي، (2019)، صكوك التمويل الإسلامية، دار الميمان، الرياض
- مجلس الخدمات المالية الإسلامية ماليزيا (2009)، متطلبات كفاية رأس مال الصكوك والتصكيك والاستثمارات العقارية، ص 3.
- مغل عثمان بن ظهير، (2020)، المنشأة ذات الغرض الخاص دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، دار الميمان، الرياض، ص: 44 وما يليها.
- ميرة حامد، (2008)، صكوك الإجارة: دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية، دار الميمان وبنك البلاد، الرياض، ص: 335
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،(2017)، المعايير الشرعية، المعيار الشرعي رقم 17: صكوك الاستثمار، دار الميمان، الرياض، ص: 467 وما يليها.
ثانيا: التقارير والمنشورات على المواقع الالكترونية:
- موقع مصرف ليبيا المركزي، (شهر 2023-6). مؤشرات أداء المصارف الليبية.
www.cbl.gov.ly
- موقع هيئة سوق المال الليبي،(شهر 2023-6)
www.lcma.gov.ly
- موقع السوق المالية الاسلامية الدولية،(شهر 2023-6).
www.iifm.net
- رابط تقرير (استراتيجية البنك الدولي ،2017)
https://drive.google.com/file/d/1iOJlIndBQm8ZOhDai3ZojEwPOog7SVF7/view?usp=sharing

دور صيغتي الاستصناع والمرابحة في الحد من المخاطر المصرفية في المصارف الليبية العاملة في مدينة بنغازي

"دراسة تطبيقية على مصرف الوحدة في مدينة بنغازي"

عطية فرج نوح المالكي
عضو هيئة تدريس متعاون
ماجستير تمويل ومصارف
atiaalmalki@gmail.com

أكرم مصطفى عبد الله حسين
عضو هيئة تدريس بالمعهد العالي للعلوم والتقنية الأبيار
ماجستير تمويل ومصارف
akrmalaumy1985@gmail.com

ملخّص الدراسة:

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور صيغتي الاستصناع والمرابحة في الحد من المخاطر المصرفية، ولغرض تحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي لاستطلاع أراء عينة الدراسة المتمثلة في أعضاء مجلس الإدارة ومديري الإدارات ورؤساء الأقسام وكذلك الموظفين والبالغ عددهم(50) وبعد توزيع الاستبانة تم استرجاع(47) استمارة صالحة للتحليل وتم معالجتها باستخدام (spss)، وقد أظهرت النتائج العامة للدراسة أنه يوجد دور لصيغة الاستصناع في الحد من المخاطر المصرفية، وكذلك توصلت إلى أنه لا يوجد أي دور لصيغة المرابحة في الحد من المخاطر المصرفية، وأخيراً توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات والحلول المقترحة أهمها ضرورة أن يقوم المصرف بالتنويع في صيغ التمويل الإسلامي لما لها من دور مهم في زيادة الاستثمار وتقليل المخاطر المصرفية، وكذلك أوصت الدراسة بأنه على المصرف أن يقوم بنشر معلومات وبيانات عن أهمية صيغ التمويل الإسلامي.

الكلمات المفتاحية: أدوات التمويل الإسلامي، الاستصناع، المرابحة، المخاطر المالية.

Abstract:

The study aimed to identify the role of the Istisna and Murabaha formulas in reducing banking risks, and for the purpose of achieving the study's objectives, the descriptive analytical approach was relied on to explore the opinions of the study sample which was represented by members of the board of directors, managers and heads of departments, as well as employees, all numbering to fifty [50]. After distributing the questionnaires, forty seven [47] valid forms were retrieved for analysis and were processed using SPSS. The general results of the study showed that there is a role for the Istisna' formula in reducing banking risks. Moreover, it also concluded that there is no role for the Murabaha formula in reducing banking risks. Finally, the study reached a set of recommendations and proposed solutions, the most important of which is the need for the bank to diversify the Islamic financing formulas because of their important role in increasing investment and reducing banking risks. The study also recommended that the bank should publish information and data on the importance of Islamic financing formulas.

Keywords: Islamic financing tools, Istisna'a, Murabaha, financial risks.

1. المقدمة :

شهد العالم الاسلامي في العقد الأخير بعثاً جديداً للاقتصاد الإسلامي على مستوى المصارف، وكان من أبرز مظاهر هذا البعث ظهور الصيرفة الإسلامية التي نمت وتطورت مؤسستها خلال هذه الفترة، والتي من خلالها يتم تقديم وتطبيق أدوات التمويل الإسلامي، فأصبحت صيغ التمويل الإسلامي محط الاهتمام ليس فقط عند المصرفيين وأرباب المال والأعمال، بل لدى المختصين من العلماء والباحثين في كل مكان، والصناعة المصرفية في ليبيا ليس ببعيد عن هذا التطور الذي أصبح ملحوظاً للعيان، وخاصة من خلال الاهتمام بتطبيق أدوات التمويل الإسلامي في المصارف؛ لما لها من قبول لدى العملاء ، حيث إنها تعمل على تنشيط الاستثمارات وتحقيق التنمية الاقتصادية، وتقوم بتوفير الأموال لتمويل المشاريع والصناعات المختلفة.

وبالرغم ما تمتاز بها صيغ التمويل من مبادئ وقواعد وأسس، إلا أنها تواجها الكثير من المخاطر سواء كانت مخاطر تشغيلية أو ائتمانية، أو مخاطر السوق التي يتطلب تأصيل وتحديد تلك المخاطر وتقديم أدوات مناسبة بغرض تقليل آثار تلك المخاطر(علي، 2016)؛ ولذلك تهدف هذه الدراسة إلى توضيح دور صيغ الأدوات الإسلامية في تقليل المخاطر المالية، وقد ركز الباحثان على صيغتي المرابحة والاستصناع لتطبيقها في المصارف.

المبحث الأول: منهجية الدراسة

مشكلة الدراسة:

اتجهت المصارف في العقد الأخير إلى تنويع استثمارها بصيغ التمويل الإسلامي، حيث يرى كثير من المختصين الدور الكبير الذي تلعبه صيغ التمويل في حل الكثير من المشاكل الاقتصادية ، لكن على الرغم من نمو الصيرفة الإسلامية إلا أنها تعاني من العديد من المشاكلات والتحديات المتعلقة بالمخاطر التي تتخلل صيغ التمويل الإسلامي، من بينها صيغة المرابحة؛ وبالتالي على المصارف الاهتمام أكثر بنظام إدارة المخاطر من خلال البحث في هذه القضايا، والعمل على تطويرها، (بسويح واخرون، 2020، ص20)، وكذلك عدم وجود الكوادر المدربة التي تجمع بين المعرفة الشرعية والمعرفة المصرفية، وعدم تطبيق صيغتي السلم والمشاركة في المصارف؛ لاعتقاد إدارات تلك المصارف بارتفاع درجة مخاطر صيغتي السلم والمشاركة(علي، 2016)، وقد ذكر (ديوان المحاسبة، 2019، ص147) "بأنه

لابد من العمل على إعداد لائحة للاستثمار والمخاطر؛ وذلك من أجل تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر"، وبناءً على ذلك برزت مشكلة الدراسة من خلال التساؤل الرئيس التالي:

دور صيغ التمويل الإسلامي في تقليل المخاطر المالية في المصارف الليبية

ويتفرع من التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية الآتية:

1. هل تؤثر صيغة المرابحة على المخاطر المالية؟
2. هل تؤثر صيغة الاستصناع على المخاطر المالية

أهداف الدراسة:

1. توضيح دور صيغ التمويل الإسلامي في تقليل المخاطر المالية.
2. توضيح كفاءة ومقاومات صيغ التمويل الإسلامي في تقليل المخاطر المالية.
3. توضيح طبيعة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي.
4. اختبار العلاقة بين صيغ التمويل الإسلامي والمخاطر المالية.
5. بيان الخصائص والمبادئ المميزة للتمويل الإسلامي وإظهار تميزه عن التمويل التقليدي.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في التعرف على واقع البنوك التي تتعامل بالضيع الإسلامية ودورها الكبير والمهم في تلبية حاجات العملاء سواء كانوا جماعات أو أفراد وتحقيق رغباتهم بدون ان يتعرض المصرف إلى مخاطر غير متوقعه وغير مخطط لها بما يؤثر على تحقيق أهداف المصرف.

فرضيات الدراسة:

تتمثل فرضيات الدراسة في فرضية رئيسة وفرضيات فرعية، وذلك على النحو التالي:

الفرضية الفرعية الأولى:

الفرضية البديلة: يوجد دور لصيغة الاستصناع في الحد من المخاطر المصرفية.

الفرضية الصفرية: لا يوجد دور لصيغة الاستصناع في الحد من المخاطر المصرفية.

الفرضية الفرعية الثانية:

الفرضية البديلة: يوجد دور لصيغة المرابحة في الحد من المخاطر المصرفية.

الفرضية الصفرية: لا يوجد دور لصيغة المرابحة في الحد من المخاطر المصرفية.

حدود الدراسة:

حدود الدراسة: تقتصر الدراسة على دراسة دور صيغ التمويل الإسلامي في تقليل المخاطر المالية.

حدود البشرية والمكانية: تم استطلاع آراء الإدارات العليا في المصارف التجارية العاملة في

مدينة بنغازي.

الحدود الزمنية: تمت الدراسة خلال سنة 2021م

منهجية الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة والمتمثلة في (دور صيغ التمويل الإسلامي في تقليل المخاطر المالية) تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي، وتم استخدام الاستبانة كأداة لجمع البيانات.

الدراسات السابقة:

- **دراسة (تقرارات وآخرون، 2020)** بعنوان "استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية": هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بعملية إدارة المخاطر مع إبراز مختلف المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية، والتعريف بالهندسة المالية الإسلامية، وإبراز دور بعض منتجاتها في إدارة المخاطر, وتوصلت الدراسة إلى أن الهندسة المالية الإسلامية تهدف إلى تقليل وتجنب المخاطر التي تتعرض لها البنوك الإسلامية، وتراعي الهندسة المالية الإسلامية الجانب الشرعي، كما تشترط في منتجاتها أن تكون ذات كفاءة عالية.

- **دراسة (يوسف، 2019)** بعنوان "الصيغ الإسلامية ودورها في الحد من مخاطر التمويل": هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم وتعاريف الصيغ الإسلامية والاختلاف بينها وبين صيغ التمويل الأخرى وإمكانية التعرف على تطبيق صيغ التمويل الإسلامية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، والتعرف على صيغ التمويل الإسلامية التي لها أهمية في توفير معلومات محاسبية للمستثمرين، أتبع البحث المنهج الوصفي التحليلي لدراسة الحالة، وتوصل البحث إلى عدة نتائج، منها وجود رقابة شرعية في تطبيق الصيغ الإسلامية عند منح التمويل يؤدي إلى الحد من مخاطر التمويل والإلمام بأحكام المعاملات الائتمانية في الشريعة الإسلامية يؤدي إلى الحد من مخاطر التمويل، واستخدام المستثمرين لإحدى الصيغ الإسلامية يقلل من المخاطر المتعلقة بالتمويل.

- **دراسة(الأمين وآخرون، 2017)** بعنوان "دور الهندسة المالية الإسلامية في تقليل مخاطر التمويل المصرفي": هدفت هذه الدراسة إلى بيان دور الهندسة المالية في تخفيض مخاطر التمويل المصرفي، وقد اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتوصل الباحث إلى عدة نتائج أهمها تعمل الهندسة المالية على تحسين ربحية المصارف من خلال المشاركة في الأرباح والخسائر؛ مما يقلل من مخاطر التمويل الإسلامي، وكذلك استخدام صيغة المشاركة والمضاربة تعني المشاركة في المخاطر بين الطرفين في عمليات التمويل المصرفي.

- **دراسة(عبادة و ابودلو، 2016)** بعنوان "الصيرفة الإسلامية ودورها في الوقاية من تعثر الديون": وهدفت هذه الدراسة إلى بيان دور العمل المصرفي الإسلامي في الوقاية من مشكلة تعثر الديون المصرفية، وقد خلصت الدراسة إلى أن التزام المصارف الإسلامية بمبادئ الصيرفة الإسلامية من التركيز على مبدأ المشاركة، وتنويع الصيغ التمويلية والاستثمارية، والأخذ بالأسباب من دراسة جدوى المشروع وأهلية العميل، والتأكد من الضمانات وكفايتها، وحسن اختيار أعضاء الإدارة والموظفين، كل ذلك يؤدي إلى تقليل احتمالية تعثر الديون لدى المصارف الإسلامية.

- **دراسة (آدم ومحمد، 2015)** بعنوان " دور التحليل المالي في تقليل مخاطر الائتمان المصرفي في المصارف التجارية": هدفت الدراسة إلى التعرف على مقدرة التحليل المالي بأنواعه على تقليل مخاطر الائتمان المصرفي، إظهار الدور الذي تلعبه المعلومات المتوفرة باستخدام أدوات التحليل المالي في صنع القرار الائتماني وتقليل مخاطر الائتمان المصرفي، توصلت الدراسة إلى نتائج منها، تحليل بيانات العميل زادت من مقدرة ادارة الائتمان على اتخاذ القرار السليم بشأن الائتمان، الاعتماد على نموذج تصنيف الائتمان، وفرت المعلومات، و قللت من مخاطر الائتمان المصرفي.

- **دراسة (مبارك، 2008)** بعنوان "مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل **II**": هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المخاطر الخاصة بصيغ التمويل الإسلامي، وتوضيح علاقة هذه الصيغ بأنواع المخاطر الثلاثة المكونة لمقام معادلة كفاية رأس المال وهي المخاطر الائتمانية، المخاطر السوق، المخاطر التشغيلية، توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها، تتعرض المصارف الإسلامية لمخاطر متعددة لا تقل عن مخاطر المصارف التجارية، صيغ التمويل الإسلامي لها علاقة بجميع أو بعض المخاطر المكونة لمعادلة كفاية رأس المال، وهي مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، ومخاطر التشغيل.

المبحث الثاني: الجانب النظري

مفهوم التمويل الإسلامي:

يتمثل في جلب الموارد الضرورية لغرض استثمارها أو استهلاكها من قبل الأفراد أو المؤسسات، أي أن التمويل الإسلامي عبارة عن تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد نتيجة الأحكام الشرعية (قحف، 2004، ص12).

كما يعرف بمفهومه المعاصر بأنه عبارة عن علاقة بين المؤسسات المالية بمفهومها الشامل والمؤسسات أو الأفراد لتوفير المال لمن ينتفع به سواء للحاجات الشخصية أو بغرض الاستثمار عن طريق توفير أدوات مالية متوافقة مع الشريعة (داودي ولعبيدي، 2013، ص90).

أنواع صيغ التمويل الإسلامي:

ولابد هنا من توضيح أهم صيغ التمويل الإسلامي وهي:

1. المضاربة: هو عقد بين طرفين يقوم بمقتضاه رب المال بإعطاء مبلغ من المال للطرف الآخر من أجل استخدامه بطريقة متفق عليها، يتم بعدها رد رأس المال إليه بالإضافة إلى حصته من الأرباح متفق عليها سلفاً(محمد وآخرون، 2012، ص25).

2. المشاركة: وهو أن يقوم المصرف بمشاركة العميل في الناتج المتوقع الحصول عليه المشروع ربحاً أو خسارة (أبو الهيجاء، 2007).

3. المرابحة: وهو بيع السلعة بثمن شرائها إضافة إلى زيادة ربح معلوم يتفق عليها في العقد(عبد الكريم وعبد اللطيف، 2020).

4. الإجارة: وهي أن يقوم بتوقيع عقد إيجار مع وعد بالبيع في نهاية مدة الإيجار، وهو ما يسمى بالإيجار المنتهي بالتمليك (منير وأحمد وآخرون،2021، ص168).

5. البيع بالسلم: وهو بيع مؤجل بمعجل، أي بمعنى تمويل تجارة أو محصول معين مقابل استلام الربح أو المحصول من قبل المشتري في نهاية الموسم(سليمان، 2003)

6. الاستصناع: يعرف بإنه أداة من أدوات التمويل الإسلامي تهدف إلى إنتاج السلعة المتفق عليها ضمن وقت زمني محدد وثمن معلوم (أبوعمرة، 2016، ص16).

صيغة المرابحة:

تعتبر المرابحة من أكثر صيغ التمويل الإسلامي شيوعاً وأكثرها استعمالاً في المصارف الليبية، ولابد هنا من تبيان مفهوم المرابحة وشروطه وأنواعه ومشروعيته.

مفهوم المرابحة:

فقد (الأفضل حذف فقد) عرفها (الهيتي، 1998، ص508) بأنها أحد أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به، وهو من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم وحتى يومنا هذا.

شروط المرابحة:

يوجد للمرابحة الإسلامية مجموعة من الشروط سواء الشرعية أو الاقتصادية، وفيما يلي أهم شروطها وهي (أحمد، 2019):

1. أن يكون العقد الأول صحيحا، أي بالثمن الأول مع الزيادة.
2. أن يكون الربح معلوماً، أي مقداراً أو نسبة من الثمن.
3. يجب تحديد التكلفة الكلية للسلعة تفصيلاً بحيث تتضمن الشراء والرسوم الحركية والمصاريف الأخرى حسب مكان وشروط تسليم السلعة.

أنواع المرابحة:

يوجد للمرابحة نوعان، فإن كان البائع يملك السلعة تسمى المرابحة البسيطة، أما إن كانت غير متوفرة لديه ويشتريها له من السوق ويضيف إليها نسبة من الربح تسمى المرابحة لإمر الشراء ويمكن توضيح أنواع المرابحة على شكل التالي وهي(سيدي، 2019):

1. المرابحة البسيطة: وهي أن يشتري شخص ما سلعة بثمن ثم يبيعها لآخر بالثمن الأول وزيادة (الربح).
2. المرابحة المركبة (المرابحة للأمر بالشراء): وفي هذا النوع من المرابحة يتفق شخصان أو أكثر على تنفيذ الاتفاق الذي يطلب بموجبه أحدهما من الآخر أن يشتري له السلعة ويتفق الطرفان على نسبة الربح.

مشروعية المرابحة:

ذهب جمهور العلماء إلى جواز المرابحة بما يأتي:

1. عموم الأدلة تقضي بإباحة البيع مثل قوله - تعالى- (وأحل الله البيع وحرم الربا) (البقرة: 275)
2. الإجماع: وقد أجمع عليها العلماء في مختلف العصور والأمصار، حيث يقول ابن قدامة في المغني " والمرابحة هو البيع برأس المال وربح معلوم، ويشترط علمهما برأس المال فيقول: رأس مالي فيه مائة بعتك بها، وربح عشرة، فهذا جائز لا خلاف في صحته، ولا نعلم فيه عند أحد كراهة".

الاستصناع:

تعدُّ عقود الاستصناع إحدى صيغ التمويل الإسلامي، وقد تعامل بها المجتمع منذ القدم وازداد هذا التعامل في وقتنا الحاضر زيادة كبيرة.

مفهوم عقد الاستصناع:

عرفتها هيئة المحاسبة والمراجعة بـ" أن عقد الاستصناع هو عقد على بيع عين موصوفة في الذمة مطلوب صنعها" (معيار11، 318، ص2017).

وعرف مصرف ليبيا المركزي الاستصناع "اتفاق بين طرفين أحدهما مستصنع (المشتري) وصانع(البائع)، يقوم بموجبه الصانع بناءً على طلب المستصنع بصناعة سلعة موصوفة(المصنوع) في زمن محدد وثمن محدد"(المعيار16، 2021، ص125)

مشروعية الاستصناع:

اختلف الفقهاء حول جواز الاستصناع بمدى مشروعية عقد الاستصناع مستقلاً بذاته فذهبت المالكية والشافعية والحنابلة إلى عدم جواز عقد الاستصناع إذا كان على وجه غير عقد السلم، أما الأحناف فقد رأت جواز عقد الاستصناع كعقد مستقلاً بذاته له شروطه التي تميزه عن غيره من عقود البيع (علي، 2016، ص37).

شروط عقد الاستصناع:

يشترط لصحة وصوابيه عقد الاستصناع توفير شروط خاصة إضافة إلى شروط البيع المتعارف عليها بشكل عام، وقد بينت دراسة (شوقي، 2003) هذه الشروط وهي:

1. أن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر، بحيث يمنع الخصام عند التسليم.
2. أن يكون مما يجري فيه التعامل بين الناس، بحيث يكون ما يجري التعامل به لا يخالف العادات والتقاليد.
3. العلم بالثمن عند التعاقد، ولا يجب زيادة في القيمة عند التأخر في السداد، أو تخفيض القيمة عند التعجيل بالسداد.
4. أن تكون المواد المستخدمة في الشيء المصنوع من الصانع، فإن كانت من المستصنع فإنه يكون عقد إجارة لا عقد استصناع.

التمويل بالاستصناع في المصارف:

وقد ذكر(اسطنبولي، 2016، ص225): ثلاث حالات لوضعية المصرف في التمويل بالاستصناع وهي:

- **أن يكون المصرف مستصنعاً:** وفي هذا النوع من التمويل يقوم المصرف بتمويل الصناع بالمال لتحقيق صناعتهم بالبيع المضمون، وكل هذا يكون بمواصفات محددة مسبقاً في

العقد، وبهذا العمل تحل مشكلة التسويق عند الصناع بضمان مشترٍ لمنتوجاتهم ممثلاً في المصرف الذي يطلب السلعة الرائجة من هؤلاء الصناع بأسعار تلائمهم ثم يبيعها بأسعار تدر عليه أرباحاً.

• **أن يكون المصرف صانعاً:** وهو أن يقوم المصرف بالاستثمار في المشاريع التي تعود عليه بالفائدة المضمونة مثل الصناعات التحويلية أو المقاولات والتي تحقق له الفوائد والأرباح .

• **حالة الاستصناع الموازي:** ويقوم المصرف بها وفق مرحلتين

- المرحلة الأولى: يتم العقد بين المصرف وبين من يحتاج المنتوج فيكون المصرف صانعاً، ويسعى لتوفير المنتوج في الأجل المحدد بينهما بثمن حسب الاتفاق بينهما.

- المرحلة الثانية: أن يكون المصرف مستصنعاً يتم العقد في هذا الاتجاه بين المصرف وبين من يحقق المنتوج المطلوب بالشروط والمواصفات المتفق عليها في العقد الأول مع تحديد الأجل، أما الثمن حسب الاتفاق بينهما، فبعد أن يستلم المصرف المنتوج مطابقاً للمواصفات في الأجل المحدد يقوم بتسليمه إلى المستصنع في العقد الأول

المخاطر المصرفية:

هي الخسائر المالية أو المعنوية التي يتكبدها البنك نتيجة لقيامه بنشاط معين يتصف بعدم انتظام وتذبذب عوائده بسبب حالة عدم التأكد من نتائجه (Heart،2017).

أنواع المخاطر المصرفية:

1. مخاطر الائتمان: وتنشأ نتيجة عدم قدرة المصرف على استرجاع حقوقها، وهذا السبب يكون نتيجة عدم قدرة المقترض على الوفاء برد أصل القرض وفوائده في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه (قندوز، 2020).

2. مخاطر السيولة: يقصد بمخاطر السيولة المخاطر التي تواجه المصارف عندما لا تتوفر لديها الأموال الكافية لمقابلة الالتزامات المالية في الأوقات المحددة لها، وتشمل مخاطر السيولة مخاطر قصيرة الأجل ومخاطر طويلة الأجل، لابد على المصرف مواجهة الطلب على السيولة الناشئة عن رغبة العملاء في سحب جزء من ودائعهم أو في حصولهم على قروض (إحلاسه، 2013، ص57).

3. مخاطر السوق: هناك نوعين من مخاطر السوق، الأول يتعلق بمخاطر السوق العامة، وهي مخاطر الخسائر الناتجة عن التغير في المستوى العام لأسعار الفائدة أو أسعار السوق، والتي تؤثر على قيمة المراكز المالية المتعلقة بأسعار الفائدة، وأدوات الملكية، وأسعار الصرف والبضائع، أما النوع الثاني فهو يتمثل في المخاطر الخاصة، والذي ينتج عن تغير سعر الأداة المالية لأسباب مرتبطة بالجهة المصدرة (عبيد، 2020، ص5).

المبحث الثالث: الإطار العلمي للدراسة

أداة الدراسة:

استخدمت استمارة الاستبيان لكونها أداة أساسية لجمع البيانات والمعلومات اللازمة التي تخدم أهداف الدراسة، حيث تعد استمارة الاستبيان من أكثر أدوات جمع البيانات ملاءمة؛ لأنها توفر كثيراً من الجهد في عملية جمع البيانات. هذا وقد تمت الاستعانة ببعض الدراسات السابقة في تصميم استمارة الاستبيان، وتم استخدام مقياس ليكرت الخماسي، حيث تم الاعتماد على تقسيم المقياس كالتالي: من(1 - أقل من 2.6) مستوى منخفض، (2.6 - أقل من 3.4) مستوى متوسط، (3.4 - أقل من 4.2) مستوى مرتفع، (4.2 - 5) مرتفع جداً.

مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من مصرف الوحدة بمدينة بنغازي، وستقتصر الدراسة على الإدارة العامة لمصرف الوحدة، وكذلك الإدارات والفروع الواقعة في نطاق مدينة بنغازي. أما عينة الدراسة فتشمل موظفي مصرف الوحدة. وكانت الفئة المستهدفة أعضاء مجلس الإدارة، ومديري الإدارات، ورؤساء الأقسام، وكذلك الموظفين، وقد وزعت استمارات الاستبيان على عينة الدراسة، فتم توزيع (50) استمارة استبيان، تعذر الحصول على ثلاث منها، وتم استرجاع سبع وأربعين استمارة، وهكذا تكون نسبة الاستجابة 94 %، وهي نسبة يرى الباحثان أنها مقبولة.

تحليل الخصائص العامة لمجتمع الدراسة:

- تصنيف أفراد المجتمع حسب النوع:

يبين الجدول(1) المتعلق بالنوع أن النسبة الأعلى كانت للذكور وقد بلغت(59.57%) وهي تشكل أكثر من نصف حجم العينة، بينما بلغت نسبة الإناث (40.43%)، الأمر الذي يدل على أن نسبة الموظفين من الذكور أكبر من الإناث، وقد يعود ذلك لما يتمتع به الرجال من القدرة على تحمل مشقات العمل والتعامل مع أفراد المجتمع المتنوع؛ الأمر الذي قد يولد لدى الذكور خبرات مكتسبة أكثر من الإناث.

جدول(1) توزيع أفراد العينة حسب النوع

البيان	التكرارات	النسبة
الذكر	28	% 59.57
الأنثى	19	% 40.43
المجموع	47	% 100

- تصنيف أفراد المجتمع حسب العمر:

يتضح من الجدول (2) أن أفراد العينة ممن أعمارهم (أقل من 30 سنة) نسبتهم (23.4%)، ومن أعمارهم (من 30 إلى أقل من40 سنة) نسبتهم (27.66%)، ومن أعمارهم (من 41 إلى أقل من 50 سنة) نسبتهم (27.66%). بينما من أعمارهم (أكثر من 50 سنة) نسبتهم (21.28%)، ويشير ذلك إلى أن الشرائح متقاربة جداً، ومن ثم فإن العينة شملت جميع الأعمار.

جدول(2) توزيع أفراد العينة حسب العمر

النوع	التكرارات	النسبة
أقل من 30 سنة	11	% 23.4
من 30 إلى أقل من 40 سنة	13	% 27.66
من 41 إلى أقل من 50 سنة	13	% 27.66
أكثر من 50 سنة	10	% 21.28
المجموع	47	% 100

- توزيع أفراد العينة حسب الخبرة

يتبين من الجدول(3) المرتبط بسنوات الخبرة لأفراد عينة الدراسة أن النسبة الأعلى تتمثل في الفئة (من15أقل من 20سنة) وبنسبة(46.81%)، وجاءت في المرتبة الثانية فئة (أقل من 5 سنوات إلى) وبنسبة بلغت (34.04%)، ثم جاءت سنوات الخبرة (من10أقل من15 سنة) وبنسبة بلغت (12.77%)، ثم جاءت في المرتبة الأخيرة فئة (من5 أقل من10سنوات) وبنسبة بلغت (6.38).

جدول(3) توزيع أفراد العينة حسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرارات	النسبة
أقل من 5 سنوات	16	% 34.04
من 5 الى أقل من 10 سنوات	3	% 6.38
من -10أقل من 15 سنة	6	% 12.77
سنة فما فوق 15	22	% 46.81
المجموع	47	% 100

- توزيع أفراد العينة حسب المركز الوظيفي:

يتبين من الجدول (7-3) أن أغلبية العينة كانت وظيفتهم موظفين، بنسبة 48.94%، في حين أن باقي العينة على وظائف أخرى.

جدول(4) المسمى الوظيفي لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة %
مدير إدارة	9	%19.15
مدقق شرعي	5	%10.64
رئيس قسم	10	%21.27
موظف	23	%48.94
المجموع	43	%100

- أساليب تحليل البيانات:

- ثبات مقاييس الدراسة وصدقها:

من خلال الجدول يلاحظ أن معاملات الصدق لمتغيرات الدراسة عالية تتراوح من (87.3% إلى 92.7%)، ومن ثم إمكانية الاعتماد على الأداة في قياس ما صممت من أجله

جدول(5) معاملات ثبات وصدق مقاييس الدراسة

المحاور	المرابحة	الاستصناع	المخاطر المصرفية
معامل الثبات	% 76.3	% 86	% 83.2
معامل الصدق	% 87.3	% 92.7	% 91.2

تحليل عبارات الدراسة:

المحور الأول: المرابحة:

الجدول(6)المتوسطات والانحرافات المعيارية والوزن النسبي من وجهة نظر إجابات عينة الدراسة لصيغة المرابحة

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	الرتبة
1	يعتمد المصرف على معلومات الجدارة الائتمانية للعميل عند تنفيذ عملية المرابحة.	4.60	0.681	% 92.0	1
2	تعتبر صيغة المرابحة سهلة التنفيذ والمراقبة الإدارية الداخلية والشرعية.	4.57	0.617	% 91.4	4
3	يمنح لشرائح متنوعة من العملاء	4.57	0.542	% 91.4	3
4	يعتمد المصرف على أمانة وصدق العملاء من عمليات المرابحة.	4.60	0.577	% 92.0	2

5	توجد عقود ونماذج منضبطة شرعاً لعمليات المرابحة.	4.36	0.605	% 87.2	7
6	يساهم في تغطية الاحتياجات التمويلية لمختلف القطاعات الصناعية والتجارية.	4.49	0.505	% 89.8	6
7	تمثل المرابحة مقابل مناسب للمصرف يتمثل في الربح الناتج عن خدمة التمويل	4.55	0.583	% 91.0	5

يبين الجدول(6) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لصيغة المرابحة حسب إجابات مجتمع الدراسة، حيث جاءت عبارة "يعتمد المصرف على معلومات الجدارة الائتمانية للعميل عند تنفيذ عملية المرابحة" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.60) وانحراف معياري (0.681) والوزن النسبي (92.0%)، وجاءت عبارة "توجد عقود ونماذج منضبطة شرعاً لعمليات المرابحة" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (4.36) وانحراف معياري (0.605) والوزن النسبي (87.2%).

المحور الثاني: الاستصناع:

الجدول(7)المتوسطات والانحرافات المعيارية والوزن النسبي من وجهة نظر إجابات عينة الدراسة على لصيغة الاستصناع

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	الرتبة
1	يمثل أداة تمويلية فعالة لخلق ميزة الاستثمار المباشر مع الشركات الصناعية	4.77	0.520	% 95.4	1
2	يلبي احتياجات العملاء من المنتجات وتحقيق أرباح مناسبة	4.55	0.540	% 91.0	4
3	يساهم في تفعيل الدور الاقتصادي للمصرف من خلال تشجيع الطلب على المنتجات الصناعية	4.57	0.542	% 91.4	3
4	يساهم في استغلال الموارد الاقتصادية في المجالات الصناعية وأنشطة المقاولات والتشييد	4.43	0.500	% 88.6	6
5	يحقق أثر إيجابي للمصارف الإسلامية وتحقيق التنمية	4.51	0.505	% 90.2	5
6	يمكن للمصرف من خلق علاقات استثمارية من المنشآت الصناعية	4.60	0.538	% 92.0	2

يبين الجدول(7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لصيغة الاستصناع حسب إجابات مجتمع الدراسة، وقد تحصلت عبارة "يمثل أداة تمويلية فعالة لخلق ميزة الاستثمار المباشر مع الشركات الصناعية" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.77) وانحراف معياري (0.520) والوزن النسبي (95.4%)، وجاءت عبارة "يساهم في استغلال الموارد الاقتصادية في المجالات الصناعية وأنشطة المقاولات والتشييد" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (4.43) وانحراف معياري (0.500) والوزن النسبي (88.6%).

المحور الثالث: المخاطر المصرفية:

الجدول(7)المتوسطات والانحرافات المعيارية والوزن النسبي من وجهة نظر إجابات عينة الدراسة على لصيغة الاستصناع

م	العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	الرتبة
1	يهتم المصرف بتدريب العاملين على إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي	4.74	0.488	94.8%	1
2	يهتم المصرف باستخدام أدوات وتقنيات لقياس وتحليل مخاطر التمويل الإسلامي	4.47	0.546	89.4%	3
3	يتبع المصرف إجراءات وسياسات واضحة عند تنفيذ عقود صيغ التمويل الإسلامي	4.51	0.547	90.2%	2
4	يوجد تعاون بين إدارة المصرف وهيئة الرقابة الشرعية لضمان السلامة في عمليات إدارة مخاطر صيغ التمويل الإسلامي	4.51	0.547	90.2%	2
5	يدرس المصرف إمكانية سهولة تسييل الضمانات في حالة حدوث تعثر	4.38	0.709	87.6%	5
6	يهتم المصرف بعقد ورش عمل لإرساء الفهم الصحيح لمخاطر العقود الإسلامية	4.40	0.648	88.0%	4
7	توجد بالمصرف إدارة متخصصة للمخاطر تعمل إصلاحات قانونية وإدارية	4.36	0.486	87.2	6

يبين الجدول(7) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لصيغة الاستصناع حسب إجابات مجتمع الدراسة، حيث جاءت عبارة" يهتم المصرف بتدريب العاملين على إدارة

مخاطر صيغ التمويل الإسلامي" في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (4.74) وانحراف معياري (0.488) والوزن النسبي (94.8%)، وجاءت عبارة " توجد بالمصرف إدارة متخصصة للمخاطر تعمل إصلاحات قانونية وإدارية" في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (4.36) وانحراف معياري (0.486) والوزن النسبي (87.2%).

الإحصاء الوصفي:

ويتم فيه عرض نتائج الدراسة ومناقشتها كما يلي:

الجدول(8) نتائج اختبار علاقة صيغة المرابحة في الحد من المخاطر

المتغير التابع	R معامل الارتباط	r^2 معامل التحديد	adjR2	F المحسوبة	Sig F* مستوى الدلالة	المتغير المستقل	B	t المحسوبة	Sig t* مستوى الدلالة
المخاطر المالية	0.206	0.043	0.021	2.000	0.164	المرابحة	0.217	1.414	0.164

تشير نتائج الجدول (8) إلى أن أثر المتغير المستقل للمرابحة على المتغير التابع (المخاطر المالية) هو أثر غير دال إحصائياً حيث كانت قيمة F(2.000) وبمستوى دلالة (0.164) وهو أكبر من (5%)، في حين كان معامل الارتباط R) 0.206) وهو يشير إلى العلاقة الموجبة بين المتغيرين بالإضافة إلى قيمة معامل التحديد (0.043) وهي تشير إلى أن التمويل بصيغة المرابحة كمتغير مستقل يساهم بـ(0.043) في المخاطر المصرفية، أما معامل الانحدار (0.217) فهو يشير إلى أن زيادة التمويل بصيغة الاستصناع وحدة واحدة تؤدي إلى زيادة المخاطر المصرفية بـ(21.7%) وهو أثر غير معنوي حيث كانت قيمة t)1.414) وبمستوى دلالة (0.164) وعليه نقبل الفرضية الصفرية التي تنص على أنه لا يوجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى دلالة (0.05) بصيغة المرابحة في الحد من المخاطر المصرفية.

الجدول(9) نتائج اختبار علاقة صيغة الاستصناع في الحد من المخاطر

المتغير التابع	R معامل الارتباط	r^2 معامل التحديد	adjR2	F المحسوبة	Sig F* مستوى الدلالة	المتغير المستقل	B	t المحسوبة	Sig t* مستوى الدلالة
المخاطر المالية	0.412**	0.169	0.151	9.174	0.004	الاستصناع	0.360	3.030	0.004

تشير نتائج الجدول (9) أن أثر المتغير المستقل الاستصناع على المتغير التابع (المخاطر المالية) هو أثر دال إحصائياً حيث كانت قيمة 9.174)F) وبمستوى دلالة (0.004) وهو أقل من (5%)، في حين كان معامل الارتباط 0.412) R) وهو يشير إلى العلاقة الموجبة بين المتغيرين بالإضافة إلى قيمة معامل التحديد (0.169) وهي تشير إلى أن التمويل بصيغة الاستصناع كمتغير مستقل يساهم بـ(0.169) في المخاطر المصرفية، أما معامل الانحدار (0.360) فهو يشير إلى أن زيادة التمويل بصيغة الاستصناع وحدة واحدة تؤدي إلى زيادة المخاطر المصرفية بـ(36.0%) وهو أثر معنوي حيث كانت قيمة tالمحسوبة(3.030) وبمستوى دلالة (0.004) وعليه نرفض الفرضية الصفرية التي تنص على أنه لا يوجد علاقة ذات دلالة احصائية عند مستوى دلالة (0.05) بصيغة الاستصناع في الحد من المخاطر المصرفية. ونقبل الفرضية البديلة.

النتائج:

تناول المبحث الثالث شرح المنهجية التي اعتمدت عليها الدراسة وأسلوب الدراسة والإجراءات المتبعة، وأداة تجميع البيانات المتمثلة في الاستبيان، وعلى ضوء ذلك تم التوصل إلى النتائج التالية:

1. التمويل بصيغة المرابحة سهلة التنفيذ والمراقبة الإدارية الداخلية والشرعية.
2. صيغة المرابحة من الصيغ التي تمنح لشرائح متنوعة من العملاء.
3. يعتمد المصرف في صيغة المرابحة على المعلومات الجدارة الائتمانية للعميل.
4. تمثل صيغة الاستصناع أداة تمويلية فعالة لخلق ميزة الاستثمار المباشر مع الشركات الصناعية.
5. تساهم عقود الاستصناع في تفعيل الدور الاقتصادي للمصرف من خلال التشجيع الطلب على المنتجات الصناعية.
6. يقوم المصرف بتدريب العاملين على إدارة المخاطر.
7. يتبع المصرف إجراءات وسياسات واضحة عند تنفيذ عقود التمويل الإسلامي.
8. يوجد تعاون بين إدارة المصرف وهيئة الرقابة الشرعية.
9. يوجد دور لصيغة الاستصناع في الحد من المخاطر المصرفية، ويأتي هذا الدور من خلال قيام صيغة الاستصناع بتلبية احتياجات العملاء من المنتجات وتحقيق أرباح مناسبة، وكذلك قيام صيغة الاستصناع باستغلال الموارد الاقتصادية في المجالات الصناعية وأنشطة المقاولات والتشييد.
10. لا يوجد أي دور لصيغة المرابحة في الحد من المخاطر المصرفية.

التوصيات:

1. ضرورة أن يقوم المصرف بالتنويع في صيغ التمويل الإسلامي.
2. ضرورة وجود ضمانات كافية عند تنفيذ صيغة المرابحة؛ مما يساعد في ضمان ربحية المصرف في العقد
3. قيام المصرف بنشر معلومات وبيانات عن أهمية صيغ التمويل الإسلامي وخاصة الاستصناع لحداثة هذه الصيغة في بيئة المصارف الليبية.
4. ضرورة الاعتماد على المزيد من المعلومات الدقيقة للحد من المخاطر المصرفية عند تنفيذ صيغ التمويل الإسلامي.
5. يوصي الباحثان بضرورة إجراء المزيد من الدراسات والبحوث من الناحيتين الاقتصادية والشرعية فيما يتعلق بتطبيق صيغ التمويل الإسلامي، من أجل توضيح أحكامه الشرعية الدقيقة، وكذلك توضيح دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدولة.
6. تطبيق هذه الدراسة على المصارف التجارية الأخرى(المصرف التجاري الوطني، الجمهورية).

المراجع:

- ابن قدامة، المغنى، كتاب البيوع، ج8، ص136.
- إحلاسه، نصر رمضان(2013)، دور المعلومات المحاسبية والمالية في إدارة المخاطر السيولة، رسالة ماجستير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة.
- أحمد، عمر محمد(2019)، دور التمويل الإسلامي وفقاً لصيغة المشاركة في الحد من مخاطر الائتمان المصرفي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- الأمين، خضر الطيب؛ المنان، المساعد عطا، الشريف، محمد حسن(2017)، دور الهندسة المالية الإسلامية في تقليل مخاطر التمويل المصرفي، مجلة العلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة غرب كردفان، السودان، العدد2، ص84-57.
- تقرارات، يزيد؛ بومدين، وفاء؛ بن زعمه، سليمة(2020)، استخدام الهندسة المالية الإسلامية في إدارة المخاطر بالبنوك الإسلامية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد9، العدد3، ص400-380.
- تقرير ديوان المحاسبة 2019.
- سيدي، حنان(2019)، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.
- عبادة، ابراهيم عبد الحليم؛ ابودلو، أنوار زين الدين(2016)، الصيرفة الإسلامية ودورها

في الوقاية من تعثر الديون، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، المجلد12، العدد2، ص355-383.

- عبيد، رامي يوسف(2020)، إطار مخاطر السوق لدى القطاع المصرفي في الدول العربية، أمانة صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات.

- علي، زهير أحمد(2016)، صيغ التمويل الإسلامي ودورها في تقليل المخاطر المالية في المصارف السودانية بسوق الخرطوم للأوراق المالية ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

- قندوز، عبد الكريم أحمد،(2020)، تحليل المخاطر في أدوات التمويل الإسلامي، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، العدد4.

- محمد، الهادي آدم؛ محمد علي، شقورة(2015)، دور التحليل المالي في تقليل مخاطر الائتمان المصرفي، مجلة كلية التجارة العلمية، المجلد1، العدد1، جامعة النيلين، ص-53 88.

- منى، بسويح؛ ربيحة، منى؛ ياسين، ميموني(2020)، إدارة مخاطر صيغة المرابحة في التمويل المصرفي الإسلامي، مجلة النمو الاقتصادي والمقاولات، جامعة إدرار، مجلد4، العدد1، ص30-19، الجزائر.

- موسى، عمر مبارك (2008)، مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل II، أطروحة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن.

- الهيتي، عبد الرازق رحيم،(1998)، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار اسامة للنشر، ط1، عمان، الأردن.

- يوسف، أحمد يوسف(2019)، الصيغ الإسلامية ودورها في الحد من مخاطر التمويل، المجلة العربية للعلوم والنشر الأبحاث، فلسطين، مجلد3، العدد1، ص133-115.

- Brave ،Heaart، أثر المخاطر المصرفية على الأداء في البنوك، متاح على الرابط https://www.helpfulessays.com تاريخ الزيارة 11 نوفمبر2021، (17/12/2021)

دور نظم المعلومات في تحسين الخدمات المصرفية بمصرف الجمهورية فرع الصريم

د. أحمد عطية محمد
كلية الاقتصاد العجيلات
جامعة الزاوية
AhmedAtea722@gmail.com

د. عبد السلام عاشور
كلية الاقتصاد العجيلات
جامعة الزاوية
Bilgssalam73gmail.com

المستخلص:

الخلفية والاهداف. إن التطور التكنولوجي وثورة المعلومات التي يشهدها العالم والانفتاح التجاري والاقتصادي الكبير في العالم بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص، أوجب على المصارف ومنها الليبية مواكبة هذه التطورات، ومن خلال معايشة الباحثان لواقع العمل في مصرف الجمهورية فرع الصريم لوحظ أن نظم المعلومات والخدمات المقدمة تعاني من بعض القصور . تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية نظم المعلومات في تحسين الخدمات المصرفية في مصرف الجمهورية، أيضاً بيان مدى استخدام التقنية واستغلالها أفضل استغلال للاستفادة منها في تحسين الخدمات المصرفية المقدمة، الوصل إلى النتائج والتوصيات والدراسات المستقبلية وفقاً لنتائج البحث. طرق الدراسة. اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لجمع البيانات، وذلك بتصميم وتوزيع استبانة. النتائج. بلغ الوزن النسبي العام (نسبة الاتفاق) لمجمل فقرات محور (مدى الاهتمام بنظام المعلومات) (66%) ومتوسط حسابي عام (3.29) وأن الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة كان بمستوى (موافق) حسب مقياس ليكرت الخماسي مما يعني أن أفراد عينة الدراسة يؤيدون أن هناك اهتماماً بنظم المعلومات ولكن ليس بالمستوى المطلوب ويحتاج إلى تطوير . بلغ الوزن النسبي(نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات محور(مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات) (60%) ومتوسط حسابي عام (3.01) وأن الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني أن أفراد عينة الدراسة يؤيدون أن هناك ضعفاً محدوداً في النظام في تقديم الخدمات. الاستنتاج. عدم قيام إدارة المصرف بإعداد دورات تدريبية في نظم المعلومات وقلة توفير البرمجيات المناسبة .

الكلمات المفتاحية: نظم المعلومات ، الخدمات المصرفية ، التحسين، النظام.

مقدمة :

مرت نظم المعلومات بالعديد من التطورات منذ خمسينيات القرن السابق وحتى الوقت الحاضر فلقد بدأت تتزايد أهمية نظم المعلومات حيث أصبح لها دور استراتيجي في ظل العولمة وزيادة حدة المنافسة وتحول المجتمعات من مجتمعات صناعية إلى مجتمعات تعتمد على الخدمات وتقنية المعلومات. ومنذ التسعينيات وحتى الآن ظهرت العديد من التطورات في تقنية المعلومات حيث تزايد استخدام شبكة المعلومات الدولية مما أدى إلى ظهور نظم الأعمال والتجارة الالكترونية ثم ظهرت الاقتصاديات التي تعتمد على المعلومات والمعرفة وأخيراً ظهرت النظم الرقمية التي تستخدم تكنولوجيا المعلومات في إدارة عملياتها وعلاقاتها مع العملاء والموردين والعاملين بها وذلك باستخدام الشبكات الرقمية. (منال محمد، 2002)

وتحقق نظم المعلومات العديد من الفوائد الملموسة وغير الملموسة أهمها زيادة الإنتاجية وتحسين اتخاذ القرارات وزيادة دقة المعلومات وحداثتها وتحسين الرقابة على الموارد وتحسين التخطيط والأداء التنظيمي وزيادة نجاح برامج الجودة الكلية وزيادة رضا العملاء. (سونيا البكري، 2001)

ونتيجة للتطورات التقنية والاقتصادية أصبحت أنظمة المعلومات تحتل مكانة واسعة ذات أهمية في كل المجالات وخاصةً في مجال العمل المصرفي والمالي، ورافق هذه التطورات أيضاً توسعٌ في مجال استخدام أنظمة المعلومات التي جعلت التطبيقات الحاسوبية أحد مكوناتها الرئيسة بغية الاستفادة من القدرات المعالجية الكبيرة لهذه الأجهزة بما يوازي تزايد حجم أعمال المصارف عامة، حيث تكمن أهمية نظم المعلومات في المنافع التي تحققها مثل الدقة والمرونة والسرعة في الإنجاز وتقليل التكاليف وإمكانية تقديم معلومات مفيدة وفي الوقت المناسب، إضافة إلى استخدامها على مستوى العمليات والأنشطة المصرفية والإدارية في المستويات المختلفة.

ولقد اهتمت دراسات عديدة بتحديد العوامل المؤثرة على نجاح نظم المعلومات أهمها تدعيم الإدارة العليا لجهود تطبيق النظم. (مجلة جامعة تشرين، 2006)

وقامت الدراسة بناء على ذلك من خلال التعامل وملاحظة المشاكل الناجمة عن تدني جودة الخدمة بالمصرف ،حيث وجدت أخطاء في النظام وصعوبات في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية المتطورة، نظراً لضعف البنية التحتية في مجال التقنية وبالأخص المنظومات المصرفية وشبكات الربط التقني، بالإضافة إلى ضعف الكوادر البشرية

لمستخدمي الأنظمة المصرفية، وهذا ما أثر سلباً على جودة الخدمة المقدمة ،وتتناول هذه الدراسة نظم المعلومات في بمصرف الجمهورية فرع الصريم بالبحث والتركيز على دوره في تحسين الخدمات المصرفية.

الدراسات السابقة:

دراسة(العموري،2007): "تأثير إدارة الموارد البشرية في تحسين الخدمات المصرفية في المصارف التجارية" تقوم الدراسة على التعريف بأهمية ودور إدارة الموارد البشرية في المصارف التجارية ومساعدتها في تحقيق أهدافها، وما هو أثر إخفاق إدارة الموارد البشرية في رسم استراتيجية بطريقة علمية واضحة مما أدى إلى تدني في مستوى الخدمات المصرفية داخل المنظمة وكما تهدف الدراسة إلى محاولة دراسة دور إدارة الموارد البشرية في الرفع من مستوى الخدمات المصرفية وتقديم المقترحات والتوصيات التي من شأنها حل المشاكل الموجودة وتلاقي السلبيات والاستفادة من الإيجابيات والتنبيه إلى أهمية هذه الإدارة داخل المنظمة.

دراسة (التومي،2007)، بعنوان تقنية المعلومات وتأثيرها على أداء المنظمة تكمن مشكلة الدراسة في قصور المنظمة في استخدام تقنية المعلومات، الأمر الذي يؤثر سلبا على أداء المنظمة وتدني مستويات الخدمة المقدمة؛ بسبب القصور في استخدام تقنية المعلومات والميكنة داخل جامعة الفاتح والكليات والإدارات التابعة لها، وبنيت هذه الدراسة على عدة تساؤلات :ما مدى توفر تقنية المعلومات بالمنظمة قيد الدراسة؟ وما مهام استخدام نظم وتقنية المعلومات الحديثة في أداء المنظمة قيد الدراسة عند قيامها المهام المناط بها في خدمة المجتمع؟ وجمعت هذه الدراسة بين المهج الوصفي في وصف وتحليل الواقع الراهن لتقنية المعلومات، وبين المنهج التحليلي، وتهدف هذه دراسة في محاولة معرفة أهم الأسباب التي لها علاقة بقلة استخدام العاملين لتقنية المعلومات، وأهم الآثار التي تسببها قلة تطبيق تقنية المعلومات في سير العمل، وقياس مدى مساهمة تقنية المعلومات الحديثة في أداء المنظمة قيد الدراسة. وتوصلت هذه الدراسة إلى النتائج والتي أهمها:

تدني مستوى استخدام تقنية المعلومات في المنظمة قيد الدراسة، وقصور المنظمة في أعداد البرامج التدريبية وقصورها في توفير أجهزة حاسوب لأداء العمل بالمنظمة، ومساهمة تقنية المعلومات في التأثير على أداء المنظمة وقلة توفر القيادات الإدارية التي تعي أهمية استخدام تقنية المعلومات في العمل بالمنظمة، وقلة العناصر المؤهلة والقادرة

على استخدام تقنية المعلومات. وأوصت هذه الدراسة بضرورة الاعتناء بالبرامج التدريبية وتطوير الأفراد لمواكبة التطور الحاصل في تقنية المعلومات.

دراسة (رحمة،2008) تهدف الدراسة إلى التعرف على مدى كفاءة نظم معلومات الموارد البشرية بوزارات السلطة الوطنية الفلسطينية بقطاع غزة، وأهم العوامل التي تحد من كفاءتها وأثرها على فاعلية إدارات شئون الموظفين، وتقديم بعض المقترحات التي يمكن أن تساهم في تحسين كفاءة نظم معلومات الموارد البشرية بما يمكنها من القيام بدورها في توفير المعلومات الملائمة، التي تعتمد عليها إدارة شئون الموظفين في اتخاذ القرارات، للقيام بمسئولياتها بكفاءة وفاعلية،وأستخدم الباحث المنهج الوصفي؛ لأنه أكثر ملائمة لطبيعة هذا البحث وقد تم تحديد النتائج بناء على استبانة تم توزيعها على مفردات البحث المتمثلة في مدراء شئون الموظفين ونوابهم، وكانت أهم النتائج كالتالي:توفر نظم معلومات الموارد البشرية المستخدمة للمعلومات الخاصة بالموظف بنسب عالية من الدقة بالنسبة لمعظم عناصر المعلومات، وتتفاوت درجة الدقة بين متدنية، ومتوسط وللمعلومات الخاصة بمجموع العاملين والوظائف والمعلومات الأخرى، وتدنت سرعة توفير المعلومات الخاصة بالموظف ومجموع العاملين والوظائف والمعلومات الأخرى متفاوتة من الملائمة لاستخدام المعلومات الخاصة بالموظف ومجموع العاملين والوظائف والمعلومات الأخرى ونقص الكفاءة التكنولوجية والإدارية والتنظيمية، وهي من أهم أسباب تدني كفاءة نظم معلومات الموارد البشرية.

مشكلة الدراسة :

إن التطور التكنولوجي وثورة المعلومات التي يشهدها العالم والانفتاح التجاري والاقتصادي الكبير في العالم بشكل عام وفي ليبيا بشكل خاص، أوجب على المصارف ومنها الليبية مواكبة هذه التطورات، ومن خلال معايشة الباحثان لواقع العمل في مصرف الجمهورية فرع الصريم لوحظ أن نظم المعلومات والخدمات المقدمة تعاني من بعض القصور خصوصاً في الجوانب التالية:

- تراكم العمل نتيجة استخدام نظم معلومات غير متطورة.
- إنجاز الأعمال بطريقة يدوية بالرغم من توفر التقنية.
- استياء العملاء من الخدمات المقدمة من جراء البطء في تقديمها.
- الفهم غير الدقيق وغير الواضح من قبل المستخدمين للنظام.

ومن هنا جاءت فكرة الدراسة، ويمكن صياغة مشكلة الدراسة من خلال السؤال التالي:

هل إن نظم المعلومات في مصرف الجمهورية فاعلة من حيث تحسين مستوى الخدمات المصرفية المقدمة للعملاء؟

أهداف الدراسة:

1. إن الهدف الأساس من هذه الدراسة في التعرف على مدى فاعلية نظم المعلومات في تحسين الخدمات المصرفية في مصرف الجمهورية أما الأهداف التفصيلية للدراسة فهي:
2. بيان مدى استخدام التقنية واستغلالها أفضل استغلال للاستفادة منها في تحسين الخدمات المصرفية المقدمة.
3. بيان مدى إنجاز المهام والوظائف لتقديم الخدمة في الوقت المناسب.
4. بيان مدى تدريب العاملين أو مستخدمي النظام للاستفادة القصوى من النظام في تقديم الخدمات.
5. تحديد أسباب الضعف ونقاط القوة الموجودة في نظم معلومات المصرف.
6. العلاقة بين نظم المعلومات ومستوى جودة الخدمات المصرفية.

فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: قلة الاهتمام بنظم المعلومات يؤدي إلى:-

- تقديم الخدمات بأقل كفاءة ومصداقية.
- التأخر في إنهاء إجراءات العملاء أو الزبائن في تقديم خدماتهم.
- ضياع وقت المستخدم للنظام وكذلك وقت العميل أو الزبون.

الفرضية الثانية: ضعف النظام في تقديم الخدمات يعود إلى:-

- إهمال جانب التدريب لمستخدمي النظام.
- كثرة الإجراءات في الأعمال المصاحبة للخدمات المقدمة.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة موجبة ذات دلالة احصائية بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات المصرفية المقدمة.

أهمية الدراسة:

تتجلى أهمية الدراسة في كونها تبحث في دور نظم المعلومات في تحسين الخدمات المصرفية من خلال الدور المهم والمطلوب الذي تلعبه هذه النظم في إنجاح الادارة من خلال تزويدها بالمعلومات الملائمة لأداء وظائفها بالشكل المطلوب، الأمر الذي قد يؤدي إلى نجاح هذه المصارف وتحسين الخدمات، مما سيعود بالتالي على المستفيد بالمنافع، كما تساهم هذه الدراسة في بيان مدى استخدام التقنية واستغلالها أفضل استغلال للاستفادة منها في

تحسين الخدمات المصرفية المقدمة، وبيان مدى إنجاز المهام والوظائف لتقديم الخدمة في الوقت المناسب.

والتعرف على مدى تدريب العاملين أو مستخدمي النظام للاستفادة القصوى من النظام في تقديم الخدمات، وتساعد هذه الدراسة أيضاً في تحديد أسباب الضعف ونقاط القوة الموجودة في نظم معلومات المصرف.

حدود الدراسة:

- الحدود المكانية: نظم معلومات مصرف الجمهورية فرع الصريم .
- الحدود الزمنية: من 2021 – 2022
- الحدود الشكلية: نظم المعلومات المتعددة الموجودة بالمصرف.

الإطار النظري :

• **البيانات Data:** بأنها حقائق خام غير منظمة ليس لها معني، تحتاج إلى تنظيم ومعالجة، لتحويلها إلى معلومات ذات معني مثال ذلك: قائمة تحتوي على علامات الطلاب. (تورين ،2005 ،45)، كما عرفت على أنها: "حروف، جمل، أرقام أو رموز غير منظمة وغير مرتبطة بموضوع واحد والتي قد لا يستفاد منها في شكلها الحالي" (إيمان السامرائي: 2004، 23).

إذن يمكن القول أن البيانات في حد ذاتها لا يمكن أن تقدم معني ولا يمكن أن يستفاد منها .

• **المعلومات INFORMATION :** " (أحمد فوزي، 2006)" هي عبارة عن بيانات تم تصنيفها وتنظيمها بشكل يسمح باستخدامها، والاستفادة منها، ولها معنى وتؤثر في ردود أفعال وسلوك من يستقبله".

وهي أيضاً : " بيانات موضوعة في إطار ومحتوى واضح وذلك لإمكانية استخدامها لاتخاذ قرارات معينة، ويمكن تقديم المعلومات في شكل كتابي، في شكل صورة أو محادثة " (زيد منير عبوي: 2007، 228)

وهي أيضاً : مجموعة البيانات الموضحة بطريقة تسمح بإعطاء معني للرسالة، والطريقة التي تنظم بها المعلومات ناتجة من قصد المستعمل، ومنه يمكن القول أن المعلومات ناتجة من البيانات التي تمت معالجتها ووضعت في سياق معين ولهدف محدد .

مفهوم النظم :

على الرغم من أن النظم قد وجدت قبل وجود الإنسان إلا أن استخدام هذا المفهوم في مجالات العلم لم يكن إلا منذ 1939 فأصبح يلعب مفهوم النظم دورا هاما في العلم

الحديث وقد شغل ذلك تفكير العلماء والمختصين بصفة عامة وانعكس أثره بين علماء الإدارة بصفة خاصة، حيث يعتبر أسلوب النظم بالنسبة لهم أداة أساسية وفعالة للتغلب على بعض المشاكل والصعاب التي تواجههم، " فالنظام هو مجموعة أو تجمع من الأشياء المرتبطة ببعض التفاعلات المنتظمة أو المتبادلة لأداء وظيفة معينة " (محمد السعيد، 1992)

ويعرف أيضا بأنه "مجموعة من الأجزاء التي تتفاعل وتتكامل مع بعضها البعض ومع بيئتها لتحقيق هدف أو أهداف معينة" (إبراهيم سلطان، 2000)

نستخلص من هذه التعاريف أن النظام يضمن عدد من العناصر والتي يمكن أن تمثل نظم فرعية داخل النظام ذاته وتتفاعل مع بعضها البعض من أجل تحقيق هدف أو مجموعة أهداف يسعى النظام لتحقيقها في ظل معطيات بيئة معينة.

انطلاقا من تعريف النظام يمكن تحديد العناصر المكونة له والمتمثلة في:

1. **المدخلات:** تمثل المدخلات الموارد اللازمة للنظام ليتمكن من القيام بالأنشطة المختلفة لتحقيق الأهداف المسطرة، وتشمل المدخلات العديد من العناصر الغير متجانسة كالخامات والطاقة والمعلومات والآلات، وتعتبر المدخلات مخرجات لنظم أخرى سواء تلك النظم الموجودة في بيئة النظام أو نظم فرعية داخل النظام ذاته .

2 . **العمليات (التحويل):** يقصد بالعمليات تحويل المدخلات إلى مخرجات وقد تكون عملية التحويل عبارة عن آلة أو إنسان أو آلة وإنسان .

3. **المخرجات:** هو ناتج عن عملية تحويل المدخلات إلى مخرجات وقد تكون هذه المخرجات عبارة عن سلعة، خدمة أو معلومة، وتعد المخرجات الأداة التي من خلالها يتم التحقق من أداء النظام وقدرته على تحقيق أهدافه.

4. **المعلومة المرتدة:** تعتبر المعلومات المرتدة الأداة التصحيحية للمخرجات أي أداة لتحقيق الرقابة على أداء النظام، ويمكن تقسيم المعلومات المرتدة إلى نوعين : معلومات مرتدة تصحيحية يقصد بها إرجاع الأشياء إلى وضعها الصحيح، ومعلومات مرتدة تطويرية تعمل على تطوير أداء النظام أو تغيير الأهداف.

5 . **العلاقات:** تمثل الوسيلة التي من خلالها يتم ربط النظم الفرعية ببعضها البعض، وأيضا ربط النظام ببيئته.

6 . **بيئة النظام:** أي أن النظام لا يوجد في معزل عن النظم الأخرى، فتواجده في البيئة يسمح له باستقطاب مدخلاته منها كما أنه يلقي بمخرجاته إليها وبالتالي فعدم وجود تفاعل بين النظام وبيئته يؤدي إلى فشل النظام وفنائه.

7. **حدود النظام:** تتمثل حدود النظام في الغشاء الذي يحيط به ويفصله عن بيئته، فهي غير ثابتة لأنها تتوقف على أهداف النظام ودرجة تعقده.

تعريف نظم المعلومات :

انطلاقا من ظاهرة المعلومات التي يتسم لها العصر الحديث والحاجة الملحة للحصول على المعلومات سواء للفرد أو المؤسسة وفي إطار مدخل النظام المستخدم في إدارة المنشآت المعاصرة، ارتبطت هذه النظم بالمعلومات وكونت ما أتفق عليه حديث "بنظم المعلومات".

تعددت واختلفت تعاريف نظم المعلومات ونذكر منها ما يلي:

نظم المعلومات هي عبارة عن " مجموعة من العناصر) وسائل، برمجيات أو أفراد (تسمح بحيازة، معالجة، تخزين وإرسال المعلومات " (كاريش صليحة، 2000)

ويمكن تعريفه أيضا : " من جهة هو مجموعة من الإجراءات والوثائق التي تعطي المعلومات المفيدة وتساعد في وظائف التسيير، ومن جهة ثانية الوسائل المادية والبشرية الضرورية لمعالجة، تخزين وتحويل المعلومات بهدف استغلالها الجيد والصحيح " (كاريش صليحة، 2000)

من خلال **التعريف الأول** نلاحظ أن نظام المعلومات عبارة عن كل الأشخاص الذين يستقبلون، يستعملون ويرسلون المعلومات من خلال مختلف الآلات الكاتبة والناسخة والحاسبة، تعمل على تسجيل وتخزين وترتيب وإرسال المعلومات للأطراف المعنية.

أما **التعريف الثاني** فهو تعريف يخص نظم المعلومات المتعلقة بالمؤسسات من خلال ما تعطيه هذه النظم من معلوماتي مفيدة للتسيير، تعمل الموارد البشرية والوسائل المادية على الحصول عليها ومعالجتها وتخزينها وتحويلها إلى معلومات صالحة وذات كفاءة عالية.

أهداف نظم المعلومات:

يرى محمد عبد الحسين الطائي أن أهداف نظم المعلومات من اختلاف الهدف باختلاف من يقوم بتحديده مثال ذلك، الفني المتخصص ينظر إلى الهدف من خلال المدخلات التي يساهم بها النظام في نشاطات المنظمة بينما ينظر مدير النظام إلى هذا الهدف من خلال دقة وصحة المخرجات التي يوفرها إلى المستفيدين في حين ينصرف اهتمام أكثر المسؤولين عن المنظمات إلى تحقيق الأتمتة في معالجة البيانات كهدف جوهري. (محمد عبد الحسين، 2004)

كما يرى محفوظ جودة أن أهداف نظم المعلومات تتمثل في النقاط التالية:

- مساعدة المديرين في مهامهم من تخطيط وتنفيذ ورقابة. وهذه المهام تنجز بشكل جيد

فقط عندما تصل المعلومات كاملة ودقيقة، في الوقت المناسب.

- إعطاء المعلومات والتقارير بتكلفه أقل مع المحافظة على الدقة العالية للمعلومات
- بلورة وتصفية المعلومات بحيث لا يصل إلى المديرين إلاّ المعلومة التي يمكن الاعتماد عليها.
- تقدم للإدارة تمثيلا لسلسلة من الطرق البديلة لإنجاز العمل بشكل يبين تأثيرات ونتائج القرارات المختلفة قبل أن تطبق عليها.

مجتمع وعينة الدراسة:

1 - الموظفين:

يتضمن مجتمع الدراسة الموظفين العاملين بمصرف الجمهورية فرع الصريم والمعنيين بقسم نظم المعلومات والبالغ عددهم (53) موظف، وبالنظر لكون عددهم ليس كبيرا فقد كانت عينة الدراسة تشمل جميع الموظفين المعنيين بقسم نظم المعلومات، اي ان العينة تمثل 100% من مجتمع الدراسة.

2 - العملاء الذين يتعاملون مع المصرف:

بلغ العدد الكلي للعملاء الذين يتعاملون مع المصرف (35000) عميل وتم تحديد حجم عينة الدراسة بحيث تكون ممثلة للمجتمع باستخدام المعادلة التالية:

حجم العينة = ن / [(ن1-) ب1+2]

حيث أن : ن = حجم مجتمع

ب = الخطأ المسموح به في تقدير حجم العينة ويمثل 5% من حجم العينة.

$$n=\left|\frac{35000}{[(35000-1)(0.05)^2+1]}\right| = 359.49$$

فبلغ حجم العينة (395) عميل. تم توزيع (400) استبانة ، استرد منها (375) منها (13) غير صالحة ، فأصبح عدد الاستبانات الصالحة للتحليل(362) استبانة.

جدول (1) مجتمع وعينة الدراسة

ت	المسمى	المجتمع	العينة	نوع العينة
.1	موظفين	53	53	عمدية
.2	عملاء	35000	395	عشوائية

أداة الدراسة:

1 - الاستبيان الخاص بالموظفين:

تم إعداد استبيان لقياس جودة الخدمات المصرفية المقدمة من قبل المصرف وتتكون صحيفة الاستبيان من ثلاثة اجزاء ومن (41) فقرة موزعة كما يلي:

الجزء الأول: وهو عبارة عن بيانات شخصية عن المستجيب (الجنس، العمر، المؤهل العلمي ،الوظيفة الحالية ، سنوات الخبرة العملية، درجة استخدام الحاسوب).

الجزء الثاني: وهو عبارة عن العبارات الخاصة بمدى الاهتمام بنظام المعلومات ويتكون من (27) فقرة .

الجزء الثالث: وهو عبارة عن العبارات الخاصة بمدى ضعف النظام في تقديم الخدمات ويتكون من (14) فقرة .

2 - الاستبيان الخاص بالعملاء:

تم إعداد استبيان لقياس مدى جودة الخدمات المصرفية وتتكون من جزئين ومن (25) فقرة موزعة كما يلي:

الجزء الأول: وهو عبارة عن بيانات شخصية عن المستجيب (الجنس، المهنة، الجنسية،نوع الوظيفة، المؤهل العلمي، مدى الاستفادة من الخدمات المصرفية ،نوع التعامل المصرفي).

الجزء الثاني: وهو عبارة عن المقاييس الخاصة بجودة الخدمات المصرفية ويتكون من (25) فقرة.

وتم استخدام مقياس ليكرت الخماسي للإجابة على فقرات هذا الاستبيان وتنحصر الإجابات وفق هذا المقياس في: [(أوافق بشدة)، (أوافق)، (موافق إلى حد ما)، (لا أوافق)، (لا أوافق بشدة)] وتم تحديد اوزان الاستجابات للفقرات الايجابية وبالعكس للفقرات السلبية وفق الجدول الاتي :

جدول (2) يوضح اوزان الاستجابات الفقرات الايجابية حسب مقياس ليكرت الخماسي

الرأي	الوزن
موافق بشدة	5
موافق	4
موافق إلى حد ما	3
غير موافق	2
غير موافق بشدة	1

الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

1 - النسب المئوية والتكرارات: لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتحصل عليه كل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة وبيان.

2 - المتوسط الحسابي المرجح: لتحديد درجة تمركز إجابات المبحوثين عن كل فقرة حول درجات المقياس.

$$\bar{W} = \frac{\sum xw}{n}$$

حيث x : عدد إجابات العينة على كل عبارة

w: الوزن المعطى لكل إجابة

n: حجم العينة

3 - الانحراف المعياري: لقياس تشتت الإجابات ومدى انحرافها عن متوسطها الحسابي، وكلما كان الانحراف صغيرا، كان معناه أن القيم مجتمعة حول متوسطها الحسابي، وبالتالي فإن قيمة المتوسط تمثل إجمالي الإجابات تمثيلا صادقا.

4 - معامل ارتباط بيرسون: للتعرف على معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات الاستبيان والدرجة الكلية للمحور الذي تنتمي إليه.

$$r = \frac{\frac{\sum xy}{n} - \bar{x}\bar{y}}{}$$

حيث x= درجة الفقرة

Y=الدرجة الكلية للمحور

s_x= تغاير الفقرة

s_y= تغاير المحور

5 - اختبار ألفا كرونباخ: لمعرفة ثبات فقرات الاستبانة (Cronbach's Alpha).

$$\alpha = \frac{n}{n-1}\left(1 - \frac{\sum S_n^2}{S^2}\right)$$

S_n^2= ترمز إلى تباين درجات كل مفردة من مفردات الاختبار

S^2= ترمز إلى مجموع تباين درجات جميع المفردات

n= ترمز إلى العدد الكلي لمفردات الاختبار

6 - اختبار(ت) لعينة واحدة: لتحديد الاتجاه العام لأفراد العينة عن كل فقرة من فقرات الاستبيان.

$$t = \frac{\overline{X} - \mu}{s / \sqrt{n}}$$

μ =الوسط الفرضي ويساوي (٣)

S= الانحراف المعياري

7 - معامل ارتباط سيبرمان: لتحديد العلاقة الارتباطية بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات المصرفية.

$$r = 1 - \frac{6\sum d^2}{n(n^2-1)}$$

حيث أن d هي الفرق بين رتب مستويات المتغير الأول x ، ورتب مستويات المتغير الثاني y، أي أن: $d = R_x - R_y$

أدوات جمع البيانات:

- **الاستبيان:** حيث تناولت الدراسة جزئين من الاستبانة وكان توزيعها مباشرا على الموظفين حيث كان حجم المجتمع 53 وتم أخذهم بالكامل، وجزء آخر وهم العملاء وكان حجم المجتمع 35000 وتم حساب حجم العينة وكان 395.

عرض وتحليل نتائج الاستبانة لأفراد عينة الدراسة

اختبار اداة الدراسة (صحيفة الاستبيان):

العينة الاستطلاعية : .

تكونت العينة الاستطلاعية من (20) مفردة من مفردات عينة الدراسة من الموظفين، و(30) مفردة من عينة العملاء، طبقت الباحثان عليهم مقاييس الدراسة، وذلك لتجريب أدوات الدراسة عليهم، والتأكد من فهمهم لتعليماتها وتحديد زمن تطبيقها، وكذلك للتأكد من صدق الأداة وثباتها.

صدق الاستبيان:

صدق المحكمين:

عرض الاستبيان على مجموعة من ، وقد تمت الاستجابة لآراء المحكمين بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترحات المقدمة، وبذلك خرجت صحيفة الاستبيان في صورته النهائية .

الاتساق الداخلي:

تم حساب صدق المقياس على افراد العينة الاستطلاعية البالغ عددهم (20) موظف لعينة الموظفين و(30) عميل بالنسبة لعينة العملاء كالاتي:

لغرض اختبار صدق محتوى الاستبيان ، تم حساب الاتساق الداخلي وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجالات الاستبيان والدرجة الكلية للمجال نفسه، وكانت النتائج على النحو التالي:

جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الأول

(مدى الاهتمام بنظام المعلومات) والدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)	رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)
1	0.46	*0.00	15	0.55	*0.00
2	0.55	*0.00	16	0.51	*0.00

3	0.56	*0.00	17	0.43	*0.00
4	0.39	*0.00	18	0.38	*0.00
5	0.64	*0.00	19	0.55	*0.00
6	0.52	*0.00	20	0.43	*0.00
7	0.53	*0.00	21	0.61	*0.00
8	0.59	*0.00	22	0.52	*0.00
9	0.55	*0.00	23	0.70	*0.00
10	0.43	*0.00	24	0.51	*0.00
11	0.61	*0.00	25	0.43	*0.00
12	0.51	*0.00	26	0.55	*0.00
13	0.51	*0.00	27	0.51	*0.00
14	0.42	*0.00			

يوضح جدول (3) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الاول والدرجة الكلية للمحور، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة موجبة ودالة عند مستوى معنوية (0.05) وبذلك يعتبر هذا المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المحور الثاني
(مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات) والدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)	رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)
1	0.55	*0.00	8	0.52	*0.00
2	0.43	*0.00	9	0.55	*0.00
3	0.61	*0.00	10	0.51	*0.00
4	0.52	*0.00	11	0.43	*0.00
5	0.65	*0.00	12	0.52	*0.00
6	0.55	*0.00	13	0.52	*0.00
7	0.56	*0.00	14	0.53	*0.00

يوضح جدول (4) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.05) وبذلك يعتبر هذا المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (5) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات الاستبيان الخاص بالعملاء (مدى جودة الخدمات المصرفية) والدرجة الكلية للمحور

رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)	رقم العبارة	معامل ارتباط بيرسون	القيمة الاحتمالية (SIG.)
1	0.55	*0.00	14	0.52	*0.00
2	0.43	*0.00	15	0.55	*0.00
3	0.61	*0.00	16	0.51	*0.00
4	0.52	*0.00	17	0.43	*0.00
5	0.52	*0.00	18	0.52	*0.00
6	0.65	*0.00	19	0.52	*0.00
7	0.55	*0.00	20	0.53	*0.00
8	0.51	*0.00	21	0.52	*0.00
9	0.65	*0.00	22	0.65	*0.00
10	0.51	*0.00	23	0.55	*0.00
11	0.44	*0.00	24	0.56	*0.00
12	0.41	*0.00	25	0.45	*0.00
13	0.43	*0.00			

يوضح جدول (5) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات استبيان العملاء والدرجة الكلية ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى معنوية (0.05) وبذلك يعتبر هذا الاستبيان صادق لما وضع لقياسه.

الثبات : تم حساب قيم معامل الثبات باستخدام معامل ألفا كرونباخ ، وكانت النتائج كما هي مبينة في الجدولين الآتيين:

جدول (6) قيم معامل الثبات والصدق الذاتي للاستبيان الخاص بالموظفين ومحاوره

م	المحور	عدد العبارات	الثبات
1	مدى الاهتمام بنظام المعلومات	27	0.79
2	مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات	14	0.78
	الاجمالي	41	0.86

يتضح من الجدول اعلاه أن معاملات الثبات لمحاور الاستبيان كانت (0.78 و0.79)، وأن ثبات الاستبيان الكلي كان (0.86) وكلها معاملات مرتفعة تشير إلى تمتع الاستبيان بدرجة عالية من الثبات.

جدول (7) قيم معامل الثبات والصدق الذاتي للاستبيان الخاص بالعملاء

م	المحور	عدد العبارات	الثبات
	مدى جودة الخدمات المصرفية	25	0.81

بلغ معامل الثبات للاستبيان الخاص بالعملاء(0.81) مما يشير لتمتع الاستبيان بدرجة عالية من الثبات ، وهذا يعنى أن معامل الثبات مرتفع، وتكون الاستبانة في صورتها النهائية. وبذلك يكون الباحثان قد تأكد من صدق وثبات استبانة الدراسة مما يجعله على ثقة تامة بصحة الاستبانة وصلاحيتها لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.

أولا : وصف عينة الدراسة من الموظفين

أ - الجنس

جدول(8) يبين جنس عينة الدراسة من الموظفين

ت	الجنس	التكرار	النسبة المئوية
1	ذكر	34	66.7
2	انثى	17	33.3
	المجموع	51	100.00

بلغ عدد الذكور (34) من اجمالي عينة الدراسة وبنسبة 67% بينما كان عدد الاناث (17) وبنسبة 33% من اجمالي العينة.

ب - العمر

جدول(9) يبين اعمار عينة الدراسة من الموظفين

ت	العمر بالسنوات	التكرار	النسبة المئوية
1	من 30 إلى اقل من 40 سنة	23	45.1
2	اقل من 30 سنة	17	33.3
3	من40 إلى اقل من 50 سنة	7	13.7

4	من 50 سنة فأكثر	4	7.8
	المجموع	51	100.0

يتضح من الجدول اعلاه أن أكبر نسبة من افراد العينة تتركز ضمن الفئة العمرية(30-40 سنة) حيث كان عددهم (23) موظفا أي ما نسبته (45%) من اجمالي العينة، والنسبة التي تأتي بعدها فهم الموظفين الذين كانت أعمارهم (اقل من 30) سنة فقد بلغ عددهم (17) موظفا أي ما نسبته(33%) من اجمالي العينة، ثم الفئة (من 40إلى اقل من 50 سنة) بنسبة (14%)،اما الفئة (50سنة فأكثر) بنسبة (8%).

ج - المؤهل العلمي

جدول (10) يوضح المؤهل العلمي لأفراد عينة الدراسة من الموظفين

ت	المؤهل العلمي	التكرار	النسبة المئوية
1	بكالوريوس	26	51.0
2	تعليم متوسط	20	39.2
3	اعدادي	3	5.9
4	ماجستير	2	3.9
	المجموع	51	100.00

من خلال الجدول اعلاه يتضح ان أكبر نسبة كانت لحملة الشهادة الجامعية بنسبة (51%)، ثم حملة شهادة التعليم المتوسط بنسبة (39%)، يليه حاملي الشهادات الاعدادية وبنسبة (6%) ، اما حملة الشهادات العليا (الماجستير) فكانت 4%.

د - الوظيفة الحالية :

جدول (11) يوضح الوظيفة الحالية لأفراد عينة الدراسة من الموظفين

ت	المسمى الوظيفي	التكرار	النسبة المئوية
1	موظف	44	86.3
2	رئيس قسم	7	13.7
	المجموع	51	100.00

كان المسمى الوظيفي لأغلب افراد العينة (موظف) وبنسبة (86%) ، في حين كانت وظيفة (رئيس قسم) بنسبة (14%) .

هـ-عدد سنوات الخبرة العملية :

جدول (12) يبين عدد سنوات الخبرة العملية

ت	عدد سنوات الخبرة العملية	التكرار	النسبة المئوية
1	أكثر من 15 سنة	19	37.3
2	اقل من 5 سنوات	13	25.5
3	من 5 - 10 سنوات	11	21.6
4	من 15-11 سنة	8	15.7
	المجموع	51	100.00

اعلى نسبة لعدد سنوات الخبرة كانت للموظفين اللذين امضوا (أكثر من 15 سنة) فقد بلغت (37%) ، تليها الفترة التي اقل من خمس سنوات بنسبة 26% ، ثم الفترة (من 5 - 10 سنوات) بنسبة 22%، واخيرا من (من 15-11 سنة) بنسبة 12% .

و- درجة استخدام الحاسوب

جدول (13) يبين درجة استخدام الحاسوب

ت	درجة استخدام الحاسوب	التكرار	النسبة المئوية
1	متوسطة	33	64.7
2	عالية	18	35.3
	المجموع	51	100.00

اغلب افراد العينة يجيدون استخدام الحاسوب بدرجة متوسطة وبنسبة (65%) ،في حين من يجيدونه بدرجة عالية (35%).

ثانياً: وصف عينة الدراسة من العملاء:

أ - الجنس

جدول(14) يبين جنس عينة الدراسة من العملاء

ت	الجنس	التكرار	النسبة المئوية
1	ذكر	206	56.9
٢	انثى	156	43.1
	المجموع	٣٦٢	١٠٠,٠٠

بلغ عدد الذكور (206) من اجمالي عينة الدراسة وبنسبة 57% بينما كان عدد الاناث (156) وبنسبة 43% من اجمالي العينة.

ب - المهنة

جدول(15) يبين مهنة عينة الدراسة من العملاء

ت	المهنة	التكرار	النسبة المئوية
1	معلم	122	33.7
2	اداري	75	20.7
3	محاسب	67	18.5
4	قانوني	53	14.6
5	مهندس	40	11.0
6	دكتور	5	1.4
	المجموع	362	100.0

بلغت نسبة المعلمين(34%) من اجمالي عينة الدراسة ، في حين كانت نسبة الاداريين (21%)، اما المحاسبين فكانت نسبتهم (19%) ، تليه القانونيين بنسبة (15%) ،والمهندسين (11%) واخيرا مهنة (دكتور) بنسبة (1%).

ج- الجنسية :

جميع افراد العينة كانوا من الليبيين وبنسبة 100% .

د- نوع الوظيفة :

جدول(16) يبين نوع الوظيفة لعينة الدراسة من العملاء

ت	نوع الوظيفة	التكرار	النسبة المئوية
1	قطاع عام	218	60.2
2	قطاع خاص	144	39.8
	المجموع	**362**	**100.00**

اغلب افراد عينة الدراسة من العملاء يعملون في القطاع العام وبنسبة (60%) ، بينما من يعمل في القطاع الخاص كانوا بنسبة (40%).

هـ- المستوى التعليمي :

جدول (17) يوضح المستوى التعليمي لأفراد عينة الدراسة من العملاء

ت	المستوى التعليمي	التكرار	النسبة المئوية
1	جامعي	147	40.6
2	دبلوم عالي	96	26.5
3	دبلوم متوسط	68	18.8
4	دراسات عليا	51	14.1
5	يقرأ ويكتب	0	0.00
	المجموع	362	100.00

من خلال الجدول اعلاه يتضح ان أكبر نسبة كانت لحملة الشهادة الجامعية بنسبة (41%) ، ثم حملة شهادة الدبلوم العالي بنسبة (27%)، يليه حاملي شهادة الدبلوم المتوسط وبنسبة (19%) ، اما حملة الشهادات العليا فكانت بنسبة 14%.

و- مدة الاستفادة من الخدمة المصرفية:

جدول (18) يوضح مدة الاستفادة من الخدمة المصرفية لأفراد عينة الدراسة من العملاء

ت	مدة الاستفادة من الخدمة المصرفية	التكرار	النسبة المئوية
1	من 5 سنوات فأكثر	203	56.1
2	من سنة-اقل من 5 سنوات	138	38.1
3	اقل من سنة	21	5.8
	المجموع	362	100.00

بلغت نسبة من استفاد من الخدمة المصرفية من العملاء لمدة خمس سنوات فأكثر 56%، و(من سنة-اقل من 5 سنوات) بنسبة 38%، واقل نسبة لمن استفاد لمدة اقل من سنة بنسبة 6% .

ز- نوع التعامل المصرفي :

جميع افراد العينة من العملاء لديهم حسابات جارية بالعملة المحلية وبنسبة 100%.

ثالثاً: تحليل الاستبيان :

الاستبيان الخاص بالموظفين

لقد تم تفريغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج التحليل الإحصائي (SPSS)

المحور الاول: مدى الاهتمام بنظام المعلومات.

جدول (19) متوسطات استجابة افراد العينة على فقرات المحور الاول

وقيم اختبار (ت) ومستوى الدلالة المشاهد

ت	لفقرات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة ت	الدلالة	الاتجاه
1	النظام المستخدم في تحليل البيانات والمعلومات بالمصرف آلي	6	16	28	1	0	3.529	0.7308	5.173	0.000	موافق
2	النظام المستخدم في تحليل البيانات والمعلومات بالمصرف يدوي وآلي معا	2	9	28	12	0	3.019	0.7613	٠.184	0.855	إلى حد ما
3	النظام سهل الاستخدام والاستعمال من قبل العاملين عليه	3	14	30	4	0	3.313	0.7068	3.170	0.003	موافق
4	النظام سريع التشغيل والتجاوب مع طلبات المستخدم	2	30	11	8	0	3.509	0.8092	4.499	0.00	موافق
5	النظام سهل الصيانة والتصحيح	1	4	33	13	0	2.862	0.6330	-1.54	0.128	إلى حد ما
6	الحصول على المعلومات يتم بسرعة	2	10	35	4	0	3.196	0.6330	2.212	0.032	موافق
7	يوجد تكامل في البيانات والمعلومات	0	11	38	2	0	3.176	0.4777	2.638	0.011	موافق
8	يوجد نظام حماية ونسخ احتياطية	2	8	33	8	0	3.078	0.6882	0.814	0.420	إلى حد ما
9	المعلومات التي يوفرها النظام القائم لديكم تساعد على اتخاذ القرارات	0	2	37	10	2	2.66	0.5861	9.317	0.33 0	إلى حد ما

10	توجد شبكة اتصال للأجهزة بين الإدارات والأقسام داخل المصرف لتداول المعلومات	4	37	8	2	0	3.843	0.6122	9.834	0.000	موافق
11	منح الصلاحيات وتحديد المسؤوليات لاستخدام النظام يساعد على تفعيل الرقابة والجودة	9	11	29	2	0	3.529	0.83314	4.538	0.00	موافق
12	أنت راضٍ على قدرة نظام المعلومات لإتمام المهام المسندة إليه	3	9	33	6	0	3.176	٠.7129	1.768	0.083	إلى حد ما
13	قلة الأعطال بالأجهزة وعدة الصيانة	0	0	41	6	4	2.725	٠.6026	-3.25	0.002	لا أوافق
14	سرعة الاستجابة عند الطلب	0	10	9	32	0	3.431	0.8063	3.820	أ 0.000	أوافق
15	عدم الشعور بالملل من كثرة الإجراءات بالحاسوب	2	19	29	1		2.568	0.6084	-5.06	0.000	لا أوافق
16	قلة الأخطاء خلال استخدم الحاسوب	0	13	31	5	2	2.921	0.7167	-0.78	0.438	إلى حد ما
17	سهولة الحصول على المعلومات من قبل المستخدم	2	12	9	28	0	3.235	0.9505	1.768	0.083	إلى حد ما
18	الدقة في تقديم الخدمة للعملاء	4	38	5	4	0	3.823	0.6842	8.595	0.000	أوافق
19	تحسين إدارة المعلومات بالمصرف	3	36	7	5	0	3.725	0.7232	7.163	0.000	أوافق
20	تسهيل إجراءات العمل للموظف	3	31	10	6	1	3.568	0.8545	4.752	0.000	أوافق
21	يقلل من تكاليف تقديم الخدمات وانجاز العمال	1	35	12	3	0	3.666	0.6218	7.656	0.000	أوافق
22	التقليل من نسبة شكاوى العملاء	2	31	14	4	0	3.607	0.6950	6.245	0.000	أوافق
23	السرعة في تقديم الخدمات للعملاء	3	30	7	10	1	3.470	0.9455	3.554	0.001	أوافق

24	سرعة توفير المعلومات بدقة وموضوعية	2	36	8	5	0	3.686	0.7068	6.934	0.000	أوافق
25	زيادة نسبة الزبائن (العملاء) بالمصرف	3	7	36	5	0	3.156	0.6744	1.661	0.103	إلى حد ما
26	يمكن الحصول على معلومة يطلبها العميل	1	39	9	2	0	3.764	0.5509	9.912	0.000	أوافق
27	يوجد ربط آلي بخصوص حسابات العملاء بين الفروع	3	14	5	29	0	2.823	1.0335	-1.21	0.228	إلى حد ما
	الاجمالي						3.29	0.3742	4.14	0.00	أوافق

يظهر من خلال الجدول (19) بأن متوسطات استجابات العينة تراوحت بين المتوسطين الحسابيين (2.568) و (3.843)، وبنسب اتفاق تراوحت بين كل من النسبتين المئويتين (51%) و(77%).

بلغ الوزن النسبي العام(نسبة الاتفاق) لمجمل فقرات المحور (66%) ومتوسط حسابي عام (3.29) وانحراف معياري (0.37) وللتعرف على دلالة الفروق بين المتوسطات الخاصة بالمحور عن الوسط الفرضي البالغ (3) كمتوسط اداة القياس تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة(One Sample T-Test) فبلغت قيمة (ت) (4.14) وكان مستوى الدلالة المشاهد يساوي (0.00) وهو اصغر من (0.01 و 0.05) اي دال احصائيا عند المستويين مما يعني ان المتوسط الحسابي لهذا المحور يختلف عن الوسط الفرضي (3) وهي نقطة الحياد بصورة جوهرية اي ان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق) مما يعني ان افراد عينة الدراسة يؤيدون ان هناك اهتمام بنظم المعلومات ولكن ليس بالمستوى بالمطلوب وهو بحاجة إلى تطوير.

المحور الثاني: مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات

جدول (20) متوسطات استجابة افراد العينة على فقرات المحور الثاني

وقيم اختبار (ت) ومستوى الدلالة المشاهد

ت	الفقرات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة ت	الدلالة	الاتجاه
1	تقوم إدارة المصرف بإعداد دورات تدريبية في نظم المعلومات	5	4	8	34	0	2.607	1.001	-2.79	0.007	لا أوافق
2	يستفيد العاملين من الدورات التدريبية في تحسين أداءهم بالمصرف	6	5	31	9	0	3.156	0.857	1.307	0.197	إلى حد ما
3	تتوفر الكوادر البشرية المؤهلة لتشغيل وصيانة النظام بشكل دوري وحسب الطلب	3	6	30	11	1	2.980	0.812	-0.17	0.864	إلى حد ما
4	نقص الكوادر البشرية المؤهلة في مجال نظم المعلومات	1	13	30	6	1	2.862	0.721	-1.35	0.180	إلى حد ما
5	كثرة الأعمال المكتبية بالمصر ف وطول الإجراءات اليدوية	1	9	36	5		2.882	0.588	-1.42	0.159	إلى حد ما
6	تقليل حجم الورق والملفات والتوقيع (الموافقات على معاملة واحدة)	2	4	39	5	1	3.019	0.647	0.216	0.830	إلى حد ما
7	التقليل من قنوات الاتصال الداخلية بالمصرف	2	1	40	8	0	2.941	0.580	-0.72	0.472	إلى حد ما
8	استخدام الطرق العلمية للعمليات المصرفية	3	9	35	3	1	3.196	0.721	1.940	0.058	إلى حد ما
9	قلة توفير البرمجيات المناسبة		41	6	4	0	2.274	0.602	-8.59	0.000 أ	أوافق
10	يواكب العاملين للتطورات والتغيرات التي تحدث في مجال نظم المعلوماتية	2	7	39	3	0	3.156	0.578	1.936	0.059	إلى حد ما

11	ضعف حداثة البيانات في مواجهة المستجدات	0	5	42	4	0	2.980	0.423	-0.33	0.742	إلى حد ما
12	كثرة الإجراءات وتعقدها والأوراق	0	8	37	5	1	2.980	0.582	-0.24	0.811	إلى حد ما
13	ضعف وجود نظام رقابي بالمصرف	1	7	32	9	2	3.078	0.744	0.753	0.455	إلى حد ما
14	تحديث الأجهزة والبرامج يعمل على زيادة الكفاءة للمصرف	10	37	2	1	1	4.058	0.704	10.73	0.000	إلى حد ما
	الاجمالي						3.01	0.385	0.11	0.90	إلى حد ما

يظهر من خلال الجدول (20) بأن متوسطات استجابات العينة تراوحت بين المتوسطين الحسابيين (2.274) و (4.058)، وبنسب اتفاق تراوحت بين كل من النسبتين المئويتين (46%) و(81%).

بلغ الوزن النسبي(نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات المحور (60%) ومتوسط حسابي عام (3.01) وانحراف معياري (0.38) وللتعرف على دلالة الفروق بين المتوسطات الخاصة بالمحور عن الوسط الفرضي البالغ (3) كمتوسط اداة القياس تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة(One Sample T-Test) فبلغت قيمة (ت)(0.11) وكان مستوى الدلالة المشاهد يساوي (0.90) وهو اكبر من (0.01 و0.05) اي غير دال احصائيا عند المستويين مما يعني ان المتوسط الحسابي لهذا المحور لا يختلف عن الوسط الفرضي (3) وهي نقطة الحياد بصورة جوهرية اي ان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني ان افراد عينة الدراسة يؤيدون ان هناك ضعف محدود في النظام في تقديم الخدمات و يعود السبب في ذلك بشكل كبير إلى عدم قيام إدارة المصرف بإعداد دورات تدريبية في نظم المعلومات و قلة توفير البرمجيات المناسبة ، اما الاسباب الاخرى الواردة في الاستبانة فان تأثيرها في ضعف النظام في تقديم الخدمات كان بدرجة محدودة وهذه النتيجة تؤكد صحة الفرضية الثانية.

الاستبيان الخاص بالعملاء

مدى جودة الخدمة المصرفية

جدول (21) متوسطات استجابة افراد العينة على فقرات الاستبانة الخاصة بالعملاء

وقيم اختبار (ت) ومستوى الدلالة المشاهد

ت	الفقرات	موافق بشدة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	غير موافق بشدة	المتوسط المرجح	الانحراف المعياري	قيمة ت	الدلالة	الاتجاه
1	يتوافر المظهر الحسن لموظفي المصرف	23	293	37	6	3	3.903	0.545	31.47	0.000	أوافق
2	يتصف العاملون بالمصرف بالدبلوماسية والكياسة	9	123	211	14	5	3.323	0.655	9.379	0.00	أوافق
3	يتوافر عدد كاف من الموظفين وعلى قدر من الخبرة والدراية	1	196	111	50	4	3.386	0.766	9.605	0.00	أوافق
4	توفير التقنية المطلوبة لخدمة العملاء بالمصرف	1	132	191	36	2	3.259	0.656	7.525	0.00	أوافق
5	سهولة فهم واستخدام النظام لخدمة العملاء	0	36	282	40	4	2.966	0.503	-1.25	0.211	إلى حد ما
6	توجد لوحات إرشادية بالمصرف	1	160	94	105	2	3.146	0.863	3.226	0.00	أوافق
7	يهتم المصرف بأن تكون صالات استقبال عملائه نظيفة ومتسعة ومريحة	29	52	157	120	4	2.950	0.916	-1.03	0.303	إلى حد ما
8	يوجد أماكن الانتظار السيارات بالمصرف الذي تعامل معه	0	1	3	154	204	1.450	0.530	-55.5	0.00	لا أوافق بشدة
9	يحرص المصرف على ألا تكون هناك صفوف انتظار لكي يحصل العميل على الخدمة المطلوبة وفي أقل وقت	2	125	182	42	11	3.179	0.757	4.50	0.000	أوافق
10	يمكن الاستفسار عن طريق الهاتف للاستفادة من الخدمات التي يقدمها المصرف	0	1	6	149	206	1.453	0.546	-53.8	0.00	لا أوافق بشدة

11	يمكنني الاستفسار عن الخدمات المصرفية التي يقدمها المصرف عن طريق شبكة الإنترنت	0	4	28	303	27	2.024	0.442	-41.9	0.00	لا أوافق بشدة
12	يوجد كلمة سر لرقم حساب الزبون في حالة عدم الحضور الشخصي	0	1	1	287	73	1.806	0.422	-53.7	0.00	لا أوافق
13	لا يوجد اختلاف بين رصيدك الفعلي وكشف الحساب	12	189	153	4	4	3.555	0.634	16.6	0.00	موافق
14	يوجد صندوق شكاوى للعملاء	0	240	105	13	4	3.605	0.614	18.71	0.00	أوافق
15	يتم دراسة شكاوى العملاء والتقليل منها	1	147	51	155	8	2.939	0.965	-1.19	0.232	إلى حد ما
16	هناك وفاء بالوعود المقدمة لإنجاز الخدمة من قبل المصرف	0	149	204	7	2	3.381	0.555	13.05	0.000	أوافق
17	يضع المصرف مصلحة عملائه قبل مصلحة المصرف نفسه	9	181	31	137	4	3.149	1.001	2.834	0.005	لا أوافق
18	أشعر بالأمان وأنا أتعامل مع المصرف	7	170	171	10	4	3.458	0.640	13.63	0.000	أوافق
19	يمكن الحصول على المعلومات بدقة وبشكل صحيح	6	70	279	4	3	3.198	0.514	7.351	0.000	أوافق
20	يمكن التعامل مع الحساب من أي فرع للمصرف بنفس السرعة والسهولة	1	1	114	212	34	2.234	0.625	-23.2	0.000	لا أوافق بشدة
21	يمكن التعامل مع الحساب من خلال الانترنت	1		7	301	53	1.881	0.420	-50.5	0.00	لا أوافق بشدة
22	يوجد سرية تامة وكافية في التعامل مع الحساب	6	41	295	16	4	3.080	.512	2.976	0.003	موافق
23	لا يوجد أعطال فنية تتكرر في أجهزة حاسوب الموظفين	0	3	151	174	34	2.339	0.655	-19.1	0.000	لا أوافق

24	السحب من أي فرع مماثل للمصرف وبسرعة	0	0	2	322	38	1.900	0.317	-65.8	0.000	لا أوافق
25	تستخدم منظومة السحب الآلي (دون استعمال دفتر الصكوك)	0	1	31	302	28	2.013	0.417	-44.9	0.00	لا أوافق
	الاجمالي						2.783	0.72	-1.48	0.15	إلى حد ما

يظهر من خلال الجدول (21) بأن متوسطات استجابات العينة تراوحت بين المتوسطين الحسابيين (1.450) و (3.905)، وبنسب اتفاق تراوحت بين كل من النسبتين المئويتين (29%) و(78%).

بلغ الوزن النسبي(نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات المحور (56%) ومتوسط حسابي عام (2.783) وانحراف معياري (0.72) وللتعرف على دلالة الفروق بين المتوسطات الخاصة بالمحور عن الوسط الفرضي البالغ (3) كمتوسط اداة القياس تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة(One Sample T-Test) فبلغت قيمة (ت)(1.48-) وكان مستوى الدلالة المشاهد يساوي (0.15) وهو اكبر من (0.01 و0.05) اي غير دال احصائيا عند المستويين مما يعني ان المتوسط الحسابي لهذا المحور لا يختلف عن الوسط الفرضي (3) وهي نقطة الحياد بصورة جوهرية اي ان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني ان افراد عينة الدراسة موافقين على ان الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء حاليا جيدة إلى حد ما .

اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الاولى:

الفرضية الأولى: قلة الاهتمام بنظم المعلومات يؤدي إلى:

- تقديم الخدمات بأقل كفاءة ومصداقية.
- التأخر في إنهاء إجراءات العملاء أو الزبائن في تقديم خدماتهم.
- ضياع وقت المستخدم للنظام وكذلك وقت العميل أو الزبون.

بلغ الوزن النسبي العام(نسبة الاتفاق) لمجمل فقرات المحور (66%) ومتوسط حسابي عام (3.29) وانحراف معياري (0.37) وللتعرف على دلالة الفروق بين المتوسطات الخاصة بالمحور عن الوسط الفرضي البالغ (3) كمتوسط اداة القياس تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة(One Sample T-Test) فبلغت قيمة (ت) (4.14) وكان مستوى الدلالة

المشاهد يساوي (0.00) وهو اصغر من (0.01 و 0.05) اي دال احصائيا عند المستويين مما يعني ان المتوسط الحسابي لهذا المحور يختلف عن الوسط الفرضي (3) وهي نقطة الحياد بصورة جوهرية اي ان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة كان بمستوى (موافق) مما يدل على ان افراد عينة الدراسة يؤيدون وجود اهتمام بنظم المعلومات ولكن ليس بالمستوى الذي يحقق رضا المستفيدين .

الفرضية الثانية : ضعف النظام في تقديم الخدمات يعود إلى:-

- إهمال جانب التدريب لمستخدمي النظام.
- كثرة الإجراءات في الأعمال المصاحبة للخدمات المقدمة.

بلغ الوزن النسبي (نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات محور (مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات) (60%) ومتوسط حسابي عام (3.01) وان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني ان افراد عينة الدراسة يؤيدون ان هناك ضعف محدود في النظام في تقديم الخدمات و يعود السبب في ذلك بشكل كبير إلى عدم قيام إدارة المصرف بإعداد دورات تدريبية في نظم المعلومات و قلة توفير البرمجيات المناسبة ، اما الاسباب الاخرى الواردة في الاستبانة فان تأثيرها في ضعف النظام في تقديم الخدمات كان بدرجة محدودة وهذه النتيجة تؤكد صحة الفرضية الثانية.

بلغ الوزن النسبي (نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات محور (مدى جودة الخدمة المصرفية) (56%) ومتوسط حسابي عام (2.783) وان الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني ان افراد عينة الدراسة موافقين على ان الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء حاليا جيدة إلى حد ما.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة موجبة بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات المصرفية المقدمة.

جدول (22) نتائج معاملات الارتباط (سيبرمان) للعلاقة
بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات المصرفية.

المتغير التابع / المتغير المستقل	الخدمات المصرفية	
	معامل الارتباط	مستوى الدلالة
نظم المعلومات	0.33	0.00

اظهرت النتائج في الجدول اعلاه ان معامل الارتباط بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات

المصرفية هي علاقة ارتباطية موجبة حيث بلغ معامل ارتباط سيبرمان 0.33 . وهو ذات دلالة احصائيا عند مستوى معنوية(0.01 و0.05).

مما يعني ان الاهتمام بنظم المعلومات يؤدي إلى تحسين نوعية الخدمات المصرفية، وهذه النتيجة يؤكد صحة الفرضية الثالثة.

النتائج:

بناءً على تحليل البيانات التي تم تجميعها تبين ما يلي :

1. بلغ الوزن النسبي العام (نسبة الاتفاق) لمجمل فقرات محور (مدى الاهتمام بنظام المعلومات) (66%) ومتوسط حسابي عام (3.29) وأن الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة كان بمستوى (موافق) حسب مقياس ليكرت الخماسي مما يعني أن أفراد عينة الدراسة يؤيدون أن هناك اهتماماً بنظم المعلومات ولكن ليس بالمستوى المطلوب ويحتاج إلى تطوير.
2. بلغ الوزن النسبي (نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات محور(مدى ضعف النظام في تقديم الخدمات) (60%) ومتوسط حسابي عام (3.01) وأن الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني أن أفراد عينة الدراسة يؤيدون أن هناك ضعفاً محدوداً في النظام في تقديم الخدمات ويعود السبب في ذلك بشكل كبير إلى عدم قيام إدارة المصرف بإعداد دورات تدريبية في نظم المعلومات وقلة توفير البرمجيات المناسبة.
3. بلغ الوزن النسبي (نسبة الاتفاق) العام لمجمل فقرات محور(مدى جودة الخدمة المصرفية) (56%) ومتوسط حسابي عام (2.783) وأن الاتجاه العام لأفراد عينة الدراسة (موافق إلى حد ما) مما يعني أن أفراد عينة الدراسة موافقون على أن الخدمات المصرفية التي تقدم للعملاء حاليا جيدة إلى حد ما.
4. يوجد ارتباط بين نظم المعلومات ونوعية الخدمات المصرفية وهي علاقة ارتباطية موجبة حيث بلغ معامل ارتباط سيبرمان 0.33. وهو ذات دلالة احصائيا عند مستوى معنوية (0.01 و0.05)،مما يعني ان الاهتمام بنظم المعلومات يؤدي إلى تحسين نوعية الخدمات المصرفية.

التوصيات:

دعم وتطوير ورفع مستوى نظم المعلومات الموجودة بالمصرف لتحقيق السرعة والدقة.

توفير الأجهزة والتقنية المتطورة من آلة سحب الكتروني إلى الاستعلام والحصول على الخدمة من خلال الهاتف أو الانترنت لتحقيق السرعة.

الاهتمام بالعناصر البشرية المؤهلة من خلال إقامة دورات تدريبية في مجال نظم المعلومات ونشر الوعي بأهمية التقنية التي تعتبر العمود الفقري للخدمات المصرفية للوصول إلى جودة الخدمة.

نشر الوعي والدعاية والإعلان لأنهما أحد العوامل التسويقية المهمة للمصرف.

حماية وحفظ الملفات وكتمان حسابات العميل وهذه السرية تساعد في الحفاظ على العملاء.

توفير المكان المناسب من موقع مجهز تكييف وإضاءة وتهوية ونظافة وأماكن للجلوس.

المراجـــع

1. كاريش صليحة. دور أنظمة المعلومات في تنمية القدرة التنافسية للمؤسسة. رسالة ماجستير. معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير. 99 / 2000. ص 74 .
2. محمد عبد الحسين الطائي. نظم المعلومات الإدارية المتقدمة. عمان. دار وائل للنشر والتوزيع، سنة 2004. ص 36.
3. أحمد فوزي ملوطية. نظم المعلومات الإدارية. الإسكندرية. مؤسسة حورس العالمية للنشر والتوزيع، سنة 2006. ص 43.
4. الصادق أبو القاسم العموري. تأثير إدارة الموارد البشرية في تحسين الخدمات المصرفية في المصارف التجارية. طرابلس. أكاديمية الدراسات العليا، 2007.
5. حميدة ميلاد التومي. تقنية المعلومات وتأثيرها على أداء المنظمة. طرابلس: أكاديمية الدراسات العليا، 2007 (رسالة ماجستير).
6. أمل إبراهيم أبورحمة. نظم معلومات الموارد البشرية في وزارت السلطة الوطنية الفلسطينية في قطاع غزة. غزة: الجامعة الإسلامية، 2008 (رسالة ماجستير).
7. إيمان فاضل السامرائي، هيثم علي الزغبي، نظم المعلومات الإدارية، دار صفاء، عمان-الأردن- 2004 .
8. محمد السعيد خشبة. نظم المعلومات (المفاهيم ، التحليل ، التصميم). مطابع الوليد القاهرة . ط 1992 . ص 11 .
9. إبراهيم سلطان. نظم المعلومات الإدارية (مدخل إداري) . الدار الجامعية. ط 2000. ص 17.
10. سونيا محمد البكري. نظم المعلومات الإدارية. الإسكندرية. مكتبة الإشعاع للنشر والتوزيع، سنة 1997. ص 14.

كيف تستفيد المصارف المركزية من التكنولوجيا المالية

(دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، والبيانات الضخمة)

إعداد
د. عادل عبد الله الكيلاني
أستاذ مساعد قسم التمويل والمصارف
كلية الاقتصاد - جامعة عمر المختار

أ. عبد الله الحضيري
محاضر
بقسم التمويل والمصارف الاسلامية
جامعة محمد بن علي السنوسي الاسلامية

الملخص:

كان للتطور الكبير الذي حدث في قطاع التكنولوجيا أثر إيجابي على مختلف القطاعات الاقتصادية، والقطاع المصرفي أحد القطاعات التي تأثرت بهذا التطور، حيث دخلت أساليب وتقنيات حديثة في مجال الخدمات المصرفية وأساليب التمويل لم تكن معروفة من قبل، ومن هذه التكنولوجيا تقنية سلسلة الكتل (Block Chain) ودفتر الاستاذ الموزع (Distributed Ledger Technology) DLT، والبيانات الضخمة (Big Data)، ظهور هذه التكنولوجيا وانتشارها وتطبيقها في العديد من المؤسسات المالية استدعى كثير من المصارف المركزية حول العالم أن تتعامل معها و أن تستفيد من الإمكانيات التي توفرها، لما يخدم مصالحها ويعزز من دورها في الرقابة والاشراف والحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي.

سنحاول في هذه الورقة أن نتعرف على مكونات التكنولوجيا المالية، وكيف يمكن للمصارف المركزية الاستفادة من إمكانياتها الكبيرة لتعزيز دورها في الاشراف والرقابة وإدارة السياسة النقدية بكل كفاءة وفاعلية، سيكون محور هذه الورقة على موقف المصارف المركزية من "تقنية البلوك تشين، دفتر الحساب الموزع، والبيانات الضخمة"، سيتم الاعتماد على المنهج الاستقرائي والاستنباطي من خلال التعرف وتحديد كيفية استفادة المصارف المركزية ومنها مصرف ليبيا المركزي من إمكانيات هذه التكنولوجيا المالية الحديثة.

وقد توصلت الورقة أن التكنولوجيا المالية المتمثلة في (دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، البيانات الضخمة) تحتوي امكانيات كبيرة، تعزز من مكانة المصرف المركزي كمؤسسة رقابية إشرافيه، كما أن توظيف هذه التكنولوجيا تمكن المصرف المركزي من إدارة السياسة النقدية بكفاءة وفاعلية أكبر.

وتوصي الورقة بأن يعمل المصرف المركزي في ليبيا على زيادة الاستثمار في هذه التكنولوجيا وتطوير البنية التحتية في مجال المعلومات والبيانات الضخمة لما له من أثر فعال في تطوير اداء المصرف المركزي.

المقدمة :

كان للتطور التكنولوجي في السنوات الأخيرة وخصوصاً فيما يتعلق بتكنولوجيا الاتصالات تأثير كبير على مختلف القطاعات الاقتصادية، ويعتبر القطاع المالي والمصرفي أحد القطاعات التي تأثرت بشكل كبير بهذا التطور، كما دخلت أساليب وتقنيات جديدة للتمويل وتقديم الخدمات المالية والمصرفية لم تكن معروفة في السنوات القليلة الماضية، إضافة لدخول لاعبين جدد لساحة العمل المالي والمصرفي مما شكل تحدي كبير للقطاع المصرفي، وتحدي أكبر أمام المصارف المركزية للقيام بدورها كمؤسسات هدفها إدارة السياسة النقدية والحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي .

ومن ضمن هذه التقنيات التي أصبحت تشكل تحدٍ كبير للمصارف المركزية تقنية البلوك تشين (Block Chain) أو ما يعرف بـ (سلسلة الكتل)، ودفتر الحساب الموزع Distributed Ledger Technology (DLT) والعملات الرقمية Digital Currency ، والبيانات الضخمة Big Data، إن ظهور هذه التقنيات خلال العقد الماضي وتطورها عبر الزمن فرض على المصارف المركزية حول العالم أن تتعامل معها وأن تستفيد من الإمكانيات التي توفرها، لما يخدم مصالحها ويعزز من دورها في الرقابة والاشراف والحفاظ على الاستقرار المالي والنقدي (الكيلاني، 2021).

وفي هذا الخصوص بدأت العديد من المصارف المركزية التعامل مع تقنية سلسلة الكتل، ودفتر الأستاذ الموزع (DLT) (ولو بشيء من الخجل)، واتخذت بعض المصارف المركزية مثل بنك إنجلترا، وهونج كونج، والبرازيل، ومؤسسة النقد السعودي، وبنك الامارات المركزي .... الخ خطوات عملية في هذا الاتجاه، ورغم ما تتمتع به هذه التكنولوجيا من مزايا ومخاطر، إلا أنها اجتاحت القطاع المالي والمصرفي، لِما قدمته من خدمات ومعاملات مالية ومصرفية حديثة وحلول مبتكرة، كان لها انعكاس كبير في تخفيض تكلفة المعاملات وسرعة تنفيذها.

سنحاول في هذه الورقة أن نتعرف على مكونات التكنولوجيا المالية، وكيف يمكن للمصارف المركزية الاستفادة من إمكانياتها الكبيرة لتعزيز دورها في الاشراف والرقابة وإدارة السياسة النقدية بكل كفاءة وفاعلية، كما سيتم تقسيم الورقة إلى أربع محاور، المحور الاول مفهوم تكنولوجيا دفتر الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل، المحور الثاني مفهوم البيانات الضخمة، المحور الثالث، كيف تستفيد المصارف المركزية من التكنولوجيا المالية موضوع الورقة، ثم النتائج والتوصيات.

سؤال الورقة:

- كيف تستفيد المصارف المركزية من التكنولوجيا المالية (دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، البيانات الضخمة) في تطوير وظيفتها الإشرافية والرقابية وإدارة السياسة النقدية؟

أهداف الورقة:

- التعرف على مفهوم وماهية التكنولوجيا المالية (سلسلة الكتل، دفتر الاستاذ الموزع، والبيانات الضخمة).
- تحديد المجالات التي يمكن للمصارف المركزية توظيف هذه التكنولوجيا المالية فيها للإشراف والرقابة وادارة السياسة النقدية.

منهجية الورقة:

تتبنى الورقة المنهج الاستقرائي والمنهج الاستنباطي، حيث يهدف المنهج الاستقرائي إلى تبيان مفهوم التكنولوجيا المالية والتقنيات المنبثقة عنها مثل دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، والبيانات الضخمة، من خلال ما تناولته الكتب والمراجع والادبيات في هذا المجال، أما المنهج الاستنباطي يهدف إلى الوقوف على كيف يمكن للمصارف المركزية الاستفادة من هذه التكنولوجيا المالية.

المحور الاول:
مفهوم تكنولوجيا دفتر الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل

1. ماهي تقنية البلوك تشين ؟

لعل السؤال الذي يتبادر لدى البعض، هو ماهي تقنية البلوك تشين أو سلسلة الكتل؟ وكيف ظهرت؟ ومما تتكون هذه التقنية؟ وللإجابة على هذه التساؤلات علينا أن نستعرض مراحل تطور هذه التكنولوجيا عبر العقود الماضية، فقد شهد العقدان الماضيان نمواً سريعاً وملحوظاً لتقنية block chain (سلسلة الكتل) والتي مرت بثلاث مراحل، كانت البداية بالمرحلة الأولى، والتي بدأت مع ظهور عملة الـ Bitcoin والتي تعرف بالجيل الأول (block chain 1.0) إلى المرحلة الثانية أو ما يعرف بالجيل الثاني (Block-Ethereum chain2.0) وصولاً إلى ما يعرف اليوم بالجيل الثالث (Block chain 3.0) أو ما يعرف بالحوسبة السحابية، خلال هذه الرحلة تطورت هذه التكنولوجيا من مجرد قاعدة بيانات إلى منصة حوسبة سحابية كاملة وموزعة عالميًا (O'Brien, 2018).

تاريخياً، تعود جذور تقنية block chain إلى عام 1998 عندما اقترح المهندس الصيني Wei Dai نظامًا للعملات المشفرة يسمى "b-money" حيث يمكن للأفراد الحصول على الأموال من خلال حل المعادلات الخوارزمية المعقدة، غير أن اقتراحه غاب عنه العديد من تفاصيل التنفيذ العملي، في 2005 حاول عالم الكمبيوتر الشهير الراحل (هال فيني) التغلب على الصعوبات التي واجهت Wei Dai من خلال تقديم مفهوم "أدلة العمل القابلة لإعادة الاستخدام" لإنشاء مفهوم لعملة مشفرة تعمل على خلفية مركزية موثوقة. في عام 2008 كان العالم على موعد بظهور فكرة مبتكرة كانت نتيجة للأزمة الاقتصادية العالمية التي ضربت العالم في 2008، وهي تكنولوجيا المعروفة الآن باسم "block chain" من قبل شخص مجهول أو مجموعة معروفة باسم "ساتوشي ناكاموتو". تم وصف هذه التقنية في ورقة بحثية تحت عنوان "بيتكوين: نظام نقدي إلكتروني يعتمد على مبدأ الند للند". وفقًا لذلك، تم تطوير منصة Bit coin في عام 2009 استنادًا إلى تقنيةchain block وعملت كدفتر الأستاذ العام لجميع معاملات العملات المشفرة وعرف بالجيل الأول من تقنية Block chain (Papadoopulos ,2020).

في عام 2013 ظهر الجيل الثاني من block chain والذي يعرف بـ الايثيريوم ((Ethereum Block chain 2.0) أو Child prodigy Ethereum)، والذي تم تطويرها بواسطة Vitalik Buterin، وهو مبرمج روسي كندي كمنصة حوسبة موزعة مفتوحة المصدر وعامة تعتمد على تكنولوجيا الـblock chain ولكن ليس لاستخدامها كعملة افتراضية فقط وإنما تستند على العقود الذكية لإلغاء الحاجة إلى طرف ثالث وبحلول عام 2015 تم إطلاق هذا النظام وجذب انتباه العديد من المطورين والداعمين والمؤسسات المتخصصة.

في الحقيقة تكمن قوة منصة Ethereum في توسيع نطاق تقنية block chain من مجرد قاعدة بيانات تدعم العملات المشفرة إلى منصة أكثر عمومية يمكنها تشغيل العديد من التطبيقات اللامركزية في مجالات متنوعة من بينها الخدمات المالية وأي صناعة يمكن أن تستفيد من استخدام العقود الذكية والجدير بالذكر أن Ethereum تعتبر الآن أكبر منصة وأكثرها شعبية لبناء التطبيقات الموزعة، حيث بلغت القيمة السوقية لإيثريوم أكثر من 100 مليار دولار أمريكي خلال الفترة (2015-2018). (Lannquist، 2019).

من هنا يمكن تعريف البلوك تشين (سلسلة الكتل) "بأنها قاعدة بيانات لامركزية مفتوحة المصدر تعتمد على معادلات رياضية وعلم التشفير لتسجيل أي معاملة أو صفقة أو معلومة كالمعاملات النقدية أو نقل البضائع أو معلومات عامة أو حتى الأصوات الانتخابية"، قاعدة البيانات هذه مفتوحة المصدر للجميع لمراقبة تطورها وتوثيق المعلومات الواردة فيها كما

أنها غير قابلة للاختراق وغير قابلة للتعديل بأي حال من الأحوال متى ما تمت المعاملة فإنه لا يمكن تغييرها أو تعديلها . تتكون قاعدة البيانات من دفتر أستاذ موزع واحد مفتوح المصدر موزع على جميع المستخدمين يتم تلقائياً تحديثه عن طريق خوارزميات محوسبة معقدة يقوم بعملية التحقق من صحة كل المعاملات والمبادلات للمستخدمين بشكل دائم (النمر، 2017).

2. مجالات استخدام التكنولوجيا المالية:

أحدث ظهور تقنية سلسلة الكتل Block chain فرصة لتطوير الخدمات المالية والمصرفية التقليدية، حيث توفر تقنية سلسلة الكتل فرصًا مختلفة للخدمات المالية التقليدية بما في ذلك (الخير، 2020):

أ. زيادة كفاءة المعاملات المالية من خلال تقليل تكلفتها وجعلها سريعة وآمنة ويمكن تتبعها في جميع أنحاء العالم.

ب. ضمان الشفافية والجدارة بالثقة وهما عنصران أساسيان في التعامل المالي.

ج. دعم وتطوير منصات التجارة الالكترونية.

د. زيادة الشمول المالي من خلال توفيرها بسهولة ورقمنه المعاملات المالية بتكلفة منخفضة نسبيًا لمليارات الأشخاص الذين لا يتعاملون مع البنوك في جميع أنحاء العالم وخاصة في البلدان النامية.

هـ. التمويل الجماعي.

و. تعزيز الامتثال لمتطلبات قواعد اعرف عميلك، وإجراءات العناية بالعملاء، وتيسير التوافق مع نظم الاستعلام الائتماني.

3. أشكال التقنية المالية:

لقد فتحت تقنية سلسلة الكتل أفاق رحبة لأشكال عديدة من التكنولوجيا التي تعتمد عليها، والتي سنحاول بشكل مختصر التطرق إلى بعض منها:

أ. تقنية دفتر الحساب الموزع (Distributed Ledger Technology (DLT: وتهدف هذه التقنية إلى القضاء على فكرة المركزية، حيث لا توجد جهة واحدة أو خادم واحداً أو جهاز واحداً يتحكم في سلسلة الكتلة، ويكون فيها لمنفذ التطبيق القدرة الأكبر على التحكم بالطريقة التي تنفذ بها العمليات، بحيث يتم تخزين كل معاملة وتفاصيلها في أماكن مختلفة في نفس الوقت مما يجعل إمكانية حدوث هجمات إلكترونية لسرقة محتويات السجلات أمراً صعباً أو شبه مستحيلاً، (الخير، 2020).

ب. الذكاء الاصطناعي: نموذج تقني له القدرة على تكرار التفكير البشري بصورة عامة،

حيث يُكسب الذكاء الاصطناعي الآلة صفة "الذكاء" بما يجعلها قادرة على محاكاة قدرات البشر الذهنية (الكيلاني، 2021).

ج. **المنصات الرقمية:** وهي عبارة عن نظام يسهل عملية التواصل لمجموعة من الناس لتحقيق أهداف معينة، قد تكون خدمات أو منتجات أو فعاليات، أو خدمات تعليمية، أو خدمات مالية ومصرفية ومن أبرز الخدمات التي تقدمها المنصات الرقمية ما يعرف بالتمويل الجماعي، والذي يُعد بديلاً عن التمويل التقليدي، ومنها على سبيل المثال لا الحصر منصة التمويل الجماعي (Peer-to-Peer)، والتي نشأت في المملكة المتحدة عام 2005 وانتشرت في العديد من دول العالم تقريباً، عربياً هناك منصة منافع (Manafa) في السعودية (البشير، 2018).

د. **الحوسبة السحابية:** وتعتمد هذه التقنية على التخزين على شبكة الانترنت، حيث يتم تخزين البيانات على خوادم ظاهرية متعددة بدلاً من تخزينها على خادم واحد، ويتم عرضها من شركات كبرى يتم تأجير السعة التخزينية بما تواءم وحاجة العملاء، وتستمد الحوسبة السحابية أهميتها من سعتها التخزينية للبيانات الضخمة (Big Data) .

هـ. **العملات الرقمية :** وهي عملة رقمية مشفرة افتراضية غير ملموسة، تم انشاؤها بهدف تسهيل عملية الدفع دون وسيط ثالث، وتسوية المدفوعات، وإتمام المعاملات التجارية، ونقل الأموال وتحويلها بسرعة من بلد لآخر دون قيود أو رقابة أو حدود للتحويل (البشير، 2018).

4. موقف المصارف المركزية من سلسلة الكتل:

لقد كانت لهذه التقنية وانتشارها دور المحفز للمصارف المركزية حول العالم للاستفادة من إمكانياتها المتعددة والمتنوعة. وفقًا لتقرير بنك التسويات الدولية (BIS) الصادر في يناير 2019 في بازل بسويسرا، يقوم ما لا يقل عن 40 مصرفاً مركزيًا حول العالم حاليًا بإجراء سلسلة تجارب و بحوث للعملة الرقمية للمصرف المركزي (Central Bank Digital Currency) (CBDC)، ويعتبر CBDC تطبيق يعتمد بشكل كبير على تقنية block chain ودفتر الأستاذ الموزع (DLT) حيث حاز على اهتمام القطاع المصرفي عموماً والمصارف المركزية على وجه الخصوص، وذلك لقدرة هذا النظام على تسهيل وتبسيط الخدمات المالية والمصرفية مثل الشمول المالي وكفاءة نُظم المدفوعات، ونظام الدفع التشغيلي والمرونة الإلكترونية، وتبذل المصارف المركزية جهود مضنية من البحث والتجارب على تقنية لـ block chain و DLT، و محاولة التعرف واكتشاف الفرص التي يمكن أن توفرها

هذه التقنية في مجال العمل المصرفي والنقدي وتحسين العمليات (الكيلاني، 2021).
وتعتبر تقنية دفتر الأستاذ الموزع (DLT) قاعدة بيانات تحتفظ بقائمة متزايدة من السجلات والـ Block chain هو مثال على DLT حيث يتم تجميع المعاملات في كتل، يتم تسجيلها بالتسلسل في سلسلة من الكتل، ثم يتم ختم سجلات Block chain بالطابع الزمني وتخزينها بطريقة مشفرة بترتيب زمني، مما يجعلها غير قابلة للتغيير ولا يمكن التلاعب بها، ودفتر الأستاذ والسجلات المضمنة فيه جديرة بالثقة دون الحاجة إلى سلطة مركزية.
لكي تتم إضافة أي معاملات يجب على أطراف دفتر الأستاذ تأكيد صحة هذه المعاملة، وتحدث عملية التحقق من خلال عملية معقدة تسمى الإجماع الذي يلغي الحاجة إلى طرف ثالث أو وصي. يمكن لهذا النوع من قواعد البيانات الآمنة أن يحتفظ بمتابعة ملكية أي أصول مادية أو رقمية أو مالية بطريقة الند للند دون الحاجة إلى سلطة مركزية. إن الشفافية والأمان والجدارة بالثقة والفعالية من بين مزايا منصات DLT.
في هذا الخصوص تتخذ المصارف المركزية مواقف متنوعة ومتباينة فيما يتعلق بتطوير block chain تتراوح من الموقف الأكثر حزماً في كوريا الجنوبية إلى الأكثر ترحيباً في إمارة دبي، والتي تتبنى استراتيجية لتطوير تقنية البلوك تشين block chain. في الآونة الأخيرة، حيث تعمل العديد من البنوك المركزية على التحقق من استخدام تكنولوجيا block chain لاختبار ما إذا كانت هذه التكنولوجيا يمكن أن تقدم مزايا لصناعة الخدمات المالية، ونظرًا لأن هذا الموضوع معقد للغاية ويتطلب الكثير من البحث المكثف والتحليل الشامل للآثار الإيجابية والسلبية الواسعة المحتملة لهذه التكنولوجيا، فإن العديد من البنوك المركزية تشارك في مشاريع مشتركة مع أقرانها وبالتعاون مع الأكاديميين ومراكز الأبحاث، والمجموعات الصناعية وشركات التكنولوجيا المهتمة بتقنية الـ block chain الرائدة لاكتشاف المزايا والمخاطر المحتملة، في هذا المجال، يتعاون بنك اليابان والمصرف المركزي الأوروبي بدءًا من عام 2016 في مشروع يسمى "Stella"، وهو بحث تم إطلاقه لتقييم إمكانية تطبيق تقنية دفتر الأستاذ الموزع في البنى التحتية للأسواق المالية (لطفي، 2018).
وبالمثل، تتعاون سلطة النقد في سنغافورة (MAS) مع جمعية البنوك في سنغافورة (ABS)، في تطوير مجموعة جديدة من نماذج دفتر الأستاذ الموزع التي تهدف إلى اختبار كيفية إنشاء نسخة رقمية من الدولار السنغافوري للتسوية من أجل تسوية جميع أشكال المدفوعات بين المصارف، ستكون نماذج البرامج هذه من بين أولى النماذج في العالم التي تطبق نظام المبادلة اللامركزية الآمنة للمدفوعات، تعتمد برامج المبادلة الحالية المستخدمة

في المدفوعات بين البنوك على قائمة انتظار دفع واحدة للمشغل للعثور على المدفوعات التعويضية.

من جهة أخرى، اتخذ بنك الاحتياطي في جنوب إفريقيا (SARB) خطوة مماثلة في عام 2018 حيث أطلق برنامجًا سيحاول تجريب إمكانات بلوك تشين في المقاصة والتسوية بين البنوك، ستسمح التجربة لـ SARB والصناعة بتقييم الفوائد والمخاطر المحتملة لـ DLTs بشكل مشترك و في نفس السياق بدأ بنك إنجلترا متحمساً للتكنولوجيا المالية في العام الماضي استنادًا إلى block chain ويرى أن هذه التكنولوجيا فرصة كبيرة لتمكين البنوك المركزية من تعزيز الأمن السيبراني وتحسين نظام المدفوعات في مجال العملة الرقمية، تهتم المصارف المركزية أكثر بفكرة العملات الرقمية للمصرف المركزي (CBDC) بدلاً من العملات المشفرة اللامركزية (العملات الخاصة)، حيث يمكن أن يجني النوع السابق من التكنولوجيا ثمار جميع التطورات في تقنية block chain دون تعريض إدارة السياسة النقدية أو الاستقرار المالي للخطر بشكل كبير (أميرهم، 2020).

في هذا الخصوص أكد بنك التسويات الدولية أن صانعي السياسات النقدية والمالية لا يمكنهم تجاهل تطور العملات المشفرة، وعليهم أن يقرروا ما إذا كانت هناك حاجة لإصدار عملة رقمية مستقبلاً.، ويرى البعض من الخبراء الماليين أن ذلك قد يحدث خلال السنوات الخمس أو العشر القادمة، أو قد يستغرق وقتًا أطول، وفقًا لكينيث روجوف أستاذ جامعة هارفارد الشهير والمتحصل على جائزة نوبل، والذي أكد أن الحكومات قد تحتاج أولاً إلى إصلاح بعض الإجراءات الأمنية والتنظيمية لتمكين التحول الرقمي .

حاليًا، تعمل بعض البنوك المركزية مثل بنك إنجلترا على فهم أفضل للآثار المترتبة على إصدار المصرف المركزي للعملة الرقمية، حيث يدرس بنك الاحتياطي الهندي الآن ما إذا كان يمكن استخدام العملات الرقمية المدعومة من البنوك المركزية كعملة قانونية، بينما أشار كل من بنك إنجلترا وبنك الشعب الصيني إلى أنهما بعيدان عن إنشاء عملات رقمية. على العكس من ذلك لا تزال بعض المصارف المركزية مترددة نحو العملات الرقمية مثل بنك اليابان لأنه يرى إصدار عملة رقمية للمصرف المركزي للجمهور كما لو أن المصرف المركزي يمنح الوصول إلى حساباته لأي شخص، بينما تتعامل بعض المصارف المركزية مع فكرة إصدار العملات المشفرة للمصارف المركزية كما هو موضح سابقًا، فإنها أقل اهتمامًا وأحيانًا تعارض تمامًا فكرة إصدار العملات المشفرة الخاصة، وهذا يفسر سبب اتخاذ عدد من هذه البنوك موقفاً حازماً ضد العملات المشفرة اللامركزية، وحظر تداولها، وحتى أن بعض البنوك المركزية تعتبر العملات المشفرة نشاطًا غير قانوني.

وعلى سبيل المثال لا الحصر، قامت العديد من المصارف المركزية للعديد من الدول بخطوات عملية في هذا الاتجاه، والتي منها مؤسسات إضافية تجري مشاريع باستخدام block chain تشمل التكنولوجيا ما يلي:

• يخطط بنك ليتوانيا لإصدار "عملة التجميع الرقمي" لاختبار block chain في بيئة حقيقية وصغيرة الحجم وسيتم ربطها بقطع نقدية مادية يتم جمعها في خزائن بنك ليتوانيا حيث يرعى المصرف أيضًا صندوق رمل blockchain يسمى LBChain.

• يقوم بنك تايلاند باستكشاف عملات البنوك المركزية للمدفوعات بين البنوك وكفاءة إدارة السيولة مع مشروع Inthanon.

• يستكشف المصرف المركزي البرازيلي تقنية المعالجة الرقمية المباشرة (DLT) من أجل نظام طوارئ للمدفوعات بين البنوك ونظام المرونة (Project SALT) بالإضافة إلى منصة تبادل المعلومات اللامركزية (Project PIER).

• يستكشف المصرف المركزي لشرق الكاريبي مدى ملاءمة عملة شرق الكاريبي القائمة على DLT لمتابعة أهداف متعددة مثل دفع النمو الاقتصادي، ومرونة نظام المدفوعات، والشمول المالي.

• يقوم المصرف المركزي الألماني (Deutsche Bundesbank) باستكشاف DLT لأغراض متعددة بما في ذلك تحسين الكفاءة وتقليل المخاطر في عمليات تسوية الأوراق المالية بين البنوك باستخدام نموذج BLOCKBASTER الأولي والجهود الأخرى.

• تُجري سلطة النقد في هونج كونج أبحاثًا وتجارب حول حالات الاستخدام المتعددة بما في ذلك التمويل التجاري وإدارة الهوية الرقمية وعمليات "اعرف عميلك / مكافحة غسيل الأموال".

• تُجري مؤسسة النقد العربي السعودي مشروع (عابر) Aber مع الإمارات العربية المتحدة لتجربة DLT للمدفوعات والتسويات بين البنوك في المملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة.

• يقوم المصرف الاحتياطي لجنوب إفريقيا باستكشاف عملات المصرف المركزي التجاري (CBDC) للدفع المحلي بين البنوك وكفاءة التسوية مع مشروع Khokha.

• يقوم المصرف المركزي السويدي (Sveriges Riksbank) بالتحقيق في "e-krona" المستندة إلى blockchain لتكون بمثابة نموذج بديل للأموال التي يصدرها المصرف المركزي مع انخفاض الاستخدام النقدي في البلاد، وتجدر الإشارة إلى أن المصرف المركزي السويدي لم يحدد بعد ما إذا كان سيستخدم DLT إذا ما طبق ekrona.

وعلى الرغم من أن المصارف المركزية تعد من أكثر المؤسسات حذرًا وحكمة في العالم، إلا أن المنتدى الاقتصادي العالمي أصدر تقريرا معتمدا جديدًا يشير إلى أن المصارف المركزية وعلى عكس المتوقع كانت من أوائل المؤسسات التي سعت لتطبيق تقنية سلسلة الكتل.
ولعل أنشطة المصرف المركزي التي قد تعتمد على تقنية البلوكشين وتكنولوجيا دفتر الأستاذ الموزع (DLT) ليست معروفة أو واضحة بالنسبة للكثيرين ولذلك نجد أن هناك العديد من التكهنات السلبية وسوء الفهم الخاطئ حولها.

المحور الثاني: مفهوم البيانات الضخمة:

البيانات الضخمة تمثل مجموعة من البيانات التي يفوق حجمها قدرة أي نظم قواعد البيانات على أجراء العمليات المعتادة من تسجيل ونقل وتحليل وتخزين، بحيث يمكن تحويلها إلى معلومات يمكن الاستفادة منها.
من هنا تعرف البيانات الضخمة بأنها "أرصدة من المعلومات التي تمتاز بضخامة الحجم والسرعة والتنوع الذي يتطلب أشكالاً مبتكرة وفعالة لمعالجتها تختلف عن معالجة البيانات العادية بحيث تمكن مستخدميها من تحسين الرؤية واتخاذ القرارات وعملية التشغيل الآلي" (مركز الإحصاء بدولة الامارات العربية المتحدة، 2021).
كما عرفتها المنظمة الدولية للمعايير (ISO) بأنها "مجموعة أو مجموعات من البيانات لها خصائصها كالحجم، السرعة، التنوع، التباين، صحة البيانات وغيرها، ولا يمكن معالجتها بكفاءة باستخدام التكنولوجيا الحالية والتقليدية لتحقيق الاستفادة منها" (أميرهم، 2020).
إذاً هذه بعض التعريفات للبيانات الضخمة والتي تتفق على أن البيانات الضخمة هي كمية كبيرة من البيانات المعقدة التي يفوق حجمها قدرة الحواسيب التقليدية على معالجتها وتخزينها وتوزيعها، الامر الذي يستدعي وأمام هذا الكم الهائل من البيانات إلى وضع حلول متطورة تمكن من التحكم في تدفقها والسيطرة عليها وتوظيفها بشكل أكثر كفاءة.
من هنا فإن تكنولوجيا البيانات الضخمة تمتلك إمكانية تحليل بيانات مواقع الانترنت وأجهزة الاستشعار وبيانات شبكات التواصل الاجتماعي والعمل على تحليلها ومعالجتها من أجل الوصول إلى ارتباطات بين مجموعة من البيانات المستقلة لكشف جوانب عديدة واستخراج نتائج أكثر منطقية يمكن توظيفها في التنبؤات والاتجاهات بما يخدم صانع القرار لفهم أفضل للظروف والمعطيات وبالتالي اتخاذ قرارات صحيحة تحقق الاهداف (لطفي، 2018).

والجدير بالذكر ان ما يميز البيانات الضخمة أنها تتدفق من مجموعات متنوعة ومصادر أكثر أي وقت مضى، وتكون غنية بكميات كبيرة من البيانات، والتي يؤدي تحليلها بشكل فعال إلى استخراج معلومات ذات أهمية وعلى قدر عالي من التفصيل.

1. خصائص البيانات الضخمة (عبدالسلام، 2021):

1. الحجم: وهي حجم البيانات المستخرجة من مصدر ما، وهو ما يحدد قيمة وحجم البيانات لكي تصنف على أنها بيانات ضخمة.

2. التنوع: وهو تنوع البيانات المستخرجة والتي تساعد المحللين على اختيار البيانات المناسبة لمجال عملهم، والتي تكون بيانات مُهيكلة في قواعد بيانات أو غير مُهيكلة كالصور والخرائط والمكالمات .... الخ.

3. السرعة وهي سرعة إنتاج واستخراج البيانات لتغطية الطلب عليها، حيث تعتبر السرعة عنصراً حاسماً في اتخاذ القرارات بناءً على استخدام هذه البيانات، بمعنى انها الوقت الذي نستغرقه من لحظة وصول هذه البيانات إلى لحظة الخروج بالقرار بناء عليها.

4. الموثوقية: ويقصد بها موثوقية مصدر البيانات، ومدى دقتها وصحتها وحداثتها.

2. مصادر البيانات الضخمة (مركز الإحصاء والتنافسية، 2021):

1. البيانات الناشئة عن إدارة أحد البرامج: سواء برنامج حكومي أو غير حكومي، كالسجلات الطبية الالكترونية وزيارة المستشفيات وسجلات التأمين والسجلات المصرفية وغيرها.

2. المصادر التجارية أو ذات الصلة بالمعاملات: وهي الناشئة عن معاملات بين كيانين مثل معاملات البطاقات الائتمانية والمعاملات التي تجري عن طريق الانترنت بوسائل منها الاجهزة المحمولة.

3. مصادر شبكات اجهزة الاستشعار: مثل التصوير بالأقمار الصناعية، وأجهزة استشعار الطرق، وأجهزة استشعار المناخ.

4. أجهزة التتبع (GPS): مثل البيانات المستمدة من الهواتف المحمولة والنظام العالمي لتحديد المواقع.

5. البيانات السلوكية: مثل عدد مرات البحث على الانترنت عن منتج أو خدمة ما أو أي نوع من المعلومات، عدد مرات زيارة بعض الصفحات على الانترنت.... الخ.

6. البيانات المتعلقة بالآراء والاتجاهات: مثل التعليقات على صفحات التواصل الاجتماعي وغيرها من المواقع والصفحات.

3. أنواع البيانات الضخمة (لطفي، 2018):

1. البيانات المُهيكلة: وهي البيانات المنظمة في جداول ومخزنة في حقول قواعد البيانات، ويميزها إمكانية البحث فيها وتحليلها، وإدارتها باستخدام لغة SQL.

2. البيانات الغير مُهيكلة أو الغير منظمة: وتمثل النسبة الأكبر من البيانات، وهي التي يمكن الحصول عليها يومياً، وهي كل البيانات التي يصعب تصنيفها بسهولة كالصور البيانية، مقاطع الفيديو، ملفات PDF، رسائل البريد الالكتروني، منشورات منصات التواصل الاجتماعي وغيرها، ورغم أن هذه البيانات لها هيكل داخلي يخصها، لكنها تعتبر غير منظمة، لأن بياناتها لا تتسق تماماً كقاعدة بيانات، مما يجعل تحليلها أكثر صعوبة من البيانات المُهيكلة، غير أن متطلبات المرحلة تستدعي الاهتمام بهذه البيانات.

3. البيانات شبه المهيكلة: تعتبر نوع من أنواع البيانات المُهيكلة إلا أنها لا تكون في صورة جداول أو قواعد بيانات، حيث تكون على شكل نص في صفحة ويب كالملصقات التي تحتوي على معلومات حول عروض فنية ومكانها وزمانها وسعر التذاكر الخاص بها ...الخ. حيث يكون لهذه البيانات هيكل إلا أنه قابل للتغيير بشكل سريع وغير متوقع.

4. مزايا وإمكانيات البيانات الضخمة (عبدالسلام، 2021):

تُقدم تكنولوجيا البيانات الضخمة العديد من المزايا والامكانيات التي تعود على من يقوم بتوظيفها بشكل أفضل ومنها:

- توفير الوقت والجهد والتكلفة العالية المطلوبة في معالجة وتحليل البيانات الضخمة.
- قدرتها على تحليل بيانات وسائل التواصل الاجتماعي لاستخراج الآراء المختلفة مما يتيح تحليل انطباع الجمهور تجاه قضايا محددة لقياس مدى الرضى والولاء.
- استخدامها في تحليل التنبؤ.
- تحليل وتقييم المخاطر المالية.
- كشف الغش والاحتيال.
- تحسين خدمات العملاء.
- تصنيف العملاء والمستخدمين وتحديد الفئة المستهدفة لموضوع معين، للمساعدة في تحسين جودة الحملات التسويقية والدعائية.

5. مجالات استخدام البيانات الضخمة (مركز الإحصاء والتنافسية، 2021):

نظراً للكم الهائل من الامكانيات الكامنة في تكنولوجيا البيانات الضخمة، فإن مجالات تطبيق هذه التكنولوجيا كبيرة ومتنوعة، حيث يمكن الاستفادة منها في مختلف المجالات والقطاعات ومنها الاقتصاد والمالية والمصارف والاستثمار والتسويق، والصحة والتعليم.

ومن هذه القطاعات ما يلي:

1. **القطاع الحكومي:** باستخدام تكنولوجيا البيانات الضخمة أصبح بمقدور الاجهزة الحكومية التطوير من خدماتها، ورصد مدى رضا المواطنين عن هذه الخدمات المقدمة لهم من الحكومة، وبهذا يمكن للقطاعات الحكومية استنتاج ما يلزم لتطوير وتحسين خدماتها، والتنبؤ باتجاهات السكان واحتياجاتهم المستقبلية.
2. **المجال الاقتصادي:** عن طريق معرفة رغبات العملاء واتجاهاتهم وميولهم النفسية أصبح بإمكان الشركات تحقيق ارباح وتوفير منتجات وخدمات تلبي هذه الرغبات، ويمكنها من خلال استخدام البيانات الضخمة توجيه الحملات الاعلانية.
3. **التعليم:** دعم البحث العلمي وذلك في مختلف الحقول والمجالات، من خلال توفيرها لقواعد بيانات على مستويات تفصيلية للمجتمعات محل البحث، وضمن النطاق الزمني المحدد لمرجعية البيانات والتي تنعكس على دقة وكفاءة نتائج الأبحاث والدراسات، كما أنه من خلال البيانات المخزنة لسجلات الطلاب وغيرها من البيانات المتعلقة بهم تساعد على اتخاذ القرارات على مستوى المؤسسة التعليمية، وعلى مستوى قطاع التعليم، والتي تساهم في حل العديد من المشاكل وتقديم أفضل برامج تعليمية لكافة المراحل التعليمية.
4. **المصارف والاستثمار:** تساهم البيانات الضخمة في تحفيز الاستثمار وخلق فرص عمل، إضافة لتشجيع التنافسية في مؤسسات الأعمال مما يزيد من كفاءة وجودة الخدمات والسلع كما يمكن للبيانات الضخمة أن تمكن المصارف من تحقيق عوائد كبيرة من خلال جمع بيانات أشمل عن العملاء وتحليلها وإمكانية ترويج كل منتج وفقاً لمتطلبات كل عميل مما يرفع نسبة تفاعل واستخدام العملاء للخدمات والمنتجات المصرفية، والحفاظ على استدامة العملاء في ظل المنافسة الكبيرة وتعزيز مبادرة "اعرف عميلك" .

وفي مجال ادارة المخاطر فإن البيانات الضخمة تساعد على تحليل البيانات من مصادر متنوعة ومختلفة، إضافة لمنع الغش والاحتيال، تحديد الفرص الاستثمارية...الخ.

هذه بعض القطاعات التي يمكن أن تستفيد من تكنولوجيا البيانات الضخمة وتوظيفها لتحقيق أفضل الخدمات للمستفيدين بأقل التكاليف والجهد، إضافة أنها تساعد الدول على رسم سياساتها الاقتصادية والمالية والتنبؤ باتجاهات الاقتصاد والتخطيط له، ومعرفة اتجاهات العملاء والمواطنين.

المحور الثالث:
كيف تستفيد المصارف المركزية من تكنولوجيا الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل والبيانات الضخمة

أولاً: استفادة المصارف المركزية من تكنولوجيا الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل:

انطلاقا من الدور الدقيق الذي تلعبه المصارف المركزية في الإشراف على السياسة النقدية للدولة والمحافظة على الاستقرار المالي والاقتصادي للبلاد، فلابد أن تبذل تلك المصارف المركزية غاية حرصها عند تطبيق أي تكنولوجيا لم تثبت جدارتها أو أداة قد تكون لها آثار سلبية العواقب.

ولكن ذلك الحرص لا يعني وقوف المصارف المركزية موقف المتفرج، دون أن يكون لها رأي وموقف واضح من هذه التكنولوجيا. لهذا تسعى العشرات من المصارف المركزية حول العالم من السويد لجنوب إفريقيا لسنغافورة، لاستكشاف استخدامات إمكانات تلك التكنولوجيا في حل المشكلات التي تواجه مجال الخدمات المصرفية حاليا، مثل المشاكل المرتبطة كفاءة نظام الدفع والخصوصية والأمان والمرونة، وتحديات الشمول المالي، ولكن بطريقة آمنة ومنظمة ومحكمة بذات الوقت.

وفيما يلي أهم الأنشطة والمجالات التي حددتها المصارف المركزية حول العالم للاستفادة من تقنية الحساب الموزع والبلوك تشين من خلالها: (Lannquist، 2019)

1. العملة الرقمية للمصرف المركزي بالتجزئة :

وهي عملة رقمية يصدرها المصرف المركزي ليتم تشغيلها وتسويتها بطريقة الند للند اللامركزية أي بدون الحاجة لطرف ثالث. والتي تكون متاحة للبيع وتعاملات جمهور العملاء، بحيث يمكنهم استبدالها بعملاتهم المحلية الورقية واستخدامها على نطاق واسع، ومن المفترض أن تكون تلك العملات الرقمية المركزية مكملة أو بديلة للنظام النقدي المادي وكذلك بديل للودائع المصرفية التقليدية وبالفعل شرعت المصارف المركزية في العديد من البلدان بتجربتها، بما في ذلك مصارف مثل (شرق الكاريبي، السويد، جزر البهاما، كمبوديا)

2. العملة الرقمية للمصرف المركزي بالجملة :

وهي أيضا عملة رقمية يصدرها المصرف المركزي ليتم تشغيلها وتسويتها بطريقة الند للند اللامركزية أي بدون طرف ثالث، إلا أنها ستخصص للبنوك التجارية ودور المقاصة فقط، وذلك لاستخدامها بسوق الجملة بين المصارف وتعد المصارف المركزية بكل من (جنوب أفريقيا، كندا، اليابان، تايلاند، السعودية، سنغافورة) من أبرز المصارف المركزية التي تهتم بهذه الخدمة .

3. تسوية الأوراق المالية بين المصارف :

والذي يمثل نظام مقاصة وتسوية يعمل وفقا لتطبيق يركز على العملات الرقمية القائمة على تقنية البلوك تشين، بما في ذلك العملة الرقمية للمصرف المركزي سواء بالتجزئة أو بالجملة.

ويهدف هذا التطبيق لتطوير أنظمة التسليم مقابل الدفع بين المصارف مما يتيح المقاصة السريعة بين المصارف والتسوية اللحظية للأوراق المالية بالنقد، حيث يتبادل الطرفان الأصل مقابل النقود آنياً لحظة تنفيذ العملية ولقد شرعت بالفعل بعض المصارف المركزية باستكشاف كفاءة هذا النظام وعلى رأسها (بنك اليابان، وهيئة النقد بسنغافورة، وبنك إنجلترا، وبنك كندا).

4. مرونة نظام الدفع والطوارئ واستمرارية العمل:

من المفترض أن يوفر استخدام دفتر الاستاذ الموزع DLT في نظام الدفع والتسوية المحلي الاساسي أو الاحتياطيات بين المصارف الأمان ويضمن كذلك استمرارية الأعمال في ظل تهديدات الأعطال الفنية أو تعثر الشبكات، والكوارث الطبيعية، والجرائم الإلكترونية وغيرها من التهديدات وغالبًا ما يقترن استخدام وتنفيذ طريقة دفتر الاستاذ الموزع بالأطراف ذات الصلة والذي يعد من أهم فوائد استخدام دفتر الاستاذ الموزع، ومن المصارف التي تبحث على فوائد هذه التقنية هي (المصرف المركزي البرازيلي، المصارف المركزية لشرق الكاريبي).

5. إصداروإدارة السندات:

إن استخدام دفتر الأستاذ الموزع خلال المزادات الحكومية للسندات أو خلال عملية إصدار السندات وغيرها من العمليات اللازمة على مدار عمر السندات يؤدي لخفض التكاليف وزيادة الكفاءة، حيث يمكن تطبيق هذا الاستخدام لإدارة السندات التي تصدرها وتديرها دول ذات سيادة أو منظمات دولية أو جهات حكومية ويتمثل دور البنوك المركزية أو الجهات التنظيمية الحكومية في هذه الحالة مجرد "نقاط مراقبة" تراقب نزاهة العمليات عند الاقتضاء، ويعد البنك الدولي أول من أصدر سند قائم على تكنولوجيا سلسلة الكتل في أغسطس 2018، وأطلق عليه اسم "bond-i" ..

6. نظام اعرف عميلك ونظام مكافحة غسيل الأموال الرقميين:

يستفيد نظامي أعرف عميلك ومكافحة غسيل الأموال الرقمي من توظيف تكنولوجيا دفتر الاستاذ الموزع DLT لتتبع ومشاركة هوية العميل ومعلومات الدفع بشكل مبسط ويسير، حيث إنه من الممكن ربط هذا الحل الرقمي بقاعدة بيانات الهوية الوطنية الرقمية

أو توصيله بأنظمة أعرف عميلك ومكافحة غسيل الأموال القائمة، كما إنه يمكن اقترانه بالعملات الرقمية للمصارف المركزية كجزء من عملية المدفوعات ولتتبع النشاط المالي وهذا ما تبحث فيه هيئة النقد بهونج كونج حاليا.

7. أنظمة تبادل المعلومات والبيانات:

يمكن استخدام قواعد البيانات الموزعة أو اللامركزية لإنشاء أنظمة بديلة لتبادل المعلومات والبيانات داخل او بين مؤسسات القطاعين الحكومي والخاص ذات الصلة، ويبحث المصرف المركزي البرازيلي في كفاءة هذه الطريقة أيضا بجانب بحثه في الطرق الأخرى التي سبق الإشارة إليها.

8. التمويل التجاري:

أطلقت هيئة النقد بهونج كونج العام الماضي منصة للتمويل التجاري تعتمد على قاعدة بيانات وتشغيل لا مركزيين كتجربة رائدة تهدف لتمويل تجاري أسرع وأكثر كفاءة وأوسع شمولاً، حيث تتم مشاركة معلومات العملاء وتاريخ المعاملات بين المشاركين في قاعدة بيانات لامركزية، تُعرض فقط للأطراف المعنية مع الحفاظ على الخصوصية والسرية ومن المفترض أن تحسن تلك المنصة من عمليات التمويل التجاري الحالية والتي غالباً ما تتطلب عملاً مكثفًا ووقتا مطولا وقائمة طويلة من الأوراق.

9. سلسلة إمداد النقدية:

ومن جانب أخر، يبحث المصرف المركزي الكاريبي الشرقي في إمكانية استخدام دفتر الأستاذ الموزع DLT لإصدار وتتبع وإدارة تسليم وحركة النقدية من مرافق الإنتاج مرورا بالمصرف المركزي ووصولا لفروع المصرف التجارية وذلك لتسهيل وتحسين كفاءة عملية طلب الأموال أو إيداعها أو نقلها، وكذلك لتبسيط عملية رفع التقارير الرقابية.

10. توفير محدد لدرجة الائتمان SEPA للعميل:

حيث تتيح المشاركة اللامركزية الموحدة والقائمة على تقنية البلوك تشين تعريف محددات ائتمان منطقة الدفع الأوروبية الموحدة (SEPA)، والتي يديرها المصرف المركزي والمصارف التجارية في نظام منح القروض الخاص بتلك المنطقة بشكل أسرع وأكثر بساطة، وتوفير نظام لامركزي يحدد الهوية ويشاركها.

الشكل (1) يوضح الخدمات التي تقوم بها المصارف المركزية وعلاقتها بالخدمات المعتمدة على تقنية البلوك تشين ودفتر الحساب الموزع .

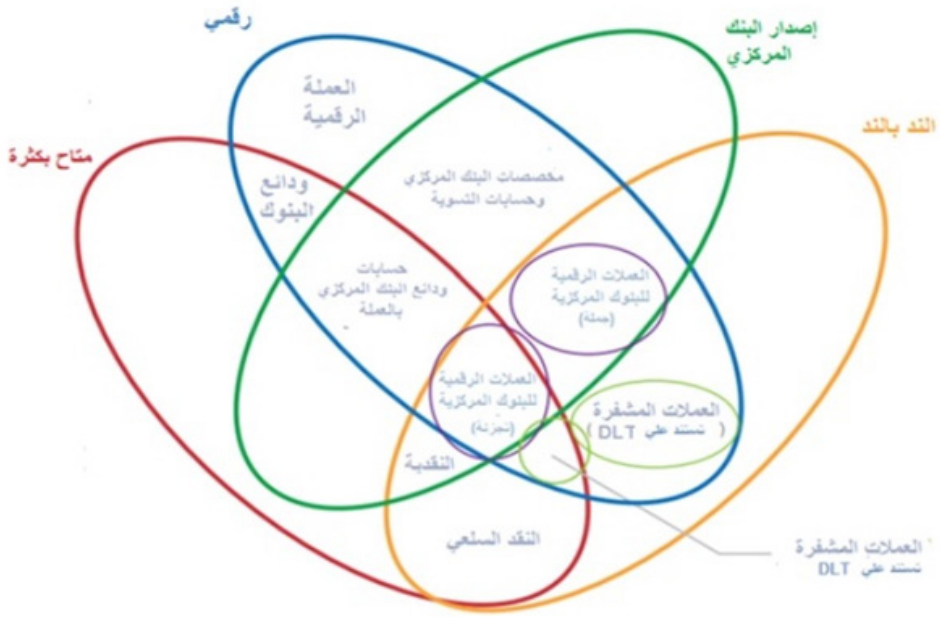

شكل توضيحي: سمي بزهرة تصنيف أموال البنوك المركزية

المحور الرابع:
كيف تستفيد المصارف المركزية من تكنولوجيا البيانات الضخمة

تعد البيانات الضخمة أداة مهمة في صنع السياسات للمؤسسات والشركات الكبرى ومنها المصارف المركزية والمصارف التجارية، فيما يتعلق بالمصارف المركزية فقد قامت بتخصيص جزء من ميزانياتها لمعالجة البيانات بهدف الاستفادة منها، لقد فتحت البيانات الضخمة أمام المصرف المركزية مجالات واسعة لاسيما في إصلاح الإدارات وفي تنفيذ نظم التكنولوجيا والارتقاء بها، إضافة لتطوير أنظمة الائتمان والسياسة النقدية.

في هذا المجال قامت العديد من المصارف المركزية باستثمارات كبيرة في مجال التكنولوجيا المالية لدعم التطورات في مجال البيانات الضخمة وتغطي المهام أو المجالات التي تقدمها تكنولوجيا البيانات الضخمة للمصارف المركزية السياسة النقدية والاستقرار المالي، والبحوث وإنتاج الاحصائيات الرسمية، وتطوير وتسهيل عمليات الدفع، والتنبؤ، وتقليل المخاطر.

كما تستطيع المصارف المركزية توظيف البيانات الضخمة في عمليات الاشراف والرقابة، حيث يمكن توظيف البيانات الضخمة في وضع رؤية على مستوى الاقتصاد القومي، من خلال دعم سياسات الاستقرار الكلي، إضافة لتصميم انظمة الانذار المبكر، وكشف الاحتيال عن طريق فحص عقود الائتمان، وأعرف عميلك، كما يرى العديد من المهتمين أنه بالإمكان استخدام خوارزميات البيانات الضخمة في مكافحة غسيل الأموال، ومكافحة الانشطة الارهابية، عن طريق تحليل معاملات الدفع لتحديد الانماط المشبوهة.

وفي هذا المجال يرى بنك التسويات الدولية أن فوائد البيانات الضخمة للمصارف المركزية ليست في كم البيانات الضخمة وتصنيفها، بل ايضاً في قابليتها للتفسير، حيث أن تنفيذ سياسات المصارف المركزية يحتاج إلى تحديد الاسباب والعوامل التفسيرية المحددة، إضافة لشفافية المعلومات.

6. التحديات التي تواجه المصارف المركزية في مجال البيانات الضخمة:

لا يخلو تبني أي نوع من التكنولوجيا من تحديات ومعوقات تستدعي معالجتها والاستعداد لها للاستفادة منها أفضل استفادة. ومن هذه التحديات، ما يلي (صيفي و دريدي، 2022) :

- حجم البيانات الضخمة المتزايد بشكل دائم، والقدرة على تخزين هذا الكم الهائل من البيانات، وأجراء المعالجات اللازمة لها.
- القوانين والتشريعات الداعمة لاستخدام المعلومات الخاصة، وتعزيز الخصوصية.

• الكوادر البشرية المدربة والقادرة على التعامل مع هذا الكم من البيانات الضخمة، من حيث التحليل الاحصائي السليم والتصنيف وغيرها.
• جودة ودقة البيانات التي يتم تقديمها من الجهات المتعاونة مع المصارف المركزية.
• الامن السيبراني للبيانات الضخمة، والمخاطر التي قد تتعرض لها من حيث السرية والامن.
• بنية أساسية جيدة في مجال تقنية المعلومات.
• التكاليف الكبيرة التي قد تتكبدها المصارف المركزية فيما يتعلق بالتجهيزات والتدريب التنوع في تقنيات التعامل مع البيانات الضخمة، حيث يوجد العديد من التقنيات والبرامج للتعامل مع البيانات الضخمة مثل (Hadoop MapReduce, Spark) وبالنسبة لتخزين البيانات (HBase, Cassandra)، حيث من الممكن اختيار برنامج سيء، يربك ويؤخر عملية معالجة البيانات.

النتائج والتوصيات:

أولاً - النتائج:

1. تمتلك التكنولوجيا المالية المتمثلة في دفتر الاستاذ الموزع، سلسلة الكتل، والبيانات الضخمة أمكانيات هائلة في المجال المالي والمصرفي.
2. يحتاج تبني هذه التكنولوجيا من قبل المصارف المركزية إلى تجهيز بنية تحتية وانخراط في برنامج شامل للتحول الرقمي.
3. قامت العديد من الدول بوضع خطط استراتيجية على مستوى المصارف المركزية لتبني التكنولوجيا المالية بما يعزز من قدراتها على الاشراف والرقابة وتوفير البيانات الضخمة من أجل التنبؤ المالي والاقتصادي.
4. يعزز تبني هذه التكنولوجيا من قدرات المصرف المركزي على إدارة السياسة النقدية بشكل أكثر ديناميكية وفاعلية.
5. تساعد التكنولوجيا المالية مثل دفتر الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل على تعزيز الامن السيبراني لدى المصرف المركزي.

ثانياً - التوصيات:

1. ضرورة تبني برنامج شامل للتحول الرقمي على مستوى الدولة، ووضع استراتيجية واضحة المعالم يشارك فيها اصحاب العلاقة من المؤسسات العامة والخاصة، وعلى رأسها

المصرف المركزي.

2. على المصارف المركزية تبني استراتيجية واضحة من أجل تطوير قاعدة بيانات ضخمة يتم ربط كافة المصارف والمؤسسات المالية بها، تحت أشراف المصرف المركزي.

3. على مصرف ليبيا المركزي ألا يتجاهل التطور الحاصل في هذا المجال، ويضع خطة استراتيجية ذات اهداف محددة لتطوير قاعدة بيانات ضخمة، ويدفع المصارف التجارية لتبني تكنولوجيا دفتر الاستاذ الموزع وسلسلة الكتل.

4. تبني هذه التكنولوجيا يساعد في توفير البنية التحتية لإصدار عملة وطنية رقمية (الدينار الرقمي في المستقبل).

5. على مصرف ليبيا المركزي أن يوظف هذه التكنولوجيا لتعزيز الامن السيبراني.

6. تدريب العاملين بالمصرف المركزي على التعامل مع هذه التكنولوجيا واستيعابها بما يحقق اهداف الخطة الاستراتيجية نحو تبني هذه التكنولوجيا.

7. استحداث تشريعات وقوانين لمواكبة هذه التكنولوجيا لحماية جميع الاطراف وتفادي أي ثغرات في هذه المجال.

8. إنشاء مختبر للتكنولوجيا المالية بهدف خلق بيئة آمنة ومنضبطة (الكيلاني، المصارف المركزية وتكنولوجيا البيانات الضخمة، 2022) تحت إشراف المصرف المركزي.

المراجع:

- Ashley Lannquist. (2019). Central Banks and Distributed Ledger Technology: How are Central Banks Eploring BlockChain Today. Switzerland : World Economic Form.
- Georgios Papadoopulos . (3, 2020). Distributed Ledger Technologies.
- Tim O'Brien. (2018). BlockChain and Central Banking. Australian Institute for Business and Economics. St Lucia: Australian Institute for Business and Economics.
- جيهان أميرهم. (أبريل, 2020). آثر تحليل البيانات الضخمة (Big Data) على الأداء المالي والتشغيلي في منظمات الأعمال (دراسة تطبيقية). مجلة البحوث المالية والتجارية(2).
- سمية لطفي. (2018). دراسة تطبيقات البيانات الكبيرة "Big Data" في الدول العربية. أبوظبي: صندوق النقد العربي.
- عادل الكيلاني. (مايو, 2021). المصارف المركزية ومدى الاستفادة من تقنية دفتر الاستاذ الموزع و سلسلة الكتل. اتحاد المصارف العربية. بيروت، لبنان.
- عادل الكيلاني. (اكتوبر, 2022). المصارف المركزية وتكنولوجيا البيانات الضخمة. مجلة اتحاد المصارف العربية. بيروت، لبنان.
- فضل عبدالكريم البشير . (2018). دور الاقتصاد الرقمي في تعزيز تنامي التمويل الإسلامي . مجلة بيت المشورة، 78-27.
- فوزي صيفي، و بشير دريدي. (2022). البيانات الضخمة في البنوك: كيف يمكن الاستفادة منها؟ الملتقى الدولي الافتراضي: البيانات الضخمة والاقتصاد الرقمي كآلية لتحقيق الاقلاع الاقتصادي في الدول النامية الفرص والتحديات والافاق (الصفحات 17-1). جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي.
- محمود عبدالسلام . (2021). تقنية البيانات الضخمة. أبوظبي: صندوق النقد العربي.
- مركز الإحصاء بدولة الامارات العربية المتحدة. (2021). مفاهيم عامة حول البيانات الكبيرة. أبوظبي: مركز الإحصاء.
- مركز الإحصاء والتنافسية . (2021). مفاهيم عامة عن البيانات الضخمة 2021. عجمان : مركز الإحصاء والتنافسية .
- مصطفى النمر . (2017). "بلوك تشين" نحو آفاق جديدة للحوكمة . القاهرة : المعهد المصري للدراسات .
- نفيسة الخير . (2020). التقنيات المالية الحديثة . أبوظبي . الامارات : صندوق النقد العربي.

متطلبات التحول الأمثل للنظام المصرفي في ليبيا

دراسة تحليلية مقارنة مع التجارب الدولية للتحول إلى النظام المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية

إعداد:
د. مفتاح إبراهيم الفارسي
أستاذ مساعد - قسم التمويل والمصارف
كلية الاقتصاد جامعة بنغازي

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة إلى بيان النظام المصرفي المعمول به في ليبيا، هل هو متحول بالكامل إلى نظام متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، أم هو نظام متحول جزئياً يعمل بالنظامين التقليدي والإسلامي، وكذلك إلى دراسة تجارب التحول الدولية التي تعمل بالنظامين التقليدي والإسلامي وكذلك الأنظمة المصرفية الدولية المتحولة بالكامل والاستفادة منها ومقارنتها مع النظام المصرفي في ليبيا وبيان متطلباتها اللازمة، وفق دراسة تحليلية مقارنة للوصول إلى النظام المصرفي الأمثل في ليبيا، وذلك من خلال الإجابة على التساؤل الرئيس للدراسة، وهو: ماهي متطلبات التحول الأمثل نحو الصيرفة الإسلامية للنظام المصرفي في ليبيا؟

وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي المقارن مع بيئات مصرفية تعمل بالنظامين المزدوج والمتحولة بالكامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، واستقراء واستنطاق كافة الأدبيات المتعلقة بالدراسة.

وتوصلت الدراسة إلى أن النظام المصرفي في ليبيا لا هو نظام متحول تحولاً كاملاً للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وفقاً لرغبة الملاك ولا هو تحويلاً قانونياً وفقاً لرغبة السلطات الحاكمة؛ كذلك أن هناك متطلبات قانونية وإدارية تنظيمية ووظيفية فنية جاءت بها تجارب التحول الدولية يمكن الاستفادة منها للوصول إلى نظام مصرفي أمثل في ليبيا.

مفاتيح الدراسة: التحول – النظام المصرفي في ليبيا – التجارب الدولية للتحول.

Abstract:

Requirements of the optimal conversion for the banking system in Libya

The study aimed to explain the banking system in force in Libya, whether is it fully converted into an Islamic system, or is it a partially converted system that works with the conventional and Islamic systems, as well as to study the international conversion experiences that operate with the conventional and Islamic systems, as well as the fully converted international banking systems And benefit from it and compare it with the banking system in Libya and indicate its requirements, according to a comparative analytical study to reach the optimal banking system in Libya, by answering the main question of the study, which is: What are the requirements for the optimal conversion towards Islam-

ic banking for the banking system in Libya?

The researcher followed the comparative analytical approach with banking environments operating in dual systems and fully converted by the provisions of Islamic Sharia, extrapolating and interrogating all the literature related to the study, The study concluded that the banking system in Libya is not a fully converted system to work by the provisions of Islamic Sharia and according to the desire of the owners, nor is it a legal conversion according to the desire of the ruling authorities; In addition, there are legal, administrative, organizational and functional technical requirements that came from the international conversion experiences that can be used to reach an optimal banking system in Libya.

Keywords: conversion - the banking system in Libya - international experiences of conversion.

تمهيد:

إن من أهم الركائز الاقتصادية لأي دولة هو نظام مصرفي فعال، يلبي متطلبات المستثمرين والمقترضين، قادرا على تجميع المدخرات وحسن تخصيصها، والتوجيه الأمثل للفرص الاستثمارية، وتقديم الخدمات المصرفية بكل كفاءة، من خلال نصوص قانونية وضوابط تنظيمية لضمان أدائها بشفافية لتحقيق العدالة بين الأطراف ذوي العلاقة وحفظ حقوقهم.

في ليبيا تسعى السلطات إلى وضع التشريعات تنظم عملها، من خلال القوانين واللوائح والضوابط الصادرة، غير أن المتتبع للبنية القانونية يلاحظ التضارب فيما بينها، فبعد صدور القانون رقم 46 لسنة 2012م المتعلق بتعديل قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005م وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية، أعطى الفرصة لممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية في ليبيا بشكل قانوني وبدأت المصارف التقليدية بفتح فروع ونوافذ تمارس من خلالها نشاط الصيرفة الإسلامية، و منح الأذن لتأسيس مصارف إسلامية جديدة، غير أن صدور القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع التعامل بالفوائد الربوية رسم ملامح النظام المصرفي في ليبيا ليكون نظاماً متحولاً بالكامل، إلا أن المصارف التقليدية العاملة لم تكن ملزمة لأن تتحول إلى مصارف إسلامية، بل عوضت المصدر الرئيس للإرادات برفع قيمة عمولات الخدمات المصرفية، مما أفقدها دورها الأساسي في المساهمة في التنمية الاقتصادية.

الدراسات السابقة:

1. دراسة (يوسف الحزيم، 2004): هدفت هذه الدراسة إلى بيان متطلبات تطبيق المصرف المركزي الإسلامي وموقف السياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي من المصرف المركزي التقليدي، وعرضت تجربة المصرف المركزي السوداني كنموذج تطبيقي، ومن النتائج التي توصلت إليها أن تحول المصارف المركزية التقليدية إلى مصارف إسلامية يحتاج إلى عدة متطلبات، أهمها إصلاح البيئة السياسية والتشريعية والقانونية والاقتصادية في الدولة، وأن التجارب التي قامت بها بعض الدول الإسلامية استطاعت تحقيق هدفها العقدي "التحول" دون أن يتعرض اقتصادها لأي هزات كبيرة.

2. دراسة (العطيات، 2007): وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان مفهوم التحول ودوافعه ومصادره وأنواعه وأهم المتطلبات والعقبات التي تواجه تنفيذه، بالإضافة إلى بيان الحكم الشرعي المتعلق بموضوع التحول والمسائل الفقهية الناجمة عنه، كما هدفت إلى التعرف إلى أبرز العوامل والمتغيرات التي قد تؤثر في إمكانية تحول المصارف التقليدية في الأردن

للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن أهم النتائج التي توصلت له هذه الدراسة أنه لا يجب على المصرف شرعاً أن يتخلص من الأموال الربوية المقبوضة الناتجة عن أعماله السابقة، وقبل اتخاذه لقرار التحول، وأن الواقع العملي أثبت نجاح تجربة جميع المصارف التقليدية التي تحولت كليا للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

3. دراسة (Riazuddin، 2011): هذه دراسة بعنوان "تحديات تحويل القروض الحكومية الربوية إلى قروض حكومية متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية بالتطبيق على دولة باكستان"، وقد هدفت إلى تسليط الضوء على العقبات التي واجهت الحكومة الباكستانية عند تحويل نظامها الاقتصادي إلى نظام إسلامي، ولعل أهم تلك العقبات هي المشاكل الناتجة عن تحويل القروض الحكومية الربوية إلى قروض حكومية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

وتوصلت إلى عدة نتائج، أهمها أن التحديات التي واجهتها الحكومة الباكستانية في تحويل قروضها من قروض ربوية إلى قروض إسلامية هي أكبر من التحديات التي واجهتها المصارف التقليدية عند تحويل أدواتها إلى أدوات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وبالتالي أوصى الباحث بضرورة التخلص وبشكل نهائي من القروض المحلية التي اقترضتها الحكومة الباكستانية من المصرف المركزي، مع ضرورة إصدار الحكومة أدوات مالية إسلامية، وذلك كي تستطيع أن تقود وتوجه السياسة النقدية للدولة.

4. دراسة (رستم، 2014): هدفت هذه الدراسة إلى تقييم المداخل المتبعة في تحول المصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الإسلامية، مع اقتراح نموذج تطبيقي للتحول، يلائم طبيعة عمل المصارف التقليدية في سورية، وإلى مقارنة أداء المصارف محل الدارسة، وذلك قبل وبعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي، بهدف التعرف على أثر التحول بمختلف مداخله على أداء المصارف التقليدية، ومقارنة أداء هذه المصارف بعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي، بهدف التوصل إلى المدخل الأمثل للتحول، وكذلك اقتراح نموذج عملي لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، يلائم طبيعة المصارف التقليدية الخاصة في سورية.

وقد توصلت إلى عدة نتائج، أهمها أن مدخل التحول الكلي أدى إلى حدوث تحسن جوهري في جميع مؤشرات الدارسة (السيولة والربحية والنشاط) للمصرف محل الدارسة، كما توصلت أيضاً إلى أن مدخل التحول الكلي هو المدخل الأفضل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية، حيث حقق المصرف أعلى نسبة توظيف لموارده مقارنة بالمصارف الأخرى محل الدارسة.

5. دراسة (محمود والمرزوقي، 2015): وقد هدفت هذه الدراسة إلى بيان فكرة التحول إلى الاقتصاد الإسلامي، معززة بخطوات عملية تم تطبيقها على مصرف BMI في مملكة البحرين، إضافة إلى التأصيل الشرعي لهذا التحول، مقارنة بالمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، وبيان الآراء الفقيه بشأنها، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها، حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية، وأن الدوافع للتحول إما أن تكون دوافع شرعية، كالخوف من الله تعالى وعقابه، والامتثال لأمره جل وعلا في ترك الربا وتحريمه، وإما أن تكون دوافع اقتصادية، كالسعي لتعظيم الأرباح وتوسيع رقعة التنافس.

6. دراسة (النشمي، 2015): هدفت هذه الدراسة إلى اقتراح المتطلبات اللازمة لتحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، وكان من أهم نتائجها ضرورة إعداد خطة لعملية التحول، تراعى فيها مصالح جميع الأطراف.

7. دراسة (حمد، 2023): هدفت هذه الدراسة إلى دراسة تحويل المصارف المركزية التقليدية إلى مصارف مركزية إسلامية ومصرف ليبيا المركزي نموذجا لهذه الدراسة، وتوصلت إلى عدة نتائج أهمها:

- تجارب التحويل الكلي، والتحول الجزئي بجميع أدواتها ووظائفها أثبتت بما لا يدعو للشك والريبة أن التحويل أصبح ضرورة شرعية في المجتمعات ذات الأغلبية المسلمة.
- تتوفر في معظم المجتمعات الإسلامية مقومات التحويل، وخاصة فيما يتعلق بالبدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية لمعظم الوظائف ذات الطابع المحلي أو بين المجتمعات والدول المسلمة، بعد أن أثبتت جميع تجارب التحويل الكلي أو التحول الجزئي نجاعة هذه الأدوات والبدائل.
- هناك معوقات تتمثل في مقاومة التغيير والتحويل على المستوى الإداري، والذي يمكن التغلب عليه بالتدريب والتوعية المستمرة بأهمية التخلص من العمليات الربوية والوظائف المحرمة وويلات ذلك على المسلم ومجتمعه وآثاره السلبية.
- هناك معوقات تتمثل في الوظائف الخارجية حتى في الدول المتحولة بالكامل، وذلك نظراً لمحدودية المؤسسات الإسلامية الدولية سواء ذات الطابع المالي أو النقدي، الأمر الذي يتطلب معه إنشاء مؤسسة نقدية إسلامية على غرار صندوق النقد العربي أو غيره يلبي المتطلبات الخارجية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

- تحويل مصرف مركزي تقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي هو تحويل نظام مالي ونقدي لأي دولة، لذلك يجب العمل على إعداد خطة متكاملة الجوانب، تتمثل بالقيام وتوفير عدة متطلبات.

كل هذه الدراسات درست التحول من كل جوانبه وتقيس مدى نجاحه من خلال التجارب العملية للدول والمصارف المتحولة، وكذلك بينت ماهي متطلباته، ستستفيد هذه الدراسة من نتائج هذه الدراسات وتبين متطلبات التحول وفقاً لخصائص البيئة الليبية.

أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الدراسة من الدور المهم التي تقوم به المصارف في أي دولة، ولتوجيه المصارف للتحول بالكامل للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أم للعمل بالنظامين التقليدي والإسلامي، الذي يتطلب معه تعديلات قانونية عدة وإنشاء مؤسسات وفقا للنظام المعتمد.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. بيان مفهوم التحول ومتطلباته.
2. بيان النظام المصرفي المتبع في ليبيا.
3. بيان المتطلبات اللازمة للتحول، وفقاً للتجارب الدولية للأنظمة المصرفية المتحولة بالكامل والتي تعمل بالنظامين التقليدي والإسلامي.

مشكلة الدراسة:

أضحى التحول المصرفي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية سمة من سمات النظام المصرفي في الدول العربية والإسلامية بل وحتى في الدول غير الإسلامية، وليبيا ليست في منأى عن هذا التحول، فقد باشرت منذ عام 2009 بإصدار القرارات منها القرار 9/2009 والقرار 9/2010 ثم القانون رقم 26 لسنة 2012م الخاص بتعديل القانون رقم 1 لسنة 2005م وإضافة فصل خاص بالمصارف الإسلامية وأخيراً القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن إيقاف التعامل بالفوائد المصرفية، ومن تاريخ نشر هذا القانون بالجريدة الرسمية في شهر 3/2013م توقف احتساب الفوائد المصرفية بين المصارف والجهات الطبيعية، وأعطى فرصة حتى 1/1/2015م لإيقاف احتساب الفوائد بين الجهات الاعتبارية فيما بينها، وكما هو معلوم فإن الفوائد المصرفية هي المصدر الرئيس للإيرادات في المصارف التقليدية، وتوقف احتسابها وفقاً للنصوص القانونية، وبما أن المصارف تأخذ دور الوسيط بين من لديهم فائض في الأموال والمحتاجين لهذه الأموال، وأن القوانين لم تلزم المصارف بالتحول، فإن الأمر يستلزم البحث عن النظام الأمثل للنظام المصرفي في ليبيا،

لذلك ارتكزت هذه الدراسة على التساؤل الرئيس التالي:
ماهي متطلبات التحول الأمثل نحو الصيرفة الإسلامية للنظام المصرفي في ليبيا؟
وفد تفرع من التساؤل الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:
ما هو مفهوم التحول وماهي متطلباته؟
ماهي طبيعة النظام المصرفي في ليبيا؟ هل هو تقليدي، أو إسلامي، أم مزدوج النظامين معاً؟
ماهي تجارب التحول الدولية؟ وماهي متطلباتها؟
وقد اتبع الباحث المنهج التحليلي المقارن مع بيئات مصرفية تعمل بالنظامين المزدوج والمتحولة بالكامل وفق أحاكم الشريعة الإسلامية، واستقراء واستنطاق كافة الأدبيات المتعلقة بالدراسة.

منهجية الدراسة:

لأغراض الدراسة فقد تم تقسيمها إلى محاورين، الأول- التحول، مفهومه ودوافعه ومتطلباته، الثاني - تجارب التحول الكلي والجزئي، ثم الخاتمة تعرض فيها النتائج والتوصيات، وقائمة بالمراجع.

المحور الأول:
التحول مفهومه ودو افعه ومتطلباته

أولاً- مفهوم التحويل والتحول

التحويل والتحول لغة: التحويل والتحول كما هو معروف من حول، وهو يعني التنقل من موضع إلى آخر، والزوال عنه إلى غيره(ابن منظور، بدون تاريخ)، وكل متحول عن حاله(ابن فارس، 1979)، وحال الشيء نفسه يحول حولا بمعنيين: فهو قد يكون تغيراً، وقد يكون تحولاً، والتحويل مصدر من حوّلت، والحول اسم يقوم مقام المصدر(ابن منظور، بدون تاريخ)؛ قال الله عز وجل: {خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حولا}(سورة الكهف، الآية 103) أي لا يختارون عن مقامهم ذلك متحولاً ولا انتقالاً(ابن كثير، 1999)، وقال تعالى: {وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تحويلا}(سورة الإسراء، الآية 77)، أي تغييراً وتبديلا(مخلوف، 1997).

التحويل والتحول اصطلاحاً: هو الانتقال من وضعٍ فاسدٍ شرعاً إلى وضعٍ صالح شرعاً(الربيعة، 1992)، وعليه فإن التحول والتحويل يقصد به لغةً واصطلاحاً التغير والانتقال من حالٍ إلى حالٍ أفضل منه، ومع هذا هناك فرق بين معنى التحول والتحويل:

- فالتحول نابع من إرادة المتحول واختياره، ولذا قال سبحانه وتعالى: {خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يَبْغُونَ عَنْهَا حولا}، ويظهر أثر دلالة هذا المعنى في التحول الذاتي للمصارف التقليدية، والنابع من إرادتها للتحول، وذلك في الدول التي تسمح بتعامل المصارف الإسلامية إلى جانب التعامل بالمصارف التقليدية، مثل تحول مصرف الشارقة ومصرف الإمارات ومصرف الكويت الدولي(العطيات، 2007).

- أما التحويل فهو نابع من إرادة خارجة عن إرادة المتحول، ومنه قوله سبحانه وتعالى: {وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تحويلا} أي بمحول غيرنا يحولها(البقاعي، 1984)، لذا فإن التحويل من وضع إلى وضع آخر لا يستدعي أن يكون الوضع المتحول إليه أحسن وأفضل حالاً من الوضع المتحول عنه من جهة المتحول، لأن الانتقال والتغيير لم يكن بإرادته واختياره بل بإرادة واختيار غيره، ويظهر أثر معنى هذه الدلالة في تحويل المصارف التقليدية من قبل السلطات بسبب التحول الكامل في النظام العام للدولة أو النظام المصرفي على وجه الخصوص، ومثال ذلك السودان والباكستان وإيران.

وقد تعددت آراء الباحثين حول تعريف عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، منها: أن عمل المصارف التقليدية يكمن في التعامل بأنواع من المعاملات المصرفية المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، والتي من أهمها التعامل بالربا، ولذلك يقصد بتحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي يعمل بأحكام الشريعة الإسلامية وفق تعريف أحد الباحثين بأنه "انتقال المصرف من وضع المصرفية التقليدية المبنية على سعر الفائدة إلى المصرفية الإسلامية المبنية على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة، وهدفها تحقيق العدل بين المتعاملين في ضوء مقاصد الشريعة الإسلامية، وكله بناءً على الأصل الشرعي للتحول المستمد من مبدأ التوبة والرجوع إلى الله، والإقلاع عن التعامل بالربا أخذاً أو إعطاءً"(الربيعة، مرجع سابق).

وعرّف باحث آخر تحول أو تحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية بأنه "مجموعة من الإجراءات الإدارية والقانونية والفنية والعملية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، لتغيير واستبدال نظام عمل المصرف التقليدي المبني على التعامل بأسعار الفائدة وعقود الغرر والعمليات المحرمة شرعاً إلى العمل بعقود ومنتجات وخدمات متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية"(حمد، 2023).

ثانياً- دو افع التحول

التحول أو التحويل هو تغيير يسعى من خلاله القائمون عليه إلى تغيير وضع المصرف إلى الأفضل، وقد يكون الدافع إليه هو التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك بالتوقف

عن الأعمال المخالفة للشريعة الإسلامية، وقد يكون الهدف هو التغير العام في سياسة الدولة وتقييدها بالعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن أن يكون التحول نابعاً من إرادة الملاك، وذلك إما رغبة بالتوبة إلى الله، والتخلص من المعاملات الربوية، أو لتعظيم الأرباح، أو تلبية لرغبات العملاء، وقد يكون تحويلاً نابعاً من إرادة السلطات التشريعية للدولة، وذلك بحظر المعاملات الربوية كافة، وتحريمها وتجريمها قانوناً، فهذا يجعل من التحول ضرورة قانونية، ويختلف تأثير هذه الدوافع من بلد و مصرف إلى آخر، وهي تكاد تنحصر في دافعين هما:

- **الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها:** وهذا الدافع يأتي من الوازع الديني لدى المجتمع، ورغبته في التخلص من الفوائد المصرفية التي يرى أنها محرمة وفقاً لآراء أغلب المجامع الفقهية، وهو مستمد من مبدأ التوبة، والتوقف عن ممارسة الأعمال المخالفة للشريعة وخاصة الربا(العطيات، مرجع سابق)، واستجابة لرغبات المجتمع سعت بعض الدول إلى منع هذا النمط من التعامل بشكل كامل، كما في السودان وايران والباكستان، وبذلك توجب على كل المصارف التقليدية أن تتحول إلى مصارف إسلامية، أو أن يكون العمل بالنظامين: تقليدي أو إسلامي، أو تقليدي بفروع ونوافذ إسلامية، حسب رغبة الملاك، كما في معظم الدول الإسلامية التي سمحت بممارسة نشاط المصرفية الإسلامية، مع عدم إلغاء العمل بالمصارف التقليدية، مما سمح للمصارف التقليدية بالتحول إلى مصارف إسلامية، وأهم البواعث التي تقف وراء هذا الدافع تتمثل في(الربيعة، مرجع سابق):

1. اعتقاد وجوب تطبيق شرع الله سبحانه وتعالى في المعاملات المالية وفي سائر مجالات الحياة.
2. الإيمان بحرمة الربا حرمة قطعية، يستوي في ذلك قليله وكثيره، وبجميع صوره وأشكاله.
3. التسليم بأن نظام الفوائد المصرفية إنما هو نظام ربوي فاسد شرعاً بلا ريب.
4. الخوف من غضب الله سبحانه وتعالى وسخطه في الدنيا والآخرة، إذا ما أصررنا على الاستمرار بمبارزته بمعاصيه، وبمحاربته في أرضه بارتكاب كبيرة من الكبائر، وهي الربا.
5. التخلص من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن التعامل بالربا والاستمرار فيه.
6. الرغبة الأكيدة في تحقيق التنمية الاقتصادية الحقيقية القائمة على استثمارات حقيقية وملموسة.

- **تعظيم الأرباح:** التحول وفقاً لهذا الدافع يأتي عادة من رغبة الملاك؛ وهو تحسين الوضع الاقتصادي وتعظيم الأرباح، وذلك بالنظر لما حققته المصارف الإسلامية من نتائج إيجابية، وتخطيها للأزمات المالية بأقل الخسائر، فبدوافع غير عقائدية سعت المصارف التقليدية إلى التحول إلى مصارف إسلامية، خاصة المصارف العالمية، حيث دخلت إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي لاعتبارات تجارية، ولأهداف تسويقية، تسعى من خلالها إلى تعظيم أرباحها(رستم، مرجع سابق).

ثالثاً- الجهات الداعية للتحول:

هناك عدة جهات رئيسية ومهمة، وتعد سبباً فاعلاً في تحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، وقد تكون هذه الجهات من داخل المصرف، وقد تكون من خارجه، وقد تكون جهة عامة حكومية، وقد تكون جهة خاصة، وذلك على النحو الآتي(الجريدان، مرجع سابق):

1. الجهات الداخلية الداعية للتحول: يتخذ الملاك قرار تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي إما بدافع التوبة إلى الله سبحانه وتعالى، والتخلص من المعاملات الربوية، أو لهدف تعظيم الأرباح، أو للدافعين معاً، ومثال ذلك أغلب المصارف التقليدية التي تحولت للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كمصرف الجزيرة السعودي، ومصرف الشارقة، ومصرف الإمارات، وبنك الكويت الدولي، وغيرها من المصارف والمؤسسات التقليدية الخاصة(حسان، 2002).

وقد كانت أغلب الدراسات الميدانية تشير إلى أن أهم دوافع التحول تمثلت في المحافظة على عملاء المصرف التقليدي الذين يرغبون في تنويع مجالات تعاملاتهم المصرفية، أو المنافسة في جذب عملاء جدد، يفضلون العمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويرفضون العمل المصرفي المخالف لها، أو هو ارتفاع معدلات عائد الاستثمارات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، مقارنة بمعدلات العائد من صيغ المصرفية التقليدية(مصطفى، 2006).

2. الجهات الخارجية الداعية للتحول: قد يدعو إلى اتخاذ قرار التحول جهة خارجية، ترغب في شراء المصرف وتحويله(أبوغدة، 2002)، وهناك أسباب كثيرة منها(كامل، 2003):

- أن ينص المصرف في نظامه الأساسي على الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وعدم الإقراض والاقتراض بفائدة فترة محددة من الزمن، وحين الوصول لهذه الفترة الزمنية يتم التحول.
- دخول أحد المصارف الإسلامية في شراكة مع مصرف تقليدي، من خلال شراء حصة من

أسهمه، ثم محاولة التأثير من الداخل من أجل تغيير النظام الأساسي من خلال الجمعية العمومية.

- الدخول في شراكة مع مصرف تقليدي دون اشتراط العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وبعد أن يصبح لهذه الشراكة ثقل ووزن مالي ومعنوي، يخير القائمون على المصرف بتحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

3. الأسباب الداعية للتحول من قبل سلطات الدولة القانونية: قد تقوم السلطة التشريعية بإصدار تشريع يدعو إلى تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، والتوقف عن ممارسة أي أعمال مخالفة لها، وبناءً عليه يتم تنفيذ القرار بالتوقف في التاريخ المحدد فيه، ويكون التحول حينئذ تحويلاً بطريقة إجبارية، ومثال ذلك ما حدث في السودان، وإيران، والباكستان.

رابعاً- أنواع التحول

يأتي التحول استجابة للقوانين المعمول بها في الدول المستمدة من رغبات المجتمع، حيث تسمح القوانين للعمل بـ (الربيعة، مرجع سابق):

- النظام المزدوج (إسلامي وتقليدي)، وتترك حرية التحول للملاك، ويكون التحول هنا إما كلي، وذلك بتحول المصرف التقليدي بالكامل إلى مصرف إسلامي، أو جزئي، وذلك بفتح فروع ونوافذ إسلامية مع وجود الفروع التقليدية، وهذا التنوع جاء إما من سعي الحكومات لتعظيم الأرباح، أو نظراً لتعدد الديانات في المجتمع، كما هو موجود في أغلب الدول الإسلامية وغيرها.

- أو أن القوانين تلغي التعامل بالفوائد المصرفية، فهنا يصبح التحول ضرورة ولا رأي للملاك فيه، وهذا التحويل يأتي عادة من الوازع الديني، ورغبة الحكومات التخلص من المعاملات الربوية، والامتثال لأوامر الله ونواهيه، وتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، كما حدث في السودان وإيران والباكستان وليبيا.

ونستنتج من هذا أن التحول هو نابع من إرادة الملاك، بناءً على رغباتهم الاستثمارية، أو تحقيقاً للقيم والمبادئ الإسلامية، أو الاثنين معاً، وأن التحويل نابع أيضا من إرادة عليا، عادة ما تكون سلطان الدولة، والمتمثل في أجهزتها التشريعية، ودوافع التحول نجمت من عدة أسباب، فهي إما أن تكون نابعة من الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، أو لتعظيم الأرباح أو الأثنين معاً، وقد يكون تحولاً نابعا من إرادة الملاك، أو تحويلاً من السلطات الحكومية تنفيذاً لقرارات الهيئات التشريعية، وقد يكون التحول جزئيا، وهو أن يسمح للمصارف الإسلامية بممارسة نشاطها مع وجود المصارف التقليدية، أو أن يكون تحويلاً

كاملاً، وذلك بإلغاء التعامل بالمصارف التقليدية، وإحلال محلها مصارف إسلامية.
وفي دولة ليبيا بالرغم من صدور القانون رقم 46 لسنة 2012 الخاص بتعديل قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 وإضافة فصل خاص بالمصارف الإسلامية والذي سمح بمزاولة أنشطة الصيرفة الإسلامية، وأعطى المصرف المركزي الأذن بوضع الضوابط المنظمة لتأسيس المصارف الإسلامية وتحويل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية سواءً تحولاً كلياً أم تدريجياً بفتح نوافذ وفرع إسلامية، وكذلك صدور القانون رقم 1 لسنة 2013 بشأن منع المعاملات الربوية، والذي نص صراحةً على أن الفوائد المصرفية ربا ، ولا يجوز التعامل بها أخذاً وعطاءً، إلا أن المصارف في ليبيا بالرغم من فقدها المصدر الرئيس للإيرادات لم تكن مرغمة على التحول، إذ أنه لم يوجد نص قانوني يرغمها على التحول، ويرجع ذلك للأسباب التالية:
1. تركز الأصول والائتمان وودائع العملاء في القطاع المصرفي لدى المصارف المؤسسة قبل صدور القانون 46 لسنة 2012، والقانون 1 لسنة 2013 وخاصة المصارف الكبرى (الجمهورية، التجاري، الوحدة، الصحاري)، والتي تعتبر مصدر قانوني للتوظيف، والجدول والأشكال التالية تبين تركز الأصول والائتمان وودائع العملاء في القطاع المصرفي بين المصارف العاملة في ليبيا.

جدول رقم (1)

نسبة تركز الأصول والائتمان وودائع العملاء في القطاع المصرفي الليبي

المصرف	تركز الأصول	تركز الائتمان	تركز ودائع العملاء
مصرف الجمهورية	31%	% 42	% 31
المصرف التجاري الوطني	% 17	% 18	% 17
مصرف الوحدة	% 15	% 17	% 16
مصرف الصحاري	% 10	% 10	% 10
باقي المصارف	% 27	% 13	% 26
المجموع	% 100	% 100	% 100

المصدر: إعداد الباحث

شكل رقم(1)

نسبة تركز الأصول والائتمان وودائع العملاء في القطاع المصرفي الليبي

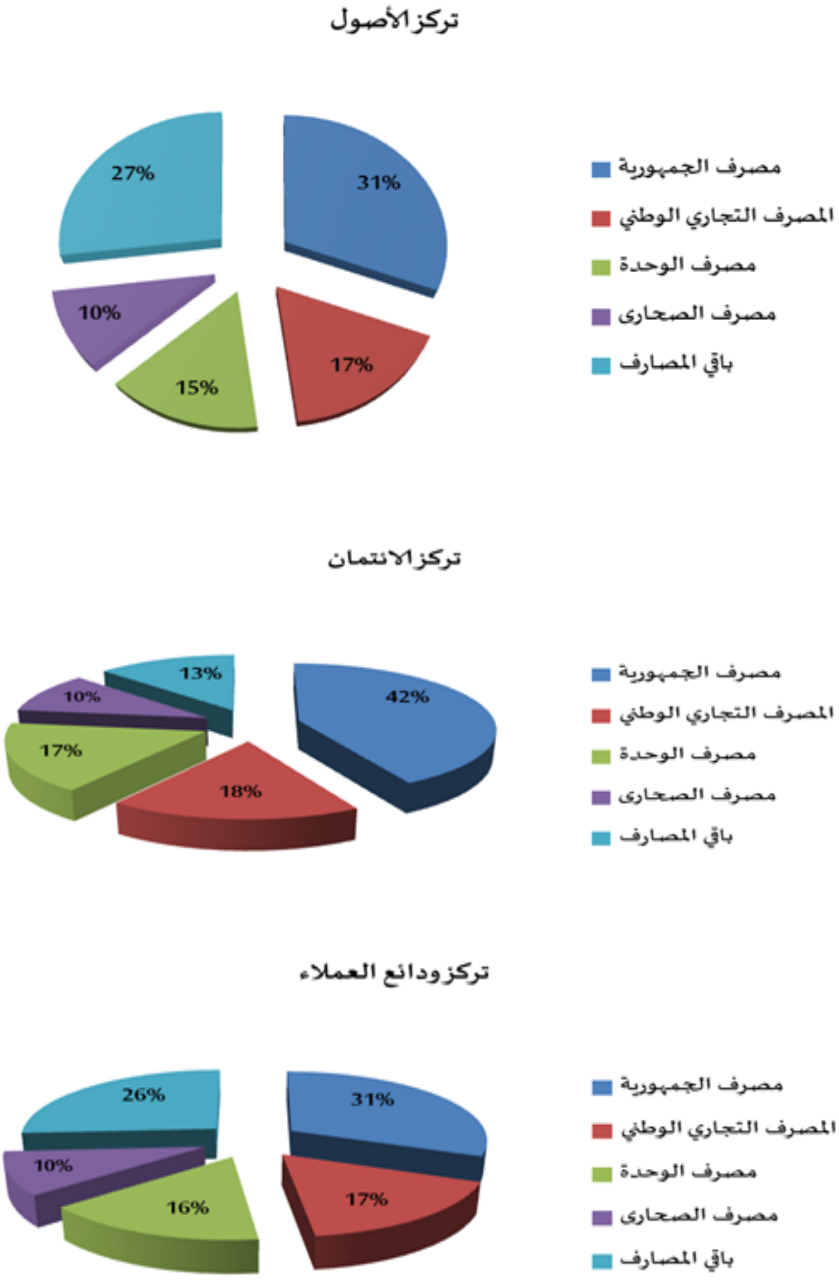

نجد أن المصارف الكبرى (الجمهورية، التجاري، الوحدة، الصحارى) تتصدر المصارف من حيث الموجودات والودائع والائتمان بسبب كثرة فروعها، مما يظهر سيطرتها على النشاط المصرفي، فالمصارف حديثة الإنشاء لا تستطيع أن تكون منافس قوي لها مما يظهر قلة فروعها، وذلك راجع للسياسة التجارية التي تتبعها البلاد كما أن الخدمات المصرفية بصفة عامة غير متطورة بالشكل المطلوب لدى المستثمر المحلي، وكذلك نتيجة للاضطرابات الأخيرة في البلاد فإن التعامل المصرفي مع الإفراد يمر بمشاكل منها عدم الاستقرار والتخوفات الأمنية وغيرها من مخاطر توظيف الأموال.

2. إن حرية تقرير قيمة عمولات الخدمات المصرفية التي منحها القانون للمصارف التجارية وعدم تدخل المصرف المركزي، جعل منها المخرج لتعويض فقد المصدر الرئيسي للإيرادات وهو الفوائد، إذ لم تكن المصارف في حاجة لتوظيف أموالها وأموال المودعين لديها سواءً بأدوات التوظيف التقليدية أو الإسلامية، فقد عوضت ذلك برفع قيمة عمولات الخدمات المصرفية.

فيما يلي تطور حجم السيولة الإجمالية للمصارف التجارية وحجم الودائع والائتمان والأرباح، وذلك حسب الجدول والأشكال التالية.

جدول رقم (2)

مؤشرات القطاع المصرفي الليبي

السنة	إجمالي الودائع	الودائع الزمنية	الائتمان	السيولة	أرباح المصارف	ملاءة راس المال
2012م	68,346.2	13,617.4	15,899.5	56,787.6	527.1	% 10.7
2013م	83,562.7	21,727.8	18,232.3	68,094.6	451.1	% 12.4
2014م	78,910.4	22,269.0	19,959.9	62,244.0	265.4	% 13.9
2015م	71,257.1	12,531.2	20,212.8	53,539.9	213.0	% 14.3
2016م	83,407.6	11,214.9	18,770.3	62,306.5	247.1	% 14.6
2017م	95,938.5	11,110.9	17,446.6	84,263.2	464.6	% 16.7
2018م	93,657.5	13,618.9	16,448.3	85,349.3	1,122.2	% 17.8
2019م	88,954.0	11,034.4	16,912.7	77,424.9	867.6	% 18.4
2020م	102,194.2	9,663.6	16,996.9	89,836.6	608.7	% 19.2

المصدر: إعداد الباحث

شكل رقم (2)
مؤشرات المصارف العاملة في ليبيا

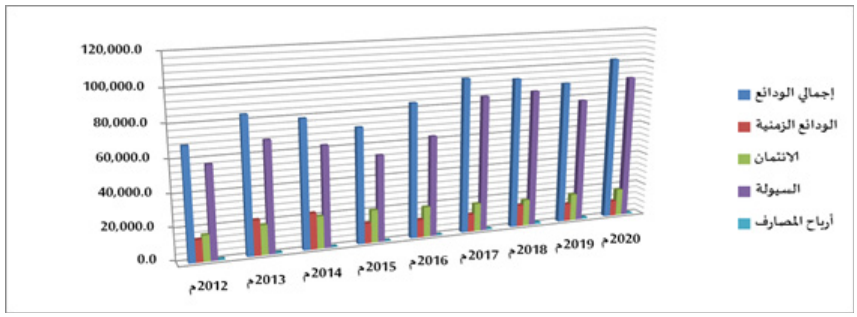

شكل رقم (3)
أرباح المصارف العاملة في ليبيا

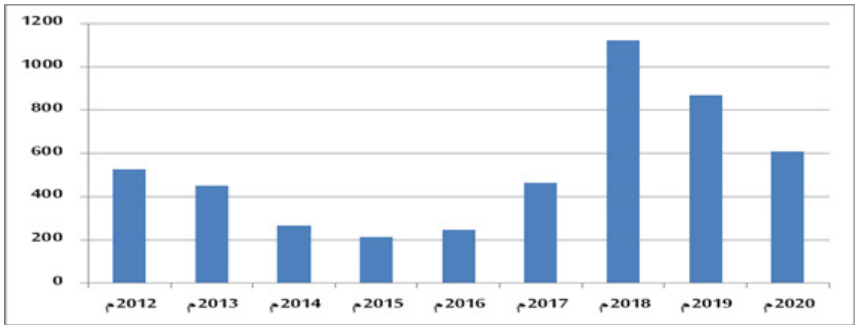

شكل رقم (4)
ملاءة رأس مال المصارف العاملة في ليبيا

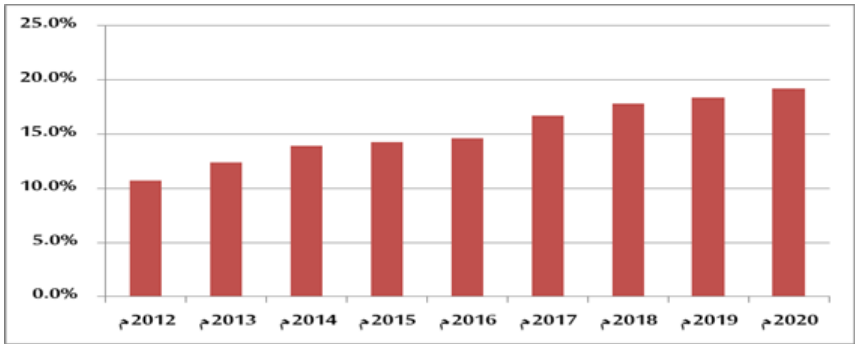

يلاحظ من الجدول أن حجم الأرباح المصرفية غير متناسب مع حجم التوظيفات الائتمانية في المصارف، التي لم يطرأ عليها تغير كبير، في المقابل ارتفعت السيولة بمعدل 60%، كما لاحظنا أن المصارف الليبية بأنها من المصارف ذات السيولة العالية، وارتفاع معدلات السيولة راجع لمحدودية توظيف الأموال في غياب البيئة الاستثمارية المناسبة، وعدم توفر الضمانات التي تزيد من قدرة المصارف وتشجعها على الإقراض، والتوسع الكبير في الإنفاق العام، و غياب الاستثمارات والتخوف من الإفراط في الدخول في المشاريع الاستثمارية لغياب الاستقرار الاقتصادي، و غياب السوق النقدي في الاقتصاد، والمخاطر المرتبطة بالظروف الأمنية والسياسة خلال فترة الدراسة.

بذلك أصبح القطاع المصرفي في ليبيا لا هو متحول تحولاً وفقاً لرغبة الملاك ولا هو تحويلاً قانونياً وفقاً لرغبة السلطات الحاكمة.

المحور الثاني
تجارب التحول الكلي والجزئي

أولاً- تجارب التحول الكلي

هناك دول إسلامية صدرت بها تشريعات تلزم القطاع المصرفي بالتحول الكامل نحو المصرفية الإسلامية، وبعضها قامت بإتمام التحول الكامل، كما في السودان وإيران والباكستان، ووفقاً لذلك باشرت هذه الدول بتحويل نظامها المصرفي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، بحيث أصبحت جميع تعاملات مصارفها مع عملائها ومعاملاتها مع مصارفها المركزية خاضعة لأحكامها، ولكن بدرجات متفاوتة، وذلك حسب ظروفها الاقتصادية والاجتماعية وعلاقاتها الدولية، وسنستعرض في هذا المبحث تجارب هذه الدول، مع بيان ايجابياتها وسلبياتها.

- تجربة جمهورية السودان:

تتسم التجربة السودانية بنظام مصرفي يعمل بالكامل وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، وله وفقاً لذلك معاملات مالية وعقود مصرفية تعمل في إطار شرعي، حيث أصدر بنك السودان المركزي توجيهاته للقطاع المصرفي بإلغاء كل أشكال التعاملات الربوية لأي تعاملات داخلية، وقامت السلطات بإصدار قانون تنظيم العمل المصرفي عام 1991م، وأصدرت عام 1992م لائحة للجزاءات المالية والإدارية بغرض تنظيم العمل وفق النظام

الإسلامي(محمد وآخرون، 2006)(الحسن، 1998).

1. البنية التشريعية للنظام المالي في الجمهورية السودانية: هدفت هذه البنية التشريعية إلى ضبط عملية تحويل النظام المالي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، والتأكد من تجنبه أي شبهات ربوية أو أي معاملات أخرى، تأتي مخالفة لأحكامها، ولضمان فاعلية ذلك فقد تم إنشاء هيئة عليا للرقابة الشرعية لمتابعة ومراقبة مدى التزام القطاع المصرفي بتطبيق صيغ التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى تنقية معاملاته المالية والاقتصادية من الشوائب والشبهات الربوية، كما تم تشكيل عدد من اللجان المختصة لمراجعة وتنقيح القوانين ذات العلاقة بالعمل المصرفي(محمد وآخرون، مرجع سابق).

2. بنك السودان المركزي: ويمثل أعلى سلطة نقدية في السودان، وهو المختص بوضعها ومتابعة تنفيذها، ولتعميق تحويل المصارف السودانية للعمل وفق أحكام الشرعية الإسلامية فقد صدر قانون تنظيم العمل المصرفي عام 1991م، ولائحة الإجراءات المالية والإدارية عام 1992م، لتمكين بنك السودان من ممارسة دوره الرقابي والإشرافي وفق النظام الإسلامي المعلن، وقد استمر في أداء دوره كمصرف للحكومة المركزية وحكومات الولايات والهيئات والأجهزة الحكومية وشبه الحكومية، وذلك بالمساهمة في رؤوس أموالها، وإدارة حساباتها المحلية والأجنبية، هذا فضلاً على أنه ظل يؤدي دوره كمقرض للحكومة، وكمقرض أخير للمصارف، وذلك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية(بنك السودان المركزي، 2023).

3. أدوات السياسة النقدية في السودان: تنقسم أدوات السياسة النقدية التي يديرها بنك السودان المركزي إلى أدوات مباشرة (نوعية(، تؤثر على حركة واتجاهات التمويل المصرفي ونوعيته، وأدوات غير مباشرة)كمية(، تؤثر على حجم الأرصدة النقدية المتاحة في الاقتصاد، وبيانها كالآتي:

- **الأدوات المباشرة:** وتتمثل في مجموعة الأدوات التي يصدرها بنك السودان إلى القطاع المصرفي بهدف المحافظة على قيمة العملة وضمان استقرارها وتحقيق مجموعة أهداف السياسة النقدية الأخرى، وتتمثل هذه الأدوات في الإقناع الأدبي، والتوجيهات المباشرة، والسقوف التمويلية(محمد وآخرون، مرجع سابق).

- **الأدوات غير المباشرة:** وهي أدوات يتداولها بنك السودان لغرض تحقيق أهدافه الاقتصادية، وذلك وفقاً للتالي(السبهاني، 2015):

1. نسبة الاحتياطي النقدي القانوني: حيث يتم احتساب نسب الاحتياطي النقدي القانوني التي تفرض على القطاع المصرفي على قسمين، هما نسبة الاحتياطي الإجباري، ونسبة

السيولة الداخلية.

أ. نسبة الاحتياطي الإجباري: وهي النسبة المفروضة على المصارف التجارية ويتم الاحتفاظ بها في حسابات بنك السودان المركزي، وتلزم المصارف بأن تحتفظ باحتياطي نقدي قانوني كأرصدة نقدية لدي بنك السودان المركزي بنسبة 20% من جملة الودائع بالعملة المحلية وبالعملة الأجنبية(بنك السودان المركزي، مرجع سابق).

ب. نسبة السيولة الداخلية: وهي النسبة التي يطلبها بنك السودان من المصارف التجارية ضرورة الاحتفاظ بها، وفقاً للآتي(المرجع السابق):

- يجب على المصارف أن تحتفظ بنسبة 10% من جملة الودائع الجارية والادخارية بالعملة المحلية في شكل سيولة نقدية داخلية، وذلك لمقابلة سحوبات العملاء اليومية.
- البقاء على نسبة 5% كحد أدنى من إجمالي الودائع الجارية والادخارية بالعملة الأجنبية في شكل سيولة نقدية داخلية، وذلك لمقابلة سحوبات العملاء اليومية.
- لا مانع من احتفاظ المصارف بأصول سائلة في شكل شهادات المشاركة الحكومية) شهامة) وشهادات إجارة مصفاة الخرطوم للبترول)شامة) وشهادات إجارة البنك المركزي) شهاب) والصكوك الحكومية الأخرى وصكوك المؤسسات غير الحكومية عدا الأسهم المتداولة في سوق الخرطوم للأوراق المالية، شريطة ألا تتجاوز نسبة 20% من محفظة التمويل القائم، وثبات هذه النسب تبقى رهن متطلبات بنك السودان المركزي، حسب الأهداف الذي يطلبها.

2. هوامش المرابحات ونسب المشاركات والمضاربات: وهي من الأدوات البديلة لأسعار الفائدة، مضافاً إليها علاوة الإدارة في عمليات المشاركة، ويستخدمها بنك السودان المركزي كأدوات للتحكم في حجم التمويل، وتستهدف مراقبة المعروض النقدي وتوجيه الائتمان، إلا أن مدى فعالية هذه الآلية في تنفيذ وتحقيق أهداف السياسة النقدية والتمويلية يتوقف على مدى تطور الجهاز المصرفي وفعاليته في جذب المدخرات(حسين، 2010).

3. نوافذ بنك السودان المركزي للتمويل: حيث ابتكرت السلطات النقدية السودانية، متمثلة في بنكها المركزي آلية نوافذ المصرف المركزي للتمويل كبديل شرعي عن استخدام سعر الخصم، وذلك للإيفاء والمساهمة في تمويل المشروعات الكبرى، وتتكون نوافذ بنك السودان المركزي للتمويل من نافذتين هما:

- النافذة الأولى (العجز السيولي)، وتهدف للقيام بدور المقرض الأخير بحيث تلجأ إليها المصارف عندما تواجه مشكلة في السيولة فتقترض من البنك المركزي قرضاً حسناً.
- أما النافذة الثانية المعروفة بتمويل الاستثمار، فلها هدفان أحدهما كلي والآخر جزئي،

فأما هدفها الكلي فهو معالجة قصور الموارد المصرفية في توفير السيولة المطلوبة للحركة الاقتصادية وفق البرامج والخطط الموضوعة على المستوى الكلي، أما الهدف الجزئي فهو معالجة مشكلة الموسمية في الطلب على التمويل المصرفي(أحمد وآخرون، 2003).

4. حفظ ودائع المؤسسات العامة: وتعمل هذه الآلية للتأثير على المستوى الكلي للسيولة، فإذا طلب البنك المركزي زيادة نسبة السيولة، فإنه يتم حفظ ودائع المؤسسات العامة لدى المصارف التجارية، أما إذا كان الهدف الذي يطلبه البنك هو تخفيض نسبة السيولة فإنه يتم حفظ ودائع المؤسسات العامة داخل حسابات بنك السودان المركزي(محمد وآخرون، 2004).

5. سوق ما بين المصارف: حيث تعمل آلية السوق ما بين المصارف على تعامل المصارف فيما بينها في حفظ الودائع والتمويل، ويقوم بنك السودان المركزي بإدارة هذه الآلية، بغرض التأثير على السيولة من خلال السماح للمصارف التجارية بحفظ الودائع والتمويل فيما بينها، إذا كان الهدف الذي يطلبه هو زيادة في نسبة السيولة، أما إذا كانت الأهداف الذي يطلبها بنك السودان المركزي في تخفيض نسب السيولة فعندها يقوم بمنع العمل بهذه الآلية(المرجع السابق).

6. صندوق إدارة السيولة بين المصارف: وقد تم إنشاؤه لغرض إدارة السيولة، وتشجيع سوق ما بين المصارف، كما يهدف وهو الأهم لإنشائه، إلى مواجهة عجوزات السيولة التي قد تواجه المصارف العاملة في دولة السودان(بنك السودان المركزي، مرجع سابق).

7. عمليات النقد الأجنبي: وقد قدم بنك السودان هذه الآلية عبر إنشاء غرفة لتداول النقد الأجنبي، وذلك بالبيع والشراء لغرض التأثير على حجم السيولة عند المصارف التجارية، وقد تطورت هذه الآلية بإنشاء غرف بين المصارف لمقابلة العرض والطلب، ويقوم بنك السودان ببيع النقد، إذا كان يهدف إلى سحب السيولة من القطاع المصرفي، ويتخذ العكس، وذلك بشراء النقد الأجنبي، إذا كان يهدف إلى التوسع في نسبة السيولة(المرجع السابق).

8. عمليات السوق المفتوحة: من أهم الأدوات التي تستخدمها السلطات النقدية السودانية لغرض التحكم في عرض النقود، لسرعة استجابتها وحدوث الأثر المطلوب، فضلاً عن كونها أداة خالية من أي آثار تضخمية قد توجد في الأدوات الأخرى، وفيما يلي عرض للأوراق المالية التي تستعملها السلطات النقدية السودانية للتأثير في المعروض النقدي(المرجع السابق):

أولاً- الأوراق المالية الصادرة عن القاعدة النقدية المملوكة لبنك السودان المركزي: وهذه

أوراق يصدرها بنك السودان من خلال قيامه بتوريق مجموعة من ممتلكاته الأصولية وطرحها للاستثمار فيها، وهي:

1. شهادة مشاركة البنك المركزي (شمم): وهي عبارة عن سندات تمثل أنصبة محددة في صندوق خاص، يحتوي على أصول مصرفية مملوكة لكل من بنك السودان المركزي ووزارة المالية، وهي بذلك عملية توريق الأصول)تصكيك)(الوادي، 2009)، وتعرف بأنها شهادة مشاركة تمكن حاملها من مشاركة بنك السودان في ملكيته لأسهمه بالمصارف التجارية، وتنشأ الشهادة بعد حصر مساهمات بنك السودان في المصارف، وتحديد قيمتها، ومن ثم تجزئتها إلى شهادات مشاركة بقيم متساوية، ويستخدم بنك السودان هذه الشهادات من أجل تنظيم السيولة النقدية في الاقتصاد(الهيئة العليا للرقابة الشرعية على المصارف والمؤسسات المالية السودانية، 2020).

2. صكوك إجارة بنك السودان المركزي (شهاب):وهي صكوك مالية تصدر عن طريق تصكيك أصول بنك السودان وعرضها للمستثمرين، وذلك على صيغة الإجارة المجازة شرعاً، وتهدف إلى تمكين بنك السودان المركزي من إدارة السيولة، وتوفير فرص استثمارية تحقق أرباحاً لحاملها، وتتكون صكوك شهاب نتيجة بيع العقارات المملوكة لبنك السودان المركزي لشركة السودان للخدمات المالية، بموجب عقد بيع، واستؤجرت هذه الأصول المصككة لبنك السودان المركزي، وقد ترتب على هذا الإيجار دفع عائد دوري، يتم توزيعه لكل حملة الصكوك وشركة الخدمات المالية بصفتها الوكيل(المرجع السابق)، ثانياً- الأوراق المالية الحكومية: وهي مجموعة الأوراق التي تصدرها حكومة السودان من خلال قيامها بعمليات توريق مجموعة من ممتلكاتها وأصولها، وطرحها للاستثمار، وتتنوع هذه الأوراق ما بين صيغ المشاركة كشهادة مشاركة الحكومة) شهامة(، وأخرى بصيغة المضاربة كشهادة صرح، وكذلك صيغ الإجارة، والمتمثلة في صكوك إجارة أصول مصفاة الخرطوم) شامة(، وصكوك إجارة أصول الشركة السودانية للكهرباء) نور-شاشة)، وقد قدمت الأوراق المالية الصادرة عن القاعدة النقدية المملوكة للحكومة السودانية كبديل شرعي للأدوات المالية القائمة على الاستدانة مقابل فوائد ربوية، ولها مجموعة من الخصائص، أهمها ما يلي(المرجع السابق):

- أنها تمثل وسيلة مهمة في تمويل عجز الموازنة، وآلية لإدارة السيولة من قبل البنك المركزي، كما تمثل وسيلة مجدية لاستقطاب المدخرات القومية وإعادة استثمارها.
- هي أداة مالية قصيرة، تُسجل في سجلات خاصة بأسماء من يحملونها، وقابلة للتحويل، وعليه يتم تداولها داخل سوق الخرطوم للأوراق المالية.

- تهدف إلى تحقيق عائد مجزٍ للمستثمرين، وذلك من خلال مشاركتهم في مكون الشراكة الذي يحتوي على شركات ذات كفاءة عالية ومردود مالي مرتفع.
- تمكين وزارة المالية من الحصول على موارد مالية حقيقية غير تضخمية، مما يقلل من اعتمادها على الاستدانة من بنك السودان المركزي(أبو الفتوح، 2003).

- تجربة الجمهورية الباكستانية:

1. مراحل التحويل المصرفي: قررت الباكستان بنص دستوري في الخامس من يوليو سنة 1977م تحويل نظامها المصرفي والمالي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال تعديل في الدستور نص على أن استبعاد القوانين المتصلة بالأمور المالية من دائرة اختصاص المحاكم الشرعية سوف يبقى ساري المفعول لمدة ثلاث سنوات فقط، أي أنه بعد هذه المدة يمكن للمحاكم الشرعية أن تحكم في المسائل المالية حسب أحكام الشريعة الإسلامية(مجلس الفكر الباكستاني، 1984)، وكلف مجلس الفكر الإسلامي بإعداد برنامج أولي اقتصادي خال من الفائدة، انتهى بتكوين خطة عمل، تمثلت في(الحق، 1988):

- إنشاء مصرف نموذجي يتعامل بدون فوائد، وعلى أساس الخبرة الناجمة عن تشغيله يمكن بعد ذلك تنظيم كل الإجراءات والعمليات الخاصة بمؤسسات التمويل على أساس التخلي عن الفوائد.
- إعداد مشروع شامل للتحويل الكامل دفعة واحدة إلى نظام اقتصادي يخلو من الفوائد، ويمكن فيما بعد تحديد التوقيت المناسب لمثل هذا التحول.
- يكون تخليص النظام الاقتصادي من الفوائد على مراحل.
- إنشاء نوافذ وأقسام إسلامية في المصارف التقليدية.

2. جوانب من علاقة المصرف المركزي والمصارف الإسلامية في باكستان: لقد تبين للمصرف المركزي الباكستاني أن عدداً كبيراً من أدوات السياسة النقدية ستظل أدوات فعالة في ظل النظام الجديد، مثل تحديد نسبة الاحتياطي، ونسبة السيولة، وسقوف الائتمان، وتعيين أهداف إلزامية للائتمان، وإصدار التعليمات المباشرة للبنوك، والإقناع الأدبي.

أما ما يتعلق بسعر إعادة الخصم، والذي كان يستعمله المصرف المركزي كأداة فعالة للسيطرة على المستوى العام للسيولة لدى المصارف التجارية، فقد جرى استبداله بنظام المشاركة في الأرباح والخسائر عند تقديمه مساعدات مالية إلى هذه المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، حيث أعطيت للمصرف المركزي صلاحية تحديد نسبة اقتسام الربح والخسارة على الأموال التي يقدمها المصرف المركزي للمصارف التجارية، وتغييرها من حين

لآخر عند الحاجة، وكذلك تحديد حد أدنى أو أعلى لنسبة الربح التي يستطيع المصرف الحصول عليها من نشاطاته مع عملائه، وفي كل الحالات توزع الخسائر حسب نسبة المساهمة في التمويل.

أُعلن في أول يناير 1985م أنه سيتم تقديم الأموال للمصارف بدون فوائد، وسيكون الربح الذي يُدفع للمصرف المركزي نظير ما يوفره لها من مساعدات مؤقتة مساوياً لمعدل العائد الذي سيدفعه المصرف الذي أخذ التمويل على الودائع الادخارية لديه، وإذا لم يكن للمصرف المتلقي لمساعدة المصرف المركزي أي ودائع ادخارية، فسيكون معدل الربح الذي يدفعه للمصرف المركزي مقابل مساعدته هو نفس معدل العائد الذي يدفعه هذا المصرف على الودائع لستة شهور، وفي حالة تحقيق المصرف لخسارة خلال السنة المحاسبية، يعاد إليه الربح الذي تلقاه منه المصرف المركزي خلال تلك الفترة، على أن يتقاسم الخسارة جميع الممولين، كلٌ حسب حصته في التمويل(جستنية، 1998).

وبالنسبة لمعدلات الأرباح المفروضة على العمليات التجارية والاستثمارية فهي تتراوح بين الصفر (أي ليس لها حد أدنى(، وحد أقصى يبلغ 20%، وبعض العمليات لم يحدد لها حد أقصى(Zubair، 1987).

ويلاحظ هنا أن عملية التحول إلى النظام الإسلامي قد تمت بيسر ومرونة، فلم ينتج عن هذا التحول خروج أموال أو انخفاض حجم الودائع، أو تدني النشاط المصرفي أو النشاط الاقتصادي المعتمد على التمويل المصرفي، كما تبين أن هناك عدداً من الدلائل تشير إلى أن عملية التحول قد تمخضت عن زيادة ملموسة في معدل تعامل الجمهور مع المصارف، وفي زيادة في قدرتها على اجتذاب ودائع جديدة، كما أن إلغاء الفائدة لم يؤد إلى انخفاض الودائع الاستثمارية، وإنما لوحظ زيادة نسبة تلك الودائع إلى المجموع العام للودائع الجارية والآجلة، كما أن المصارف التجارية استطاعت خلال الفترة التي تم فيها التحول أن تحقق معدلات أعلى من الأرباح.

واعتباراً من العام المالي 1986-1985م طُلب من المصارف أن تستثمر في السندات والأسهم الحكومية وسندات الخزينة التي تقوم جميعها على الفائدة، وقد حدث هذا بالرغم من أنه تقرر إصدار شهادات المشاركة لأجل في يونيو 1980م لتحل محل السندات التي تصدرها الحكومة سابقاً (أي قبل البدء في التحويل)، وقد جرى هذا لتمويل عجز الموازنة العامة للدولة، أو لتوفير غطاء للإصدار النقدي(بدران، 1999).

- تجربة الجمهورية الإير انية:

1. مراحل التحويل المصرفي: وافق البرلمان الإيراني في 30 أغسطس 1983م على مشروع قانون متكامل لإلغاء الفائدة من المعاملات التي تجريها المصارف التجارية والمصرف المركزي، ولكنه لم يوضع في حيز التنفيذ إلا في 21 مارس 1984م، وتختلف تجربة إيران عن باكستان في تحويل النظام المصرفي إلى نظام إسلامي في أن إيران استخدمت المنهج الشامل والمتكامل في التقنين، والمنهج التدريجي في التطبيق، ووضعت مرحلة انتقالية لتحول النظام المصرفي في إيران مدتها ثلاثة سنوات، وقد حدد القانون آجالاً للتحول، حيث طالب المصارف بتحويل ودائعها إلى التعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية خلال سنة، ومجموع عملياتها خلال ثلاث سنوات من تاريخ المصادقة على القانون(المالقي، 2000).

2. جو انب من علاقة المصرف المركزي والمصارف الإسلامية في إيران: توضع السياسة النقدية في إيران من طرف مجلس أعلى للنقد والائتمان، وهو الذي يقوم برسم سياسة توجيه الائتمان بالتعاون والتشاور مع الأطراف الفاعلة في المصرف المركزي يمكن أن يتحكم أكثر في هذا التوجيه عن طريق تغيير الاحتياطيات، والإقناع الأدبي، والتدخل في عمليات السوق المفتوحة، وبناء على هذا فقد طالب المصارف بجعل 30% من أصولها في سندات حكومية قصيرة الأجل بمعدل عائد ثابت(Iqbal، 2010).

وهكذا وفي ظل النظام الجديد خوِّل المصرف المركزي صلاحيات واسعة لمراقبة عمليات المصارف، بحيث كان له أن يستخدم كل وسائل السياسة النقدية التقليدية الخالية من الربا، مع استخدام وسائل جديدة لتطهير عمليات المصارف من الفائدة، ومن بين هذه الصلاحيات تحديد ما يلي:

- معدلات العائد الأدنى والأقصى المقررة من وراء تقديم التسهيلات المصرفية.
- الربح الأدنى والأقصى للمصارف للمضاربة والمشاركة، وكذلك في عمليات البيع بالتقسيط والتأجير المنتهي بالتمليك.
- معدلات العمولة القصوى التي يمكن أن تأخذها المصارف مقابل ما تقدمه من خدمات مصرفية.
- القطاعات الواجب على المصارف أن توظف أموالها فيها.
- الحد الأقصى للتسهيلات التي يمكن أن تقدم لكل زبون.

وقد قدم قانون 1983م عدة صيغ تمويلية إسلامية للعمليات الواجب تطبيقها في صفقات المصارف المالية، كما نص على وجوب أن تخصص المصارف جزءً من مواردها لمنح القروض

الحسنة، وذلك للإسهام في إنجاز الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للبلد والمحددة في الدستور(المرجع السابق).

وقد بينت الدراسات التقييمية حول تحول النظام المصرفي في إيران أن المصارف الإيرانية قد تأقلمت جيداً مع النظام الجديد، كما تبين أن من نتائج هذا النظام إعادة توجيه الأنشطة المصرفية في إيران، وتحقيق الأهداف الاقتصادية ذات الطابع الاجتماعي الإسلامي، وقد استعمل النظام المصرفي كأداة لإعادة هيكلة الاقتصاد المحفز للإنتاج على حساب الخدمات والاستهلاك، ولهذا فقد خفضت المصارف من تمويل إنتاج السلع الكمالية والسلع التي تنتج أغلبها بمواد مستوردة، وبالمقابل رفعت من تمويل إنتاج السلع الضرورية، وأعطت أهمية لتمويل قطاع الزراعة، كما أن النظام المصرفي قام بإعطاء أهمية للقروض الحسنة كوسيلة لدعم الفئات ذات الدخل الضعيف، لبناء المساكن ذات التكلفة المنخفضة، ولتمويل الأنشطة الفلاحية، والتعاونيات والمؤسسات الصناعية ذات الحجم الصغير(ناصر، مرجع سابق).

وفي المقابل فإن من أهم السلبيات المسجلة في هذا النظام أنه لم توجد لحد الآن أي محاولة جادة لتحويل العمليات المصرفية والمالية الدولية حتى تكون وفق أحكام الشريعة الإسلامية، كما أن الحكومة استمرت في إقراض المصارف على أساس العائد الثابت، حيث تقرر في هذا الشأن أن العمليات المالية بين وحدات القطاع المصرفي العام، بما فيها المصرف المركزي والمصارف التجارية التي أممت بالكامل، يمكن أن تكون على أساس العائد الثابت، وأن ذلك لا يعتبر اختراقاً للقانون(المرجع السابق).

وتجبر المصارف التجارية في إيران على أن تستثمر جزءً من أموالها في السندات الحكومية بمعدل فائدة، وهذه المصارف التي تعمل تحت رقابة المصرف المركزي تحول فيها معدل الفائدة على الودائع إلى حد أدنى مضمون الربح، وهذا مخالف لمبدأ الغنم بالغرم، أو المشاركة في الربح والخسارة، وبالإضافة إلى هذا أيضاً، ومخالفة لنفس المبدأ فإن القانون يسمح للمصارف بضمان رأس المال في ودائع الاستثمار لأجل(المرجع السابق).

ثانياً- تجارب التحول الجزئي:

هي الدول التي تعمل بنظامين مصرفيين معاً التقليدي والإسلامي، فعندما بدأ العمل بتقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية في بعض دول العالم الإسلامي، رأت هذه الدول التي رخصت بإنشاء المصارف الإسلامية ضرورة سن قوانين خاصة لمراقبة أعمال هذه المصارف؛ وذلك محاولة منها لحل بعض الإشكالات التي قد تقع فيها، خاصة في علاقتها مع المصارف المركزية لهذه الدول، التي تكاد تكون محصورة

العدد في بداية الأمر، ومع تطور ونمو المصارف الإسلامية فإن أغلب الدول الإسلامية وغير الإسلامية تعمل بالنظامين معاً حتى الآن، وسنركز في هذا المبحث على أهمها، حسب أهمية المؤسسات التي تتضمنها والتشريعات القانونية.

- تجربة المملكة الماليزية

أصدر البرلمان ومجلس الشيوخ في ماليزيا قانون البنوك الإسلامية رقم 276 عام 1982م، وقد تضمن تنظيماً لعملية التصريح والإشراف على البنوك الإسلامية من قبل المصرف المركزي بصورة مشابهة لما يتم مع المصارف الأخرى، مع بعض التعديلات التي تقتضيها طبيعة نشاط المصرف الإسلامي(عطية، 1987).

تنفيذا لهذا القانون وافقت الحكومة الماليزية على إنشاء أول مصرف إسلامي، هو بنك إسلام ماليزيا بيرهارد BIMB الذي بدأ عملياته في أول يوليو 1983م، ومقره العاصمة كولالمبور، وله شبكة تتكون من 68 فرعاً، وقد تبنت السلطات برنامجاً يسير بخطى متدرِجة لكي تحقق الهدف من تطوير نظام العمل المصرفي الإسلامي؛ ولذلك تقرر، ولمدة عشر سنوات ابتداءً من سنة 1983م، أن يكون هناك مصرف إسلامي واحد، هو المصرف المذكور سابقاً، لأنه مع وجود مصرف واحد قائم بالخدمة يكون من السهل تطوير واختبار هذا النظام، ومع ذلك سعت الدولة إلى إنجاح هذه التجربة لتحقق متطلبات نظام مصرفي حقيقي وناجح، والتي تمثلت في(يحيى، 1996):

1. استهداف عدد كبير من المتعاملين (المؤسسات): وقد حققته بعد ذلك بالتوسيع في نظام العمل المصرفي اللاربوي (ISLAMIC BANKING SYSTEM (IBS .

2. استهداف عدد كبير أو تشكيلة متنوعة من الأدوات أو المنتجات: وقد تم تطوير 21 أداة إسلامية بنجاح سنة 1993م.

3. إنشاء سوق مال إسلامي بين المصارف الإسلامية: وقد تم إدخالها فعلياً في النظام المصرفي الماليزي في 03/01/1994م.

وبعد مضي فترة عشر سنوات، أي في سنة 1993م، كان أمام المصرف المركزي ثلاث خيارات بالنسبة لزيادة عدد المؤسسات التي تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهي:

الأول: السماح بإنشاء مصارف إسلامية.

الثاني: السماح للمؤسسات المالية الموجودة بإنشاء فروع لها لتقديم خدمات مصرفية إسلامية.

الثالث: السماح للمؤسسات المالية الموجودة بتقديم خدمات مصرفية إسلامية، مستخدمة في ذلك بنيتها القائمة.

وبعد دراسة مستفيضة من طرف المصرف المركزي وقع الاختيار على الخيار الثالث، وبموجبه تم تطوير مشروع يسمح للمؤسسات المالية القائمة، والتي تقدم أيضاً منتجات تقليدية، بأن تقدم خدمات مصرفية إسلامية، وقد بدأ المشروع في 4 مارس 1993م، وهو ما يعرف بمشروع العمل المصرفي اللاربويIBS (المرجع السابق).

- تجربة الإمارات العربية المتحدة:

تعتبر الإمارات بلد أول مصرف إسلامي)بنك دبي الإسلامي) والذي أنشيء عام 1975م، ومما ساعد الإمارات على النمو في قطاع الصيرفة الإسلامية هو الإطار القانوني الجيد الذي يراعي جميع جوانب الصيرفة الإسلامية، والذي كان في تطور مستمر، ومن أهم هذه القوانين القانون الاتحادي رقم 6 لسنة 1985م بشأن "المصارف والمؤسسات المالية والشركات الاستثمارية الإسلامية"(قصر الرئاسة أبوظبي، 1985)، والمرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2018م، في شأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية(مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، 2018)، وفيما يلي جوانب من علاقة المصرف المركزي والمصارف الإسلامية في الإمارات:

- الأدوات الكمية للسياسة النقدية في القطاع المصرفي الإسلامي في الإمارات:

1. الاحتياطي النقدي الّإلزامي: للمصرف المركزي أن يفرض حدا أدنى للاحتياطي الإلزامي لكل نوع من أنواع الودائع أو على إجمالي الودائع لدى المنشآت المالية المرخصة التي تتلقى الودائع، تماشياً مع أهداف السياسة النقدية، ووضع السيولة القائم والمتوقع؛ ويحدد مجلس الإدارة طريقة احتساب نسبة الاحتياطي الإلزامي حسب ما يراه مناسباً(المرجع السابق).

2. أدوات إدارة السيولة: أصدر مصرف الإمارات المركزي بعض الأدوات لغرض إدارة سيولة المصارف الإسلامية، أهمها شهادات الإيداع الإسلامية، ويتم إصدار هذا النوع من الشهادات كأداة من أدوات السياسة النقدية بالنسبة للمصرف المركزي، وكأداة لإدارة السيولة بالنسبة للمصارف الإسلامية، وهي تقوم على مفهوم المرابحة (مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، 2010).

3. الملجأ الأخير للسيولة: حيث يعمل مصرف الإمارات المركزي على توفير السيولة للمصارف الإسلامية من خلال استحداثه لأداتين، يمكن من خلالهما حصول المصارف الإسلامية على السيولة بطريقة شرعية، وهما التمويل بالدولار من خلال عمليات المقايضة للمصارف الإسلامية(مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، 2020)، وتسهيلات المرابحة المضمونة(مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، 2020) .

- الأدوات الكيفية للسياسة النقدية في القطاع المصرفي الإسلامي في الإمارات: وهي تتم عن طريق مراقبة الأوضاع الائتمانية، ومن خلال هذه الأداة يضع المصرف المركزي نظاما أو قواعد لتحديد الحد الأقصى لمجموع العمليات الائتمانية التي تجريها المنشآت المالية المرخصة مع عملائها(مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، 2018).

- الأدوات المباشرة للسياسة النقدية في القطاع المصرفي الإسلامي في الإمارات: وهي تتم عن طريق التفتيش المباشر(المرجع السابق)، وعن طريق الجزاءات الإدارية والمالية والعقوبات، للتأكد من ضمان التزام المصارف بتعليمات المصرف المركزي(المرجع السابق).

- تجربة مملكة البحرين:

أصبحت البحرين مركزاً عالمياً في قطاع الخدمات المالية الإسلامية، والدولة المضيفة لأكبر تجمع من المؤسسات المالية الإسلامية في الشرق الأوسط، وتضم البحرين اليوم منظمات وهيئات مهمة لتطوير الخدمات الإسلامية، كما تضم ستة مصارف إسلامية في قطاع التجزئة وثلاثة عشر مصرفا إسلاميا في قطاع الجملة وتسع نوافذ تابعة للمصارف التقليدية، كما أصبحت البحرين أيضاً سوقاً رائدة للصكوك الإسلامية، والتي تشمل الصكوك الحكومية قصيرة الأجل وصكوك الإجارة، وكان للمصرف المركزي دوراً أساسياً في طرح هذه المنتجات(مصرف البحرين المركزي، 2020).

وقد قام مصرف البحرين المركزي بوضع إطار عمل شامل لإعداد التقارير، مصمم خصيصاً بما يتناسب مع التطورات والاحتياجات المتعلقة بقطاع الخدمات المصرفية الإسلامية، ويغطي هذا الإطار عدة مجالات، منها شروط الترخيص، وكفاية رأس المال، وإدارة المخاطر، وممارسة النشاط، والجريمة المالية، وشروط ومتطلبات الإفصاح وإعداد التقارير، وتستضيف مملكة البحرين أيضاً عدداً كبيراً من المنظمات والهيئات المهمة لتطوير الخدمات الإسلامية(المرجع السابق).

وقد كان الإطار القانوني شاملاً للمصارف الإسلامية، كخصوصية خضوع كل المعاملات والعقود التي تبرمها المؤسسات المالية الإسلامية للمعايير الشرعية التي يصدر بتحديدها قرار من المصرف المركزي(مجلس النواب البحريني، 2020)، كما كانت أدوات السياسة النقدية تراعي خصوصية المصارف الإسلامية، وقد تمثلت في(مصرف البحرين، 2020):

أولاً- التسهيلات المصرفية المقدمة من مصرف البحرين المركزي التي تراعي خصوصية المصارف الإسلامية:

1. الوكالة: وهي أداة لاستثمار السيولة عن طريق المصرف المركزي بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

2. خدمة مرابحة الصكوك: إذ في إطار الجهود التي يبذلها مصرف البحرين المركزي نحو تطوير العمل المصرفي الإسلامي قام المصرف، وبالتعاون مع بورصة البحرين، بتطوير خدمة مرابحة الصكوك للعملاء والمصارف، وذلك لتوفير السيولة والاقتراض بطرق قائمة على أسس مبادئ الشريعة الإسلامية.

ثانياً - أدوات الدين العام: حيث يقوم المصرف المركزي، نيابة عن حكومة مملكة البحرين، بإصدار سندات تقليدية وصكوك إسلامية قصيرة وطويلة الأجل، ممثلة في أذونات الخزانة الحكومية وسندات التنمية الحكومية، وصكوك السلَم، وصكوك التأجير الإسلامية، وصكوك الإجارة والمرابحة.

الخاتمة

بعد دراسة تجارب التحول الكامل، تبين أنها من أهم تجارب التحول التي حدثت في الأنظمة المالية والاقتصادية في العالم، ولمباشرة التحول يحتاج البلد المتحول إلى إصدار قوانين وقرارات مدروسة بشكل علمي وشفاف، وتجسد رغبة جميع الأطراف ذوي العلاقة في انتهاج هذا العمل، وكونه عملاً متكاملاً يجب التنسيق فيه مجتمعين، على ألا يركن فيه لرغبة جهة سياسية فقط، لأنه من واقع التجربة طموح كل مسلم، بأن يرى نظاما اقتصادياً إسلامياً كاملاً، يلبي متطلبات دينه، ويبعده عن مجرد الوقوع في الشبهات لا الكبائر المتمثلة في أهم تعاملات المصارف التقليدية، كالربا مثلاً.

كما أنه وبعد مرور أكثر من ثلاثين عاماً على أولى التجارب، فإن الأدوات البديلة للتعاملات الربوية أصبحت واقعاً، وأنها صارت تعمل بفاعلية مع الأدوات التقليدية، بل أثبتت جدواها الاقتصادية من حيث العائد والمخاطر، متفوقةً في ذلك على الأدوات التقليدية التي تأثرت بكل الأزمات الاقتصادية التي مرت بالعالم.

ولذلك، ومع الأخذ في الاعتبار كل السلبيات التي تعاني منها تجارب التحول التي تم دراستها، فإنه لم يعد أمام المجتمعات المسلمة اليوم إلا المباشرة بالتحول، حيث إنه لا توجد أي حجة أمام سلطات البلدان المسلمة إلا إصدار القوانين واللوائح والقرارات، وإعداد الخطط للمباشرة بالتحول، وإدراجها من ضمن رؤاها الاقتصادية التي تعدها.

كما أن المصارف الإسلامية عملت في ظل نظام التحول الجزئي مع المصارف التقليدية بمنافسة اقتصادية حادة، وواجهت تحديات إثبات صلاحية مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية للتطبيق، ولكن هذه التجارب التي امتدت لأكثر من أربعين عاماً قد أثبتت وجودها وجدواها الاقتصادية في جميع الدول التي انتهجت هذا النظام، وبما أن معظم

دول هذه الأنظمة قد نصت في تشريعاتها القانونية على التقيد بأحكام الشريعة الإسلامية، وأقرت بدائل للأدوات التمويلية التقليدية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وهي فعالة جداً، رغم عدم اكتمال توافر مقوماتها كالتي لدى الأدوات التقليدية، فإن هذه الدول التي أقرت أحكام الشريعة الإسلامية مرجعاً لهذه المصارف لم يعد لها حجة إلا الإقرار بنظام التحول الكامل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وخاصة الدول ذات الأغلبية المسلمة، التي لديها الخبرة الكافية للتعامل مع هذا النظام والمقومات اللازمة للتحول الكامل.

الجدول التالي يبين توفر المتطلبات القانونية والإدارية والوظيفية الفنية، المتوفرة وغير المتوفرة في ليبيا من خلال توفرها أو عدم توفرها في تجارب التحول الكلي والجزئي.

جدول رقم (3)

ملخص المتطلبات المتوفرة وغير المتوفرة

ت	المتطلب	التجربة: تحول		معايير أيوفي		توفر المتطلب في ليبيا		ملاحظات
		كلي	جزئي	متوفر	غير متوفر	متوفر	غير متوفر	
	أولاً- متطلبات قانونية							
1	قانون ينظم عملية التحول / التحويل	√	√	√	-	-	√	لا يوجد قانون ينظم التحول/ التحويل
2	تكوين هيئة عليا للرقابة الشرعية	√	√	√	-	√	-	
3	تكوين لجان مختصة لمراجعة وتنقيح القوانين ذات العلاقة بالعمل المصرفي	√	√	-	-	-	-	
	ثانياً- متطلبات إدارية تنظيمية							
4	وضع خطط التحول / التحويل	√	√	-	-	-	-	يجب أن تراعى التشريعات القانونية ذلك
5	تدريب العاملين بالقطاع المصرفي	√	√	-	-	√	-	
	ثالثاً- متطلبات وظيفية فنية							
6	التعليمات المباشرة	√	√	-	-	√	-	

7	الإقناع الأدبي	√	√	-	-	√	-	
8	الاحتياطي القانوني	√	√	-	-	√	-	يحتاج إلى مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية
9	السقوف الائتمانية	√	√	-	-	√	-	يحتاج إلى مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية
10	هوامش المرابحات ونسب المشاركات والمضاربات	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
11	نوافذ العجز السيولي	√	-	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
12	نوافذ الاستثمار	√	-	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
13	حفظ ودائع المؤسسات العامة	√	√	-	-	√	-	يحتاج إلى مراعاة خصوصية الصيرفة الإسلامية
14	سوق مال بين المصارف الإسلامية	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
15	صندوق إدارة السيولة بين المصارف	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
16	غرفة تداول النقد الأجنبي	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
17	عمليات السوق المفتوحة	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.

18	شهادات الإيداع الإسلامية	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
19	شهادات المشاركة الصادرة عن المصرف المركزي والحكومة	√	-	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
20	الصكوك الإسلامية بأنواعها الصادرة عن المصرف المركزي والحكومة	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
21	معدلات عمولة الخدمات المصرفية	√	√	√	-	√	-	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.
22	الوكالة بالاستثمار من المصرف المركزي	√	√	-	-	-	√	يحتاج إلى: - تشريع قانوني.- وضع ضوابط محددة لها.

النتائج والتوصيات:

من خلال بيانات الدراسة في الجزئين السابقين نجد أن:

التحليل: هناك قصور وتباين في البنية القانونية لرغبة المشرع، فنجد أن:

1. قانون المصارف رقم46 لسنة 2012م ينظم العمل المصرفي في ليبيا للعمل بالنظام التقليدي والإسلامي، منح المصرف المركزي صلاحية فرض اللوائح التنظيمية للعمل بالنظام المصرف الإسلامي كما هو معمول به سابقاً مع النظام المصرفي التقليدي؛

2. بعد صدور القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع التعامل بالفوائد الربوية، ونص أن الفوائد المصرفية هي فوائد ربوية يمنع التعامل بها أخذا وعطاءً، والتي تعتبر المصدر الرئيس للإرادات والتعامل في النظام المصرفي التقليدي، كانت رغبة المشرع هو إلغاء العمل المصرفي التقليدي واستبداله بالنظام المصرفي الإسلامي، غير أن ذلك لم يكن ملزما للمصارف التقليدية للتحول الكامل فعوضت هذا المصدر بعمولات الخدمات المصرفية.

3. التجارب الدولية للتحول أصدرت تشريعات قانونية توضح معالم النظام المصرفي فيها،

سواءً المتحولة بالكامل أم التي تعمل بالنظامين.

المتطلب: للوصول إلى نظام مصرفي فعال اقتصادياً ومنضبط قانونيا وإداريا، يتطلب:

1. تحديد طبيعة النظام المصرفي اللازم للعمل به في البيئة الليبية.
2. تشكيل لجنة من مختصين لمراجعة كافة القوانين ذات العلاقة بالنظام المصرفي اللازم العمل به.
3. إصدار قانون ينظم عملية التحول / التحويل، على أن يرعى فيه كافة المتطلبات القانونية للوظائف الفنية والإدارية ذات العلاقة بالنظام المصرفي اللازم العمل به.
4. إعداد الخطة اللازمة للتحول / التحويل تبين الفترة الزمنية والمتطلبات الإدارية من تدريب العاملين وتوعية الجمهور لكل مرحلة من مراحل التحول / التحويل.
5. دراسة مخاطر البدائل الوظيفية الفنية.

المراجع:

أولاً- القرآن الكريم.

ثانياً – المراجع العربية:

1. ابن فارس، محمد بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، ت.ح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1979م، ج2.
2. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ت.ح: سامي بن محمد السلامة، دار طيبة، الرياض، 1999م، ط2، ج5.
3. ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ت.ن، ج11.
4. أحمد، عبد الرحيم وآخرون، إمكانية استحداث أداة أو أدوات نقدية لإدارة السيولة، مطبوعات بنك السودان المركزي، الخرطوم، 2003م.
5. بدران، أحمد جابر، البنوك المركزية ودورها في الرقابة على البنوك الإسلامية، مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي، القاهرة، 1999م.
6. البقاعي، برهان الدين إبراهيم، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1984م، ج11.
7. بنك السودان، طبيعة النظام المصرفي- الاحتياطي النقدي القانوني- سياسة بنك السودان - صندوق إدارة السيولة - عمليات السوق المفتوح - التقرير السنوي الرابع والأربعون لسنة 2004م، الفصل السادس، 2023 https://cbos.gov.sd.

8. الجريدان، نايف بن جمعان، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، مجلة الشريعة والقانون، جامعة أفريقيا العالمية، السودان، 2014م، العدد 23.
9. جستنية، درويش صديق وآخرين، تطبيق القوانين المستمدة من الشريعة الإسلامية على الأعمال المصرفية؛ دراسة تطبيقية على النظام المصرفي الباكستاني، مركز النشر العلمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة-السعودية، ط1، 1419هـ1998م.
10. حسان، حسين حامد، خطة تحول البنك التقليدي إلى بنك إسلامي، بحث مقدم لمؤتمر دور المؤسسات المصرفية الإسلامية في الاستثمار والتنمية، كلية الشريعة، جامعة الشارقة، 2002م.
11. الحسن، صابر محمد، السياسة النقدية في التطبيق المعاصر، التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، المعهد الإسلامي للبحوث، 1998م.
12. حسين، يوسف الفكي، السياسة النقدية في الإطار الإسلامي: التجربة السودانية خلال الفترة 2008-1997م، المؤتمر الدولي الرابع: الأزمة الاقتصادية العالمية من منظور إسلامي، 16-15/ ديسمبر/2010م، جامعة الكويت، الكويت.
13. الحق، عزيز، أسلمة الصيرفة الداخلية في الباكستان، مجلة البنوك الإسلامية، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ع 60، 1407هـ1988-م.
14. الخزيم ، يوسف، تحول المصرف المركزي التقليدي إلى مصرف مركزي إسلامي، دراسة دكتوراه منشورة، جامعة أم درمان، السودان، 2004م.
15. الدستور الإيراني الصادر 1979م، وتعديله سنة 1989م، المادة 49.
16. الدستور الباكستاني الصادر 1973م، وتعديلاته سنة 2002م و2012م، المادة 38، الفقرة و.
17. الربيعة، سعود محمد عبد الله، تحول المصرف الربوي إلى مصرف سلامي ومقتضياته، مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، ط1، 1992م.
18. رستم، مريم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، رسالة دكتوراه، جامعة حلب، 2014م.
19. السبهاني، محمود عبيد، النقود والسياسة النقدية في الاقتصاد الإسلامي: تجربة السودان أنموذجاً، دار غيداء للنشر ، عمان، 2015م، ط1.
20. شركة السودان للخدمات المالية المحدودة، المنتجات المالية الإسلامية، 2020م.
http://www.shahama-sd.com/ar/content/lsyg_lslmy.

21. العطيات، يزن، تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، رسالة دكتوراه، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،2007م.
22. عطية، جمال الدين، البنوك الإسلامية بين الحرية والتنظيم؛ التقليد والاجتهاد؛ النظرية والتطبيق، سلسلة كتاب الأمة رقم 13، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، ط1، 1407هـ1987-م.
23. قصر الرئاسة، أبو ظبي، القانون الاتحادي رقم 6 لسنة 1985م، بشأن المصارف والمؤسسات المالية والشركات الاستثمارية الإسلامية، 15.ديسمبر 1985م.
24. كامل، صالح، محاضرات في الاقتصاد الإسلامي والأسواق المالية، منار للطباعة والنشر، دمشق، ط1، 2003م.
25. المالقي، عائشة، البنوك الإسلامية: التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 2000م.
26. مجلس النواب البحريني، القانون رقم 14 لسنة 2020م بتعديل بعض أحكام قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية الصادر بالقانون رقم 64 لسنة 2006م، الجريدة الرسمية، ع 3476، 18 يونيو 2020م، المادة3.
27. مجلس الفكر الإسلامي في الباكستان، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الإسلامي، إلغاء الفائدة من الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، جدة-السعودية، 1404هـ1984-م.
28. المجلس الوطني، جمهورية السودان، قانون الإجراءات المدنية لسنة 1983م، المادة 110،عدم الحكم بالفائدة.
29. محمد، عبد الله وآخرين، توثيق تجربة السودان في مجال المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، المكتبة الوطنية، السودان، 2006م، ط1.
30. محمد، عبد الله الحسن وآخرون، تقييم أدوات السياسة النقدية والتمويلية في السودان، مطبوعات بنك السودان المركزي، 2004م.
31. مخلوف، حسنين محمد، كلمات القرآن تفسير وبيان، دار ابن حزم، بيروت، 1997م.
32. مرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2018م، بشأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية، المادة 33.
33. مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي، تقرير الاستقرار المالي - شهادات إيداع المصرف المركزي المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية - شروط التمويل بالدولار من خلال عمليات المقايضة (SWAPS) للمصارف الإسلامية - تسهيلات المرابحة المضمونة ، 2023م. https://www.centralbank.ae

34. مصرف البحرين المركزي، التقرير السنوي الخدمات المالية الإسلامية، 2023م، https://www.cbb.gov.bh
35. مصطفى، إبراهيم محمد، تقييم ظاهرة تحول المصارف التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير (غير منشورة)، الجامعة الأمريكية المفتوحة، قسم الاقتصاد الإسلامي، القاهرة، 2006م.
36. المؤتمر الوطني العام- دولة ليبيا، القانون رقم 1 لسنة 2013م في شأن منع المعاملات الربوية، الجريدة الرسمية، العدد 5، 2013م.
37. ناصر، سليمان، علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة الجزائر، 2005م.
38. الهيئة العليا للرقابة الشرعية، نبذة عن الهيئة - شهادة مشاركة المصرف المركزي (شمم)، http://www.hssb.gov.sd 2023.
39. الوادي، عمار، آليات تطبيق نظام إسلامي في دول إسلامية مختارة، رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة المستنصرية، العراق، 2009م.
40. يحي، حيدر، اعتبارات السياسة النقدية عند تطبيق العمل المصرفي الإسلامي في بيئة تقليدية، بحث مقدم إلى ملتقى التجربة الماليزية في العمل المصرفي الإسلامي، الكويت، 1996م.

ثالثاً - المراجعة الأجنبية:

1. Iqbal, Zubair and MIRAKHOR, Abbas, Islamic Banking, op. cit., p 12.
2. Riazuddin, Riaz, Challenges of Transforming Riba-Based Government Debt Shariah-Compliant Instruments in Pakistan, Paper for Presentation in the 1st International Conference on Islamic.
3. Zubair IQBAL and Abbas MIRAKHOR, Islamic Banking, International Monetary Fund, Washington.D.C, 1987, p19.

متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية دراسة ميدانية على مصرف الوحدة

أ.مهند صالح العوامي
رئيس قسم المحاسبة
مصرف الوحدة الفرع الإسلامي
Mohand1987820@gmail.com

ملخص الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) إلى مصارف إسلامية. وقد طبقت هذه الدراسة على مصرف الوحدة، من خلال مراجعة عامة للأدب، للتعرف على مفهوم التحول ومبادئه وأشكاله وأساليبه، وكذلك متطلبات التحول. وهكذا وُضع إطار الدراسة النظري، استناداً إلى مراجعة الأدبيات ذات العلاقة، وتحديد متغيرات الدراسة وتسميتها، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، باستخدام البيانات المجمعة بواسطة استمارة الاستبيان، التي صُممت لتتناسب مع موضوع الدراسة وتحقيق أهدافها، ومن ثم توزيعها على موظفي مصرف الوحدة في نطاق مدينة بنغازي، وقد استُخدمت مجموعة من الأساليب الإحصائية لأجل تحقيق أهداف الدراسة. من خلال نتائج التحليل الإحصائي الوصفي والاستدلالي، حسب وجهة نظر موظفي مصرف الوحدة بمدينة بنغازي، فقد أشارت النتائج إلى توفر متطلبات تحول مصرف الوحدة إلى الصيرفة الإسلامية، وتتمثل بالآتي (متطلبات قانونية، متطلبات شرعية، متطلبات إدارية، متطلبات عامة).

الكلمات المفتاحية: متطلبات التحول، الصيرفة الاسلامية، مصرف الوحدة.

1 - المقدمة:

بدأت تجربة المصارف الليبية بالتحول إلى الصيرفة الإسلامية في عام (2013)، بعد صدور القانون رقم (1) لسنة (2013) بشأن منع المعاملات الربوية للأفراد، وكذلك قانون رقم (7) لسنة (2015)، الذي يسري على المؤسسات الاعتبارية ابتداءً من تاريخ 01/01/2020. بذلك تم تعطيل أدوات الاستثمار التقليدية التي كانت هي الغالبة على معاملات المصارف، وأصبح دورها يقتصر على تقديم بعض المنتجات الإسلامية، وفي حدود ضيقة في بعض المصارف، الأمر الذي فرض على المصارف الليبية أن تتحول لمصارف إسلامية، كي تتماشى مع القوانين المشرعة في البلاد. من جانب آخر قد تكون أمام هذه المصارف فرصة جيدة للتحول لمصارف إسلامية (القندولي،2018).

ولكن واقع تطبيق الصيرفة الإسلامية في ليبيا يحتاج إلى استراتيجية وخطط عمل للنهوض به وتطويره، فعلينا إعادة تحليل الموقف ووضع توصيات لخارطة طريق، مع عدم إغفال التحدّيات التي تواجهها.

2 - الدراسات السابقة:

تعرفت دراسة(زوبي والعوامي، 2021) على صعوبات تحول المصارف التجارية التقليدية الى مصارف اسلامية وقد ظهرت نتائج الدراسة بأنه توجد صعوبات تحد من التحول الى الصيرفة الاسلامية ولكن يمكن معالجتها والتغلب عليها، وقيمت دراسة (مصطفى، 2006) ظاهرة تحول البنوك الإسلامية التقليدية للصيرفة الإسلامية في السعودية، كما أوضحت دراسة (العيطات والحكيم، 2010) تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في الأردن، في حين بحثت دراسة (أحمد والهادي، 2008) إمكانية تطبيق نموذج المصارف الإسلامية على المصارف الليبية، واختبرت دراسة (أبو حميره واسويسي، 2010) تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الإسلامية هي دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، وابرزت دراسة (كمال وفيصل، 2013) تحديات إدارة السيولة في المصارف الإسلامية بالجزائر, وأخيرا تعرفت دراسة (القندولي، 2018) على إمكانية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية في ليبيا.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

ركزت الدراسات السابقة على دراسة صعوبات وتحديات عملية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، ولكن لم يتم التركيز على متطلبات عملية تحول المصارف التجارية التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، ولذا فإن هذه الدراسة سوف تغطي هذا الجانب. وهذا في حد ذاته يعد بمثابة مساهمة علمية في هذا الموضوع لتطوير المعرفة وكذلك زيادة في الدراسات السابقة.

3 - مشكلة الدراسة:

ان تطبيق نظام الصيرفة الإسلامية يواجه العديد من المتطلبات والمشاكل والصعوبات في المرحلة الراهنة.

ولهذا ستتركز مشكلة الدراسة في محاولة الإجابة عن التساؤل التالي:

ما هي متطلبات عملية تحول المصارف التجارية التقليدية إلى مصارف إسلامية ؟

4 - هدف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى بيان متطلبات عملية تحول المصارف التجارية التقليدية إلى مصارف إسلامية، والصعوبات التي تواجهها، إضافة إلى الأهداف الفرعية التالية:

بيان مفهوم التحول المصرفي وأنواعه.

دراسة المتطلبات التي تواجه المصارف التقليدية عند التحول.

5 - أهمية الدراسة:

تتلخص اهمية الدراسة في الاتي:

قلة البحوث والدراسات الميدانية التي تناولت موضوع التحول في السوق المصرفي الليبي، بذلك فإن هذه الدراسة سوف تفتح المجال امام الباحثين للقيام بأبحاث لإثراء البحث العلمي وسد الفجوة في الادب التمويلي.

الإسهام في إثراء المكتبة العلمية في توفير المعلومات والبيانات تساعد المصارف الليبية الراغبة بالتحول للصيرفة الاسلامية.

نتائج الدراسة قد تساهم في تفسير وحل المشاكل التي تواجه مصرف الوحدة عند التحول للصيرفة الاسلامية.

6 - فرضيات الدراسة :

للإجابة عن تساؤل الدراسة وتحقيقا لأهدافها تمت صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الرئيسية:

لا توجد متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية.

وتم تحديد عدد من الفرضيات الفرعية على النحو التالي:

أ- لا توجد متطلبات قانونية تحد من التحول إلى مصارف إسلامية.

ب- لا توجد متطلبات شرعية تحد من التحول إلى مصارف إسلامية

ج- لا توجد متطلبات إدارية تحد من التحول إلى مصارف إسلامية

د- لا توجد متطلبات عامة تحد من التحول إلى مصارف إسلامية

7 - الإطار النظري:

مصرف الوحدة شركة مساهمة ليبية، تأسست بموجب القانون رقم (153) لسنة 1970، الصادر بتاريخ 22/12/1970، برأس مال مدفوع قدره (432,000,000 د.ل) أربعمائة واثنان وثلاثون مليون دينار ليبي، يملك صندوق التنمية الاجتماعية الاقتصادية 54.1% من أسهمه، ويملك القطاع الخاص 26.90% منها، والبنك العربي 19% (الشريك الاستراتيجي). بصدور القانون رقم (153) لسنة 1970 تم دمج خمسة مصارف، كانت تعمل آنذاك هي: (الشركة العربية المصرفية الأفريقية- مصرف شمال أفريقيا- مصرف القافلة الأهلي- مصرف النهضة- البنك التجاري) في مصرف واحد، سمي (مصرف الوحدة) .

متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية:

إنّ أفضل شكل من أشكال التحول هو التحول الكلي، وذلك لما يعكسه من مصداقية لدى المصرف في التحول الحقيقي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛ إذ يعكس وجود الرغبة الحقيقية في الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، كما أنّ أفضل أسلوب لتنفيذ التحول هو الأسلوب المرحلي القائم، على التدرج في التطبيق، وبما أن تحول المصارف التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي يتطلب منها الالتزام بفلسفته وأسسه ونشاطاته، فإن طبيعة الاختلاف الجوهري بين كلا النظامين تفرض على عملية التحول مواجهة العديد من المتطلبات والعقبات، ما يحتم على المصرف مراعاة هذه المتطلبات والعقبات عند وضعه خطة التحول، وهي متطلبات قانونية وشرعية وإدارية وعامة. وفيما يلي بيان لهذه المتطلبات (العوامي، 2020).

الشكل رقم (1)

المصدر: من إعداد الباحث

أولا: المتطلبات القانونية للتحول:

يقصد بالمتطلبات القانونية كافة الأمور والإجراءات التي يجب على المصرف القيام بها لكي تتم عملية التحول وفق الإطار القانوني، ما يجنبه المساءلة القانونية (قانون بنك الكويت المركزي، 2003).

وقد بينت دراسة أبو حميرة والسويسي (2010) أهم المتطلبات القانونية ولخصتها فيما يلي:

1 - صدور قرار عن جمعية المصرف التقليدي العمومية، في اجتماع يعقد بصفة غير عادية، يتضمن الموافقة على تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية. ويراعى في هذا الاجتماع كافة المتطلبات القانونية التي تمنح القرار الصادر عنها الصفة القانونية. وفي حال حصول المشروع على أغلبية الأصوات اللازمة لاتخاذ قرار التحول ينبغي على مجلس الإدارة إجراء التعديلات التالية في عقد التأسيس ونظامه الأساسي:

أ - النص صراحة على أن تكون جميع أعمال المصرف موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وعدم التعامل بالربا بجميع أشكاله وصوره، أو بأية معاملة محرمة شرعاً في سائر أنواع التعامل مع الآخرين.

ب - تعديل اسم المصرف في عقد التأسيس بما يدل على طبيعة أنشطته المصرفية المعدلة أو الجديدة وعلى أهدافه وأسلوب تعامله مع الآخرين.

2 - الحصول على الموافقات الرسمية من الجهات المختصة على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي، كما أنّ الجهات المختصة، ممثلة بالمصرف المركزي، قد تضع شروطاً ومتطلبات يجب على المصرف التقليدي الالتزام بها، عند تقدمه بطلب للحصول على الموافقة للتحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هذه الشروط ما يلي:

أ - ضرورة قيام المصرف الراغب بالتحول بإجراء دراسة جدوى لعملية التحول، بحيث تبين جدوى التحول في تحقيق أهداف المصرف، متضمنة دراسة السوق وتوجهات العميل، والنتائج المتوقعة خلال السنوات الأولى من التحول، وتصور الدراسة كذلك أنواع المخاطر وفرص عملية التحول.

ب - وضع خطة زمنية للتحول متضمنة الإجراءات التي سوف يتم إتباعها.

ج - إعداد لجنة تتكون من الإدارات المعنية بعملية التحول لمتابعة الإجراءات والخطوات.

د - تهيئة العميل لعملية التحول من خلال حملة إعلامية.

هـ- تعديل عقد التأسيس على أن يتضمن الالتزام بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية،

و - وتحديد الأمور التي يجب أن تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتشكيل هيئة رقابة شرعية تلتزم بقواعد المصرف المركزي، والالتزام بالحد الأدنى من رأس المال.

إجراء تعديلات على الهيكل التنظيمي للمصرف بإدراج إدارات جديدة، وتدريب الموظفين على طبيعة العمل الجديد وتأهيلهم، مع تدعيم الكادر الوظيفي بما يتناسب مع طبيعة النشاط الجديد.

3 - تكليف إدارة الشؤون القانونية في المصرف التقليدي بدراسة كافة النواحي القانونية المتعلقة بتحول المصرف للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية، والآثار القانونية المترتبة عليه، من حيث تسوية حقوق والتزامات المصرف مع كل من المساهمين أو العملاء أو المصارف الأخرى، والاستعداد التام لمواجهة أي اعتراضات قانونية قد تواجه عملية التحول.

ثانيا: المتطلبات الشرعية للتحول:

يقصد بها كافة الأمور والإجراءات التي يجب على المصرف التقليدي القيام بها عند تنفيذ التحول، كي يصح تحوله من الناحية الشرعية، ويحقق مراد الله -سبحانه وتعالى- من الالتزام بالأوامر والنواهي التي فرضها لتنظيم المعاملات المالية.

وأهم هذه المتطلبات هي:

1. وقف التعامل بالربا، والعزم على عدم الرجوع إلى التعامل به (العيطات،2007).
2. تعيين مدققين شرعيين داخليين للقيام بالمهام المنوطة بهم خلال التحول وبعده، طبقاً لما هو وارد في معيار الضبط رقم 3 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الذي يتضمن أهم الآليات اللازمة لتحقيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية، أو ما يعرف بالتدقيق الشرعي، وذلك بهدف ضمان سير الإجراءات بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية (ابو غدة، 2002).
3. استبعاد التعامل المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية بجميع صوره وأشكاله، وخاصة المشتمل على الربا، وإحلال التعامل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

مما سبق يتضح أنّه يجب على المصرف التقليدي تنفيذ كافة الأمور التي تجعله ملتزماً بأحكام الشريعة الإسلامية وتحقيق مقاصدها، والابتعاد عن كافة الأمور المخالفة لها، والتخلص من جميع أشكال التعامل المحرم، وأوله الربا، وذلك حتى يصح تحوله من الناحية الشرعية (العيطات،2007).

ثالثا: المتطلبات الإدارية للتحول:

هي عبارة عن الإجراءات التي تمس النظام الإداري في المصرف، وتتطلبها عملية التحول، نظراً لأهميتها بالنسبة لباقي الإجراءات، وامتداد أثرها لتشمل أغلب إجراءات التحول الأخرى. ومن المعلوم أن الموارد البشرية تشكل الركن الأساسي في النظام الإداري للمصرف، لذا فإنه يجب على إدارة المصرف التقليدي، عند التحول، أن تقوم بإعادة تهيئة وتطوير الموارد البشرية للمصرف بما يتناسب ووضعه الجديد.

في هذا الصدد أوضحت دراسة ربيعة (1992) ما يلي:

1. **التهيئة المبدئية:** هي جميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف القوة العاملة لديه، قبل مرحلة التحول وأثناءها، بكل ما يتعلق بالطبيعة المميزة للعمل المصرفي المتوافق مع أدوات الصيرفة الإسلامية، سواءٌ على المستوى الفكري أو على المستوى العملي، وكذلك بكل ما يتعلق بعملية تنصيب أو إدخال الموظف الجديد في وظيفته، بالإضافة إلى تزويده بالبيانات اللازمة عن كل ما يتعلق بهدف المصرف ورسالته، ومراحل تحوله، والوظيفة المعدلة أو الجديدة وسياسات الأفراد.
2. **تخطيط وتنمية الموارد البشرية:** وهو عبارة عن منهج متكامل يشمل الجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية، من أجل توفير العدد والنوع الملائم من الأفراد للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة لتحقيق أهداف المصرف من ناحية، وتحقيق متطلبات الأفراد وحاجاتهم من ناحية أخرى. ويقاس التخطيط الناجح للموارد البشرية بمدى تحقيقه الاستخدام الأمثل للموارد البشرية المتاحة، فالدراسة المتأنية الواضحة لمتطلبات التحول من الموارد البشرية، قبل الشروع في عملية التحول، تسهل عملية التحول وتنظمها وتجعلها أكثر فاعلية، وتقلل الأخطاء، وتتلافى العثرات المتوقعة، وتسد الاحتياجات المتوقعة، بما يكفل تقدم مسيرة التحول إلى الأمام دون توقف.
3. **إعادة النظر في المعايير التي يتم من خلالها اعتماد كفاءة وأداء الموظف** ودوره في تقدم ونجاح المصرف التقليدي بعد التحول. فإذا كان المصرف التقليدي، قبل التحول، ينظر إلى كفاءة الموظف من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله فقط، دون النظر إلى طبيعة اعتقاده وإيمانه ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام، فإن الأمر يختلف بالنسبة للمصرف بعد تحوله؛ إذ إنَّ اعتقاد الموظف ومدى التزامه بأحكام الحلال والحرام، بالإضافة لإتقانه وتميزه في مجال عمله المصرفي، أمر مهم جداً لنجاح فكرة التحول، لذا فإنه يجب على إدارة المصرف إنهاء عقود جميع الموظفين الذين تشكل عقيدتهم أو قناعتهم عائقاً أمام استيعاب فكرة التحول للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وهذه

الصفة تشمل غير المسلمين والمسلمين الذين لا يؤمنون، أو غير المقتنعين، بفكرة التحول وإمكانيته؛ إذ إنَّ وجود غير المقتنعين وغير المؤمنين بفكرة التحول داخل المصرف له نتائج سلبية ومزدوجة على المصرف، أكبر بكثير ممن هم خارجه. من ذلك عدم القدرة على العمل كفريق واحد متجانس، وانعكاس صورة خارجية للمتعاملين مع المصرف تشكك في مصداقية أو جدوى التحول.

4. **ان عملية التحول الى الصيرفة الاسلامية** تستدعي تدريب الكوادر البشرية الحالية والكوادر الجديدة وذلك بسبب طبيعة العمل المصرفي الجديد، الذي يتطلب احتياجات خاصة تختلف عن العمل المصرفي التقليدي، لذا فإنه يجب على إدارة المصرف، بعد التحول، مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية (الصهبي، 2020).

رابعا: متطلبات عامة للتحول:

هناك العديد من المتطلبات التي يجب على المصرف التقليدي القيام بها، عند تنفيذه عملية التحول، وذلك لما لهذه المتطلبات من أهمية تنعكس على طبيعة عمل المصرف ونشاطه، وتساهم في إبراز الدور الجديد الذي سيمارسه المصرف بعد التحول. وأهم هذه المتطلبات ما يلي:

1. القيام بحملات إعلامية تمهد للإعلان عن تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال عقد الندوات والمحاضرات، عبر وسائل الإعلان المتاحة، وتركز هذه الندوات والإعلانات على أهمية التحول وإيجابياته، بحيث يترقب الجمهور إعلان قرار التحول بفارغ الصبر، الأمر الذي يساهم في جذب عملاء جدد، وتحقيق مكاسب مادية ومعنوية تساهم في إنجاح التحول منذ البداية، والانطلاق نحو الصيرفة الإسلامية بقوة وثبات (مصطفى، 2006).
2. تغيير كافة المعالم والأشكال السابقة التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي، واستبدالها بمعالم وأشكال تعكس صورة العمل المصرفي بعد التحول، مثل تعديل اسم المصرف وشعاره وإعلاناته ومواده الدعائية، وغير ذلك من الأمور الشكلية، بحيث تبرز التوجه الجديد للمصرف، وتعبر عن تحوله للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية (العيطات والحكيم، 2010).
3. تشكيل لجان متابعة تعمل على تتبع مواطن الخلل، أثناء تنفيذ التحول وبعده، بحيث يتم تدارك حدوث أي خلل بسرعة ودقة عالية. وفي الوقت نفسه تعمل هذه اللجان على تعزيز النواحي الايجابية التي تظهر تباعاً لتنفيذ خطوات التحول، الأمر الذي

يساهم في إنجاح التحول وإظهاره بشكل يدفع للتفاؤل والاستمرار بالعمل لتحقيق الأهداف المنشودة (العيطات والحكيم،2010).

4. إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي الملائمة لأنشطة المصرف بعد التحول، بحيث تتفق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة، ويمكن الاستفادة بشكل أساسي بما وضعته هيئة المحاسبة والمراجعة الشرعية بالبحرين من معايير محاسبية خاصة بالمؤسسات والمصارف التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية (العيطات والحكيم،2010).
5. تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواءٌ باقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية، أو تعديل عقود المصرف نفسه لتكون محققة للغرض. (ابوغدة،2002).

الجانب العملي:

1 -أداة الدراسة:

استخدمت استمارة الاستبيان باعتبارها أداة أساسية لجمع البيانات والمعلومات اللازمة التي تخدم أهداف الدراسة، حيث تعد استمارة الاستبيان من أكثر أدوات جمع البيانات ملاءمة، لأنها توفر كثيراً من الجهد في عملية جمع البيانات. هذا وقد تمت الاستعانة ببعض الدراسات السابقة في تصميم استمارة الاستبيان، التي عُرضت على المختصين من أعضاء هيئة التدريس، وكذلك خبراء في الصيرفة الإسلامية.

2 - مجتمع وعينة الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من موظفي مصرف الوحدة بمدينة بنغازي. نظرا للوقت والتكلفة وظروف البلاد خلال فترة الدراسة، ستقتصر الدراسة على الإدارة العامة لمصرف الوحدة، وكذلك الإدارات والفروع الواقعة في نطاق مدينة بنغازي. وتم استهداف» إدارة المنتجات والخدمات الاسلامية وإدارة التدقيق الشرعي والفرع الاسلامي والمستويات العليا في الادارة العامة»، ويرجع سبب اختيار الإدارات المذكورة سابقاً على اعتبار أنها معنية بالصيرفة الاسلامية وقرار التحول يمر عبر هذه الإدارات.وبعد تحديد مجتمع الدراسة الذي بلغ عدده (60) مبحوث تم اختيار عينة عشوائية منهم بلغ عددها(52) حسب جدول تحديد حجم العينة (Krejcie& Morgan).

جدول رقم (1) الاستمارات الموزعة والمستلمة

الادارات المستهدفة موضوع الدراسة	المجتمع	الوزن النسبي	العينة المستهدفة	الاستمارات التي تم استلامها من أفراد العينة	عدد الاستمارات القابلة للتحليل
ادارة المنتجات الاسلامية	29	48%	25	21	
الفرع الاسلامي	14	23%	12	11	تم استبعاد 4 استمارات غير قابلة للتحليل
ادارة التدقيق الشرعي	9	15%	8	8	
المستويات العليا	8	13%	7	7	
المجمـــوع	60	100%	52	47	43

3 - طريقة جمع البيانات:

تُقسم طريقة جمع بيانات إلى نوعين، وهما:

1. البيانات الرئيسة (الأولية): وهي البيانات التي جُمعت باستخدام أداة الدراسة (الاستبيان)، وصُممت خاصة للتعرف على (متطلبات عملية تحول المصارف التجارية التقليدية إلى مصارف إسلامية دراسة تطبيقية على مصرف الوحدة في نطاق مدينة بنغازي.

2. البيانات الثانوية: وتتمثل في الدراسات والأدب السابق وما تحويه المكتبات من دراسات وأبحاث وكتب ومراجع في مجال الدراسة.

نوع الأسئلة: استخدمت الأسئلة المغلقة في استمارة الاستبيان، حيث يتميز هذا النوع من الأسئلة بسهولة الإجابة والتحليل.

ويتكون الاستبيان من:

1. المتغيرات الديمغرافية: (الجنس، العمر، المستوى العلمي، التخصص ، المسمى الوظيفي ، الخبرة العملية).

2. المحاور الرئيسة للدراسة:

المتطلبات التي تواجه عملية التحول وتتكون من (4) محاور لكل محور (4) فقرات: متطلبات قانونية،

متطلبات شرعية، متطلبات إدارية، متطلبات عامة.

صدق أداة الدراسة وثباتها:

الصدق المعنوي لمحتوى الاستبيان:

تم التحقق من صدق أداة الدراسة، من خلال عرض الاستبيان على مجموعة من الأساتذة المتخصصين في الإحصاء والتمويل والاقتصاد ومجال الصيرفة الإسلامية، لما لهم من خبرة في هذا المجال، وطُلب منهم إبداء الرأي حول محاور استمارة الاستبيان وفقراتها (مؤشراتها)، سواءٌ بالحذف أو التعديل أو الإضافة؟ وبناء على مقترحات المختصين وملاحظاتهم فقد تم تعديل الاستبيان عدة مرات، حتى ظهرت الاستمارة بصورتها النهائية، التي وزعت فيما بعد على موظفي مصرف الوحدة، حيث تم إدراج جدول خاص بالخبراء والمختصين في الملاحق.

4 - صدق أداة الدراسة وثباتها:

تعتمد هذه الطريقة على الاتساق في إجابات الأفراد على فقرات المقياس. وعندما يكون المقياس متجانساً فإن كل فقرة فيه تقيس العوامل العامة نفسها التي يقيسها المقياس. وتم حساب معاملات الثبات بهذه الطريقة. ويتضح من خلال الجدول أن معاملات الثبات بطريقة ألفا كرونباخ كانت إيجابية بشكل عام لجميع محاور الاستبيان.

جدول (2) معامل الثبات والصدق

ت	المحاور	عدد الفقرات	الثبات	الصدق
1	المحور الأول - المتطلبات القانونية	4	0.743	0.862
2	المحور الثاني - المتطلبات الشرعية	4	0.729	0.854
3	المحور الثالث - المتطلبات الإدارية	4	0.755	0.869
4	المحور الرابع - المتطلبات العامة	4	0.742	0.861
	المتوسط العام للمتطلبات التحول	16	0.857	0.926

بالنظر الى محاور متطلبات التحول نجد أن معامل ثبات المحور الأول بلغ (0.743)، كما بلغ معامل ثبات المحور الثاني (0.729)، والمحور الثالث (0.755)، والمحور الرابع (0.742). وبشكل عام يلاحظ أن معامل الثبات الكلي لمتطلبات التحول قد بلغ 85.7%، وأن قيمة معامل الفا كرونباخ، بعد أخذ الجذر التربيعي تساوي 92.6%، وهي مرتفعة، وأن عدد الفقرات هي (16) فقرة.

بذلك يلاحظ أن أغلب المحاور تحصلت على معاملات ثبات مقبولة. وهذا يدل على أن الاستبيان يتسم بالثبات والصدق بدرجة مقبولة جداً. ولذا يرى الباحث اعتبار هذه المعاملات مفيدة للدراسة، ما يؤهلها لأن تكون أداة مناسبة وفعالة لهذا البحث، ويمكن تطبيقها بثقة، ما يجعل منها صالحة لأغراض التحليل والبحث.

5 - اختبار التوزيع الطبيعي:

تم استخدام اختبار كولمجروف سمرنوف kolmogorov-Smirnov Testلاختبار ما إذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي من عدمه، وذلك من خلال نتائج الدراسة، حيث كانت القيم الاحتمالية لمحاور الدراسة أكبر من مستوى الدلالة (0.05)، وأدرجت نتائج الدراسة في الملاحق.

نستنتج من الجدول أن البيانات موزعة توزيعاً طبيعياً. ووفقاً لهذه النتائج ستستخدم الاختبارات المعلمية لاختبار فرضيات الدراسة.

جدول (3) اختبار كولمجروف سمرنوف kolmogorov-Smirnov Test لمتغيرات التحول

البيان	متطلبات قانونية	متطلبات شرعية	متطلبات إدارية	متطلبات عامة	المتطلبات
N	43	43	43	43	43
المتوسط	4.424	4.453	4.349	4.343	4.392
الانحراف المعياري	0.490	0.501	0.526	0.515	0.381
قيمة الدلالة	0.114	0.193	0.161	0.401	0.437

التحليل الإحصائي:

لتحليل أسئلة الدراسة تم استخدام الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS:Statis-tical Package For Social Sciences وهي التالية:

6 - التحليل الوصفي:

1 التحليل الوصفي للبيانات الديموغرافية:

تم بناء استمارة الاستبيان من خلال المحاور الخاصة بالمتطلبات التحول المتعارف عليها في النظام المصرفي محل الدراسة، والمقسمة إلى مؤشرات، عُدت فيما بعد فقرات لاستمارة البيانات الديموغرافية عن المشاركين في الدراسة، مثل الجنس والعمر والمستوى العلمي والتخصص العلمي والمسمى الوظيفي والخبرة العملية. الجداول التالية توضح توزيع مفردات عينة الدراسة على حسب الخصائص الديموغرافية.

أ - النوع (الجنس):

تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير(النوع). والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(4) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب النوع

البيان	العدد	النسبة
ذكر	26	%60.5
أنثى	17	%39.5
المجموع	43	%100.

يتضح من الجدول السابق (3) أن أفراد العينة موزعون بنسبة 60.5% من الذكور، وبنسبة 39.5% من الإناث.

ب- العمر:

تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير (العمر). والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(5) توزيع أفراد عينة الدراسة حسب العمر

البيان	العدد	النسبة٪
أقل من 30 سنة	11	%25.6
من 30 إلى أقل من 40 سنة	11	%25.6
من 41 إلى أقل من 50 سنة	12	%27.9
أكثر من 50 سنة	9	%20.9
المجموع	43	%100

يتضح من الجدول (4) أن أفراد العينة ممن أعمارهم (أقل من 30 سنة) نسبتهم (25.6%)، ومن أعمارهم (من 30 إلى أقل من40 سنة) نسبتهم (25.6%)، ومن أعمارهم (من 41 إلى أقل من 50 سنة) نسبتهم (27.9%).

بينما من أعمارهم (أكثر من 50 سنة) نسبتهم (20.9%). ويشير ذلك إلى أن الشرائح متقاربة جداً، ومن ثم فإن العينة شملت جميع الأعمار.

ج- الخبرة العملية:

تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير (خبرات الموظفين). والجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(6) خبرات الموظفين لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة٪
أقل من 5 سنوات	16	%37.2
من 5 سنوات وأقل من 10	0	0 %
من 10 سنوات وأقل من 15	5	%11.6
من سنة 15 وأقل من 20	7	%16.3
من20 سنة فأكثر	15	%34.9
المجموع	43	%100

يتبين من الجدول (6-3) أن 37.2% خبراتهم أقل من 5 سنوات، وهي النسبة الأكبر، في حين أن 34.9% من العينة خبرتهم من 20 سنة فأكثر في القطاع المصرفي، و(0)% خبرتهم من 5 سنوات، وأقل من 10 سنوات.

د- المسمى الوظيفي:

تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير (الوظيفة الحالية). الجدول التالي يوضح النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(7) المسمى الوظيفي لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة٪
مدير إدارة	9	%20.9
مدقق شرعي	5	11.6
رئيس قسم	21	%48.8
موظف	8	%18.6
المجموع	43	%100

يتبين من الجدول (6) أن أغلبية العينة كانت وظيفتهم رؤساء أقسام، بنسبة 48.8%، ومديري إدارات بنسبة 20.9%، في حين أن باقي العينة على وظائف أخرى.

ح- التخصص:

تم قياس هذا المتغير بإحدى إجابات متغير (التخصص). يوضح الجدول التالي النتائج التي تم التوصل إليها من خلال الدراسة الميدانية.

جدول(8) التخصص العلمي لعينة الدراسة

البيان	العدد	النسبة٪
إدارة أعمال	13	%30.2
تمويل ومصارف	8	%18.6
محاسبة	18	%41.9
اقتصاد	1	%2.3
حاسوب	3	%7.0
المجموع	43	%100

يتضح من الجدول (7) أن أغلبية العينة كان تخصصهم (محاسبة)، بنسبة 41.9%، وهي الأكبر، وتخصص (إدارة الأعمال) بنسبة 30.2%، وكذلك تخصص (تمويل ومصارف)، بنسبة 18.6%.

ب - التحليل الوصفي لمتغيرات الدراسة:

7 - إجراءات معالجة الاستبيان:

اعتمد الباحث نموذجاً إحصائياً لتحليل الإجابات على فقرات الاستبيان، هو مقياس إحصائي لتحليل متوسط الإجابات. وهذا المقياس يعتمد على تحديد مدى مقياس ليكرت الخماسي (الحدود الدنيا والعليا الحقيقية)، وذلك عن طريق حساب المدى، بطرح أكبر قيمة للمقياس من أقل قيمة (1-5=4)، ومن ثم تقسيم المدى على أكبر قيمة في المقياس (4/5=0.80)، ثم إضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة للمقياس للحصول على مدى مستوى المؤشر. وعادة ما تكون قيم الأوزان (weights) كما في الجدول التالي(8).

جدول (9) مستوى مؤشر

مدى مستوى المؤشر	مستوى مؤشر متطلبات عملية تحول المصارف التجارية إلى مصارف إسلامية		
من ١ إلى أقل من ١,٨٠	منخفض جداً	١	معارض بشدة
١,٨ إلى أقل من ٢,٦٠	منخفض	٢	معارض

٢,٦ إلى أقل من ٣,٤٠	متوسط	٣	محايد
٣,٤ إلى أقل من ٤,٢٠	مرتفع	٤	موافق
٤,٢٠ إلى أقل من ٥	مرتفع جدا	٥	موافق بشدة

من الجدول (8) يتم تحديد ما إذا كانت البيانات، المتحصل عليها من الدراسة المتمثلة في المتوسط الحسابي لمحاور الدراسة، تقع في أي مستوى من المستويات الخمسة المذكورة (منخفض جداُ، منخفض، متوسط، مرتفع، مرتفع جداُ). وبناءً عليه يتم تحليل النتائج، ومن ثم اختبار كل فرضية على حدة.

8 - متطلبات التحول:

1. متطلبات قانونية: تتكون المتطلبات القانونية من (4) فقرات. الجدول التالي يبين أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

جدول(10) الأهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات القانونية

ت	المحور الأول: متطلبات قانونية	المتوسط	الانحراف	الأهمية النسبية	الترتيب
1	صدور قرار عن الجمعية العمومية للمصرف التقليدي يتضمن الموافقة على تحول المصرف التقليدي للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية	4.488	0.551	0.898	1
3	يجب أن يراعى في اجتماع الجمعية العمومية للمصرف التقليدي كافة المتطلبات القانونية التي تمنح القرار الصادر عنها	4.419	0.626	0.884	3
2	الحصول على الموافقات الرسمية من المصرف المركزي على تحول المصرف التقليدي وتعديل نظامه الأساسي.	4.465	0.550	0.893	2
4	تكليف إدارة الشؤون القانونية بدراسة كافة النواحي القانونية المتعلقة بتحول المصرف للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية والآثار القانونية المترتبة.	4.326	0.837	0.865	4
	المتوسط العام	4.424	0.490	0.885	

وبشكل عام يتبين أن المتوسط (العام) المرجح لجميع العبارات بنسبة 4.424، والانحراف المعياري 49%. ومن خلال المتوسط العام يتبين أن أفراد عينة الدراسة موافقون بدرجة عالية جداً على أن هناك متطلبات قانونية للتحول من مصارف تجارية تقليدية إلى مصارف إسلامية.

2. متطلبات شرعية:

تتكون المتطلبات الشرعية من (4) فقرات. الجدول التالي يبين أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

جدول(11) الأهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات الشرعية

ت	المحور الثاني : متطلبات شرعية	المتوسط	الانحراف	الأهمية النسبية	الترتيب
1	وقف التعامل بالفائدة (الربا)، والعزم على عدم الرجوع إلى التعامل بها .	4.465	0.735	0.893	2
2	تعيين مدققين شرعيين داخليين للقيام بالمهام المنوطة بهم خلال التحول وبعده.	4.442	0.548	0.888	3
3	تعيين هيئة الرقابة الشرعية لوضع أهم الآليات اللازمة لتحقيق أهداف الرقابة الشرعية الداخلية بما يتوافق مع متطلبات الصيرفة الإسلامية	4.395	0.760	0.879	4
4	استبعاد التعامل المخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، بجميع صوره وأشكاله، وخاصة المشتمل على الفائدة، وإحلال التعامل المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية	4.512	0.631	0.902	1
	المتوسط العام	4.454	0.501	0.891	

وبشكل عام يتبين أن المتوسط (العام) المرجح لجميع العبارات هو نسبة 4.454، وانحراف معياري 50.1%. ومن خلال المتوسط العام يتبين أن أفراد عينة الدراسة موافقون بدرجة عالية جداً على أن هناك متطلبات شرعية للتحول من مصارف تجارية تقليدية إلى مصارف إسلامية.

3. متطلبات إدارية:

تتكون المتطلبات الإدارية من (4) فقرات والجدول التالي يبين أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

ت	المحور الثالث : متطلبات إدارية	المتوسط	الانحراف	الأهمية النسبية	الترتيب
1	التهيئة المبدئية لجميع الترتيبات التي يتخذها المصرف في سبيل تعريف القوى العاملة في المصرف، قبل مرحلة التحول وأثناءها بكل ما يتعلق بالطبيعة المميزة للعمل المصرفي الإسلامي	4.140	0.861	0.828	4
2	اتباع منهج متكامل بالجوانب التخطيطية لوظيفة الموارد البشرية، من أجل للقيام بالواجبات والأعمال المطلوبة لتحقيق أهداف المصرف من ناحية، وتحقيق متطلبات الأفراد وحاجاتهم من ناحية أخرى.	4.302	0.599	0.860	3
3	إعادة النظر في المعايير التي يتم من خلالها اعتماد كفاءة وأداء الموظف، من خلال قدرته الفنية وتميزه في مجال عمله، وكذلك مدى اهتمامه بالصيرفة الإسلامية.	4.372	0.725	0.874	2
4	يتوجب على إدارة المصرف قبل التحول وبعده مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، من خلال الاحتياجات التدريبية المتواصلة.	4.581	0.545	0.916	1
	المتوسط العام	4.349	0.526	0.870	

جدول(12) الأهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات الشرعية وبشكل عام يتبين أن المتوسط (العام) المرجح لجميع العبارات بنسبة 4.349، والانحراف المعياري بنسبة 52.6%. ومن خلال المتوسط العام يتبين أن أفراد عينة الدراسة موافقون بدرجة عالية جداً على أن هناك متطلبات إدارية للتحول من مصارف تجارية تقليدية إلى مصارف إسلامية.

4.متطلبات عامة:

تتكون المتطلبات العامة من (4) فقرات. يبين الجدول التالي أهم النتائج التي تم التوصل إليها.

جدول (13) الأهمية النسبية والمتوسط الحسابي والانحراف المعياري للمتطلبات العامة

ت	المحور الرابع : متطلبات عامة	المتوسط	الانحراف	الأهمية النسبية	الترتيب
1	تغيير كافة المعالم والأشكال السابقة التي تعكس صورة العمل المصرفي التقليدي، واستبدالها بمعالم وأشكال تعكس صورة العمل المصرفي الإسلامي بعد التحول.	4.256	0.727	0.851	3
2	تشكيل لجان متابعة تعمل على تتبع مواطن الخلل أثناء تنفيذ التحول وبعده، بحيث يتم تدارك حدوث أي خلل بسرعة ودقة عالية.	4.233	0.782	0.847	4
3	إعداد المعايير والقيود المحاسبية ونظم الحاسب الآلي الملائمة لأنشطة المصرف بعد التحول، بحيث تتفق مع صيغ الاستثمار وعقود التمويل الشرعية المستخدمة	4.419	0.626	0.884	2
4	تصميم النماذج والعقود والسجلات التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي، سواءٌ باقتباس عقود بعض المصارف الإسلامية أو ابتكار عقود يعدها المصرف.	4.465	0.592	0.893	1
	المتوسط العام	4.343	0.515	0.869	

وبشكل عام يتبين أن المتوسط (العام) المرجح لجميع العبارات بنسبة 4.343، بانحراف معياري 51.5%. ومن خلال المتوسط العام يتبين أن أفراد عينة الدراسة موافقون بدرجة عالية جداً على أن هناك متطلبات عامة للتحول من مصارف تجارية تقليدية إلى مصارف إسلامية.

التحليل الاستدلالي واختبار الفرضيات:

لتحقيق أهداف الدراسة وتحليل البيانات التي جُمعت، تم استخدام العديد من الأساليب الإحصائية المناسبة، مثل حزمة الإحصاء للعلوم الاجتماعية SPSS، والإحصاء الوصفي والاستدلالي.

الفرضية الرئيسة الأولى:

تمت صياغة الفرضية الرئيسة الأولى لهذه الدراسة بعبارة «توجد متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية». ولاختبار هذه الفرضية وفرضياتها الفرعية، تم اللجوء إلى اختبار (t) لعينة واحدة One sample t-test, وتم تحديد نتيجة الاختبار، وظهر نوع البيانات أنها معلميه، بناءً على النتائج والرسم الذي تم إدراجه في الملاحق، والجدول التالي يوضح تحليل نتائج اختبار (t).

جدول(14) نتائج اختبار(t) للعينات المستقلة للمتطلبات التحول

المحاور	العدد N	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	T	درجة الحرية	القيمة الاحتمالية
متطلبات قانونية	43	4.4244	0.48958	59.261	42	.000
متطلبات شرعية	43	4.4535	0.50076	58.318	42	.000
متطلبات إدارية	43	4.3488	0.52650	54.164	42	.000
متطلبات عامة	43	4.3430	0.51473	55.328	42	.000
المتوسط العام	43	4.3924	0.38099	75.602	42	.000

يمكن القول بأنه تم عدم رفض الفرضية الرئيسة الأولى، وهو «توجد متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية»، حسب وجهة نظر موظفي مصرف الوحدة.

النتائج والتوصيات

1 - نتائج الدراسة:

توصل الباحث، من خلال تحليل بيانات الدراسة واختبار فروضها، ونتائج التحليل الاحصائي، إلى النتائج التالية:

1. توجد متطلبات تحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية، بناء على المستوى المرتفع جداً للمتوسط العام للمؤشر الخاص بعينة الدراسة.
2. توجد متطلبات قانونية لتحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية، بناء على المستوى المرتفع جداً للمتوسط العام للمؤشر الخاص بعينة

الدراسة.

3. توجد متطلبات شرعية لتحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية، بناء على المستوى المرتفع جداً للمتوسط العام للمؤشر الخاص بعينة الدراسة.
4. توجد متطلبات ادارية لتحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية، بناء على المستوى المرتفع جداً للمتوسط العام للمؤشر الخاص بعينة الدراسة.
5. توجد متطلبات عامة لتحول المصارف التجارية (التقليدية) في ليبيا إلى مصارف إسلامية، بناء على المستوى المرتفع جداً للمتوسط العام للمؤشر الخاص بعينة الدراسة.

3.4 التوصيات العامة:

على ضوء ما تقدم، وبناءً على النتائج التي تم التوصل إليها، يمكن اقتراح بعض التوصيات أهمها:

1. يجب أن يكون هناك قرار صادر عن الجمعية العمومية لمصرف الوحدة، يتضمن الموافقة على تحول المصرف بالكامل للعمل وفق أدوات الصيرفة الإسلامية.
2. مراعاة حاجة الموظفين للمعلومات والخبرات الخاصة بالعمل المصرفي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، من خلال الاحتياجات التدريبية المتواصلة.
3. يجب التركيز على اقامة ندوات وورش عمل تؤدي الى خلق كوادر مصرفية تؤمن بفكرة الصيرفة الاسلامية وتسعى جاهدة الى تطبيقها.
4. تأسيس إدارة مركزية، تعنى بهيئة الرقابة الشرعية في مصرف ليبيا المركزي، للرقابة والإشراف على عمليات التحول، بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة.
5. ضرورة الاستفادة من الضوابط والمعايير التي تقدمها المؤسسات الداعمة للصناعة المصرفية الإسلامية، وخاصة المعايير التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الايوفي).
6. يوصي الباحث بضرورة تطوير القوانين والتشريعات المصرفية بحيث تستوعب العمل المصرفي الاسلامي.

المراجع العربية

- ابو حميرة ،مصطفى ونوري اسويسي ،(2010) تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية، دراسة تطبيقية على مصرفي الجمهورية والتجارة والتنمية، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني المنعقد في ليبيا، طرابلس، (27- 28/04/2010).
- احمد، نصر صالح محمد والهادي، يحي محمد عاشور ((2008 امكانية تطبيق نموذج المصارف الاسلامية على المصارف الليبية، المؤتمر الأول للخدمات المالية الإسلامية في ليبيا ، الاكاديمية الليبية للدراسات العليا_ طرابلس (2008/06/30).
- العوامي، مهند صالح، (2020)، «متطلبات عملية تحول المصارف التجارية التقليدية الى مصارف اسلامية وتأثير الصعوبات فيها» دراسة ميدانية على مصرف الوحدة، قسم التمويل والمصارف، الاكاديمية الليبية –بنغازي، ليبيا.
- أبو غدة، عبد الستار،(2002)، الأسس الفنية للرقابة الشرعية وعلاقتها بالتدقيق الشرعي في المصارف الإسلامية، العدد الرابع، مجموعة دلة البركة، جدة، ص 32.
- العيطات ،يزن 2007)) ، تحول المصارف التقليدية وفق أحكام الشريعة الإسلامية ، اطروحة دكتوراه منشورة، قسم المصارف الاسلامية، الاكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية ،الأردن.
- العيطات، يزن والحكيم، منير (2010)، أثر التحول للمصرفية الإسلامية في تطوير آليات وأدوات استقطاب الموارد المالية وتوظيفها، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني، طرابلس، (27-28/04/2010).
- قانون بنك الكويت المركزي، (2003) المادة الرابعة من المذكرة الإيضاحية للقانون رقم 30، والمنشور في الجريدة الرسمية لحكومة الكويت، الكويت اليوم، العدد 618، تاريخ 01/06/2003.
- قانون المصارف الليبية المعدل لسنة 2012.
- القندولي، أمجد (2018) إمكانية تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية في ليبيا، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، جامعة عجلون الوطنية، الاردن.
- المرطان، سعد بن سعد، (2005)، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي- النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، بحث مقدم للمؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الاسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، (31-05/03-06/2005).

- مصرف الوحدة، (2016)، ورقة عمل شارك بها المصرف في ورشة عمل نظمها مصرف ليبيا المركزي، بعنوان» تقييم التحول نحو الصيرفة الإسلامية».
- مصطفى، محمد مصطفى (2006) ، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الاسلامية في السعودية، رسالة ماجستير منشورة، قسم الاقتصاد الاسلامي، الجامعة الامريكية المفتوحة، مصر.
- هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية،(2004)المعيار الشرعي رقم 6، ص 95-81، البحرين.
- زوبي، أكرم والعوامي، مهند، (2021) « صعوبات تحول المصارف التجارية(التقليدية) إلى مصارف إسلامية» مصرف الوحدة نموذجاً» المؤتمر العلميّ المُحكّم الصيرفة الإسلامية في ليبيا: الواقع وسُبل التطوير 07-06 - نوفمبر2021م "مدينة بنغازي".
- الصهبي، فخرالدين علي محمد، (2020)، «تجربة الصيرفة الاسلامية الواقع والمعوقات: دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في ليبيا، اطروحة دكتوراه غير منشورة، قسم الاقتصاد والتمويل الاسلامي، جامعة اسطنبول.

مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية

دراسة حالة (المصرف التجاري الوطني) فرع المرج

د: سكينة عبد الصمد على بلعم
عضو هيئة تدريس في جامعة
السيد محمد بن علي السنوسي الإسلامية
البيضاء

أ: سعاد عبد الله عبدون
عضو هيئة تدريس
في كلية الاقتصاد
المرج

ملخص الدراسة:

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية، دراسة حالة على موظفي المصرف التجاري الوطني – فرع المرج، وقد اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال اعداد استمارة استبيان تم توزيعها على عدد من موظفي مصرف التجاري الوطني فرع المرج، حيث تم توزيع عدد (40) استبانة وتم استرداد (32) استمارة صالحة للتحليل، وبعد تحليل البيانات باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- تساهم تكنولوجيا المعلومات على زيادة ايرادات المصرف
- تساهم تكنولوجيا المعلومات على قيام المصرف بمختلف نشاطاته المالية إلكترونياً.

وأوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات أهمها:

- العمل على تدريب موظفي المصرف على تكنولوجيا المعلومات للرفع من كفاءتهم
- العمل على متابعة التطورات المستمرة في مجال تكنولوجيا المعلومات لمواكبة التطورات الحديثة.

الكلمات المفتاحية: تكنولوجيا - المعلومات - تحسين - الأداء - المالي

الإطار العام

المقدمة:

يعتبر النشاط المصرفي أحد اهم الركائز التي يقوم عليها اقتصاد الدول، إذ انه يساهم في تمويل مختلف الأنشطة، الأمر الذي يجعله يتأثر لمختلف التغيرات الخارجية، حيث أدت التطورات الحاصلة في تكنولوجيا المعلومات التي يشهدها هذا العصر إلى ظهور العديد من التغيرات الجوهرية في طبيعة عمل المصارف، معتمدة في ذلك على ما تنتجه تكنولوجيا المعلومات من أنظمة وأدوات حديثة، بهدف مواجهة التطور السريع الذي تشهده كل المجالات وكذلك المحافظة على استقرارها؛ لأن بقاء واستمرار المصارف مرهون بمدى مسايرته للتغيرات المحيطة به.

وتسعى كل المصارف التجارية إلى تحسين أدائها الكلي بصفة عامة وأدائها المالي بصفة خاصة، كون الأداء المالي يعد مؤشر أساسي لقياس مدى تطور المصارف واستقراها، لهذا تعمل على تطبيق كل ما هو جديد في مجال تكنولوجيا المعلومات لتحسين أدائها المالي.

مشكلة الدراسة:

بناء على ما تقدم يتم طرح مشكلة الدراسة كالتالي:

هل تساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية؟

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من أهمية تكنولوجيا المعلومات، وتحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية، حيث تسعى المصارف جاهدة لمسايرة هذه التطورات الحديثة واستخدامها الاستخدام الأمثل، فلتكنولوجيا المعلومات دور كبير في تحسين الأداء المالي وتحقيق أكثر ما يمكن من عوائد، وتطوير الخدمات المصرفية إلى خدمات إلكترونية تساهم في تعزيز قدرتها التنافسية واستقرارها المالي.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1 - التعرف على كل من مفهوم تكنولوجيا المعلومات، والأداء المالي في المصارف التجارية.

2 - معرفة مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية.

فرضية الدراسة:

للإجابة على تساؤل الدراسة يتعين علينا صياغة الفرضية كالتالي:

تساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية.

منهجية الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وذلك لأنه الأنسب لمثل هذه الدراسات وذلك من خلال وصف كل متغيرات الدراسة والمتمثلة في تكنولوجيا المعلومات والأداء المالي وصفاً دقيقا كيفيا وكميا، ومن تم التأكد من صدق وثبات أداة الدراسة وهي الاستبيان، وجمع البيانات وتبويبها بشكل كمي واجراء الاختبارات الإحصائية وذلك باستخدام برنامج ((spss، ووصولاً إلى استنباط النتائج.

حدود الدراسة:

الحدود المكانية: المصرف التجاري الوطني فرع المرج .

الحدود الزمانية: أجريت الدراسة في شهر مارس عام 2023م.

الحدود البشرية: موظفي المصرف التجاري الوطني فرع المرج.

الحدود الموضوعية: دراسة مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية.

تقسيمات الدراسة:

الجزء الأول خصص للإطار العام للدراسة، والجزء الثاني خصص لإطار النظري للدراسة،أما الجزء الثالث فقد خصص للجانب الميداني وتحليل البيانات.

الدراسات السابقة:

دراسة (الحجي،2019 م) بعنوان دور تقانة المعلومات في تسهيل عمل إدارة الموارد البشرية هدفت هذه الدراسة إلى معرفة دور تقانة المعلومات في تسهيل عمل إدارة الموارد البشرية التي تتضمن الجوانب التالية (عملية تخطيط، توظيف، تكوين وتحقيق كفاءة أداء الموارد البشرية) في شركات الاتصالات المدرجة في سوق دمشق للأوراق المالية، ولعل أكثر جانب قريب للدراسة الحالية هو جانب كفاءة أداء الموارد البشرية الذي كانت النتيجة المتعلقة به في هذه الدراسة هي وجود أثر إيجابي لاستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في رفع كفاءة أداء الموارد البشرية، كما توصلت الدراسة إلى وجود أثر إيجابي لاستخدام تكنولوجيا المعلومات في تسهيل عمل الموارد البشرية ضمن الجوانب التالية (عملية تخطيط، توظيف، تكوين وتطوير الموارد البشرية)

وقد كان المنهج المتبع في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم الاستعانة بالدراسات السابقة بالإضافة إلى الاستبيان لجمع المعلومات الضرورية لإتمام الدراسة، فقد تم توزيع (200) استبانة على العاملين بجميع مستوياتهم الإدارية في شركات الاتصالات المتمثلة بكل من شركة سيريتل وشركة MTN سورية، وتم استرداد (184) استبانة صالحة

للتحليل، وقد تم استخدام البرنامج الإحصائي SPSS لتحليل الاستبيان بشكل كمي.

دراســة(Joben، 2020م) بعنوان أثر تكنولوجيا المعلومات على القطاع المصرفي الإندونيسي، هدفت الدراسة إلى معرفة أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على القطاع المصرفي الإندونيسي ونظام المدفوعات، ولتحقيق أهداف الدراسة قام الباحث باستخدام المنهج الوصفي التحليلي من خلال استمارة استبيان شملت (22) سؤالا وزعت على موظفي البنوك، وتوصلت الدراسة إلى أن تكنولوجيا المعلومات يمكن أن تخفض تكلفة العمليات من ناحية، كما أنها تسهل الصفقات بين المتعاملين من نفس الشبكة، وأوصت الدراسة بضرورة تفهم رغبات العملاء وكذلك تأمين أقصى دراجات الأمان لبياناتهم الشخصية.

دراســة (جداح؛ آخرون، 2021م) بعنوان دور تكنولوجيا المعلومات في تعزيز جودة الخدمة المصرفية، هدفت الدراسة إلى قياس تأثير تكنولوجيا المعلومات على جودة الخدمة المصرفية في العراق، وتمثلت مشكلة البحث بقياس تأثير تكنولوجيا المعلومات في تطوير جودة الخدمة المصرفية، وقد استخدمت استمارة استبيان في جمع المعلومات وذلك بتوزيع(100)استمارة لعينة من زبائن وموظفي المصارف العاملة في محافظة بابل، وتم تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS)، ولقد توصل الباحثون إلى مجموعة من الاستنتاجات وهي تشير إلى أن تكنولوجيا المعلومات بأبعادها المتمثلة في (مهارات الموارد البشرية، قواعد البيانات، شبكات الاتصال والبرمجيات)، لها اثر في تعزيز وتطوير جودة الخدمة المصرفية. وتوصي الدراسة بأنه من الضروري الاهتمام بتكنولوجيا المعلومات وتطويرها باستمرار لمساهمتها الفعالة في إنجاح الخدمات المصرفية، والذي ينعكس بدورة على زيادة ولاء الزبائن تجاه المصرف.

دراســة (Rohid، 2021 , et, al) بعنوان مزايا تكنولوجيا المعلومات عند تقديم الخدمات للعملاء، هدفت الدراسة إلى معرفة العلاقة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات ورضا العملاء في البنوك المالطية، وكانت الفرضيات الرئيسية الأولى تنص على وجود علاقة مباشرة بين استخدام تكنولوجيا المعلومات وجودة الخدمات المقدمة من البنوك، أما الفرضية الثانية نصت على وجود علاقة مباشرة جودة الخدمات المصرفية ورضا العملاء، وقد تم استخدام استمارة استبيان لجمع البيانات وزعت على (420) مشاركا من فئة العملاء والموظفين، وحللت البيانات باستخدام برنامج AMOS)) وكذلك (SPSS) وكشفت النتائج على وجود علاقة مباشرة ما بين المتغيرات.

التعليق على الدراسات السابقة:

تم فيما سبق استعراض خمس دراسات سابقة مرتبة من الأقدم إلى الأحدث (من

عام2019م إلى عام 2021م)، أجريت في بيئات مختلفة، حيث تناولت هذه الدراسات موضوعات متنوعة في مجال تكنولوجيا المعلومات، واستخدمت معظم الدراسات السابقة المنهج الوصفي التحليلي كمنهج ملائم لمثل هذه الدراسات، والاستبيان كأداة لجمع البيانات ولقد استفادت الباحثتان من هذه الدراسات في الأدب النظري والدراسات السابقة، وكذلك في تصميم أداة الدراسة.

ومما سبق يتضح أن هذه الدراسة تتشابه مع الدراسات السابقة في عدة جوانب في المضمون، وهو تكنولوجيا المعلومات، وكذلك في المنهج المتبع وهو المنهج الوصفي التحليلي وفي أداة الدراسة المستخدمة في جمع البيانات وهي الاستبيان.

إلا أن هذه الدراسة تختلف عن الدراسات السابقة، وهو أن الدراسات التي تم عرضها تناولت مواضيع مختلفة في مجال تكنولوجيا المعلومات، حيث تناولت أحدي الدراسات مزايا تكنولوجيا المعلومات ودراسة أخري تناولت علاقتها بجودة الخدمات المصرفية، ودراسة أخري تناولت علاقة تكنولوجيا المعلومات بإدارة الموارد البشرية، في حين هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية.

الإطار النظري

أولاً: مفهوم تكنولوجيا المعلومات، ومكوناتها:

1 - مفهوم تكنولوجيا المعلومات:

إن تكنولوجيا المعلومات تعني جميع الوسائل والأجهزة التي يستخدمها الأفراد في المنظمة من اجل الحصول على البيانات والمعلومات ومعالجتها لغرض تخزينها والرجوع لها عند الحاجة، وهي تتألف من مجموعة خبرات الأفراد وأجهزة الحاسوب ووسائل الاتصال الأخرى والبرمجيات التي تساعد في إنماء أداء المنظمة. (جبوري،2009م ،ص14)

كما عرفت بأنها ليست سوى أدوات أو وسائل يتم استخدامها في مجال معين لتحقيق اهداف معينة، وان استخدام التكنولوجيا هو بحد ذاته وسيلة أو اداة وليس هدفاً(برهان، 1989م)

كما هي «جميع أنواع الحواسيب والبرمجيات والشبكات وقواعد البيانات المستخدمة في استقبال المعلومات»(خريس، 2011 م، ص 13)

وهي التكنولوجيا التي تركز على استخدام المعلومات في أداء العمل، وتتمثل في المعدات

والبرامج والشبكات وقواعد البيانات وغيرها.(كاوجة، 2013م، ص21)
وهي أيضاً عبارة عن كل التقنيات المتطورة التي تستخدم في تحويل البيانات بمختلف أشكالها إلى معلومات بمختلف أنواعها والتي تستخدم من قبل المستفيدين منها في كافة مجالات الحياة(السالمي، 2008م ،ص2)

-2 مكونات تكنولوجيا المعلومات:

ومن أهم مكونات تكنولوجيا المعلومات هي كما يلي:

- **الحاسب الآلي:** هو مجموعة الوحدات الالكترونية التي تستقبل البيانات وتعالجها ثم تخزنها.

- **البرمجيات:** هي حلقة وصل بين الحاسوب وأجهزته، فهي سلسلة من التعليمات التي تخبر الحاسوب عن كيفية أداء مهمة معينة.

- **قاعدة البيانات:** هي مخزن لجميع البيانات ذات الأهمية لمستخدمي نظام المعلومات.

-**الاتصالات:** هي عمليات تساعد المرسل على إرسال المعلومات بأي وسيلة من وسائل النظم الكهرومغناطيسية.

- **الشبكات:** هي مجموعة من الحاسبات تتصل فيما بينها، بحيث يتاح على الشبكة كل من موارد وبيانات ومعلومات التي تنتجها هذه الشبكة، وغالبا ما تنطوي الشبكة على حاسب رئيسي يطلق عليه اسم الخادم.(الصيرفي ،2009م،ص32)

ثانياً: مفهوم الأداء المالي، وعناصر تقييم الأداء المالي، العوامل التي تؤثر على الاداء المالي:

1 - مفهوم الاداء المالي في المصارف التجارية:

هي مدى مساهمة أنشطة المصرف في خلق القيمة أو الفعالية في استخدام الموارد المالية المتاحة من خلال بلوغ الأهداف المالية بأقل التكاليف المالية.(بن حمين؛ بحيح ، 2020م ، ص 360)

كما تعني تحقيق ربحية جيدة، وخلق قيمة للمساهمين، وضمان استقرار تمويل المصرف من أجل استخدام أقل قدر ممكن من الائتمان عن طريق إدارة الموارد المالية المتاحة للعمل، وتحديد ربحية الأموال المستثمرة، وتحديد العمليات الأكثر ربحية.(خريس، 2011 م، ص 33)

ويمكن القول أن الأداء المالي هو مدى الوصول إلى الأهداف المالية (تعظيم العوائد وتخفيض التكاليف) بالاستخدام الأمثل للموارد المالية.

2 - عناصر تقييم الأداء:

من أهم عناصر تقييم الأداء نجد ما يلي:

-**الكفاءة:** إن مفهوم الكفاءة يتصل بالتوازن بين كمية الموارد المستخدمة في المصارف كمدخلات وبين كمية النتائج المحققة في المخرجات، هنا نرى أن الكفاءة هي الحصول على ما هو كثير نظير ما هو أقل، أي إبقاء التكلفة في حدودها الدنيا والأرباح في حدودها القصوى.

-**الفعالية:** تعني مدى تحقيق الأهداف المسطرة من طرف المصارف، أي استخدام الموارد البشرية، والمادية، والمالية القادرة على تحقيق الأهداف المرسومة والنمو، والتطور.

-**الإنتاجية:** وتتمثل في مدى جودة تجميع الموارد في المصارف، واستغَّلالها لتحقيق مجموعة من النتائج، وهي تسعى للوصول إلى أعلى مستوى للأداء بأقل قدر من إنفاق للموارد، هنا الإنتاجية تشير إلى وجود علاقة نسبية بين مدخلات ومخرجات المصارف.

-**الجودة:** هي قدرة المنتج على تلبية حاجات المستهلكين وبأقل تكلفة.

3 - العوامل التي تؤثر على الاداء المالي:

توجد عدة عوامل تؤثر في الأداء المالي وهي: (سيد؛ عبد الماجد 2020م)

- **البيئة التنافسية:** تنشأ الميزة التنافسية بمجرد توصل المصارف طرق جديدة أكثر فعالية من تلك المستعملة من قبل المنافسين، إذ تعرف استراتيجية التنافس على أنها مجموعة كاملة من الأنشطة التي تؤدي إلى تحقيق ميزة متواصلة ومستمرة عن المنافسين، وهذا الاستراتيجية تتحدد من خلال ثلاث مكونات رئيسية، هي: طريقة التنافس، آلية التنافس، وأساس التنافس .

- **التخطيط المالي:** من الأدوات التي تستخدم في التخطيط المالي الموازنات التخطيطية وقائمة التدفقات النقدية المتوقعة والموازنة النقدية، حيث يتم اعدادها للفترة المقبلة، وتؤثر الخطط المالية التي تعدها الإدارة عن فترة مقبلة على النواحي المالية للمصرف.

- **الرقابة الداخلية:** تعد وظيفة الرقابة الداخلية عملية سلوكية نظرا لارتباطها بأنماط السلوك الإنساني، إذ ان أطرافها هم أفراد من البشر المراقب والخاضع للرقابة، كما أن هدفها التأثير في هذا السلوك عن طريق خضوع الأفراد أو تصرفاتهم للفحص والتقييم، ومن هنا فإن نجاح عملية الرقابة لا يتوقف على الاهتمام بخصائص العمل الذي تتم مراقبته فحسب، بل خصائص الأفراد الذين يقومون بتنفيذ هذا العمل.

- **الكفاءة الإدارية:** أن الكفاءة الإدارية لها تأثير كبير على زيادة النتائج ورفع مستوى الأداء في المصارف ونمو معدلات الدخل الصافي. وتعمل الكفاءة الإدارية على تحديد الوقت المناسب لتنفيذ الإجراءات والتغييرات المختلفة التي تدل على الجودة التنظيمية.

ثالثاً: مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية:

أن الأداء المالي يتمثل في قدرة المصرف على تخفيض تكاليفها وزيادة الإيرادات من أجل الوفاء بالتزاماته واستخدام الفعالية والوسائل المتاحة في المصرف بأحسن صورة، أي خفض التكاليف ورفع العوائد.

ويعتبر الأداء المالي من المقاييس المهمة لأداء المصارف مهما كانت طبيعة أعمالها، فعدم تحقيق المصرف الأداء المالي حسب المستوى يعرض وجوده للخطر، فالتفوق في الأداء المالي يضمن مركز تنافسيا قويا يفتح المجال أمام المصرف للانطلاق.

وتساهم تكنولوجيا المعلومات مساهمة فعالة في تحسين الأداء في المصارف التجارية بصفة عامة وأدائها المالي بصفة خاصة وذلك من خلال زيادة ربحيتها، وتخفيض تكاليفها، وتحسين الخدمات المصرفية، وزيادة قنوات الاتصال الإداري بين مختلف الإدارات، وتعمل على توفير تحقيق رقابة فعالة في العمليات التشغيلية وتقليص حجم التنظيمات الإدارية، كما تساعد في توفَير الوقت للإدارة العليا والتفرغ للأعمال أكثر أهمية.(الزبيري، 2011م ،ص93)

الدراسة الميدانية

يتناول هذا الجزء من الدراسة الاجراءات العملية التي تم القيام بها وصولاً إلى نتائج الدراسة، حيث تضمنت مجتمع الدراسة، أداة الدراسة، أساليب التحليل الاحصائي، تحليل البيانات واختبار الفرضيات، واخيراً مناقشة النتائج.

1: نبذة عن المصرف التجاري الوطني:

تأسس المصرف التجاري الوطني كشركة ليبية مساهمة برأس مال وقدره 500 مليون دينار ليبي بموجب أحكام القانون رقم 153 لسنة 1970م الصادر بتاريخ 1970-12-22م ومنذ تأسيسه وحتى الآن بلغ عدد فروع المصرف أكثر من 69 فرعاً، وقد عمل المصرف على تقديم صيغة المرابحة للعملاء من خلال بيع السيارات والأثاث وأجهزة الحاسوب والمواد المنزلية ومواد البناء منذ عام 2012 م.(www.ncb.ly موقع المصرف التجاري الوطني)

-2 أهداف المصرف التجاري الوطني:

يسعى المصرف التجاري إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من بينها :-(المصرف التجاري، 2017م).

- أن يكون المصرف عند حسن ظن العملاء، وأن ينال رضاهم .
- أن تتضاعف المؤشرات المالية للمصرف، وأن يكون في الطليعة.

• بناء مؤسسة مصرفية قوية مع التركيز على جودة الأصول.
• تنمية قدرات الموظفين ورعايتهم والاستمرار في تدريبهم نظرياً وعملياً ومكافأة المتميزين منهم
• العمل بروح الفريق الواحد في جميع الفروع والوكالات وبإشراف الإدارات العليا للمصرف.
• زيادة الحصة السوقية من الأصول وتحسين ربحيتها.
• تعزيز تغطية الشبكة المصرفية من خلال افتتاح فروع جديدة .

3 - مجتمع وعينة الدراسة:

يتمثل مجتمع وعينة الدراسة من جميع موظفي المصرف التجاري الوطني فرع المرج، ولقد بلغ حجمها(40) موظف، وقامت الباحثتان بتوزيع عدد(40) استبانة على موظفي المصرف، وتم استرداد عدد(32) استمارة استبانة ردود كاملة صالحة للتحليل أي بنسبة 80% من مجموعها وهي نسبة مقبولة جداً من الناحية الاحصائية.

جدول رقم (1) عدد الاستبانات الموزعة والمعادة بعد تعبئتها

البيان	العدد	النسبة٪
استبانات تم اعادتها بعد تعبئتها كاملة	32	80%
استبانات لم يتم اعادتها	8	20٪
إجمالي الاستبانات الموزعة	40	100

أعداد الباحثتان

4 - أداة الدراسة: من اجل الحصول على البيانات الاولية لهذه الدراسة قامت الباحثتان بتصميم استبيان من أجل معرفة مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية، وتكونت استمارة الاستبانة من (19) سؤال كان الهدف منها الحصول على البيانات التالية:

- **القسم الأول:** يشمل البيانات الخاصة بأفراد عينة الدراسة (البيانات الديموغرافية).
- **القسم الثاني:** تشمل على مجموعة من الاسئلة المتعلقة بموضوع الدراسة.

وتم إعطاء كل عبارة من عبارات الاستبانة وزناً وفق لسلم ليكرت الخماسي وهي لا أوافق بشدة، لا أوافق ،محايد أوافق، أوافق بشدة.

جدول رقم (2) أوزان مقياس ليكرت الخماسي

الوزن	المتوسط المرجح	الرأي
1	من 1 – 1.79	لا أوافق بشدة
2	1.80- 2.59	لا أوافق
3	2.60- 3.39	محايد
4	3.40- 4.19	أوافق
5	4.20- 5	أوافق بشدة

إعداد الباحثتان

يوضح الجدول رقم(2) اطوال الفترات حيث تم ترميز وإدخال البيانات إلى الحاسب الآلي، حسب مقياس ليكرت الخماسي، ولتحديد طول فترة مقياس ليكرت الخماسي (الحدود الدنيا والعليا) المستخدم في محاور الدراسة تم حساب المدى (1-5=4) ثم تقسيمه على عدد فترات المقياس الخمسة للحصول على طول الفقرة اي(5÷4=0.8)، بعد ذلك تم اضافة هذه القيمة إلى أقل قيمة في المقياس (وهي الواحد الصحيح). وهنا ترى الباحثتان أن محايد درجة الموافقة عليها متوسطة بناء عليه كلما ارتفع الوزن عن3 كانت هناك موافقة وكلما قل الوزن المرجح عن 3 كانت هناك عدم موافقة.

5 - اختبار صدق أداة الدراسة:

للتأكد من موثوقية أداة القياس المستخدمة: قامت الباحثتان بإخضاع الاستبانة لاختبار الصدق من الناحية العلمية، والإحصائية للتأكد من مدى صلاحيتها، حيث تم عرضها على مجموعة من الأكاديميين، لأخذ ملحوظاتهم، وعليه تم التعديل، والأخذ بكل ملحوظاتهم.

6 - اختبار ثبات الأداة:

تم استخدام أسلوب التجانس الداخلي من أجل الوقوف على ثبات أداة الدراسة، واختبار معامل الثبات الداخلي عن طريق(ألفا كرونباخ) وللوقوف على الثبات تم استخدام البرنامج الإحصائي(SPSS)، حيث بلغت قيمة معاملة الثبات الإجمالية للدراسة (0.646) وتعد هذه القيمة مقبولة، وهذا مما يشير إلى ثبات الاستبانة، وقوة تماسكها.

7 - اساليب تحليل الدراسة:

تم استخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (spss) في التحليلات الإحصائية المختلفة عن طريق ما يأتي:

- **الإحصاء الوصفي:** لقد تم استخدام التكرارات، والنسب المئوية، والمتوسطات الحسابية، والانحرافات المعيارية؛ لكي تقدم وصف شامل لدرجة موافقة أفراد عينة الدراسة على الفقرات المختلفة.

- **معامل الاتساق الداخلي (كرونباخ ألفا)** وذلك لقياس ثبات أداة الدراسة،(الاستبانة).

- **اختبار(test-t)** لاختبار فرضيات الدراسة.

8 - تحليل بيانات الدراسة واختبار الفرضيات:

ويشتمل على تحليل البيانات الشخصية والاساسية واختبار فرضيات الدراسة، ويتم عرض المحتويات من خلال النقاط التالية:

خصائص عينة الدراسة:

جدول رقم(3) خصائص عينة الدراسة

الخصائص	الفئة	التكرار	النسبة المئوية
المؤهل العلمي	بكالوريوس	25	% 78.1
	دبلوم عالي	6	18.8
	دبلوم متوسط	1	3.1
المجموع		32	% 100
التخصص	محاسبة	18	% 56.3
	ادارة	8	% 25
	اقتصاد	1	% 3.1
	تمويل ومصارف	2	% 6.3
	اخرى تذكر(برمجيات)	3	% 9.4
المجموع		32	% 100
الوظيفة	مدير	1	% 3.1
	رئيس قسم	5	% 15.6
	موظف	23	% 71.9
	مراجع داخلي	3	% 9.4
المجموع		32	% 100
العمر	أقل من ٣٠ سنة	18	% 56.3
	من ٣٠-اقل من ٤٠سنة	11	% 34.4
	من٤٠سنة فما فوق	3	% 9.3
المجموع		32	% 100

عدد سنوات العمل بالمصرف	سنة فأقل	12	% 37.5
	سنتان	17	% 53.1
	ثلاث سنوات	3	% 9.4
المجموع		32	% 100

المصدر: إعداد الباحثتان بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

يتضح من الجدول رقم(3) الذي يوضح خصائص عينة الدراسة أنها تتميز بالآتي:
ان نسبة78.1% من المبحوثين مؤهلاتهم العلمية كانت بكالوريوس، وأن نسبة 56.3 % منهم تخصصهم محاسبة، أما الموظفين كانت أعلي نسبة وهي 71.6%، وأقل من 30 سنة كانت أعلى نسبة حيث كانت 56.3%، وأن أكثر من لديهم خبرة في العمل بالمصرف كانت نسبتهم53.1% وهي سنتان وهذا كون المصرف تم افتتاحه جديد في مدينة المرج.

9 - تحليل بيانات الدراسة:

قامت الباحثتان للإجابة على تساؤل الدراسة والتحقق من فرضيتها بحساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لكل عبارة من عبارات الاستبيان والتي تبين آراء عينة الدراسة بخصوص(مدى مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية)، وكانت النتائج كما يلي:

أ- تحليل ومناقشة عبارات الفرضية: نساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي في المصارف التجارية الليبية.

- الإحصاء الوصفي لعبارات الفرضية:

للتحليل الوصفي لعبارات الفرضية يتم حساب المتوسط الحسابي والانحراف المعياري على كل عبارة من عبارات الفرضية، حيث يوضح الجدول رقم (4) التحليل الوصفي لكل عبارة خاصة بهذه الفرضية.

جدول رقم(4) الإحصاء الوصفي لعبارات الفرضية

العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الترتيب
الربح هامش في ارتفاع في المعلومات تكنولوجيا تساهم	4.2188	.55267	3
للمصرف في السيولة معدل زيادة على المعلومات تكنولوجيا تساهم	4.0000	1.10716	7
تساهم تكنولوجيا المعلومات في المصرف للتنبؤ بالفشل المالي	4.2188	1.00753	3
القيام من المصرف تمكين على المعلومات تكنولوجيا تساهم إلكترونيا المالية نشاطاته بمختلف	4.4688	.50701	1

تساهم تكنولوجيا المعلومات في تخفيض التكاليف بالمصرف	4.4375	.61892	2
تساهم تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة موظفي المصرف	3.6250	1.03954	11
تساهم تكنولوجيا المعلومات على تقديم خدمات مالية بالمصرف بكل سهولة ويسر للتفوق على المنافسين	3.9688	.93272	8
تساهم تكنولوجيا المعلومات على انجاز العمليات المصرفية بكفاءة وفاعلية	3.8438	.95409	10
بالمصرف والتجديد الابتكار على المعلومات تكنولوجيا تساهم	4.0000	.80322	7
تساهم تكنولوجيا المعلومات في زيادة توظيف أموال المصرف	4.1250	.87067	5
تساهم تكنولوجيا المعلومات على تسهيل عملية الحصول على الخدمات والمعلومات الضرورية في الوقت المناسب	4.1563	.80760	4
المصرف ايرادات زيادة في المعلومات تكنولوجيا تساهم	4.4688	.67127	1
سليم بشكل القرارات اتخاذ على المعلومات تكنولوجيا تساهم	3.9063	.89296	9
تساهم تكنولوجيا المعلومات على تحرير العنصر البشري بالمصرف من القيود الروتينية	4.0625	.71561	6
المجموع	4.107	0.3560	

المصدر: إعداد الباحثتان بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss

يتبين من الجدول رقم (4) أن متوسط إجابات المبحوثين على عبارات مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي كلها تشير إلى الموافقة وقد جاءت العبارة «تساهم تكنولوجيا المعلومات على تمكين المصرف من القيام بمختلف نشاطاته المالية إلكترونياً» كذلك العبارة «تعمل تكنولوجيا المعلومات في زيادة ايرادات المصرف» في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي قدره (4.688)، في حين جاءت العبارة «تساهم تكنولوجيا المعلومات في رفع كفاءة موظفي المصرف» في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي قدره(3.62)، وبصفة عامة أن متوسط الحسابي العام لجميع عبارات المحور ككل يساوي (4.107)، بانحراف معياري (0.3560) مما يدل علي ان موظفي المصرف قد اجمعوا على الموافقة بدرجة عالية على أن تساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الأداء المالي للمصارف التجارية .

10 - اختبار الفرضية:

ولاختبار فرضية الدراسة وعلاقتها بالإجابات في قائمة الاستبانة فقد استخدمت الباحثتان اختبار(t)، وذلك لاختبار فقرات الدراسة وكانت النتائج كما يلي:

جدول رقم (5) نتائج اختبار فرضية الدراسة باستخدام اختبار(T)

One-Sample Statistics Test value =3						
95%		Mean difference	Sig-2tailed	Df	T	تساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الاداء المالي للمصارف التجارية الليبية
lower	upper					
1.236	0.9793	1.10714	0.000	31	17.662	

المصدر: إعداد الباحثتان بالاعتماد على مخرجات برنامج تحليل البيانات spss.

ويتضح من جدول رقم (5) اختبار (t) لعينة واحدة عند مستوى ثقة 95% ومستوى دلالة 0.05 ودرجة حرية 31 نجد أن قيمة t =17.662 وقد كانت قيمة مستوى الدلالة المحسوبة (sig-2 tailed) تساوي (0.000) وهي أقل من 0.05 وهذا يدل على قبول الفرضية التي تقول» تساهم تكنولوجيا المعلومات في تحسين الاداء المالي للمصارف التجارية الليبية.

نتائج الدراسة:

توصلت الباحثتان إلى أن تكنولوجيا المعلومات تساهم في تحسين الأداء المالي من خلال التالي:

1. تساهم تكنولوجيا المعلومات على زيادة ايرادات المصرف.
2. تساهم تكنولوجيا المعلومات على قيام المصرف بمختلف نشاطاته المالية إلكترونياً.
3. تساهم تكنولوجيا المعلومات في تخفيض التكاليف بالمصرف .
4. تساهم تكنولوجيا المعلومات في المصرف للتنبؤ بالفشل المالي.
5. تساهم تكنولوجيا المعلومات في ارتفاع في هامش الربح .

التوصيات

1. العمل على تدريب موظفي المصرف على تكنولوجيا المعلومات للرفع من كفاءتهم.
2. العمل على متابعة التطورات المستمرة في مجال تكنولوجيا المعلومات لمواكبة التطورات الحديثة.
3. العمل على تطوير تكنولوجيا المعلومات حتى تساعد في اتخاذ القرارات في المصرف بشكل سليم.
4. العمل على تطوير تكنولوجيا المعلومات حتى تساعد على تقديم خدمات مالية بالمصرف بكل سهولة ويسر للتفوق على المنافسين.

المراجع:

المراجع العربية:

الكتب:

- الزبيري، حمزة محمود(2011م)، التحليل المالي لأغراض تقييم الأداء التنبؤ بالفشل، الطبعة1، الوراق للنشر والتوزيع، الأردن.
- السالمي، علاء عبد الرازق(2008م)، تكنولوجيا المعلومات، ط2 ،دار المناهج، الاردن.
- الصيرفي، محمد(2009م)، إدارة تكنولوجيا المعلومات، دار الفكر للنشر والتوزيع، الجامعي الإسكندرية، مصر.

الرسائل العلمية:

- الحجي، سومر ماجد(2019م)، دور تقانة المعلومات في تسهيل عمل إدارة الموارد البشرية دراسة ميدانية»، رسالة ماجستير، الجامعة الافتراضية السورية.
- خريس، نهاد حسين محمد (2011م)، استخدام تكنولوجيا المعلومات وأثرها في الأداء، رسالة ماجيستر، جامعة الشرق الأوسط.
- كاوجة، بشير(2013م)، دور تكنولوجيا المعلومات والاتصال في تحسين الاتصال الداخلي في المؤسسات الاستشفائية العمومية، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، الجزائر.

المجلات العلمية:

- بن حمين، بوجمعة؛ بحيح، عبد القادر(2020م)، مبادئ حوكمة الشركات في تحقيق الأداء المالي للبنوك التجارية الجزائرية، مجلة المالية والاسواق، المجلد3، العدد 6، جامعة عبد الحميد بن باديس- مستغانم، الجزائر.
- جداح، حامد، نور هاشم، ختام محمد (2021م)، دور تكنولوجيا المعلومات في تعزيز جودة الخدمة المصرفية، مجلة الإدارة والاقتصاد، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمال، جامعة بغداد، العدد3،المجلد10.
- سيد، محمد؛ عبد الماجد، محمد(2020م)، مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة المعلومات المالية، دراسة تحليلية، مجلة المحاسبة، التدقيق والمالية، المجلد2، العدد1.
- ندى إسماعيل جبوري(2009م)، أثر تكنولوجيا المعلومات في الأداء المنظمي، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد22، بغداد.

التقارير:

- التقرير المالي للمصرف التجاري لسنة 2017م .

المراجع الأجنبية:

- Joben ,(2020), The impact of information and communication technology on the Indonesian banking sector, Indonesian Journal of Economic Sciences VOL 5, NO 8.
- Rohid, Kumar, Malatie, (2021), Advancement in technology and customers with online banking services, Turkish journal education, VOL 12, NO 10

المو اقع الإلكترونية:

(موقع المصرف التجاري الوطني www.ncb.ly)

المحور الأول:
النظام المصرفي والنشاط الاقتصادي
تجارب المصارف في تفعيل الشراكة
ما بين القطاعين العام والخاص
(الدروس الدولية المستفادة في تمويل المشاريع)

أ. علي عبد الله الجهاني
مدير إدارة الشؤون الإدارية
بمصرف ليبيا المركزي
Ajehani@centralbankoflibya.org

أ. سعاد عبد المولى المسماري
محاضر مساعد متعاون كلية الاقتصاد
جامعة بنغازي
Amera201970@gmail.com

الملخص:

تركز هذه الدراسة على النظام المالي والمصرفي خصوصًا، باعتباره أهم القطاعات الاقتصادية، فلا يُتصور حدوث تنمية اقتصادية حقيقية في غياب دور المصارف الفعالة. يتميز النظام المصرفي حول العالم بسرعة استجابته للتطورات المتلاحقة في مجالات التكنولوجيا المالية والمعلوماتية والاتصالات، وبحدّة المنافسة التي ارتفعت لتصبح السمة المسيطرة على المصارف، كما يُلاحظ النشاط المتزايد نحو تحرير العمل المصرفي من القيود التنظيمية والتشريعية التي تحول دون توسعه، فظهرت سياسات التحرير المالي وبرامجه.

إن ليبيا في حاجة إلى نظام مصرفي حيوي يوفر التمويل وينوع الاقتصاد، بدلًا من أن يكون اقتصادها ريعيًّا أحادي المورد من النفط والغاز في ظل تناقص موارد ميزانية الدولة الليبية من الموارد الأخرى، فإن الضرورة تستوجب البحث على مصادر أخرى لدفع عجلة التنمية وإعادة الإعمار، فالوضع الاقتصادي والمالي الحالي للدولة الليبية لن يمكنها من تنفيذ مشاريع البنية التحتية ومشاريع التنمية، مما يستلزم مشاركة القطاع الخاص في تنفيذ هذه المشاريع، لأجل التنويع وتقليل الاعتماد على قطاعي النفط والغاز.

تعد الشراكة بين القطاعين العام والخاص أحد الأطر التي تتخذها العديد من حكومات الدول المتقدمة والنامية على حد سواء في مختلف أنحاء العالم، لتوفير التمويل وعدم إرهاق الميزانية العامة للدولة، وتحقيق الاستغلال الأمثل للتدفقات المالية للدولة، وتنفيذ المشاريع في وقت قصير. تلعب المصارف دورًا مهمًّا في تمويل القطاع الخاص (شركات المشروع) لتنفيذ عقود المشاركة، ويمكن للمصارف الإسلامية أن تكون شريكًا أو ممولًا بواسطة عقود الإجارة أو بطرح الصكوك الإسلامية.

تستند هذه الدراسة إلى المنهج الوصفي الاستقرائي والاستنباطي، اعتمادًا على الدراسات والأبحاث والمراجع المتخصصة بهذا الموضوع، وتلخصت مشكلة الدراسة في الدور الاقتصادي للمصارف الليبية، وعلاقته بالنشاط الاقتصادي في تفعيل الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص، والدروس المستفادة في تمويل المشاريع.

تهدف هذه الدراسة إلى:

1. معرفة مدى تطور القطاع المصرفي الليبي وإسهامه في النمو الاقتصادي للبلاد.
2. معرفة دور أدوات التمويل التي يوفرها النظام المصرفي وكيفية استغلالها للنمو الاقتصادي.
3. معرفة دور المصارف في نجاح عقود الشراكة ما بين القطاعين العام والخاص.

توصلت الدراسة إلى العديد من النتائج والتوصيات، **وأهم النتائج هي:**

1. تهيمن المصارف العامة على السوق، وهذا يعود لاحتكارها النشاط المصرفي، وضعف الثقة في المصارف الإسلامية.
2. يجب على المصارف إلّا تهمل التسويق المصرفي، للأهمية البالغة التي يحتلها التسويق في العصر الحديث.
3. يجب أن تستجيب الخدمات المصرفية التي تقدمها الأجهزة المصرفية للتطور الحاصل في النشاط الاقتصادي والمجتمع كله، لتفعيل النشاط الاقتصادي والارتقاء بالمجتمع.
4. تطبيق الخدمات الحديثة في المصارف سيكون له الأثر الإيجابي على عملها، وسيكون الأثر الأكبر على النشاط الاقتصادي.
5. يعد الجهاز المصرفي الممول الرئيس لبرنامج المشاركة، وهذا يجعل للمصارف الإسلامية أهمية كبيرة.

توصي الدراسة بالآتي:

1. مواصلة الإصلاحات المصرفية وتعميقها تماشيًا مع التطورات التي تشهدها الساحة المصرفية خاصةً ما يتعلق بالصيرفة الإسلامية.
2. مواكبة المصارف الليبية للمعايير الدولية فيما يتعلق بالصيرفة الإسلامية.
3. التوسع في نقل التكنولوجيا إلى المصارف الليبية، بما يمكّنها من مواكبة التطورات العالمية في هذا المجال.
4. اعتماد آلية الشراكة بين القطاعين العام والخاص وسيلةً جديدةً لتحقيق التنمية.
5. الاستفادة من تجارب بعض البلدان في مجال الشراكة لتحقيق الأهداف المرجوة

Towards a future vision for development

The first topic: the banking system and economic activity
Banks' experiences in activating partnership between the public and private Sectors (international lessons learned in project's financing).

Abstract:

This study focuses on the financial and banking system, especially as it is the most important economic sector, as it is not possible to imagine real economic development in the absence of the role of effective banks.

The banking system around the world is characterized by its rapid response to the successive developments in the fields of financial, information and communication technology, and the intensity of competition that has risen to become the dominant feature of banks, it is also noted that the increasing activity towards liberating the banking business from regulatory and legislative restrictions that prevent its expansion, so financial liberalization policies programs appeared.

Libya needs a vital banking system that provides financing and diversifies the economy. Instead of a rentier economy with a single resource of oil and gas, considering the diminishing resources of the Libyan state's budget from other resources, the necessity necessitates searching for other sources to advance development and reconstruction.

The current economic and financial situation of the Libyan state will not enable it to implement infrastructure projects and development projects, which requires the participation of the private sector in the implementation of these projects to diversify and reduce dependence on the oil and gas sectors.

Partnership between the public and private sectors is one of the frameworks taken by many governments of both developed and developing countries around the world.

To provide financing and not burden the state's general budget, and to achieve optimal utilization of the state's financial flows and implement projects in a short time, banks play an important role in financing the private sector (project companies) to implement partnership contracts Islamic banks can provide financing for these projects as a partner or financier through lease contracts (IGARA) or by issuing Islamic sukuk.

This study is based on the inductive and deductive descriptive method based on studies, research and references specialized in this subject.

The problem of the study was summarized in the economic role of Libyan banks and its relationship to economic activity.

And it aims to:

1. To know the extent of development of the Libyan banking sector and its contribution to the country's economic growth.
2. Knowing the role of financing tools provided by the banking system and how to exploit them in economic growth.
3. Knowing the role of banks in the success of partnership contracts between the public and private sectors.

The study reached several results and recommendations, the most important of which are:

1. Public banks dominate the market, and this is due to their monopoly on banking activity and the lack of confidence in Islamic banking.
2. Banks should not neglect banking marketing due to the extreme importance that marketing occupies in the modern era.
3. The banking services provided by the banking systems must respond to the development taking place in economic activity and society as a whole in order to activate economic activity and improve society.
4. The application of modern services in banks will have a positive impact on

their work and will have the greatest impact on economic activity.

5. The banking system is the main financier for the private public partnership programs, and this makes Islamic banks play an importance role.

The study recommends the following:

1. Continuing and deepening banking reforms in line with the developments taking place in the banking arena, especially about Islamic banking.
2. Libyan banks keep pace with international standards with regard to Islamic banking products.
3. Expanding the transfer of technology to Libyan banks in a way that enables them to keep pace with global developments in this field.
4. Adopting the mechanism of partnership between the public and private sectors as a new means to achieve development.
5. Benefiting from the experiences of some countries in the field of partnership to achieve the desired goals.

المقدمة

التنمية عملية شاملة تمس كافة نواحي الحياة، منها الاقتصادية والاجتماعية والفكرية، وكل الدول تسعى لتحقيق التنمية، لكنّ هذه العملية تحتاج إلى تحقيق شروط مسبقة، منها توفر الموارد المالية الكافية للمؤسسات والأفراد لتلبية احتياجاتهم من تمويل الاستثمار والإنتاج، وتعيد الدول النامية -في سعيها للتنمية الاقتصادية- هيكلة اقتصادها الوطني، وبناء استراتيجية تنموية، إذ هي ركيزة كل نمو اقتصادي يُتوقع منه زيادة الدخل الوطني، وخلق مواطن شغل جديدة، وتحسين مستوى المعيشة.

تُعدّ عملية تمويل التنمية الاقتصادية من أهم المُعيقات التي تؤدي في كثير من الأحيان إلى فشل السياسات الإنمائية في الدول، ويسهم القطاع المصرفي في التنمية بما يقدمه من تمويل لمتطلبات المشاريع في كافة المجالات، وتوفير الودائع للجمهور، وتقديم قروض لإقامة مشاريع استثمارية، تسهم في خلق توسع اقتصادي في كافة المجالات.

بعد إلغاء قانون التعامل بالفوائد -حسب القانون رقم 1 لسنة 2013م- في ليبيا، كان لا بد من وجود أدوات للتمويل يوفرها النظام المصرفي للمساهمة في التنمية الاقتصادية، وتتمثل هذه الأدوات في صيغ التمويل الإسلامي عن طريق المصارف الإسلامية، حيث تستخدم الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة التي تناسب كافة الأنشطة التجارية والصناعية والزراعية والعقارية والمهنية والحرفية.

إنّ عملية التنمية عملية ديناميكية شاملة، تستلزم تعزيز الإرادة الوطنية لإحداث التغيير اللازم لتحقيق النمو الاقتصادي المنشود، ورفع مستوى المعيشة والرفاهية للمجتمع. عادةً ما تتكفّل الحكومات وحدها بتمويل المشاريع الاستثمارية الكبرى، استُحدث أسلوب الشراكة مع تخفيف العبء المالي على الموازنة العامة، وبإشراك القطاع الخاص بوصفه فاعلًا حيويًّا، وأصبحت الحكومات تستفيد من خبراته في الإدارة، ونقل التكنولوجيا العالمية الحديثة اللازمة لتشييد تلك المشروعات والمرافق التي لا تتوفر محليا.

مشكلة الدراسة:

تتمثل المشكلة البحثية لهذه الدراسة في التساؤل التالي:

ما الدور الاقتصادي للمصارف الليبية؟ وما علاقته بالنشاط الاقتصادي في تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص؟ وما الدروس المستفادة من تمويل المشاريع؟

ينطلق من هذا التساؤل أسئلة فرعية:

- كيف يمكن تطوير الجهاز المصرفي الليبي؟
- ما الوسائل الكفيلة بتأهيل المصارف الليبية ورفع كفاءة أدائها لتواكب التحديات

المالية المصرفية؟

- ما هي دورة عملية الشراكة بين القطاعين العام والخاص والمراحل الرئيسية (من تحديد نطاق المشروع إلى إدارة عقد الشراكة بين القطاعين العام والخاص)؟

أهمية الدراسة:

أظهرت العديد من الدراسات أهمية النظام المصرفي ودوره في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، خاصةً بعد عصر الثورة الصناعية الجديدة في مجالات الذكاء الصناعي والتكنولوجيا، فأدى إلى إحداث تغيُّر كبير في الخطط الهادفة إلى التطوير الاقتصادي ونمو العجلة الاقتصادية في البلاد.

تُبرز أهمية البحث في دور القطاع الخاص ومساهمته في تنفيذ المشاريع بالتعاون مع القطاع العام، لأن الشراكة باتت ضرورية في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية، للنهوض بالمشاريع الاستراتيجية التي لا يمكن أن ينشئها القطاع العام.

أهداف الدراسة:

1. معرفة مدى تطور القطاع المصرفي الليبي ومساهمتِه في النمو الاقتصادي للبلاد.
2. معرفة دور أدوات التمويل التي يوفرها النظام المصرفي وكيفية استغلالها في النمو الاقتصادي.
3. معرفة دور المصارف في نجاح عقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي الاستقرائي والاستنباطي اعتمادًا على الدراسات والأبحاث والمراجع المتخصصة بهذا الموضوع.

الدراسات السابقة

1. دراسة (بن نعوم عبد اللطيف) بعنوان (دراسة تحليلية لبعض التجارب الدولية في مجال الشراكة بين القطاعين العام والخاص لترقية الخدمات العامة) 2021م.

يمثل البحث عن تحقيق التوازن في المجال الاقتصادي والاجتماعي الشغل الشاغل للحكومات والأنظمة الحاكمة في مختلف دول العالم، وفي هذا الإطار تعاقبت النظريات لتحقيق التوازن، فمنها من يؤكد على ضرورة تكفل الدولة بجميع أمور الاقتصاد العامة، ومنها من يعد تدخل الدولة أحد أسباب الإخلال بالتوازن الاقتصادي والاجتماعي.

تعد الشراكة بين القطاعين العام والخاص استراتيجية مهمة، باعتبارها أحد السياسات التي يمكنها تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي والمالي للدول، ما يجعلها تحظى بالاهتمام الكثير من قبل حكومات الدول المتقدمة والنامية -على حد سواء- في مختلف أنحاء العالم.

شملت مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص التي ازدهرت في تسعينيات القرن الماضي عدة مجالات كانت سابقًا حكرًا على الدولة، كمشاريع البنية التحتية الأساسية والاتصالات والسياحة والنقل والبحث العلمي. في هذا البحث عُرضت بعض التجارب المتعلقة بإنجاز المشروعات الكبري في إطار الشراكة في بعض الدول المتقدمة والنامية.

2. دراسة (عبد المجيد الرتيمي) بعنوان (الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية) 2012م.

تتمثل مشكلة الدراسة في (كيف يمكن للشراكة بين القطاعين العام والخاص أن تسهم في إنشاء مشاريع البنية التحتية وتنفيذها وتيسير المرافق العامة؟)، حيث كانت أهم أهداف هذه الدراسة في عرض وتوصيف الطرق والأساليب المتداولة لشراكة القطاعين في مجال المشاريع والبنية التحتية وتيسير المرافق، بالإضافة إلى التأكيد على أهمية التوجه نحو الشراكة في تمويل المشاريع والبنية التحتية والمرافق العامة وإنشائها، وتسليط الضوء على أهم التجارب الدولية في هذا المجال، وتوصلت هذه الدراسة إلى أهم النتائج وهي: إن الشراكة بين القطاعين تسهم بفاعلية في تمويل مشاريع البنية التحتية وتنفيذها وتيسير المرافق العامة.

3. دراسة (ياسر محمود، محمد رجب) بعنوان (تطور الأداء المالي بالجهاز المصرفي و أثره على النمو الاقتصادي المصري خلال الفترة من 2008 - 2020م).

يشمل الجهاز المصرفي كلًّا من المصرف المركزي والخزينة العامة وعددًا من المصارف، وتختلف وفقًا لتخصصها والدور الفعال الذي تؤديه في مجتمعها، وتعد أشكال المصارف من الأمور الناتجة عن التخصص الدقيق، مثل المصارف الزراعية والصناعية والاستثمارية وغيرها من المصارف المتخصصة، وللجهاز المصرفي دور في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فالتطور المالي في الجهاز المصرفي يسهم في تعزيز استقرار النظام المالي، بتشجيع فئات المجتمع المختلفة على المزيد من استخدام النظام المالي الرسمي، وهو ما ينوع من محفظة الودائع لدى المصارف والمؤسسات المالية. إن غالبية اقتصادات الدول النامية والمتقدمة تسعى لتحقيق معدلات مرتفعة من النمو الاقتصادي، لانعكاساته الإيجابية على مستوى الرفاهية الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات، ومن هنا طبقت دول عديدة سياساتٍ وبرامج تصحيح اقتصادية، بهدف تحريك عجلة النمو الاقتصادي، للوصول إلى التنمية الحقيقية التي تسهم في معالجة العديد من المشكلات الاقتصادية كالفقر والبطالة وتذبذب مستويات الأسعار، وقد ارتبط مفهوم النمو الاقتصادي بالتطور المالي لأثره في استغلال مصادر التمويل المتاحة بكفاءة وفاعلية، وتوجيهها عبر قنوات الاستثمار المختلفة بما

يتلاءم مع خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

4. دراسة (د. يوسف الأصفر، د. طارق بغني) بعنوان (تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي) دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في ليبيا في الفترة (2000 - 2018م).

تناولت الدراسة تحرير القطاع المصرفي بوصفها آلية لزيادة القدرة التنافسية بين المصارف التجارية، التي تؤدي دورًا مهمًّا في دعم النمو الاقتصادي الليبي في الفترة 2000 - 2008م، وقد هدفت الدراسة لتحديد أهمية القروض الممنوحة من المصارف التجارية في ظل مستوي الانفتاح والتحرر المالي في الاقتصاد الليبي، ودورها في التأثير على النمو الاقتصادي في القطاعات غير النفطية، واستندت الدراسة على أن النمو في الاقتصاد الليبي مرتبط أساسًا بالنمو في ناتج القطاع النفطي، وأن عدم التنوع الاقتصادي في الاقتصاد الليبي يسهم في ضعف دور المصارف في تمويل المشروعات الإنتاجية في ظل مستوى الانفتاح المالي المحدود، وهيمنة الدولة على عملية التنمية عن طريق الإنفاق العام، وخلصت الدراسة إلى عدم وجود علاقة في الأجل القصير بين القروض الممنوحة من المصارف ومستوى الانفتاح المالي في الاقتصاد الليبي من جهة، وبين النمو في القطاعات غير النفطية من جهة أخرى، في حين أن هذه العلاقة موجودة على المدى الطويل، وأوصت الدراسة بضرورة إعطاء فرصة أكبر للقطاع المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية، بتوسيع درجة الانفتاح المالي التي تضمن وضع سياسة إقراض واضحة ترفع من كفاءة الجهاز المصرفي، من أجل استخدام أكفأ للموارد المالية للمصارف التجارية، بما يضمن المساهمة بفاعلية في عملية التنمية الاقتصادية، ويعيق الفساد الإداري والمالي في القطاع المصرفي.

الإطار النظري

يعد الجهاز المصرفي المتطور ركيزة أساسية للنمو الاقتصادي، وتتمثل أهميته في الخدمات الجوهرية التي يؤديها في الاقتصاد، ويشمل الجهاز المصرفي المنشآت المالية والسلطات المسؤولة عن السياسة النقدية، أي: المصرف المركزي والخزينة العامة.

أولًا: التعريف بالجهاز المصرفي

يقصد بالجهاز المصرفي مجموع المصارف العاملة في بلد ما، وأهم ما يميزه عن غيره كيفية تركيب هيكله، وحجم المصارف التي يتكون منها، وكيفية توزيع فروع المصارف على بلد ما، ثم ملكية المصارف ودمجها وتوحيدها في كثير من دول العالم، ويتضح لنا أن هيكل الجهاز المصرفي يختلف من دولة لأخرى وفقًا لنظامها الاقتصادي، ودرجة الحرية التي يتمتع بها الجهاز المصرفي في رسم خططه وسياساته ووضع برامجه، أو مدى تدخل الدولة في توجيه الجهاز المصرفي وتنظيمه، وحاجة الاقتصاد القومي لنوع معين من المصارف.

يشمل الجهاز المصرفي في الدولة المصرف المركزي الذي يشرف على العديد من المصارف، كالمصارف التجارية، ومصارف الاستثمار، ومصارف الادّخار، والمصارف الإسلامية، وشركات الصرافة، وشركات التمويل التأجيري، ويؤدي الجهاز المصرفي مهمته في الاقتصاد، فهو يوفر الائتمان للمؤسسات والأفراد، وبتطور الجهاز المصرفي صارت وظائف عدة تؤدى عن طريق مؤسسات خاصة، وهي نوع من المصارف الخاصة بأنظمة مصرفية متخصصة، مثل توظيف رأس المال، وتنشيط الإنتاج، وتشجيع الادخار، وإدارة عمليات التحويل الخارجي وتسويقها... وغيرها[1].

الجهاز المصرفي والنظام النقدي في الاقتصاد الليبي:

يعد القطاع المالي والمصرفي من أكثر القطاعات تأثيرًا، وتمثل ملامحها في التطورات والتغيرات المتلاحقة التي شهدتها الساحة المالية والمالية الدولية، وفي مقدمتها الاتجاه المتزايد نحو التحرر من إزالة المعوقات التشريعية التي تحول دون توسع المصارف في أنشطتها.

لقد اتّجهت ليبيا في السنوات الأخيرة نحو سياسات إعادة هيكلة الاقتصاد، وتفعيل دور القطاع الخاص، وتشجيع الاستثمارات الأجنبية، والانفتاح على العالم الخارجي، ونظرًا لأهمية القدرة التنافسية للمصارف التجارية الليبية؛ فإنه يتحتم عليها تعزيز قدرتها التنافسية، وزيادة قواعدها الرأسمالية، وتنويع خدماتها المصرفية، ورفع كفاءة مواردها البشرية؛ حتى تستطيع منافسة المصارف الأجنبية (الحاسية، 1995م، 235)[2].

1 - محمود، ياسر. رجب، محمد. تطور الأداء المالي بالجهاز المصرفي وأثره على النمو الاقتصادي المصري خلال الفترة من (2008 - 2020م)، مقاله سياسية اقتصادية، مجلة السياسة والاقتصاد.

2 - الأصفر، يوسف. بغني، د. طارق. تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في ليبيا في الفترة 2000 - 2018م.

في الوقت الحالي، ساعد كل من استقرار القطاع المصرفي الليبي وسياسات مصرف ليبيا المركزي الإشرافية والرقابية الفاعلة في استعادة القطاع المصرفي لنشاطه وحيويته، ويخضع النظام المصرفي الليبي حاليًا لبرنامج تحديث للمنتجات وتطوير للخدمات المقدمة، والتعامل مع القروض المتعثرة، وتطوير أدوات الدفع، إضافة إلى اعتماد معايير جديدة في المحاسبة والتدريب.

قبل العام 2011م، كانت المصارف الحكومية تسيطر كليًا على القطاع المصرفي في ليبيا، بيد أن سعي مصرف ليبيا المركزي لإعادة هيكلة الجهاز المصرفي وتنويع ملكية المصارف أسهم في إشراك القطاع الخاص في ملكية المصارف الليبية، والسماح لغير الليبيين بالتملك في المصارف الليبية، ومع هذا لا يزال الجزء الأكبر من المصارف الليبية حتى الآن تحت سيطرة الحكومة.

يعمل في ليبيا حاليًا ستة عشر مصرفًا تجاريًا محليًا، منها أربعةٌ متخصصة، إضافة إلى اثنين وعشرين مصرفًا عربيًا وأجنبيًا.

تحول القطاع المصرفي الليبي إلى الصيرفة الإسلامية:

قررت السلطات الليبية في العام 2012م تحوُّلًا تدريجيًا لنظامها المصرفي إلى الصيرفة الإسلامية، ليصبح في النهاية نظامًا مصرفيًا إسلاميًا بالكامل، ومن ثمّ وضعت نظامًا لتطبيق الشريعة الإسلامية على المصارف العاملة في ليبيا، فرض على المصارف المحلية والأجنبية الالتزام بالضوابط الشرعية في ممارسة الأعمال المصرفية.

أصدر المصرف المركزي الليبي القواعد والضوابط المنظمة لممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية، والإجراءات والمستندات المطلوبة لممارسة النشاط المصرفي الإسلامي، ووضع أسس تأسيس المصارف الإسلامية، ومساعدة المصارف القائمة على التحول الكلي أو الجزئي للصيرفة الإسلامية، وفي أبريل من العام 2013م أعلن المصرف المركزي عن بدء قبول طلبات تأسيس مصارف إسلامية أو تحويل المصارف التقليدية إلى إسلامية، وفي مطلع العام 2014م أعلن مصرف ليبيا المركزي البدء في منح الموافقة المبدئية لطلبات تأسيس مصارف إسلامية[3].

شهدت السنوات من 2000 إلى 2013م -باستثناء العام 2011م- توسعًا في الإنفاق الحكومي؛ نتيجة لارتفاع أسعار النفط مقارنة بفترة التسعينيات من القرن الماضي، ولذا غلب طابع السياسة التوسعية في الإنفاق العام، سواء الإنفاق الجاري أو الإنفاق الاستثماري، وهو

---

3 - القطـاع المـصرفي الليبـي.. جهـود مميـزة للنهـوض بالقطـاع، اتحـاد المصـارف العربيـة للدراسـات والأبحـاث والتقاريـر، جـرى اسـترادها مـن: [https://cutt.us/67DyC].

ما حقق استقرارًا نسبيًّا في أداء الاقتصاد الوطني، في حين كانت السنوات من 2014 إلى 2018م استثنائية في الاقتصاد المحلي؛ بسبب الظروف الأمنية والسياسية وما صاحبها من انخفاض الإنتاج النفطي، وتدهور الصادرات النفطية وانخفاض الإنفاق العام، وفي المجمل فقد تجاوزت نفقات السنوات (2000 - 2018م) 400 مليار دينار، وبأدنى نظر إلى مؤشرات تطور أداء الاقتصاد الليبي يتضح ضعف تأثير هذه المبالغ المنفقة في إحداث التغيير المطلوب، إذ ظلّت مساهمة قطاعات الزراعة والصناعة في الاقتصاد على حالها تتراوح في المتوسط العام بين 4% - 7%، وظلت الصادرات تعتمد على 97% من الصادرات النفطية، واستمر اعتماد نمو الناتج المحلي على نمو ناتج القطاع النفطي وتأثّره بما يحدث فيه من تطورات في الأسعار والإنتاج، كل هذا يعكس ضعف سياسة الإنفاق العام في تنويع مصادر الدخل عن طريق تطوير ناتج القطاعات الاقتصادية غير النفطية، لتسهم في رفع مستويات النمو الاقتصادي، خصوصًا القطاع الصناعي، ويرجع هذا الضعف بدرجة أساسية إلى الفساد الإداري والمالي في الإنفاق، وإدارة المشاريع الاستثمارية التي تتبناها الدولة في ظل غياب القطاع الخاص الكفء والفعال عن النشاط الاقتصادي[4].

بناء المستقبل والقطاع المالي المصرفي

ظل القطاع المالي الليبي لسنوات عدة مرآةً لاقتصاد البلاد الاشتراكي شديد المركزية، وفي ذروة المد الاشتراكي عام 1970م صدر القانون رقم 153 القاضي بتأميم القطاع المصرفي كلّه، ونصّ على أن تكون جميع المصارف التجارية مملوكةً بالكامل لليبيين، وهكذا ظلّ القطاع المالي منذ ذلك الحين تحت سيطرة الدولة، على غرار سائر الاقتصادات الشيوعية، إذ تدعم المصارف المتخصصة المشروعات التي تمولها الدولة في قطاعات معَّينة، مثل الزراعة والإسكان، في حين يعمل المصرف المركزي كمصرف أحادي، وفي أوج الفترة الاشتراكية اختفى القطاع الخاص تقريبًا مع سيطرة الدولة على جميع جوانب الاقتصاد.

لقد نمت الأصول المصرفية بواقع 30 ضعفًا في الفترة من عام 1970م إلى عام 1980م، مع تقديم الدولة تمويلًا هائلًا للأنشطة الزراعية والصناعية وغيرها من الأنشطة الإنتاجية لسنوات عدة، قد تكون أوجه القصور المالية العديدة اختفت -جزئيًّا على الأقل- بسبب ارتفاع مستويات الثروة النفطية بالنسبة إلى عدد السكان، لكنّ تراجع الثروة النفطية خلال ثمانينيات القرن الماضي والعزلة الاقتصادية إبان فترة العقوبات التي قادتها الولايات المتحدة أدّتَا إلى حدوث ركود اقتصادي، ونقص في النقد الأجنبي، وارتفع معدل القروض

---

4 - الأصفر، يوسف. بغني، طارق. تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في ليبيا في الفترة 2000 - 2018م.

غير المسددة في دفاتر البنوك الحكومية.

بدأ تحرير القطاع المالي في ليبيا قبل اندلاع الثورة الأخيرة بفترة طويلة، وبعد تعليق الأمم المتحدة للعقوبات في 22 إبريل من عام 1999م خطت الحكومة الليبية خطوات متعثرة -لكنها حقيقية- نحو تحقيق المزيد من التحرير لتنشيط اقتصادها، وانصبّت هذه الجهود في البداية على قطاعي النفط والغاز، لكن القطاعين المالي والتجاري كانا مستهدفين أيضًا من التحرير.

سمح القانون رقم 1 لسنة 1993م بعودة البنوك الأجنبية للعمل، وكذلك رأس المال الخاص، وفي يناير عام 2004م أنشئت الهيئة 23 العامة للتمليك؛ لتتولى وضع استراتيجية عامة للخصخصة وتنفيذها تشمل القطاع المالي، وفي عام 2006م أسست الحكومة سوق الأوراق المالية الليبي، التي أدرجت بنهاية العام سبع شركات من بينها أربعة مصارف.

ما زالت المصارف -لا سيما الحكومية منها- تهيمن بشدة على القطاع المالي في ليبيا، إذ تمثل المصارف التجارية 81% من الأصول في هذا القطاع، مع خضوعها لهيمنة مجموعة من المصارف الحكومية ضعيفة الأداء، كما تستحوذ المصارف الحكومية الخمسة على أكثر من 90% من الودائع في ليبيا، ويرجع ذلك إلى صرف الرواتب الحكومية بصورة أساسيّة بواسطة المصارف الحكومية، بالإضافة إلى العديد من المزايا الخفية الممنوحة لهذه المصارف، من بينها التصور العام بضمان الودائع ضمنيًّا، وتُعد نسبة انتشار حسابات المستهلكين مرتفعةً من الناحية الفنية نظرًا لعمليات إيداع الرواتب، لكن خدمات الوساطة المالية -عدا تحويلات الرواتب- محدودة للغاية، وتحرم منشآت الأعمال الخاصة حرمانًا شبه كامل من خدمات القطاع المالي الرسمي.

إن المصرف المركزي هو المساهم الأكبر في المصارف الحكومية، وهو الجهة المختصة بالرقابة على القطاع المصرفي أيضًا، وينطوي ذلك على أوجه واضحة لتضارب المصالح، منها التساهل المحتمل لصالح المصارف المملوكة للدولة، ومنح الائتمان للمستفيدين ذوي العلاقات.

تُعد ليبيا من البلدان القلائل في العالم التي تمتلك فيها الدولة مؤسسات مالية عن طريق مصرف مركزي، ونجد وضعًا مشابهًا في روسيا، إذ البنك المركزي الروسي هو أحد الجهات الرقابية على أكبر مصرف والمساهم الرئيس فيه وهو (سبيربنك)، وقد حقق هذا الوضع نجاحًا معقولًا على أرض الواقع، بسبب قوة ممارسات الحوكمة المؤسسية في (سبيربنك)، وامتلاكه لفريق قوي محترف، كما اتُّخذت تدابير واضحة على مر السنين لضمان الفصل بين ملكية (سبيربنك) والوظيفة الرقابية التي يضطلع بها البنك المركزي الروسي، ومع ذلك

فقد يعوق ترتيب الملكية هذا التحُّول على المدى الأطول إلى جهاز مصرفي أكثر توجهًا نحو السوق وأكثر قدرةً على المنافسة، ويمكن أن تستفيد ليبيا من بعض الدروس المستخلصة من تجربة روسيا.

نظرًا لتخلُّف القطاع المالي، تعاني المشروعات الصغرى والمتوسطة والأفراد والأسر -وكذلك اللاجئون والمهاجرون- نقصًا في الخدمات، فعدم قدرة المصارف على تقييم مخاطر الاستثمار وعوائده في المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وسوء وضع بيئة الأعمال، ومحدودية الجهود المبذولة لدعم هذه المشروعات، هي أمور تضر بقدرتها على العمل والإسهام في الاقتصاد.

تعاني الأسر والأفراد من محدودية الحصول على الخدمات المالية لأغراض الادخار والاقتراض وأداء المدفوعات واستلامها، وهو ما يعوق قدرتهم على الاستعداد لحالات الطوارئ أو الاستثمار أو التخطيط للمستقبل، ومع أن لدى ثلثي الليبيين حسابات في المؤسسات المالية (مقابل 48% في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا)، فإن معظم هذه الحسابات يقتصر استخدامها على استلام الأجور، فضلًا عن قلة خدمات الوساطة المالية، وتكون معدلات الادخار والاقتراض مرتفعة، لكنها في الغالب خارج القطاع الرسمي، ويواجه اللاجئون والمهاجرون عقبات أكبر أمام الحصول على الخدمات المالية نظرًا لاستبعادهم من القطاع الرسمي، مما يعّرِض الكثيرين منهم لخطر السرقة في ظل عدم وجود مكان آمن لحفظ الأموال وتحويلها (بنك دولي)[5].

مساهمة الجهاز المصرفي في الاقتصاد الليبي:

بالنظر إلى التطورات المتسارعة في بيئة الأعمال المصرفية، التي تتصف بالمنافسة الشديدة والتحديات غير المسبوقة في الحصول على الرقعة التسويقية الجديدة، وانتشار تقنيات الدفع الإلكتروني، وكسب المزيد من العملاء والمتعاملين عن طريق تطوير الخدمات، وتحسين خصائصها التسويقية، وتدريب العاملين على تقديمها، لا بد من مواكبة العصر وتطوير الجهاز المصرفي، فقد واجهت المصارف صعوبات شتى في مواجهة تلك التحديات، لذا لا بد من اعتماد التقنيات المالية في تقديم الخدمات والمنتجات المصرفية، ليلعب الجهاز المصرفي دورًا أكبر في التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛ لأن القطاع المالي الشامل يتميز بقاعدة ودائع مستقرة إذا كانت أكثر تنوعًا، كما تبين أن المدخرين ذوي الدخل المنخفض يتجهون إلى الحفاظ على الودائع في فترات الأزمات النظامية، وعليه فإن ودائع

---

5 - مراجعة القطاع المالي في ليبيا، البنك الدولي، (فبراير 2020م)، على الرابط التالي: [https://cutt.us/mqBVq].

العملاء ذوي الدخل المنخفض تعد عادة مصدرًا مستقرًّا للتمويل في حالة نفاد المصادر الأخرى أو صعوبة الحصول عليها، ونجد أن زيادة فرص الحصول على الخدمات المالية بخلاف الائتمان مثل حسابات الدفع والادخار لا تضر باستقرار المال، على سبيل المثال: عن طريق الصراف الآلي وفروع المصارف والهواتف الذكية، كذلك فإن زيادة إمكانية الوصول إلى خدمات التأمين لا تضر بالاستقرار المالي.

أظهرت بيانات حديثة أن قيمة الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي لليبيا (بالأسعار الثابتة لعام 2021م) وصلت إلى 91.42 مليار دينار، في حين بلغت قيمته 193 مليارًا و295 مليون دينار بالأسعار الجارية (غير المعدلة لآثار التضخم) أي بأسعار السوق، وبحساب الدين العام الداخلي البالغ 155 مليار دينار كما أعلن عنه محافظ مصرف ليبيا المركزي، وبالنسبة المئوية إلى الناتج المحلي الحقيقي يتضح أن هذا الدين يعادل 169%، في حين يمثل 80% من الناتج المحلي الإجمالي الاسمي.

ما الناتج المحلي الاسمي والحقيقي؟

الناتج المحلي الإجمالي هو إجمالي قيمة كل السلع النهائية والخدمات المنتجة محليًّا في فترة زمنية محددة، وتحسب له قيمتان: الناتج المحلي الإجمالي الاسمي (بالأسعار الجارية) أي تلك التي يجري تقييمها بأسعار السوق الحالية، أما الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي (بالأسعار الثابتة) فهو يقيس الكميات الفعلية من السلع والخدمات المنتجة بالأسعار المعدلة لتأثيرات التضخم.

الإيرادات والمصروفات المالية ومعدل التضخم

أشارت بيانات المصرف المركزي للربع الثاني من العام 2022م إلى أن معدل التضخم بلغ 5.1%، وأن سعر الصرف الرسمي للدولار مقابل الدينار الليبي وصل إلى 4.832 دينار في الفترة نفسها، وحول أهم المؤشرات النقدية والاقتصادية الرئيسية في ليبيا، فقد أوضحت النشرة الاقتصادية للمصرف أن الإيرادات المالية بنهاية الربع الثاني وصلت إلى 56.57 مليار دينار، منها إيرادات نفطية بقيمة 55 مليارًا و145.6 مليون دينار، في حين بلغت المصروفات 36 مليارًا و586 مليون دينار.

مؤشرات ميزان المدفوعات

توقفت بيانات ميزان المدفوعات عند العام 2020، وهي تشير إلى تحقيق فائض في الميزان التجاري بقيمة 3 مليارات و168 مليون دينار، إذ بلغت قيمة الصادرات 14 مليارًا و294 مليون دينار، منها 10 مليارات و377 مليون دينار، والواردات نحو 11 مليارًا و125 مليون دينار، أما الحساب الجاري الذي يمثل قيمة الصادرات والواردات لكل من السلع والخدمات

مع التحويلات الدولية لرأس المال فقد حقق عجزًا بقيمة 5 مليارات و514 مليون دينار، وعجزًا في الحساب الرأسمالي والمالي بنحو 8 مليارات دينار، وهي جميعًا مكونات ميزان المدفوعات الذي حقق عجزًا كليًّا يصل إلى 11 مليارًا و147 مليون دينار[6].

في تقريره الأخير بخصوص الاقتصاد الليبي لخص صندوق النقد الدولي الوضع الاقتصادي في ليبيا، وأشار فيه إلى أن الاقتصاد الليبي حقق تحسنًا أخيرًا في جمع البيانات وتبادلها وشفافيتها، وتمتلك ليبيا احتياطيات كبيرة من النفط والغاز، ولديها واحد من أعلى مستويات نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي في أفريقيا، وسيظل إنتاج الهيدروكربونات جزءًا أساسيًّا من المستقبل الاقتصادي في ليبيا، إذ يشكل قرابة 95% من الصادرات وإيرادات الحكومة، بحسب أحدث التقارير الصادرة عن صندوق النقد الدولي، الذي توقع نمو ذلك القطاع بنحو 15% في 2023م، عقب زيادة النشاط التي جاءت بعد فكّ حصار المنشآت النفطية الذي حد من الإنتاج في عام 2022م. أمّا التحدي الرئيس فهو تنويع النشاط الاقتصادي بعيدًا عن النفط والغاز، مع تعزيز الجهود لتحقيق نمو أقوى وأشمل للجميع بقيادة القطاع الخاص.

ذكر تقرير البنك الدولي المشار إليه في هذا السياق، أن ليبيا تجابه تحديات كبيرة، لكن لديها إمكانات واسعة من أجل إعادة الإعمار وتنويع الأنشطة الاقتصادية، مُحددًا أربع ركائز أساسية من شأنها أن تضع الأساس اللازم لتحقيق الازدهار في مستقبل البلاد، وهي:

- التوصل لاتفاق سياسي دائم يصب في صالح مستقبل ليبيا.
- وضع رؤية مشتركة للتقدم الاقتصادي والاجتماعي.
- إنشاء نظام حديث لإدارة المالية العامة من أجل تحقيق التوزيع العادل للثروة والشفافية في سياسات المالية العامة.
- وضع سياسة اجتماعية شاملة تسهل عملية إصلاح الإدارة العامة، وتفرق بين التحويلات الاجتماعية والأجور العامة[7].

دور المصارف في الشراكة بين القطاعين العام والخاص

أسلوب الشراكة أحد الحلول التي قد تسهم في تطور الاقتصاد الليبي في الأجلين القصير والمتوسط، وعقد هذه الشراكات هو بحد ذاته من أهداف التنمية المستدامة التي جاء بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الدول العربية.

تعد الاستدامة نمطًا تنمويًّا يمتاز بالعقلانية والرشد، وتتعامل مع النشاطات الاقتصادية

6 - بوابة الوسط، صوت ليبيا الدولي، (2022م)، على الرابط التالي: [https://alwasat.ly/].

7 - ليبيا.. 5 عوامل رئيسية تقود تقديرات النمو الاقتصادي، (2 يوليو 2023م)، جرى استردادها من: [https://cutt.us/btdqq].

التي ترمي للنمو من جهة، ومع إجراءات المحافظة على البيئة والموارد الطبيعية من جهة أخرى، فقد أصبح العالم اليوم على قناعة بأن التنمية المستدامة التي تقضي على قضايا التخلف هي السبيل الوحيد لضمان الحصول على مقومات الحياة في الحاضر والمستقبل.
لجأت العديد من الدول في مختلف أنحاء العالم إلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في إنشاء المشاريع الخاصة بالبنية التحتية وتنفيذها، بهدف تحسين الأداء وزيادة الكفاءة الإنتاجية، وتخفيف العبء المالي على ميزانية الدولة، وتأمين الاستدامة المالية لمؤسسات القطاع العام، وتوليد استثمارات مالية لمشاريع جديدة، وعلى هذا الأساس تسعى الحكومات التي تتبنى نظام الشراكة، وهي النموذج الحديث القائم على اللامركزية والتنمية المكانية والقطاع الخاص التي تسهم فيها كافة القطاعات بالدولة، لتوجيه المشاريع والأعمال وإدارتها وتشغيلها، بالإضافة إلى تطويرها وتنميتها لأجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.
تمتاز ليبيا بالموقع الجغرافي المميز، وما تملكه من إمكانيات وموارد يجعلها رائدة في مجال الاستثمار، لكن الريعية احتضنتها منذ فترة زمنية ليست بالبعيدة، فالاقتصاد الليبي بقى مقيدًا بها ما جعله يتخبط في مسيرته نحو التنوع الاقتصادي، ولم تقده إلّا إلى مشكلات كثيرة أفرزتها حالة التبعية والاعتماد التام على النفط، فنفقات الموازنة العامة الممولة من النفط بالدولة هي نفقات استهلاكية إلى حد كبير، وهذا أثر على سلوك النشاط الاقتصادي الخاص بصورة ملحوظة، نتيجة للتوجه إلى الاستثمار الاستهلاكي القوي.
إن الظروف الاقتصادية المرتبكة تحتاج إلى دور فاعل للدولة يهيّئُ البيئة الملائمة للشراكة والتكامل مع القطاع الخاص، ويوفّر المزيد من فرص الاستثمار والفرص التجارية والتدفقات الاستثمارية باعتبارها المحرك الرئيس للتنمية المستدامة، بالإضافة إلى انتشار عقود الشراكة بصورها المختلفة حول العالم، التي تعد الهدف السابع عشر من تطبيقات أهداف التنمية المستدامة، وهذا يجعلها بديلًا للتمويل، سواء التمويل عن طريق موازنة الدولة أو عن طريق القروض الممنوحة أو التمويل المجمع عن طريق المصارف، وذلك الدور الذي تلعبه الشراكة في إنشاء مشروعات البنية التحتية وتيسير المرافق العامة والتنمية عامةً.
انفراد القطاع الخاص بالإسهامات وما يتطلبه من ضماناتٍ وضوابط، كما جاء في قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (563) لسنة 1375 و.ر - 2007م (بإصدار لائحة العقود الإدارية بالإضافة إلى قانون رقم (9) لسنة 1378و.ر - 2010م) بشأن تشجيع الاستثمار، فإن الشراكة بين القطاعين تحت مظلة الدولة الريعية ربما يكون الحل الأمثل لتسهيل

عملية الانتقال من حالة التدخل الحكومي في النشاط الاقتصادي إلى آلية السوق، إذ يعد هذا النهج بمثابة خطوة تمهيدية تستند إلى الواقعية لإنجاز عملية التحول بنجاح، لضمان نقل الثروة الريعية المتمثلة في إيرادات النفط عبر مسار آمن وسليم إلى الاستثمار الحقيقي للاقتصاد الحر، بإعادة بناء القطاعين العام والخاص، وبإعادة هيكلتهما مع التركيز على القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد الليبي، لكونه الهدف الاقتصادي الأساسي والغاية المثلى التي تسلط الضوء على دوره في الإصلاح الحقيقي وفق أسس صحيحة وسليمة[8].

المشاركة في التطبيق المصرفي

هي تقديم المصرف والشريك المال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم، بحيث يملك كل واحد منهما حصةً بنسبة معلومة في رأس المال بصفة ثابتة أو متناقصة، ويكون بموجبها مستحقًّا للحقوق ومتحملًا للأزمات، مع توقيع عقد شرعي وقانوني بين الطرفين حاويًا لكل الشروط والحقوق والواجبات[9].

الأهمية الاقتصادية للمشاركة

المشاركة أفضل ما طرحته المصارف الإسلامية، لما تمتاز به من مرونة عالية في التطبيق تلائم شتى صور الاستثمارات، وقد أبرزت تجربة المصارف الإسلامية ميزات عديدة لهذه الصيغة يمكن إجمالها في الآتي:

1. تحفز المشاركة المصارف الإسلامية على الدخول في المشروعات التنموية ذات العوائد الجيدة، إذ يحرص المصرف على أن يكون المشروع الذي يموله يحقق عائدًا مناسبًا له، لأن ربحه متحقّق من ذلك العائد بخلاف التمويل بالمداينة الذي لا يلتفت فيه الممول إلى جدوى المشروع بقدر اهتمامه بملاءمة المتمول ومدى قدرته على سداد الدين.
2. تفتح المجال لاستفادة الكثير من أصحاب المشروعات الناشئة والصغيرة ممن لا تتحقق فيهم الملاءمة المالية والضمانات المطلوبة بالمداينة.
3. كون المصرف شريكًا في مشروعات عملائه يُتيح له مراقبة أعمال المتمول للتأكد من نجاح المشروع، وتقديم المشورة والخبرة اللازمة لذلك، وهذا أبرز ما تمتاز به المشاركة على المداينة، إذ لا يقتصر الأمر على تقديم التمويل بل يتعدّاه إلى المشاركة في النجاح.
4. تحقق المشاركة عدالة في توزيع العائد بما يسهم في عدم تركيز الثروة وتقليل التفاوت بين الدخول، كما يحول دون إهدار الطاقات البشرية الإنتاجية.

---

8 - الرتيمي، عبد المجيد (2021م)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد - جامعة طرابلس.

9- عقود المشاركة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، اتحاد المصارف العربية، العدد 415 يونيو 2015م، جرى استردادها من [https://cutt.us/Pggcx].

5. المشاركة أسلوب حتميٌّ للتنمية الاقتصادية، فهي تسهم في دفع المصارف والأفراد نحو الاستثمار الحقيقي وتوسيع القاعدة الإنتاجية والحد من التضخم[10].

مبادئ الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص

توجد مبادئ عدة يجب توفرها في الشركاء لتحقيق عملية الشراكة وإنجاحها بين الدولة والقطاع الخاص، وهي:

[الالتزام - التعهد والاستمرارية - الشفافية]

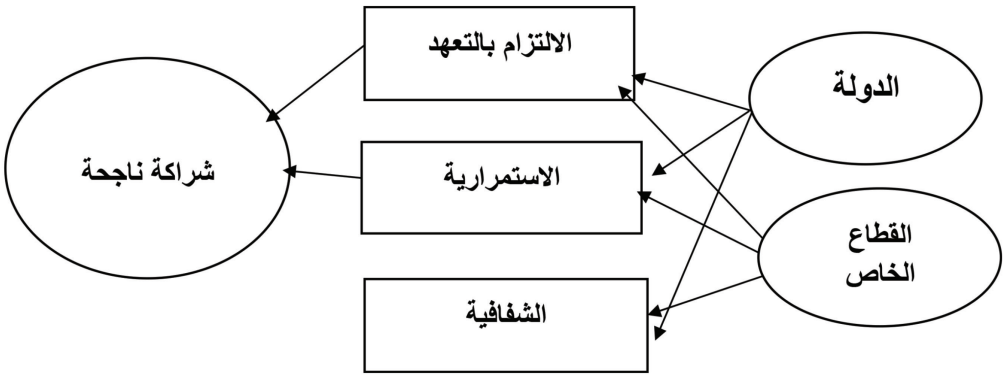

لماذا نتجه إلى الشراكة؟

1. تعد الشراكة بين القطاعين العام والخاص إحدى الطرق التي يمكن بواسطتها إنشاء البنية التحتية العامة وتطويرها، وتنفيذ المشاريع المناسبة التي يكمن سر نجاحها في أنها تستغل خبرات القطاع الخاص وإبداعاته وقدرته على الاستفادة من الموارد لتمويل المشاريع الكبيرة والمعقدة وإنجازها.
2. يتركز مفهوم الشراكة في الجمع بين موارد القطاعين العام والخاص وخبراتهما ما يحقق المنفعة لكليهما.
3. الشراكة تحمل القطاع الخاص نسبة كبيرة من المخاطر، كما تحمله مسؤولية تمويل رأس مال المشروع، وتكاليف تشغيله وصيانته وإدارة عملياته في فترة محددة من الزمن.
4. إن تولي القطاع الخاص مهام التصميم والإنشاء ومسؤوليتها حافزٌ له لإنجاز المشاريع وتسليمها في فترة زمنية قصيرة.

---

10 - بـن نعـوم، عبـد اللطيـف (2021م)، دراسـة تحليليـة لبعـض التجـارب الدوليـة في مجـال الشراكـة بـين القطاعـين العـام والخـاص لترقيـة الخدمـات العامـة، الجزائـر.

5. يتمكن المسؤولون في القطاع العام من التركيز أكثر على جوانب التخطيط ومراقبة الأداء بدلًا من إدارة الخدمات يوميًّا، مما يعزز قدرة القطاع على إعداد الخطط والموازنات بفاعلية أكبر على المدى البعيد.
6. يمكن للحكومة أن تُضمّن العقد شروطًا كفيلة بتوفير الحماية الاجتماعية، بتحديد معايير جودة مثل أوقات توفر الخدمة للمواطنين أو معايير السلامة المطلوبة، كما يمكن للحكومة أن تطلب تصميم المشاريع بما يتلاءم مع احتياجات المجتمع11.

أهم التجارب الدولية للشراكة التي كان لها دور في زيادة النشاط الاقتصادي

التجربة الفرنسية

تعود الشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص إلى فترة الحكم الملكي في فرنسا، عندما أُسندت بعض الوظائف إلى مختلِف الأطراف المتداخلة في التصرف في المرافق العمومية، وانطلاقًا من عام 2000م، ظهرت أشكال جديدة للشراكة بين القطاع العام والقطاع الخاص مستوحاة من التجربة البريطانية، بهدف الحد من الضغوطات على مستوى الموارد البشرية والمالية، والحصول على خبرات جديدة، وترشيد استعمال موارد الدولة للتأكيد على الطابع الاستعجالي للمشاريع وتعقيدها.

أهم المشاريع المنجزة في فرنسا في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص

كان برنامج إنجاز مستشفيات جامعية النواة الأولى للشراكة بين القطاعين العام والخاص بفرنسا، وامتدت التجربة لتشمل قطاعات أخرى على غرار التنوير العمومي والطرقات وشبكات السكك الحديدية والمنشآت الرياضية والاتصالات والنظافة، ومن أبرز المشاريع التي أقيمت وفقًا لعقود الشراكة بين القطاعين العام والخاص نجد:

- المعهد الوطني للرياضة والتربية المدنية بقيمة 250 مليون يورو.
- الملعب الرياضي بمدينة ليل بمبلغ 430 مليون يورو.
- عقد إيجار لمدة 30 سنة لإنجاز قطب صحي واستشفائي بمبلغ 70 مليون يورو.
- مركب صحي بجنوب فرنسا بقيمة 340 مليون يورو.
- مشروع مراقبة بالكاميرا لمدينة باريس بقيمة 44 مليون يورو.

التجربة التركية

يمثل الاقتصاد التركي أحد أبرز التجارب الرائدة للنهوض وترقية التنمية المحلية والاجتماعية والبشرية المستدامة، فقد أثبت أداءً مميزًا بفضل معدل نموه المطرد خلال السنوات

---

11 - وزارة الاستثمار، وحدة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، جرى استردادها من: [pppu.gov.jo/ar/modules/faq].

الأخيرة، في ظل استراتيجيات الاقتصاد الكلي السليمة والسياسات المالية الرشيدة، إلى جانب الإصلاحات الهيكلية الكبرى التي طبقت منذ العام 2002م لدمج الاقتصاد التركي في الاقتصادات العالمية.

أهم المشاريع المقامة بشراكة القطاعين العام والخاص في تركيا

تُشرك تركيا القطاع الخاص في إنشاء المشاريع الاستثمارية للبنية التحتية، وعلى رأسه قطاع النقل، ومن بين أهم المشاريع المشتركة بين القطاعين العام والخاص -سواء انتهت أو ما زالت في إطار الإنجاز- نذكر منها ما يلي:

1. مشروع مرمراي

هو مشروع النقل بالسكك الحديدية في مدينة إسطنبول التركية، ويشتمل على نفق السكك الحديدية البحري تحت مضيق البوسفور، وكذلك تحديث خطوط السكك الحديدية في الضواحي الواقعة على طول بحر مرمرة، من خلقالي على الجانب الأوروبي إلى جبزي على الجانب الآسيوي.

2. جسر البوسفور الثالث

أنشئ جسر السلطان سليم الأول ليكون ثالث جسر يربط بين ضفتي إسطنبول الآسيوية والأوروبية بعد جسر البوسفور وجسر السلطان محمد الفاتح، ويعد أطول جسر معلق في العالم، بدأ العمل به عام 2013م وأُتمّ وافتتح في عام 2016م، يبلغ إجمالي طول الجسر 2164 مترًا، وقد أتاح المشروع ما يقارب 6000 فرصة عمل، كما أضافت أعمال البناء إلى الاقتصاد عوائد مالية بلغت 75.1 مليار ليرة تركية سنويًّا.

3. نفق أوراسيا

هو نفق للسيارات يقع في مدينة إسطنبول، يربط الشطرين الآسيوي والأوروبي تحت قاع مضيق البوسفور، افتتح رسميًّا في 20 ديسمبر 2016م، وبلغت تكلفة المشروع -الذي منحته تركيا لشركات محلية خاصة وأجنبية وفقًا لنظام BOT- قرابة مليار و245 مليون و122 ألف دولار، وأشرف على بناء النفق «كونسورتيوم» مكون من شركة «يابي مركزي» التركية الخاصة للبناء ومجموعة «إس كي» الكورية الجنوبية.

4. المطار الثالث في إسطنبول

ربحت مجموعة مشتركة من الشركات التركية في شهر مايو 2013م المناقصة الخاصة بتنفيذ مشروع المطار الثالث في إسطنبول، وستدفع هذه الشركات مبلغ 1.22 مليار يورو للحكومة إضافة إلى الضرائب، مقابل الحصول على حقها في تشغيل المطار لمدة 25 عامًا، بدءًا من عام2017م.

وفي مجال الصحة يأتي مشروع المستشفى الكبرى بمنطقة «إيكيتالي» في مدينة إسطنبول معلنًا عن رؤية جديدة للاستفادة من نموذج الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تركيا، فقد تقرر أن يكون الأول من نوعه في العالم، ما من شأنه أن يجعل إسطنبول مركزًا للسياحة العلاجية بمجرد التشغيل الكامل للمستشفى، وفيما يتعلق بخطط الاستثمار فإن مشروع المستشفى الكبرى بمنطقة «إيكيتالي» في مدينة إسطنبول -المخطط له أن يكتمل في غضون 36 شهرًا- سيضم تسع مستشفيات توفر الخدمات الصحية لـ 29000 مريض يوميًّا، وسيشتمل على 2682 سريرًا، وسيبلغ عدد العاملين به 10000 موظف، وسيكون المشروع مشتركًا بين شركتي «رونسانس» التركية للاستثمار في قطاع الصحة و»سوجيتز» اليابانية.

التجربة الجزائرية

تعد الجزائر من الدول الأفريقية الخمس الأوائل في مجال الاستثمار في مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص خلال السنوات الـ 15 الماضية حسبما جاء في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية «الأونكتاد» حول التنمية الاقتصادية في إفريقيا الصادر عام 2016م، تتجلى الشراكة بين القطاعين العام والخاص في الجزائر بوضوح مع الإصلاحات الاقتصادية في تسعينيات القرن الماضي، أو ما يعرف بالانتقال إلى نظام اقتصاد السوق، حيث حرّر القانون رقم 88-25 في العام 1988م -المتعلق بتوجيه الاستثمارات الاقتصادية الخاصة الوطنية- سقفَ الاستثمار الخاص، وسمح له بالخوض في جميع المجالات الاقتصادية عدا القطاعات الاستراتيجية، وتعزز موضوع الشراكة بصدور القانون رقم 90-10 المؤرخ في عام 1990م المتعلق بالنقد والقرض، الذي كان حجر الأساس لتطبيق مبادئ اقتصاد السوق، وتفعيل دور القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي، بوضعه حدًّا لاحتكار الدولة للاقتصاد، وأصبحت بموجبه المؤسسات الجزائرية العمومية والخاصة تخضع للمعاملة ذاتها، إذ ألغيت الفوارق بين القطاع العام والقطاع الخاص.

لقد بلغ إجمالي مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص 26 مشروعًا منذ عام 1990م وحتى العام 2015م، وبلغ مجموع الاستثمارات الملتزم بها للشركات بين القطاعين العام والخاص 8330 مليون دولار منذ عام 1990م، حسب إحصائيات البنك الدولي لسنة 2016م، وتتوزع الشراكة في قطاعات مختلفة على مشاريع المطارات والطاقة والاتصالات واستخراج الغاز وغيرها من المشاريع[12].

---

12 - بن نعوم، عبد اللطيف (2021م)، دراسة تحليلية لبعض التجارب الدولية في مجال الشراكة بين القطاعين العام والخاص لترقية الخدمات العامة، جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس- الجزائر، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، 9 يونيو 2021م، المجلد 8، العدد 1 مارس 2021م.

النتائج

1. تهيمن المصارف العامة على السوق، وهذا يعود لاحتكارها النشاط المصرفي وضعف الثقة في المصارف الإسلامية.
2. يجب على المصارف ألّا تهمل التسويق المصرفي للأهمية البالغة التي يحتلها التسويق في العصر الحديث.
3. يجب أن تستجيب الخدمات المصرفية التي تقدمها الأجهزة المصرفية للتطور الحاصل في النشاط الاقتصادي والمجتمع كله، لتفعيل النشاط الاقتصادي والارتقاء بالمجتمع.
4. تطبيق الخدمات الحديثة في المصارف سيكون له الأثر الإيجابي على عملها، وسيكون الأثر الأكبر على النشاط الاقتصادي.
5. يعد الجهاز المصرفي الممول الرئيس لبرنامج المشاركة، وهذا يجعل للمصارف الإسلامية أهمية كبيرة.

التوصيات

1. مواصلة الإصلاحات المصرفية وتعميقها تماشيًا مع التطورات التي تشهدها الساحة المصرفية خاصة فيما يتعلق بالصيرفة الإسلامية.
2. مواكبة المصارف الليبية للمعايير الدولية فيما يتعلق بالصيرفة الإسلامية.
3. نقل التقنية إلى المصارف الليبية، بما يمكّنها من مواكبة التطورات العالمية في هذا المجال.
4. اعتماد آلية الشراكة بين القطاعين العام والخاص وسيلةً جديدةً لتحقيق التنمية.
5. الاستفادة من تجارب بعض البلدان في مجال الشراكة لتحقيق الأهداف المرجوة.

المراجع

1. محمود، ياسر. رجب، محمد، تطور الأداء المالي بالجهاز المصرفي وأثره على النمو الاقتصادي المصري خلال الفترة من (2008 - 2020م)، مقاله سياسية اقتصادية، مجلة السياسة والاقتصاد.
2. الأصفر، د. يوسف. بغني، د. طارق، تحرير القطاع المصرفي كآلية لزيادة القدرة التنافسية للمصارف في دعم النمو الاقتصادي، دراسة تطبيقية على المصارف التجارية في ليبيا خلال الفترة (2000 - 2018م)، المؤتمر العلمي الدولي الثالث لكلية الاقتصاد والتجارة.
3. القطاع المصرفي الليبي.. جهود مميزة للنهوض بالقطاع، اتحاد المصارف العربية للدراسات والأبحاث والتقارير، جرى استردادها من: [https://cutt.us/67DyC].
4. مراجعة القطاع المالي في ليبيا، البنك الدولي، فبراير 2020م، على الرابط التالي: [https://cutt.us/mqBVq].
5. بوابة الوسط، صوت ليبيا الدولي، 2022م، على الرابط التالي:[https://alwasat.ly/].
6. ليبيا.. 5 عوامل رئيسية تقود تقديرات النمو الاقتصادي، (2 يوليو 2023م)، جرى استردادها من: [https://cutt.us/btdqq].
7. الرتيمي، عبد المجيد (2021م)، الشراكة بين القطاعين العام والخاص كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد - جامعة طرابلس.
8. عقود المشاركة وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية، اتحاد المصارف العربية، العدد 415 يونيو 2015م، جرى استردادها من [https://cutt.us/Pggcx].
9. وزارة الاستثمار، وحدة مشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، جرى استردادها من [pppu.gov.jo/ar/modules/faq].
10. بن نعوم، عبد اللطيف (2021م)، دراسة تحليلية لبعض التجارب الدولية في مجال الشراكة بين القطاعين العام والخاص لترقية الخدمات العامة، جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس- الجزائر، المجلة المغاربية للاقتصاد والمناجمنت، 9 يونيو 2021م، المجلد 8، العدد 1 مارس 2021م.

أثر القصور والفراغ التشريعي على واقع تسوية النزاعات المالية الإسلامية "الواقع والمأمول"

الأستاذ المساعد الدكتور/ عبد الحنان العيسى
مستشار قانوني متخصص بتسوية نزاعات الصيرفة الإسلامية
سلطنة عمان
Abd.hanan129@gmail.com

ملخص البحث:

الورقة العلمية بعنوان: **أثر القصور والفراغ التشريعي على واقع تسوية النزاعات المالية الإسلامية «الواقع والمأمول»**، مع ازدياد نمو المالية الإسلامية في ليبيا، ازداد حجم النزاعات الناشئة عنها، ولدى عرض النزاعات على القضاء، تبيَّن عدم استيعاب القوانين الوضعية لخصوصية المعاملات المالية الإسلامية، التي تتسم بالدقة والتعقيد، وغالباً من يتضمن المنتج الواحد عدة عقود، وحيث أنَّ القاضي ملزم بتطبيق أحكام القانون، والحكم على الشيء فرع عن تصوره، والإدراك الخاطئ ينتج حكم خاطئ، وفي ظل ندرة القوانين والتشريعات التي تنظم أحكام المصرفية الإسلامية، فإننا أمام قصور وفراغ تشريعي، ألقى بظلاله على الصناعة المصرفية الإسلامية، فمع صدور قانون منع التعامل بالربا رقم (1) في سنة 2013، والرغبة الكبيرة لدى قطاع واسع من المجتمع الليبي، بالتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتهم المالية، أصبحت الحاجة ملحة لإيجاد بيئة قانونية متكاملة، توفر البدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

Abstract

The scientific paper is entitled: The Impact of Shortcomings and Legislative Vacuum on the Reality of Settlement of Islamic Financial Disputes "Reality and Aspiration". With the increase in the growth of Islamic finance in Libya, the volume of disputes arising from it increased, and when the disputes were brought before the judiciary, it became clear that positive laws did not accommodate the specificity of Islamic financial transactions, which It is characterized by accuracy and complexity, and often the one product includes several contracts, and since the judge is obligated to apply the provisions of the law, and the judgment on the thing is a branch of his perception, and the wrong perception results in a wrong judgment, and in light of the scarcity of laws and legislation that regulate the provisions of Islamic banking, we are faced with shortcomings and a legislative void, It cast a shadow over the Islamic banking industry. With the issuance of the Law No. (1) in the year 2013 to prevent dealing with usury, and the great desire of a large segment of Libyan society to deal in accordance with the provisions of Islamic Sharia in their financial transactions, the need has become urgent to create an integrated legal environment that provides compatible alternatives. with the provisions of Islamic law.

إشكالية البحث:

بسبب وجود قصور وفراغ تشريعي، ينظم أحكام عقود التمويل الإسلامي، أدى ذلك لتضمين هذه العقود شروط تخالف مقتضاها لدى صياغة العقود، وكذلك أدى لإعادة تكييف هذه العقود من قبل القضاء.

أهداف البحث:

تسليط الضوء على واقع تسوية نزاعات الصيرفة الإسلامية، من خلال رصد العديد من حالات عدم تطبيق بنود وأحكام هذه العقود، وإعادة تكيفيها الذي يخرجها عن مضمونها.

منهجية البحث:

استخدم الباحث المنهج الاستقرائي والمقارن والتحليلي.

وتم تقسيم الورقة العلمية لثلاثة مطالب، المطلب الأول: القوانين والتشريعات المالية الإسلامية الحاكمة في ليبيا، المطلب الثاني: تسوية نزاعات المالية الإسلامية وإشكالياتها، المطالب الثالث: الوسائل الملائمة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية، خاتمة.

وأهم النتائج التي توصلت لها الدراسة:

توحيد الجهات التشريعية والتنظيمية والرقابية في ليبيا يسهم في خلق بيئة حاضنة للمصرفية، إنَّ الاتكاء على ما صدر حتى الآن من تشريعات، لا يؤدي إلى نمو واطراد المالية الإسلامية بالشكل المأمول، إن إيجاد منظومة تشريعية متكاملة، يسهم في استقرار التعاملات المصرفية الإسلامية، ويتلافى التعارض بين أحكام الشريعة والقانون. تأهيل كوادر وطنية مؤمنة بالصيرفة الإسلامية، ومتخصصة بالفصل بالنزاعات الناشئة عنها ضرورة ملحة.

توصي الدراسة:

استكمال إصدار منظومة القوانين والتشريعات الحاكمة للمصرفية الإسلامية، إعداد الكوادر الوطنية المؤهلة. إنشاء لجان متخصصة لتسوية النزاعات المصرفية.

- الكلمات الدالة:

المالية الإسلامية. القوانين والتشريعات المصرفية. القصور التشريعي. تسوية النزاعات. الصلح والتحكيم.

مقدمة:

لم يصدر قانون خاص في ليبيا ينظم أعمال المالية الإسلامية، إنما كانت تشريعات متفرقة، تنوعت بين منشورات وقرارات ومعايير صادرة عن البنك المركزي، أو تعديل لبعض القوانين، وصدور قانون مقتضب منع التعامل بالربا، وقانون خاص بإصدار الصكوك، إلا أن هذه الجهود لا تفي بالغرض في ظل الرغبة الكبيرة من قطاع واسع من المجتمع الليبي، يتوق لأن تكون تعاملاته المالية والتجارية، تحكمها مبادئ الشريعة الإسلامية، لذا أصبح من الضروري إيجاد بيئة قانونية متكاملة تنظم البدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، تسهم في نمو المالية الإسلامية في ليبيا.

المطلب الأول:

القوانين والتشريعات المالية الإسلامية الحاكمة في ليبيا

الفرع الأول: المنشورات والقوانين

- المنشور رقم (9/2009) الصادر عن البنك المركزي، يعد باكورة التشريعات التي سمحت بفتح نوافذ أو فروع إسلامية تقدم منتجات بديلة (إسلامية)، أعقبه صدور المنشور رقم (9/2010)[1]: بشأن ضوابط وأسس تقديم المنتجات المصرفية البديلة المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية في المصارف التجارية في ليبيا، تناول ضوابط تقديم هذه المنتجات، التي بدأت النوافذ والفروع تقديمها، استناداً للمنشور رقم (9/2009) وهي: تطبيق أفضل الممارسات، وفي مقدمتها معايير المحاسبة والمراجعة والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (الآيوفي)؛ فعلى هذه المؤسسات التي تقدم المنتجات عن طريق النوافذ الإسلامية، أن تقدم طلب للبنك المركزي للحصول على الإذن اللازم، مع رؤيتها في مجال التعامل بالمنتجات المالية الإسلامية، وأنواع هذه المنتجات، وتوزيع النوافذ على فروع المصرف، وتأمين استقلالية هذه النوافذ مالياً وإدارياً ومحاسبياً، وأن تكون في مكان مستقل وواضح داخل الفرع، ومنفصل عن الأقسام الأخرى للفرع، أما التي تقدمها عبر الفروع: تقدم بطلب بذلك للمصرف المركزي، ورؤيتها لفتح الفرع الإسلامي، وأنواع المنتجات، ويجب أن يكون الفرع مستقلاً مالياً ومحاسبياً وإدارياً عن باقي الفروع، كما ألزم المنشور تعيين هيئة رقابة شرعية، ومراقب شرعي.

- أتبعه تعديل قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005م بالقانون رقم (46) عام 2012 [2] بإضافة الفصل الرابع أحكام خاصة بالصيرفة الإسلامية، حيث عرَّف المصرف الإسلامي بأنه: المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه، ونظامه الأساسي، التزاماً بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية، وفق ما تقره هيئة الرقابة الشرعية المركزية.

وعرَّف الصيرفة الإسلامية: هي تقديم الخدمات المصرفية، وممارسة أعمال التمويل والاستثمار، وفقاً لصيغ المعاملات المصرفية، التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية، كما سمح أن تمارس الأنشطة من خلال فروع للصيرفة الإسلامية، تابعة للبنك التقليدي أو من خلال نافذة إسلامية، كما حدد العمليات المصرفية التي يسمح القيام بها، وحظَّر عليها ممارسة الأنشطة والخدمات المصرفية، المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، ومنها:

---

1 - منشور رقم (9/2010) صادر بتاريخ 16/6/2010 عن مصرف ليبيا المركزي.

2 - بالقانون رقم (46) عام 2012 صدر بتاريخ 16/5/2012 عن المجلس الوطني الانتقالي.

فوائد الدين، وفائدة البيوع، وأي أعمال أو عمليات محظورة شرعاً، وفق ما تقرره الهيئة المركزية للرقابة الشرعية، ونصَّ كذلك على أن تكون لدى مصرف ليبيا المركزي، هيئة مركزية للرقابة الشرعية، لا يقل عددها عن خمسة من المختصين في علوم الشريعة وفقه المعاملات؛ بالإضافة لثلاثة أعضاء أخرين من المختصين في مجالات القانون والاقتصاد والمصارف؛ وقرارات الهيئة ملزمة لهيئات الرقابة الشرعية بالمصارف، وكذلك نصَّ على أن تكون لكل مصرف هيئة للرقابة الشرعية لا يقل عددها عن ثلاثة، تتولى مراقبة أعمال المصارف وأنشطتها، للتأكد من عدم مخالفتها أحكام الشريعة الإسلامية، واعتماد صيغ العقود، وأن يكون لدى المصرف إدارة للمراجعة والتدقيق الشرعي، وإدارة للصيرفة الإسلامية، وهذا العام شهد ترخيص المصارف الإسلامية، وإنشاء إدارة للصيرفة الإسلامية في البنك المركزي.

- **صدر القانون رقم (1) سنة 2013** [3]**، في شأن منع المعاملات الربوية:** نصَّ بالمادة الأولى على منع التعامل بالفوائد الدائنة والمدينة في جميع المعاملات المدنية والتجارية، ويبطل كل ما يترتب على هذه المعاملات من فوائد ربوية ظاهرة أو مستترة، ونصت المادة الثالثة على أن المدين، لا يلتزم سوى بسداد أصل الدين بتاريخ السداد، كما نصَّ القانون على إنشاء صندوق الإقراض الحسن، وتعتبر ملغاة كافة الأحكام الخاصة بالفوائد الربوية أينما وردت في التشريعات النافذة، وعاقب القانون بالحبس مدة لا تقل عن سنة أو بغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد عن خمسة آلاف المخالف، والعقوبة مدة لا تقل عن سنتين أو بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف، إذا استغل الدائن حاجة المدين أو ضعفه أو هوى نفسه أو كان معتاداً على الإقراض بالربا.

- **كما صدر قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (6) لسنة 2013 بشأن إنشاء الهيئة المركزية للرقابة الشرعية**، والقرار رقم (26) لسنة 2013 والقرار رقم (217) لسنة 2014 بشأن تكوين الهيئة المركزية للرقابة الشرعية وتسمية أعضائها، كما صدر قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (53) لسنة 2017 [4] بشأن شروط القيد في سجل المراقبين، بهيئات الرقابة الشرعية بالمصارف والمؤسسات المالية، الخاضعة لإشراف مصرف ليبيا المركزي، حيث يشترط بالمتقدم: أن يكون مسلماً متمتعاً بالأهلية القانونية الكاملة، حاصلاً على شهادة جامعية في العلوم الشرعية أو القانون الخاص أو الاقتصاد الإسلامي؛ وأن يمتلك العضو الشرعي المختص في علوم الشريعة أو القانون الخاص،

3 - القانون رقم (1) سنة 2013 صدر بتاريخ 7/1/2013 عن المؤتمر الوطني العام ليبيا.

4 - القرار رقم (53) لسنة 2017، تاريخ 2/3/2017 صادر عن محافظ مصرف ليبيا المركزي.

خبرة في فقه المعاملات والقانون الخاص، لا تقل عن ثلاث سنوات لحملة الدكتوراه، وخمس سنوات لحملة الماجستير، وعشر سنوات لحملة الشهادة الجامعية، ويشترط في العضو المالي أن يكون مقيداً في سجل قيد المراجعين بمصرف ليبيا المركزي؛ ومن ضوابط تشكيل الهيئات الشرعية: أن يكون أعضاء الهيئة مقيدين في سجل المراقبين بالمصرف المركزي، وألا يقل عددهم عن ثلاثة، وأن يكون رئيس الهيئة وغالبية الأعضاء من حملة الجنسية الليبية، وألا يكون المرشح عضو في هيئة رقابة لمصرف أخر، وألا يكون موظفاً أو عضو مجلس إدارة أو لجنة مراقبة أو مساهما بما نسبته (5%) فأكثر في مصرف محلي؛ وأن يصدر قرار التعيين من الجمعية العمومية، ويخطر محافظ مصرف ليبيا المركزي بالتعيين، وله الاعتراض بناءً على توصية من الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.

- **صدر قانون رقم 4 لسنة 2016 م في شأن الصكوك:**[5] الذي عرَّف الصكوك ومَّيز بين الصكوك الحكومية وغير الحكومية، كما عرَّف أحكام الشريعة الإسلامية وهي:» ما تختاره الهيئة الشرعية المعتمدة المخولة بأحكام هذا القانون من الأحكام الشرعية؛ المستنبطة من القرآن والسنة والمصادر المستمدة منهما»، ونصَّ على تشكيل هيئة الرقابة الشرعية لهيئة سوق المال بأنها: «تتكون بحد أدنى من ثلاثة علماء من الفقهاء الشرعيين، من ذوي الخبرة في فقه المعاملات والتعاملات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى عضوين استشاريين في التخصصات المالية والتمويلية الإسلامية والقانونية؛ ممن لديهم إلمام بفقه التعاملات المالية الإسلامية»، وكذلك تشكيل الهيئة الشرعية: «الهيئة الموجودة لدى جهة الإصدار، والتي تتكون من ثلاثة أعضاء من الفقهاء الشرعيين، ومن ذوي الخبرة في فقه المعاملات والتعاملات المالية الإسلامية»، وأنه لا يجوز إصدار الصكوك، سواء كانت حكومية أم غير حكومية، إلا بواسطة الشركة ذات الغرض الخاص، وتتخذ الشركة ذات الغرض الخاص، الشكل القانوني للشركة ذات المسؤولية المحدودة، ولها ذمة مالية مستقلة عن الجهة التي أنشأتها ومنفصلة عنها إدارياً، وتختص هيئة سوق المال، بالرقابة والتفتيش والإشراف على الشركة ذات الغرض الخاص، ويجب أن يكون إصدار الصكوك الحكومية، مقابل حق الانتفاع بالأصول فقط، دون حق الرقبة، وتم النص على أنواع الصكوك، كصكوك التمويل وهي: المرابحة والاستصناع والسلم، وصكوك الإجارة وهي: صكوك ملكية الأعيان القابلة للتأجير، وصكوك ملكية منافع الأعيان القابلة لإعادة التأجير، وصكوك إجارة الخدمات، وصكوك الاستثمار وهي: صكوك المضاربة وصكوك الوكالة بالاستثمار،

---

5 - قانون رقم 4 لسنة 2016 م في شأن الصكوك، نشر في يناير 17, 2016جهة الإصدار: المؤتمر الوطني العام.

وصكوك المشاركة، وصكوك المشاركة في الإنتاج وهي: المزارعة والمغارسة والمسقاة، وصكوك المحافظ الاستثمارية، ومن اشتراطات إصدار الصكوك: أنه إذا كان المصدر وزارة أو إحدى الجهات الحكومية أو العامة، فيجب أن يصدر قرار من مجلس الوزراء بإصدار الصكوك، وأن تصدر إجازة الصكوك عن هيئة الرقابة الشرعية، لهيئة سوق المال والهيئة الشرعية لدى جهة الإصدار، ويجوز استخدام الصكوك في مشروعات استثمارية في كافة مجالات التنمية الزراعية والصناعية والعقارية والطاقة والتعدين والخدمات وفي التجارة الداخلية الخارجية، وفي سوق المال والسلع، وغير ذلك من وجوه الاستثمار أو التمويل، بشرط أن تكون متوافقاً مع الشريعة الإسلامية. ويجوز أن تتضمن شروط الاكتتاب شروطاً تنص على أحقية مالكيها في تكوين هيئة منهم لحماية مصالحهم المشتركة ويكون لها الممثل القانوني.

في إطار الدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه البنك المركزي الليبي، أصدر المنشور (إرم ن رقم 6/2022 تاريخ 14 سبتمبر 2022)، بشأن تولي وظيفة مدير (إدارة التدقيق الشرعي) ونوابهم بالمصارف والمؤسسات المالية، حيث ألزم مجلس إدارة المصرف والمؤسسة المالية، وضع آليات الاختيار والتعيين والإقالة، وفقاً لدليل حوكمة القطاع المصرفي، شريطة أن يكون المعيَّن متحصل على مؤهل جامعي، ولديه خبرة عملية في مجال الوظيفة، لا تقل عن خمس سنوات، وأن يكون متحصل على شهادات مهنية معتمدة ومتخصصة في مجاله؛ ويشترط التزكية من قبل هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف والمؤسسة المالية؛ قبل إصدار قرار التكليف من مجلس الإدارة، وعدم اتخاذ أي إجراء يترتب عليه إيقاف أو إقالة، إلا بموجب قرار مسبب من مجلس الإدارة، التي تلتزم باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان استقلالية هذه الإدارة وحسن أداء أعمالها.

في إطار الدور الإشرافي والرقابي الذي يمارسه البنك المركزي الليبي، أصدر المنشور (إرم ن رقم 15/2022 تاريخ 19 سبتمبر 2022)، بشأن تعليمات احتساب ملاءة راس المال للمصارف الإسلامية: والذي على المصارف الالتزام به بداءً من 31 مارس 2023، حيث يهدف هذا المعيار التعرف على مخاطر بعض صيغ التمويل الإسلامي، وعلاقتها بمعادلة كفاية رأس المال بشقيه رأس المال التنظيمي والمخاطر المرتبطة به، والهدف من تطبيقه هو توحيًّد طرق قياس المخاطر للمصارف الإسلامية، لتتمكن من تلبية متطلبات مقررات لجنة بازل، والالتزام بالمعايير الدولية.

الفرع الثاني: المعايير الشرعية

أصدر البنك المركزي الليبي عدد من المعايير التي أسهمت في تنظيم عمليات الصيرفة الإسلامية، وهي كالتالي: المعيار رقم (1) المرابحة للآمر بالشراء، المعيار رقم (2) الحساب الجاري، المعيار رقم (3) بيع العملات، المعيار رقم (4) القرض الاجتماعي الحسن، المعيار رقم (5) البطاقات المصرفية الإلكترونية، المعيار رقم (6) الخدمات المصرفية عبر الرسائل النصية، المعيار رقم (8) نسبة السيولة القانونية، المعيار رقم (9) القوائم المالية، المعيار رقم (10) الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك، المعيار رقم (11) الاعتمادات المستندية، المعيار رقم (12) الحساب الاستثماري المشترك المطلق، المعيار رقم (13) الحوالات المصرفية بالعملات الأجنبية، المعيار رقم (15) المشاركة المالية، المعيار رقم (16) الاستصناع والاستصناع الموازي، المعيار رقم (17) السلم والسلم الموازي.

وهذه المعايير تعد ملزمة لكل العاملين في مجال المالية الإسلامية، وكذلك للقضاء والتحكيم.

المطلب الثاني:
تسوية نزاعات المالية الإسلامية وإشكالياتها

تتطلب المنازعات المالية جهات مهنية، فنية، متخصصة، فالنشاط المالي ذو طبيعة فنية متشعبة، ويتمتع بأحكام وأعراف خاصة، مما يضفي صعوبةً وتعقيداً على المنازعات الناشئة عنه، لذا يجب الاهتمام بها لأن صدى البت في تلك المنازعات، يترك بصمةً ظاهرة على استقرار الأوضاع المالية والاقتصادية.

سوف نستعرض واقع تسوية النزاعات المالية في ليبيا، ثم نستعرض إحدى أهم التجارب العربية في تسوية النزاعات المالية وهي تجربة المملكة العربية السعودية.

الفرع الأول: تسوية نزاعات المالية الإسلامية

أولاً- تسوية النزاعات المالية في ليبيا:

نص القانون رقم (11) لسنة 2010 بشأن سوق المال[6] في الباب السادس، على ألية تسوية المنازعات، حيث تشكل لجنة تحقيق من ثلاثة من كبار موظفي الإدارة العليا للهيئة، تتولى التحقيق في المخالفات المحالة إليها، كما يشكل مجلس تأديب من رئيس وعضوين من بين أعضاء الإدارة أو من غيرهم؛ يفصل فيما يحال إليه من أمين لجنة إدارة الهيئة من المخالفات المرتكبة من الجهات المصدرة والعاملة في مجال الأوراق المالية؛ ويجوز الطعن في قرارات مجلس التأديب أمام لجنة التظلمات، حيث تشكل لجنة التظلمات برئاسة مستشار بمحكمة الاستئناف، وعضوية اثنين تختارهما الهيئة من ذوي الخبرة في المجالات الاقتصادية والمالية، وتختص اللجنة: بالنظر في التظلمات التي يقدمها أصحاب الشأن، والقرارات التي تصدر من الهيئة أو مجلس التأديب، وميعاد التظلم خمسة عشر يوماً، وقرار اللجنة نهائي.

ثانياً- تجربة المملكة العربية السعودية:

تجربة المملكة العربية السعودية رائدة ومتقدمة في مجال تسوية النزاعات المالية، بما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، فلقد تم تشكيل لجان لتسوية المنازعات والمخالفات والمصرفية والتمويلية، ولجان لتسوية منازعات الأوراق المالية، ولكل لجنة من هذه اللجان قواعد عمل، وتقدم الدعاوى من خلال الخدمات الإلكترونية في موقع هذه اللجان.

---

6 - القانون رقم (11) تاريخ 28 يناير2010 بشأن سوق المال صادر عن مؤتمر الشعب.

وبالنسبة للجان المنازعات والمخالفات والمصرفية والتمويلية[7]:

تم تشكيل ثلاث لجان نوعية هي:

1) لجنة المنازعات المصرفية[8]:

مختصة بالفصل في المنازعات المصرفية الأصلية والمنازعات المصرفية بالتبعية، كما نص البند وتؤلف اللجنة من دائرة أو أكثر من ثلاثة أعضاء وعضو احتياطي، ويعين رئيس كل دائرة وأعضاؤها بأمر ملكي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد، وتصدر قرارات اللجنة بالأغلبية وتكون تلك القرارات قابلة للطعن أمام اللجنة الاستئنافية، خلال ثلاثين يوماً من التاريخ المحدد لتسلم نسخة القرار، وإلا أصبح القرار غير قابل للطعن أمام أي جهة أخرى.

صلاحية لجنة المنازعات المصرفية:

لها الأمر بتقديم الاتفاقيات المبرمة بين الطرفين والمستندات المؤيدة للدعوى والاستعانة بالخبرة الفنية، وإصدار قرارات بالحجز على حساباته المصرفية والاستثمارية ومستحقاته لدى الجهات الحكومية، ومنع المدعى عليه من التعامل مع الجهات الحكومية والبنوك، ومنعه من السفر، كما يجوز للجنة أن تضمن قراراتها بالنفاذ المعجل وتلزم الجهات المعنية - كل بحسب اختصاصه- تنفيذ القرارات النهائية الصادرة من أي من اللجان وقرارات اللجنة التنفيذية والقرارات المشمولة بالنفاذ المعجّل.

بعض المبادئ الصادرة عن اللجنة

- تكون المسؤولية مشتركة بين البنك والعميل إذا لم يحافظ الأخير على دفتر شيكاته، ولم يُبلغ البنك بفقدانها.
- المستندات البنكية غير المهورة بختم البنك لا تكون حجة على البنك وتقتصر المسؤولية على الموظف وتكون خارج ولاية اللجنة.
- عدم تحقق البنك من شخصية من يجب الوفاء له بقيمة الشيك يرتب مسؤوليته المدنية.
- صرف البنك لشيك مزور؛ خطأ يتحمل تبعته.
- للجنة الحكم بالمسؤولية على البنك عن أعمال موظفيه المخالفة وفقاً لمسؤولية المتبوع عن أعمال تابعيه.
- تبرأ ذمة العميل في حالة الإصابة بإعاقة أو عجز مستديم خلال مدة العقد متى ما نصّ

---

7 - انظر موقع اللجان https://www.bfc.gov.sa/ar-sa/Pages/default.aspx

8 - شكلت اللجنة بالأمر الملكي رقم (٣٧٤٤١) وتاريخ ١١ / ٨ / ١٤٣٣هـ.

العقد على منح العميل ذلك الحق.

- عدم مسؤولية البنك عن صحة التظهيرات على الشيك ولكنه ملزم بالتحقق من انتظام تسلسل التظهيرات.

اللجنة الاستئنافية للمنازعات والمخالفات المصرفية:

تتألف من دائرة أو أكثر من ثلاثة أعضاء وعضو احتياطي، وتختص اللجنة بالنظر في الاعتراضات المقدمة ضد قرارات لجنة المنازعات المصرفية، وتختص كذلك بالنظر في الاعتراضات المقدمة ضد قرارات لجنة الفصل في مخالفات نظام مراقبة البنوك المنصوص عليها في المادة (الخامسة والعشرين) من نظام مراقبة البنوك الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٥) وتاريخ ٢٢ / ٢ / ١٣٨٦هـ، والقرارات الصادرة عن اللجنة الاستئنافية للمنازعات والمخالفات المصرفية تكون غير قابة للطعن أمام أيّ جهة أخرى.

2) لجان الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية:[9]

تتكون اللجنة من دائرة أو أكثر، وتصدر قرارات اللجنة بالأغلبية، ويجوز الاعتراض على قراراتها خلال ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالقرار، وإلا يصبح القرار نهائياً غير قابل للطعن أمام أي جهة أخرى.

اختصاصات وصلاحيات اللجنة: تختص اللجنة بالآتي:

1. الفصل في المخالفات والمنازعات، ودعاوى الحق العام والخاص الناشئة من تطبيق أحكام نظام مراقبة شركات التمويل، وأحكام نظام الإيجار التمويلي.
2. الفصل في تظلمات ذوي المصلحة من قرارات البنك المركزي السعودي ذات الصلة، على أن يكون التظلم منها خلال ستين يوماً من تاريخ التبليغ بالقرار.
3. جميع الصلاحيات الضرورية للتحقيق والفصل في الدعاوى -الداخلة في اختصاصها- بما في ذلك؛ سلطة استدعاء الشهود، وإصدار القرارات، وفرض العقوبات، والأمر بتقديم الأدلة والوثائق.

ولا يدخل ضمن اختصاص اللجنة:

1. الفصل في المنازعات الناشئة من عقود التمويل العقاري، المبرمة بين المستفيدين والممولين العقاريين، وعقود الإيجار التمويلي إذا كان محل المنازعة حقاً عينياً على عقار.
2. الفصل في منازعات الأوراق المالية الناشئة من نشاط التمويل.

---

9 - شكلت اللجنة بالمرسوم الملكي رقم (م / ٥١) وتاريخ ١٣ / ٨ / ١٤٣٣هـ.

اللجنة الاستئنافية للفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية[10]:

تتكون من دائرة أو أكثر، وكل دائرة مكونة من ثلاثة أعضاء، وعضو رابع احتياطي من ذوي الخبرة، على أن يكون من بينهم من لديه مؤهل شرعي، وتختص بالفصل في الاعتراضات المقدمة ضد قرارات لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات التمويلية، بحيث تصدر قراراتها بالأغلبية، وتكون نهائية وغير قابلة للطعن أمام أي جهة أخرى.

3) لجنة النظر في مخالفات نظام المعلومات الائتمانية[11]:

وتختص اللجنة بالنظر في المخالفات والفصل في المنازعات والخلافات التي تنشأ بين المستهلك والأعضاء والشركات، وكذلك دعاوى الحق العام الناشئة من تطبيق أحكام نظام المعلومات الائتمانية ولائحته التنفيذية، وإيقاع العقوبات الجزائية على كل من يرتكب أي مخالفة لأحكام نظام المعلومات الائتمانية ولائحته التنفيذية.

وتقدم المتضرر من ارتكاب مخالفات هذا النظام، بشكوى إلى شركة المعلومات الائتمانية قبل رفع شكواه إلى اللجنة للنظر والفصل فيها، ويجوز للمتظلم من قرارات اللجنة التظلم أمام ديوان المظالم خلال (ستين) يوماً من تاريخ تبلغه بالقرار.

---

10 - شكلت اللجنة بالمرسوم الملكي رقم (259) وتاريخ 12 / 8 / 1433هـ.

11 - أُنشئت اللجنة بموجب نظام المعلومات الائتمانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 37) وتاريخ 5 / 7 / 1429هـ.

القسم الثاني:
لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية:

حيث أصدر مجلس هيئة السوق المالية، لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية[12]، والتي تضمنت ألية إيداع الدعوى، والتبليغ، وإجراءات نظر الدعوى، وحضور الأطراف، وطرق الإثبات، وصدور القرارات واستئنافها، والتماس إعادة النظر فيها، كما نصت اللائحة على إجراءات نظر الدعوى عبر المنصة الإلكترونية، حيث شكلت الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية، لجان للفصل بهذه المنازعات تمارس أعمالها في كافة أنحاء المملكة وهي:

أولاً- لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية:[13]

هي لجنة مختصة يتمتع أعضاءها بالتخصص بفقه المعاملات والأسواق المالية، وبالخبرة في القضايا التجارية والمالية والأوراق المالية، وتم مراعاة خصوصية تلك المنازعات، فأوجب القانون على اللجنة مباشرة النظر في الشكوى أو الدعوى، خلال مدة لا تزيد على أربعة عشر يوماً من تاريخ إيداع الشكوى أو الدعوى لدى اللجنة.

وتتمتع اللجنة بجميع الصلاحيات الضرورية للتحقيق والفصل في الشكوى أو الدعوى، بما في ذلك سلطة استدعاء الشهود، وإصدار القرارات، وفرض العقوبات، والأمر بتقديم الأدلة والوثائق، كما يحق للجنة إصدار قرار بالتعويض وطلب إعادة الحال إلى ما كانت عليه، أو إصدار قرار آخر يكون مناسباً ويضمن حق المتضرر.

ومن اختصاصات اللجنة: النظر في التظلم من القرارات والإجراءات الصادرة عن الهيئة أو السوق، فيما يعرف (بالدعوى الإدارية)، وبالنظر في الدعاوى الناشئة بين المستثمرين فيما بينهم بما يتعلق بنظام السوق المالية، ولوائحه التنفيذية، ولوائح الهيئة والسوق وقواعدهما وتعليماتهما في الحق العام والحق الخاص بما يعرف باسم (الدعوى المدنية)، وتفصل كذلك في الدعوى التي ترفع من هيئة السوق المالية ضد مخالفي نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية فيما يعرف (بالدعوى الجزائية).

ولا يجوز إيداع أي شكوى أو صحيفة دعوى لدى اللجنة ما لم يتم إيداعها أولاً لدى الهيئة، وما لم يمض على ذلك الإيداع مدة تسعين يوماً من تاريخ إيداعها، إلا إذا أخطرت الهيئة

12 - القرار رقم (2022-15-1) تاريخ 2/2/2022.

13 - انظر موقع الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية
https://crsd.org.sa/ar/Pages/default.aspx

مقدم الشكوى أو الدعوى بجواز الإيداع لدى اللجنة قبل انقضاء هذه المدة.
ويتم تعيين واختيار أعضاء لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بقرار من مجلس هيئة السوق المالية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وهناك معايير موضوعية يتم على أساسها اختيار أعضاء اللجنة، بأن يكونوا مستشارين قانونيين، متخصصين في فقه المعاملات والأسواق المالية يتمتعون بالخبرة في القضايا التجارية، والمالية، والأوراق المالية.

وحددت متطلبات لإقامة الدعوى أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية أهمها:

1) لا يجوز إيداع أي صحيفة دعوى لدى اللجنة مالم يتم إيداع شكوى أولاً لدى الهيئة، وما لم تمض مدة تسعين يوماً من تاريخ إيداعها، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز الإيداع لدى اللجنة قبل انقضاء هذه المدة.
2) تقديم دعوى عن طريق النظام الإلكتروني.

ثانياً- لجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية:[14]

أنشئت اللجنة الاستئنافية للحصول على جملة من الضمانات والتي من ضمنها حق التقاضي على درجتين، بحيث يُمكن للطرف الذي لم يرضى بالقرار الصادر عن لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية (محكمة أول درجة)، أن يرفع النزاع إلى لجنة الاستئناف في منازعات الأوراق المالية (محكمة درجة ثانية)، ويتم تعيين أعضاء تلك اللجنة بقرار يصدر من مجلس الوزراء، الذي يختار ثلاثة أعضاء يمثلون وزارة المالية، ووزارة التجارة والصناعة، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء. وتكون مدة التعيين لفترة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

اختصاصات وصلاحيات اللجنة: للجنة اختصاص ولائي، حيث تباشر اللجنة اختصاصاً مكانياً شاملاً لجميع أنحاء المملكة العربية السعودية. واختصاصاً نوعياً يتمثل في النظر في طلبات الاستئناف، لقرارات لجنة الفصل في الدعاوى الناشئة بين المستثمرين فيما بينهم بما يتعلق بنظام السوق المالية، ولوائحه التنفيذية، ولوائح الهيئة والسوق وقواعدهما وتعليماتهما في الحق العام والحق الخاص بما يعرف باسم (الدعوى المدنية)، وتفصل كذلك في طلبات الاستئناف لقرارات لجنة الفصل في الدعوى، التي ترفع من هيئة السوق المالية ضد مخالفي نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية فيما يعرف (بالدعوى الجزائية)، كما تفصل في طلبات الاستئناف الصادرة من لجنة الفصل في التظلمات من القرارات، والإجراءات الصادرة عن الهيئة أو السوق، فيما يعرف (بالدعوى الإدارية).

14 - انظر موقع الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية -https://crsd.org.sa/ar/AppealsCommittee/Pages/About.aspx

وبموجب صلاحيات لجنة الاستئناف لها: رفض أو تأكيد القرارات التي تصدرها لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، وإعادة النظر في الشكوى أو الدعوى من جديد استناداً على المعلومات الثابتة في ملف الدعوى أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية، وإصدار القرار الذي تراه مناسباً في موضوع الشكوى أو الدعوى، وتعد قراراتها نهائية، غير قابلة للطعن فيها.

وما يميز هذه التجربة أن قوانين المملكة العربية السعودية، مستمدة من الشريعة الإسلامية، وبالتالي ذات القوانين تطبق على كافة أنواع النزاعات المالية.

الفرع الثاني: إشكاليات تسوية نزاعات المالية الإسلامية:

من خلال عمل الباحث كمستشار قانوني، متخصص بتسوية نزاعات الصيرفة الإسلامية، رصد عدة إشكاليات وتحديات في الواقع العملي، يستعرض منها:

أولاً- عدم تطبيق القاضي لكافة بنود وشروط العقد:

وحيث أنَّ العقد شريعة المتعاقدين، ومقتضى هذه القاعدة، أن القاضي يطبق شروط العقد كما لو كان يطبق قانوناً، إلا إننا نجد أنه في العديد من الأحكام القضائية، لم يطبق القضاء شروط العقد، مثلاً: شرط الالتزام بالتبرع من قبل العميل المماطل الذي يصرف في وجوه الخير، القضاء لا يحكم بها وتعليل ذلك:

1. أن التصرف القانوني الصادر بالإرادة المنفردة لا ينشئ التزاماً.
2. أن البنك ليس وكيلاً عن الجهات الخيرية كيل يحق له المطالبة نيابةً عنها.
3. العميل معسر.

ثانياً- التعارض بين أحكام الشريعة وأحكام القانون:

مثال (استحقاق العربون في حال العدول عن إتمام العقد وفق القانون، إلا أن أحكام الشريعة لا تجيز أخذ من العربون إلا بمقدار الضرر الفعلي، كما نجد أن القواعد العامة للقانون لم تنظم أحكام هامش الجدية، بينما الشرع أجاز ذلك).

ثالثاً – تضارب الفتوى بين الهيئات الشرعية: ليس كل من يتصدى للفتوى في البنوك الإسلامية، حائز على التأهيل الشرعي المتعمق في فقه المعاملات المالية الإسلامية، مما ينتج عنه تعارض الفتوى، ومنها إلزامية أو عدم إلزامية الوعد، الذي تتضمنه غالبية مستندات المنتجات المالية الإسلامية، والذي بات يؤرق الصناعة المالية الإسلامية، ويدخلها في عدم اليقين الشرعي والقانوني.

رابعاً- تحول العقد (انقلاب العقد) إعادة التكييف:

في ظل قاعدة «لا اجتهاد مع النص»، ولعدم وجود النص، يلجأ القاضي لإعادة تكييف هذه العقود، وفق أقرب عقد يعرفه في القوانين الوضعية، فيتم مثلاً: إعادة تكييف عقد الإجارة المنتهية بالتمليك على أنه عقد بيع بالتقسيط، ويعود إعادة التكييف إلى عدة أسباب منها:

1) بنود العقد: تضمَّن العقد بنود تخالف مقتضى العقد مثال: التأمين، الصيانة الأساسية، عدم ضمان العيوب الخفية، عدم ضمان هلاك العقار.

2) آلية تنفيذ: عدم التزام البنك بأحكام الشريعة الإسلامية في تنفيذ العملية. مثال يبرم عقد بيع قبل أن يتملك السلعة أو يقبضها.

3) عدم التخصص والتأهيل: بدأً بالقسم القانوني في البنك مروراً بمكتب المحاماة المتعاون مع البنك، انتهاءً بالقضاة.

خامساً- إشكاليات في عقود الاستصناع:

من أهم الإشكاليات التي تبرز في عقود الاستصناع:

1. أنه وفق أحكام الشريعة الإسلامية «لا يجوز الشرط الجزائي في عقد الاستصناع بالنسبة للمستصنع إذا تأخر في أداء ما عليه»،[15] بينما هو جائز في عقود المقاولات وكذلك بالقانون.
2. هناك مشكلة عملية، تظهر حين تأخر المستصنع (صاحب العمل/المالك) بتسديد ما ترتب بذمته من مستحقات للمقاول (الصانع)، حيث يؤدي عدم انتظام تدفق السيولة، لتعثر تنفيذ المشروع، مما يؤدي لإلزام المقاول بالشرط الجزائي، استناداً لقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في الاستصناع رقم 65(3/7). ونصه: «أنه يجوز أن يتضمن عقد الاستصناع شرطاً جزائياً بمقتضى ما اتفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة، ويجوز هذا الشرط في عقد الاستصناع بالنسبة للصانع إذا لم ينفّذ ما التزم به أو تأخّر في تنفيذه».

سادساً- إشكاليات في عقود الإجارة المنتهية بالتمليك:

1. اشترط براءة المؤجر من عيوب العين المؤجرة، وعدم مسئوليته عما يطرأ على العين من خلل يؤثر باستيفاء المنفعة.

2. عدم الاعتداد بملكية المؤجر العرفية للمأجور، واشتراط تسجيل هذه الملكية في السجل العقاري قبل قيامه بإبرام عقد الإجارة المنتهية بالتمليك.

---

15 - القرار رقم: 109 (3/12) بشأن موضوع الشرط الجزائي. الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة 2000م.

3. عقود الإجارة الموصوفة بالذمة المنتهية بالتمليك: عند تعثر إكمال بناء المشروع (مول تجاري) استمر لثلاث سنوات، رغم قيام المستأجر بدفع الأقساط تحت الحساب عن هذه الفترة للبنك، ونشؤ نزاع بسبب عدم تسليمه المأجور، تظهر إشكالية تعويض المستأجر عن الفترة التي كان يدفع عنها الأقساط.

سابعاً- إشكاليات في عقود المشاركة المتناقصة

1. تحميل الشريك (العميل) كامل أقساط التأمين، ومصاريف الصيانة الأساسية، ومصاريف تسجيل عقار المشاركة، وليس فقط بمقدار حصته بالمشاركة.

2. عدم إيجاد حل عملي متوافق مع الشريعة الإسلامية، يضبط مسألة انتقال الملكية للعميل مع كل قسط يدفعه.

ثامناً- الصورية:

إن سلاح الصورية هو أكثر الأسلحة إشهاراً في وجه التعاملات المالية الإسلامية، فالعميل الذي يمتنع عن سداد الأقساط، يدفع بأن هذه المعاملة صورية، وغير متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وأكثر النزاعات التي يستخدم فيها هذا الدفع بيوع المرابحة للسلع الدولية.

تاسعاً- إعادة الجدولة و أثرها على عقد الكفالة المصرفية

هل إعادة الجدولة تعتبر التزام جديد، يتحلل به الكفيل من التزامه بالكفالة؟

ينظر لإعادة الجدولة من وجهتي نظر:

الأول: أن إعادة الجدولة ليست بعقد أو التزام جديد، إنما هي إعادة لجدولة وقت سداد الأقساط، فإعادة الجدولة لا تؤدي لانقضاء الدين المكفول ، ولم يتغير الدائن أو المدين، ولم يتغيَّر الدين في محله أو مصدره أو ضماناته، لا بل ينظر إليها على أنها من التصرفات النافعة للكفيل، لأنها تؤجل سداد الدين، لأنه في حال عدم إعادة الجدولة، فيجب عليه دفع الدين حالاً.

الثاني: إن إعادة الجدولة تُعد عقد جديد يتضمن التزامات جديدة، تتجلى بزيادة مبلغ المطالبة، وتأجيل موعد السداد، (وهي عناصر مؤثرة في الكفالة: مقدار الدين، ومدته) فزيادة المبلغ نتيجة إعادة الجدولة هو ضرر محض على الكفيل، وبالنسبة لتأجيل تاريخ سداد الأقساط، ظاهره أنه يصب بمصلحة الكفيل، لكن ربما الكفيل قد رتب أموره على أنه مستعد لدفع المتبقي من المبلغ المكفول في حال تعثر المدين عن السداد، إلى تاريخ محدد، وربما بعد هذا التاريخ يعلم أن ليس له القدرة على الدفع، ربما لانقطاع راتبه

بإحالته على التقاعد مثلاً، أو أنه مخطط للبدء بالقيام بمشروع بعد التاريخ المضروب للدين، فإن إعادة الجدولة دون علمه وموافقته تضره، لذلك فإن الكفالة تسقط، إن أقدم الدائن (البنك) والمدين دون علم وموافقة الكفيل على إعادة جدولة الدين. وهذا ما ذهب إليه نص المادة (٧٥٨) « لا يحول دون حق الكفيل في التمسك ببراءة ذمته، إن منح الدائن المدين أجلاً دون موافقة الكفيل»، والمادة (٢٤٦) من قانون التجارة العماني التي نصت: (يجوز للكفيل إبراء ذمته من الكفالة إذا منح الدائن للمدين مهلة للسداد دون رضاء الكفيل). وبنص المادة 106 من ذلك القانون التجاري الإماراتي أن «العقد فيما بين الدائن والمدين الأصلي الذي يتضمن مصالحه مع المدين الأصلي، أو وعدا بإمهاله أو بعدم مقاضاته يبرئ الكفيل إلا إذا وافق الكفيل على هذا العقد». (المقرر أن عقد المصالحة بين الدائن والمدين الأصلي يبرئ الكفيل بالنسبة للمعاملات اللاحقة إلا إذا وافق الكفيل على هذه المعاملات الجديدة وفق المصالحة هو تجديد للدين والتجديد ينقضي به الالتزام الأصلي بتوابعه وينشأ مكانه التزام جديد ولا تنتقل إلى الالتزام الجديد التأمينات التي كانت تكفل الالتزام الأصلي إلا بموافقة الكفيل).»القاعدة الصادرة سنة 2019 حقوق التي تضمنها حكم محكمة التمييز - دبي بتاريخ 2019-06-23 في الطعن رقم 2018 / 1185 طعن تجاري و2018 / 1207 طعن تجاري».

ورضى الكفيل يتجلى بصورتين:

1 - الرضاء المسبق:

لدى النص عليه في متن عقد الكفالة مثال (أتعهد بالتضامن والتكافل بدفع جميع المبالغ التي سبق أن اقترضها المقترض أو التي سوف يقترضها مستقبلاً، وسواءً جددت التسهيلات المصرفية أو بقيت مستمرة على حالها)، **ومن المقرر في قضاء المحكمة العليا** على أن:» العقد شريعة المتعاقدين، ومقتضى هذه القاعدة أن القاضي يطبق شروط العقد كما لو كان يطبق قانوناً، فالعقد يقوم مقام القانون في تنظيم علاقة المتعاقدين، فلا يجوز نقضه إلاّ باتفاق الطرفين كما لا يجوز تعديل شروطه إلاّ باتفاقهما « **(القرار رقم (5) في الطعن رقم (172/2003)** ، وبالتالي هو ملزم بذلك.

2 - الرضا اللاحق سواءً عند القيام بإعادة الجدولة أو بعدها:

في حال عدم تضمن عقد الكفالة بند الموافقة، يقوم البنك بإخطار الكفيل برغبة المدين بإعادة جدولة الدين.

عاشراً - قرارات الهيئة العليا للرقابة الشرعية ومدى إلزاميتها للقاضي أو المحكم أو العميل:

غالبية القرارات الصادرة من البنوك المركزية، بخصوص تنظيم عمل المالية الإسلامية، اعتبرت أن قرارات الهيئة العليا للرقابة الشرعية، ملزمة للمصارف فقط[16] .

أما بالنسبة لإجازة العقد من قبل الهيئة الشرعية للبنك، هل يغل يد القضاء عن النظر بمدى شرعية العقد، إذا دفع العميل بعدم موافقة العقد لأحكام الشريعة الإسلامية؟

رأي (فتوى) الهيئة الشرعية للبنك هو ملزم للبنك، لذا لا يحق للبنك أن يدفع بعدم شرعية العقد، وذلك تطبيقاً لمبدأ «عدم التناقض في التصرفات»، فمن سعى في نقض ما تم من جهته فسعيه مردود عليه، فلا يجوز التمسك بالبطلان من الخصم الذي تسبب فيه.

---

16 - اللائحـة رقـم ب م/ 54/12/2013 بإنشـاء وتنظيـم الهيئـة العليـا للرقابـة الشرعيـة بالبنـك المركـزي العـماني، المـادة (9).

المطالب الثالث:
الوسائل الملائمة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية

الفرع الأول: الصلح والتحكيم في ليبيا

أولاً- مجلس التوفيق والتحكيم في سوق الأوراق المالية الليبي:

صدر بتاريخ 17/11/2008 عن سوق الأوراق المالية الليبي القرار رقم (80) باعتماد النظام الداخلي لمجلس التوفيق والتحكيم بالسوق، والذي دعا فيه كافة العاملين في سوق الأوراق المالية الليبي إلى المبادرة باتباع هذه القواعد، في تسوية النزاعات القائمة بينهم، كذلك يقوم السوق بإدراج شرط التحكيم في العقود التي قام بإبرامها، والتي سيبرمها مستقبلاً، وفق الصيغة التالية: «**يخضع هذا العقد في تفسيره وتنفيذه، لأحكام التشريعات النافذة في سوق الأوراق المالية الليبي، كما يخضع أي نزاع قد ينشأ بسبب تنفيذ بنوده، لأحكام نظام التوفيق والتحكيم وإجراءاته المعتمدة بسوق الأوراق المالية الليبي**».

ويعمل بنظام التوفيق والتحكيم من خلال مجلس ينشئ ضمن السوق، يسمى مجلس التوفيق والتحكيم، يشكل من ثلاثة أعضاء من ذوي الخبرة في المسائل التجارية والقانونية والمالية، لمدة ثلاث سنوات، **<u>وإجراءات التوفيق تكون وفق الآتي:</u>** يقدم للمجلس طلب توفيق، متضمن خلاصة النزاع والطلبات وأسماء الأطراف وعناوينهم، ويرفق بالرسم المحدد، يعرض الطلب على الطرف الآخر للحصول على قبوله، والرد على الطلب، وإذا لم يرد أو رفض الطلب، يعتبر الطلب مرفوض، أما إذا قبله فعليه خلال 30 يوماً أن يقدم رده، بعد ذلك يقوم المجلس بتعيين وسيط للتوفيق بين الطرفين، ويحدد له مهلة لإنجاز مهمته، فيقوم بالتواصل مع الطرفين لإجراء المصالحة بينهم، حيث يوقع الأطراف والوسيط على مشارطة تتضمن قبول التوفيق وقبول تعيين الوسيط، وتحديد موضوع النزاع ومكان ومواعيد الاجتماعات، وتقديم المذكرات والمستندات، فإذا تمكَّن الوسيط من التوفيق بين الطرفين، يتم تحرير محضر بذلك، يوقعه الأطراف والوسيط ويسلم للمجلس لاعتماده، أما إذا فشلت هذه المساع، يقوم الوسيط بإشعار المجلس بذلك كتابة، ويصدر المجلس تبعاً لذلك قرار بانتهاء مساع الصلح دون نتيجة.

أما بالنسبة لإجراءات التحكيم:

كذلك يقدم طلب تحكيم للمجلس، والذي بدوره يرسله إلى الخصم، للرد خلال 30 يوماً والقيام بتعيين محكمه، وإلا سيقوم المجلس بتعيينه، حيث يتم تعيين هيئة التحكيم من

قبل الأطراف، وفي حال عدم اتفاقهم يعيَّنها المجلس، ويخطر الخصوم وهيئة التحكيم بذلك، حيث على الخصوم دفع رسوم التحكيم الأساسية كاملة خلال خمس عشر يوماً من تاريخ إخطارهم، ثم يحال الملف لهيئة التحكيم، وتعقد جلسات التحكيم في مقر السوق، ما لم يتفق الأطراف أو ترى هيئة التحكيم عقده في مكان آخر، حيث تتم دعوة الأطراف لحضور الجلسة الأولى وتحرير محضر بذلك، يحدد فيه مهمة هيئة التحكيم، وأسماء الخصوم وعناوينهم وممثليهم، وأسماء المحكمين وعناوينهم، ونقاط النزاع المطلوب حسمها، وخلاصة طلبات أطراف النزاع، ويوقع المحكمون والأطراف على هذا المحضر، ويرسل إلى المجلس لاعتماده، ويصدر الحكم بعد المداولة بالأغلبية، وينبغي على هيئة التحكيم إرسال مسودة الحكم قبل إعلانها للأطراف، إلى المجلس لاقتراح أي تعديلات إجرائية أو شكلية يرى الأخذ بها أو أن يطلب إيضاحات أو استكمال نقاط محددة في الحكم، ثم توقع هيئة التحكيم الحكم ويتولى المجلس تبليغ الحكم للأطراف، ويتولى المجلس تصحيح أي خطأ مادي في الحكم، ويقوم المجلس بإيداع الحكم لدى قلم كتاب المحكمة المختصة أصلاً بنظر الدعوى، وحكم التحكيم نهائي قابلاً للتنفيذ الفوري، ولا يجوز استئنافه أو الطعن عليه بأي وجه، علماً أنه يحق لكل طرف في عقد يتضمن شرط تحكيم، أن يتقدم للمجلس بطلب لإجراء الخبرة أو لوصف حالة معينة، حيث يقوم المجلس بتعيين خبير للقيام بذلك، حيث يدعو الخبير الأطراف إلى الحضور في المكان والزمان المحدد، ثم يقدم الخبير التقرير للمجلس لاعتماده.

ثانياً- قانون المر افعات المدنية والتجارية الليبي:

نصَّ على التحكيم في الباب الرابع، فتناول في الفصل الأول التحكيم عامة من المادة (739)وحتى المادة (771)، وحدد الأحوال التي لا يجوز فيها التحكيم: لا يجوز التحكيم في المسائل التي لا يجوز فيها الصلح، ولا في الأمور المتعلقة بالنظام العام أو المنازعات بين العمال وأرباب العمل بشأن تطبيق الأحكام الخاصة بالتأمين الاجتماعي، وإصابات العمل وأمراض المهنة، والمنازعات المتعلقة بالجنسية أو بالحالة الشخصية، على أنه يجوز أن يكون موضوع التحكيم، تقديراً لنفقة واجبة في النظام الزوجي والعائلي أو في الخلاف على مقدار المهر أو البائنة أو دعوى مالية أخرى ناشئة عن قضايا الأحوال الشخصية.[17]

وفي خصوص تفويض المحكمين بالصلح، فقد نصت المادة(745) على أنه لا يجوز التفويض للمحكمين بالصلح، ولا الحكم منهم بصفة محكمين مصالحين، إلا إذا كانوا مذكورين بأسمائهم في المشارطة المتضمنة لذلك أو في عقد سابق عليها، والمحكمون

17 - قانون المرافعات المدنية والتجارية الليبي لسنة 1953، المادة (740).

المفوضون بالصلح، معفون من التقيد بأوضاع المرافعات وقواعد القانون.
وبالنسبة للطعن بأحكام المحكمين، فقد أجازت المادة(767) استئناف أحكام المحكمين، بعد الحصول على أمر بالتنفيذ من قاضي الأمور الوقتية، وذلك طبقاً للقواعد المقررة لاستئناف الأحكام الصادرة من المحاكم، ولا يقبل الاستئناف إذا كان المحكمون مفوضين في الصلح، وكذلك أجازت المادة(768) التماس إعادة النظر في أحكام المحكمين؛ فيما عدا (إذا قضى الحكم بشيء لم يطلبه الخصوم أو بأكثر مما طلبوه)، طبقاً للقواعد المقررة لذلك فيما يتعلق بأحكام المحاكم، ويرفع الالتماس إلى المحكمة التي كان من اختصاصها أصلاً نظر الدعوى.
ونصَّت المادة(770) على أنه لا يقبل الطعن إذا انقضى عام على صدور الأمر بتنفيذه، وفي حالة قبول الطعن تقرر المحكمة المختصة بطلان الحكم وإجراءات التحكيم، ولها أن تحكم في موضوع النزاع إذا وجدت أن القضية صالحة للحكم، فإذا رأت أن موضوع النزاع لا زال في حاجة إلى التحقيق إحالته بأمر تصدره إلى أحد قضاتها.

ثالثاً- قانون التحكيم الليبي الجديد:

صدر في ليبيا قانون التحكيم رقم (10) لسنة 2023 بتاريخ 17/ أبريل/2023م، والذي يعد صدوره إنجازاً في ظل الظروف الراهنة للدولة الليبية، سوف يُسهم هذا القانون في شكل كبير بحسم المنازعات المتراكمة، خاصة المتعلقة بالاستثمارات الدولية في ليبيا، وينصح الجهات المشرفة على القطاع المالي أن تلجأ لأحكام هذا القانون في تسوية نزاعاتها، وتأسيس مركز تحكيم مالي متخصص، ويعد فرصة تاريخية للراغبين في تسوية نزاعاتهم وفق أحكام الشريعة الإسلامية، حيث تضمن القانون الجديد أحكام مميزة أهمها:

- نص على تمتع المحكم بالحصانة كالقاضي، وقلة من قوانين التحكيم نصت على حصانة المحكم.
- اعتبر الصلح (التسوية) أثناء سير إجراءات التحكيم، بمثابة السند التنفيذي، وهذه ميزة، لأنه لا يخضع لدعوى البطلان.[18]
- وتناولت المادة (55) عدة أحكام متميزة وهي: الحق لرئيس محكمة البطلان بإيقاف دعوى البطلان، تمهيداً لهيئة التحكيم النظر مرة أخرى فيه لإزالة أسباب البطلان، وأن تحكم (محكمة البطلان) بالدعوى ودون التقيد بقواعد القانون، إذا أبطلت حكم التحكيم، وهذا مسار محمود لحسم النزاع، وأن حكمها برفض دعوى

18 - قانون التحكيم رقم (10) لسنة 2023 بتاريخ 17/ أبريل/2023م، المادة 42.

البطلان، يقوم مقام التنفيذ، وذلك اختصاراً للوقت.[19]

- أتاح القانون تكوين مراكز التحكيم، وأخضعها للجنة إشراف، لضبط مراكز التحكيم العشوائية، ونصَّ على مقاضاتها في المخالفة، وتشجيعاً للتحكيم المؤسسي تم إعفاء مراكز التحكيم من ضريبة الدخل لمدة خمس سنوات.
- تضمن القانون التحكيم الإلكتروني، ويعَّد ذلك بادرة جيدة وخطوة متقدمة في ظل ما يشهده العالم من تحول نحو الرقمنه.

الفرع الثاني: ملائمة التحكيم لتسوية نزاعات المصرفية الإسلامية

أولاً – التقاضي:

نتساءل هل القضاء هو الوسيلة الملائمة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية، والجواب يأتي من خلال استعراض واقع تسوية نزاعات المالية الإسلامية بواسطة القضاء، ويمكن رصد ما يلي:

1- **بالنسبة للقانونيين العاملين في مجال تسوية النزاعات:** سواء كانوا في القسم القانوني داخل البنك أو مكاتب المحاماة، غالبيتهم غير متخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية، ومنهم غير مسلمين.

2- **بالنسبة للقضاء:** احتكام قسم كبير من البنوك الإسلامية لمحاكم غير إسلامية (المحاكم البريطانية مثلاُ)، أما في البلاد الإسلامية عدم وجود دوائر قضائية متخصصة بتسوية نزاعات المالية الإسلامية، وعدم حيازة غالبية القضاة للتأهيل في فقه المعاملات المالية الإسلامية، والجوانب الفنية لعقود التمويل الإسلامي.

3- **بالنسبة للقانون:** عدم اكتمال المنظومة القانونية المتكاملة للمالية الإسلامية، مما يضطر القاضي لتطبيق القانون الوضعي، حيث ينص في غالبية عقود التمويل الإسلامي أنها تخضع للقوانين السارية في البلاد، وإنَّ إقرانها بما لا يخالف الشريعة الإسلامية، لا أثره له، حيث القاضي ملزم بتطبيق القانون سواءً كان مخالفاً للشريعة الإسلامية أم متوافق معها.

4- **بالنسبة للعقود:** تضمنها شروط وبنود تخالف مقتضى العقد، وخضوع العقد لأكثر من نظام قضائي (صكوك دانة غاز)، واختلاف بنود العقود للمنتج الواحد في ذات البلد الواحد.

---

19 - قانون التحكيم رقم (10) لسنة 2023 بتاريخ 17/ أبريل/2023م، المادة 55.

5- **بالنسبة لمدة التقاضي:** بسبب الكم الكبير من الدعاوى، فإن مدة الفصل النهائي بالدعوى أمام القضاء والتي تكون على ثلاث مراحل أمام محاكم البداية ثم محاكم الاستئناف ثم محاكم النقض (التمييز/العليا)، يجعل متوسط الفصل النهائي بالدعوى بين ثلاثة سنوات وخمس سنوات.

6- **إعادة تكييف العقد:** لدى نظر القضاء للنزاع، ولعدم إحاطة غالبية القضاة، بفقه المعاملات المالية الإسلامية، وهيكلية المنتجات (الإجارة المنتهية بالتمليك، الإجارة الموصوفة بالذمة المنتهية بالتمليك، المشاركة المتناقصة مع عقد أجار، الصكوك، مرابحة السلع الدولية)، وألية تنفيذها، يؤدي كل ذلك لقيام القاضي بإعادة تكييف العقد لأقرب عقد تضمنته القوانين الوضعية التي يعرفها، لأن الحكم على الشيء فرع عن تصوَّره.

- مقترحات تسهم في الحد من المخاطر القانونية:

أ. تقنين أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. وضع عقود نموذجية، تفادياً لإعادة تكييف العقد.

ج. اعتماد التحكيم الإسلامي وسيلة لتسوية النزاعات.

ح. إعداد كوادر تجمع بين التأهيل القانوني والفقهي.

خ. وضع قانون نموذجي للتحكيم الإسلامي.

- ينصح بعدم التعويل على صيغة «تطبيق القانون بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية» لأن هذا لن يؤدي إلا لتطبيق القانون فقط، سواء في الدول الإسلامية مثل (مصر) أو غير الإسلامية مثل (بريطانيا)، بل يجب تضمين ذلك كبنود ملزمة في متن العقد، وملاحق للعقد.

ومن الذرائع بعدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية:

1) أنها ليست تشريعاً وطنياً أي ليس قانوناً لدولة معينة.
2) أن القاضي ليس من واجبه النظر بشرعية المعاملة كون الهيئة الشريعة للبنك اعتبرته شرعياً
3) أن ما يحكم العقد قانوناً واحداً.
4) الشريعة الإسلامية عبارة عن مدارس فقهية متعددة ومختلفة بالحكم على المسائل.
5) عدم تحديد المقصود بالشريعة الإسلامية.
6) عدم استيعاب الشريعة الإسلامية للمعاملات المالية والتجارية الحديثة.

- **مخاطر اللجوء إلى قانونيين أو مكاتب محاماة غير متخصصة في فقه المعاملات المالية الإسلامية، سواءً لصياغة العقود أو أثناء حدوث النزاع:**

1. عدم تضمين العقد اللجوء للتحكيم الإسلامي.
2. تضمين العقد اللجوء للقضاء غير الإسلامي (الإنجليزي غالباً).
3. المبالغة في التحوط بتضمين العقد بنود وشروط تخرجه عن مقتضاه مثال:(الشراء بالقيمة الإسمية في صكوك مضاربة).
4. الدفوع والحجج التي يتم تقديمها أثناء حصول النزاع غالباً تسند للقانون الوضعي، وليس لأحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً – التحكيم:

بعد أن تم استعراض آنفاً الإشكاليات العملية التي تقع أثناء تسوية نزاعات المالية الإسلامية، ورصد واقع تسوية هذه النزاعات بواسطة القضاء، سوف يتم استعراض مزايا التحكيم وتناول بعض أحكامه:

أولاً - اللجوء لتحكيم:

المزايا العامة للتحكيم:

1. السرعة: تتميز إجراءات التحكيم بالسرعة بالفصل بالنزاع.
2. السرية: كافة إجراءات التحكيم سرية، بعيدة عن نظر الجمهور.
3. الاقتصاد بالمصاريف: نظراً لقصر مدة التقاضي.
4. اختيار محكمين ذوي مهنية وتخصص، وحيادية واستقلال.

- **أهم الأسباب الداعية لاعتماد التحكيم وسيلة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية:**

أ. لأن النظام الأساسي للمؤسسات المالية الإسلامية وشروط ترخيصها، هو التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، منذ المفاوضات لتقديم التمويلات وحتى تسوية النزاعات الناشئة عنها، كي تكون كافة أنشطتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ب. نظام التحكيم يتيح للأطراف حرية التوافق على اختيار القانون الواجب التطبيق على النزاع على عكس القضاء، وبالتالي يتيح اختيار تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

ج. نظام التحكيم يتيح للأطراف حرية اختيار الأشخاص الذين سوف يفصلون بالنزاع، على عكس القضاء، فلا يجوز فيه للأطراف اختيار القاضي، لذلك يتم اختيار محكمين متخصصين في فقه المعاملات المالية الإسلامية، ومحيطين إحاطة شاملة بهيكلية المنتجات وألية تنفيذها، مما يسد باب إعادة تكييف العقود.

د. يعتمد التحكيم على السرعة في الفصل في النزاع، مما يقطع الطريق على المدين المماطل.

هـ. عدم استيعاب القوانين الوضعية لخصوصية وطبيعة المعاملات المالية الإسلامية.

و. تطبيق القانون الوضعي من خلال القضاء وخاصة البريطاني، عرَّض المؤسسات المالية الإسلامية لمخاطر كبيرة، رغم تضمن العقد بعدم مخالفة الشريعة الإسلامية.

- **إدارة المخاطر القانونية باستخدام التحكيم وسيلة لتسوية النزاعات:**

إن اعتماد التحكيم وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، كوسيلة لتسوية نزاعات المؤسسات المالية الإسلامية يجنبها المخاطر التالية:

1) **مخاطر عدم الثقة:** إن لجوء المؤسسات المالية الإسلامية للمحاكم، يحتم تطبيق القوانين الوضعية، مما يؤدي لعدم التزامها بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يؤدي لضعف ثقة العملاء في هذه المؤسسات.
2) **المخاطر القانونية:** المتجلية بعدم يقين الأطراف، بماهية القانون الوضعي الذي سوف يطبقه القاضي لدى الفصل بالنزاع، لعدم وجود القوانين المنظمة للمالية الإسلامية، بينما في التحكيم يلزم المحكم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية.
3) **مخاطر السمعة:** الأعمال التجارية والمالية بشكل خاص قائمة على السرية، وينبغي أن تشمل السرية عملية تسوية النزاعات، وهي غير متحققة لدى اللجوء للقضاء، لأن جلسات القضاء علنية، مما يؤثر على سمعة هذه المؤسسات، بينما التحكيم يلبي ذلك لأن جلساته سرية.
4) **مخاطر السيولة:** إن سرعة الفصل بالنزاع بواسطة التحكيم، يؤدي لسرعة استرجاع الأموال المتنازع عليها، وإعادة استثمارها، قاطعاً الطريق على العملاء المماطلين.
5) **مخاطر الاستبعاد من المؤشر الشرعي:** إن أي مؤسسة لا تلتزم بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، بكافة أعمالها، ومنها التقاضي، يؤدي لاستبعادها من المؤسسات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

ثانياً- أحكام تتعلق بالتحكيم:

- **هل يجوز تولي غير المسلم التحكيم:** لا ولاية لغير المسلم على المسلم، وخاصة في المسائل المتعلقة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، حيث يستشف من خلال تتبع أحكام التحكيم الدولية، وخاصة الصادرة عن محكمين غير مسلمين، شبه توافق ضمني بينهم على عدم تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية، ولو تم تقييد تطبيق القانون

الوضعي بما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن إرجاع ذلك لعدة أسباب:

1) أن المحكم وليد بيئته العقائدية.
2) جهل المحكم بأحكام الشريعة الإسلامية.

أسباب عدم اختيار التحكيم كوسيلة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية:

رغم أن التحكيم هو قضاء التجارة الدولية، فإنه من المستغرب ألا يتم اختياره للأسباب التالية:

1. لأن من يتولى صياغة العقود غالباً هي شركات محاماة غير مسلمة.
2. كي لا يتم اختيار محكمين مسلمين.
3. كي لا يتم تطبيق الشريعة الإسلامية.

ومن أسباب عدم لجوء البنوك الإسلامية للتحكيم:

1. التعود على القضاء وسيلة لتسوية النزاعات، والخشية من العدول عن القضاء إلى التحكيم.
2. بزعم أن القضاء يكون على ثلاث درجات مما يضمن حقوق البنك، بينما التحكيم على درجة واحدة.
3. بزعم أن التحكيم لا يناسب النزاعات ذات القيمة الضئيلة، ولكن رغم ذلك لا يتم تضمين عقود التمويل ذات القيمة الكبيرة مع المؤسسات، شرط التحكيم.

من خلال ما تم بيانه أعلاه، يتضح لماذا التحكيم هو الوسيلة الأكثر ملائمةً لتسوية نزاعات المالية الإسلامية.

الخاتمة

وأهم النتائج التي توصلت لها الدراسة:

توحيد الجهات التشريعية والتنظيمية والرقابية في ليبيا يسهم في خلق بيئة حاضنة للمصرفية، إنَّ الاتكاء على ما صدر حتى الآن من تشريعات، لا يؤدي إلى نمو واطراد المالية الإسلامية بالشكل المأمول، إن إيجاد منظومة تشريعية متكاملة، يسهم في استقرار التعاملات المصرفية الإسلامية، ويتلافى التعارض بين أحكام الشريعة والقانون. ازدياد حالات النزاع مع توسع الصناعة المالية الإسلامية. تأهيل كوادر وطنية مؤمنة بالصيرفة الإسلامية، ومتخصصة بالفصل بالنزاعات الناشئة عنها تجمع بين البعد الشرعي والقانوني والمالي، ضرورة ملحة، إنه في ظل عدم وجود منظومة تشريعية متكاملة تنظم المالية الإسلامية، وعدم وجود قضاء متخصص، فإن التحكيم هو الوسيلة الملائمة لتسوية نزاعات المالية الإسلامية.

توصي الدراسة:

استكمال إصدار منظومة القوانين والتشريعات الحاكمة للمصرفية الإسلامية، إعداد الكوادر الوطنية المؤهلة. إنشاء لجان متخصصة لتسوية النزاعات المصرفية، بإدراج شرط التحكيم الإسلامي في عقود المؤسسات المالية الإسلامية، لتتوافق كافة أنشطتها مع أحكام الشريعة الإسلامية من إبرام العقد إلى تسوية النزاع.

فهرس المراجع والمصادر

- قانون المرافعات المدنية والتجارية الليبي لسنة 1953، المادة (740).
- قانون التحكيم رقم (10) لسنة 2023 بتاريخ 17/ أبريل/2023م.
- القانون رقم (46) عام 2012 صدر بتاريخ 16/5/2012 عن المجلس الوطني الانتقالي.
- القانون رقم (1) سنة 2013 صدر بتاريخ 7/1/2013 عن المؤتمر الوطني العام ليبيا.
- قانون رقم (4) لسنة 2016 م في شأن الصكوك، نشر في يناير 17, 2016جهة الإصدار: المؤتمر الوطني العام.
- القانون رقم (11) تاريخ 28 يناير2010 بشأن سوق المال صادر عن مؤتمر الشعب.
- الأمر الملكي رقم (٣٧٤٤١) وتاريخ ١١ / ٨ / ١٤٣٣هـ
- المرسوم الملكي رقم (م / ٥١) وتاريخ ١٣ / ٨ / ١٤٣٣هـ
- المرسوم الملكي رقم (٢٥٩) وتاريخ ١٢ / ٨ / ١٤٣٣هـ
- قانون المعلومات الائتمانية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٣٧) وتاريخ ٥ / ٧ / ١٤٢٩هـ
- القرار رقم (53) لسنة 2017، تاريخ 2/3/2017 صادر عن محافظ مصرف ليبيا المركزي.
- المنشور رقم (9/2010) صادر بتاريخ 16/6/2010 عن مصرف ليبيا المركزي.
- القرار رقم (2022-15-1) تاريخ 2/2/2022. مجلس هيئة السوق المالية، لائحة إجراءات الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- القرار رقم: 109 (3/12) بشأن موضوع الشرط الجزائي. الصادر عن مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنبثق عن منظمة المؤتمر الإسلامي في دورته الثانية عشرة 2000م.
- اللائحة رقم ب م/ 54/12/2013 بإنشاء الهيئة العليا للرقابة الشرعية بالبنك المركزي العماني.
- انظر موقع اللجان https://www.bfc.gov.sa/ar-sa/Pages/default.aspx
- انظر موقع الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية https://crsd.org.sa/ar/Pages/default.aspx
- انظر موقع الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية https://crsd.org.sa/ar/AppealsCommittee/Pages/About.aspx

الامتثال بالمصارف التجارية قراءةً في تقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية

سالم سعد حامد
المصرف التجاري الوطني

مستخلص البحث:

تخضع المصارف التجارية للرقابة من قبل مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية

وتمارس هذه الرقابة من قبل فرق تفتيشية عنها للتأكد من مدى امتثالها للقوانين والتعليمات الصادرة بالخصوص، كما ان المصارف تسعى جاهدة للامتثال لهذه القوانين والتعليمات للمحافظة على سلامة مراكزها المالية وسمعتها.

وفي هذا الإطار ناقشت هذه الدراسة **(الامتثال بالمصارف التجارية قراءةً في تقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية)** من خلال منهجية التحليل المقارن حيث تضمنت المبادئ والارشادات الصادرة عن لجنة بازل فيما يخص الامتثال ومبادئها ومتطلباتها ومخاطرها ومهامها ودور مراقب الامتثال في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد تم التوصل الى العديد من الاستنتاجات والتوصيات وتوصي الدراسة بضرورة قيام مصرف ليبيا المركزي الاهتمام واتخاذ ما يلزم بشأنها.

المبحث الأول:
الإطار العام للدراسة

1-1 المقدمة:

يُعدُّ برنامج الامتثال عنصرًا مهمًّا في ثقافة جميع المؤسسات؛ لا سيما في المصارف لكونها مكوّنًا من الإدارات الرقابية التي تحرص على نشر ثقافة الامتثال؛ للقوانين والمنشورات والتعليمات الصادرة عن المصارف المركزية والدولة، لذا تحتلُّ أهمية بالغة بالمصارف المركزية كافة بغض النظر عن درجة تطوُّرها واختلاف أنظمتها، وقد برز الاهتمام بها منذ تأسيس لجنة بازل.

وفي ليبيا تم تأسيس وحدة الامتثال بجميع المصارف، بناءً على القانون رقم **(1)** لسنة **2005م** بالمادة رقم **(83)** منه، وتتبع مجلس الإدارة بالمصرف، ومع صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب رقم **(1013)** لسنة **2017م** توسَّعت مهام الامتثال كما بالمادة **(33)** منه.

وعلى الرغم من الاهتمام الذي يشهده القطاع المصرف الليبي إلا أنه لا زال يعاني من المشاكل في ليبيا حسب التقارير الدولية؛ منها: تقرير البنك الدولي الصادر فبراير **2020م**، وكذلك التقارير الصادرة عن الجهات الرقابية؛ منها: تقارير هيأة الرقابة الإدارية وتقارير ديوان المحاسبة، أيضًا تقارير الاستقرار المالي، الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي عن الفترة **2016/2017/2018م**، والتي من خلالها أردتُّ تسليط الضَّوء على أهمية عمل وحدات الامتثال بالمصارف وزيادة المعرفة بها، وفتح الدراسات عليها من قِبَلِ المهتمِّين بهذا الجانب؛ خاصة لا توجد دراسات أو بحوث كافية بقدر أهمية الامتثال في المصارف الليبية؛ والتي هي محلُّ دراسة وبحث في هذه الورقة؛ حيث شملت الامتثال في المصارف التجارية؛ قراءةً في تقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية؛ وذلك لمعرفة مدى تأثير هذه التقارير الصادرة على الامتثال بالمصارف، ولتحقيق هدف الدراسة سنبيّنُ عمل أهدافها تِبَاعًا.

1-2 مشكلة الدِّراسة:

تُعدُّ ظاهرة عدم الامتثال للقوانين واللوائح أحد أهمِّ المُشكلات التي يُعاني منها العالم خاصةً في أهمِّ القطاعات؛ وهي المصارف لما لها من آثار سلبيَّةٍ على جميع النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

وبالتالي يتطلَّبُ وجود سياسات وإجراءات ومبادئ واضحة هدفها حماية المصارف من أيِّ مخاطر؛ سواء أكانت تشغيلية أم قانونية أم سمعة، والتي تتوافق مع القوانين المحلية والتعليمات التي صدرت بخصوصها.

ومن خلال استقرائنا للتقارير الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية عن الفترة **2016 /2017/2018م**، والتي رصدت العديد من الملاحظات على عمل الإدارات الرقابية من بينها: وحدات الامتثال بالمصارف التجارية كما هي واردة بالتقارير المذكورة؛ التي ترتبط بمشكلة الدراسة من حيث الآتي:

1. ما مدى امتثال المصارف التجارية للقوانين واللوائح والتعليمات والضوابط الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي؟
2. ما مدى امتثال المصارف التجارية في تطبيق المتطلَّبات ومبادئ وحدة الامتثال؟

1-3 هدف الدِّراسة:

تهدف الدراسة إلى تسليط الضَّوء على ما يلي:

1. معرفة ما إذ كانت وحدات الامتثال ملتزمة بأداء أعمالها على وفق المبادئ ومتطلبات الامتثال.
2. تقييم دور مجلس الإدارة والإدارة العُليا في دعم وحدة الامتثال وفق الاختصاص.
3. معرفة مدى التزام وحدة الامتثال بأداء اعمالها وفق المطلوب.

1-4 منهجيَّة الدِّراسة:

تعتمد الدراسة على منهجية التحليل المقارن من خلال تحليل معلومات وبيانات، وسرد معلومات بتقارير مصرف ليبيا المركزي، وديوان المحاسبة، وهيأة الرقابة الإدارية؛ عن المصارف التجارية للفترة المشار إليها سلفًا؛ لبيان أسباب عدم عمل وحدات الامتثال بالشكل المطلوب؛ من حيث التقارير المقدمة من طرفها أو التنبيهات التي تَرِدُ منها؛ بخصوص مخاطر عدم الامتثال تجنُّبًا لأيِّ مخاطر قد يقع فيها المصرف، كذلك فيما يخص متطلبات ومبادئ الامتثال بالنسبة للعمل بالمصرف والقوانين والتعديلات التي طرأت عليها من أجل تحقيق الرقابة الفعالة على المصرف والتأكد من الامتثال لها.

1-5 أهمية الدراسة:

تأتي أهمية الامتثال بالمصارف من اتفاقيات وتفاهمات وتوصيات بازل الدولية؛ حيث إنَّ الامتثال للمعايير الدولية لها أهمية كبيرة في تقليل المخاطر ووضع استراتيجية لتحقيق الاستقرار المالي على الصعيد العالمي، بالإضافة إلى القوانين المحلية وتعليمات مصرف

ليبيا المركزي بهذا الشأن، وبالتالي أصبح من الضرورة على المصارف الحاجة الملحة لتطوير عمل الامتثال وفقاً لهذه الاتفاقيات، لذا سوف نبين في هذه الدراسة بالتحليل المقارن امتثال المصارف التجارية قراءةً في تقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية عن التقارير السنوية: **2016م/2017م/2018م**، كما نتطرق أيضاً إلى تقرير البنك الدولي فبراير**2020م**.

1-6 هيكل الدراسة:

وتتكون من أربعة مباحث وخاتمة على النحو التالي:

- المبحث الأول: الإطار العام للدراسة.
- المبحث الثاني: الإطار النظري للدراسة.
- المبحث الثالث: التقارير السنوية الصادرة: 2016م/2017م/2018م (مصرف ليبيا المركزي-الاستقرار المالي ـ هيأه الرقابة الإدارية ـ ديوان المحاسبة ـ البنك الدولي).
- المبحث الرابع: الخاتمة وتشمل: (النتائج ـ التوصيات).

المبحث الثاني:
الإطار النظري للدراسة

2-1 التعريف بالامتثال:

يمكن تعريف وحدة الامتثال وفقاً لبازل2 في المصرف كما يلي: وظيفة مستقلَّة تقوم بتحديد وتقييم النُّصح والإرشاد والمراقبة ورفع التقارير حول مخاطر عدم الامتثال في المصرف، والتي تتضمَّن مخاطر عدم الالتزام بالقوانين نتيجة لإخفاقه بالالتزام بالقوانين والأنظمة وقواعد السلوك والممارسات المطبقة. **(فالح، نور جمعة، ص: 46) 2020م-2021م.**

2-2 أهمية الامتثال:

تأتي أهمية الامتثال في تنفيذ اللوائح والقوانين ولقواعد والمعايير؛ من أجل تحقيق قوة المصرف وقدرته التنافسية، والمحافظة على سمعته، والوفاء لتعهده لزبائنه، ويلعب الامتثال دورًا حاسمًا في تعزيز ثقة الزبائن بالمصرف وتحقيق كفاءة الأداء، وهذا يشكِّل عنصرًا إيجابيًّا في توسيع نطاق العمل، كما يُعدُّ الامتثال وسيلةً فعَّالة لإدارة المخاطر. **(فالح، نور جمعة، ص: 48-47) 2020م-2021م.**

كما تأتي أهمية الامتثال من خلال قيامها ومساهمتها بما يلي:

1. درء مخاطر عدم لامتثال، وبوجه خاصٍ المخاطر المرتبطة بعدم الامتثال والقوانين والتشريعات الصادرة عن الجهات الرقابية.
2. إرساء مبادئ نهج الإدارة السليمة والممارسات المصرفية الحصيفة في المؤسسة.
3. توطيد العلاقة مع الجهات الرقابية وتعزيزها؛ فهي الجهة الأكثر قدرة على التواصل مع الجهات الرقابية وتفسير تعليماتها.
4. إيجاد الآليات المنهجية التي تكفل مواجهة الجرائم المالية، وبوجه خاص مسؤوليتها عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وقد برز دورها مؤخرًا في مساهمة الامتثال للقانون الضريبي الأمريكي fatca
5. المحافظة على القيم والممارسات المهنية المصرفية. (د. كمال - أ. هارون) 2015م.

2-3 تعيين مديروحدة الامتثال ونائبه:

وفقًا لمنشور إدارة الرقابة على المصارف والنقد رقم **7/2018م** بتاريخ 29 يوليو **2018م** عند اختيار وتعيين وإقالة مدير وحدة الامتثال ونائبه ينبغي اتباع الإجراءات والشروط وفقا للآتي:

1. على مجلس إدارة المصرف عند تعيين مدير وحدة الامتثال ونائبه التقيد بالشروط والإجراءات القانونية المنصوص عليها بالمادة (68) ثالثًا من القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف وتعديله.
2. يتم تعيين مدير الامتثال ونائبه بموجب قرارٍ من مجلس إدارة المصرف بناءً على توصية لجنتي المراجعة والتعيينات المنبثقتين عن مجلس إدارة المصرف.
3. أن يكون المرشَّح لوظيفة مدير وحدة الامتثال متحصِّلٌ على مؤهِّل جامعيٍّ في مجال العلوم الإدارية والمالية والمصرفية وخبرة في مجال الامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لا تقلُّ عن خمس سنوات.
4. أن يكون المرشَّح لوظيفة مدير وحدة الامتثال ونائبة متحصِّلٌ على دبلوم مهنيٍّ متخصص في مجال الامتثال ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
5. تعبئة النموذج الخاص لشغل وظيفة مدير الوحدة ونائبه، واعتماده من إدارة المصرف ثم إحالة النموذج إلى إدارة الرقابة على المصارف والنقد للنظر في إمكانية اعتماده من عدمه.
6. عدم اتخاذ أي إجراء يترتب عليه إيقاف أو إقالة مدير الوحدة ونائبه؛ إلا بموجب قرار مسبب عن مجلس الإدارة.

2-4 مسؤوليات الامتثال:

1. الامتثال هو المسؤول عن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب كما ورد بالقانون رقم 1013م لسنة 2017م (بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب).
2. يَمنح المدير ومن يحلُّ محلَّه سلطة كافية وللعاملين بالامتثال صلاحية الحصول على كافة المعلومات والمستندات اللازمة للقيام بمهامهم، ويجب على المصارف أن توفِّر للامتثال البيئة الملائمة تتيح لهم القيام بواجباتهم والاستقلالية التشغيلية الضرورية.
3. رفع التقارير بشكل مباشر إلى مجلس الإدارة عن طريق لجنة المراجعة بالمجلس وبشكل يتضمن سرية العمل مع تقارير العمليات الغير عادية والمشتبه بها.
4. القيام بفحص العمليات الغير عادية وعمليات محل الاشتباه إليها من موظفي المصرف ومراقبة الأنشطة التي تصادفها أثناء قيام الوحدة بمهامها.
5. إبلاغ وحدة المعلومات المالية بدون تأخير عن أية عملية أو محاولة لإجراء عملية قد تضمنت اشتباهًا أو أسبابًا معقولة للاعتقاد بأنها تجري بأموال متحصِّلة من جريمة

أو مرتبطة بعمليات غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

6. على وحدة الامتثال رفع تقرير ربع سنوي إلى لجنة المراجعة بمجلس الإدارة؛ يتضمَّن الجهود التي تمَّت خلال فترة رفع التقرير، وعليها كذلك إرسال هذا التقرير إلى إدارة الرقابة على المصارف والنقد متضمِّنًا أيَّ ملاحظات لمجلس الإدارة.
7. يجب مراجعة السياسات والإجراءات والضوابط بشكل سنوي ويتم تحديثها وتحسينها متى دعت الحاجة إلى ذلك.
8. متابعة مدى امتثال المصرف والتزامه بالمعايير التي تحكم المعل المصرفي والتي منها:
   - ملاءة رأس المال.
   - الاحتفاظ بالسيولة المقررة قانونًا.
9. معايير الرقابة المصرفية الدولية وفقًا لما يصدر عن مصرف ليبيا المركزي.
   - تحديد وتقييم مخاطر عدم الامتثال المرتبطة بالمصرف.

ومن خلال ما سبق ذكره يتضح ما يلي:

1. مدى قوة ارتباط الامتثال مع مصرف ليبيا المركزي من خلال الدور الرقابي لإدارة الرقابة على المصارف والنقد؛ أي كلما زاد الإشراف والرقابة من مصرف ليبيا المركزي كلما زاد الامتثال.
2. استقلالية وحدات الامتثال مما يمنحها اتخاذ القرارات الخاصة بالامتثال دون أي ضغوط أو تدخُّلات.
3. إنَّ للامتثال دورًا في تحديد المخاطر وتقييمها واتخاذ ما يلزم لتجنبها أو التخفيف منها وإحالة التقارير إلى الإدارة العليا.
4. تُمكَّن الامتثال من التعرُّف على الوضع الحقيقي المالي للمصارف ومدى امتثاله.

2–5 علاقة الامتثال مع إدارة المراجعة الداخلية وإدارة المخاطر:

إنَّ علاقة الامتثال مع الإدارات الرقابية علاقة تكاملية؛ من خلال عملية الشدِّ والجذْبِ التي تحدُثُ أثناء العمل، وبالتالي نرى أنَّ عمل المراجعة الداخلية يشمل جميع إدارات المصرف بما فيها وحدة الامتثال، كما أنَّ وحدة الامتثال تراقب أعمال المصرف بالكامل بما فيها إدارة المراجعة الداخلية من ناحية مدى الامتثال للوائح والقوانين المعمول بها وفقًا لمهامها.

أيضًا وحدة الامتثال مسؤولة عن مدى امتثال المصرف أمام الجهات الخارجية بالنسبة للتقيد بالقوانين والمنشورات، بالإضافة إلى متابعة عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب.

كما أنَّ مخاطر عدم الامتثال للقوانين واللوائح والتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي قد تؤدِّي بالمصرف إلى تَبِعات قانونية أو رقابية أو نتيجة خسائر مالية، والتي تمسُّ مخاطر السُّمعة والمخاطر التشغيلية، أيضًا والتي بطبيعة الحال ممن ضمن أعمال إدارة المخاطر.

بالتالي توجد نقاط تقاطع في العمل ما بين المراجعة والامتثال، وبين الامتثال والمخاطر، أيضًا منطقة تقاطع ما بين الامتثال والمراجعة والمخاطر، وكل إدارة تنظر من زاوية عملها، كما هو وارد بالمبدأ العاشر لمبادئ بازل بخصوص الامتثال.

2-6 مبادئ الامتثال:

أصدرت لجنة بازل سنة **2005م** ورقة العمل الخاصة بالمبادئ الأساسية المتعلقة بوظيفة الامتثال في المصارف والتي تُعدُّ دليلاً إرشاديًّا لتعزيز أنظمتها الرقابية، وتتمثل هذه المبادئ بما يأتي:

- **المبدأ الأول:** يتولى مجلس الإدارة مسؤولية الإشراف على إدارة مخاطر عدم الامتثال، ويصادق على سياسة الامتثال والوثيقة الرسمية لإنشاء وظيفة الامتثال، وأن يراجع سياسة الامتثال وتطبيقها في المصرف سنويًّا على الأقل لتحديد مدى فعالية إدارة المصرف لمخاطر الامتثال.
- **المبدأ الثاني:** تُعدُّ الإدارة التنفيذية مسؤولة عن إعداد سياسة الامتثال ومتابعتها وتقييمها ورفع التقارير الخاصة بها إلى مجلس الإدارة وسلامة تنفيذها وتحديد ما إذا كانت السياسة مطبقة أم لا.
- **المبدأ الثالث:** تُعدُّ الإدارة العليا مسؤولة عن إنشاء وظيفة الامتثال دائمة وفعالة داخل المصرف وتمثل جزءًا من سياسة الامتثال.
- **المبدأ الرابع:** ينبغي أن يكون لوظيفة الامتثال وضعًا رسميًّا داخل المصرف ويتحقق بشكل أمثل عندما يصادق مجلس الإدارة على الوثيقة الرسمية موضِّحًا فيها استقلالية الوظيفة واستمراريتها.
- **المبدأ الخامس:** يجب أن تكون وظيفة الامتثال مستقلة عن أنشطة المصرف الأخرى.
- **المبدأ السادس:** المهمات والمسؤوليات هو تحديد وتقييم مخاطر عدم الامتثال التي يتعرَّض لها المصرف ورفع التقارير للإدارة العليا ومجلس الإدارة حول المخاطر.
- **المبدأ السابع:** يتحمَّل مسؤول وظيفة الامتثال مسؤولية إدارة مهام وظيفة

الامتثال ومساعدة الإدارة في إدارة مخاطر عدم الامتثال التي يواجهها المصرف عن طريق مراقبة مدى الامتثال المصرف للسياسات والإجراءات وإعداد التقارير للإدارة العُليا وتقديمها متضمِّنة مخاطر عدم الامتثال.

- **المبدأ الثامن:** ينبغي أن تكون لدى وظيفة الامتثال الموارد اللازمة إذ يجب أن يتمتع موظَّفو الامتثال المصرف بالمؤهِّلات والخبرات اللازمة والصفات المهنية والشخصية لتمكينهم من واجباتهم ومهامهم بفاعلية.
- **المبدأ التاسع:** أن تلتزم المصارف وفروعها بالقوانين واللوائح المعمول بها وتنظيم هيكل لوظيفة الامتثال في المصرف على أن يتماشى هيكل الامتثال مع مسؤوليتها الرقابية والقانونية المحلية.
- **المبدأ العاشر:** أن يخضع نطاق وظيفة الامتثال وأنشطتها إلى المراجعة الدورية من قبل التدقيق الداخلي وإدراج مخاطر عدم الامتثال في منهجية تقييم المخاطر في التدقيق الداخلي.
- **المبدأ الحادي عشر:** يكمن لوظيفة الامتثال الاستعانة بخبرات من الخارج على أن تخضع لإشراف مدير وحدة الامتثال بالمصرف. **(أ. مروان شحاده) 2009.**

2-7 مخاطر عدم الامتثال:

وهي المخاطر التي تؤثر سلبًا على المصرف وتعرُّضه للعقوبات القانونية والتنظيمية والخسائر المالية وإساءة السُّمعة للمصرف نتيجة عدم امتثاله للقوانين واللوائح والقواعد والمعايير والأنظمة، إذ تعمل وظيفة الامتثال على مساعدة الإدارة العُليا في إدارة مخاطر عدم الامتثال بشكل فعَّال؛ من خلال تحديد وتقييم ومراقبة وقياس مخاطر عدم الامتثال، ويمكن أن نبين أنواع مخاطر عدم الامتثال كما يلي:

1. المخاطر القانونية:

وهي المخاطر التي تنشأ نتيجة الإخلال أو عدم تطبيق القوانين والتعليمات والأنظمة والضوابط التي تحكم العمل المصرفي.

2. مخاطر السُّمعة:

تُعدُّ السُّمعة عاملاً مهمًّا في المصارف؛ إذ أنَّ طبيعة الأنشطة التي تؤدِّيها تعتمد على الطبيعة الحسنة لدى المودعين والزبائن وثقتهم بإدارة المصرف بوصفها مؤتمنة على أموالهم بالمصرف.

3 . المخاطر المالية

وهي المخاطر المتعلقة بالعمليات المالية للمصرف كالقوائم المالية للمصرف وأي أنشطة أخرى لها علاقة بأرباح المصرف كالمخاطر الائتمانية والتشغيلية وسعر الصرف ومخاطر السوق.

4. المخاطر الاستراتيجية:

هي المخاطر التي تنشأ نتيجة عدم وجود استراتيجية مناسبة بالمصرف لتحديد مساره وتحقيق أهدافه القصيرة والطويلة في الظروف التنافسية والبيئة المحيطة بالمصرف، أو عن اتخاذ قرارات استراتيجية خاطئة وتنفيذها بشكل خاطئ، أو عدم اتخاذ القرارات في الوقت المناسب من قبل الإدارة والتي تنعكس سلبًا على أداء المصرف وقدرته التنافسية.

5. المخاطر المهنية:

تتأثر المصارف بالمخاطر المهنية الناتجة عن عدم الالتزام بأخلاقيات المهنة، ونقص في وجود ثقافة مصرفية تعزز أخلاقيات مهنة العاملين في المصرف. **(وهيب، حمزة ـ سلطان، عبير، ص: 61-61) 2019م.**

2-8 ميثاق الأخلاقيات:

ورد بدليل الحوكمة أهمية ميثاق الأخلاقيات أو المعايير الأخلاقية التي تحكم العمل المصرفي خاصةً (مع تزايد انتشار ظاهرة عدم الامتثال نتيجةً للفضائح الأخلاقية المرتبطة بالجوانب المالية والمحاسبية بشكل عام؛ خاصة خلال ثلاثة العقود الماضية على كثير من المؤسسات، وبالتالي يتطلب البحث عن كيفية تحسين السلوكيات المرتبطة بالجوانب المالية والمحاسبية للأعمال المختلفة من خلال إعداد ميثاق سلوكي مهني ودراسات متعلقة بالسلوك الأخلاقي للمحاسبين العاملين بالشركات والتي من بينها المصارف والمنظمات الحكومية والمتغيرات التنظيمية التي تطرأ على المؤسسة مثل: حجم المؤسسة/ونوع الخدمة/ وتأثير الإدارة العُليا). (دليل الحوكمة ص: 41/2010م)، (د. يوسف، أحمد ص81 – 139-138/ 2013م) بتصرُّف.

المبحث الثالث:
التقارير السنوية الصادرة من
(مصرف ليبيا المركزي ـ هيئة الرقابة الإدارية ـ وديوان المحاسبة ـ البنك الدولي)

3-1 ملاحظات مصرف ليبيا المركزي (تقارير الاستقرار المالي: 2016/2017/2018م).

بعد الاطلاع على تقارير الاستقرار المالي الصادرة عن وحدة الاستقرار المالي/ البيضاء لعام **2016م/2017م/2018م** حيث أظهرت تقارير التفتيش مصرف ليبيا المركزي القصور في معظم المصارف يمكن تلخيصها في الملاحظات التالية المتعلقة بوحدة الامتثال:

1. عدم وجود هيكل تنظيمي لمعظم هذه الوحدات بالمصارف أو سياسة عامة واضحة ومكتوبة أو توصيف وظيفي لشاغلي الوظائف في هذه الوحدات.
2. عدم إعداد التقارير المطلوبة من وحدات الامتثال بالمصارف في حينها ولا تقوم بكافة الاختصاصات الاسترشادية وتوضيح جوانب القصور والامتثال.
3. لا تقوم الوحدات بالتأكد من صحة ودقة الاحصائيات المرسلة إلى مصرف ليبيا المركزي.
4. عدم التأكد من الالتزام بسياسة الامتثال؛ وذلك من خلال إجراء الاختبارات والتقييم الدائم والشامل لمخاطر عدم الامتثال ورفع التقارير بشكل مستمر إلى مجلس الإدارة حول مواضيع عدم الامتثال.
5. لا تزال المصارف دون المستوى المأمول في مكافحة العمليات المشبوهة في غسيل الأموال نظرًا للظروف السياسية والأمنية التي تعاني منها البلاد.
6. بالرغم من تجهيز البيئة التشريعية والتنفيذية لهذه الوحدات استيفاءً لمتطلبات أنظمة الرقابة الدولية لم تكن بمستوى الفاعلية المطلوبة.

ومن خلال نتائج الجولات الميدانية والتقارير التي تصل إلى مصرف ليبيا المركزي لم تكن هذه الوحدات بالفاعلية المطلوبة إضافة إلى ذلك الأوضاع الحالية.

3-2 ملاحظات واردة في التقارير السنوية الصادرة عن هيئة الرقابة الإدارية وديوان المحاسبة (2016م/2017م/2018م):

أ. بخصوص وحدة الامتثال:

من خلال اطلاعنا على التقارير الصادرة تبين أنَّ المصارف لم تُعِرْ أيَّ اهتمام من حيث تطبيق مبادئ عمل الامتثال المقررة من لجنة بازل**2005**م والقوانين واللوائح المعمول بها،

والتي سبق ذكرها لذلك فهي تحتاج الى إعادة ترتيب بيتها الداخلي على النحو التالي:

- الاستقلالية: وقد عرفت لجنة بازل هذه الوظيفة في المصرف على أنها وظيفة مستقلة؛ حيث تقييم وتحدد وتقدم المشورة والنصح وتتبع مجلس الإدارة؛ وهو والمسؤول عن تعيين مدير وحدة الامتثال ونائبه ثم إخطار مصرف ليبيا المركزي للاعتماد النهائي، ومن خلال الملاحظات التي وردت بهذا الخصوص أنَّ الإدارة التنفيذية بالمصارف التجارية تقوم بإصدار القرار الخاص بتعيين مدير الامتثال ونائبه، كما أنَّ مراقبي غسل الأموال بالفروع يتم اختيارهم عن طريق إدارة الفرع وهو الاجراء المتبع للقيام بهذه المهمة وليس الاختيار المباشر من وحدة الامتثال، وهذا الأمر في حدِّ ذاته تتعارض معه استقلالية الامتثال بتدخُّل إدارة الفرع في تعيين مراقب الامتثال.
- المؤهِّلات والشهادات المطلوبة: وردت بتقارير معظم مدراء الوحدات ونُوَّابهم وأيضًا المراقبين غير مؤهلين حيث لا يحملون شهادات مهنية أو جامعية كما وردت بتعليمات مصرف ليبيا المركزي والخبرة المطلوبة.
- عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد من قبل مجلس الإدارة وإن وُجد فهو غير مفعل للعمل بشكل كامل.
- التقارير والمهمات المطلوبة من وحدة الامتثال: عدم إعداد تقارير بالصورة المطلوبة وانتظامها بصفة دورية كما ورد بها من تعليمات بدليل الحكومة.
- عدم وجود دعم ومتابعة من مجالس الإدارات في توفير كافة الإمكانيات والعناصر البشرية المؤهلة وقادرة على العمل بهذه الوحدات.
- عزوف الموظفين عن العمل بالإدارات الرقابية بشكل عام من حيث الإمكانيات وآلية العمل.
- عدم وجود مخصصات كافية للتدريب والمشاركة في المؤتمرات الداخلية والخارجية والخطة تدريبية.
- عدم توفير البيئة التشغيلية المطلوبة لمتابعة العمل يمكِّن الوحدة من متابعة الامتثال المصرف بشكل كامل.
- عدم الامتثال للمتطلبات الصادرة عن إدارة الرقابة على المصارف والنقد بشأن اختيار مدير الامتثال ونائبة حسب القرارات الصادرة بالخصوص.

ب. مدى امتثال المصارف التجارية للمنشورات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي:

بعد الاطلاع على تقارير ديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية وتقارير مصرف ليبيا المركزي لوحظ عدم امتثال المصارف لمنشورات مصرف ليبيا المركزي المنظمة للعمل المصرفي منها على سبيل المثال على سيبل المثال لا الحصر منها:

1. المنشورات الخاصة بفتح الحسابات الجارية.
2. المنشورات الخاصة بالاعتمادات المستندية الغير مُسدَّدة.
3. المشورات الخاصة بفتح اعتمادات مستندية طبقًا لقرار وزارة الاقتصاد رقم (147) لسنة 2015م
4. المنشورات الخاص بإرباب الأُسَر.
5. المنشورات الخاصة بالإحصائيات الصادرة إلى إدارة الرقابة على المصارف والنقد والانتظام في إرسالها حسب المواعيد المحددة.
6. المنشورات الخاصة بإعداد الميزانيات الختامية للمصرف بالمخالفة لأحكام اللائحة المالية للمصرف.
7. المنشورات الخاصة بمنح القروض والتسهيلات الائتمانية والتقيد بالضمانات المطلوبة.
8. عدم انتظام بعض مجالس الإدارات في عقد الاجتماعات المقررة مخالفة للنظام الأساسي للمصرف والقانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
9. المنشورات الخاصة بالعمولات وأسعار الخدمات المصرفية.

3-3 تقرير البنك الدولي لمراجعة القطاع المالي في ليبيا – فبراير 2020م:

من خلال زيارة البنك الدولي إلى ليبيا عام **2019م** أكد تقرير البنك الدولي في دراسته على المصارف شملت بيانات ومعلومات عن سنة **2017م/2018م**، وأوضح فيها سعي مصرف ليبيا المركزي منذ فترة ترشيد أنشطة المصرف وتقوية قدراته، وأورد العديد من الملاحظات ونقاط الضعف التي تشمل الامتثال كالاتي:

1. ضعف رأس المال البشري بين موظفي المصارف بما فيهم موظفي وحدات الامتثال.
2. نقص القدرات الإلكترونية.
3. ارتفاع المخاطر بسبب ضعف هيكل المعلومات.
4. ضعف أداء وحدات الامتثال بالمصارف.
5. ضعف مراجعة الحسابات.

6. ضعف الضوابط الفعَّالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
7. بالرغم من صدور قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلا أنه لا يزال هناك قصورًا في تنفيذه بسبب الوضع السياسي، أيضًا لعدم امتلاك مصرف ليبيا المركزي الأدوات، وكذلك نقص القدرات والمصارف. (تقرير البنك الدولي فبراير 2020م ص 10-11).

3-4 التعليق على الملاحظات الواردة بتقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية:

بناءً على ما سبق ذكره من الملاحظات الصادرة بتقرير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية عن عدم فاعلية وحدات الامتثال بالمصارف التجارية؛ فإنها تقع على عاتق مجالس الإدارات وأنَّ تصحيح هذه الأخطاء والانحرافات لا تكاد تنفكُّ حتى تتكرر مرةً أخرى، ويحتاج تصويبها إلى التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة شاملاً مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والإدارات الرقابية بالمصرف من أجل تحقيق الأهداف التي أُسِّست المصارف من أجلها.

ونودُّ الإفادة إلى أنَّ هذه الانحرافات والمخالفات والأخطاء والتجاوزات الإدارية والمالية واستمرارها بشكل واضح مع ملاحظة عدم وجود إدارة أو كيان مختص بالمصارف بالتحقيق، مع توفر كوادر مدربة ومؤهلة وذات خبرة عالية وتحمل الكفاءة تكاد تكون متشابهة بين المصارف التجارية وهذه الإشكاليات يبدو أنها تنتقل من مصرف إلى آخر وبنفس الكيفية؛ نتيجة لعدم وجود الإجراءات الرادعة بشكل سريع، وعدم تعديل لائحة الجزاءات بما يتناسب مع النظام المالي للمصارف، وتأخر الفصل فيها من قِبَل الجهات المسؤولة بالمصارف وأحيانًا لدى المحاكم، الأمر الذي وضع الحال كما هو عليه؛ حيث تكتفي المصارف بتشكيل لجان تحقيق بمعرفتها، أما عن دور مجالس التأديب بالمصارف فتعرض عليه نتائج التحقيق من خلال هذه اللجان حيث تعتمد معظم المصارف على إحالة محاضر التحقيق وملف القضية إلى النيابة العامة حسب أحوال القضية.

ونرى ضرورة تدخل مصرف ليبيا المركزي لوضع تصوُّر للجان التحقيق بالمصارف لأنها تقع عليها مسؤولية المحافظة على حقوق المصرف وسدِّ أي ثغرات قانونية من شأنها أن تؤثر على مجريات التحقيق أمام النيابة العامة والعمل المصرفي في المستقبل؛ خاصة بعد أن ورد تكرار المخالفات نفسها وقضايا الاختلاس والتزوير لمرَّاتٍ عدَّة لدى المصارف.

كما أنَّ حالات المصارف تتعدد فمنها:

عدم وجود هيكل تنظيمي معتمد من قبل مجلس الإدارة بالمصارف بدون الوصف والتوصيف للوظائف بالمصرف، وأحيانًا وجود هيكل تنظيمي للمصرف معتمد، وهناك وظائف لم تدرج بالهيكل التنظيمي، ومصارف أخرى يوجد بها هيكلٌ تنظيميٌّ جاهز للعمل به ولم يُعتمد من مجلس الإدارة، الأمر الذي يجعل التداخل بين الوظائف في العديد من المهام والمسؤوليات، وبالتالي غياب دور إدارة الموارد البشرية في هذا الأمر الذي انعكس على دور وحدات الامتثال بصفة خاصة والمصرف بشكل عامٍّ؛ نتيجةً لعدم وجود هيكلٍ تنظيميٍّ لها في الوقت نفسه؛ حيث تقع على هذه الوحدة مسؤولية متابعة غسل الأموال بجميع الفروع ومدى امتثالها للتعليمات والمعايير الدولية بالعمل اليومي للمصرف سواء بالفروع أو بإدارات المناطق أو بالإدارة العامة للمصرف.

وكما نودُّ أن نُشير إلى عدم امتثال مجالس الإدارات بالمصارف بدليل الحوكمة الصادر عن مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم **(20)** لسنة **2010م**، الأمر الذي حال دون تطبيق مبادئ الامتثال وأيضًا تجنب مخاطر عدم الامتثال انعكس ذلك على أداء وحدات الامتثال بالمصارف؛ حيث لوحظ قيام الإدارة التنفيذية بتعيين مدراء الإدارات الرقابية ومن بينها: وحدة الامتثال، وإقالته أحيانًا أو تكليف من يحلُّ مكانه، الأمر الذي يُشبه التهديد لإقالته في أيِّ وقت وبدون أيِّ مُبرِّرات، في حين أنَّ مجلس الإدارة هو المسؤول عن إقالته وتكليفه؛ وذلك بعد الاستناد إلى رأي لجنة المراجعة المنبثقة عن مجلس الإدارة، وتتشابه هذه الإجراءات في العديد من المصارف وقد لاحظنا حتى ولو تم تأسيس بعض مجالس الإدارات بالمصارف بالصورة الصحيحة؛ إلا أنَّ العمل لا يتم وِفق متطلبات دليل الحوكمة كما هو الحال بعدم انتظام اجتماعات اللجان المنبثقة من المجلس بشكل دوري ومتابعة النتائج مع الإدارة التنفيذية أدى إلى تكرار هذه الملاحظات دون معالجتها، والتي من بينها:

عدم امتثال المصارف لتعليمات ومنشورات إدارة الرقابة على المصارف والنقد.

أما عن تأخر انعقاد العديد من الجمعيات العمومية بالمصارف واستمرار مجالس الإدارات لسنوات عدَّة فاقت القوانين والنظام الأساسي بالمصارف واستمرار مجالس الإدارات والمدير العام للمصرف بالرغم من انتهاء المدة القانونية؛ أدى إلى تكرار نفس الملاحظات الواردة على العمل المصرفي، وأظهر نتائج سلبية على القوائم المالية لدى بعض المصارف، مع ملاحظة عدم وجود منهجية بالمصارف للتعامل مع تقارير ديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية ومصرف ليبيا المركزي بشكل دائم بما يعزز المفاهيم والقيم التي تسعى المصارف دومًا لتحقيقها، والمتمثلة في الشفافية والرقابة الذاتية حتى يتم معالجة الملاحظات الواردة

بتلك التقارير الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية؛ من خلال تصنيفها بحسب نوعها ومتابعة تنفيذها بصورة مستمرة ومتطورة إلى حين الانتهاء من تنفيذها وتلبية متطلبات توصياتها.

ومن الأهمية بمكان نودُّ الإشارة إلى موضوع كتاب السيد/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد والمتضمّن كتاب السيد/ محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم **(1)** لسنة **2018م**؛ بخصوص ضوابط تطبيق قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب والموجه للمصارف؛ حيث ورد بـ(أولاً) الفقرة (أ) بإضافة مهام مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب إلى وحدة الامتثال طبقًا للمادة **(33)** من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم **(1013)** لسنة **2017م**، وإذ نستشعر أنَّ هذا القانون أعطى الإثراء الاقتصادي ودعم اقتصاد الدولة والقطاع المصرفي، واستيفاءً للتوصيات والمتطلبات والمنظمات الدولية ويرفع امتثال الدولة الليبية أمام فِرَق التفتيش الدولية لتقييم المؤسسات المالية وغير المالية.

ونرى أنَّ الاستناد إلى المادة **(33)** من قانون مكافحة غسل الأموال لضمّ عمل مراقبي غسيل الأموال بالمصارف إلى عمل وحدات الامتثال بالمصارف، نعتقد أنَّ المادة يَشُوبها الغموض وغير متكاملة؛ نتيجةً لعدم وجود لائحة تنفيذية أو تفسيرية لهذا القانون؛ حيث إنها لم تُفسَّرْ في هذا الجانب، وضَمُّها لا يتناسب ولا يتناغم مع عمل وحدة الامتثال؛ لكونها رقابية وعملها المتابعة وتقييم مخاطر عدم الامتثال ومدى الامتثال للقوانين والضوابط والتعليمات، وفي هذا الخصوص نُشير إلى استقلالية عمل وحدة الامتثال بموجب:

أولاً: القانون رقم (1) لسنة 2005م وتعديله بشأن المصارف:

حيث ورد بالمادة **(83)** رابعًا: أنَّ وحدة الامتثال تختصُّ بالمتابعة والتقييم لجميع القوانين واللوائح والضوابط والمعايير الدولية.

ثانيًا: دليل الحوكمة الصادر عن مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي (2010م):

1. التأكد من وجود سياسة فعَّالة لإدارة المخاطر المصرف.
2. التأكد من قيام وحدة الامتثال بالمصرف من متابعة السياسة العامة للمخاطر بالمصرف ومعالجة أي نقاط ضعف تشكل مخاطر أو أية حالات عدم الامتثال.

ثالثًا: مبادئ بازل:

- **المبدأ الرابع:** يتم وضع الترتيبات اللازمة لعمل وحدة الامتثال وتثبيت استقلالية الوظيفة واستمراريتها.

- **المبدأ الخامس:** الاستقلالية، يجب أن تكون مستقلة عن أنشطة المصرف الأخرى.
- **المبدأ السابع:** يُعتبر رئيس وحدة الامتثال مسؤولاً عن إدارة المُهمَّات اليومية للوظيفة على أساس المبادئ الواردة من لجنة بازل.

رابعًا: توصيات مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا:

تأسَّست مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: **MENAFATF** عام: **2004م** ومقرُّها: البحرين، وتُعدُّ ليبيا من دول الأعضاء بالمجموعة؛ حيث نصَّت المذكَّرة التفسيرية للتوصية **(29)** بهذه المجموعة وتحديدًا الفقرة (هـ، صـ/ ص: 91) ما يلي:

(يجب أن تكون وحدة المعلومات المالية مستقلة من الناحية الوظيفية، ويجب التمييز بين الاختصاصات الأساسية لوحدة المعلومات المالية واختصاصات السلطات الأخرى)، (ويجب تزويد وحدة المعلومات المالية بالموارد المالية والبشرية والتقنية وأن تمكن وحدة المعلومات المالية من الحصول على الموارد المطلوبة لتنفيذ مهامها).

خامسًا: مراجعة البنك الدولي فبراير (2020 – ص: 10):

التوصيات الرئيسة للبنك الدولي إجراء التدابير اللازم تنفيذها؛ أي تقييم للمصرف المركزي يستند على مبادئ بازل لرصد أيَّ ثغرات بالبنك وفقًا لـ(بازل2).

سادسًا: توصية ديوان المحاسبة بالتقرير السنوي (2018م): وذلك باتباع تطبيق متطلبات (بازل2).

المبحث الرابع:
الخاتمة وتشمل: (النتائج ـ التوصيات)

- **الخاتمة:**

استهدفت هذه الدراسة وحدات الامتثال بالمصارف التي نص عليها القانون رقم **(1)** لسنة **2005**م وتعديله بشأن المصارف، وانطلاقًا من واقع الملاحظات الواردة بتقارير مصرف ليبيا المركزي وديوان المحاسبة وهيأة الرقابة الإدارية: **2016**م/**2017**م/**2018**م على عمل المصارف ووحدات الامتثال مع التطرق إلى أهمية الامتثال ومبادئه ومتطلباته؛ وفقًا لتوصيات بازل الدولية لنجاح عمل الامتثال بالمصارف، الأمر الذي يحافظ على سُمعتها ومِصداقيتها وتعاملها وفق الضوابط والقوانين والتعليمات، وهذا هو هدف الامتثال الذي أُسِّست من أجله من خلال سياسة الامتثال المعتمدة من مجلس الإدارة بالمصرف وتأكيد الإدارة التنفيذية على تطبيق هذه السياسة.

- **النتائج:**

1. عدم اتباع التعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي بخصوص العمل بدليل الحوكمة.
2. عدم وجود رقابة دورية وعقوبات رادعة من قبل مصرف ليبيا المركزي في تجاوزات مجالس الإدارات.
3. عدم وجود دعم كافٍ للإدارات الرقابية بالمصارف من قِبَل مجالس الإدارات.
4. عدم وجود استراتيجية ومتابعة لعمل وحدت الامتثال وتقييم من قِبَل مجالس الإدارات بصفة دورية.
5. ضعف العناصر المسؤولة بعمل وحدات الامتثال.
6. عدم وجود هيكلٍ تنظيميٍّ لوحدات الامتثال بالمصارف معتمد من قِبَل مجلس الإدارة.
7. عدم العمل بمتطلبات وتوصيات بازل من حيث مبادئ ومتطلبات الامتثال بالمصارف.
8. دمج عمل غسيل الأموال مع عمل الامتثال مخالفة لمبادي بازل والتوصيات الدولية، منها: توصية مجموعة العمل المالي بالشرق الأوسط وشمال إفريقيا.
9. ضعف لجان التحقيق في المخالفات والتجاوزات.
10. ضعف عمل لجان المراقبة وعدم اجتماع اللجان المنبثقة عن المجلس حسب ما ورد بدليل الحوكمة.
11. تدحل الإدارة التنفيذية في أعمال وحدة الامتثال بشكل مباشر، منها: اختيار العناصر التي تعمل بها.

12. تدخل الإدارة التنفيذية في إصدار قرارات تعين وإقالة مدير وحدة الامتثال ونائبه.
13. عدم وجود ثقافة الامتثال بالمصارف.
14. تعديل لائحة الجزاءات بالمصارف.
15. عدم وجود ميثاق أخلاقي بمعظم المصارف وإن وُجد فلا توجد متابعة أو سياسة لإجراءات العمل به.

- **التوصيات:**

1. ينبغي على المصارف الالتزام بما ورد بدليل الحوكمة والعمل عليه ومتابعة تنفيذه.
2. زيادة الاهتمام بتطبيق متطلبات ومبادئ الامتثال والتعليمات والقوانين التي من شأنها تعزيز عمل وحدة الامتثال.
3. نشر الوعي لطبيعة عمل وحدة الامتثال سواء بالمصارف أو عملائه، وتعريفهم بالامتثال لما له من مزايا وذلك عن طريق المؤتمرات والندوات والنشرات وغيرها من الوسائل المناسبة.
4. يجب على مصرف ليبيا المركزي اتخاذ الإجراءات السريعة ومتابعة تطبيقها بغية الرفع من وحدات الامتثال بالمصارف.
5. على المصارف رفع عناصر الموارد البشرية بوحدة الامتثال باعتبارها العنصر الأساسي للمصارف.
6. زيادة استراتيجية عمل وحدات الامتثال لتواكب التطورات التقنية في العمل.
7. نأمل من مصرف ليبيا المركزي وضع تصور للجان التحقيق، وحثها على استحداث وحدة مختصَّة بالتحقيق في المخالفات والاختلاسات التي تحدث بالمصارف تحديدًا بالهيكل التنظيمي لها.
8. تعديل لائحة الجزاءات بالمصارف بما يتناسب مع ارتفاع الخدمات والمزايا والأجور والمهايا والمكافآت الممنوحة للعاملين بالمصارف وفقًا للمستويات الدُّنيا والعُليا.
9. نرى أهمية بالغة في إعادة عمل وحدة المعلومات المالية بالمصارف واستمرارها من حيث متطلبات بازل والتوصيات الدولية والقوانين والمعايير الدولية بالخصوص.
10. ينبغي على المصارف إيجاد آلية لعدم تكرار هذه الملاحظات والعمل على معالجتها بشكل عاجل.
11. فصل وحدة الامتثال عن غسيل الأموال وفقًا للقوانين والتوصيات والمعايير الدولية.

المصادروالمـراجع

أولاً ـ المصادر:

1. القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف وتعديله بالقانون رقم (46) لسنة 2012م.
2. القانون رقم (12) لسنة 2004م بشأن الدمغة.
3. القانون رقم (23) لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
4. القانون رقم (11) لسنة 2010م هيئة سوق المال.
5. القانون رقم (19) لسنة 2013م بشأن تنظيم ديوان المحاسبة.
6. القانون رقم (20) لسنة 2013م بشأن هيئة الرقابة الإدارية.
7. القانون رقم (3) لسنة 1373و.ر لسنة 2005م بشأن الإشراف والرقابة على التأمين.
8. القانون رقم (15) لسنة 2016م إنشاء التأجير التمويلي.
9. قرار بقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1013) لسنة 2017م.
10. . منشور محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 2018م.
11. . الرسائل الدورية والتعليمات التي ترد من إدارة الرقابة على المصارف والنقد 2018م.
12. . دليل الحوكمة الصادر عن مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي 2010م.

ثانيًا ـ المراجع:

1. شحادة، احمد، مقالة مبادئ الامتثال-مجلة المصارف والمال/جمعية المصارف الليبية العدد 14/2009
2. العبيدي، أحمد يوسف، دور بعض المتغيرات الشخصية وأبعاد الموقف الأخلاقي في عملية صنع القرار الأخلاقي لطلبة المحاسبة في ليبيا، ليبي، طرابلس، 2013م.
3. بوشين، كمال/ هارون، سميرة، الحوكمة والامتثال في المصارف ودورهما في مكافحة ظاهرة الفساد والوقاية منه، جامعة أمحمد بوقرة بومرادس، الجزائر، 2015م.
4. فالح، نور جمعة، الرقابة الإشرافية ودورها في تعزيز الامتثال المصرفي _ دراسة استطلاعية في عينة من المصارف العراقية، العراق، 2020م ـ 2021م.
5. وهيب، حمزة فائق/ سلطان، عبير رحمان، تأثير الامتثال المصرفي في مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مجلة دراسات محاسبية ومالية، ج 14، ع49، العراق، 2019م.

الرقابة الإشرافية والامتثال المصرفي ودورهما في تحقيق الاستقرار المالي للمصارف الليبية (دراسة ميدانية)

إعداد الباحث:
أسامة أحمد التهامي
عضو هيئة تدريس
كلية الاقتصاد
قسم المحاسبة - جامعة بنغازي

ملخص الدراسة:

يواجه القطاع المصرفي الليبي مخاطر كبيرة أهمهما مخاطر عدم الامتثال الناتج عن عدم امتثال المصارف وسياستها الداخلية من تطبيق القوانين والتعليمات واللوائح وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية الصحيحة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية مما قد ينتج عنها عدم قدرة هذه المصارف على الاستمرارية في نشاطها وباعتبار أن المصارف أحد اكبر القطاعات الاقتصادية والمسؤول الأول عن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد حيث تشكل نسبة مساهمة القطاع المصرفي 92% من القطاع المالي وفقاً لتقرير الاستقرار المالي الصادر عن مصرف ليبيا المركزي عام 2016 .

هدفت هذه الدراسة إلي توضيح الدور الرقابي لمصرف ليبيا المركزي من خلال التزام المصارف التجارية بالتقيد بالتعليمات والقوانين ودورها في تحقيق الاستقرار المالي للقطاع المصرفي في ليبيا من خلال تبيان مفهوم الرقابة الإشرافية للمصرف المركزي ومدي تأثير الرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي وتحديد نقاط الضعف في الجوانب الإدارية والمالية والتشغيلية من خلال تحديد درجة المخاطر المصرفية التي قد تتعرض لها المصارف بما يضمن المحافظة على السلامة المالية للنظام المصرفي من خلال توزيع استمارة استبيان على عينة من الموظفين العاملين في إدارات الامتثال المصرفي في مصرفي الوحدة والتجارة والتنمية والمفتشين الرقابيين العاملين في إدارة الرقابة الميدانية (جناح الرقابة المصرفية) في مصرف ليبيا المركزي بنغازي .

أظهرت نتائج الدراسة عدم فاعلية الإجراءات الرقابية والإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية ويتضح ذلك من خلال ضعف أساليب الإشراف والمراجعة الرقابية وافتقارها إلى أنظمة المعلومات الحديثة. كما تبين من خلال نتائج الدراسة أن عدد موظفي الامتثال في إدارة الامتثال المصرفي قليل لذلك أوصت هذه الدراسة بضرورة العمل على الاهتمام بمتابعة إجراءات الرقابة المالية الداخلية منها والخارجية والعمل على رفع كفاءة موظفي ادارة المصارف التجارية وتطوير انظمتها المصرفية. ضرورة عمل مجلس إدارة المصارف التجارية وبالتعاون مع السلطات الإشرافية على مراجعة سياسات إدارة مراقبة الامتثال سنوياً باعتبارها الجهة المشرفة على إدارة مخاطر عدم الامتثال وذلك لمواكبة التطورات التي تحدث في عمل المصارف. ضرورة قيام المشرع الليبي بتنظيم عمل مراقبة الامتثال بتشريع مستقل وذلك لما له من أهمية بالغة في تجاوز المخاطر وسد الثغرات التي قد تنتج عن مخاطر عدم الامتثال وتقويض استقرار وسلامة النظام المصرفي الليبي.

(1.1) مقــدمة:

يعد الدور الرقابي من الأدوات المهمة التي يقوم بها المصرف المركزي في تحقيق الاستقرار المالي والإشراف على نشاط المصارف وتحقيق النمو الاقتصادي في الدولة للحفاظ على نظام مالي ومصرفي مستقر (العجيلي وفهد،2022).

لذلك نجد أن رقابة المصرف المركزي تتصدر أولويات سن التشريعات القانونية والرقابية نظراً لطبيعة الوظائف التي يقوم بها ومدي ارتباطها بفكرة المحافظة على ضمان سلامة واستقرار النظام المصرفي. يضيف المطيري والخماس (2020) لضمان سلامة واستقرار النظام المصرفي تم إخضاعه لعملية التدقيق للتوصل إلى قطاع مصرفي سليم ومعافي وقادر على تلبية احتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في إطار القوانين واللوائح التي تحكم العمل المصرفي بالبلاد ويضمن تنفيذ السياسة النقدية بالشكل الصحيح والمناسب.

وحتى يمكن الوصول إلى هذا الهدف وتلك الغايات ولمواكبة التطورات الدولية وأهمها مقررات لجنة بازل عمل مصرف ليبيا المركزي على إصدار دليل حوكمة عمل وحدات الامتثال بالمؤسسات المالية عام 2022 تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف وتعديله وإعمالاً بالدور الإشرافية والرقابي الذي يقوم بممارسته مصرف ليبيا المركزي على المصارف.

تسعي هذه الدراسة إلي توضيح الدور الرقابي لمصرف ليبيا المركزي من خلال التزام المصارف التجارية بالتقيد بالتعليمات والقوانين ودورها في تحقيق الاستقرار المالي للقطاع المصرفي في ليبيا من خلال تبيان مفهوم الرقابة الإشرافية للمصرف المركزي ومدي تأثير الرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي وتحديد نقاط الضعف في الجوانب الإدارية والمالية والتشغيلية من خلال تحديد درجة المخاطر المصرفية التي قد تتعرض لها المصارف بما يضمن المحافظة على السلامة المالية للنظام المصرفي باعتباره أحد اكبر القطاعات الاقتصادية والمسؤول الأول عن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد حيث تشكل نسبة مساهمة القطاع المصرفي 92% من القطاع المالي وفقاً لتقرير الاستقرار المالي الصادر عن مصرف ليبيا المركزي عام 2016 .

الفقرة الثانية من هذه الدراسة خصصت لشرح مبررات ودوافع هذه الدراسة. في حين أن الفقرة الثالثة تناولت أهداف الدراسة وأهميتها. مراجعة الدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة تم تناولها في الفقرة الرابعة، أما منهجية الدراسة فقد خصصت لها

الفقرة الخامسة. مناقشة النتائج والخلاصة سوف يتم تناولهم في الفقرتين السادسة والسابعة على التوالي.

(2.1) دو افع ومبررات الدراسة:

في ليبيا يواجه القطاع المصرفي مخاطر كبيرة أهمهما مخاطر عدم الامتثال الناتج عن عدم امتثال المصارف وسياستها الداخلية من تطبيق القوانين والتعليمات واللوائح وقواعد السلوك والمعايير والممارسات المصرفية الصحيحة الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية مما قد ينتج عنها عدم قدرة هذه المصارف على الاستمرارية في نشاطها.

لذلك وجوباً لخلق نظام مصرفي فعال وتنافسي وملتزم بالمعايير الدولية والقوانين المحلية تأتي أهمية هذه الدراسة كونها أولي الدراسات التي تبحث عن بيان مفهوم الرقابة الإشرافية التي يقوم بها المصرف المركزي على المصارف العاملة وتحديد نقاط الضعف في الجوانب الإدارية والمالية والتشغيلية من خلال تحديد درجة المخاطر المصرفية التي قد تتعرض لها المصارف بما يضمن المحافظة على السلامة المالية للنظام المصرفي باعتباره أحد أكبر القطاعات الاقتصادية والمسؤول الأول عن عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

يشير مصرف ليبيا المركزي في تقريره الصادر عام 2016 إلي أن مساهمة القطاع المصرفي تشكل ما نسبته 92% من القطاع المالي للدولة الليبية في هذا الصدد يضيف مادي (2022) في دراسته عن تقييم الأداء المالي للمصارف إلي أن القطاع المصرفي تعرض في الفترة الأخيرة إلي العديد من التغيرات الاقتصادية والتقلبات السياسية وغيرها والتي قد يكون لها تأثير مباشر على الأداء المالي للمصارف مما يجعل مراقبة أدائها ضرورة ملحة للوقوف على تطورها وإيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي قد تتعرض لها هذا من ناحية، من ناحية أخري فإن مراقبة أدائها تتطلب ضرورة التزام ادارتها بالمعايير والقوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية المحلية والدولية من أجل المحافظة على سلامة النظام المصرفي الليبي باعتبار أحد أهم أكبر القطاعات مساهمة في النظام المالي للدولة الليبية وهذا يقودنا إلي العديد من التساؤلات الأتية :

1. ماهي الصعوبات التي تحد من فاعلية عمل الرقابة الإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية العاملة في ليبيا؟
2. ما الأثر المترتبة على الامتثال المصرفي من خلال عملية الرقابة الإشرافية التي يمارسها المصرف المركزي على المصارف التجارية؟

3. إلي أي مدي يتمتع العاملين بالكفاءة والخبرة المهنية والامكانيات اللازمة التي تؤهلهم لممارسة وظيفة الامتثال المصرفي؟
4. هل تتوفر لموظف مراقب الامتثال الاستقلالية والقدرة على تقييم المخاطر؟

(3.1) أهداف الدراسة وأهميتها:

تتجسد أهمية هذه الدراسة إلى أنها أولي الدراسات التي تسلط الضوء على الرقابة الإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية والامتثال المصرفي الذي تمارسه هذه المصارف وبالتالي تبيان نقاط القوة والضعف لدي المصارف فيما يخص تطبيق التعليمات والقوانين الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي ومقررات لجنة بازل الدولية حفاظاً على سلامة القطاع المصرفي الليبي وبالتالي تهدف هذه الدراسة إلى:

1. التأكد من مدي التزام المصارف التجارية بالتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي وتوصيات لجنة II.
2. التأكد من تنفيذ الرقابة الإشرافية الممارسة من قبل العاملين في المصرف المركزي ومدي مساهمتها الفعالة في دعم عملية الامتثال المصرفي لهذه المصارف.
3. زيادة وعي العاملين في ادارة الرقابة الإشرافية في مصرف ليبيا المركزي من ضبط حركة الأموال واداراته بشكل صحيح من قبل المصارف التجارية.

(4.1) الدراسات السابقة:

تأسيساً على ما سبق سوف نعرض في هذه الفقرة عرضاً موجزاً لبعض الدراسات ذات العلاقة بموضوع الدراسة حيث سنبدأ من ليبيا حيث هدفت **دراسة مادي (2022)** إلي تحليل ومقارنة الأداء المالي للمصارف الليبية العامة والخاصة عن الفترة من عام 2014 إلي عام 2018 مستخدماً نظام CAMEL لتقييم الأداء استخدم الباحث المنهج الوصفي وتم استقاء البيانات من القوائم المالية للمصارف المنشورة محل الدراسة خلال تلك الفترة ومن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة إلي أن الأداء المالي للمصارف الخاصة أفضل بكثير من المصارف العامة الأمر الذي يتطلب من الجهات الرقابية دراسة الأسباب والمسببات واتخاذ القرارات الكفيلة بمعالجتها ومن أهم توصياتها أن يقوم المصرف المركزي بتطوير وتبني نظام لتقييم الاداء في المصارف التجارية يمكنه من احكام الرقابة عليه بصورة دورية مما يساعد في اتخاذ الإجراءات الصحيحة في الوقت المناسب. لذلك تأتي هذه الدراسة امتداداً للدراسات السابقة الليبية في هذا المجال من أجل رفع كفاءة المصارف الليبية وبما يضمن سلامة واستقرار أمنها المالي أخذاً بالتعليمات المحلية والمعايير

الدولية في مجال التفتيش والرقابة وتقييم الأداء.

وباعتبار أن التفتيش الفعال وسيلة لجمع المعلومات والبيانات والتعرف على حقيقة الوضع المالي للمصارف كما أنه يتيح الفرصة للمصرف المركزي لتكوين فكرة قريبة عن المصارف ومدي امتثالها هدفت **دراسة العامري والزبيدي (2017)** في دولة العراق إلي بيان مفهوم التفتيش المصرفي والامتثال والمشاكل والصعوبات التي تواجه المفتشين ومراقبي الامتثال للتأكد من مدي امتثال المصارف للقوانين والتعليمات المصرفية وسلامة مراكزها المالية من خلال استمارة استبيان وزعت على عينة من المصارف العراقية من أهم نتائج هذه الدراسة أن قانون المصارف العراقي رقم (94) لسنة 2004 لم يتضمن أحكاماً خاصة بمراقب الامتثال وإن الضوابط الخاصة بمراقب الامتثال يتم اصدارها بتعليمات ومن أهم توصياتها إصدار دليل جديد للمفتشين العاملين في المصرف المركزي من أجل مساعدتهم في تأدية أعمالهم بالشكل الصحيح بالإضافة إلي ضرورة قيام المصرف المركزي بدراسة إمكانية إضافة أحكام خاصة بمراقب الامتثال في قانون المصارف لتحديد الاطار العام المنظم لعمل مراقب الامتثال .

في حين هدفت **دراسة العابدي (2021)** التي أجريت على عينة من المصارف التجارية العاملة في دولة العراق حيث إلي التأكد من مدي امتثال المصارف التجارية العامة والخاصة للقوانين والتعليمات الصادرة عن المصرف المركزي العراقي خاصة بعد توسع القطاع المصرفي الخاص في دولة العراق من أجل المحافظة على سلامة مراكزها المالية كما هدفت إلي توضيح المسؤوليات المنوطة التي تقع على كل من فرق التفتيش التابعة للمصرف المركزي العراقي ووحدات ادارة الامتثال في المصارف العامة والخاصة توصلت الدراسة إلي أن الرقابة المصرفية السليمة تعد شرطاً أساسياً لاستمرارية نشاط المصارف حيث يمارس المصرف المركزي العراقي وظيفة الرقابة الإشرافية على أداء المصارف لمعرفة مدي امتثالها للتشريعات المصرفية ولتحديد نقاط الضعف والقوة في الجوانب الادارية والمالية والتشغيلية من خلال تحديد درجة المخاطر المصرفية التي تتعرض لها المصارف بهدف المحافظة على السلامة المالية للقطاع المصرفي العراقي . بينما هدفت دراسة **العجيلي وفهد (2022)** إلي التأكد من مدي التزام المصارف بالقوانين والتعليمات الصادرة من المصرف المركزي العراقي من خلال مراقب الامتثال باعتباره أحد الجهات الرقابية المصرفية وباعتباره يشكل حلقة وصل بين المصرف والمصرف المركزي حيث يقوم بإعداد التقارير والمعلومات التي يطلبها المصرف المركزي لذلك أتت هذه الدراسة لتبيان مدي

مساهمة إدارة المصارف في نجاح وظيفة مراقب الامتثال وتجنب مخاطر عدم الامتثال في قطاع المصارف العراقية وبيان مسؤولية مراقب الامتثال ومسؤوليات مجلس الادارة باعتباره المسؤول الأول عن اي مخاطر مصرفية قد تتعرض لها المؤسسة المالية من أهم نتائج الدراسة أن تلتزم ادارة المصرف بوضع سياسة مكتوبة لمراقبة الامتثال معتمدة من مجلس الادارة وتحديد الاجراءات لنجاح وظيفة مراقبة الامتثال في المصارف العراقية .

في اليمن هدفت دراسة **سالم (2017)** إلي إلقاء الضوء على موضوع الرقابة المصرفية التي يمارسها المصرف المركزي اليمني تجاه المصارف المحلية وكذلك معرفة مدي التزام هذه المصارف بتعليمات المصرف المركزي كالإجراءات الاحترازية تجاه المخاطر التي قد تواجهها هذه المصارف استخدام الباحث المنهج الوصفي التحليلي واسلوب المقارنات بين لتقييم الاداء المتفاوت بين المصارف المحلية توصلت الدراسة إلي أن الدور الذي يلعبه المصرف المركزي يكمن في إصدار التعليمات والمنشورات والقوانين المنظمة والمطورة لأعمال القطاع المصرفي ولكن لا يمكن اعتباره كافياً لرفع الكفاءة لأن ذلك يتطلب من المصرف المركزي زيادة وتفعيل دوره الرقابي من خلال المتابعة المستمرة لتلك الأعمال مما يتطلب اتخاذ العقوبات المناسبة في الوقت المناسب تجاه المصارف المخالفة لتعليمات المصرف المركزي .

في سوريا هدفت دراسة **الرضا (2005)** إلى التعرف على ألية عمل الرقابة المصرفية التي يمارسها المصرف المركزي السوري على المصارف في سوريا توصلت الدراسة إلى ضرورة إيجاد مجموعة من القوانين والتشريعات تمكن مصرف سوريا المركزي من ممارسة دوره الرقابي بشكل فعال وتساعده على تطبيق متطلبات مبادئ لجنة بازل الدولية.

وبالتالي أتت هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة في البيئة المحلية والعربية لمحاولة التطرق إلى مدي التزام المصارف التجارية وتقيدها بالتعليمات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي والأسس التي وضعتها لجنة بازل II للحفاظ على الأموال ومراقبة سير عملها من خلال الرقابة الاشرافية الذي يمارسه المصرف المركزي على المصارف والامتثال المصرفي باعتبارهما مكملين لبعضهما لتحقيق الاستقرار المالي للقطاع المصرفي الليبي.

(5.1) منهجية الدراسـة وطريقة جمع البيانات:

يمكن تصنيف هذه الدراسة من حيث الإجراءات (Process) التي تتبعها باعتبارها دراسة كمية (Quantitative) أكثر منها دراسة نوعية (Qualitative)، أما من حيث الهدف فهي دراسة استكشافية تهدف إلي تعميم النتائج من خلال استخدام استمارة استبيان توزع علي عينة الدراسة وقد استخداماتها العديد من الدراسات دراسة العامري والزبيدي (2017) دراسة العابدي (2021) دراسة العجيلي وفهد (2022) ، أما مجتمع الدراسة فيشمل العاملين في ادارة الرقابة على المصارف والنقد في مصرف ليبيا المركزي في مدينة بنغازي ، بالإضافة وحدات الامتثال في مصرفي الوحدة والتجارة والتنمية باعتبار أن مصرف الوحدة من أكبر المصارف المملوكة للدولة و مصرف التجارة والتنمية من أكبر المصارف الخاصة واختيار عينة من الموظفين العاملين في تلك المؤسسات والمعنيين في مجال الدراسة .

(6.1) مناقشة النتائج:

في هذه الفقرة سوف تتم مناقشة نتائج الدراسة الميدانية وتحليل نتائجها المستمدة من إجابات عينة الدراسة المتمثلة في الموظفين العاملين في إدارة الاشرف والرقابة على النقد في ادارة مصرف ليبيا المركزي في مدينة بنغازي بالإضافة إلى الموظفين العاملين في إدارات الامتثال في مصرف الوحدة ومصرف التجارة والتنمية باعتبارهما من أكبر المؤسسات المالية في القطاع العام والخاص في ليبيا.

أولاً: الجانب الوصفي: يتناول هذا الجانب وصفاً لمتغيرات الدراسة وذلك كما يلي:

1 - الخصائص العامة لعينة الدراسة: لقد تم تحليل البيانات الأولية لأفراد عينة الدراسة وكما وردت في أداة الدراسة، وذلك على النحو التالي:

توضح الجداول التالية تحليل البيانات الديمغرافية للمشاركين في الدراسة حيث يوضح الجدول رقم (1) تحليل بيانات عينة الدراسة بحسب المؤهل العلمي حيث يتضح أن المستوي التعليمي من حملة الشهادة الجامعية قد بلغ 62.2 % من المشاركين في الدراسة، يليها حملة الشهادات العليا من حملة الماجستير بنسبة 19.2 % من المشاركين في الدراسة بينما توزعت باقي النسبة ما بين تعليم متوسط واخري مما يعكس أن النسبة الكبري من المشاركين في الدراسة من حملة الشهادات الجامعية والعليا وعلى دراية علمية كافية للعمل في إدارات الامتثال وإدارات الرقابة والاشراف على المصارف في مصرف ليبيا المركزي والمصارف التجارية .

جدول (1): توزيع العينة بحسب المؤهل العلمي

المؤهل العلمي	التكرار	النسبة
شهادة جامعية	18	% 69.2
حملة ماجستير	5	% 19.2
تعليم متوسط	1	% 3.8
أخري	2	% 7.7
المجموع	26	% 100

يوضح الجدول رقم (2) توزيع عينة الدراسة بحسب التخصص العلمي حيث يتضح من خلال استجواب اراء المشاركين في الدراسة أن 38.5% من المشاركين في الدراسة من حملة شهادات جامعية وعليا في تخصص المحاسبة، يليها حملة شهادات عليا وجامعية متخصصون في علم الاقتصاد بنسبة 23.1% بينما جاءت تخصصات التمويل والمصارف وإدارة الأعمال بنسبة 11.5% على التوالي بعد خليط من التخصصات الأخرى المتفرقة.

جدول (2): توزيع العينة بحسب التخصص العلمي

التخصص العلمي	التكرار	النسبة
محاسبة	10	% 38.5
اقتصاد	6	% 23.1
أخري	4	% 15.4
تمويل ومصارف	3	% 11.5
إدارة اعمال	3	% 11.5
المجموع	26	% 100

يوضح الجدول رقم (3) توزيع عينة الدراسة موضوع البحث بحسب الخبرة الوظيفية حيث يلاحظ أن 30.8% من المشاركين في الدراسة لديهم خبرة مصرفية في إدارات المصارف تفوق العشرين سنة في حين تفرقت باقي النسب ما بين 34.6% ممن لديهم خبرة مصرفية أقل من 5 سنوات وما بين الخبرة المتوسطة من 5 إلى 20 سنة على التوالي بنسبة 19.2%، 7.7% مما يعطي مؤشر على توازن الخبرة المصرفية بين هذه الادارات العليا ما بين حديثي الخبرة والمتوسطة وطويلة ويخلق فرصة لاكتسبات المهارات لحديثي الخبرة المصرفية.

جدول (3): توزيع العينة بحسب سنوات الخبرة

سنوات الخبرة	التكرار	النسبة
أقل من 5 سنوات	9	% 34.6
من 5 إلى أقل من 10 سنوات	5	% 19.2
من 10 إلى أقل من 15 سنة	2	% 7.7
من 15 إلى أقل من 20 سنة	2	% 7.7
من 20 سنة فأكثر	8	% 30.8
المجموع	26	% 100

يوضح الجدول رقم (4) توضيح تقسيم المشاركين في الدراسة بحسب الوصف الوظيفي حيث انقسمت أراء عينة الدراسة مناصفة ما بين المشاركين في إدارة الاشراف والرقابة في مصرف ليبيا المركزي فرع بنغازي ومابين إدارات الامتثال في مصرف الوحدة ومصرف التجارة والتنمية حيث يلاحظ أنها شملت جميع المناصب الوظيفية ما بين مفتشين رقابيين تابعين لإدارة مصرف ليبيا المركزي ومابين مديري ادارة الامتثال في ادارة المصارف المعنية بالدراسة ورؤوسا أقسام ومساعديهم مما يعطي مؤشر على قوة الخبرة والوصف الوظيفي للمشاركين في الدراسة.

جدول (4): توزيع العينة بحسب الوصف الوظيفي

الوصف الوظيفي	التكرار	النسبة
مفتش رقابي	13	% 50
مدير وحدة الامتثال	2	% 7.7
نائب مدير وحدة الامتثال	1	% 3.9
مساعد مدير وحدة الامتثال	2	% 7.7
رئيس قسم	3	% 11.5
مساعد رئيس قسم	1	% 3.9
موظف	4	% 15.3
المجموع	26	% 100

يوضح الجدول رقم (5) توزيع المشاركين في الدراسة بحسب عمر المشاركين حيث يلاحظ أن أعمار المشاركين في الدراسة انقسمت ما بين مرحلة الشباب واكتساب الخبرة والانتاج

والمرحلة العمرية المتقدمة من الخبرة وتقديم الاستشارات وكانت على التوالي 23.1%، 30.8%، 23.1% على التوالي للفئات العمرية من أقل من 30 سنة ومن 30 إلى 50 سنة ومن 50 سنة فأكثر.

جدول (5): توزيع العينة بحسب عمر المشارك

عمر المشارك	التكرار	النسبة
أقل من 30 سنة	6	% 23.1
من 30 إلى أقل من 40 سنة	8	% 30.8
من 40 إلى أقل من 50 سنة	6	% 23.1
من 50 إلى أقل من 60 سنة	6	% 23.1
المجموع	26	% 100

ثانياً: الإجابة عن تساؤلات الدراسة:

يتناول هذا الجانب الإجابة عن تساؤلات الدراسة، ولكن قبل الانتقال للإجابة عن تساؤلات الدراسة من المفيد التعرف على اتجاهات عينة الدراسة، ومعرفة مدى موافقتهم على عبارات وأبعاد استمارة البحث، وللإجابة على هذه الأبعاد تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية للفقرات والأبعاد المكونة لمحاور الدراسة وذلك على النحو التالي:

المحور الأول: الرقابة الإشرافية:

وينقسم هذا المحور إلى خمس ابعاد (المراجعة الرقابية، المسؤوليات والأهداف والصلاحيات، أساليب الإشراف، الرقابة الإشرافية، الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية) وسنبدأ وفق التسلسل لتحليل أبعاد محور الرقابة الإشرافية كل على حدة وفق الآتي:

أولاً: المراجعة الرقابية:

تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية والأوزان النسبية لأبعاد محور المراجعة الرقابية في الجدول المبين رقم (6) حيث يتبين من خلال نتائج المتوسطات الحسابية والانحراف المعياري أن المراجعة الرقابية ضرورية في الهيكل التنظيمي للمصرف أولي الأولويات من وجهة نظر المشاركين في الدراسة بمتوسط حسابي (4.62) من 5 درجات

وبانحراف معياري (0.496) درجة، جاءت بعدها مباشرة تفعيل الرقابة الإشرافية من قبل إدارة المصرف يعمل على معالجة المخاطر التي قد تتعرض لها المصارف مما يعزز من تحقيق الاستقرار المالي للمصارف الليبية وبمتوسط حسابي (4.54) من 5 درجات تلتها إدراك العاملين في القطاع المصرفي بمفهوم الرقابة وأهدافها يعزز من فعالية وكفاءة الجهات الرقابية بانحراف معياري أقل (0.647) درجة ، بينما جاءت ضرورة وجود تعليمات واضحة لأساليب الرقابة الإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (4.50) من5 درجات. وفى المرتبة الأخيرة جاءت فقرة أن العمل المصرفي الذي نزاوله يمتاز بالشفافية العالية مما يعزز من عملية تحقيق الاستقرار المالي للمصارف الليبية من خلال ممارسة الرقابة الإشرافية لمصرف ليبيا المركزي على المصارف العاملة من خلال إدارات الامتثال في المصارف مما يفتح أفاق إمكانية تلافي المخاطر ومعالجة الأخطاء والتنبؤ بها قبل حدوثها.

جدول (6) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد المراجعة الرقابية

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	ان المراجعة الرقابية ضرورية في الهيكل التنظيمي للمصرف.	4.62	0.496	92.40	1
2	ضرورة وجود تعليمات واضحة لأساليب المراجعة الرقابية.	4.50	0.510	90.00	4
3	إن إدراك العاملين في القطاع المصرفي بمفهوم الرقابة وأهدافها يعزز من فعالية وكفاءة الجهات الرقابية.	4.54	0.647	90.80	3
4	أن تفعيل الرقابة الإشرافية من قبل إدارة المصرف يعمل على معالجة المخاطر.	4.54	0.724	85.40	2
5	يمتاز العمل المصرفي الذي نزاوله بالشفافية العالية.	3.65	1.093	73.00	5
	المستوي العام لبعد المراجعة الرقابية	4.3154	0.48719	86.31	

ثانياً: المسؤوليات والأهداف والصلاحيات:

يتضح من الجدول رقم (7) اجابة المشاركين في الدراسة عن بعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات الخاص بمحور الرقابة الإشرافية أن تكون الصلاحيات ضمن قواعد ومقترحات الرقابة الإشرافية بمتوسط حسابي (4.27) من 5 درجات تلتها إن موظفي المصرف لابد أن يكونوا متخصصين بمتوسط حسابي (4.04) من 5 درجات، بينما جاءت خضوع التقارير المالية السنوية إلى المراجعة من قبل الإدارة العليا قبل إعلانها في المرتبة الثالثة وبمتوسط حسابي (4) من 5 درجات. في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي جاءت إن إدارة المؤسسة دور في تسهيل عمل المراقبين والتعاون معهم بمتوسط حسابي (3.96)، (3.65) الصلاحيات الممنوحة للموظفين مستوفية.

جدول (7) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	إدارة المؤسسة دور في تسهيل المراقبين.	3.96	1.038	79.20	4
2	تخضع التقارير المالية السنوية إلى المراجعة من قبل الإدارة العليا قبل إعلانها.	4.00	0.849	80.00	3
3	الصلاحيات الممنوحة للموظفين مستوفية تنسجم مع القوانين والتعليمات النافذة.	3.65	0.846	73.00	5
4	إن موظفي المصرف لابد أن يكونوا متخصصين في العمل المالي والمحاسبي.	4.04	0.958	80.80	2
5	أن تكون الصلاحيات ضمن قواعد ومقترحات الرقابة الإشرافية.	4.27	0.724	85.40	1
	المستوي العام لبعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات	3.9846	0.54823	79.69	

ثالثاً: أساليب الإشراف:

يتضح من الجدول رقم (8) لبعد أساليب الإشراف أن استطاعة إدارة المصرف في التعامل مع المواقف غير المتوقعة بمهنية عالية جاءت في المرتبة الأولي بمتوسط (4.42) من 5 درجات تلتها الإشراف على إدارة المصرف وتنظيمها بمتوسط (4.35) فيما جاءت استقبال البيانات ذات الصلة بأداء المصرف من ضمن المهام التي يقوم بها الموظف المختص في المرتبة الثالثة بمتوسط (4.23) في حين إن تنظيم البيانات بشكل الكتروني كفء واستثمار المصرف في وسائل الإعلام للتعريف بأهدافه وانجازاته جاءت في المرتبة الرابعة والخامسة على التوالي بمتوسط (4.19) و(3.58) من 5 درجات على التوالي.

جدول (8) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد أساليب الإشراف

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	استقبال البيانات ذات الصلة بأداء المصرف أحد المهام التي يقوم بها الموظف المختص.	4.23	0.863	84.60	3
2	تنظيم البيانات المصرفية بشكل الكتروني كفء.	4.19	0.634	83.80	4
3	الإشراف على إدارة البيانات وتنظيمها في المصرف.	4.35	0.629	87.00	2
4	تستطيع إدارة المصرف التعامل مع المواقف غير المتوقعة بمهنية عالية.	4.42	0.578	88.40	1
5	يستثمر المصرف وسائل الإعلام المسموعة والمقروءة في التعريف عن أهدافه وانجازاته.	3.58	0.857	71.60	5
	المستوي العام لبعد أساليب الإشراف	4.1538	0.47094	83.08	

رابعاً: الرقابة الإشرافية:

يتضح من الجدول رقم (9) الخاص بالمتوسطات والانحراف المعياري لبعد الرقابة الإشرافية أنه يمكن الكشف عن المشكلات المالية ومعالجتها بالاعتماد على التقارير المالية جاءت في المرتبة الأولي بمتوسط حسابي (4.19) من 5 درجات تلتها المساهمة مع الأخرين في صياغة الأهداف العليا للمصرف وبانحراف معياري أقل بلغ (0.567) درجة، في حين

جاءت البحث عن الفرص الجديدة واستغلال الفرص المتاحة لتحقيق التفوق التنافسي و مشاركة العاملين في صناعة القرارات يحدد توجهات المصرف ونطاق أعمالها وتوزيع الموارد المتاحة بين الأنشطة بكفاءة في المرتبة الثالثة والرابعة والخامسة على التوالي بمتوسط حسابي (4.04)، (3.92)، (3.73) على التوالي.

جدول (9) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد الرقابة الإشرافية

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	يمكن الكشف عن المشكلات المالية بالاعتماد على التقارير المالية والعمل على معالجتها.	4.19	0.694	83.80	1
2	المساهمة مع الأخرين في صياغة الأهداف العليا للمصرف.	4.19	0.567	83.80	2
3	أقوم بتوزيع الموارد المتاحة (مادية، وبشرية، معلوماتية) بين الأنشطة والفعاليات المختلفة.	3.73	0.667	74.60	5
4	البحث عن الفرص الجديدة واستغلال الفرص المتاحة لتحقيق التفوق التنافسي.	4.04	0.824	80.80	3
5	مشاركة العاملين في صناعة القرارات يحدد توجهات المصرف ونطاق أعمالها.	3.92	0.744	78.40	4
	المستوي العام لبعد الرقابة الإشرافية	4.0154	0.49614	80.31	

خامساً: الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية:

في بعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية جاءت مستوي الأهمية بالنسبة للمشاركين في الدراسة على التتابع تمتلك السلطات الرقابية القدرة على إقناع الأخرين وتحفيزهم ضمن عمل السلطات الإشرافية وتجتهد فيما يجب عمله في سبيل تحقيق الرؤية التصحيحية والجزائية لعمل السلطات الإشرافية على التوالي بمتوسط حسابي (4.15) و (4.08) من 5 درجات. في حين جاءت باقي الفقرات استكمالاً للرؤية التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية من خلال التصدي للمخاطر المصرفية وتصحيحها وضمان سلامة العمل المصرفي لضمان تحقيق سلامة واستقرار النظام المصرفي من خلال قوة عمل السلطات الإشرافية والرقابية على المصارف.

جدول (10) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	يستعمل مسؤولي الصلاحيات التصحيحية والجزائية مهامهم لتحقيق سلامة العمل المصرفي.	3.88	0.711	77.60	4
2	تتمتع السلطة الرقابية الداخلية برؤية ذات أبعاد شمولية يتم من خلالها وضع الأعمال المصرفية في الطريق الصحيح.	3.85	0.675	77.00	5
3	يستطيع التصدي للمخاطر المصرفية والنهوض بها إلى واقع ممكن التطبيق ضمن رسالة المصرف وأهدافها.	4.04	0.662	80.80	3
4	يجتهد في معرفة ما يجب عمله للتحرك باتجاه الرؤية التصحيحية والجزائية.	4.08	0.744	81.60	2
5	تمتلك السلطة الرقابية القدرة على إقناع الأخرين وتحفيزهم ضمن عمل السلطات الإشرافية.	4.15	0.675	83.00	1
	المستوي العام لبعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية	4.0000	0.48990	80.00	

المحور الثاني: الامتثال المصرفي:

وينقسم هذا المحور إلى خمس ابعاد (الاستقلالية، التنظيم، الكفاءة والخبرة، تقييم المخاطر، مراقبة مستوي إدراك أبعاد الامتثال) وسنبدأ وفق التسلسل لتحليل أبعاد محور الامتثال المصرفي كل على حدة وفق الآتي:

أولاً: الاستقلالية:

في محور الامتثال حيث البعد الأول بعد الاستقلالية جاءت أهمية ضرورة بيان الدور الرئيسي في اداء مهمة الامتثال المصرفي في المرتبة الأولي وبمتوسط حسابي (4.46) من 5 درجات وبانحراف معياري (0.508) درجة فيما جاءت ضرورة اتخاذ القرارت الخاصة بالامتثال بعيداً عن التدخلات الخارجية في المرتبة الثانية وبمتوسط حسابي (4.38) من

5 درجات لاحقتها أن هناك ضرورة ملحة لاستقلال وظيفة الامتثال عن أنشطة المصرف وبمتوسط حسابي (4.31) وأخيراً جاءت اعتماد موظف الامتثال على بيانات المصرف في اتخاذ قرارته مع توفر الظروف المناسبة لتحسين استقلالية في المرتبة الرابعة والخامسة بمتوسط حسابي (4.04) (3.69) على التوالي .

جدول (11) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد الاستقلالية

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	يعتمد موظف الامتثال على بيانات المصرف في اتخاذ القرار.	4.04	0.871	80.8	4
2	تتوفر الظروف المناسبة لتحسين الاستقلالية.	3.69	0.970	73.8	5
3	هناك ضرورة لاستقلالية الامتثال المصرفي عن أنشطة المصرف.	4.31	0.838	86.2	3
4	ضرورة بيان الدور الرئيسي في اداء مهمة الامتثال المصرفي.	4.46	0.508	89.2	1
5	يتم اتخاذ القرارات الخاصة بالامتثال بعيدا عن التدخلات الخارجية.	4.38	0.852	87.6	2
	المستوي العام لبعد الاستقلالية	4.1769	0.54060	83.538	

ثانياً: التنظيم:

في بعد التنظيم جاءت أهمية تحسين الأداء التشغيلي للمصرف يعزز من قدرته التنافسية في المرتبة الأولي وبمتوسط (4.38) لاحقتها تنظيم العاملين في المصرف كافيا لتنظيم عمل المصرف بكفاءة وبمتوسط (4) من 5 درجات. فيما جاء اهتمام المصرف بالتحسين المستمر لنشاطه التشغيلي في المرتبة الثالثة وبمتوسط (3.96). وجاءت تنظيم انتاجية العمل في المصرف جيدة في المرتبة الرابعة بمتوسط (3.77) وهناك نمو في ودائع المصرف خلال الثلاث سنوات الأخيرة في المرتبة الأخيرة بمتوسط (3.64) من 5 درجات.

جدول (12) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد التنظيم

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	تنظيم إنتاجية العمل في المصرف جيدة مقارنة بالمنافسين.	3.77	0.765	75.4	4
2	تنظيم عدد الأفراد العاملين في المصرف كافيا للقيام بالعمليات التشغيلية للمصرف بكفاءة وفاعلية.	4.00	٠.894	80	2
3	هناك نمو في ودائع المصرف خلال السنوات الثلاثة الأخيرة.	3.64	0.700	72.8	5
4	يهتم المصرف بتحسين الأداء التشغيلي لعملياته باستمرار.	3.96	0.720	79.2	3
5	تحسين الأداء التشغيلي للمصرف يعزز من قدرته التنافسية.	4.38	0.697	87.6	1
	المستوي العام لبعد التنظيم	3.9538	0.53159	79.076	

ثالثاً: الكفاءة والخبرة:

في بعد الكفاءة والخبرة جاءت اجابات المشاركين في الدراسة بشكل عام على أن للمصرف دور وأهمية كبيرة في تطوير الكوادر الوظيفية لديه من خلال إقامة الدروات التدريبية ووضع خطط مناسبة لاحتياجات التدريبية ومنحهم فرصة لاستكمال دراستهم العليا وأخيراً العمل على تشجيعهم ومكافأتهم مما يعكس جانب مهم وضروري لتطوير الكوادر العاملة في إدارة الامتثال في المصرف وبالتالي قدرتهم على العمل بكفاءة تجنباً لأي مخاطر غير متوقعة قد تحدث من مخاطر عدم الامتثال المصرفي للقرارت والمنشورات والتعليمات المحلية والدولية تنفيذا لمقررات لجنة بازل . جاءت المتوسطات الحسابية وفقا لآراء المشاركين ففي الدراسة في المرتبة الأولي (4.04) والمرتبة الأخيرة (3.38) من 5 درجات.

جدول (13) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد الكفاءة والخبرة

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	يسعي المصرف إلى إدخال المختصين بالامتثال لديه في دورات تدريبية لتحسين مهاراتهم وقدراتهم في تقديم الخدمات المصرفية بالجودة المناسبة.	3.96	0.871	79.2	2
2	يعمل المصرف على إعداد خطة لتحديد الاحتياجات التدريبية للمختصين بالامتثال لديه.	4.04	0.958	80.8	1
3	يشجع المصرف موظفي الامتثال لديه على إكمال تعليمهم العالي.	3.81	0.895	76.2	3
4	ينسق المصرف مع الجامعات لإقامة دورات تدريبية وتعليمية لموظفي الامتثال المصرفي.	3.38	1.023	67.6	5
5	يكافئ المصرف العاملين في إدارات الامتثال المصرفي في الدورات التدريبية والتعليمية.	3.69	0.884	73.8	4
	المستوي العام لبعد الكفاءة والخبرة	3.7769	0.77836	75.538	

رابعاً: تقييم المخاطر:

في جانب تقييم المخاطر جاءت أهمية محافظة المصرف على نسبة مقبولة من كفاية رأس المال تجنباً للمخاطر الغير المتوقعة بمتوسط حسابي (4.04) من 5 درجات والعمل تجنب المخاطر بتحسين التعامل مع الزبائن بمتوسط (4) من 5 درجات. فيما جاءت الاهتمام بالسياسات الداخلية للمصرف في المرتبة الثالثة وبمتوسط حسابي (4) درجات وسعي المصرف لإقامة نظام معلوماتي للتدريب والتعليم للحد من المخاطر بمتوسط حسابي (3.73) وتدريب العاملين لديه تجنباً للمخاطر في المرتبة الأخيرة بمتوسط (3.65) وانحراف معياري (0.797) درجة.

جدول (14) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد تقييم المخاطر

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	يسعى المصرف لإقامة نظام معلوماتي للتدريب والتعليم للحد من المخاطر.	3.73	0.919	74.6	4
2	يدرب مصرفنا الأفراد العاملين لديه على أداء مختلف الخدمات المصرفية باستمرار لتفادي المخاطر.	3.65	0.797	73	5
3	الاهتمام بالسياسات الداخلية للمصرف.	4.00	0.693	80	3
4	العمل على تحسين التعامل مع الزبائن لتجنب المخاطر.	4.00	0.748	80	2
5	يحافظ المصرف على نسبة مقبولة من كفاية رأس المال لديه لتجنب المخاطر غير المتوقعة.	4.04	0.720	80.8	1
	المستوي العام لبعد تقييم المخاطر	3.8846	0.59376	77.692	

خامساً: مراقبة مستوي إدراك أبعاد الامتثال:

في أخر بعد من أبعاد محور الامتثال المصرفي جاء بعد مراقبة مستوي إدراك أبعاد الامتثال وذلك لاستكمال جوانب الامتثال المصرفي حيث جاءت أهمية ضرورة قيام المصارف بتحسين جودة خدماتها باستمرار في المرتبة الأولي بمتوسط حسابي (3.58) وعملها على تحسين اجهزتها باستمرار في المرتبة الثانية بمتوسط (3.54) درجة من 5 درجات فيما جاءت عمل المصارف على تقديم خدماتها بأسلوب جديد واهتمامها بتبسيط إجراءات عملياتها الادارية في المرتبة الثالثة والرابعة بمتوسط حسابي (3.46) و (3.35) فيما جاءت عمل المصارف على خفض تكلفة خدماتها باستمرار في المرتبة الأخيرة بمتوسط (2.88) درجة من 5 درجات .

جدول (15) المتوسطات والانحرافات والأوزان النسبية لبعد تقييم المخاطر

م	أبعاد الدراسة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	الرتبة
1	تعمل المصارف على تقديم خدمات بأسلوب جديد.	3.46	0.948	69.2	3
2	تقوم المصارف بتحسين جودة خدماتها باستمرار.	3.58	0.987	71.6	1
3	تهتم المصارف بتبسيط إجراءات عملياتها الإدارية باستمرار.	3.35	0.892	67	4
4	تعمل المصارف على خفض تكلفة خدماتها باستمرار.	2.88	0.909	57.6	5
5	تعمل المصارف على تحديث وصيانة الأجهزة المستخدمة في عملياتها باستمرار.	3.54	0.989	70.8	2
	المستوي العام لبعد أبعاد الامتثال	3.3615	0.81588	67.23	

ثالثاً: اختبار اعتدالية البيانات:

يعتبر معرفة تبعية توزيع البيانات أمراً مهما قبل الشروع في التحليلات الاحصائية، فإذا كانت البيانات تتبع التوزيع الطبيعي فإن الإحصاء المعلمي هو الأنسب في الاستخدام والتطبيق، أما إذا كانت البيانات لا تتبع التوزيع الطبيعي فإن التطبيقات اللامعلمية هي الأنسب في الاستخدام والتطبيق. حيث يمكن معرفة البيانات تتبع التوزيع الطبيعي باستخدام اختبار **شابيرو-ويلك (Shapiro-Wilk)** عندما يكون حجم البيانات أقل من 100 مفردة، والجدول **رقم (2)** يوضح اختبار اعتدالية البيانات لعينة الدراسة.

جدول (2) قياس التوزيع الطبيعي للبيانات

البيان	شابيرو-ويلك		
	إحصائي الاختبار	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية
المحور الأول	0.95	26	0.03
المحور الثاني	0.98	26	0.34
المحور الثالث	0.96	26	0.08
المحور الرابع	0.95	26	0.04
المحور الخامس	0.92	26	0.00
*معنوي عند مستوى 5%			

رابعاً: التحليل الإحصائي الاستنتاجي واختبار الفرضيات:

قبل الخوض في التحليل الإحصائي الاستنتاجي واختبار الفرضية الخاصة بالدراسة سوف نعرض نموذج متغيرات الدراسة

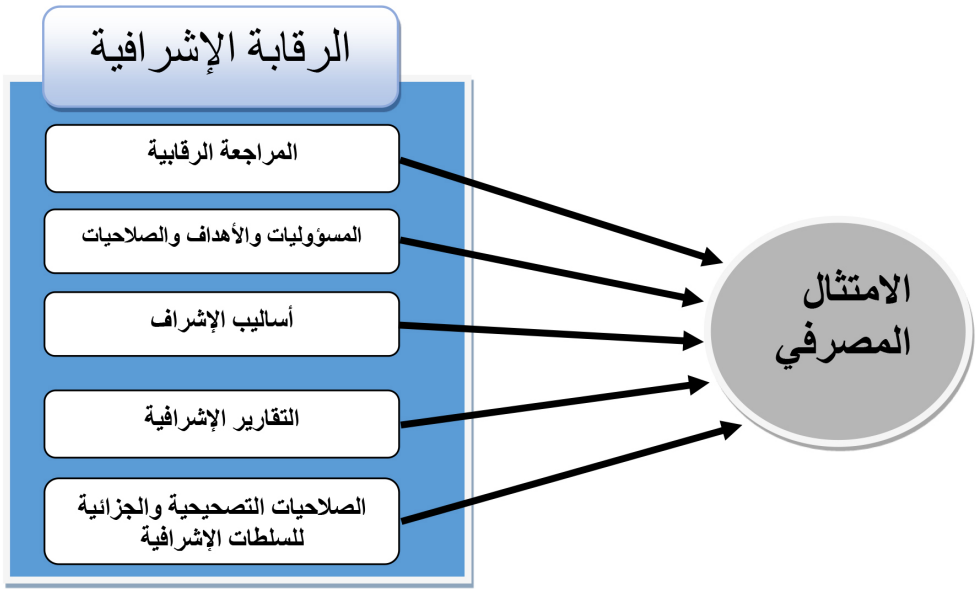

شكل رقم (1) يوضح الإطار النظري لتأثير المتغيرات المستقلة (أبعاد الرقابة الإشرافية) على المتغير التابع (الامتثال المصرفي).

بعد الاطلاع على العديد من الدراسات السابقة التي تناولت دراسة "**الرقابة الإشرافية والامتثال المصرفي ودورهما في تحقيق الاستقرار المالي للمصارف الليبية**"، فقد تم في هذه الدراسة التطرق إلى جانب الإحصاء الاستدلالي لدراسة تأثير المتغيرات المستقلة على المتغير التابع ، وبمراجعة الدراسات السابقة تبين أن أسلوب الانحدار الخطي البسيط **(Simple Liner Regression Model)** هو الأنسب للدراسة مقارنة بأسلوب الانحدار المتعدد **(Multiple Liner Regression Model)** وذلك بسبب عدم تحقق افتراضات الانحدار المتعدد ، ,أهمها مشكلة التعدد الخطي **(Multicollinearity)** .

اختبار فرضيات الانحدار الخطي البسيط:

ويتضمن هذا الجانب التحقق من فرضيات الانحدار لخطي لبسيط بهدف التعرف على تأثير متغير واحد مستقل على متغير تابع وذلك على النحو التالي:

الفرضية الرئيسية: تنص على أنه "لا يوجد تأثير للرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي"

الفرضية الصفرية (H0): الانحدار غير معنوي (لا يوجد تأثير لمعايير للرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي)

الفرضية البديلة (H1): الانحدار معنوي (يوجد تأثير للرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي)

جدول (1) تحليل الانحدار الخطي البسيط لتأثير للرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي

المتغير التابع	المتغير المستقل	R	R^2	قيمة F	Sig (F)	β	قيمة t	Sig (t)
الامتثال المصرفي	الرقابة الإشرافية	0.081	0.07	0.158	0.695	0.098	0.397	0.695

**معنوي عند مستوي معنوية 0.01 *معنوي عند مستوي معنوية 0.05

يتضح من النتائج الظاهرة بالجدول رقم **(1)** أن العلاقة تكاد تكون معدومة بين محور الرقابة الإشرافية والامتثال المصرفي، حيث بلغت قوة الارتباط بينهما **(0.081)**، كما بلغ معامل التحديد **(0.07)** أي أن معايير الإشراف الرقابي تفسر ما نسبته **(7%)** من التباين في الامتثال المصرفي ، وقد بلغت قيمة درجة التأثير **(0.098)** وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام معايير الإشراف يؤدي إلى تحسين الامتثال المصلافي بقيمة **(0.098)**، كما أظهرت نتائج اختبار t عدم معنوية هذا التأثير من خلال قيمة **(t)** البالغة (0.397) عند مستوي دلالة **(0.695)**. ومن خلال نتائج التحليل يتم قبول الفرضية الرئيسية للدراسة، وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية التي تنص على: عدم وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة **(0.05P>)** بمعني عدم وجود تأثير للرقابة الإشرافية على الامتثال المصرفي.

الفرضية الفرعية الأولي: تنص على أنه "لا يوجد تأثير المراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي"

الفرضية الصفرية (H0): الانحدار غير معنوي (لا يوجد تأثير المراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي)

الفرضية البديلة (H1): الانحدار معنوي (يوجد تأثير المراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي)

جدول (2) تحليل الانحدار الخطي البسيط لتأثير المراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي

المتغير التابع	المتغير المستقل	R	R^2	قيمة F	Sig (F)	β	قيمة t	Sig (t)
الامتثال المصرفي	المراجعة الرقابية	0.217	0.47	1.183	0.288	-0.193	0.397	0.695

**معنوي عند مستوي معنوية 0.01 *معنوي عند مستوي معنوية 0.05

يتضح من النتائج الظاهرة بالجدول رقم (2) أن العلاقة تكاد تكون معدومة لبعد المراجعة الرقابية والامتثال المصرفي ، حيث بلغت قوة الارتباط بينهما (0.217)، كما بلغ معامل التحديد (0.47) أي أن معايير بعد المراجعة الرقابية تفسر ما نسبته (47%) من التباين في الامتثال المصرفي ، وقد بلغت قيمة درجة التأثير (0.193-) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بمعايير المراجعة الرقابية يؤدي إلى نقص الامتثال المصلافي بقيمة (0.193-)، كما أظهرت نتائج اختبار t عدم معنوية هذا التأثير من خلال قيمة (t) البالغة (0.397) عند مستوي دلالة (0.695). ومن خلال نتائج التحليل يتم قبول الفرضية الفرعية الأولي للدراسة، وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية التي تنص على: عدم وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05P>) بمعني عدم وجود تأثير للمراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي.

الفرضية الفرعية الثانية: تنص على أنه "لا يوجد تأثير للمسؤوليات والأهداف والصلاحيات على الامتثال المصرفي"

الفرضية الصفرية (H0): الانحدار غير معنوي (لا يوجد تأثير للمسؤوليات والأهداف والصلاحيات على الامتثال المصرفي)

الفرضية البديلة (H1): الانحدار معنوي (يوجد تأثير للمسؤوليات والأهداف والصلاحيات على الامتثال المصرفي)

جدول (3) تحليل الانحدار الخطي البسيط المسؤوليات والأهداف والصلاحيات على الامتثال المصرفي

المتغير التابع	المتغير المستقل	R	R^2	قيمة F	Sig (F)	β	قيمة t	Sig (t)
الامتثال المصرفي	المسؤوليات والأهداف والصلاحيات	0.158	0.025	0.615	0.440	0.125	0.784	0.440

**معنوي عند مستوي معنوية 0.01 *معنوي عند مستوي معنوية 0.05

يتضح من النتائج الظاهرة بالجدول رقم (3) أن العلاقة تكاد تكون معدومة بين بعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات و الامتثال المصرفي ، حيث بلغت قوة الارتباط بينهما (0.158)، كما بلغ معامل التحديد (0.025) أي أن معايير بعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات تفسر ما نسبته (2.5%) من التباين في الامتثال المصرفي ، وقد بلغت قيمة درجة التأثير (0.125) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بمعايير بعد المسؤوليات والأهداف والصلاحيات يؤدي إلى تحسين الامتثال المصرفي بقيمة (0.125) ، كما أظهرت نتائج اختبار t عدم معنوية هذا التأثير من خلال قيمة (t) البالغة (0.784) عند مستوي دلالة (0.440). ومن خلال نتائج التحليل يتم قبول الفرضية الفرعية للدراسة، وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية التي تنص على: عدم وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05P>) بمعني عدم وجود تأثير للمسؤوليات والأهداف والصلاحيات على الامتثال المصرفي.

الفرضية الفرعية الرابعة: تنص على أنه "لا يوجد تأثير لأساليب الإشراف على الامتثال المصرفي"

الفرضية الصفرية (H0): الانحدار غير معنوي (لا يوجد تأثير لأساليب الإشراف على الامتثال المصرفي)

الفرضية البديلة (H1): الانحدار معنوي (يوجد تأثير لأساليب الإشراف على الامتثال المصرفي)

جدول (4) تحليل الانحدار الخطي البسيط لتأثير لأساليب الإشراف على الامتثال المصرفي

المتغير التابع	المتغير المستقل	R	R^2	قيمة F	Sig (F)	β	قيمة t	Sig (t)
الامتثال المصرفي	أساليب الإشراف	0.130	0.017	0.411	0.528	0.119	0.641	0.528

**معنوي عند مستوي معنوية 0.01 *معنوي عند مستوي معنوية 0.05

يتضح من النتائج الظاهرة بالجدول رقم (4) أن العلاقة تكاد تكون معدومة بين بعد أساليب الإشراف و الامتثال المصرفي ، حيث بلغت قوة الارتباط بينهما (0.130)، كما بلغ معامل التحديد (0.017) أي أن معايير بعد أساليب الإشراف تفسر ما نسبته (1.7%) من التباين في الامتثال المصرفي ،وقد بلغت قيمة درجة التأثير (0.119) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بمعايير أساليب الإشراف يؤدي إلى تحسين الامتثال المصرفي بقيمة (0.119) ، كما أظهرت نتائج اختبار t عدم معنوية هذا التأثير من

خلال قيمة (t) البالغة (0.641) عند مستوي دلالة (0.528). ومن خلال نتائج التحليل يتم قبول الفرضية الفرعية للدراسة، وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية التي تنص على: عدم وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة(0.05P>) بمعني عدم وجود تأثير لبعد أساليب الإشراف على الامتثال المصرفي.

الفرضية الأولى: تنص على أنه « لا يوجد تأثير للصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية على الامتثال المصرفي «

الفرضية الصفرية (H0): الانحدار غير معنوي (لا يوجد تأثير للصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية على الامتثال المصرفي)

الفرضية البديلة (H1): الانحدار معنوي (يوجد تأثير للصلاحيات التصحيحية والجزائية على الامتثال المصرفي)

جدول (5) تحليل الانحدار الخطي البسيط لتأثير المراجعة الرقابية على الامتثال المصرفي

المتغير التابع	المتغير المستقل	R	R^2	قيمة F	Sig (F)	β	قيمة t	Sig (t)
الامتثال المصرفي	الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية	0.049	0.002	0.057	0.814	0.043	0.238	0.814

**معنوي عند مستوي معنوية 0.01 *معنوي عند مستوي معنوية 0.05

يتضح من النتائج الظاهرة بالجدول رقم (5) أن العلاقة تكاد تكون معدومة بين بعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية و الامتثال المصرفي ، حيث بلغت قوة الارتباط بينهما (0.049)، كما بلغ معامل التحديد (0.002) أي أن معايير بعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية تفسر ما نسبته (0.2%) من التباين في الامتثال المصرفي ، وقد بلغت قيمة درجة التأثير (0.043) وهذا يعني أن الزيادة بدرجة واحدة في الاهتمام بمعايير الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية يؤدي إلى تحسين الامتثال المصرفي بقيمة (0.119) ، كما أظهرت نتائج اختبار t عدم معنوية هذا التأثير من خلال قيمة (t) البالغة (0.238) عند مستوي دلالة (0.814). ومن خلال نتائج التحليل يتم قبول الفرضية الفرعية للدراسة، وهذا يعني قبول الفرضية الصفرية التي تنص على: عدم وجود تأثير ذو دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05P>) بمعني عدم وجود تأثير لبعد الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية على الامتثال المصرفي.

(7.1) خلاصة النتائج: توصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

1. عدم فاعلية الإجراءات الرقابة والإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية ويتضح ذلك من خلال ضعف أساليب الإشراف والمراجعة الرقابية وافتقارها إلى أنظمة المعلومات الحديثة.

2. تبين من خلال نتائج الدراسة أن عدد موظفي الامتثال في إدارة الامتثال المصرفي قليل جداً مقارنة بالأعمال المكلفين بإنجازها.

3. تبين من خلال نتائج الدراسة أهمية الرقابة الإشرافية بأبعادها المختلفة من وجهة نظر المشاركين في الدراسة (المراجعة الرقابية، المسؤوليات والأهداف والصلاحيات، أساليب الإشراف، الرقابة الإشرافية، الصلاحيات التصحيحية والجزائية للسلطات الإشرافية) حيث أن العلاقة بين الرقابة الإشرافية التي يمارسها مصرف ليبيا المركزي على المصارف التجارية تبدأ بالرقابة وتنتهي بكتابة تقرير الامتثال الذي يبين مدي التزام المصارف بالتعليمات واللوائح المحلية والدولية.

4. تبين من خلال نتائج الدراسة أهمية أبعاد الامتثال المصرفي من وجهة نظر المشاركين في الدراسة (الاستقلالية، التنظيم، الكفاءة والخبرة، تقييم المخاطر، مراقبة مستوي إدراك أبعاد الامتثال) حيث أكد المشاركون في الدراسة على أهمية توفير المناخ المناسب للعمل لتحسين الاستقلالية والاهتمام بالسياسات الداخلية للمصرف والعمل على تحسين الأداء التشغيلي للمصرف بما يضمن سلامة نظامها ومراكزها المالية من أي مخاطر غير متوقعة.

(7.1) توصيات الدراسة: في ظل نتائج الدراسة توصي الدراسة بالآتي:

1. إن الرقابة المصرفية الفعالة تعد من أهم أهداف السلطات الإشرافية بما يضمن قدرة المصارف التجارية على تحقيق أهدافها الأساسية المتمثلة في تحقيق استقرار مصرفي يوفر الحماية للودائع المالية وسلامة مراكزها المالية لذلك من الضرورة العمل على الاهتمام بمتابعة إجراءات الرقابة المالية الداخلية منها والخارجية والعمل على رفع كفاءة موظفي ادارة المصارف التجارية وتطوير انظمتها المصرفية.

2. تتولي إدارة الامتثال مسؤولية تحديد ومراقبة الإشراف على منظومة المخاطر التي يتعرض لها المصرف بشكل عام وإعداد التقارير للإدارة التنفيذية للمصرف باعتباره مستشارها الداخلي لذلك توصي الدراسة بزيادة عدد موظفي إدارة مراقبة الامتثال في المصارف التجارية والعمل تطوير قدراتهم المهنية بشكل دوري ومستمر بما يتناسب مع

التطورات التقنية الحديثة للمحافظة علي سلامة واستقرار ومتانة النظام المصرفي.

3. ضرورة عمل مجلس إدارة المصرف وبالتعاون مع السلطات الإشرافية مراجعة سياسات إدارة مراقبة الامتثال سنوياً باعتبارها الجهة المشرفة على إدارة مخاطر عدم الامتثال وذلك لمواكبة التطورات التي تحدث في عمل المصارف.

4. ضرورة قيام السلطات الرقابية والاشرافية بالعمل على عقد لقاءات دورية مع المسؤولين في إدارة الامتثال في المصارف للتعرف على المشاكل والصعوبات التي قد تواجه طبيعة عملهم.

5. ضرورة قيام المشرع الليبي بتنظيم عمل مراقبة الامتثال بتشريع مستقل وذلك لما له من أهمية بالغة في تجاوز المخاطر وسد الثغرات التي قد تنتج عن مخاطر عدم الامتثال وتقويض استقرار وسلامة النظام المصرفي الليبي.

المراجع:

• المطيري، حسين محسن توفيق والخماس، عبدالرضا فرج بدراوي (2022)، أثر تطبيق نموذج التقييم المصرفي الأمريكي CAMELSكأداة للرقابة على المصارف التجارية العراقية خلال المدة (2016- 2020)، **مجلة دراسات محاسبية ومالية**، المجلد (17)، العدد (58).

• مادي، محمد الهادي سالم (2020)، تقييم الأداء المالي للمصارف التجارية الليبية - دراسة مقارنة بين المصارف العامة والخاصة في مدينة بنغازي، **المجلة العلمية للجامعة المفتوحة بنغازي**، المجلد (1)، العدد (2).

• العابدي، نور جمعة والدهان، جنان مهدي (2022)، الرقابة الإشرافية وتأثيرها على مراقب الامتثال المصرفي - دراسة تطبيقية على عينة من المصارف العراقية، **المجلة العر اقية للعلوم الادارية**، المجلد (18)، العدد (72).

• العابدي، نور جمعة فالح (2021)، الرقابة الإشرافية ودورها في تعزيز الامتثال المصرفي - دراسة استطلاعية على عينة من المصارف العراقية، **رسالة ماجستير**، قسم العلوم المالية والمصرفية، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء.

• مصرف ليبيا المركزي (2022)، دليل عمل وحدات الامتثال بالمؤسسات المالية.

• العجيلي، يوسف فوزي رضا وفهد، أيسر ياسين (2022)، مسؤوليات الادارة لنجاح وظيفة مراقب الامتثال، **مجلة اقتصاديات الأعمال**، المجلد (3)، العدد (5).

• العجيلي، يوسف فوزي رضا وفهد، أيسر ياسين (2022)، دور الرقابة المصرفية للبنك المركزي في الاشراف على نشاط العمل في المصارف العراقية، **مجلة كلية دجلة الجامعة**، المجلد (5)، العدد (4).

• العامري، حوراء أحمد سلمان والزبيدي، حمزة فائق وهيب (2017)، دور التفتيش في تحقيق الامتثال للتشريعات المصرفية - دراسة تطبيقية في عينة من المصارف العراقية، **مجلة دراسات محاسبية ومالية**، المجلد (2)، العدد (39).

• سالم، رجوان عبد الوهاب محمد (2017)، الدور الرقابي للبنك المركزي اليمني على أداء النظام المصرفي اليمني، **مجلة الدراسات العليا**، المجلد (7)، العدد (27).

• الرضا، عقبة (2005)، دور مصرف سوريا المركزي في الرقابة على المصارف الأخرى وألية تفعيله، **مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية**، المجلد (27)، العدد (2).

• مصرف ليبيا المركزي (2016)، تقرير الاستقرار المالي.

• القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف.

القوانين المنظمة لأعمال المصارف في ليبيا

غالية خليفة الشين
محامية أمام محاكم الاستئناف بليبيا

المقدمة

إن عمل المصارف في ليبيا مر بمراحل عدة، منها ما كانت مجرد فروع لمصارف أجنبية بالخارج ثم أصبحت مصارف لها كيان مستقل، وهذا التنوع في الإدارة كان له أثر في تكوين القوانين المنظمة للمصارف بليبيا.

المصارف هي عبارة عن شركات تجارية تهدف للربح فتخضع للقوانين المدنية والتجارية، فلهذا فالمصارف لا تخضع لقانون بعينه وإنما إلى عدة قوانين، تتولى تلك القوانين تنظيم العمليات المصرفية.

فالقانون المدني يعتبر القانون الأساسي لتنظيم الأعمال المصرفية بشكل عام، ومن تلك الأعمال الوكالة، الرهن، الوديعة ،التأمين، الكفالة، القرض، وثم يأتي قانون النشاط التجاري رقم 23 لسنة2010، حيث ورد فيه تنظيم الأعمال المصرفية بشكل أدق، حيث جاء هذا التنظيم في كتابه الرابع تحت مسمى العمليات المصرفية واحتوى الكتاب على عدة أبواب ورد فيها تنظيم عدة أعمال ومنها وديعة النقود، وديعة الأوراق المالية ،إيجار الخزائن الحوالة المصرفية، فتح الاعتماد، الاعتماد المستندي، خصم السندات، خطابات الضمان، الحساب الجاري.

وهناك قوانين خاصة تنظم العمليات المصرفية بشكل أدق، ومنها قانون رقم 1 لسنة 2005 المعدل بقانون رقم 46 لسنة 2012 بشأن المصارف، قانون رقم 9 لسنة 2010 بشأن تشجيع الاستثمار، قانون رقم 11 لسنة 2010 بشأن سوق العمل، قانون رقم 2 لسنة 2005 بشأن مكافحة غسل الأموال.

إن تلك القوانين تعتبر المحرك الرئيسي لأعمال المصارف، حيث لا تستطيع تلك المؤسسات المالية تنظيم إعمالها إلا من خلال القوانين والتشريعات، فتلك القوانين هي سياج الحماية لأموالها وأعمالها وأموال المودعين وحسابتهم.

ومن هذا المطلق سوف يتم مناقشة القوانين المنظمة للعمليات المصرفية بليبيا ومدى تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع، وماهي معوقات تطبيق القوانين على أرض الواقع، ومدى وعى الموظف المصرفي بالقوانين المصرفية.

ولهذا سوف نقدم في هذه الورقة **البحثية القوانين المنظمة لأعمال المصارف** وذلك في المباحث الآتية:

المبحث الأول: نبذة تاريخية عن نشأة المصارف بليبيا.

المطلب الأول: المصارف في العهد العثماني.

المطلب الثاني: المصارف في عهد الدول الأجنبية .

المبحث الثاني: النظام المصرفي في القوانين الليبية.

المطلب الأول: الأعمال المصرفية في القوانين ذات طابع مدني.
المطلب الثاني: الأعمال المصرفية في القوانين ذات الطابع التجاري.

هدف البحث:

سوف نحاول في هذا البحث تسليط الضوء على أهمية القوانين والتشريعات في عمل المصارف وحمايتها من المخاطر، وأهمية تطوير تلك القوانين حتى تواكب التطوير العالمي لأعمال المصارف.

منهجية البحث:

سوف نتبع المنهج التحليلي، ونحاول من خلاله تفسير وتحليل نصوص القانون المنظمة لبعض أعمال المصارف.

المبحث الأول:
نبذة تاريخية عن نشأة المصارف بليبيا.

إن العمليات المصارفية مرت بعدة مراحل لتطوير، ما ترتب عليه اختلاف أعمال المصارف من دولة إلى أخرى بحسب نوع تطور تلك الدول.[1] وفكرة المصارف التجارية جاءت من خلال نظام الصيارفة والصاغة فكان التجار ورجال الأعمال يودعون أعمالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفظها مقابل إيصالات يحررها الصيارفة حفظا لحقوق أصحابها مقابل عمولة .[2]

وليبيا لم تكن في معزل عن تطور النشاط المصرفي حيث كانت تحت احتلال دول كإيطاليا وفرنسا التي تعتبر من أوائل الدول في تطور القطاع المصرفي.

وقد مر القطاع المصرفي بليبيا بعدة مراحل، فلم تعرف ليبيا في ذلك الوقت نظاما مصرفيا مستقلا وإنما ما تم إنشاؤها عبارة عن فروع للمصارف خارجية، وهذا الوضع طبيعي باعتبار ليبيا قد مرت فترات احتلال بالدول مختلفة، وكل دولة قامت بإنشاء فروع لها في ليبيا.

ولهذا في هذا المبحث سوف نتطرق إلى نشأة المصارف في ظل الدولة العثمانية، وذلك في المطلب الأول، ونشأة المصارف في عهد الدول الأجنبية، وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول:
المصارف في العهد العثماني :

كانت ليبيا تعتمد بشكل أساسي على النشاط الزراعي، فلم يكن هناك أي تطور، وخاصة في القطاع الصناعي، وبالتالي قامت الدولة العثمانية بإنشاء أول فرع للمصرف الزراعي، حتى تستفيد من قطاع الزراعة بليبيا في ذلك الوقت.حيث تتأسس أول مصرف في ليبيا عام1868 ميلادي في عهد الحكم العثماني المصرف الزراعي، وكان أول مصرف تأسس في ليبيا، وبالتحديد ببنغازي ،ثم فتح فرعا آخر بطرابلس، واستمر لمدة خمس سنوات.[3]

وقد قام البنك العثماني بفتح فروع له ببنغازي وطرابلس، وذلك لتعزيز فكرة استمرار السيطرة الاقتصادية علي الدولة الليبية. واستمر ذلك الى فترة احتلال الايطالي.

ونتيجة لتتدهور الاوضاع السياسية للدولة العثمانية بليبيا قام بشراكة مع ايطاليا بتأسيس بنك (بانكو دي روما) في 14 أبريل 1907 نتيجة اتفاق بين حكومة إيطاليا والسلطان

---

1 - البيه ،عبد المنعم، النقود والمصارف، صفحة 80.

2 - خلاف، ضيف، البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية، صفحة 3

3 - النعاس، عبد الرحيم، ظهور وتطور النقود والمصارف في ليبيا، ط1، (طرابلس، مؤسسة الفرجانى، 1970ف ،ص 79

العثماني في أواخر الحكم التركي لليبيا قبل الغزو الإيطالي وذلك حتى لإيجاد فرص عمل لإيطاليين في قطاع الزراعة وخاصة ان ليبيا في ذلك كانت تتمتع بالأراضي الخصبة والمناسبة للزراعة.[4]

المطلب الثاني :

المصارف في العهد الدول الأجنبية.

لقد مرت ليبيا بعدة مراحل في هذه الفترة، حيث سيطرت إيطاليا على ليبيا منذ 1911، بعد خسارة إيطاليا للحرب انسحبت من ليبيا وبدأت مرحلة الإدارة الأجنبية لليبيا، مرحلة الإدارة البريطانية والفرنسية . وسوف نتناول في هذا المطلب المراحل الثلاث وذلك في الآتي:

الفرع الأول:

مرحلة الاحتلال الإيطالي.

عند احتلال إيطاليا باشرت بالاستيلاء على أصول المصرف العثماني الزراعي في طرابلس وبنغازي وتصفيتها وتحويلها إلى بنك إيطاليا وبنك سيشيليا.[5]

وقامت الحكومة الإيطالية بتأسيس البنك الشعبي الطرابلسي، وكان مختصًّا بتقديم قروض لأصحاب الحرف والصناعات اليدوية، وأنشأت صندوق التوفير الليبي لتقديم قروض طويلة الأجل ومقتصرة على الإيطاليين.[6]

لقد كان للدولة الإيطالية دورا فعالا في نشأة البنوك في ليبيا، وكانت تسعي من خلال البنوك إلى السيطرة على الاقتصاد الليبي، الذي كان يعتمد بشكل أساسي على الزراعة، وكانت تعمل على خلق فرص عمل للمواطنين الإيطاليين بليبيا، حتى تحكم سيطرتها على ليبيا من الناحية الاقتصادية والمالية.

وبعد الحرب العالمية الثانية خرجت إيطاليا منهزمة منها، بالتالي خسرت وجودها بليبيا وانتقلت ليبيا من مرحلة الاحتلال المباشر إلى الاحتلال غير المباشر. وسوف نتناول هذه المرحلة في الفرع الثاني.

---

4 الموقع الرسمي لمصرف الجمهورية، jbank.ly

٥ المزوغي، صالح، ملكية الأراضي في ليبيا منذ العهد العثماني حتى منتصف الألفية الجديدة، مقالة منشورة بموقع historylibya.blogspot.com

6 النعاس ،عبد الرحيم، المرجع السابق نفسه، ص 85

الفرع الثاني:

مرحلة الادارات الاجنبية.

خضعت ليبيا إلى الإدارة البريطانية والفرنسية ،حيث تولت بريطانيا الإدارة في المنطقة الشرقية والغربية وتولت فرنسا الإدارة في المنطقة الجنوبية من البلاد.

إن هذا التغيير كان له أثر في تغيير طريقة عمل المصارف، وحيث انتقلت السيطرة من إيطاليا إلى الإدارة البريطانية والفرنسية، بعد الحرب العالمية الثانية تولت إدارة ليبيا الدولة البريطانية والفرنسية، حيث كونت إدارة عسكرية للسيطرة على البلاد وإدارتها، حيث تولت بريطانيا إدارة ولاية طرابلس وبرقة، تولت فرنسا إدارة ولاية فزان، وكانت تدار تلك الولايات من خلال إدارات عسكرية تخضع لسيطرتها كامل البلاد.

ونتيجة خروج إيطاليا من ليبيا تعطلت المصارف الإيطالية التي كانت تعمل بليبيا، وحلت محلها مصارف تابعة الإدارات الجديدة، منها بنك باركليز الإنجليزي الذي قام بفتح فروع له في ليبيا سنة 1943 ف، فكان هناك فرعان للبنك، فرع في طرابلس، وفرع في بنغازي، وقد تولى البنك عدة أعمال مصرفية منها مسك حسابات الحكومة والهيئات الحكومية، وكان يتمتع باحتكار مصرفي لمدة طويلة إلى أن تم إنشاء المصرفي الوطني الليبي سنة 1955ف، الذي تولى حسابات الحكومة والولايات[7].

بعد استقلال ليبيا تم إنشاء لجنة سميت بلجنة العملات الليبية ،وكانت وظيفتها محدودة لدعم العملة المحلية الصادرة مع أصول الجنية الإسترليني ،فلم يكن لها أي دور يذكر في الإشراف على البنوك التجارية، فلم يكن لها سيطرة على النقود والائتمان.[8]

وبرغم استمرار البنوك الأجنبية بالعمل بليبيا خلال فترة1956 صدر قانون تأسيس قانون البنك الوطني سنة 1955، وصدر قانون المصارف سنة 1958 والذي أعطى صلاحيات للمصرف المركزي بالرقابة والإشراف على المصارف التجارية، وكما حدد السلطة المختصة التي تصدر تراخيص للمصارف بمزاولة نشاطها في ليبيا.[9]

وبالرغم من صدور القوانين المنظمة لعمل البنوك ظلت البنوك الأجنبية هي المسيطر الحقيقي على القطاع المصرفي بليبيا؛ وذلك نتيجة حصولها على السيولة من مراكزها الرئيسية بالخارج، وبالتالي تتطلب الأمر إلى التدخل لتعديل قانون المصارف لتطوير السياسة المصرفية وإجراءاتها، فصدر قانون المصارف رقم 4 لسنة 1963 ف، والذي اكتسب به المصرف الوطني المركزي صلاحيات وسلطات ومسؤوليات تعطيه الحق بالمراقبة والتفتيش على الأجهزة المصرفية العاملة في ليبيا، وكذلك استبدال القانون اسم البنك

---

7 - النعاس ،عبد الرحيم، المرجع السابق نفسه، ص 87

8 - منشور بموقع مصرف ليبيا المركزي، cbl.gov.ly

9 - النعاس ،عبد الرحيم، نفس المرجع، 89

الوطني إلى مصرف ليبيا.[10]

بعد أن نتطرق إلى تاريخ نشأة المصارف الليبية، سوف نتناول في المبحث الثاني القوانين المصرفية بليبيا، ومنها القانون المدني الذي نظم الوكالة والوديعة، القانون التجاري الذي نظم تأسيس المصارف كشركات تجارية، وقانون المصارف سنة 2005، وتعديلاته بشأن بتأسيس المصارف الإسلامية.

10 - النعاس ،عبد الرحيم، المرجع السابق نفسه صفحة 90.

المبحث الثاني:
النظام المصرفي في القوانين الليبية.

يوجد عدة قوانين تنظم العمليات المصرفية، فالعمليات المصرفية ليست على وتيرة واحدة بل هناك تنوع في الأعمال المصرفية ،وتلك الأعمال تحتاج إلى القوانين لتنظيمها، فهناك قوانين مدنية تنظم أعمال ذات طبيعة مدنية، بالإضافة إلى القوانين التجارية التي تنظم الأعمال التجارية التي تجريها المصارف. سوف نتطرق في هذا المبحث إلى تلك القوانين، فنتناول القوانين المدنية التي تنظم الأعمال المصرفية ذات الطابع المدني، وذلك في المطلب الأول، والقوانين التجارية التي تنظم الأعمال التجارية، وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الاول: الأعمال المصرفية في القواعد ذات الطابع مدني.

إن القانون المدني يعتبر القانون الأساسي لتنظيم جميع الأعمال التي تجري بين الأفراد منذ القدم، قد تطورت القوانين فأصبح هناك نوع قوانين لتنظيم نوع معين من العلاقات بين الأفراد، وسوف نتناول في هذا المطلب القوانين المدنية التي تنظم جزءا من أعمال المصارف.

الفرع الأول: الوديعة

لقد نظم القانون المدني الوديعة في النص المادة 718 من القانون المدني «**الوديعة عقد يلتزم به شخص أن يتسلم شيئا من آخر على أن يتولى حفظ هذا الشيء وعلى أن يرده عينا**»[11].

قد عرفت المادة الوديعة بانها عبارة عن عقد بين طرفين يلتزم الاول بتسلم شيئا وعلى ان يتولى الطرف الاخر بحفظه ورده عينا وعند طلب.

بالتالي إن المصرف يقوم بالودائع بناء على تنظيم مدني بالأساس، حيث إن القانون المدني قام بتنظيم عملية الوديعة بشكل مفصل، فنظم مسؤولية المودع عنده في نص المادة 719 «**1- على المودع عنده أن يتسلم الوديعة.2- وليس له أن يستعملها دون أن يأذن له المودع في ذلك صراحة أو ضمنا.**»[12]

بناء على النص السابق فإن القانون المدني قد اشترط على المودع عنده عدم استعمال الشيء المودع إلا بإذن صاحبه. فالمصرف لا يستطيع أن يتصرف في الأموال المودَعة إلا بإذن من صاحب تلك الأموال.

ولهذا تم تطوير عمليات الودائع، فهي ليس مجرد إيداع في حساب مصرفي، بل إن الودائع تتعدد بحسب نوع الشيء المودع وبحسب مدة الإيداع.

---

11 - كتاب القانون المدني، منشورات إدارة القانون ،صفحة 154 ،الطبعة الاولى ،2003

12 - كتاب القانون المدني، مرجع سابق ،صفحة 154

فالنوع الأول هو عبارة عن إيداع في حساب مصرفي، فالعميل يقوم بفتح حساب جارٍ لدى مصرف ثم يقوم بإيداع ماله في ذلك الحساب، هذا نوع من الوديعة قد يكون مدنيا أو تجاريا بالنسبة للعميل وتسمى تلك الودائع بالودائع تحت الطلب، لأنها عبارة عن عقد بين البنك والمودع . يتم بموجبه تحويل الحقوق النقدية إلى عناصر حسابية ينتج عن تسويتها إيداعا وسحبا- رصيد دائن لصالح المودع، ويكون مستحق الأداء في نهاية المدة المتفق عليها.[13]

ونتيجة تطور العمليات المصرفية أصبح هناك أنواع من الودائع فتتنوع إلى الودائع بشرط الإخطار السابق وهناك الودائع لأجل، وهناك الودائع المخصصة لغرض معين.[14]

بالإضافة إلى إيداع الأموال هناك نوع آخر من الإيداع وهو إيداع الأوراق التجارية.

في ليبيا صدر قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 513 لسنة 2009 بشأن صندوق ضمان المودعين، وقد عرفه مصرف ليبيا المركزي بأنه (**يُعتبر صندوق ضمان أموال المودعين مؤسسة ذات ذمة مالية مُستقلة تخضع لإشراف مصرف ليبيا المركزي ،من أهم أهدافه حماية أموال المودعين تشجيعاً للادخار وتعزيز الثقة بالنظام المصرفي ودعم الاستقرار المالي في البلاد، والدور الوقائي الذي يقوم على الدراسة والبحث والتحليل للمراكز المالية للمصارف الأعضاء، مُكملاً للدور الذي يقوم به مصرف ليبيا المركزي بواسطة فريق من المفتشين للوقوف على أوضاع المصارف**)[15].

إن صندوق يضمن ثلاث أنواع من الودائع، وهي ودائع تحت الطلب أو الحسابات الجارية، وودائع لأجل، وودائع حسابات للتوفير.[16]

وإن موضوع الودائع في ليبيا مازالت تحتاج إلى تطوير القانوني لها وخاصة ان المشرع الليبي اكتفي بالقانون المدني وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم 513 لسنة 2009 بشأن إصدار النظام الأساسي لصندوق ضمان أموال المودعين، وبالإضافة بعض النصوص في القانون التجاري الذي تناول وديعة النقود ووديعة الأوراق المالية.

إن عدم الوعي المواطن بأهمية الودائع وخلق حوافز التشجيعية لدى البنوك تعتمد بشكل أساسي على البنية السليمة للقانون، وخاصة منذ 2014 يعاني المواطن من عدم سماح له بسحب أمواله بشكل دوري أدى إلى فقدان الثقة في البنوك، ومن عدم وجود تطوير قانوني للودائع يعتبر عائقا اساسيا للمصارف لخلق حلول لإشكالية سحب الودائع وخاصة ودائع تحت الطلب.

---

13 - محمود عساف وآخرون، المنشأت المالية «نظريا وتطبيقا» ،صفحة 43.

14 - طه ،مصطفي، القانون التجاري، صفحة 450\451.

15 - Cbl.gov.ly

16 - الخمسي ،أحمد ،مقالة بعنوان ضمان أموال المودعين نظام جديد على القطاع المصرفي، نشر في موقع alaraby.co.uk

الفرع الثاني: قانون بتحريم الربا.

لقد تم تجريم الربا في ليبيا منذ سنة 1972 وفقا للقانون رقم 74 لسنة 1972 الذي نصت مادته الأولى على أنه: «**يحرم التعامل بربا النسيئة في جميع أنواع المعاملات المدنية والتجارية بين الأشخاص الطبيعيين، ويعتبر باطلاً بطلاناً مطلقاً كل شرط ينطوي على فائدة ربوية صريحة أو مستترة. وتعتبر من قبيل الفائدة المستترة كل عمولة أو منفعة أياً كان نوعها يشترطها الدائن إذا ثبت أن هذه العمولة أو المنفعة لا تقابلها منفعة أو خدمة حقيقية مشروعة يكون الدائن قد أداها.**»[17]

ولقد ألغى قانون رقم 74 جميع المعاملات التي تتضمن معاملات ربوية بين الأشخاص الطبيعيين ،كان إلغاؤها للربا جزئيا حيث اقتصر على معاملات بين الأفراد، ثم جاء قانون رقم 1 لسنة 2013 في شأن منع معاملات الربوية مكملا للقانون رقم 74 حيث ألغى التعامل بالربا حتى بين الأشخاص الاعتبارية.

قانون رقم 1 لسنة2013 نص في المادة الأولى منه على أنه: «**يمنع التعامل بالفوائد الدائنة والمدينة في جميع المعاملات المدنية والتجارية التي تجرى بين الأشخاص الطبيعية والاعتبارية، ويبطل بطلانا مطلقا كل ما يترتب على هذه المعاملات من فوائد ربوية ظاهرة أو مستترة.**»

ويعتبر من قبيل الفائدة المستترة كل عمولة أو منفعة مهما كان نوعها يشترطها الدائن إذا ثبت أن هذه العمولة أو المنفعة لا تقابلها منفعة أو خدمة حقيقية مشروعة يكون الدائن قد أداها».[18]

قد اتخذ هذا القانون خطوة نحو إلغاء الفوائد والمعاملات الربوية للبنوك لكنه جاء مختصرا ،لم يوضح حلول إشكاليات كثيرة، منها: كيفية تسوية المعاملات السابقة لصدور القانون، فلم ينظم التجريم بطريقة يحمي فيها اقتصاد الدولة وخاصة أن البنوك الليبية تعتمد بشكل أساسي على الفوائد.

بالإضافة إلى أن الأستاذ البوديري شريحة سنة 2109 في مقالة بعنوان مآخذ تشريعية على القانون رقم (1) لسنة 2013 م بشأن منع المعاملات الربوية (.....**سوف يعرض أموال الدولة الليبية في الخارج أمام إشكال قانوني جوهري، كونها أي الإيرادات الآتية من الفوائد في نظر القانون مبالغ غير شرعية بل أموال من جريمة التعامل بالربا وفق هذا القانون بما فيها الأموال غير المستحقة بعد بسبب رجعية سريان القانون نفسه على الماضي، وهي ثغرة قد تستند عليها الدول أو المؤسسات الأجنبية في حرمان ليبيا من فوائد أموالها المودعة في الخارج خاصة أموال المصرف المركزي والمؤسسة الليبية**

17 -كتاب القانون المدني، مرجع سابق ،صفحة 265.

18 - مؤتمر الوطني، الجريدة الرسمية، نشر 2013، صفحة 241.

للاستثماروالمصرف ليبيا الخارجي، وكذا يطال حقوق المؤسسة الوطنية للنفط.....).[19]
ولقد تم تأجيل سريانه بالنسبة للأشخاص المعنوية إلى تاريخ لاحق في 2015-1-1 ولقد تم تأجيل حتى 2020-1-1 وذلك دعوى استقرار المراكز القانونية للأشخاص الاعتبارية.[20]
ولهذا إن هذا قانون وجد صعوبة في تنفيذه بسبب ما شابه من القصور في عدم تسوية مسائل معاملات التجارية سواء أ كانت بالخارج أو بالداخل، وكان على المشرع قبل إصدار القانون دراسة الوضع الاقتصادي ووضع البنوك الليبية والخارجية، مادام استعداها على خطوة منع الفوائد.
وبالإضافة إلى ذلك كان على المشرع الاستعانة بخبراء الاقتصاد والمصارف لوضع خطط قصيرة المدى وطويلة المدى لمنع الربا حتى لا يتعرض اقتصاد الدولة الليبية إلى هزات أخرى تهدد استمراره، وخاصة أن الاقتصاد الليبي يعتبر من الاقتصادات الهشة.

المطلب الثاني: القو انين ذات الطابع التجاري.

بالرغم من أن القانون المدني قد احتوي على جميع المعاملات سواء أ كانت مدنية أو تجارية، وسواء كانت بين الأفراد أو الأشخاص الاعتبارية، لكن جاء القانون التجاري ونظم المعاملات التجارية بشكل تفصيليّ ترك الطابع المدني تحت تنظيم القانوني المدني، الأمر لم يقتصر على القانون التجاري فقط، وإنما ظهرت قوانين خاصة تنظم الأعمال التجارية كقانون المصارف.
وسوف نتناول في المطلب القانون التجاري الذي تناول العمليات المصرفية في باب خاص، وذلك في الفرع الأول، وبطبيعة الحال سوف نتناول قانون المصارف باعتبارها المنظم لأعمال المصارف بشكل خاص.

الفرع الأول: قانون التجاري.

لقد نظم القانون التجاري الليبي رقم 23 لسنة 2010 أغلب المعاملات التجارية سواء أ كانت بين الأفراد أو الأشخاص الاعتبارية، ما يهمنا في هذا مجال المعاملات المصرفية، حيث أفرد القانون التجاري كتابا خاصا بالعمليات المصرفية، والكتاب الرابع الذي احتوى على أغلب المعاملات التجارية حاول المشرع تغطيتها، ولكن يظل القانون يحتاج إلى تطوير وخاصة إن هناك معاملات مصرفية إلكترونية ،وتجارة إلكترونية.
فيجب على المشرع إعادة النظر في تنظيم وتطوير الجانب القانوني للعمليات المصرفية لمواكبة للعالم، ولقد ورد في مقالة السيد المستشار جمعة بوزيد حول وجوب تطوير النظام القضائي قوله: (**إن النظام الاقتصادي والتجاري العالمي قد تطور بمتوالية هندسية،**

---

19 - شريحة ،البويردي، مآخذ تشريعية على القانون رقم 1 لسنة 2013 بشأن المعاملات الربوية، منشور في موقعitkan.ly
20 - المكسك، عادل، المعاملات الربوية في القانون الليبي، المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية، المجلد الحادي عشر، العدد الثالث، صفحة 283.

و أثر على جميع دول العالم، بحيث أصبح يحتاج إلى محاكم وقضاة متخصصين، فلم تعد التجارة كما كانت سنة 1953او 2010، وفي كل عام يبرز تطور جديد يؤكد ضرورة التخصص، فالتجارة الإلكترونية عمت العالم، وأصبحت البطاقات الإلكترونية هي الأساس في العلاقات التجارية، فأغلب دول العالم على وشك أن تنسى النقود الورقية، أما الصكوك فإنها في وقت قريب ستصبح جزءا من الماضي، وتحل محلها البطاقات الإلكترونية، ثم برزت هيمنة شركات عالمية كبرى وأهمها شركتي فيزا وماستر كارد على هذه البطاقات، وهي التي ترخص للمصارف في الدول المختلفة بإصدارها وتنال الثقة في التجارة في كل دول العالم، وتتولى التسويات والمقاصة بين المصارف في الدول المختلفة، فالعالم يتجه إلى أن يكون قرية صغيرة مفتوحة الحدود، وأصبحت المصارف مرتبطة إلكترونيا على مستوى العالم، وأصبح التوقيع الإلكتروني هو الأساس)[21] قد أكد المستشار على ضرورة تأسيس محاكم ذات اختصاص تجاري لمواكبة التطور.

وبهذا تأتي أهمية إدخال تعديلات على القانون التجاري فيما يتعلق بالمعاملات المصرفية حتى يكون موازيا للتطور الذي يحدث عالميا في مجال المصارف الإلكترونية.

الفرع الثاني: قانون المصارف.

إن تنظيم المصارف من الناحية الإدارية والإشرافية ورد في قانون رقم 1 لسنة 2005 ويعتبر هذا القانون هو الأحدث في تنظيم المصارف، ولقد تم تعديل هذا القانون بموجب قانون رقم 1 لسنة 2012 بإضافة فصل يتعلق بتنظيم الصرفية الإسلامية.

لقد جاء هذا التعديل وفقا للرغبة الدولة في مواكبة التغيير الدولي الذي طرأ على البنوك الدولية، فأغلبها اتجه إلى المعاملات الإسلامية كأساس للتعامل المصرفي.

وبالرغم من أن المشرع الليبي لم يصدر قانونا مستقلا بالصيرفية الإسلامية، وإنما اتجه إلى تعديل لقانون رقم 1 لسنة 2005، بإضافة فصل لتنظيم الصيرفية الإسلامية.

فالمشرع اتجه إلى تنظيم المصارف الإسلامية إلى أن تنفيذ الصيرفة الإسلامية يحتاج إلى بذل الجهود ودراسة مستفيضة لمدى جاهزية المصارف العاملة بليبيا لتحوُّل للصيرفة الإسلامية، وخاصة أن المصارف تعاني من ضعف الكادر الوظيفي؛ لعدم وجود دورات مستمرة للموظفين لكسب مهارات الصيرفة الإسلامية.

ويؤكد ذلك دراسة قام به الباحث موسي عبدي أحمد عمر على أحد المصارف العاملة بليبيا إذ اكتشف عدم دراية أغلب الموظفين بالعقود الإسلامية، فالموظفون لا يتعاملون إلا بعقد واحد، وهو المرابحة، ولهذا كان على المشرع قبل إصدار تعديل أن تكون هناك تهيئة للموظفين ولإدارة المصارف للتحول الجديد، وتدريب الموظفين على جميع العقود

21 - المستشار بوزيد ،جمعة، القضاء التجاري في ليبيا بين الواقع والمأمول ،مقالة منشورة بمجلة إدارة التفتيش القضائي ،سنة 28 ماية 2021.

الإسلامية قبل البدء في عملية التحول.[22]

ولقد ذكر البنك الدولي في مراجعة القطاع المالي في ليبيا ما يلي: (**أدى التعجل في تطبيق متطلبات الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية إلى زيادة انتكاس تنمية القطاع المالي . فعلى عكس معظم البلدان ذات الأغلبية المسلمة، حظرت القيادة السياسية الليبية الجديدة جميع المعاملات ذات الفائدة ذلك إلى زيادة تناقص التمويل المتاح المحدود أصلاً واستغراق وقت أطول بكثير لتطوير منتجات ائتمانية. كما تضاءل منح الأئتمانات بسبب ضبابية مستقبل الصيرفة الإسلامية وكذلك الغموض بشأن التسعير وحالة حسابات الاستثمار وإدارة الأصول والخصوم.....**)[23]

ان تعديل قانون وتنظيم الصيرفة الإسلامية حاول فيها المشرع أن يواكب التغيير الحاصل دوليا، ولكن إخفاق في كيفية وضع حلول وإشكاليات التي تواجه المصارف أثناء تحولها إلى الصيرفة الإسلامية، فقام بالتعديل وترك أمر التطبيق للواقع، حيث أصبح هناك تضارب بين القانون والواقع.

النتائج :

1. القوانين المنظمة لعمل المصارف مرت بعدة مراحل تطور منذ العهد العثماني إلى الوقت الحالي.
2. إن المشرع أصدر عدة تعديلات على القوانين، لكنها تظل تحتاج إلى إعادة النظر.
3. إن القوانين تعاني من قصور في تنظيم العمليات المصرفية، فلم تحتوِ على جميع المعاملات وخاصة معاملات الإلكترونية.
4. إن المشرع يصدر القوانين بناء على توجُّهات، وليس على دراسات مستفيضة من ناحية اقتصادية ومالية؛ ولهذا تعاني القوانين قصورا في تغطية العمل المصرفي.
5. إن ضعف التشريعات وعدم صدورها وفقا لدراسات مستفيضة عن الوضع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الليبي، أدى إلى صعوبة في تنفيذها، وإن ما تم تنفيذه شابه كثير من العوائق لدرجة أصبحت مجرد حبر على ورقة .
6. نتيجة للضعف التشريعي تظل المصارف عرضة للمخاطر سواء من ناحية رفع الدعاوى لمطالب تعويضات أو من ناحية الحجز على أموالها.
7. هناك افتقار في الدراسات التي تتناول القوانين المنظمة لعمل المصارف كدراسة قانونية بحتة.

---

22 - موسي أحمد عبدي عمر، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا ،صفحة 167.

23 - البنك الدولي، مراجعة القطاع المالي في ليبيا ،صفحة 8.

التوصيات

1. إن القوانين المنظمة لعمل المصارف تحتاج إلى إعادة النظر في تطويرها، بحيث تكون هذه التشريعات تتوافق مع واقع عمل المصارف.
2. يجب تدريب الموظفين وإقامة دورات للتوعية بالقوانين المنظمة لأعمال المصارف، وخاصة المصارف الإسلامية.
3. يجب على المشرع إعادة النظر في القوانين المنظمة لعمل المصارف بطريقة تتواءم مع الواقع الليبي.
4. يجب أن يكون هناك دراسات قانونية فيما يتعلق بالقوانين المنظمة للمصارف؛ حتى يتم معرفة العوائق والمشاكل القانونية.

المخلص :

لقد مرت ليبيا بعدة مراحل من الإدارة، خلال تلك الفترات خضعت العمل المصرفي لعدة تنظيمات قانونية، فكانت بدايتها العهد العثماني ثم الإدارات البريطانية والفرنسية ثم العهد الحاضر، وكان قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 آخر قانون للمصارف وطرأ عليه تعديل سنة 2012.ولهذا إن عمل المصارف يخضع إلى تنظيم عدة قوانين، منها القانون المدني الذي نظم الوديعة التي تقوم بها المصارف، والودائع لها أنواع، منها تحت الطلب، وودائع شرط الإخطار السابق، وودائع لأجل. ولم يقتصر الموضوع على القانون، فقد نظمت مواضيع تتعلق بعمل المصارف كقانون تجريم الربا الذي صدر لسنة 74 لسنة 1972 والذي حرم الربا بين الأفراد، ثم صدر قانون رقم 1 لسنة 2013 بتجريم الربا بين الاشخاص الاعتبارية، الذي صدر بناء على توجهات الدولة الليبية في إلغاء الفائدة في البنوك، ولقد ورد في القانون التجاري الباب الخاص بتنظيم العمليات المصرفية في بابه الرابع، لكن القانون التجاري لم يتناول المعاملات المصرفية الإلكترونية، وقد نصّ قانون المصارف رقم 1 لسنة 2005 على تنظيم العمل الإداري والإشرافي للمصارف، بالإضافة إلى أنه تم تعديله بموجب قانون رقم 1 لسنة 2013 بشأن تعديل قانون المصارف وإضافة باب خاصّ بتنظيم الصيرفة الإسلامية، بالرغم من محاول الدولة مواكبة التطور الذي يحدث دوليا، من توجه عديد من الدول إلى الصيرفية الإسلامية، لكن واجهت هذا التحول عوائق ومشاكل في تنفيذه نتيجة عدم دراسة واقع المصارف ومدى استعدها للتحول إلى الصيرفة الإسلامية .

الخاتمة

إن القوانين والتشريعات تلعب دورا مهما في تطوير وحماية أعمال المصارف؛ فتعتبر سياج الحماية لجميع الأعمال المصرفية سواء أكانت ذات طابع تجاري أو مدني.

ومن هذا الأساس يجب تسليط الضوء على القوانين والتشريعات ومتابعة تعديلها وتطويرها بحيث تكون متوازية مع تطوير العمل المصرفي، فلا يستقيم تحديث الأعمال المصرفية بدون تحديث القوانين المنظمة لها.

فالأعمال المصرفية ليست فقط أعمال محاسبة ومالية وإنما أيضا أعمال قانونية، أي يجب أن يتم العمل المصرفي ضمن إطار قانوني.

فالقوانين المنظمة لأعمال المصارف هدفها حماية المؤسسات المالية والأفراد على حد سواء، ولهذا يجب الاهتمام بها وتطويرها، ويجب أن يكون هناك وعي بالقوانين لدى موظفي المصارف ومتابعة أي تحديث يحصل للمنظومة القانونية، يكمن الوعي القانوني في تقليل من نسبة الأخطاء والمخاطر التي تؤدي بالمؤسسات المصرفية إلى خسائر فادحة نتيجة جهل الموظف بالقوانين والتشريعات.

وبالإضافة إلى ذلك إن التنظيم القانوني لأعمال المصارف يعتبر اللبنة الأساسية في تكوين اقتصاد قوى لأي دولة، فكلما كانت المؤسسات المالية في دولة ذات تنظيم عال ودقيق كان اقتصادها أقوى.

وبهذا حاولنا في هذه الورقة طرح أهمية القوانين، وما تأثيرها على حماية المؤسسات المالية من المخاطر، وحماية اقتصاد الدولة من التهالك والانهيار.

المراجع

أولا: القوانين:

- إدارة القانون، سنة النشر 2003، ط1 القانون المدني.
- الجريدة الرسمية، المؤتمر الوطني، سنة النشر 2013.

ثانيا: الكتب:

- البيه، عبد المنعم ،سنة النشر 1970، النقود والمصارف، ط 2، منشورات الجامعة الليبية.
- النعاس ،عبد الرحيم، سنة النشر 1970، تطور النقود والمصارف في ليبيا، ط1، مؤسسة الفرجاني.
- عساف، محمود وآخرون، سنة النشر غير موجود، دار النشر مكتبة عين شمس.
- طه، مصطفي، سنة النشر 1999، القانون التجاري، دار المطبوعات الجامعية.

ثالثا: المقالات:

- الخميسي، أحمد، ضمان أموال المودعين نظام جديد على القطاع المصرفي، online، موجود على موقع https://www.alaraby.co.uk/economy، آخر زيارة بتاريخ 1\5\ 2023.
- شريحة، البوديري، مآخذ تشريعية على القانون رقم (1) لسنة 2013 م بشأن منع المعاملات الربوية، online، موجود على موقع https://itkan.ly/ar آخر زيارة 5\5\2023.
- المزوعي، صالح، ملكية الأراضي في ليبيا منذ العهد الثماني حتى منتصف الألفية الجديدة ،online، موجود على موقع historylibya.blogspot.com،آخر زيارة 5-10-2023.
- المكسك، عادل، 2022المعاملات الربوية في القانون الليبي، المجلة الدولية لنشر الدراسات العلمية، المجلد الحادي عشر، العدد الثالث
- بوزيد ،جمعة، القضاء التجاري في ليبيا بين الواقع والمأمول، مجلة إدارة التفتيش القضائي،online، صفحة المجلة على facebook.com.

رابعا: رسائل الماجستير:

- خلاف، ضيف، رسالة ماجستير بعنوان البنوك التجارية ودورها في تمويل التجارة الخارجية ،سنة 2015،جامعة أم البواقي ،كلية العلوم الاقتصادية، والعلوم التجارية، علوم التسيير.

- عمر، موسي، متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا، سنة 2016، جامعة مولانا مالك إبراهيم الإسلامية الحكومية بمالانج، قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا.
- خامسا: المواقع الإلكترونية.
- موقع مصرف ليبيا المركزي، https://www.cbl.gov.ly/.
- موقع مصرف الجمهورية، https://www.jbank.ly/ar/.

خامسا: التقارير:

- البنك الدولي، 2020، مراجعة القطاع المالي في ليبيا، موجود على موقع https://pubdocs.worldbank.org/en/490761600444818233/Libya-Financial-Sector-Review-Arabic-Final.pdf اخر زيارة 15\5\2023.

دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة للبنوك التجارية

د. عبد الرحمن محمد رشوان
أستاذ مساعد
قسم العلوم الإدارية والمالية
الكلية الجامعية للعلوم والتكنولوجيا
غزة، فلسطين
abdrashwan@yahoo.com

أ. إيمان علي طه
محاضر
قسم العلوم الإدارية والمالية
كلية العلوم التقنية
درنة، ليبيا
ali2015.taha27@gmail.com

ملخص:

هدفت الدراسة بشكل رئيس إلى التعرف على **دور** حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة للبنوك التجارية، وتم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي في تبيان وتوضيح الإطار النظري من خلال الدراسات السابقة والدوريات والرسائل العلمية، وتحليل نتائج الدراسة الميدانية واختبار الفرضيات باستخدام البرنامج الإحصائي (SPSS). كما تم استخدام الاستبانة كأداة للدراسة وتم توزيعها بعد تقييمها وتحكيمها من عدد من المتخصصين على عينة الدراسة المكونة من المدراء العامون، وأعضاء مجلس الإدارة، وموظفي قسم الخدمات الإلكترونية في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة وعددهم (80) موظف.

كما أثبتت نتائج الدراسة أن البنوك التجارية في فلسطين تسعى لتلبية احتياجات العملاء من خلال توفير الخدمات المالية المصرفية إلكترونياً باستخدام تقنية التكنولوجيا المالية لتحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

كما أوصت الدراسة بضرورة قيام البنوك التجارية في فلسطين بمزيد من الاستثمار في الابتكارات والتكنولوجيا المالية من أجل حصول أصحاب المشاريع الابتكارية والإبداعية على التمويل اللازم بما يساهم في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

الكلمات المفتاحية: الحوكمة، التكنولوجيا المالية، التنمية المستدامة، البنوك التجارية.

Abstract:

The study mainly aimed to identify the role of financial technology governance in achieving the dimensions of sustainable development for commercial banks, and the descriptive analytical approach was relied upon to clarify and clarify the theoretical framework through previous studies, periodicals and scientific theses, and analyze the results of the field study and test hypotheses using the statistical program (SPSS). The questionnaire was used as a tool for the study and was distributed after evaluation and arbitration by a number of specialists to the study sample consisting of general managers, members of the board of directors, and employees of the electronic services department in commercial banks operating in the Gaza Strip, numbering (80) employees.

The results of the study also showed that commercial banks in Palestine seek to meet the needs of customers by providing banking financial services electronically using financial technology to achieve the dimensions of sustainable development.

The study also recommended the need for commercial banks in Palestine to invest more in innovations and financial technology in order for the owners of innovative and creative projects to obtain the necessary financing, which contributes to achieving the dimensions of sustainable development.

Key words: governance, financial technology, sustainable development, commercial banks.

مقدمة:

تعتبر التكنولوجيا المالية من أهم الابتكارات التكنولوجية الحديثة في مجال قطاع المالية، وتشمل مجموعة من البرامج الرقمية التي تستخدم في العمليات المالية للبنوك والتي من ضمنها المعاملات مع الزبائن والخدمات المالية مثل تحويل الأموال وتبديل العملات وغير ذلك من العمليات المصرفية، حيث شكلت التكنولوجيا المالية فرصة كبيرة للنظام المصرفي من خلال ما وفرته من أنظمة وبرامج إلكترونية متطورة ساعدت البنوك في تنمية وتطوير أدائها وازدت من كفاءتها في الخدمات والتعاملات، كما أصبحت مفتاح نجاح وتميز لهذه البنوك فبالرغم مما حققته من نجاحات على أرض الواقع فإن هذه التكنولوجيا السريعة والمتطورة تشكل وسيلة جديدة لهذا النظام المصرفي تساعده على التعريف أكثر بمنتجاته وخدماته، وبالتالي فهي ضرورة ملحة وسياسة استراتيجية لهذه البنوك يجب أن تعطي حقها لمزيد من التقدم والنجاحات للنظام المصرفي.

وبسبب التغيرات المفاجئة والمستمرة والتحديث المستمر في أنظمة التكنولوجيا في البنوك ظهر ما يعرف بحوكمة التكنولوجيا المالية كآلية جديدة معتمدة في تحسين جودة الخدمات بالاعتماد على الحوكمة التكنولوجيا المالية، حيث أصبحت شرطاً ضرورياً لتحقيق التنمية المستدامة وذلك من خلال إيجاد الظروف والاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية اللازمة لتعزيز رفاهية الإنسان من خلال القضاء على الفقر وإيجاد فرص العمل وحماية البيئة والنهوض اقتصادياً. كما أن التنمية المستدامة تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل يعمل على رفع القدرات البشرية وذلك من خلال مشاركة المجتمع في العملية التنموية، بالإضافة إلى توسيع إمكاناتهم في الوصول إلى مستوى رفيع من الحياة، ناهيك عن القدرة على تلبية حاجات الأجيال الحالية مع الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة ونصيبهم من الموارد، وبذلك تتحقق التنمية المستدامة العادلة.

حيث اهتمت كثير من البنوك في الآونة الأخيرة بتطوير خدماتها من خلال حوكمة التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، وذلك لدعم النمو الاقتصادي، وتقديم خدماتها للمجتمع لخلق قيمة مضافة وتحسين مستويات المعيشة، وتحسين القدرة التنافسية من خلال الابتكار التكنولوجي.

مشكلة الدراسة:

تمثلت مشكلة الدراسة في دراسة حوكمة التكنولوجيا المالية ودورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة، حيث انبثقت فكرة الدراسة من التطورات المستمرة للتكنولوجيا المالية التي

تواجه البنوك التجارية، إذ تساهم حوكمة التكنولوجيا المالية في البنوك بشكل ملحوظ في المساهمة في تمويل أبعاد التنمية المستدامة من خلال الدور الذي تلعبه في دعم مجال الوساطة المالية كونها هي أساس العملية التنموية، حيث تسعى البنوك إلى تحقيق البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والتكنولوجي بالاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية حتى تعيش الأجيال الحالية دون إلحاق الضرر بالأجيال اللاحقة، وتضمن الناحية الاقتصادية دون نسيان البعد الاجتماعي والذي يتجلى بمكافحة الفقر والبطالة وعدم المساواة، والدراسة عن العدالة المجتمعية، وتحقيق البعد التكنولوجيا، والاستفادة من الخدمات التكنولوجية للأجيال المتلاحقة، حيث أشارت دراسة (الخزعلي, 2022) أن لدى البنوك أجهزة رقابية تسمح بضمان الامتثال للقواعد والقوانين المتعلقة بحوكمة تقنية تكنلوجيا المعلومات لرفع كفاءة الاعمال, الذي بدوره يساهم في تحقيق التنمية المستدامة, كما تمتلك البنوك خدمات تكنولوجيا المعلومات الداعمة والبرامج ونظام البنية التحتية التي تساعد في تحقيق عمليات حوكمة تكنولوجيا المعلومات لتحقيق البعد المؤسسي للتنمية المستدامة، وتأسيساً على ما تقدم تتضمن المشكلة في السؤال الرئيس التالي:

ما دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة في بنوك التجارية؟

ويتفرع عن السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية؟
2. ما دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية؟
3. ما دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية؟
4. ما دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية؟

فرضيات الدراسة:

في ضوء مشكلة وأهداف الدراسة يمكن صياغة الفرضيات الآتية:

الفرضية الرئيسة: يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) **بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق أبعاد التنمية المستدامة في البنوك التجارية.**

وينبثق عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية التالية:

الفرضية الفرعية الأولى: يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.

الفرضية الفرعية الثانية: يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.

الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.

الفرضية الفرعية الرابعة: يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1. التعرف على دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.
2. معرفة دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.
3. بيان دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.
4. توضيح دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الآتي:

تركز هذه الدراسة على دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة للبنوك التجارية، والتي أصبحت من الضروريات بالنسبة لكافة البنوك التي تسعى إلى التطوير وتحسين خدماتها المالية وتسهيل وصولها لأكثر عدد من مستخدميها.

محاولة دعم إدارات البنوك من خلال الاستفادة من الخدمات التي تقدمها الحوكمة في

مجال التكنولوجيا المالية، والاستفادة بما ينتج عن هذه الدراسة من نتائج وتوصيات.
محاولة الكشف عن الدور الذي تؤديه حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والتكنولوجي في الاستفادة من الخدمات التي تقدمها البنوك التجارية لأفراد المجتمع.
ندرة الدراسات التي تناولت حوكمة التكنولوجيا المالية ودورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة.
الإضافة العلمية من حيث توفر هذه الدراسة أدوات قياس يمكن الافادة منها في دراسات أخرى لباحثين أخرين.

حدود الدراسة:

- **الحدود الموضوعية:** اقتصرت الدراسة على دور حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة للبنوك التجارية.
- **الحدود المكانية:** اقتصرت على البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة.
- **الحدود البشرية:** اقتصرت الدراسة على المدراء العامين، وأعضاء مجلس الإدارة، وموظفي قسم الخدمات الالكترونية العاملين في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة.
- **الحدود الزمنية:** أجريت هذه الدراسة خلال العام 2023 م.

الدراسات السابقة:

1. دراسةAttia، ((2022, et al :

هدفت الدراسة إلى التعرف على دور التكنولوجيا المالية في البنوك المصرية وقياس كفاءتها بعد استخدامها، وتوصلت نتائج الدراسة أنه تم استخدام نموذج DEA لقياس الكفاءة المصرفية النسبية وتقييم الأداء والهدف العام من هذا التحليل هو الوصول إلى أفضل الممارسات لتعظيم المخرجات ومن ثم تحقيق أهداف القرار بكفاءة عالية وأثبت التحليل ذلك أن البنوك الأربعة عينة الدراسة تتمتع بكفاءة فنية عالية تصل إلى 100٪، مما يعني أن قدرة الوحدة على الحصول على أكبر كمية من الإنتاج باستخدام الكميات المتاحة من المدخلات تساوي 100٪، كما أثبتت النتائج أن البنك (EGBE، Alex، Audi، NBD) تواجه منافسة شديدة من البنوك المماثلة، وأوصت الدراسة أن تعمل هذه البنوك على زيادة الأرباح والأصول والقيام بأنشطة اقتصادية مثل تسريع الاستثمارات، والتوسع في تقديم الخدمات المصرفية، والتوسع في تقديم القروض.

2. دراسة (سعد، وأخرون، 2022):

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور تطبيقات التكنولوجيا المالية في تحسين جودة الخدمات المالية والمصرفية، وتوصلت نتائج الدراسة إلى أن أهمية التكنولوجيا المالية لا تقتصر علي تحسين خدمة العملاء ورفع كفاءة تقديم الخدمات المالية وتخفيض تكاليفها ووقت إنجازها فحسب، بل يمكن للتكنولوجيا المالية أن تساهم في تحقيق أهداف أوسع وتنويع النشاط الاقتصادي وتحقيق الاستقرار المالي .وان المقياس الحقيقي لنجاح التكنولوجيا المالية لا يكمن في تطوير أداة أخري لتأمين الراحة لعملاء البنوك ولكن في مدى مساهمتها في تعزيز الشمول المالي للفئات المستبعدة مالياً وتحسين فرص الحصول على التمويل خصوصاً للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر، وأوصت الدراسة أن تعطي البنوك والمصارف أولوية لتطبيقات التكنولوجيا المالية، فالمنافسة تقتضي ذلك.

3. دراسة (العدوي، 2022):

هدفت الدراسة إلى إظهار تأثير حوكمة تكنولوجيا المعلومات خاصة COBIT للحد من المخاطر المصرفية، وبيان كفاءة المدققين الخارجيين في البنوك التجارية والمامهم بمتطلبات حوكمة تكنولوجيا، وتوصلت نتائج الدراسة إلى انه يمكن للمدقق الخارجي الحد من المخاطر المصرفية من خلال المامه وتطبيق قواعد حوكمة تكنولوجيا المعلومات وأطار COBIT، وأوصت الدراسة بضرورة التأهيل العلمي والعملي للمدقق الخارجي في محال تكنولوجيا المعلومات للعمل بفاعلية في بيئة الاعمال التكنولوجية والايفاء بمتطلبات المهنية للحد من المخاطر والتهديدات المصرفية التي تحيط بالقطاع المصرفي.

4. دراسة (توني، 2022):

هدفت الدراسة إلى فهم دور التكنولوجيا المالية كأحد ابتكارات الخدمات المالية للاستفادة منها نحو التنمية الاقتصادية في الادخار والاستثمار من خلال الاستعانة بالتطورات التكنولوجية بالهواتف المحمولة، وتوصلت نتائج الدراسة أن هناك مبادرات للتكنولوجيا المالية والذي أعلن عنه البنك المركزي المصري تساعد في ظهور أنظمة مالية تسعي لزيادة الادخار والاستثمار لدي الشباب المصري صغير السن. فربما تساعد التكنولوجيا المالية في التطبيقات المتعلقة بالادخار والاستثمار للفئة الشبابية صغيرة السن في مصر لزيادة الوعي الثقافي نحو الاستثمار، مما تساعدهم نحو بناء مستقبلهم وبالتالي العمل على النمو الاقتصادي، وأوصت الدراسة بضرورة قيام الحكومات بشكل عام والحكومة المصرية على وجه الخصوص بمجموعة التدابير التي تساعد على الاستفادة من فرص التكنولوجيا

المالية المتعلقة بتطبيقات الهواتف المحمولة للتشجيع على الادخار ومن ثم الاستثمار لدي فئة الشباب صغيرة السن.

5. دراسة (الخزعلي، 2022):

هدفت الدراسة إلى بيان العلاقة بين مدى قدرة الالتزام بمتطلبات الاطر الرقابية الحديثة حوكمة تقنية تكنلوجيا المعلومات كأداة رقابية في المصارف العراقية ودورها في توفير متطلبات التنمية المستدامة، وخلصت نتائج الدراسة إلى أن لدى البنك أجهزة و إجراءات رقابية تسمح بضمان الامتثال للقواعد والقوانين المتعلقة بحوكمة تقنية تكنلوجيا المعلومات لرفع كفاءة الاعمال, الذي بدوره يساهم في تحقيق التنمية المستدامة, كما يمتلك البنك خدمات تكنولوجيا المعلومات الداعمة والبرامج ونظام البنية التحتية التي تساعد في تحقيق عمليات حوكمة تكنولوجيا المعلومات لتحقيق البعد المؤسسي للتنمية المستدامة. وأوصت الدراسة بضرورة وجود إطار رسمي لإدارة مخاطر تكنولوجيا المعلومات لدى المصرف الأمر الذي ترتب عليه عدم تحديد المخاطر ذات الصلة ووضع الخطط اللازمة للحد منها، وكذلك ضرورة الحاجة لفهم الشركات إلى حوكمة تكنولوجيا المعلومات بوصفها إطاراً يمكن من خلاله تحقيق حماية وأمن المعلومات.

6. دراسة (Dhaoui ،2022):

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على دور الحوكمة الإلكترونية في مختلف جوانب التنمية الاقتصادية والاجتماعية في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وأظهرت نتائج الدراسة أن معظم مؤشرات الحكم الرشيد يساهم بشكل إيجابي في التنمية المستدامة، وأن الرقمنه تعمل على تحسين السيطرة على الفساد وفعالية الحوكمة، وأوصت الدراسة أنه يجب أن تكون السياسات المتعلقة باستخدام التقنيات الرقمية جزءًا لا يتجزأ من إصلاح القطاع العام، كما يجب على دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا تعزيز بيئات الأعمال التنافسية، وتعزيز المساءلة، وتحديث أنظمة التعليم وتنمية المهارات، وإجراء الإصلاحات اللازمة التي تجني المكاسب الرقمية في شكل نمو أسرع ، وخدمات عامة أفضل ، وإدارة بيئية مناسبة.

7. دراسة (عمر، 2021):

هدفت الدراسة إلى إبراز دور الحوكمة الإلكترونية في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة (الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي، التكنولوجي)، وتوصلت نتائج الدراسة أنه يوجد عدة عوامل ساعدت على حوكمة أهداف التنمية المستدامة، حيث حققت استخدام الحوكمة

الالكترونية العديد من الأهداف مثل السرعة في إنجاز المهام وتقليل التكاليف، وأوصت الدراسة بضرورة خلق بيئة اجتماعية واقتصادية داعمة لعملية الحوكمة لتهيئة المناخ المناسب لتطبيقها واعتمادها.

التعقيب على الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع على الدراسات السابقة فإن الدراسة الحالية تتشابه مع بعض الدراسات السابقة في المجال الخاص بالدراسة وهو التكنولوجيا المالية والتنمية المستدامة، كما يلاحظ أن كل هذه الدراسات أجريت في بيئات مختلفة، لوحظ أيضاً لا توجد دراسات تناولت حوكمة التكنولوجيا المالية على تحقيق أبعاد التنمية المستدامة على المستوى المحلي أو العربي أو الدولي، حيث لم يتوافر للباحثين دراسات تناولت هذا الجانب بالدراسة والتحليل والتفسير للوصول إلى نتائج يمكن الاعتماد عليها، مما يجعل الباب مفتوحاً لأي باحث لسد هذه الثغرة الدراسية والإسهام في إثراء الجانب المعرفي والتطبيقي حول الموضوع ، وبذلك فإن الدراسة الحالية تُعتبر مكملة في أهدافها لما عرض من أهداف، وإضافة جديدة لما سبق عرضه.

الإطار النظري للدراسة:

أولاً: مفهوم حوكمة التكنولوجيا المالية:

تعد التقنيات التكنولوجية في القطاع المالي من أهم مراحل التطور لقطاع الخدمات المصرفية, حيث تساهم على تحسين مرونة وسرعة الخدمات المالية بالإضافة إلى خفض تكلفة تقديم الخدمات, فضلاً عن ذلك التصدي للتحديات الحرجة أمام تعزيز الاحتواء المالي وتنويع النشاط الاقتصادي (سعد، آخرون, 2022), فمن خلال استخدام حوكمة التكنولوجيا المالية التي تضمن الامتثال لجميع القواعد التنظيمية في إطار من الالتزام بمبادئ الشفافية والمحاسبة, والقدرة على تعبئة الموارد وإدارتها بكفاءة وعدالة, وأنها تحقق قيمة ملموسة للمؤسسة وتدعم عملية اتخاذ القرارات وتحقيق الأهداف الإستراتيجية (حايك, 2014), وبالتالي يمكن أن نتناول تعريفات حوكمة التكنولوجيا المالية بطريقة موجزة كالتالي:

عرفت حوكمة التكنولوجيا المالية بأنها «استخدام السلطة السياسية لتعزيز قدرة المصارف الرقابية على توظيف وسائل التكنولوجيا لتقديم الخدمات المالية والمصرفية بما يضمن تقديم خدمات ذات جودة عالية « (الرضا وآخرون, 2021 :129).

وعرفت بأنها «هي الرقابة على الابتكارات المالية باستخدام التكنولوجيا، وعلى تقديم الخدمات المالية وذلك في مجموعة من الأطر التنظيمية والإدارية والقانونية والمالية التي تنظم العلاقات التعاقدية» (إسماعيل,2022 :2).

ويعرفها الباحثان بأنها: «منتجات وخدمات مالية تعتمد على التكنولوجيا في أطار تنظيمي ورقابي والتي تهدف إلى تحسين جودة الخدمات المالية التقليدية والمخاطر المرتبطة بها».

ومن الفرص التي توفرها حوكمة التكنولوجيا المالية لقطاع الخدمات المصرفية التالية:

1. تقديم معاملات مالية بتكلفة أقل وخدمات مصرفية أكثر سرعة كما في حالة التحويلات عبر الحدود، وذلك يمثل أهمية خاصة للأسواق المالية النامية لأنه هذه التحويلات تمثل أحد أهم تدفقات الأموال من الأسواق المالية المتقدمة إلى الأسواق المالية النامية (إسماعيل, 2022 :3).
2. الأثر الايجابي للتحقق مدى تحسين الأداء المالي للمؤسسة ككل، ومدى القدرة على إضافة قيمة جديدة، وخلق مزايا تنافسية للمؤسسة المصرفية (غنيمي,2018: 13), وقد ينتج عن ذلك تجزئة من سوق الخدمات المصرفية وتخفيض المخاطر النظامية.

3. تستفيد البنوك من حوكمة التكنولوجيا المالية في تحسين خدماتها التقليدية، وبالتالي زيادة كفاءتها كونها خاضعة لنظم الرقابة الداخلية (غنيمي, 2018).

ويرى الباحثان أن تبني أطر قوية لدعم نشاط المؤسسات المصرفية لتمكنهم من تطوير الخدمات المصرفية للتطور الحاصل في التكنولوجيا وجعلها ملائمة لحماية المستهلك المالي ودعم الثقة في التقنيات المالية وبالتالي العمل على النمو الاقتصادي.

ثانياً: مفهوم التنمية المستدامة:

التنمية هي محصلة عملية حضارية شاملة تركز على الاستخدام الأمثل للموارد والحصول على أكبر إنتاجية بأقل تكلفة، حيث استحوذ الاهتمام على صعيد الساحة الاقتصادية والاجتماعية والتنمية العالمية، كما يعتبر مفهوم التنمية المستدامة من أهم التطورات في الفكر التنموي خلال العقود الأخيرة، حيث عرفها (Kates, et al :2005) بأنها: «عملية التنمية التي تلبي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال على تلبية احتياجاتهم» (أبو مساعد, 2015 :33).

بينما عرفتها اللجنة الأوروبية على أنها: «سياسة وإستراتيجية تعمل على ضمان الاستمرارية في الزمن، لتحقيق النمو الاقتصادي والاجتماعي في إطار احترام المحيط، وبدون هدر للموارد الطبيعية الموضوعة لخدمة النشاط الإنساني» (رياض, 2013 :13).

كما عرفها (رشوان، وطه, 2019 :9) بأنها: «كيفية توظيف الموارد الاقتصادية المحدودة من خلال التركيز على العلاقة بين الوحدة الاقتصادية والمجتمع الذي تعمل فيه، وذلك بتنمية إحساسهم بالمسؤولية من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة المشاريع التنموية، مما يسهم في تحسين نوعية حياة المجتمع وتحقيق الأهداف المنشودة».

وأشار (الزعانين, 2022: 47) أن التنمية بمعناها الواسع ومتعدد الأبعاد بأنها: «عملية إدارية مقصودة ذات أبعاد مركبة تتضمن إلى جانب النمو الاقتصادي وتوزيع ثماره توزيعا عادلاً إحداث تغيرات جذرية جوهرية في البني والهياكل الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية وفي هياكل المؤسسات الوطنية وفي أنماط السلوك ومواقف واتجاهات المواطنين نحو التنمية من اجل توفير الحياة الإنسانية المادية والروحية الكريمة للفرد والمجتمع».

وعليه نجد أن التنمية تركز على الالتزامات التي يتوجب على الوحدة الاقتصادية الوفاء بها لتمتع بصفات المواطنة الجيدة، فإن مضمونها هو: «الترشيد في توظيف الموارد المتجددة بصورة لا تؤدي إلى تلاشيها أو تدهور أو تنقص من فائدة تجنيها أجيال المستقبل، كما تتضمن الحكمة في استخدام الموارد التي لا تتجدد بحيث لا تحرم الأجيال القادمة من

الاستفادة منها، كذلك تتطلب استهلاك مصادر الطاقة غير المتجددة بمعدل بطيء لضمان انتقال سلس وتدريجي إلى مصادر الطاقة المتجددة» (الحلو, 2012: 63).

ثالثاً: أبعاد التنمية المستدامة:

تم التركيز على الأبعاد الأساسية التي تشكل أركان التنمية المستدامة المترابطة، التي من خلالها تتحقق الاستدامة وهي:

1. **البعد الاقتصادي:** محاولة تلبية احتياجات البشر، ولكن بطريقة تدعم الموارد الطبيعية والبيئة للأجيال القادمة. توصيف التنمية بالاستدامة الاقتصادية عندما تتضمن السياسات التي تكفل استمرار الأنشطة الاقتصادية بالمجتمع وأداء الدور المنتظر منها، وتكون في نفس الوقت سليمة من الناحية الإيكولوجية التنمية الزراعية، حيث تتسم بالاستدامة عندما تكون سليمة من الناحية الإيكولوجية وقابلة للتطبيق من الناحية الاقتصادية وعادلة من الناحية الاجتماعية ومناسبة من الناحية الثقافية وتكون إنسانية تعتمد على نهج علمي شامل (شبات, 2021: 11).

2. **البعد الاجتماعي:** ويشمل العلاقات الفردية والجماعية والمؤسسية وما تساهم به من جهود تعاونية، وأن عناصر هذا البعد تتمثل أساساً فيما يلي (علي, 2013 :107):

- **الحكم الراشد:** ويتمثل بنوع السياسات والقواعد التي تطبقها الحكومة ومدى فعاليتها في تحقيق الشراكة مع القطاعات الرئيسية وهي القطاع الحكومي والقطاع الخاص والقطاع الخيري المتمثل في مؤسسات المجتمع المدني.
- **التمكين:** ويراد به توعية الأفراد والجماعات سواء كانوا رجالاً أو نساءً بضرورة التضامن والإسهام في بناء مجتمع موحد من خلال تسخير طاقاتها وجهودها لصناعة مستقبل زاهر لهم ولأجيالهم القادمة.
- **الاندماج والشراكة المجتمعية:** ويتم من خلال توحد المجتمع في أهدافه ومسؤولياته وفي نطاق الحقوق والحريات الداعية للعدالة والمساواة دون تمييز فرد عن أخر أو جنس عن أخر.

3. **البعد البيئي:** قدرة البيئة على مواصلة العمل بصورة سليمة، لذلك يتمثل هدف الاستدامة البيئية في الحد من التدهور البيئي وتتطلب الاستدامة تغذيته بشكل طبيعي، بمعنى أن تكون الطبيعية قادرة تجديد التوازن، ويمكن أن يتحقق ذلك بدمج الاعتبارات البيئية عند التخطيط للتنمية، حتى لا يتم الإلحاق برأس المال الطبيعي وكحد أدنى (شبات, 2021 :11).

4. البعد التكنولوجي: تعني التنمية المستدامة نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا خضراء وطاقة نظيفة، وهو ما يسمح بإنتاج أدنى الحدود الممكنة من الغازات الملوثة والحابسة للحرارة والضارة بطبقة الأوزون، كما أن التحسين التكنولوجي هو بدوره أمر هام في التوفيق بين أهداف التنمية المستدامة لتكون قادرة على مجابهة ومواجهة التغيرات المتسارعة والمتلاحقة في عصر المعلومات والطفرات التكنولوجية المربكة (مبارك, 2021 :57).

فإن تبني حوكمة التكنولوجيا المالية لتعزيز الشمول المالي في ظل تبني قوانين الامتثال التنظيمي وتحقيق أهداف التنمية المستدامة حيث تساعد على تحسين أداء المؤسسات المصرفية وتجنبها آية مخاطر أو صراعات تعوق جودة أدائها وتتمتع بمركز تنافسي في السوق المصرفي.

رابعاً: حوكمة التكنولوجيا المالية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة:

تتسم حوكمة التكنولوجيا المالية بالمرونة الكافية لتناسب أي صناعة يتم استخدامها من أجلها، فإن الصناعات المختلفة لها وجهات نظر مختلفة حول حوكمة التكنولوجيا المالية، ولكنها إطار متماسك تستفيد منه كل منشأة وإدارة، حيث أن حوكمة التكنولوجيا المالية تعتبر نموذج ثابت يشتمل على أدوات وعمليات ومنهجيات مختلفة مدمجة لضمان توافق استراتيجية العمل بشكل جيد مع البنية التحتية للتكنولوجيا المالية والخدمات والبيئة، كما تساعد حوكمة التكنولوجيا المالية في جمع مصالح جميع الأطراف في البنوك من موظفين وأعضاء مجلس إدارة ومديرين تنفيذيين أو عملاء. كل هؤلاء أصحاب المصالح لديهم مصالح خاصة ووجهات نظر متضاربة، وهو ما تساعد حوكمة التكنولوجيا المالية في تحقيقها، كما أن هناك أهداف أساسية للفريق الذي يقوم على حوكمة التكنولوجيا المالية في البنوك وهي كما يلي:

- **ضمان التو افق الصحيح:** يتمثل الهدف الأكبر لفريق التكنولوجيا المالية في مواءمة استراتيجية التكنولوجيا المالية مع استراتيجية العمل داخل البنوك، كما يجب أن تقدم نتائج قابلة للتطبيق تتماشى مع الاحتياجات الحالية والمخطط لها من قبل للبنوك.
- **زيادة رضا العملاء:** تهدف حوكمة التكنولوجيا المالية إلى تحسين الكفاءة. لذلك، فإنه يوفر هيكلاً فعالاً لزيادة مشاركة المساهمين ورضا العملاء.
- **تنفيذ مهام جديدة:** يؤدي تنفيذ إطار حوكمة التكنولوجيا المالية إلى تمكين البنوك من تولي مهام جديدة والتفوق فيها. يعمل هذا أيضاً كمساهم كبير وفعال في دعم المشاريع

الاقتصادية ونموها.

- **الاستخدام الأمثل:** نظراً لأن الخدمات المتعلقة بالتكنولوجيا المالية يتم تقديمها بقيمة اقتصادية، تضمن إدارة التكنولوجيا المالية استخدام الموارد بحكمة من قبل البنوك بأكملها.

- **زيادة العوائد:** تضمن حوكمة التكنولوجيا المالية نتائج عالية ومزيداً من العائد على الاستثمار في التكنولوجيا المالية نظراً لرؤيتها واتجاه الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والتكنولوجية.

كما تساهم حوكمة التكنولوجيا المالية في تعزيز أبعاد التنمية المستدامة كما يلي:

1. تسهم حوكمة التكنولوجيا المالية الحديثة في تطوير التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئة.
2. يسهم حوكمة التكنولوجيا والابتكار المالي في تحفيز وتعزيز التنمية المستدامة في البلدان النامية.
3. الاستثمار في التكنولوجيا المالية والرقابة عليها يمكن أن يسهم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في جميع القطاعات والمجالات، بما في ذلك: المياه والطاقة والصحة والبيئة والقطاع الحكومي والزراعة.
4. الاستفادة من الابتكار والتكنولوجيا المالية لتطوير اقتصادات الدول، ووضع حلول لتحقيق التنمية المستدامة.
5. الاستفادة من حوكمة التكنولوجيا المالية والمبادئ الأساسية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل بناء قدرات واضعي السياسات المالية والمسؤولين في المنشآت العامة والخاصة.
6. المساعدة في دمج الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية والتكنولوجية للتنمية المستدامة في سياساتها، وتقديم الدعم الفني اللازم لها.
7. تعتبر حوكمة التكنولوجيا والابتكار المالي ركيزةً أساسية من الركائز التي يعتمد عليها في تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.
8. تساهم حوكمة التكنولوجيا المالية في وضع استراتيجية وطنية للمنشآت لتوظف الطاقات العلمية والبحثية وطاقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تنفيذ الخطة الشاملة التنمية المستدامة بأبعادها المختلفة.
9. تعزيز تطبيق التكنولوجيا المالية، ولا سيما في تطبيق مفاهيم حول كيفية إنشاء أطر

للحوكمة لسد الفجوات التكنولوجية في مجال الحد من أخطار الكوارث والقدرة على سد العجز الاقتصادي التي تعاني منه الدول؛ وأن تكون مجهزة بمعرفة كيفية تنفيذ الحلول الرقمية لتعزيز الابتكار والتكنولوجيا المالية في مجال الخدمات العامة من أجل تقديم خدمات ذات جودة عالية.

الإطار العملي للدراسة (الدراسة الميدانية):

أولاً: منهج الدراسة:

استخدم الباحثان المنهج الوصفي التحليلي لتحقيق أهداف الدراسة والإجابة عن تساؤلاتها حيث يعتمد هذا المنهج على دراسة الظاهرة كما توجد فعلاً بالواقع، كما يهتم بوصفها وصفاً دقيقاً ويعبر عنها تعبيراً كيفياً أو تعبيراً كمياً.

ثانياً: مجتمع وعينة الدراسة:

1 - مجتمع الدراسة:

يتكون مجتمع الدراسة من المدراء العامين، وأعضاء مجلس الإدارة، وموظفي قسم الخدمات الالكترونية العاملين في البنوك التجارية العاملة في قطاع غزة والبالغ عددهم (110) موظف.

2 - عينة الدراسة:

قام الباحثان باختيار عينة من مجتمع الدراسة باستخدام طريقة العينة الطبقية العشوائية، حيث قام الباحثان بتوزيع عينة استطلاعية حجمها (30) استبانة لاختبار الاتساق الداخلي، والصدق البنائي، وثبات الاستبانة، وبعد التأكد من صدق وسلامة الاستبانة للاختبار تم توزيع (90) استبانة على عينة الدراسة، وقد تم استرداد (80) استبانة بنسبة استرداد (89%) تقريباً، وتم تحليل وتفسير بيانات قائمة الاستبانة المجاب عليها باستخدام برنامج الحزم الإحصائية (SPSS).

ثالثاً: تصميم أداة الدراسة:

قام الباحثان بطرح محتويات الدراسة الميداني في استبانة كأداة لجمع البيانات وأعتمد في تصميمها على مجموعة من الأسئلة التي تكونت لدى الباحثان من قراءة الأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدراسة، واحتوت القائمة على مجموعة من الأسئلة التي تغطي الإجابة عليها التحقق من صحة فروض الدراسة من عدمه. وقسمت الاستبانة على الشكل التالي:

القسم الأول: وهو عبارة عن المعلومات الديمغرافية الخاصة بأفراد العينة، واشتملت على (المؤهل العلمي، المسمى الوظيفي، سنوات الخبرة).

القسم الثاني: وهو عبارة عن المعلومات الخاصة بموضوع الدراسة، ويتكون من (40) فقرة، موزعة على (3) مجالات هي:

المجال الأول: حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية، ويتكون من (10) فقرات.

المجال الثاني: حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية، ويتكون من (10) فقرات.

المجال الثالث: حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية، ويتكون من (10) فقرات.

المجال الرابع: حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية، ويتكون من (10) فقرات.

ولقد تم استخدام مقياس (ليكرت الخماسي) لتحديد الأوزان النسبية للإجابات على الاستبانة، وتتراوح الأوزان من 1 إلى 5، ويكون الوزن النسبي لكل درجة الاستجابة في هذه الحالة هو 20% وهو يتناسب مع الاستجابة، وذلك حسب الجدول التالي:

جدول رقم (1) درجات مقياس ليكرت الخماسي

موافقة بدرجة					
الاستجابة	كبيرة جدا	كبيرة	متوسطة	قليلة	قليلة جدا
الدرجــة	5	4	3	2	1

ثانياً: صدق الاستبانة:

ويقصد بها أن أسئلة الاستبانة التي تم صياغتها تقيس ما وضعت لقياسه، كما يقصد بالصدق هو شمول الاستبانة لكل العناصر التي يجب أن تظهر في التحليل من ناحية، ووضوح فقراتها ومفرداتها من ناحية أخرى، بحيث تكون مفهومة لكل من يستخدمها، وقام الباحثان بقياس صدق الاستبانة بطريقتين هما:

1. صدق المحكمين (الصدق الظاهري):

قام الباحثان بعرض الاستبانة على مجموعة من المحكمين تكونت من أساتذة الجامعات المتخصصين في تخصص المحاسبة والإحصاء.

2. صدق القياس:

أ- الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة:

قام الباحثان بحساب الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة على عينة الدراسة الاستطلاعية البالغ حجمها (30) مفردة، وذلك من خلال حساب معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الاستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه. والجدول التالي يوضح معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول (**حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**)، والدرجة الكلية للمجال والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، وبذلك يُعد المجال صادقاً لما وضع لقياسه، وهو كالآتي:

جدول رقم (2): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال (حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية) والدرجة الكلية للمجال.

ر. م	الفقــرة	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (sig.)
1	يساهم البنك في التنمية الاقتصادية من خلال تعزيز التمويل المستدام.	0.938	*0.000
2	يساعد البنك في توفير فرص التطوير والاستثمار من خلال دعم التمويل المستدام.	0.965	*0.000
3	تعمل البرامج في البنك ذات التوجه المستدام على تدعيم الاقتصاد والبنية التحتية.	0.971	*0.000
4	يقوم البنك بتنفيذ استراتيجية استدامة شاملة تشتمل على التنمية الاقتصادية.	0.985	*0.000
5	يساهم البنك في تمكين أفراد المجتمع للحصول على التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطويلة المدى.	0.957	*0.000
6	يقوم البنك بتدريب موظفيه على إجراءات وسياسات الوقاية من الجرائم الإلكترونية.	0.928	*0.000
7	يقوم البنك بوضع أسس عمل واضحة وإجراءات احترازية للوقاية من المخاطر الإلكترونية المتوقعة.	0.910	*0.000

8	يساهم البنك في إمداد الاقتصاد الوطني بما يحتاجه من أموال تساعده على تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة".	0.916	*0.000
9	يقوم البنك بوضع وإجراءات احترازية للوقاية من المخاطر التكنولوجيا المالية، وذلك من خلال إثبات هوية العملاء وتقييم مصدر الثروة والأموال عند الحاجة.	0.959	*0.000
10	يقوم البنك بدعم برنامج الإقراض لمبادرات فريدة وخطط لمشاريع اقتصادية متميزة بهدف تحقيق التنمية المستدامة.	0.933	*0.000

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

كما يوضح أيضاً الجدول التالي معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني (**حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**)، والدرجة الكلية للمجال والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، وبذلك يُعد المجال صادقاً لما وضع لقياسه، وهو كالآتي: -

جدول رقم (3): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال (حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية) والدرجة الكلية للمجال.

ر. م	الفقــرة	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (sig.)
1	يساهم البنك في تحسين وتقوية استقرار المجتمع بكافة قطاعاته وتقليل نسبة الفقر ورفع مستويات المعيشة وإيجاد المزيد من فرص العمل.	0.966	*0.000
2	يسعى البنك إلى ضمان استدامة عملياته قدر الإمكان، وذلك من خلال تقديم المنتجات المتنوعة والخدمات الإلكترونية التي يقدمها التي بدورها تعزز التنمية المستدامة.	0.969	*0.000
3	يهتم البنك بتقديم برنامج القروض الخضراء المخصصة لكل من الأفراد والعائلات بهدف تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	0.985	*0.000
4	يركز البنك على تقديم خدمات ومنتجات لعملائه من خلال دعم المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر للمساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية.	0.933	*0.000

5	يهتم البنك بتطوير خدماته من خلال حوكمة التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	0.928	*0.000
6	يهتم البنك بالمسؤولية المجتمعية لتقديم خدمات للمجتمع لخلق قيمة مضافة وتحسين مستويات المعيشة، مما يحقق التنمية المستدامة للمجتمع.	0.937	*0.000
7	يسعى البنك إلى تلبية حاجات العملاء والحفاظ على حقوقهم دون تميز لتحقق التنمية المستدامة العادلة.	0.978	*0.000
8	تهدف حوكمة التكنولوجيا المالية إلى بناء نظام اجتماعي يعمل على رفع القدرات البشرية من خلال تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	0.955	*0.000
9	وتوزيع الثروة الفقر مكافحة في البنك أنشطة تساهم" تحقيقا للتنمية الاجتماعية العدالة نشر في والمساهمة المستدامة.	0.948	*0.000
10	توفير خلال من العملاء احتياجات بتلبية البنك يساهم التكنولوجيا باستخدام تقنية الخدمات المالية إلكترونياً التنمية المستدامة. لتحقيق المالية	0.947	*0.000

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

كما يوضح أيضاً الجدول التالي معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث (**حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**)، والدرجة الكلية للمجال والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، وبذلك يُعد المجال صادقاً لما وضع لقياسه، وهو كالآتي: -

جدول رقم (4): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال (حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، والدرجة الكلية للمجال.

ر. م	الفقـــرة	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (sig.)
1	يقوم البنك بتنمية الشعور بالمسؤولية للمجتمع اتجاه البيئة وحثهم على المشاركة الفعالة في إعداد وتنفيذ ومتابعة برامج التنمية المستدامة.	0.958	*0.000
2	"تقوم إدارة البنك باستخدام آليات الحوكمة لقياس قيمة نظم المعلومات والأداء البيئي بهدف تحقيق التنمية المستدامة.	0.907	*0.000

3	يمتلك البنك البنية التحتية الملائمة التي تساعد في تحقيق عمليات حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة.	0.995	*0.000
4	يقوم البنك بإعداد السياسات وصياغتها وتطويرها على نحو يضمن عدم التسبب بأية أضرار بيئية عبر الأنشطة والبرامج التي ينفذها.	0.918	*0.000
5	يعمل البنك على تطوير واعتماد سياسات وإجراءات وأنظمة لإدارة المخاطر البيئية، إضافة إلى تدعيم ممارسات حوكمة التكنولوجيا المالية لدعم تحقيق التنمية المستدامة.	0.941	*0.000
6	يحاول البنك استخدام التكنولوجيا المالية لخدمة أهداف عملائه والتي يمكن من خلالها تحقيق التنمية المستدامة والسيطرة على جميع المشاكل البيئية.	0.940	*0.000
7	يسعى البنك لدعم حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد البيئي لاستدامة الموارد البيئية.	0.948	*0.000
8	يسعى البنك لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بأكثر قدرة وكفاءة لاستثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ مشاركة المجتمع لتحقيق التنمية البشرية.	0.964	*0.000
9	يدعم البنك المبادرات القائمة على حماية المناخ البيئي والاستغلال الرشيد للموارد البيئية لتحقيق للتنمية المستدامة.	0.930	*0.000
10	يقوم البنك بتعزيز وتطوير التكنولوجيا المالية من أجل تقديم الدعم اللازم للمشاريع التي تهتم بالبيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة.	0.939	*0.000

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

كما يوضح أيضاً الجدول التالي معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع (**حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**)، والدرجة الكلية للمجال والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، وبذلك يُعد المجال صادقاً لما وضع لقياسه، وهو كالآتي: -

جدول رقم (4): معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجال (حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، والدرجة الكلية للمجال.

ر. م	الفقــرة	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (sig.)
1	يسعى البنك لتطبيق حوكمة التكنولوجيا المالية لتفي بالاحتياجات التكنولوجية للعملاء من أجل تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	0.987	*0.000
2	يسعى البنك إلى القيام باستخدام التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحسين القدرة التنافسية من خلال التقدم التكنولوجي لعملياته المالية.	0.954	*0.000
3	يتم تدريب موظفي الخدمات الإلكترونية في البنك على استخدام للتكنولوجيا المالية في مجال الحوكمة لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	0.947	*0.000
4	عالٍ من آليات مستوى ذات اجراءات البنك ادارة تتبع تكنولوجيا المعلومات. عمليات على الحوكمة للرقابة	0.938	*0.000
5	يقوم البنك بتوفير إجراءات محكمة لحماية أمن المعلومات في ظل إطار حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	0.924	*0.000
6	يقوم البنك بالتعامل الأمثل مع إدارة مخاطر التكنولوجيا عليها والحفاظ المالية لضمان الحوكمة اللازمة لعمليات البنك المستدامة. التنمية لتحقيق	0.974	*0.000
7	والبنية التحتية والبرامج الخدمات منظومة البنك يمتلك عمليات والمساعدة لتحقيق الداعمة المعلومات لتكنولوجيا التكنولوجي البعد المالية لتحقيق التكنولوجيا حوكمة المستدامة. للتنمية	0.985	*0.000
8	يقوم البنك بوضع البنية التحتية لرفع مستوى التكنولوجيا المالية لتوفير الخدمات المالية المستدامة لجميع عملائه.	0.944	*0.000

9	يسعى البنك إلى القيام باستخدام التكنولوجيا المالية في عملياته لتقديم خدمات مالية متميزة بهدف تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة	0.917	*0.000
10	يقوم البنك بتعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية المستدامة التي تدعم الإبداع والابتكار التكنولوجي.	0.936	*0.000

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

ب- الصدق البنائي لمجالات الاستبانة:

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول اليها، ويبين مدى ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الاستبانة، والجدول التالي يبين أن جميع معاملات الارتباط في جميع مجالات الاستبانة دالة إحصائياً عند مستوى معنوية ($\alpha \leq 0.05$)، وبذلك تعتبر جميع مجالات الاستبانة صادقة لما وضع لقياسه، وهو كالآتي: -

جدول رقم (5): معامل الارتباط بين درجة كل مجال من مجالات الاستبانة والدرجة الكلية للقائمة

م	المجـــــال	معامل بيرسون للارتباط	القيمة الاحتمالية (sig.)
الأول	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	0.947	*0.000
الثاني	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	0.972	*0.000
الثالث	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	0.977	*0.000
الرابع	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	0.962	*0.000
الدرجة الكلية		0.965	0.000*

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)

خامساً: ثبات فقرات الاستبانة:

يقصد بثبات الاستبانة هو الاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغيرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على الأفراد عدة مرات خلال فترات زمنية معينة، وقد تحقق الباحثان من ثبات الاستبانة من خلال معاملي الثبات والصدق (الفا كرونباخ) (Cronbach's Alpha)، حيث يتم حساب معامل الثبات والصدق (ألفا كرونباخ) لأسئلة الاستبانة، وذلك لبحث مدى إمكانية الاعتماد على نتائج الدراسة الميدانية في تعميم النتائج المتحصل عليها، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول رقم (6): معاملي الثبات (ألفا كرونباخ) والصدق لقياس ثبات الاستبانة

م	المجـــــال	عـدد الفقرات	معامل الثبات (الفا كرونباخ)	معامل الصدق (الصـدق الذاتي) *
الأول	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	10	0.941	0.970
الثاني	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	10	0.957	0.978
الثالث	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	10	0.946	0.973
الرابع	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	10	0.932	0.968
جميع مجالات قائمة الاستقصاء معاً		40	0.978	0.986

ومن خلال العرض الموجود في الجدول السابق يتضح للباحثين أن قيمة معامل الثبات (ألفا كرونباخ) مرتفعة لكل مجال من مجالات الدراسة، حيث يتراوح بين (0.932 ـ 0.957)، بينما بلغ قيمتها لجميع مجالات فقرات قائمة الاستقصاء معاً (.9780)، وكذلك قيمة معامل الصدق (الصدق الذاتي) مرتفعة لكل مجال من مجالات الدراسة، حيث يتراوح بين (0.968 ـ 0.978)، بينما بلغ قيمتها لجميع مجالات فقرات قائمة الاستقصاء معاً (0.986)، وهذا يدل على أن الثبات مرتفع ودال إحصائياً، وأن أداة الدراسة (الاستبانة)

ثابتة وصادقة في قياس ما وضعت لقياسه، مما يجعلها أداة قياس مناسبة يمكن الاعتماد وتطبيقها بثقة عالية.

سادساً: التحليل الإحصائي للبيانات واختبار فروض الدراسة:

يتم في هذا المبحث التحليل الإحصائي للبيانات، ومن ثم اختبار فروض الدراسة، وذلك من خلال الإجابة عن أسئلة الدراسة، واستعراض أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال تحليل فقرات الاستبانة إحصائياً، إذ تم استخدام برنامج الحزم الاحصائية للدراسات الاجتماعية (SPSS) للحصول على نتائج الدراسة التي سيتم عرضها وتحليلها في هذا المبحث.

أولاً: الوصفي الاحصائي لعينة الدراسة وفقاً للمعلومات الديمغرافية: يبين الجدول رقم (7) توزيع عينة الدراسة حسب الخصائص الديمغرافية (المؤهل العلمي، المستوى الوظيفي، سنوات الخبرة) كما يلي:

- **توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي:**

جدول رقم (7): توزيع عينة الدراسة حسب المؤهل العلمي

ر. م	المؤهل العلمي	العدد	النسبة المئوية ٪	الترتيب
2	بكالوريوس	63	78.75	1
3	ماجستير	15	18.75	2
4	دكتوراه	2	2.5	3
المجمــوع		80	100.0	-

يتضح من الجدول رقم (7) أن ما نسبته (78.75%) من عينة الدراسة يحملون درجة البكالوريوس، ونسبة (18.75%) يحملون درجة الماجستير، ونسبة (2.5%) يحملون درجة الدكتوراه، ويفسر الباحثان ذلك أن نسبة غير بسيطة من هؤلاء هم من حملة الشهادات الجامعية وأن أغلبهم (بكالوريوس) ويناسب طبيعة عمل البنوك.

- **توزيع عينة الدراسة حسب المسمى الوظيفي:**

جدول رقم (8): توزيع عينة الدراسة حسب المسمى الوظيفي

ر. م	المسمى الوظيفي	العدد	النسبة المئوية ٪	الترتيب
١	مدير عام	14	17.5	3
٢	عضو مجلس الإدارة	29	36.25	2
٣	موظف قسم الخدمات الالكترونية	37	46.25	1
المجمــوع		٨٠	100.0	-

يتضح من الجدول رقم (8) أن ما نسبته (46.25%) من عينة الدراسة يعملون موظف بقسم الخدمات الالكترونية، بينما نسبة (36.25%) يعملون عضو مجلس الإدارة، ونسبة (17.5%) يعملون مدير عام، ويفسر الباحثان ذلك أن أغلب عينة الدراسة هم موظفين بقسم الخدمات الالكترونية وهذا الأمر طبيعي لأن حوكمة التكنولوجيا المالية متعلقة بموظفي هذا القسم.

- **توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة: -**

جدول رقم (9): توزيع عينة الدراسة حسب سنوات الخبرة

ر. م	سنوات الخبرة	العدد	النسبة المئوية ٪	الترتيب
1	أقل من 5 سنوات	14	17.5	1
2	من 5 – 10 سنة	21	26.25	3
3	من 11 – 20 سنة	29	36.25	4
4	أكثر من 20 سنة	16	20.00	2
المجمـوع		80	100.0	-

يتضح من الجدول رقم (9) أن ما نسبته (36.25%) من عينة الدراسة مدة خبرتهم في مجال العمل من 11 – 20 سنة، بينما نسبة (26.25%) مدة خبرتهم في مجال العمل من 5 – 10 سنة، ونسبة (17.5%) مدة خبرتهم في مجال العمل أقل من 5 سنوات، ونسبة (20.0%) أكثر من 20 سنة، ويفسر الباحثان ذلك أن أغلب عينة الدراسة لديهم خبرة كبيرة في مجال حوكمة التكنولوجيا المالية والتنمية المستدامة.

ثانياً: تحليل الاستبانة واختبار الفروض:

يتم اختبار الفروض حول العلاقة بين متغيرين من متغيرات الدراسة.

- **الفرضية الصفري:** لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرين من متغيرات الدراسة.

- **الفرضية البديل:** توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرين من متغيرات الدراسة.

إذا كانت (p-value) .sig أكبر من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) فأنه لا يمكن رفض الفرضية الصفري، وبالتالي لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرين من متغيرات الدراسة،

أما إذا كانت (p- value) .sig أقل من مستوى الدلالة ($\alpha \leq 0.05$) فيتم رفض الفرضية الصفري وقبول الفرضية البديل القائل بأنه (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين متغيرين من متغيرات الدراسة). ولتحليل فقرات الاستبانة للمعلومات الخاصة بموضوع الدراسة تم استخدام الاختبارات للإجابة عن أسئلة الدراسة وهي كالتالي:

- اختبار الفرضية الأولى: (يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، وتم استخدام اختبار قيمة (T) لمعرفة متوسط درجة الاستجابة قد وصل إلى الدرجة المتوسطة وهي (3) لدى أفراد العينة، والنتائج موضحة في الجدول التالي: -

جدول رقم (10): التحليل الإحصائي لفقرات الفرضية الأولى

م	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة اختبار T	القيمة الاحتمالية (sig.)	الترتيب
1	يساهم البنك في التنمية الاقتصادية من خلال تعزيز التمويل المستدام.	4.51	0.69	90.22	61.93	*0.000	1
2	يساعد البنك في توفير فرص التطوير والاستثمار من خلال دعم التمويل المستدام.	4.45	0.67	89.01	62.79	*0.000	3
3	تعمل البرامج في البنك ذات التوجه المستدام على تدعيم الاقتصاد والبنية التحتية.	4.34	0.75	86.88	54.81	*0.000	9
4	يقوم البنك بتنفيذ استراتيجية استدامة شاملة تشتمل على التنمية الاقتصادية.	4.36	0.62	87.32	66.15	*0.000	8
5	يساهم البنك في تمكين أفراد المجتمع للحصول على التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وطويلة المدى.	4.45	0.62	89.01	68.06	*0.000	4

٦	يقوم البنك بتدريب موظفيه على إجراءات وسياسات الوقاية من الجرائم الإلكترونية.	4.41	0.685	88.22	61.07	0.000*	7
٧	يقوم البنك بوضع أسس عمل واضحة وإجراءات احترازية للوقاية من المخاطر الإلكترونية المتوقعة.	4.22	0.71	84.44	55.98	0.000*	10
٨	يساهم البنك في إمداد الاقتصاد الوطني بما يحتاجه من أموال تساعده على تحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة".	4.43	0.60	88.66	70.03	*0.000	6
9	يقوم البنك بوضع وإجراءات احترازية للوقاية من المخاطر التكنولوجيا المالية، وذلك من خلال إثبات هوية العملاء وتقييم مصدر الثروة والأموال عند الحاجة.	4.44	0.60	88.88	70.07	*0.000	٥
10	يقوم البنك بدعم برنامج الإقراض لمبادرات إبداعية وخطط لمشاريع اقتصادية متميزة بهدف تحقيق التنمية المستدامة.	4.50	0.58	90.00	72.92	*0.000	٢
	جميع فقرات المجال معاً	4.41	0.43	88.28	96.07	*0.000	-

يستنتج الباحثان من الجدول السابق رقم (10) ما يلي:

1. أن المتوسط الحسابي للفقرة الأولى « يساهم البنك في التنمية الاقتصادية من خلال تعزيز التمويل المستدام» يساوي (4.51)، أي أن الوزن النسبي (90.22%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (61.93)، وأن القيمة الاحتمالية (sig) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أعلى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات الفرضية الأولى.

2. أن المتوسط الحسابي للفقرة السابعة « يقوم البنك بوضع أسس عمل واضحة وإجراءات احترازية للوقاية من المخاطر الإلكترونية المتوقعة» يساوي (4.22) أي أن

التوازن النسبي (84.44), وقيمة اختبار (T) يساوي (55.987) , وأن القيمة الاحتمالية (sig) تساوي (0.000) , لذلك تعتبر هذه الفقرة داله إحصائية عند مستوي دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل علي ان مستوي الاجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3), وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة علي هذه الفقرة , وبالتالي حصلت هذه الفقرة علي أدني درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات هذه الفرضية.

3. تبين أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال يساوي) 4.41(أي أن الوزن النسبي (88.28%) وهو أكبر من قيمة الوزن النسبي المحايد (60%)، وقيمة اختبار (T) المحسوبة يساوي (96.07) وهي أكبر من قيمة (T) الجدولية والتي تساوي (1.95)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000) وهي أقل من (0.05)، لذلك تعتبر الفرضية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذا المجالات قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من أفراد العينة على فقرات هذه الفرضية.

- نتيجة الفرضية:

ووفقاً للجدول السابق وتحليل البيانات إحصائياً والتعليق عليها نجد أن (T) الجدولية أقل من (T) المحسوبة، مما يعني رفض الفرضية العدم، وقبول الفرضية البديل الذي ينص على أنه **(يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)**.

وقد اتفقت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة (الخزعلي، 2022) على أن التكنولوجيا المالية لها دور في تحقيق التنمية المستدامة، كما اختلفت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة كلٍّ من((Attia, et al, 2022، (سعد، وآخرون، 2022)، (العدوي، 2022)، (توني، 2022)، (Dhaoui ،2022)، (عمر، 2021).

- اختبار الفرضية الثانية:

(يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، وتم استخدام اختبار قيمة (T) لمعرفة متوسط درجة الاستجابة قد وصل إلى الدرجة المتوسطة وهي (3) لدى أفراد العينة، والنتائج موضحة في الجدول التالي: -

جدول رقم (11): التحليل الإحصائي لفقرات الفرضية الثانية

م	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة اختبار T	القيمة الاحتمالية (sig.)	الترتيب
1	يساهم البنك في تحسين وتقوية استقرار المجتمع بكافة قطاعاته وتقليل نسبة الفقر ورفع مستويات المعيشة وإيجاد المزيد من فرص العمل.	4.37	0.69	87.54	59.64	*0.000	3
2	يسعى البنك إلى ضمان استدامة عملياته قدر الإمكان، وذلك من خلال تقديم المنتجات المتنوعة والخدمات الإلكترونية التي يقدمها التي بدورها تعزز التنمية المستدامة.	4.30	0.64	86.00	63.35	*0.000	5
3	يهتم البنك بتقديم برنامج القروض الخضراء المخصصة لكل من الأفراد والعائلات بهدف تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	4.23	0.73	84.66	54.62	*0.000	8
4	يركز البنك على تقديم خدمات ومنتجات لعملائه من خلال دعم المشاريع الصغيرة والمتناهية الصغر للمساهمة في تحقيق التنمية الاجتماعية.	4.24	0.75	84.88	53.39	*0.000	7
5	يهتم البنك بتطوير خدماته من خلال حوكمة التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	4.10	0.807	82.00	48.14	*0.000	10
٦	يهتم البنك بالمسؤولية المجتمعية لتقديم خدمات للمجتمع لخلق قيمة مضافة وتحسين مستويات المعيشة، مما يحقق التنمية المستدامة للمجتمع.	4.18	0.701	83.76	56.65	*0.000	9

٧	يسعى البنك إلى تلبية حاجات العملاء والحفاظ على حقوقهم دون تميز لتحقق التنمية المستدامة العادلة.	4.37	0.610	87.54	68.04	*0.000	4
٨	تهدف حوكمة التكنولوجيا المالية إلى بناء نظام اجتماعي يعمل على رفع القدرات البشرية من خلال تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.	4.45	0.705	89.10	59.89	*0.000	1
9	الفقر مكافحة في البنك أنشطة تساهم" العدالة نشر في والمساهمة وتوزيع الثروة المستدامة. تحقيقا للتنمية الاجتماعية	4.26	0.88	85.32	45.77	*0.000	٦
10	العملاء احتياجات بتلبية البنك يساهم توفير الخدمات المالية إلكترونياً خلال من التكنولوجيا المالية باستخدام تقنية التنمية المستدامة. لتحقيق	4.38	0.71	87.76	58.30	*0.000	2
	جميع فقرات المجال معاً	4.39	0.86	87.86	47.97	*0.000	-

يستنتج الباحثان من الجدول السابق رقم (11) ما يلي:

1. أن المتوسط الحسابي للفقرة الثامنة «تهدف حوكمة التكنولوجيا المالية إلى بناء نظام اجتماعي يعمل على رفع القدرات البشرية من خلال تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة» يساوي (4.45)، أي أن الوزن النسبي (89.1%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (59.89)، وأن القيمة الاحتمالية (sig) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أعلى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات بالفرضية الثانية.

2. أن المتوسط الحسابي للفقرة الخامسة «يهتم البنك بتطوير خدماته من خلال حوكمة التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة» يساوي (4.100) أي أن الوزن النسبي (82.00), وقيمة اختبار (T) يساوي (48.41) , وأن القيمة الاحتمالية (sig) تساوي (0.000) , لذلك تعتبر هذه الفقرة داله إحصائية عند مستوي

دلالة (0.05 ≥ α)، مما يدل علي ان مستوي الاجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3), وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة علي هذه الفقرة, وبالتالي حصلت هذه الفقرة علي أدني درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات هذه الفرضية.

3. تبين أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال يساوي () 4.39أي أن الوزن النسبي (87.86%) وهو أكبر من قيمة الوزن النسبي المحايد (60%)، وقيمة اختبار (T) المحسوبة يساوي (47.97) وهي أكبر من قيمة (T) الجدولية والتي تساوي (1.95)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000) وهي أقل من (0.05)، لذلك يعتبر الفرضية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة (0.05≥ α)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذا المجالات قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من أفراد العينة على فقرات هذه الفرضية.

- نتيجة الفرضية:

ووفقاً للجدول السابق وتحليل البيانات إحصائياً والتعليق عليها نجد أن (T) الجدولية أقل من (T) المحسوبة، مما يعني رفض الفرضية العدم، وقبول الفرضية البديل الذي ينص على أنه **(يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى (0.05 ≥ α) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)**.

وقد اتفقت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة (الخزعلي، 2022) على أن التكنولوجيا المالية لها دور في تحقيق التنمية المستدامة، كما اختلفت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة كلٍّ من (Attia, et al, 2022)، (سعد، وآخرون، 2022)، (العدوي، 2022)، (توني، 2022)، (Dhaoui، 2022)، (عمر، 2021).

- اختبار الفرضية الثالثة:

(يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى (0.05 ≥ α) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، وتم استخدام اختبار قيمة (T) لمعرفة متوسط درجة الاستجابة قد وصل إلى يوجد دور لموضوعية مراجعي الحسابات في تعزيز جودة تقارير عملية المراجعة لدرجة المتوسطة وهي (3) لدى أفراد العينة، والنتائج موضحة في الجدول التالي: -

جدول رقم (12): التحليل الإحصائي لفقرات الفرضية الثالثة

م	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة اختبار T	القيمة الاحتمالية (sig.)	الترتيب
1	يدعم البنك المبادرات القائمة على حماية المناخ البيئي والاستغلال الرشيد للموارد البيئية لتحقيق للتنمية المستدامة.	4.47	0.58	89.54	72.61	*0.000	1
2	"تقوم إدارة البنك باستخدام آليات الحوكمة لقياس قيمة نظم المعلومات والأداء البيئي بهدف تحقيق التنمية المستدامة.	4.31	0.59	86.22	68.97	*0.000	8
3	يمتلك البنك البنية التحتية الملائمة التي تساعد في تحقيق عمليات حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة.	4.31	0.71	86.22	57.33	*0.000	7
4	يقوم البنك بإعداد السياسات وصياغتها وتطويرها على نحو يضمن عدم التسبب بأية أضرار بيئية عبر الأنشطة والبرامج التي ينفذها.	4.38	0.53	87.76	77.95	*0.000	2
5	يعمل البنك على تطوير واعتماد سياسات وإجراءات وأنظمة لإدارة المخاطر البيئية، إضافة إلى تدعيم ممارسات حوكمة التكنولوجيا المالية لدعم تحقيق التنمية المستدامة.	4.11	0.89	82.22	43.70	*0.000	6
٦	يحاول البنك استخدام التكنولوجيا المالية لخدمة أهداف عملائه والتي يمكن من خلالها تحقيق التنمية المستدامة والسيطرة على جميع المشاكل البيئية.	4.36	0.64	87.32	64.33	*0.000	4

٧	يسعى البنك لدعم حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد البيئي لاستدامة الموارد البيئية.	4.37	0.75	87.54	54.78	*0.000	3
٨	يسعى البنك لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بأكثر قدرة وكفاءة لاستثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ مشاركة المجتمع لتحقيق التنمية البشرية.	2.96	1.58	59.32	17.78	*0.000	10
9	يقوم البنك بتنمية الشعور بالمسؤولية للمجتمع اتجاه البيئة وحثهم على المشاركة الفعالة في إعداد وتنفيذ ومتابعة برامج التنمية المستدامة.	4.15	0.85	83.10	45.84	*0.000	9
10	يقوم البنك بتعزيز وتطوير التكنولوجيا المالية من أجل تقديم الدعم اللازم للمشاريع التي تهتم بالبيئة من أجل تحقيق التنمية المستدامة.	4.33	0.70	86.66	58.46	*0.000	5
جميع فقرات المجال معاً		4.18	0.45	83.60	86.73	*0.000	-

يستنتج الباحثان من الجدول السابق رقم (12) ما يلي:

أن المتوسط الحسابي للفقرة الأولى «يدعم البنك المبادرات القائمة على حماية المناخ البيئي والاستغلال الرشيد للموارد البيئية لتحقيق للتنمية المستدامة» يساوي (4.47) ، أي أن الوزن النسبي (89.54%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (72.61)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة(0.05 ≥ α)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أعلى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات الفرضية الثالثة.

2. أن المتوسط الحسابي للفقرة الثامنة «يسعى البنك لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بأكثر قدرة وكفاءة لاستثمار الموارد المتاحة في ظل استخدام مبدأ مشاركة المجتمع لتحقيق التنمية البشرية» يساوي (2.96) أي أن الوزن النسبي (59.32%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (17.78)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه

الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد قل عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك رفض من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أدنى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات الفرضية الثالثة.

3. تبين أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال يساوي () 4.18أي أن الوزن النسبي (83.6%) وهو أكبر من قيمة الوزن النسبي المحايد (60%)، وقيمة اختبار (T) المحسوبة يساوي (86.73) وهي أكبر من قيمة (T) الجدولية والتي تساوي (1.95)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000) وهي أقل من (0.05)، لذلك تعتبر الفرضية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذا المجالات قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من أفراد العينة على فقرات هذه الفرضية.

- <u>نتيجة الفرضية</u>:

ووفقاً للجدول السابق وتحليل البيانات إحصائياً والتعليق عليها نجد أن (T) الجدولية أقل من (T) المحسوبة، مما يعني رفض الفرضية العدم، وقبول الفرضية البديل الذي ينص على أنه (**يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**).

وقد اتفقت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة (الخزعلي، 2022) على أن التكنولوجيا المالية لها دور في تحقيق التنمية المستدامة، كما اختلفت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة كلٍّ من (Attia, et al, 2022)، (سعد، وآخرون، 2022)، (العدوي، 2022)، (توني، 2022)، (Dhaoui، 2022)، (عمر، 2021).

- اختبار الفرضية الرابعة:

(يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية)، وتم استخدام اختبار قيمة (T) لمعرفة متوسط درجة الاستجابة قد وصل إلى يوجد دور لموضوعية مراجعي الحسابات في تعزيز جودة تقارير عملية المراجعة لدرجة المتوسطة وهي (3) لدى أفراد العينة، والنتائج موضحة في الجدول التالي: -

جدول رقم (13): التحليل الإحصائي لفقرات الفرضية الرابعة

م	الفقـرة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة اختبار T	القيمة الاحتمالية (sig.)	الترتيب
1	يسعى البنك لتطبيق حوكمة التكنولوجيا المالية لتفي بالاحتياجات التكنولوجية للعملاء من أجل تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	4.33	0.55	86.53	16.74	*0.000	3
2	يسعى البنك إلى القيام باستخدام التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحسين القدرة التنافسية من خلال التقدم التكنولوجي لعملياته المالية.	4.57	0.61	91.43	17.96	*0.000	1
3	يتم تدريب موظفي الخدمات الإلكترونية في البنك على استخدام للتكنولوجيا المالية في مجال الحوكمة لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	4.15	0.60	82.58	13.00	*0.000	7
4	تتبع ادارة البنك اجراءات ذات مستوى عالٍ من آليات الحوكمة للرقابة على عمليات تكنولوجيا المعلومات.	4.02	0.56	80.41	12.79	*0.000	10
5	يقوم البنك بتوفير إجراءات محكمة لحماية أمن المعلومات في ظل إطار حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	4.29	0.74	85.71	12.23	*0.000	5
٦	يقوم البنك بالتعامل الأمثل مع إدارة مخاطر التكنولوجيا المالية لضمان الحوكمة اللازمة لعمليات البنك والحفاظ عليها لتحقيق التنمية المستدامة.	4.06	0.80	81.22	9.27	*0.000	9

٧	يمتلك البنك منظومة الخدمات والبرامج والبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات الداعمة والمساعدة لتحقيق عمليات حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	4.35	0.63	86.94	14.95	*0.000	2
٨	يقوم البنك بوضع البنية التحتية لرفع مستوى التكنولوجيا المالية لتوفير الخدمات المالية المستدامة لجميع عملائه.	4.14	0.76	82.86	10.47	*0.000	8
9	يسعى البنك إلى القيام باستخدام التكنولوجيا المالية في عملياته لتقديم خدمات مالية متميزة بهدف تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.	4.31	0.89	86.50	12.01	*0.000	4
10	يقوم البنك بتعزيز السياسات الموجهة نحو التنمية المستدامة التي تدعم الإبداع والابتكار التكنولوجي.	4.18	0.60	83.67	13.78	*0.000	6
	جميع فقرات المجال معاً	4.12	0.67	82.45	11.80	*0.000	-

يستنتج الباحثان من الجدول السابق رقم (13) ما يلي:

أن المتوسط الحسابي للفقرة القانية «يسعى البنك إلى القيام باستخدام التكنولوجيا المالية للمساهمة في تحسين القدرة التنافسية من خلال التقدم التكنولوجي لعملياته المالية» يساوي (4.57) ، أي أن الوزن النسبي (91.43%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (17.96)، وأن القيمة الاحتمالية (.sig) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أعلى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات الفرضية الثالثة.

2. أن المتوسط الحسابي للفقرة الرابعة «تتبع ادارة البنك اجراءات ذات مستوى عالٍ من آليات الحوكمة للرقابة على عمليات تكنولوجيا المعلومات» يساوي (4.02) أي أن الوزن النسبي (80.41%)، وقيمة اختبار (T) يساوي (12.79)، وأن القيمة الاحتمالية (.sig) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)،

مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه الفقرة قد قل عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك رفض من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة، وبالتالي حصلت هذه الفقرة على أدنى درجة موافقة بين متوسطات استجابات أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بفقرات الفرضية الرابعة.

3. تبين أن المتوسط الحسابي لجميع فقرات المجال يساوي (4.12) أي أن الوزن النسبي (82.45 %) وهو أكبر من قيمة الوزن النسبي المحايد (60 %)، وقيمة اختبار (T) المحسوبة يساوي (11.80) وهي أكبر من قيمة (T) الجدولية والتي تساوي (1.95)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000) وهي أقل من (0.05)، لذلك تعتبر الفرضية دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذا المجالات قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من أفراد العينة على فقرات هذه الفرضية.

- **<u>نتيجة الفرضية</u>:**

ووفقاً للجدول السابق وتحليل البيانات إحصائياً والتعليق عليها نجد أن (T) الجدولية أقل من (T) المحسوبة، مما يعني رفض الفرضية العدم، وقبول الفرضية البديل الذي ينص على أنه (**يوجد علاقة ذات دلاله إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$) بين حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية**).

وقد اتفقت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة (الخزعلي، 2022) على أن التكنولوجيا المالية لها دور في تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة، كما اختلفت نتائج الدراسة الحالية مع دراسة كلٍّ من (Attia, et al, 2022)، (سعد، وآخرون، 2022)، (العدوي، 2022)، (توني، 2022)، (Dhaoui، 2022)، (عمر، 2021).

- **تحليل جميع فقرات مجالات الدراسة:** تم استخدام اختبار (T) لمعرفة متوسط درجة الاستجابة قد وصل إلى الدرجة المتوسطة وهي (3) أو لا لدى أفراد العينة، والنتائج موضحة في الجدول: -

جدول رقم (14): التحليل الإحصائي لجميع مجالات القائمة

م	المجـــــــــال	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي	قيمة اختبار T	القيمة الاحتمالية (sig.)	الترتيب
الأول	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	4.41	0.43	88.28	96.07	*0.000	1
الثاني	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	4.39	0.86	87.86	74.97	*0.000	2
الثالث	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	4.18	0.45	83.60	86.73	*0.000	4
الرابع	حوكمة التكنولوجيا المالية وتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة في البنوك التجارية.	4.22	0.48	85.41	82.98	*0.000	3
جميع المجالات معاً		4.29	0.42	85.90	95.36	*0.000	-

***المتوسط الحسابي دال إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)**

يستخلص الباحثان من الجدول السابق (14) ما يلي: -

أن المتوسط الحسابي لجميع مجالات قائمة الاستقصاء يساوي (4.29)، أي أن الوزن النسبي (85.90%)، وقيمة اختبار(T) يساوي (95.36)، وأن القيمة الاحتمالية (sig.) تساوي (0.000)، لذلك تعتبر هذه المجالات دالة إحصائياً عند مستوى دلالة ($\alpha \leq 0.05$)، مما يدل على أن مستوى الاستجابة لهذه المجالات قد زاد عن الدرجة المتوسطة وهي (3)، وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه المجالات بشكل عام.

ويرى الباحثان أن موافقة أفراد العينة بدرجة كبيرة على جميع مجالات الدراسة يؤكد على اهتمام البنوك التجارية في فلسطين على تطبيق حوكمة التكنولوجيا المالية من أجل تحقيق ابعاد التنمية المستدامة.

النتائج والتوصيات:

أولاً: النتائج:

توصل الباحثان إلى النتائج التالية:

1. تساهم البنوك التجارية في فلسطين في التنمية الاقتصادية من خلال تعزيز التمويل المستدام، حيث يقوم بدعم فرص التطوير والاستثمار لبرامج الإقراض لمبادرات إبداعية وخطط لمشاريع اقتصادية متميزة بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

2. تسعى البنوك التجارية في فلسطين بتلبية احتياجات العملاء من خلال توفير الخدمات المالية إلكترونياً باستخدام تقنية التكنولوجيا المالية لتحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

3. تساهم البنوك التجارية في فلسطين في بناء نظام اجتماعي يعمل على رفع القدرات البشرية، وتحسين وتقوية استقرار المجتمع بكافة قطاعاته، وتقليل نسبة الفقر، ورفع مستويات المعيشة، وإيجاد المزيد من فرص العمل، وذلك من خلال تمويل المشاريع الاجتماعية المختلفة بهدف تحقيق البعد الاجتماعي للتنمية المستدامة.

4. تقوم البنوك التجارية في فلسطين بتعزيز وتطوير التكنولوجيا المالية من أجل خدمة أهداف عملائها وتقديم الدعم اللازم للمشاريع التي تهتم بالبيئة من أجل تحقيق البعد البيئي لاستدامة الموارد البيئية.

5. تمتلك البنوك التجارية في فلسطين البنية التحتية الملائمة التي تساعد في تحقيق عمليات حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد البيئي للتنمية المستدامة.

6. تسعى البنوك التجارية في فلسطين لتطبيق حوكمة التكنولوجيا المالية لتفي بالاحتياجات التكنولوجية للعملاء وتقديم خدمات مالية متميزة من أجل تحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.

7. تمتلك البنوك التجارية في فلسطين منظومة للخدمات والبرامج والبنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات الداعمة والمساعدة لتحقيق عمليات حوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد التكنولوجي للتنمية المستدامة.

ثانياً: التوصيات:

بناءً على النتائج السابقة يوصي الباحثان بالتوصيات التالية:

1. قيام البنوك التجارية في فلسطين بمزيد من الاستثمار في الابتكارات والتكنولوجيا المالية من أجل حصول أصحاب المشاريع الابتكارية والإبداعية على التمويل اللازم بما يساهم في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة.

2. ضرورة امتلاك البنوك التجارية في فلسطين لخدمات تكنولوجيا المعلومات الداعمة لحوكمة التكنولوجيا المالية لتحقيق البعد الاقتصادي والاجتماعي والبيئي والتكنولوجي للتنمية المستدامة.

3. قيام البنوك التجارية في فلسطين بالمزيد من الابتكارات والتوسع في استخدام التكنولوجيا المالية في المنتجات والخدمات المالية لتسريع تحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتثقيف عملائها من خلال عقد العديد من المبادرات وورش العمل التوعوية للعملاء بأهمية وضرورة استخدام التكنولوجيا المالية من أجل تقديم الخدمات المالية الإلكترونية بشكل متطور ومميز.

4. ضرورة الاستفادة من تجارب البنوك الرائدة في مجال توظيف نظم تكنولوجيا المعلومات وإدارتها، مع توفير الحماية الكافية لهذه النظم من المخاطر التي قد تصاحب استخدام التكنولوجيا المالية المصرفية في البنوك التجارية في فلسطين.

5. ضرورة قيام البنوك التجارية في فلسطين بتأمين الخدمات المالية الإلكترونية للأسر ذات الدخل المنخفض من خلال إمكانية الوصول إلى الخدمات بأقل تكلفة ممكنة، والتي يمكن أن تساعد في زيادة فرصهم الاقتصادية.

6. على البنوك التجارية في فلسطين إقامة الورش والدورات التدريبية لإكساب موظفيها المهارات والكفاءات من أجل التطوير والتحسين المستمر في الخدمات المالية المقدمة، وآليات التعامل مع التكنولوجيا المالية لنيل رضا عملائها.

7. ضرورة إجراء المزيد من الدراسات والأبحاث التي تتعلق بالتكنولوجيا المالية وعلاقتها بالتنمية المستدامة في القطاعات الإنتاجية المختلفة.

المراجع

أولاً: المرجع العربية:

1. أبو مساعد، مريم أحمد علي، (2015)، درجة تطبيق الجامعات الفلسطينية لإدارة الجودة الشاملة وعلاقتها بدرجة تحقق مؤشرات التعليم من أجل التنمية المستدامة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

2. إسماعيل، سلوى حسين رشدي، (2022)، واقع التكنولوجيا المالية المصرفية ما بين المنافع والمخاطر»، المؤتمر العلمي السنوي لقسم التمويل والمحاسبة شعبة إدارة الأعمال الخدمات البنكية في ظل ابتكارات التكنولوجيا المصرفية - الفرص والتحديات، المنعقد في 23 مايو، الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام، قسم التمويل والمحاسبة، شعبة إدارة الأعمال، مصر.

3. توني، سهير محمد، (2022)، الادخار فهم دور التكنولوجيا المالية FinTech على التنمية الاقتصادية في قطاع (الادخار والاستثمار) للمستثمر الصغير في مصر، المؤتمر العلمي السنوي لقسم التمويل والمحاسبة شعبة إدارة الأعمال الخدمات البنكية في ظل ابتكارات التكنولوجيا المصرفية - الفرص والتحديات، المنعقد في 23 مايو، الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام، قسم التمويل والمحاسبة، شعبة إدارة الأعمال، مصر.

4. حايك، هيام، (2014)، حوكمة تقنية المعلومات في بيئة الحوسبة السحابية «، تم استرجاعه على الموقع الإلكتروني بتاريخ: www.blog.naseej.com/2014/06/22، 7-1.

5. الحلو، أحمد فتحي، (2012)، دور تطبيق مبادئ الحكم الرشيد في المنظمات غير الحكومية في قطاع غزة في تحقيق التنمية المستدامة «، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

6. الخزعلي، أمل مرزة صخيل، (2022)، مدى قدرة والتزام المصارف العراقية الحكومية بمتطلبات الأطر الرقابية الحديثة وتوظيفها في تحقيق التنمية المستدامة، مجلة العلوم الأساسية، العدد 6، 33- 60.

7. رشوان، عبد الرحمن محمد، طه، إيمان علي هاشم، (2019)، دور الجامعات في دعم البحث العلمي لتحقيق التنمية المستدامة»، المؤتمر العلمي الأول البحث العلمي في العوم الاقتصادية: الواقع والطموح؛ جامعة بنغازي (17-16 نوفمبر 2019).

8. رياض، بو لصباع، (2013)، التنمية البشرية المستدامة واقتصاد المعرفة في الدول

العربية الواقع والتحديات – دراسة مقارنة: الإمارات العربية المتحدة- الجزائر- اليمن، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف، الجزائر.

9. الزعانين، حسام جميل حسن، (2021)، دور التعاونيات الزراعية في تعزيز التنمية المستدامة – دراسة حالة قطاع غزة «, رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

10. سعد، بهاء الدين مسعد، حسن، عبد الحفيظ رغدة، مهدى، أسامة محمد، (2022)، دور التكنولوجيا المالية في تحسين جودة الخدمات المصرفية، المؤتمر العلمي السنوي لقسم التمويل والمحاسبة شعبة إدارة الأعمال الخدمات البنكية في ظل ابتكارات التكنولوجيا المصرفية - الفرص والتحديات، المنعقد في 23 مايو، الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام، قسم التمويل والمحاسبة، شعبة إدارة الأعمال، مصر.

11. شبات، موسى محمد، (2021)، دور البلديات في تحقيق التنمية المستدامة في قطاع غزة دراسة حالة (بلدية بيت حانون)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

12. عبد الرضا، مصطفى سلام، حيدر، محمد كريم، حرجان، سنان عبد الله، (2020)، التكنولوجيا المالية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة استطلاعية لعينة من موظفي مصرفي بغداد التجاري والتجارة العراقي، مجلة جامعة جيهان ـ اربيل للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 4, العدد 2, 127- 135.

13. العدوي، ناهد سعد أحمد سيد، (2022)، أثر تطبيق حوكمة تكنولوجيا المعلومات في تفعيل دور المراجع الخارجي للحد من المخاطر المصرفية، المؤتمر العلمي السنوي لقسم التمويل والمحاسبة شعبة إدارة الأعمال الخدمات البنكية في ظل ابتكارات التكنولوجيا المصرفية - الفرص والتحديات، المنعقد في 23 مايو، الأكاديمية الدولية للهندسة وعلوم الإعلام، قسم التمويل والمحاسبة، شعبة إدارة الأعمال، مصر.

14. علي، أشرف يونس، (2013)، دور البحث العلمي والدراسات العليا في الجامعات الفلسطينية في تحقيق التنمية المستدامة- جامعات غزة، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، قسم اقتصاديات التنمية، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.

15. عمر عبد الحليم أحمد، عمر، (2021)، الحوكمة الالكترونية ألهداف التنمية المستدامة، مجلة التميز الفكري للعلوم الاجتماعية والانسانية، العدد الخاص بالملتقى

الافتراض الدولي «الحوكمة الالكترونية والتنمية المستدامة في الدول النامية- الواقع والتحديات، 22 نوفمبر2021، مصر.
16. غنيمي، سامي محمد أحمد، (2016)، دور حوكمة تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة الأداء المالي وزيادة القدرة التنافسية بالبنوك المصرية – دراسة ميدانية «, مجلة البحوث المحاسبية، المجلد 3, العدد1, 202-161.
17. مبارك، رماح عبد العزيز، (2021)، تحديات إدارة الأزمات وأثرها على التنمية الاقتصادية المستدامة في المؤسسات الإعلامية- دراسة حالة شبكة الأقصى الإعلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين.
18. محمد، عبد الله حسين، دواي، مهدي صالح، خضير، إسراء عبد الرحمن، (2015)، لتنمية المستدامة المفهوم والعناصر والإبعاد، مجلة ديالي، العدد 67، 338- 356.

ثانياً: المراجع الأجنبية:

1. Attia, Randa Salah, Fathy, Sherif Mohamed and Ramadan, Ramy Mohamed, (2022), The Role of FinTech on Banking Secto: Case study of a group of Egyptian banks, Conference of the Department of Finance and Accounting Business May 23 2022, International Academy for Engineering & Media Science, Department of Finance and Accounting, Business Administration Division, Egypt.
2. Dhaoui, Eyed, (2021), E-Government for Sustainable Development: Evidence from MENA Countries, Journal of the Knowledge Economy, vol.13, 2070–2099

مخاطر التحول الرقمي على المصارف من منظور قانوني (دراسة مقارنة)

أ. نعيمة علي أحمد الدّوفاني
محاضر مساعد-قسم الجنائي
كلية القانون –جامعة بنغازي

الملخص:

تقودنا نظم الحوسبة الحديثة وتطبيقات الانترنت المتطورة إلى مرحلة جديدة هي مرحلة التحول الرقمي في كل مجالات لا محالة. وقد ساعد التحول الرقمي على إنجاز العديد من الأعمال الحكومية والتجارية بسرعة عالية ودقة فائقة وكفاءة فعّالة. لكنّ لا يخلو الأمر من الجانب السلبي للتحول الرقمي ألا وهو تعرض بعض المصالح العامة للدول أو المصالح الخاصة للأفراد، أو أحياناً حياتهم لمخاطر إلكترونية تصل إلى الإيذاء الواقعي. وبما أنّ المصارف من أهم المؤسسات الحيوية في الدول. رأينا أن ندرس بعض مخاطر التحول الرقمي على المصارف، وعلى الصعيد الدولي تعرضت العديد من المصارف لتهديدات أمنية وهجمات إلكترونية بعد تحولها الرقمي، التي سنبرز نماذج لها من خلال هذا البحث، ونلقي الضوء على أهم نصوص القانون الليبي في شأن الخدمات المصرفية الالكترونية وتعزيز الحماية القانونية للمصارف.

الكلمات المفتاحية: الخدمات المصرفية الالكترونية- التحول الرقمي -تهديدات أمنية -القانون الليبي.

Abstract:

Modern computer systems and advance applications of internet have led us to new stage which is the stage of digital transformation in all areas inevitably. The digital transformation has helped to accomplish many governmental works and commercial businesses with high speed, good accuracy and effective efficiency. However, it is not without the negative side of digital transformation which is that it has exposed to harm to some of the interests of states or the private interests of individuals. Sometimes their lives are exposed to electronic dangers that amount to real abuse. Since banks are among the most important and vital institutions in the country. Thus, we study some of these risks to banks. At the international level, a number of banks were exposed to security threats and cyber attacks after their digital transformation. We will highlight models through this research. We shed light on the most important provisions of the Libyan law regarding electronic banking services and the strengthening of legal protection for banks.

Security threats **Key words**: Electronic bank services, Digital transformation, Libyan law.

المقدمة:

تقودنا نظم الحوسبة الحديثة وتطبيقات الانترنت المتطورة إلى مرحلة جديدة هي مرحلة التحول الرقمي في كل مجالات لا محالة. وقد ساعد التحول الرقمي على إنجاز العديد من الأعمال الحكومية والتجارية بسرعة عالية ودقة فائقة، وكفاءة فعّالة.

من المعلوم أن للمصارف دور حيوي وكبير في تعزيز اقتصاد الدول وتسهيل الأعمال المالية للأفراد ومؤسسات الدولة ككل، كما تسعى الدول إلى تطوير خدمات المصارف؛ لتتماشى مع تطورات التقنية الحديثة؛ يهدف هذا البحث إلى توضيح دور التحول الرقمي ومخاطره على العمل المصرفي، لذا نبدأ البحث بالتعريف بمفهوم المصارف وأنواعها، وتبيين خدماتها المصرفية التقليدية والالكترونية. ثم التطرق إلى استعراض أبرز المخاطر المصاحبة للخدمات المصرفية الالكترونية. حيث نحاول اكتشاف ومعرفة ما وصلت إليه القوانين الحديثة لمعالجة هذه تهديدات أو مخاطر للتحول الرقمي التي تتمحور في الجرائم الالكترونية المستهدفة لأعمال المصارف.

كذلك لابد لنا من الاطلاع على القوانين الليبية المنظمة لعمل المصارف ومعرفة مدى مواكبتها للقوانين الدولية في وضع حلول قانونية وأمنية وحماية الخدمات المصرفية الالكترونية.

الدراسات السابقة:

1.دراسة (أ. الأزرق، أحمد سالم على و د. انبيص، مسعود علي مسعود (2021). بعنوان «واقع استخدام الصيرفة الالكترونية ومقومات نجاحها والمعوقات التي تواجهها في ظل انتشار جائحة كورونا COVID-19». أوضحت الدراسة تعريف الدفع الالكتروني وأهميته ووسائله من بطاقات بنكية إلكترونية، البطاقات الذكية، الشيكات الالكترونية، التحويلات الالكترونية، النقود الالكترونية. وقد نتج عنها أن الدفع الالكتروني وسيلة أداء فعالة لتقليل من أزمة قلة السيولة المالية وما ينتج عنها من طوابير انتظار عملاء المصارف للخدمات المصرفية. وتوصي الدراسة بتكثيف توعية عملاء المصارف بالخدمات وسائل الدفع الالكتروني من خلال الإذاعة المرئية ووسائل التواصل الاجتماعي.

2.دراسة (أبو جناح، نبيل. التشريعات السيبرانية ودورها في دعم التحول الرقمي، 2021) بعنوان» التشريعات السيبرانية ودورها في دعم التحول الرقمي». يوضح الباحث سعي حكومة الوحدة الوطنية الليبية لتعاون فيما بينها والمصرف المركزي للعمل على مشروع سايبر ليبيا، الذي بدأ في 2021.6.22 من أجل إعداد التشريعات السيبرانية اللازمة لتنظيم الفضاء الالكتروني وحفظ الحقوق. ومن بينها: إعداد مسودة لقانونيين هما:

1. حماية البيانات الشخصية ذات الطابع الشخصي.
2. التجارة الالكترونية وحماية المستهلك في الفضاء السيبراني.
3. دراسة (بوعكة كاملة،2022) بعنوان «النظام القانوني لوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر» لقد تناولت البحث التعريف القانوني للدفع الالكتروني ووسائله وخصائصه، كما وضّح أنواع وسائل الدفع الالكتروني من: بطاقة الائتمان والنقود الالكترونية والحافظة الالكترونية والشيك الالكتروني.

وناقش الباحث الجرائم المنصوص عليها في القانون الجزائري التي تشكل اعتداء على وسائل الدفع الالكتروني ومنها:

جريمة الدخول والبقاء غير المشروع في أنظمة المعالجة الآلية للمعطيات عن طريق الغش، وجريمة إدخال أو إزالة أو تعديل لمعطيات بطريق الغش في نظام المعالجة الآلية، جريمة نشر أو تصميم أو تجميع أو الاتجار في معطيات مخزنة، والجريمة المعلوماتية المرتكبة من الشخص المعنوي، جريمة تكوين أشرار لغرض الإعداد لجريمة أو أكثر من الجرائم المنصوص في هذا القسم، وجريمة المساس بحرمة الحياة الخاصة بأية تقنية خاصة.

أهمية البحث:

1.يدعم تطوير الخدمات المصرفية الالكترونية بالتزامن مع توفير الحماية القانونية لها.
2.يكشف البحث عن أهم المخاطر الرقمية التي تهدد العمل المصرفي الالكتروني.
3.يستخلص البحث بعض وسائل الحماية القانونية للمصارف وعملائه في عصر التحول الرقمي.

أهداف البحث:

1.التعرف على أهم مخاطر التحول الرقمي على العمل المصرفي الالكتروني.
2.التوعية بدور القوانين في توفير الحماية للمصارف من جرائم إلكترونية.
3.الإستفادة من خبرات الدولية القانونية في مواجهة تحديات التحول الرقمي على العمل المصرفي.

إشكالية البحث:

يعتمد تقدم الدول وازدهارها على توفير خدمات متنوعة ومتجددة وكذلك تطوير قوانينها لتوفير حماية للمواطنين والمقيمين على حد السواء؛ ولجذب رؤوس الأموال الأجنبية للاستثمار في إقليمها وتحسين اقتصاد الدول وإيجاد فرص عمل للشباب.

لذا يدرس البحث فكرة المصارف وأهم أنشطتها، كما يحاول إلقاء الضوء على بعض أهم مخاطر التحول الرقمي على العمل المصرفي على المستوى العالمي؛ من أجل مواكبة عصر

التحول الرقمي على الخدمات المصرفية وتطويرها؛ ولمعرفة وتقييم مدى كفاية نصوص القانون الليبي في وضع حلول قانونية أو توفير حماية من مثل هذه المخاطر الالكترونية؛ وذلك في سبيل توعية المؤسسات المصرفية الليبية والأفراد، وحث المشرّع الليبي لتوفير مدى أفضل من الحماية القانونية للأعمال المصرفية وعملائها في ظل التحول الرقمي لعمل المصارف.

منهج البحث:

يركز هذا البحث على الأسلوب التحليلي للنصوص القانونية، وكذلك يستعين بالمنهج المقارن بمعنى دراسة نصوص من القوانين الأجنبية؛ لإلقاء الضوء على المشاكل العملية في تحول عمل المصارف إلى استخدام التحول الرقمي وللاستفادة من أفضل الحلول القانونية والواقعية.

تقسيم البحث:

يتناول البحث دراسة مخاطر التحول الرقمي على العمل المصرفي من منظور قانوني، يقسم البحث إلى مبحثين:

الأول يعرّف بالمصارف وأعمالها والثاني يوضّح الحماية القانونية للمصارف من أبرز مخاطر التحول الرقمي، يقسم البحث كالآتي:

- المبحث الأول المصارف وخدماتها المالية.
- المطلب الأول التعريف بالمصارف وأنواعها.
- المطلب الثاني الخدمات المصرفية التقليدية والالكترونية.
- المبحث الثاني حماية المصارف من مخاطر التحول الرقمي في القوانين الدولية والوطنية.
- المطلب الأول حماية المصارف من الجرائم الالكترونية في القانون الدولي.
- المطلب الثاني حماية المصارف من الجرائم الالكترونية في القانون الليبي.
- الخاتمة التوصيات

المبحث الأول المصارف وخدماتها المالية:

تعدّ المصارف من أهم المؤسسات الحيوية في الدول، ويعتمد عليها في نهضة الاقتصاد وتحقيق المشاريع التنموية، وقد ساعد التطور التكنولوجي في توفير خدمات مصرفية جديدة؛ لتواكب التقدم السريع في التجارة ومعاملاتها ممّا يسهل على عملاء المصارف الاستفادة من الخدمات المصرفية بمجهود أقل وبوقت أسرع. لنتعرف على المصارف وخدماتها التقليدية والالكترونية فيما يلي:

المطلب الأول

التعريف بالمصارف و أنواعها

يعتبر المصرف مؤسسة مالية ذات أهمية للأفراد وهيئات الدولة، ويعرّف المصرف (في الانجليزية: Bank-بنك) بأنه:» منشأة مالية تتاجر بالنقود ولها غرض رئيسي هو العمل كوسيط بين رؤوس الأموال التي تسعى للبحث عن مجالات الاستثمار وبين مجالات الاستثمار التي تسعى للبحث عن رؤوس الأموال». (محاسبة البنوك،2010).

ولقد تعددت أنواع المصارف بتعدد نشاطها، ومن **أهم المصارف والأكثر انتشاراً هي:**

1. المصارف المركزية:

هي منشأة مالية لا تهدف إلى تحقيق الربح بل هي تدعم نظام الدولة النقدي والاقتصادي، وأهم نشاطات المصرف المركزي هي:

- إصدار أوراق النقد والعمل على الاستقرار النظام النقدي للدولة وتحديد سعر الصرف.
- الإشراف على وحدات النظام المصرفي
- خدمة أنشطة الحكومة
- تنشيط الاستثمار الاجنبي.

2.المصارف التجارية:

هي مؤسسات وسيطة وظيفتها الأساسية قبول الودائع الجارية والتوفير ولأجل من الأفراد والمشروعات والإدارات العامة وإعادة استخدامها لحسابها في منح الائتمان والخصم (د. المغربي،2011، ص9)

3.المصارف المتخصصة:

هي مصارف تتخصص في تمويل قطاعات اقتصادية معينة، من أنواعها: المصارف الصناعية، والمصارف الزراعية والمصارف العقارية. (د. المغربي،2011، ص27).

4 .المصارف الإسلامية:

هي منظمة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية تهدف إلى المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية والمساهمة على تحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي لتحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية (د. المغربي، عبد الحميد عبد الفتاح ،2004).

المطلب الثاني

الخدمات المصرفية التقليدية والالكترونية

أولاً-الخدمات المصرفية التقليدية: وتعرف الخدمة المصرفية «بأنها جملة الخدمات التي يقدمها البنك لعملائه نتيجة قيامه بأداء عمله المصرفي العادي، وتتميز هذه الخدمات بتنوعها وتداخلها وصعوبة حصرها وكثرة تجددها والهدف من تقديمها المحافظة على العملاء وكسب عملاء جدد من جهة وزيادة موارده المالية من جهة أخرى»(بن العمري رانية،2019، ص22).

وتعتبر الخدمات المصرفية منتجات غير ملموسة أي غير مادية يتم التعامل بها في أسواق معينة، وتهدف إلى تلبية حاجات المستفيدين، من أهم الخدمات المصرفية:

1. خدمات فتح الحساب.
2. خدمات إيداع الحساب. .
3. خدمات السحب من الحساب.
4. خدمات قبول الودائع المصرفية.
5. خدمات الأمانات. 6.خدمات التحصيل الديون.
6. خدمات تقديم القروض والتسهيلات.
7. الإتجار في الأوراق المالية.
8. إدارة محافظ الاستثمارات لعملائه (عمليات البيع والشراء للأسهم والسندات). (بن العمري،2019، ص25)

ثانياً- الخدمات المصرفية الالكترونية:

ساهمت التقنية الحديثة بدور كبير في تطوير المعاملات المالية وسرعة أدائها، وكذلك تطوير الخدمات المصرفية من خدمات تقليدية تتم بالكتابة اليدوية والحضور الشخصي إلى خدمات مصرفية إلكترونية عن بعد، التي تستخدم في أدائها أساليب وأدوات متطورة باستخدام أجهزة الحاسب الآلي والهواتف الذكية المتصلة بشبكات الانترنت في التواصل مع عملاء المصرف. وتعرّف الخدمة المصرفية الالكترونية «أنها كافة العمليات أو النشاطات التي يتم عقدها أو تنفيذها أو الترويج لها من قبل المصارف والمؤسسات المالية بواسطة الوسائل الالكترونية أو الضوئية». وتتنوع هذه الخدمات إلى خدمة الموقع الالكتروني للمصرف وآلات الصراف الآلي وأدوات التحويل الالكتروني واستخدام نقاط البيع. (بن العمري،2019، ص41-40).

يعتبر **الدفع الالكتروني** من أساسيات الأنظمة المصرفية والمالية والتجارة المصرفية، فهو نظام توفره المؤسسات المالية والمصرفية من أجل تسهيل عملية الدفع الالكتروني وتأمينها وخضوعها للقوانين، لتحقق الحماية والأمان للمستفيدين منها. (بن قيدة،2023، ص) ومن خلال دراستنا لأغلب الخدمات الالكترونية وأنواعها نجد أنها تتمحور في الدفع الالكتروني ووسائله، التي تختلف من دولة إلى أخرى. تعرّف وسائل الدفع الالكتروني بأنّها وسيلة تحويل الأموال عن طريق تقنية الكترونية التي تسهل عملية التبادل بطريقة آمنة وسريعة وبأقل التكاليف الممكنة. كما تعرّف بأنها «الوسائل التي يتم بواسطتها نقل المعلومات التي تتعلق بحسابات للأطراف المعنية بصفقات تجارية إلكترونية». (بن قيدة،2023، ص)

وسائل الدفع الالكتروني:

1. البطاقات المصرفية (البنكية)

لقد بدأ إصدار هذه البطاقات عن طريق المتاجر الكبرى والفنادق وشركات البترول؛ وذلك لتضمن كسب العملاء واستمرار تعاملهم معها بسبب منحهم تسهيلات في السداد والدفع الأموال عن طريق استخدام بطاقات الدفع (د .أبوبكر، بوسالم و أ .قاجة، آمنة،2016)، ولها أنواع وهي:

1. البطاقة الائتمانية:«هي بطاقة بلاستيكية صغيرة الحجم شخصية، تصدرها المصارف أو منشأت التمويل الدولية تمنح للأشخاص الذين لهم حسابات مصرفية، وهي من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة». (عثمان والضريفي، تطبيق الإدارة الإلكترونية في مجال الخدمات المصرفية بين ضرورة الانفتاح ومخاطر النجاح،2019) .تمنح البطاقة الائتمانية الحاملين لها ميزة الحصول على ائتمان (قرض) متفق عليه مع المصرف ويتم سدد القرض بعد مدة زمنية.

2. البطاقة غيرائتمانية: هي بطاقة دفع ولكنها لا توفر ائتمان (قرض)، وتنقسم إلى: النوع الأول): بطاقة المدِينة: حيث تعتمد على وجود رصيد مالي حقيقي لعميل أو زبون لدى المصرف في شكل حساب جاري يغطي السحوبات المتوقعة من الزبون الحاصل على هذه البطاقة. فهي توفر الوقت والجهد لعملاء المصرف.

النوع الثاني): بطاقة الدفع مقدماً: تقوم فكرتها على تثبيت مبلغ مالي محدد عند الحصول على البطاقة وينقص تدريجيا باستعمال هذه البطاقة في المعاملات المالية. (عثمان والضريفي، تطبيق الإدارة الإلكترونية في مجال الخدمات المصرفية بين ضرورة الانفتاح ومخاطر النجاح)

3. البطاقات الذكية: هي البديل عن بطاقة البلاستيكية، وللبطاقة الذكية مواصفات معينة محددة من قبل منظمة (ISO) وتحتوي على رقاقة إلكترونية وهي تعمل كحاسب آلي حيث تخزن بعض البيانات ويتم استرجاعها، مثل: اسم حامل البطاقة، عنوانه، المصرف المصَدر لها، أسلوب الصرف، المبلغ الذي تم صرفه، تواريخ العمليات الصرف للعميل. (عثمان والضريفي، تطبيق الإدارة الإلكترونية في مجال الخدمات المصرفية بين ضرورة الانفتاح ومخاطر النجاح)

4.النقود الالكترونية: تعرف بأنّها «مجموعة بروتوكولات وتوقيعات رقمية تتيح للرسالة الالكترونية أن تحل فعلياً محل العملات التقليدية». (عثمان والضريفي)، ولها صور تتمثل في: الصورة الأولى بطاقة مسبوقة الدفع ولها أغراض متنوعة وتسمى البطاقة المختزنة القيمة أو محفظة النقود الالكترونية.

الصورة الثانية هي تتمثل في طرق دفع مختزنة القيمة أو تكون مسبوقة الدفع ويتم الدفع بها باستخدام شبكة الحاسب الآلي وتسمى نقود الشبكة أو النقود الرقمية السائلة. «. (عثمان والضريفي)

5.الشيك الالكتروني «هو رسالة الكترونية موثقة ومؤمنة يرسلها مصدر الشيك إلى مستلم الشيك (حامله) ليكون دليلاً على أنّه تم صرف الشيك فعلاً، ويمكن لمستلم الشيك أن يتأكد الكترونياً من أنه تم بالفعل تحويل المبلغ لحسابه» (أ. أحمد ص823)

هو وثيقة إلكترونية تتضمن العديد من البيانات تتمثل في رقم الشيك واسم البنك واسم الدافع ورقم حساب الدافع واسم المستفيد والعملة التي ستدفع. **يعرّف** كذلك الشيك الالكتروني هو» ذات الالتزام في الشيكات الورقية، ويحمل تفس البيانات الأساسية ولكن يكتب بطريقة إلكترونية كالحاسب أو المساعد الرقمي الشخصي أو المحمول ويتم التوقيع إلكترونياً» (د. أبوبكر بوسالم و أ. قاجة آمنة،2016)

6.التحويل الالكتروني

بعد أن كانت البنوك تقوم بعملية التحويل بناءا على أمر مكتوب وموقع من العميل أصبح بالإمكان إعطاء الأمر لاستخدامه بشكل إلكتروني نظرا لظهور أنظمة آمنا لاستخدامه. ويعرف نظام التحويلات المالية الالكترونية على أنه « النظام الذي يتيح بطريقة إلكترونية آمنة نقل التحويلات هذه المالية أو دفعات المالية من حساب بنكي إلى حساب آخر إضافة إلى نقل المعلومات المتعلقة بالتحويلات» وتعريف آخر» هي عملية يتم بموجبها نقل مبلغ معين من حساب ألي آخر عن طريق تقييده في الجانب المدين للآمر والجانب الدائن

للمستفيد سواء تم التحويل بين حسابين مختلفين في بنكين مختلفين أم في نفس البنك». (د .أبوبكر بوسالم .و أ .قاجة آمنة ،2016، ص48)

7 .المقاصة الالكترونية

ويعرّف «هو نظام الدفع الشامل للمبالغ الصغيرة»، بمعنى أن نظام المقاصة الالكترونية بين المصارف يقوم على فكرة تسوية المعاملات المالية ومعالجتها عن بعد بين المصارف والمؤسسات المالية بصورة آلية وتحت إشراف البنك المركزي» (علي عدنان، حاج،2021، ص104)

ونلاحظ الدور الكبير الذي تقوم به وسائل الدفع الالكتروني وما تحققه في توفير خدمات مصرفية إلكترونية، ومن أجل توفير أمن وسلامة المعاملات المصرفية بشكل الالكتروني لابد من وضع قوانين حديثة ومنظمة للحقوق والواجبات، وتحقق التصدي للهجمات الالكترونية على الحسابات والأنظمة المصرفية حول العالم.

المبحث الثاني
المواجهة مخاطر التحول الرقمي في القوانين الدولية والوطنية

المقدمة

يحقق التحول الرقمي قفزة نوعية ومتطورة في مجال التجارة الالكترونية والمعاملات المالية، لكنّ للتحول الرقمي خطورة تكمن في أنّ البعض قد يسيء استخدام وسائل التقنية الحديثة؛ ممّا يترتب عليه الإضرار بمصالح الآخرين أو المؤسسات. وقد جرمت القوانين الدولية والوطنية أي اعتداء الكتروني يهدد المصالح المالية للأفراد ومصالح المؤسسات المصرفية أو يسبب الضرر لها. لذا سنعرض بعض أمثلة الحماية القانونية من هذه الاعتداءات الالكترونية التي تمثل جرائم الكترونية على المستوى الدولي والوطني.

المطلب الأول المطلب الأول-حماية المصارف من الجرائم الالكترونية في القانون الدولي.

تشهد دول العالم اعتداءات على الأموال نتيجة التحول الرقمي للمصارف والمؤسسات المالية والاعتماد على وسائل الالكترونية في توفير الخدمات المصرفية. فظهرت أشكال جديدة من الإجرام أو الجرائم منها على سبيل المثال: اختراق أو الدخول غير المشروع إلى الشبكات المعلوماتية المحمية كالشركات والمصارف، والقيام بالتحويلات مالية الالكترونية غير قانونية، وتزييف البيانات أو إتلافها الاعتراض أو تعطيل الانظمة المعلوماتية. (أعميش،(2009

فجرمت الجهود الدولية مثل هذه الاعتداءات التي تضر بالمصالح الاقتصادية والأمنية للدولة، في قوانين حديثة مواكبة لهذا التطور التقني المستخدم من المجرمين في انتهاك حقوق الأخرين ومؤسسات الدول أو حتى تعريضها للخطر.

أبرز القوانين الدولية في حماية المصارف من الجرائم الالكترونية

أولاً-اتفاقية بودابست الجريمة الالكترونية لسنة 2001 هي معاهدة دولية قانونية من أجل توحيد الجهود الدولية لمكافحة جرائم الالكترونية، فقد سعت دول المجلس الأوروبي إلى وضع قوالب قانونية للأفعال المجرمة مع السماح لكل دولة منظمة للمعاهدة تحديد العقوبة مناسبة للسلوك الإجرامي. تضمنت اتفاقية بودابست تجريم أعمال غير مشروعة وهي الدخول غير المشروع وتجريم أي تعديل للبيانات أو المساس بها وتجريم التدخل في النظام المعلوماتي، وكذلك تجريم إساءة استخدام النظام المعلوماتي (إعميش،2009).

وأهم ما تضمنته معاهدة بودابست حماية الخدمات الالكترونية للمصارف:

1.تجريم الدخول والبقاء غير المشروع: من خلال نص المادة (2) بودابست من الاتفاقية، ويفسر الهدف من تجريم الدخول غير المصرح به هو حماية سرية المعلومات والبرامج الالكترونية ومنع الوصول إليها وتلاعب فيها. وتوصف جريمة الدخول أو البقاء غير المشروع بأنها جريمة خطر أي شكلية. يتكون السلوك الاجرامي فيها بمجرد قيام المخترق بعملية الاختراق وليس له الحق أو الصلاحية في دخول أو البقاء في النظام الحاسب الالي أو شبكة الانترنت التي اخترقها. فلم يشترط المشرع حدوث نتيجة إجرامية معينة. (محمد، رشدي،2013، ص325-314).

لا شك أن الاختراق لنظم الحاسب الآلي المحمية بأنظمة حماية الكترونية، قد يشكل انتهاكاً لخصوصية وسرية بيانات عملاء مصرف ما، وربما قد يؤدي إلى ما هو أخطر من ذلك وهي جريمة سرقة بيانات عملاء المصرف وأرقام حساباتهم وأرقامهم السرية. وقد حددت جرائم واقعية ضد المصارف الدولية منها: تعرض المصرف الأمريكي (كابيتال وان) لعملية اختراق الكتروني، التي نتج عنها سرقة بيانات 106 عميل من عملائه في كل من أمريكا وكندا، يعتبر هذا المصرف من أكبر الشركات المصدرة لبطاقات الائتمان في أمريكا وقد تمت توقيف الجاني وهي مهندسة تعمل بهذا المصرف. (العربية،2019).

2. تجريم الاعتراض غير القانوني من خلال نص المادة (3)، والهدف من هذا التجريم هو حفظ عملية نقل البيانات وسريتها، فمن يقوم باعتراض نقل البيانات هو ينتهك حق حماية الاتصالات وخصوصيتها، الذي يعدّ من حقوق الإنسان. ولا يكون هذا الاعتراض مبرراً إلا إذا كان المعترض مصرحا له في القيام بالاعتراض كاختبار النظام أو كان الاعتراض للمراقبة الأمنية لصالح الأمن القومي أو لسلطات التحقيق وكشف أدلة لجريمة ما. (محمد، رشدي،2013، ص336)

3.تجريم إساءة استخدام أجهزة الحاسوب الآلي: نصت عليها المادة (6)، التي تشمل كذلك إنتاج أو بيع أو استيراد أو نشر أو حيازة أي جهاز أو كلمة مرور أو شفرة دخول التي تسمح أو تسهل ارتكاب أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في مواد الاتفاقية (5-2) مثل الفيروسات أو برامج تسهل الدخول لنظم الحاسب الالي. وذلك لمنع سهولة ارتكاب الجرائم الالكترونية بتجريم التعامل في هذه المواد التي تعتبر أدوات للجريمة.

4. تجريم التزوير المعلوماتي نصت عليه المادة (7)

5. تجريم الغش المعلوماتي نصت عليه المادة (8)

ثانيا-القانون العربي النموذجي لمكافحة الجريمة المعلوماتية:

تضمن هذا مشروع القانون جريمة يسهل ارتكابها أو اخفاؤها باستخدام الخدمات المصرفية الالكترونية وهي جريمة غسيل الأموال.

تنص المادة (19):

«لكل من قام بتحويل الأموال غير المشروعة أو نقلها أو تمويه المصدر غير المشروع لها أو إخفائه أو قام باستخدام أو اكتساب أو حيازة الأموال مع العلم بأنها مستمدة من مصدر غير مشروع أو بتحويل الموارد أو الممتلكات مع العلم بمصدرها غير المشروع وذلك عن طريق استخدام نظم الحاسب الالكتروني أو شبكة المعلومات الدولية بقصد إضفاء الصفة المشروعة على تلك الأموال يعاقب بـ..... وتترك العقوبة وفقاً لتقدير كل دولة».

ثالثاً- الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات

سعت الدول العربية لتعزيز التعاون فيما بينها والتمسك بالمبادئ الدينية والأخلاقية والأمة العربية والشريعة الإسلامية ونبذ كل أشكال الجرائم الالكترونية من خلال هذه الاتفاقية. نصت في المواد من (6-11) على تجريم الدخول غير المشروع والاعتراض غير المشروع والاعتداء على سلامة البيانات وجريمة إساءة استخدام وسائل تقنية المعلومات وجريمة التزوير وجريمة الاحتيال. وجرمت المادة (18) الاستخدام غير المشروع لأدوات الدفع الالكترونية. كما نظمت الجانب الإجرائي والتعاون القضائي، قد حررت هذه الاتفاقية في 21-12-2010، ووقعت من مجلسا وزراء الداخلية والعدل بمدينة القاهرة في جمهورية مصر العربية. تعد ليبيا من الدول الموقعة لكنها لم تصادق عليها بعد. (الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات،2010).

المطلب الثاني

حماية المصارف من الجرائم الالكترونية في القانون الليبي.

يسعى المشرع الليبي إلى تحديث منظومة القوانين الليبية من أجل توفير الحماية القانونية للخدمات المصرفية والالكترونية، مسايرة في هذا التطور القوانين على الصعيدين العالمي والعربي. وذلك باستحداث قوانين خاصة حول استخدام الانترنت (العالم الالكتروني) وفي معاملات الالكترونية وتلك القوانين تتمثل في:

1.القانون رقم (1) لسنة 2005 م بشأن المصارف.

نصت المادة 97 منه:» تعتبر مخرجات الحاسوب المتعلقة بالمعاملات المصرفية بمثابة الدفاتر القانونية المنصوص عليها بالقانون التجاري والقوانين المكملة له». تشكل هذه المادة لحفظ حقوق المتعلقة بالمعاملات الالكترونية. كما تدل هذه المادة على سعي المشرع الليبي لمواكبة التطور التقني في تعاملات المالية المصرفية. (العيش،2008، ص53).

2. لائحة خدمات الدفع الالكتروني لسنة 2020

قد صدرت هذه اللائحة عن مجلس المدفوعات الوطني في مارس لسنة 2020، ونصت على إجراءات التسجيل لغرض الحصول على إذن مزاولة لتقديم الخدمات الدفع الالكتروني. وبينت اللائحة الشروط والأحكام الخاصة بالدفع الالكتروني عن طريق البطاقات وعن طريق الهاتف المحمول، كما نصت على حماية البيانات الشخصية للعملاء خدمات الدفع الالكتروني، كما وضعت اللائحة التزام مراعاة السرية على مقدمي خدمة الدفع الالكتروني.

3.القانون رقم (5) لسنة 2022 م بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية.

تناول قانون مكافحة الجرائم الالكترونية عدة مواد قانونية تتصل بالتحول الرقمي وتوفر الحماية القانونية للعمل المصرفي في البيئة الالكترونية. فقد نصت المادة (1) على تعريفات عدة نذكر منها ما يتصل بالتحول الرقمي والعمل المصرفي:

الجريمة الالكترونية «هي كل فعل يرتكب من خلال استخدام أنظمة الحاسب الآلي أو شبكة المعلومات الدولية أو غير ذلك من وسائل تقنية المعلومات بالمخالفة لأحكام هذا القانون».

-**الاختراق** «هو القدرة على الوصول إلى أي وسيلة تقنية لمعلومات بطريقة غير مشروعة عن طريق ثغرات في نظام الحماية الخاصة.»

- **القرصنة الالكترونية** «هي الاستخدام أو النسخ غير المشروع لنظم التشغيل أو البرامج الحاسوبية المختلفة في نظام الحماية الخاصة».

ونصت المادة (11) على **الدخول غير المشروع**:

«يعد الدخول لأجهزة وأنظمة الحاسب الآلي أو إلى نظام معلوماتي أو شبكة معلوماتية أو موقع إلكتروني غير مشروع إذا تم الاختراق بشكل متعمد لوسائل وإجراءات الحماية لها بشكل كلي أو جزئي دون تصريح أو بما يخالف التصريح».

ونصت المادة (12) على **عقوبة الدخول غير المشروع**:

«يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة أو بغرامة لا تقل عن مائة دينار ولا تزيد على خمسمائة دينار أو العقوبتين معاً، كل ما خالف أحكام المادة الحادية عشرة من هذا القانون. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسمائة دينار ولا تزيد على خمسة آلاف دينار إذا كان الدخول بقصد إلغاء أو حذف أو إضافة أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو حجب أو تعديل أو نقل أو نسخ بيانات أو تعطيل عمل نظام معلومات أو تغيير موقع إلكتروني أو إلغائه أو إتلافه أو تعديل محتوياته أو انتحال شخصية مالكه.

فإذا نجم عن الدخول إعاقة عمل النظام المعلوماتي أو تعطيل الشبكة المعلوماتية أو عمل الموقع الإلكتروني أو إفساد محتوياتهم تكون العقوبة السجن والغرامة التي لا تقل عن عشرة ألاف دينار».

أضاف المشرع الليبي إلى جريمة الدخول غير المشروع كونها جريمة خطر شرط توافر قصد خاص من مرتكب الجريمة في ارتكابها حالة

«إذا كان الدخول بقصد إلغاء أو حذف أو إضافة أو تدمير أو إفشاء أو إتلاف أو حجب أو تعديل أو نقل أو نسخ بيانات أو تعطيل عمل نظام معلومات أو تغيير موقع إلكتروني أو إلغائه أو إتلافه أو تعديل محتوياته أو انتحال شخصية مالكه»

كما ضاعف المشرع الليبي من عقوبة الجريمة وجعل وصفها جناية إذا ترتب عليها ضرر مادي:

«.... نجم عن الدخول إعاقة عمل النظام المعلوماتي أو تعطيل الشبكة المعلوماتية أو عمل الموقع الإلكتروني أو إفساد محتوياتهم....»

نصت المادة (13) **الاعتراض أو التعرض**

«يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن *(1000)* ألف دينار ولا تزيد عن *(5000)* خمسة آلاف دينار كل من اعترض نظاماً معلوماتياً بقصد الحصول على بيانات رقمية أو للربط مع أنظمة إلكترونية.»

نصت المادة (14) **حيازة برامج فك الترميزواستعمالها**

«كل من قدم أو أنتج أو وزع أو استورد أو أصدر أو روج أو حاز بقصد الاستخدام غير المشروع جهازاً أو برنامجاً معلوماتياُ أو أي بيانات معلوماتية معدة لإظهار كلمات السر أو رموز الدخول أو لكسر الحجب، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن ألف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار»

نصت المادة (16) **التعدي على عمل نظام معلوماتي واستعمال مخرجاته:**

«يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن *(1000)* ألف دينار ولا تزيد على *(10000)* عشرة آلاف دينار كل من قام بصورة غير مشروعة، بإدخال أو تبديل أو محو أو تدمير بيانات معلوماتية نتج عنها بيانات غير صحيحة بقصد استخدامها أو التعويل عليها في أغراض قانونية، كما لو كانت هذه البيانات صحيحة سواء كانت هذه البيانات مقروءة ومفهومة بشكل مباشر أم غير مباشر، ويعاقب بالسجن وبغرامة لا تقل عن *(1000)* ألف دينار ولا تزيد على *(10000)* عشرة آلاف دينار كل من قام باستعمال تلك البيانات المعلوماتية المنصوص عليها في الفقرة السابقة مع علمه بأنها غير صحيحة».

نصت **المادة (18) الاستيلاء على أدوات التعريف والهوية واستخدامها:**

يعاقب بالحبس وبغرامة لا تقل عن (1000) ألف دينار ولا تزيد عن (3000) ثلاثة آلاف دينار كل من قام بالاستيلاء على أدوات التعريف

نصت **المادة (28) تقليد البطاقة المصرفية الإلكترونية واستعمالها:**

«يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن *(1000)* ألف دينار ولا تزيد عن *(10000)* عشرة آلاف دينار كل من: *1.* قام بتقليد بطاقة مصرفية إلكترونية.

2. استولى على بطاقة إلكترونية مقلدة أو قام باستعمالها ولو لم يحصل على أموال.

3. استعمال بطاقة مصرفية إلكترونية مسروقة ولم يحصل على أموال.

4. قَبِل الدفع له بواسطة بطاقة مصرفية إلكترونية مقلدة مع علمه بحقيقتها.

5. قام بتزوير نقود إلكترونية أو استعملها مع علمه بذلك.

نصت **المادة (41) الحصول على الخدمات التي تقدمها البطاقات الإلكترونية دون وجه حق:**

« يعاقب بالسجن مدة لا تقل عن سنة كل من استخدم بطاقات بيع الخدمة أو أرقامها دون وجه حق في الحصول على ما تتيحه من خدمات».

نصت **المادة (48) مسؤولية الشخص المعنوي**:

«يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة كل مسؤول عن الإدارة الفعلية لشخص معنوي إذا ارتكبت أي جريمة من الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون بواسطة أحد العاملين لديه باسمه ولصالحه إذا وقعت الجريمة بسبب إخلاله بواجبات وظيفته. وعلى المحكمة أن تقضي بحل الشخص المعنوي إذا ثبت لها أن الغرض الحقيقي من إنشائه هو ارتكاب جرائم إلكترونية».

القانون رقم (6) لسنة 2022م بشأن المعاملات الالكترونية.

تضمن هذا القانون الحديث الإصدار على نصوص تهدف إلى حماية وتسهيل المعاملات الالكترونية والتوثيق والتوقيع الالكتروني ونستعرض أبرز ما يتعلق منها بالعمل المصرفي الالكتروني ما يلي:

مادة61

«يجب أن يسبق أي عملية دفع أو تحويل إلكتروني وضع اتفاق واضح ومفصل بين العملاء والمصارف والمؤسسات المالية على الشروط التنظيمية لأوامر الدفع الإلكترونية أو الحوالات الإلكترونية للأموال النقدية.....»

مادة66

«يجوز سداد أثمان السلع والخدمات التي تم تنفيذها طبقاً للعقود الواردة في هذا القانون بإحدى وسائل أو أدوات الدفع الالكتروني وهي:

*1.*بطاقات الدفع الأخير.

*2.*التحويل الالكتروني للأموال.

*3.*الاعتماد المستندي الالكتروني.

4. الأوراق التجارية الالكترونية.

5. أي وسيلة دفع أخرى يعتمدها المصرف المركزي.

ويجب اعتماد الصيغة الخطية على دعامة ورقية أو إلكترونية لطلب الحصول على بطاقة مصرفية أو على العقد العائد لإصدارها».

هذه المادة توضح طرق الدفع الالكتروني المسموح بها حسب القانون، فيما يخص المعاملات

الالكترونية.

المادة (68)

«..... كما لا يحق له أن يعترض على أي عملية دفع إلا في حال تعرضت بطاقته أو معلومات التعريف التي تتيح استعمالها للفقدان أو السرقة أو الاستعمال غير المشروع أو الاحتيال أو في حالة الخطأ الحاصل من قبل الجهة المصدرة للبطاقة. ويجب على صاحب البطاقة المصرفية فور معرفته بذلك، إبلاغ المصرف أو المؤسسة بفقدانه بطاقته المصرفية أو بسرقتها، وبأي عملية تمت دون موافقته، وبأي خطأ في كشف حسابه».

المادة (69)

- ولا يكون صاحب البطاقة المصرفية مسؤولاً عن:

*1.*عمليات الدفع المنفذة بعد اعتراضه على استخدام البطاقة المصرفية.

2 عمليات الدفع المنفذة عن بعد بشكل غير مشروع أو احتيالي دون تقديم البطاقة المصرفية مادياً أو تحديد هوية الآمر بالدفع.

3 تزوير البطاقة المصرفية إذا كانت مادياً في حيازته لدى إجراء العملية المعترض عليها.

4. وفي هذه الحالات يتولى المصرف أو المؤسسة المالية إعادة قيد المبالغ المعترض عليها في حساب صاحب البطاقة دون استيفاء أي عمولة أو مصاريف وذلك في خلال مهلة شهر من تاريخ استلام اعتراض صاحب البطاقة».

المادة 83

«مع عدم الإخلال بأي عقوبة ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة وبغرامة لا تقل عن خمسة آلاف دينار ولا تزيد على عشرة آلاف دينار كل من استغل ضعف أو جهل شخص للعمليات الالكترونية بدفعه للالتزام حاضر أو لأجل بأي شكل من الأشكال وذلك إذا ثبت من ظروف الواقعة أن هذا الشخص غير قادر على تمييز أبعاد تعهداته والتزاماته»

الخاتمة

سعى البحث إلى دراسة وفهم عمل المصارف وتوضيح خدماتها المالية التقليدية والالكترونية المتطورة، وبيّن البحث بعض مخاطر التحول الرقمي واستخدام الحاسب الآلي وشبكات الانترنت في ارتكاب السلوك الإجرامي ضد الخدمات المصرفية الالكترونية، كما حاولت القوانين الدولية على مستوى العالمي والعربي والقوانين الليبية مسايرة هذا التحول الرقمي ومخاطر للحد من آثارها السلبية على المصارف وعملائها وتوفير الحماية القانونية لخدماتها.

التوصيات

1. السعي لانضمام دولة ليبيا للاتفاقيات الدولية المتعلقة بتنظيم القانوني الانترنت والحماية المصرفية المتطورة والتعاون الدولي.

2. لابد من توجيه الجيل الجديد من مستخدمين شبكة المعلومات الدولية الانترنت (تلاميذ المدارس وطلاب الجامعات) نحو الاستخدام السليم للأنترنت وتفعيل برامج التربية الرقمية الفعالة.

3. وضع لائحة تنفيذية شارحة وموضحة لقانون رقم (5) الجرائم الالكترونية لسنة2022 لتسهل عمل الجهات الأمنية والقضائية في فهم طبيعة الجرائم الالكترونية وعقوباتها.

4.تطوير قدرات العناصر الأمنية الخاصة بكشف الجرائم الالكترونية وتلقي البلاغات عنها.

5.التوعية المجتمعية بالخدمات المصرفية الالكترونية وسبل حمايتها وآمانها.

6. تعزيز وتكثيف الثقافة القانونية بالجرائم الالكترونية وعقوباتها وكيفية التبليغ عنها.

المراجع:

- أ. الأزرق، أحمد سالم على ود. انبيص، مسعود علي مسعود (2021) واقع استخدام الصيرفة الالكترونية ومقومات نجاحها والمعوقات التي تواجهها في ظل انتشار جائحة كورونا COVID-2019، المؤتمر العلمي الدولي الخامس لكلية الاقتصاد والتجارة، مستقبل الاقتصاديات العربية في ظل انتشار الأوبئة والجوائح الصحية
www.asic.elmergib.edu.ly
- الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات،2010
www.moj.gov.jo
- بن العمري، رانية (2019)، دور تكنولوجيا المعلومات في تحسين جودة الخدمات المصرفية، دراسة ميدانية على مستوى عينة من موظفي بنك الفلاحة والتنمية وكالات ميلة. مذكرة مكملة لنيل درجة الماستر في العلوم الاقتصادية (ل.م.د) تخصص «اقتصاد نقدي وبنكي»، دي وسام، مركز الجامعي، معهد الاقتصادية والتجارية وعلوم التيسير.
- العيش، أ. صالحين (2008) الكتابة الرقمية طريقاً للتعبير عن الإرادة ودليلاً للإثبات دراسة لقوانين المعاملات الالكترونية في ضوء القواعد العامة، منشأة المعارف، مصر، الاسكندرية.
- أبوجناح، نبيل عبد الجليل (2021)، التشريعات السيبرانية ودورها في دعم التحول الرقمي.
- د أبوبكر بوسالم و أ .قاجة آمنة2016. () قراءة في الأهمية الاقتصادية لوسائل الدفع الإلكتروني -التجربة الماليزية نموذجا مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، المجلد .01 :العدد – 01 :ديسمبر2016
- بن قيدة، مروان (2023)، محاضرات في الصيرفة الالكترونية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التيسير، جامعة يحي فارس بالمدينة،
http//:dspace.univ-medea.dz
- بوعكة، كاملة (2022) النظام القانوني لوسائل الدفع الالكترونية في الجزائر. مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية. (تاريخ الزيارة: 26.5.2023)
www.asjp.cerist.dz
- رحاب إعميش، (2009)، الجريمة المعلوماتية في القانون الإماراتي والليبي،

- د. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، (2004)، الإدارة الاستراتيجية في البنوك الإسلامية، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الطبعة الأولى، جدة، السعودية.
- عثمان، مريم والضريفي، (2019) تطبيق الإدارة الإلكترونية في مجال الخدمات المصرفية بين ضرورة الانفتاح ومخاطر النجاح، تاريخ الزيارة في (2023.5.25) www.dspace.univ-msila.dz
- علي عدنان، حاج (2021) دور الصيرفة الالكترونية في تطوير الخدمات المصرفية الجزائرية، دراسة حالة عينة من البنوك العمومية الجزائرية، مجلة التكامل الاقتصادي، مجلد 9 - العدد2، الجزائر.
- د. محمد الفاتح محمود بشير المغربي، (2011)
- محمد، رشدي (2013) الحماية الجنائية الموضوعية للمعلومات عبر شبكة الانترنت، دار النهضة العربية، مصر، القاهرة.

القوانين:

القانون رقم (1) لسنة 2005 م بشأن المصارف
http://lawsociety.ly

لائحة خدمات الدفع الالكتروني(مارس2020)
الصادرة من مجلس المدفوعات الوطني <http://cbl.gov.ly>

القانون رقم (5) لسنة 2022 م بشأن مكافحة الجرائم الالكترونية
http://lawsociety.ly

القانون رقم (6) لسنة 2022م بشأن المعاملات الالكترونية. الصادر في 4. اكتوبر.2022
http://lawsociety.ly

المواقع الالكترونية:

بنك أميركي يتعرض لاختراق بيانات 106 ملايين عميل سُرقت.تاريخ الزيارة في (2023.5.31)
https://www.alarabiya.net

المعالجة الشرعية للمحافظ الائتمانية للحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة الناتجة عن التحول نحو الصيرفة الإسلامية للمصارف الليبية.

Shariah treatment of credit portfolios for illegal financial rights and obligations resulting from the shift towards Islamic banking for Libyan banks.

د/ صلاح الدين علي محمد البريكي[1]
محاضر بكلية
طرابلس للعلوم والتقنية- ليبيا
Email: sufyan@um.edu.my
00218923720700

د / أحمد سفيان بن شيء عبد الله[2]
محاضر بأكاديمية
الدراسات الإسلامية جامعة مالايا، ماليزيا
Email: slahalbrike@gmail.com
0060179090508

1- دكتوراه في التمويل والصيرفة الإسلامية قسم الشريعة والإدارة بأكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة مالايا بماليزيا، عضو هيئة تدريس بكلية طرابلس للعلوم والقنية ليبيا بدرجة محاضر، مدرب معتمد في المالية والمصرفية الإسلامية بنادي الاقتصاد الإسلامي بجامعة الكويت، باحث في التمويل والاستثمار الإسلامي.

2 - دكتوراه في الإدارة والشريعة، عضو هيئة تدريس بأكاديمية الدراسات الإسلامية قسم الشريعة والإدارة جامعة مالايا بماليزيا، باحث في التمويل والاستثمار الإسلامي.

الملخص

نتيجة التحول الكامل للنظام المصرفي الليبي للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية نتجت حقوق والتزامات على المصارف عن الفترة قبل عملية التحول والتي تتطلب معالجات شرعية واقتصادية، حيث تشير تقارير مصرف ليبيا المركزي إلى أن معدل ربحية المصارف في ليبيا قد انخفض نتيجة لتطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية، وبإن معدل العائد على الأصول لدى القطاع المصرفي في ليبيا شهد انخفاضاً ملحوظاً خلال السنوات (2014-2016). تهدف هذه الدراسة إلى تحديد ومناقشة الالتزامات والحقوق المالية غير الشرعية التي ترتبت على تحول القطاع المصرفي الليبي نحو الصيرفة الإسلامية، وكيفية معالجتها شرعياً، وذلك من خلال تصورات مجموعة من الخبراء والمتخصصين في الشريعة والمالية حول طرق معالجة هذه الحقوق والالتزامات وتخفيف الآثار السلبية المحتملة لها على الأداء المالي للمصارف الليبية. توصلت الدراسة إلى إن أهم ما تحتاج له ليبيا حالياً هو قرار حكيم من مصرف ليبيا المركزي يقضي بإعادة ترتيب التحول بإصدار قوانين مناسبة وداعمة لعملية التحول.

الكلمات المفتاحية: الحقوق المالية الناتجة عن عملية التحول، الالتزامات المالية الناتجة عن التحول، المعالجة الشرعية، الصيرفة الإسلامية، ليبيا.

ABSTRACT

As a result of the complete transformation of the Libyan banking system to work in accordance with the provisions of Islamic Sharia, rights and obligations resulted on banks for the period before the transformation process, which requires legal and economic treatments, as the Central Bank of Libya reports that the rate of profitability of banks in Libya has decreased as a result of the application of the law on the abolition of usurious interest, as the rate of return on assets in the banking sector in Libya witnessed a significant decline during the years (2014-2016). This study aims to identify and discuss the illegal financial obligations and rights that resulted from the transformation of the Libyan banking sector towards Islamic banking, and how to address them Shariah, through the perceptions of a group of experts and specialists in Sharia and finance on ways to address these rights and obligations and mitigate their potential negative effects on the financial performance of Libyan banks. The study found that the most important thing Libya needs now is a wise decision by the Central Bank of Libya to rearrange the transition by issuing appropriate laws that support the transition.

Keywords: Financial rights resulting from the transformation process, financial obligations resulting from transformation, banking, Sharia processing, Islamic banking, Libya.

المقدمة

قدمت لنا دراسة «العلاقة بين الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة قبل التحول نحو الصيرفة الإسلامية والأداء المالي للمصارف الإسلامية بعد التحول: دراسة تحليلية الحالة الليبية»، بمؤتمر الصيرفة الإسلامية في ليبيا (الواقع وسُبل التطوير) خلال الفترة من 6 إلى 7 نوفمبر 2021 بمدينة بنغازي رؤية واضحة عن تأثير الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة على الأداء المالي للمصارف الليبية بعد تحولها من النظام المصرفي التقليدي إلى النظام المصرفي الإسلامي. وهذا يقودنا إلى وضع تصور عن كيفية معالج هذه الحقوق والالتزامات شرعياً وفق أراء الخبراء والمتخصصين في الشريعة والمالية.

فقد أجرى الباحث مجموعة من المقابلات تضمنت خمسة خبراء في مجال الصيرفة الإسلامية الذين تم اختيارهم عن قصد لجمع تصورات الخبراء حول طرق معالجة هذه الحقوق والالتزامات على أداء المصرف الإسلامي وتخفيف الآثار السلبية المحتملة لها، تم اختيار الخبراء بناء على خبرتهم الطويلة وعملهم في مجال الصيرفة الإسلامية. كان الغرض من هذه المقابلات مع الخبراء هو الإجابة على القضايا المتعلقة بمثل هذه الأسئلة «**ما هو مفهوم وآليات تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية**» (السؤال البحثي الأول)، «**ما هي الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة التي تنتج عن تحول البنوك التقليدية إلى العمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية**» (السؤال البحثي الثاني)، «**ما هي المعالجات الشرعية اللازمة للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية**» (السؤال البحثي الثالث).

حيث تعرض لنا الورقة البحثية نتائج المقابلات مع الخبراء لاستكشاف مفهوم وآليات تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتحديد ما هي الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة التي تنتج عن تحول البنوك التقليدية إلى العمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى جمع تصورات الخبراء حول طرق معالجة الحقوق والالتزامات غير الشرعية وتخفيف الآثار السلبية المحتملة على أداء المصارف الليبية الإسلامية، خاصتاً أن أثر هذه الحقوق والالتزامات مازالت تظهر ضمن حسابات الأرباح والمخصصات في ميزانيات البنوك وتقارير مصرف ليبيا المركزي منذ العام 2015 حتى الآن (مصرف ليبيا المركزي، 2019). يشير تقرير المصرف المركزي (2019، ص 33) إلى أن معدل ربحية المصارف في ليبيا قد انخفض نتيجة لتطبيق قانون إلغاء الفوائد

الربوية، حيث إن معدل العائد على الأصول لدى القطاع المصرفي في ليبيا شهد انخفاضاً ملحوظاً خلال السنوات (2014 – 2016)، فقد بلغ نحو 0.2% في عام 2016 نتيجة تطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية (مصرف ليبيا المركزي، 2019). من هنا تظهر الحاجة لتقديم توصيات ترتبط بمعالجات وحلول شرعية لتخفيف الآثار السلبية للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية. بناء عليه، تهدف هذه الدراسة من خلال مناقشات الخبراء إلى تحديد ماهية الحقوق والالتزامات الناتجة عن عملية التحول ومن ثم مناقشه اثارها المحتملة على الأداء المالي في القطاع المصرفي الإسلامي في ليبيا وتقديم المعالجات الشرعية اللازمة للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة التي تولدت عن عملية التحول نحو المصرفية الإسلامية على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية.

تم جمعها من المقابلات التي أجريت بين يونيو ويوليو 2021. وقد أجريت المقابلات مع مجموعة من خمسة خبراء في مجال الصيرفة الإسلامية الذين تم اختيارهم عن قصد للإجابة على أسئلة البحث، حيث تم اختيارهم بناءً على خبرتهم الطويلة وعملهم في مجال الصيرفة الإسلامية.

مشكلة الدراسة:

بما أن المصارف التقليدية تمارس عقداً محرماً بموجب الشريعة، فضلاً عن عدم مراعاة الضوابط الشرعية في تصرفاتها، فمن المؤكد عند تحولها نحو الصيرفة الإسلامية سيؤدي إلى نشوء حقوق والتزامات مالية مخالفة للشريعة الإسلامية. وهنا تظهر مسائل مهمة تحتاج إلى بيان وهي: **ماهي الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن تحول المصارف التقليدية إلى العمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية** (صبرينه،2017؛ الجريدان، 2014)، الأمر الاخر هو **ما هي المعالجات الشرعية اللازمة للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية**. وهذه القضية مهمة كون أن هذه الحقوق والالتزامات مازالت عالقة وتحتاج إلى تسوية (البريكي وعبد الله، 2021؛ مصرف ليبيا المركزي، 2019؛ حسين، 2018؛ عبد الله، 2016)، إن معالجة المحافظ الائتمانية للمصارف الليبية بعد عملية التحول الشاملة نحو الصيرفة الإسلامية يعتبر من الضمانات الأساسية واللازمة لنمو القطاع المصرفي الليبي واستمراريته وتطوير أدائه (البريكي وعبد الله، 2021). في محاولة لمعالجة هذه المشكلة، فإن هذه الدراسة تهدف إلى:

1. تحديد الالتزامات والحقوق المالية غير الشرعية التي ترتبت على تحول القطاع المصرفي الليبي نحو الصيرفة الإسلامية.
2. تقديم المعالجات الشرعية للحقوق والالتزامات المالية غير الشرعية الناتجة عن التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي. حيث تبين دراسة (البريكي وعبد الله، 2021) إلى أن أداء المصارف الليبية قد تأثر بشكل كبير نتيجة عدم معالجة الديون السابقة لقرار التحول نحو الصيرفة الإسلامية، كما تشير الأدبيات إلى ضرورة دراسة الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة الناتجة عن التحول كون أن هذه الحقوق والالتزامات مازالت عالقة وتحتاج إلى تسوية (مصرف ليبيا المركزي، 2019؛ حسين، 2018؛ عبد الله، 2016)، فلابد من تقديم توصيات لمعالجات تهدف إلى ضمان حقوق المصارف الإسلامية وحقوق وأرباح المودعين.

وهذا ما أشارت إليه الجمعية الليبية للمالية الإسلامية في بيانها الختامي لورشة العمل المنعقدة بطرابلس بتاريخ 2019-10-21م عن دور القانون رقم 3 لسنة 2016 بمعالجة أثار المحفظة الائتمانية المصرفية والتوصيات الصادرة عنها (الجمعية الليبية للصيرفة الإسلامية، 2019).

إن عدم توفر آلية واضحة وعادلة لتسوية الحقوق والالتزامات المالية العالقة نتيجة التحول تمثل مشكلة حالية ومستقبلية للمصارف الليبية الإسلامية. منها على سبيل المثال، خسارة المصرف لعملائه نتيجة عدم تسوية الفوائد المستحقة للمودعين بموجب عقود الإيداع الربوية مما قد يؤدي إلى إقامة دعاوي قضائية وتعويضات مالية مستحقة على المصرف قد تسبب ضرراً بالغاً في سمعة المصرف وخسارة للمودعين. كذلك الخسائر التي يمكن أن تلحق بالمصرف نتيجة تخليه عن الحقوق المترتبة له بموجب القروض الربوية التي قدمها للغير أو نتيجة للاستثمارات الربوية التي قام بها قبل التحول، الأمر الذي قد يؤدي إلى خسائر في حقوق المساهمين. بالإضافة إلى ذلك، فإن عدم تسوية هذه الحقوق والالتزامات المترتبة على التحول قد تشكل عائقاً أمام المصرف في تحرير الميزانية العمومية وفي تحديد حقوق المساهمين وأرباح المودعين وفي أنشطة المصرف الاستثمارية المستقبلية نتيجة ضرورة الاحتفاظ بمخصصات لازمة لتسوية الالتزامات المترتبة على المصرف (كما تشير تقارير مصرف ليبيا المركزي، 2019)، الأمر الذي قد يؤدي إلى خسائر في حقوق المساهمين.

أسئلة الدراسة:

بناءً على مشكلة الدراسة، تم صياغة أسئلة البحث على النحو التالي:

1. ما هو مفهوم وآليات تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.
2. ما هي الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة التي تنتج عن تحول البنوك التقليدية إلى العمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية.
3. ما هي المعالجات الشرعية اللازمة للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية.

أهمية الدراسة:

إن معالجة الالتزامات والحقوق غير الشرعية للديون قبل عملية التحول وكيفية سدادها يشكل خطوة أساسية لاستمرار وتطور المصارف المتحولة للعمل المصرفي الإسلامي، حيث إن هذه الالتزامات والحقوق تشكل عائق أمام كفاءة أداء العمل المصرفي الإسلامي في ليبيا طالما أن هذه الالتزامات والحقوق لم تعالج حتى الآن. إن معالجة المحافظ الائتمانية سواء كانت التزامات أو الحقوق غير الشرعية في المصارف الليبية سوف يساهم بشكل كبير في تحسين الأداء المالي وذلك من خلال:

1. سيساعد متخذي القرار في قطاع الصيرفة الإسلامية لتصميم الآليات المناسبة لتسوية الالتزامات والحقوق الناتجة عن عملية التحول بما يساهم في حل هذه المشكلة العالقة حتى الآن، وبالتالي المساهمة في رفع كفاءة أداء المصارف في ليبيا بما يخدم الاقتصاد الليبي.
2. الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة تتطلب معالجة بما يضمن حقوق المساهمين والمودعين ولا يؤثر على أداء المصرف. وبالتالي، فإن تقديم توصيات مناسبة بالشكل الذي يؤدي إلى توفير آلية واضحة وعادلة لتسوية الحقوق المالية العالقة نتيجة التحول بمعالجتها شرعيا تضمن للمصارف عدم تخليه عن الحقوق المترتبة له بموجب القروض الربوية التي قدمها للغير أو نتيجة للاستثمارات الربوية التي قام بها قبل التحول، إن تقديم هذه التوصيات من شأنه أن يؤدي إلى تخفيف الخسائر في حقوق المساهمين وأرباح المودعين (محمد، 2019؛ بوطبة، 2017).

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على: **المنهج الوصفي التحليلي:** من خلال المقابلات الشخصية وتحليلها باستخدام تحليل المحتوى. وفرت بيانات المقابلة معلومات حول ماهية الحقوق والالتزامات الناتجة عن التحول نحو الصيرفة الإسلامية وطبيعة التحول.

كما وفرت إجابات الخبراء تصور واضح عن كيفية معالجة الحقوق والالتزامات غير الشرعية التي تولدت نتيجة تحول البنوك التقليدية الليبية إلى مصارف إسلامية.

المبحث الأول:

ملف الخبراء

تتألف مجموعة الخبراء الذين تمت مقابلتهم من خمسة خبراء، جميعهم لديهم خبرة في العمل المصرفي الإسلامي والرقابة الشرعية للمصارف الإسلامية تتجاوز 10 سنوات على النحو الملخص في الجدول التالي.

ملخص ملف الخبراء المستجوبين

رقم	خبرات العمل	المستجوب
1	مشارك في تطبيقات الصيرفة الإسلامية منذ عام ٢٠٠٩م مع مصرف شمال أفريقيا من خلال النوافذ التي ثم استحداثها في المصارف الليبية عام ٢٠٠٩م. بعد عام ٢٠١١م عمل كمستشار لعدة مصارف كمصرف الواحة لمدة ثلاث سنوات، وعضو مجلس إدارة لمصرف الإجماع العربي المتحد، الآن مستشار لدى مصرف السرايا (١).	المدير التنفيذي للجمعية الليبية للمالية الإسلامية، وهي جمعية متخصصة في الصيرفة الإسلامية. المؤهل بكالوريوس، محاسبة كلية المحاسبة غريان، ماجستير مهني في المالية الإسلامية من البحرين، ماجستير مهني في نظم المعلومات من قبرص.
2	عضو هيئة الرقابة الشرعية بمصرف الواحة سابقا (٢).	عضو هيئة التدريس بجامعة طرابلس، رئيس قسم الشريعة، كلية القانون.
3	عضو هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف الإسلامي الليبي - سابقاً، وبمصرف شمال أفريقيا والمصرف الإسلامي الليبي (٣).	عضو هيئة تدريس بجامعة طرابلس، كلية القانون.

1 - أ- سالم علي القمودي
2 - د- ضو مفتاح أبوغرارة
3 - د- محمد علي البدوي الأزهري

4	مشرف بقطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية [4].	ماجستير اقتصاد.
5	مستشار في تطوير المنتجات البنكية في الكويت. مستشار في تحويل البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية لمدة ٦ سنوات. رئيس للتدريب والتطوير في البنوك الكويتية. رئيس للسياسات والإجراءات. له خبرة خمس عشر سنة في بنك التمويل الكويتي. حالياً عضو مجلس إدارة احتياط في بنك التمويل الكويتي (٥).	دكتوراه بالاقتصاد الإسلامي، حاصل على شهادة المراقب والمدقق الشرعي من الأيوفي. أستاذ بمعهد الدراسات المصرفية.

المبحث الثاني:

نتائج المقابلات

يعرض المبحث الثاني نتائج المقابلات مع الخبراء لاستكشاف مفهوم وآليات تحول البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية وتحديد ما هي الالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة التي تنتج عن تحول البنوك التقليدية إلى العمل وفق ضوابط الشريعة الإسلامية. تم الحصول على هذه النتائج للتأكد من طبيعة هذه الالتزامات والحقوق التي تم استخلاصها من الأدبيات والتي تم نشرها في المؤتمر الأول [6]، والتي يمكن أن تؤثر على الأداء المالي للمصرف الإسلامي. بالإضافة إلى جمع تصورات الخبراء حول طرق معالجة هذه الحقوق والالتزامات على أداء المصرف الإسلامي وتخفيف الآثار السلبية المحتملة لها.

المطلب الأول: المفهوم الشرعي والاقتصادي للتحول نحو الصيرفة الإسلامية

يجمع الخبراء الذين تم استجوابهم على أن عملية التحول هي عملية انتقال من مرحلة

---

4 - أ- عصر أبوبكر عصر

5 - د- محمد هاشم حتاحت

6 - مؤتمر حول الصيرفة الإسلامية في ليبيا.. (الواقع وسُبل التطوير) 6 إلى 7 نوفمبر 2021 بمدينة بنغازي، تنظيم مصرف ليبيا المركزي.

إلى مرحلة، وفيما يتعلق بعملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية فإنها تمثل انتقالا من الأعمال غير الموافقة للشريعة الإسلامية إلى أعمال موافقة للشريعة الإسلامية بحيث تكون كل العمليات التي يقوم بها المصرف موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية واستبعاد العمليات الربوية، وبالتالي فإن المفهوم الشرعي للتحول هو «الانتقال إلى العمل المصرفي القائم على أحكام الشريعة الإسلامية بحيث تكون جميع معاملاتها قائمة على الربح والخسارة وأنها لا تعمل وفق الفوائد الربوية» (خبير 5). في ليبيا المفهوم الشرعي جاء من البرلمان وهو الانتقال بالعمل المصرفي من العمل التقليدي إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، أما في غيرها من الدول مثلاً في الكويت هناك تحويلان للبنوك أحدهما البنك العقاري تحول للحصول على فرص استثمار في التمويل العقاري الإسلامي المقدم من الدولة هذا بالإضافة إلى الوازع الديني لدى الكثير من المساهمين والزبائن. أما البنك الآخر فهو البنك المتحد ولديه العديد من الفروع في مختلف دول العالم قرروا إنشاء مصرف إسلامي لهم واختاروا الكويت أن يكون هو بلد البنك الإسلامي (خبير 4).

هذا التحول نحو المصرفية الإسلامية نشأ وتطور بشكل متسارع في ليبيا واستطاعت المصارف الإسلامية إنشاء مصادر تمويل جديدة شرعية، لا تعتمد على الفائدة الربوية، كالمرابحة والاستصناع والسلم والمشاركة والمضاربة وغيرها، حيث بدأ العمل المصرفي الإسلامي في ليبيا في عام 2009م وفق قرار رقم 9 من خلال فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية وسميت في ذلك الوقت بالخدمات البديلة، تم صدر القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن تحريم المعاملات الربوية في المصارف الليبية. مع الأخذ بالاعتبار أن التحول له وسائل وأساليب ودوافع وأيضاً متطلبات.

متطلبات التحول نحو الصيرفة الإسلامية تنقسم إلى: متطلبات شرعية، ومتطلبات قانونية على الشكل التالي:

- المتطلبات الشرعية:

تتمثل «في الرغبة في التحول والتوبة وعدم ارتكاب إثم الربا من جديد. ثم لابد من وجود هيئة شرعية في أي بنك يريد التحول إلى الصيرفة الإسلامية. إن عملية التحول يجب أن تحظى بإجماع حقيقي من الجمعية العمومية غير العادية للبنك وبأغلبية كبيرة، وأن يتم ذلك بعد عرض خطة مدروسة للتحول بكامل تفصيلاتها على الجمعية، وأن يكون التصويت على المشروع بطريق الاقتراع السري لا بطريقة رفع الأيدي» (خبير 1).

- أما المتطلبات القانونية:

فمن أهمها موافقة الجمعية العمومية والمتمثلة في الملاك. فالتحول يمكن أن يكون من داخل البنك أي أن التحول نابع من رغبة الملاك، أو من خارج البنك كأن تقوم الدولة بفرض التحول على البنك وهو ما يمثل الحالة الليبية. حيث لكل نوع تصور مختلف لتسوية الحقوق والالتزامات، وبما أن الدولة هي من وجهة البنوك للتحول فلابد أن تتحمل جزء من مسئولية الالتزامات والحقوق. أما التحول من داخل البنك من خلال الجمعية العمومية أي ملاك البنك فإن الالتزامات والحقوق في هذه الحالة يتحملها المصرف بعد التحول. فالحقوق في هذه الحالة ترجع إلى المساهمين والالتزامات سيتحملها المساهمون لأنهم أصحاب القرار في التحول. إن القانون فرق بين الشخص الطبيعي والشخص المعنوي والقانون لم يوقف الربا بمجرد العلم به وإنما مدد العمل بها لمدة عامين، ولم يسقط بمجرد العلم به. وهنا يمكن السؤال لماذا القانون مدد في الفائدة نفسها ولم يمددها في الأقساط والديون المؤجلة؟ وهنا قد أجاز أخذ الربا في حق الشخص الطبيعي لمدة سنتين وهذا رأي القانون الصادر، أما دار الإفتاء فلها رأي مخالف لهذا.

والمصرف والقانون على سبيل المثال «مدد العمل بالربا باعتبار أن مال المصرف مال عام وترتيب أي نتائج وقتية عليه سيؤدي إلى إخلال بالاقتصاد الوطني ولم تطبق هذه القاعدة على الديون، والمسألة هنا فقهية وبما أنها فقهية يجوز الخلاف فيها. إذا تسوية الديون تحتاج إلى فتوى كما حدث في تأجيل تطبيق قرار التحول» (خبير 2).

أما بخصوص الدوافع فتنقسم إلى قسمين دوافع دينية ودوافع اقتصادية:

فالدو افع الدينية هي نتيجة لزيادة الوازع الديني لدى المساهمين والزبائن ورغبة منهم بعدم التعامل بالربا لحرمته.

أما الدافع الاقتصادي هو بهدف تحقيق الأرباح من خلال أخذ حصة في السوق والحصول على حصة من التمويلات التي تمنح للصيرفة الإسلامية. ويشير الخبير هنا إلى أن التمويلات التي قدمتها البنوك التقليدية قبل التحول طيلة العقود الماضية لم تحقق التنمية المطلوبة، ويرى أن «التمويلات الإسلامية تمويلات مباشرة وتستخدم في الغرض المخصص لها ولا تعطى نقداً وأغلب تعاملاتها حقيقية عينية وإذا كان التمويل نقداً يكون المصرف شريكاً مع العميل أو الزبون، ولهذا نجد أن كل التمويلات لها أثر إيجابي في تنمية المجتمع لأنها تمويلات حقيقية عكس التمويلات الربوية المبنية على الإقراض بأموال مقابل ضمانات ولا يهتم البنك إذا تم تنفيذ الغرض الذي أخذ التمويل من أجله أم لا، والشي الذي يهتم

به البنك أن يتم إرجاع المبلغ المقترض مع الفائدة المستحقة عليه في الموعد المحدد. ولهذا عند فحص محافظ الائتمان التي أعطيت في الثمانينيات والتسعينيات من القرن الماضي نجدها بالمليارات، ولكن لا وجود لها على أرض الواقع والغريب أن قيمة القروض والفائدة ثم تسديدها وذلك من خلال الاتجار بها في سوق العملة بالمضاربة في أسعار العملة، أي استثمرت في أشياء غير ذات نفع على المجتمع» (خبير 4).

المطلب الثاني: طبيعة الحقوق والالتزامات للبنوك والأطراف الأخرى

تشمل الحقوق المالية جميع القروض بالفائدة التي قام المصرف بإبرامها قبل قرار التحول، في حين تشمل الالتزامات الديون التي على المصرف تجاه البنوك الأخرى وتجاه العملاء والزبائن أصحاب الودائع الاستثمارية. ويجب التفريق بين القرض المصرفي والقرض في الفقه الإسلامي وقرض التبرع وقرض المعاوضة، فالقرض المصرفي حرام ولو بدون فائدة لوجود شرط الأجل وهنا الفائدة الربوية محرمة، ولكن ليس بالضرورة الفائدة المصرفية محرمة، والقانون حدد الفائدة الربوية ولم يحدد الفائدة المصرفية كما أن الهيئة الشرعية في السودان أجازت الفائدة المصرفية في بعض العقود واعتمدت على أسس شرعية في ذلك، وكذلك دار الإفتاء المصرية أجازت فوائد القرض إذا لم يكن بين أشخاص طبيعيين (خبير2).

إن قروض المصرف التي تمت بالطرق التقليدية، في السنوات السابقة لعدد كبير ومتنوع من العملاء: الأفراد والشركات والحكومة وفي أوقات ولآجال مختلفة، يصعب تحويلها إلى تمويل إسلامي باعتبار أنها قروض قد تمت بالفعل وهي في طور التسديد. ومكمن الصعوبة في التحويل أنه يتطلب موافقة كافة المقترضين أو معظمهم على قبول فكرة إعادة ترتيب ما تبقى من قروضهم لتصبح وفق المنهج الذي تعمل به المصارف الإسلامية. وسيتم ذلك دفترياً على الورق دون أن يتكبد العميل أية رسوم جديدة، وهذا يتطلب أن المصرف سيعرض على كل عميل أن يدخل معه في ترتيبات تمويل جديدة لكل عملية بشكل منفصل عن طريق المرابحة مثلاً، حيث يتم شراء سلعة ما وبيعها للعميل بالتقسيط بنفس شروط القرض الممنوح له، أي بنفس المبلغ المتبقي عليه وبسعر مرابحة يعادل سعر فائدة القرض، ويكون مقدار القسط متساوياً في الحالتين، وبالطبع لن يتم منح المبلغ المتحصل للعميل وإنما سيستخدم في سداد قيمة قرضه القديم، وتتحول علاقة العميل مع المصرف بالتالي من مقترض إلى متمول. ومصدر الصعوبة في التنفيذ أن ذلك يتطلب إجراء الاتصالات والعمليات اللازمة مع آلاف العملاء مع كون ذلك سيكلف جهوداً

إضافية من إدارة المصارف وجهازها التنفيذي، بما يعني أن التحول لن يتم في فترة محدودة وإنما قد يمتد إلى عدة سنوات، وقد يجد المصرف نفسه أمام رفض قسم من عملائه لهذا التحويل وتفضيلهم الإبقاء على علاقتهم بالمصرف دون تغيير، إما لأن ظروفهم تغيرت، أو لعدم اقتناعهم بفكرة التحويل أصلاً (خبير2).

المطلب الثالث: مقترحات معالجة الحقوق والالتزامات غير المشروعة

بشكل عام هناك بعض المتطلبات التي تواجه المصارف وخاصة المصارف الليبية للتحول نحو الصيرفة الإسلامية لتسهيل معالجة الحقوق والالتزامات المالية المترتبة على التحول. ومن هذه المتطلبات ما هو قانوني سواء كان من المشرع الليبي المتمثل في البرلمان أو القوانين المنظمة للعمل المصرفي التي يصدرها المصرف المركزي، وهناك متطلبات إدارية يجب أن تتم أثناء وقبل عملية التحول، ومتطلبات عامة تندرج تحتها الحقوق والالتزامات نتيجة التحول من البنك التقليدي إلى المصرف الإسلامي، ومن المتطلبات الأخرى أيضاً ما يتعلق بتأسيس هيئات شرعية، ومتطلبات تتعلق بتوفير العنصر البشري المتدرب على العمل المصرفي الإسلامي ومقتنع بالصيرفة الإسلامية (خبير 4). يعتبر التحول نحو الصيرفة الإسلامية حالة خاصة في ليبيا، كون أن التحول صدر بقانون رسمي ألزم كافة المصارف للتحول نحو الصيرفة الإسلامية، وبالتالي فإن هذه الحالة تحتاج إلى حل لأن القانون حرم الطرفيين من الاستفادة من الفوائد الربوية، وتتطلب هذه المشكلة الرئيسية تفعيل الأدوات المناسبة لإعادة إحياء الدين الموجود في ذمم الآخرين بطريقة تولد إيرادا بشكل شرعي، أو أن تقوم الحكومة بتعويض المصارف أو تسدد عن العميل ما في ذمته لدى المصارف وهذا يحتاج إلى دراسة مستفيضة (خبير 2). فالموضوع في ليبيا مرتبط بالقرار المفاجئ الصادر سنة 2013م بتحويل البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية، والوقف الفوري للفائدة دون إعطاء فترة كافية لهذا الموضوع مما أدخل المصارف الليبية في مشكلة حقيقية في المعالجة ولهذا صاروا يبحثون عن حلول بديلة لمعالجة الديون (خبير 5).

بشكل عام يجب معالجة الحقوق والالتزامات لجميع القروض الربوية أو لجميع المعاملات المصرفية الربوية «وفقاً لمبدأ المرابحة الإسلامية لأن البدائل الأخرى تتطلب الثقة والتعامل الخاص والمصرف لا يستطيع أن يختار زبائنه وبالتالي فإن درجة المخاطرة فيها عالية ولا يمكن مجابهتها، وهذه المخاطرة مترتبة على الثقة مع العميل وليس المخاطرة الناتجة عن المعاملة في العقد، وعند معالجة الحقوق والالتزامات يجب الاعتماد على الأسس وليس التطبيقات لأن الأسس تعطي مرونة بينما التطبيقات لديها جانب الجمود وغير قادرة على

مسايرة التطور» (خبير 2). وتتمثل المشكلة في معالجة الحقوق والالتزامات غير المشروعة المترتبة على عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية في ليبيا «إن التطبيق في ليبيا ليس في يد المصارف وإنما في يد مصرف ليبيا المركزي الذي يضع قيوداً على التطبيقات الشرعية للبدائل التي يمكن من خلالها المعالجة الشرعية للحقوق والالتزامات» (خبير 2). المشكلة الأخرى أن المحكمة العليا فسرت قانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع القروض الربوية تفسيراً خاص بحيث أن القانون يسري على القروض الربوية ولا يسري على العمليات الربوية الناتجة عن عقد البيع وهذا التفسير يبدو خاطئاً، ولكن في النهاية هذا تفسير حكم المحكمة العليا (خبير3). على سبيل المثال: الدولة تعهدت فيما سبق بشراء سيارات للمواطنين واستلمت منهم ثمنها ثم لم تف الدولة بتعهدها وبعد مرور ما يقارب العشر سنوات قررت الدولة إرجاع المبالغ المستلمة لأصحابها، ولكنهم رفضوا وطالبوا الدولة بدفع فوائد عن المدة التي بقيت فيها هذه المبالغ بالمصرف والتي بدورها رفضت دفع الفوائد عن المدة بحكم القانون وبأنها ربا، ولكن المحكمة حكمت بدفعها عن المدة التي بقت فيها هذه المبالغ لديها.

وفقاً للقاعدة الفقهية في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: 279)، ومن ثم في هذه الحالة فإن الفوائد المستحقة ليس من حق المصرف المطالبة بها، وقد سبق للمشرع الليبي منذ عام 1972م بتحريم الفوائد الربوية بين الأشخاص الطبيعيين وقد عالج هذه المسألة بعدم دفعها نهائياً حتى ولو صدر حكم نهائي بها واستند المشرع في ذلك على النص القرآني. أما الفوائد التي دفعت قبل القانون فالتخلص منها ليس واجباً على المصرف لقوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ (سورة البقرة، الآية: 278)، فأمرهم بترك ما بقي، ولم يأمرهم برد ما قبضوه، فدل على أنه لهم لقوله تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (سورة البقرة، الآية: 275)، وإنما تصبح ديانة على المساهمين لأن المصرف إذا رد فوائد عن سنوات سابقة لمدة 50 أو 60 سنة فقد تؤدي بالمصرف إلى الإفلاس.

وهناك مسألة أخرى فيها اجتهادات من السودان وفيها خلاف بين الفقهاء فيما يتعلق بالتضخم وهي هل القرض يتم رده بالمبلغ المذكور في العقد أو بحسب قيمته بعد المدة المحددة؟ لنفرض أن التضخم في البلد 10% فإن الدينار هذه السنة لا يساوي نفس الدينار بعد سنة ولهذا يمكن أن يرد المبلغ المستلم مع قيمة التضخم وهذا محل خلاف

فبعض الفقهاء يعتبره ربا. وهذا ربما يكون حلاً لبعض مشاكل القروض الربوية للمصارف المتحولة. وفيما يلي بعض الحلول المقدمة لمعالجة الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة في السياق المصرفي الإسلامي الليبي.

أ- معالجة الحقوق المالية غير المشروعة

القروض: هي حقوق المصارف المالية عند الآخرين التي استقرت في ذمتهم وأصبحت ديناً عليهم. في هذا الصدد، يفترض «أن يتم حصر كل الديون الناتجة عن القروض الربوية وفوائدها حتى تاريخه ومن ثم إبدالها وتحويلها إلى صيغ تمويل إسلامية كالمضاربة أو المشاركة، وفي حالة عدم الاتفاق بين الطرفين تحال إلى مصرف ليبيا المركزي لإبداء الرأي حول كيفية معالجتها أو أخذ الإذن منه بالاستمرار في تقاضي الفائدة الربوية السابقة لقرار التحول» (خبير 4). بخصوص الديون التي استقرت في ذمة العملاء هذا الدين لا يمكن تغيير وضعه كرأس المال والأرباح ولا توجد طريقة شرعية يحتسب عليه الفائدة كما كان في السابق على الفترات التي يسدد فيها بأي حال من الأحوال منذ بداية التحول (خبير 3). وبناء عليه، فإن معالجة المديونية السابقة وحقوق المصارف السابقة لقرار التحول من المستحيل أن تتم من طرف واحد فلابد أن يكون هناك اتفاق بين الطرفين المصرف والزبون، وأن يكون عن تراض بينهما بحيث يتفاوض المصرف مع زبائنه حتى يقتنع العميل بالبدائل الشرعية التي يمكن بها معالج القرض بالفائدة. مثلاً في المصارف الليبية «يوجد نموذج من خلاله يعرض على العميل بأن المصرف سيتعامل مع العملاء من خلال الصيغ أو البدائل الإسلامية الجديدة للقرض، وهذا النموذج عبارة عن إقرار يوزع على جميع الزبائن الذين عليهم قروض مستحقة للمصرف، وبعد ذلك يقوم المصرف بعقد اجتماعات مع الزبائن الذين وافقوا على الإقرار. ومما تجدر الإشارة إليه هنا دراسة كل ملف على حدة لأنه من المستحيل أن تجد حلاً واحداً يشمل جميع القروض الربوية التي أبرمها قبل التحول لأن الصيرفة الإسلامية لها علاقة بمجال النشاط، فمجال النشاط هو من يحدد نوعية العقد بينما القروض تتشابه فهي عبارة عن أموال يعطيها البنك للعميل مقابل فائدة ولا فرق عنده إذا كان القرض لشراء مسكن أو شراء مصنع أو قرض استثماري» (خبير 1).

في هذا الصدد يمكن القول بأنه «لا توجد أي حلول شرعية تلزم العميل على دفع زيادة على الدين الذي استقر في ذمته منذ بداية التحول» (خبير 5)، وبالتالي وفقاً لذلك إما أن يسترجع المصرف رأس ماله طبقاً لهذه المديونية المستقرة في ذمة العميل كاملاً وفقاً

لقرار يصدر من المشرع وهذا قد يسبب مشاكل للعميل وبأنه لا يستطيع الدفع وليس لديه مال وهو يحتاج إلى فترة التقسيط، وهنا قد تعطي المصارف فترة تكون في حدود السنة للعملاء بتسديد ديونهم. وفي النهاية يجد المصرف لديه أموالاً لا يمكن أن يستفيد منها وهي عند العملاء، وهنا يمكن أن تدعم الدولة المصارف بإعطائها قروضا حسنة تعوضها عن الديون التي في ذمة العملاء ومن خلال هذه القروض يمول المصرف بها عملاء جدد عن طريق تمويلات إسلامية جديدة وهذا أحد الحلول (خبير5). أيضا يمكن معالجة الديون المترتبة على عقد القرض السابق «بتقسيط الديون على أساس عقد جديد، ويخضع هذا القرض لإرادة أطرافه، ويبرم العقد وفقاً لأحكام قرض التبرع في الفقه الإسلامي حيث تحرم فيه الفائدة، وبالتالي يطبق وفقاً لأحكام القرض الحسن، وتطبق أحكام قرض التبرع على القرض الجديد بين أطرافه وهذا يخصصه بقرض سد الحاجات الأساسية، ويجعل القرض مرتبطاً بالحاجة، والعجز عن تسديد الدين من قبل العميل» (خبير 2). الحل الآخر كان من المكن أن يطبق وهو أن «العميل الذي يملك المصرف قرضاً عليه ولديه سلعة معينة يقوم بإنتاجها أن يشتري المصرف منه هذه السلعة، ولكن المشكلة في هذا الحل أنه قد لا يكون لدى العميل سلعة يستطيع إنتاجها، كما أن هذا الحل أحد الحلول التي من الممكن أن تنطبق على بعض العملاء وليس جميعهم» (خبير 5). أما الحقوق المتعلقة بالتسهيلات الائتمانية التي لم يتم استخدامها فهذه يمكن معالجتها «بتغيير صيغتها أو طبيعتها بصيغة إسلامية جديدة» (خبير 5).

ومن ضمن الحلول أن يتنازل المصرف عن الفوائد مقابل دفع باقي الأقساط ويتم فسخ العقد. أما الزبائن الذين عليهم أقساط ولا يرغبون في دفع باقي أقساط أصل الدين دفعة واحدة فيمكن معالجتها من خلال «قلب القرض بصيغة من الصيغ الشرعية بحيث يتم معالجة المديونية المستحقة بطريقة تمويل شرعية، حيث يقوم المصرف بمعرفة أصل الدين ومن ثم يقوم بشرائه من العميل تم يعود المصرف بتمويل العميل بطريقة شرعية» (خبير 1).

ومن المعالجات أيضاً «شراء المصرف من العميل منفعة أصل كما يحدث في الخدمات الطبية ويصبح المصرف هنا شريكاً في المصحة من خلال المشاركة المتناقصة» (خبير 1). إن تحريم الفائدة لا يعني عدم شرعية العائد إذا قابله خدمة أو منفعة فعلية وهذا يعطي المصرف الحق في فرض عائد الخدمة وفقاً للضوابط التي تحددها هيئة الرقابة الشرعية، ولا يقيد هذا منهج مصرف ليبيا المركزي ولا موقف دار الإفتاء في القروض الممنوحة وفقاً

للقانون رقم 1 لسنة 2013م، لعدم خضوع آراء هيئة الرقابة الشرعية لرقابة الهيئة المركزية للرقابة الشرعية في تطبيق القانون رقم 3 خلاف الحال في تطبيق القانون رقم 1 لسنة 2013م بشأن منع المعاملات المالية (خبير 2).

معالجة تحصيل العمولات عن الخدمات التي قدمها المصرف للأفراد والهيئات قبل عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية:

«العمولات المستحقة والمديونيات كلها سواء لأنها استقرت في ذمة العميل فأي مال كان منشؤه من عملات أو فوائد ربوية واستقر في ذمة العميل يعامل بنفس المعالجة، مثلاً عمولة خطاب ضمان بقيمة 100,00.000 دينار هي دين في ذمة العميل وتحصيلها ومعالجتها بنفس طريقة الفوائد لأنها دين مستقر في الذمة وينطبق عليه ما ينطبق على قروض الفوائد، أما مصادر الدين قبل التحول ليس لنا علاقة به من حيث المصدر» (خبير 5). ويرى (خبير 1) أن العمولات بجميع أنواعها «غير ربوية ولا يوجد أي تحفظ عليها من قبل الهيئات الشرعية لأن العمولات مقابل خدمة».

معالجة السحب على المكشوف:

«توقف جميع الفوائد عن السحب على المكشوف وتستبدل جميعها بالقرض الحسن، وفي حالة اكتشاف الهيئة الشرعية لأي فوائد يأخذها المصرف عن السحب على المكشوف تصادرها وتوضع في حساب التبرعات وتقوم الهيئة الشرعية بصرفها في أوجه الخير ولا تدخل ضمن أرباح المصرف ولا يحق له التصرف بها» (خبير 1). السحب على المكشوف لا يمكن معالجته إلا بأن يكون «تبرعاً باعتبارها كقرض حسن».

معالجة الاعتمادات المستندية المستحقة للمصرف المقدمة للعملاء:

أما الاعتمادات المستندية فتختلف من حيث التغطية المالية فإذا كانت مغطاة بالكامل من العميل وهذا ما تعمل به المصارف الليبية حسب توصيات مصرف ليبيا المركزي «هنا يأخذ المصرف فاتح الاعتماد عمولة عن فتح الاعتماد عمولة وكيل ويصبح المصرف وكيلاً بأجر» (خبير 3). أما إذا كانت غير مغطاة فهنا يمكن أن تعالج «كقرض حسن»، أما إذا اعتبرت «كمرابحة لأمر الشراء» فقد يتم ذلك في المعالجات الربوية في القروض الماضية إلا أنه قد يتحمل مخاطر عالية خاصةً إذا كانت البضاعة خاصة بعميل معين ففي حالة رفض العميل شراء البضاعة بعد أن يكون وعد المصرف بالشراء لأن العميل غير ملزم بالشراء، فالهيئة المركزية للرقابة الشرعية في ليبيا تعتبر الوعد بالشراء غير ملزم للعميل بقبول البضاعة، رغم أنه مخالف لبعض الآراء الفقهية الأخرى التي تعتبر الوعد بالشراء

ملزما وخاصةً عند فقهاء المالكية وهذا ما عملت به بعض الدول العربية باعتبار الوعد بالشراء ملزما (خبير 4). يمكن معالجة الاعتمادات المستندية التي قدمها المصرف للعملاء بناء على نوع التغطية. على سبيل المثال: إذا غطى المصرف جزءاً من الاعتماد وهو ما يعرف بالتسهيل غير المباشر «يمكن أن يعالج من خلال المشاركة أو المضاربة ويسمى اعتمادا بالمشاركة»، أما الاعتمادات التي يغطيها الزبون بالكامل فهي «تصير وكالة بأجر حيث إن المصرف يأخذ أجرا عن العملية التي قام بها والزبون يمول العملية»، وهذه الحالة موجودة في أغلب المصارف الليبية. أما إذا غطى المصرف كل قيمة الاعتماد المستندي فهنا تعالج من خلال «المرابحة لأمر الشراء حيث يتملك المصرف السلعة ويعتبر الزبون أمر بالشراء وتسمى المرابحة الاستيرادية» (خبير 1).

معالجة الحقوق المالية الناتجة عن مقاضاة الغير والتي لم يتم تحصيلها بعد:

تتم معالجة الحقوق المالية الناتجة عن مقاضاة الغير والتي لم يتم تحصيلها بعد «بعدم أخذ المصرف أي غرامات أو فوائد بعد قرار التحول» (خبير1).

ودائع عن قروض ربوية وضعها في بنوك أخرى داخلية أو خارجية ويستحق على هذه القروض فوائد ربوية قبل التحول:

من المفترض أن لا يتقاضها وإذا تقاضاها توضع في حساب التبرعات وتنفق في أغراض الخير كالتدريب وبناء المساجد والمدارس والإعانات، كما أن بعض الاجتهادات الفقهية أفتت بجواز الاستفادة منها في تدريب موظفي المصرف لأن تدريبهم سينعكس على المجتمع ككل، عموماً المسألة محل خلاف بين الفقهاء.

ومن الممكن أخذ هذه الفوائد وتدفع في تسديد فوائد مستحقة على المصرف لدى بنوك أو جهات أخرى تطالبه بها ولا ترضى بفسخ العقد إلى نهاية المدة، وتكون فوائد ربوية بفوائد ربوية من الممكن دفعها وتغطية ما على المصرف من التزامات ربوية و»هذا اجتهاد جيد ومقبول لأن المصرف مجبر على الوفاء بالتزاماته المحددة في العقد إذا أصر المستفيد على إتمام العقد إلى نهايته لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (سورة المائدة، الآية: 1) خاصةً إذا كان البنك أجنبياً، أما المصارف الليبية فبحكم القانون لا يجوز أخذ أو إعطاء الفوائد بينها» (خبير 3).

وبنفس المعنى، فإن المعايير الشرعية تعتبر القروض الربوية التي وضعها المصرف في بنوك أخرى داخلية أو خارجية ويستحق على هذه القروض فوائد ربوية قبل التحول قروضاً، وهنا ليس للمصرف إلا رأسماله، فأي معاملة ربوية سابقة عندما يريد الإنسان أن يتوب منها

ليس له إلا رأسماله لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: 279)، ولكن المشكلة هنا ليست في الفوائد، بل إن المصرف لا يستطيع سحب رأسماله إلى نهاية العقد وهنا تسبب خسارة كبيرة لدى المصرف (خبير5). فالأصل أن المصرف عند التحول يجب ألا يتقاضى أي فوائد ربوية عن ودائع لقرض السابقة، إلا عند بعض الآراء التي تجيز أخذ هذه الفوائد ودفعها لسداد فوائد ربوية تستحق على المصرف لعملاء آخرين أو جهات أخرى، ولكن هذا الرأي ضعيف ولا يشجعه أغلب الفقهاء ويحتاج إلى فتوى جريئة من قبل المجامع الفقهية. وهناك من يستشهد في ذلك بقول عمر رضي الله عنه في دين عند النصارى ولديهم خمر، فقال سيدنا عمر بيعوا خمرهم وسددوا دينهم. ولكن بشكل عام هناك صعوبة في تقبل أخذ الفوائد الربوية ودفعها لتسديد فوائد عن ودائع مستحقة، إلا أن هذا سيسبب خسائر كبيرة وهذا يحتاج إلى مجموعة من المتخصصين من الفقهاء والاقتصاديين لدراسة أخذ الفوائد المستحقة وحجبها عن أرباح المصرف واستخدامها في نفس النوع بحيث يسدد بها ديون ودائع مستحقة وتدخل هنا من باب الضرورات.

معالجة السندات الحكومية والأجنبية بفائدة مالية:

إذا كان للمصرف ضمن موجوداته سندات حكومية وأجنبية بفائدة مالية، على المصرف أن يسارع بإرجاعها للحكومة، ويطلب منها استبدالها بصكوك إسلامية بنفس المبلغ والعائد. وإذا كان من بين مطلوبات المصرف سندات وديون مستحقة للغير يجب تصفيتها، أو لدى المصرف استثمارات في الأسهم تحتاج إلى إعادة النظر فيها بالإبقاء على ما هو مقبول وبيع ما يعتبره منهج المصارف الإسلامية غير شرعي، وقد ينتج عن ذلك خسائر مالية للمصرف (خبير 1).

وأخيراً، في حالة العملاء الدين يرفضون المعالجة لالتزاماتهم التي هي حقوق للمصرف، هنا يفترض أن يقوم المصرف بفتح فرع يسمى فرع الجباية أو قسم تحصيل الديون، ويفصل هذا القسم عن المصرف نهائياً ويتولى هذا القسم تحصيل الديون من العميل إلى أن يتحصل أصل الدين فقط (خبير 1).

ب- معالجة الالتزامات المالية غير المشروعة

على الجانب الآخر، هناك الالتزامات المالية غير المشروعة على المصارف المترتبة على التحول للصيرفة الإسلامية والتي تتطلب معالجات شرعية واقتصادية بما يضمن قدرة المصرف على سداد هذه الالتزامات. وهذه المشاكل موجودة «لأن هناك اختلافاً بين الجمعية

العمومية والزبائن وكل منهم لديه رؤية تختلف عن الآخر، كما أن من العملاء من يرفض المعالجة ويصر على بقاء العقد الذي بينه وبين المصرف بالصيغة القديمة القائمة على الربا» (خبير 1).

معالجة فوائد الودائع الثابتة (لأجل) وودائع الادخار (توفير) المستحقة على المصرف بموجب عقد الوديعة قبل عملية التحول:

يرتبط المصرف غالباً بودائع نقدية ببنوك أخرى المحلية والأجنبية ومع المصرف المركزي، حيث يضع البنك ودائع لدى المصرف المركزي والبنوك التجارية الأخرى ويأخذ عليها فوائد وهي عقود ربوية، كما أن المصرف المركزي والبنوك الأخرى تضع عند البنك ودائع وتأخذ عليها فوائد. وأهم المعالجات لهذه الودائع يمكن أن تتم من خلال الآتي: «أولاً: أن توقف العقود لأنها غير شرعية. ثانياً: أن المصرف الإسلامي بعد التحول يبلغ جميع البنوك بأنه تحول إلى مصرف إسلامي وأن الأرصدة الدائنة التي لديه لا يستقبل عليها فوائد، ويعمل اتفاقات بينه وبين البنوك الأخرى والمصرف المركزي بأنه لن يأخذ فوائد على هذه الودائع التي له عليها، وبالمقابل بأنه لن يأخذ فوائد على المبلغ التي لديه لهم وبأنها ستعامل معاملة الودائع الجارية أو كقرض حسن. وأن المصرف حريص على عدم كشف حسابه لديهم في التعاملات الجديدة» (خبير 1).

الأصل هنا «أن ما يستحق للعميل قبل يوم التحول أصبح في ذمة المصرف ديناً وهو ملزم بدفعها، أما بعد التحول فلا يجوز أن يدفع له فوائد، ولكن يبدأ في معالجة هذه الودائع وفوائدها بحيث تصبح حالتها متوافقة مع أحام الشريعة الإسلامية» فعلى سبيل المثال، يمكن حلها عن طريق إبلاغ أصحاب الودائع سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات بأن جميع هذه الودائع ستتحول بحيث تكون إما وكالة مرتكزة على الاستثمار بعائد متوقع وهو نفس العائد المتفق عليه أو تكون بالمضاربة». وخاصةً عندما لا يكون للعميل خيارً مثل ليبيا ولم يعد له مكان آخر لوضع أمواله ولا يمكن أن يرفع قضايا على المصرف لأن القانون ملزم للجميع. ويمكن ترك الخيار هنا للعميل أن يختار بين «المضاربة باعتبار أن العائد قد يكون أعلى وكبيراً أو الوكالة في حالة اعتبار أن العائد ثابت ومتوقع مسبقاً» (خبير 5).

معالجة الالتزامات عن الاعتمادات المستندية تجاه البنوك الخارجية:

بالنسبة لليبيا إن أغلب الاعتمادات المستندية تجاه بنوك أخرى خارجية التي نفدها المصرف لعملائه يتم تغطيتها بالكامل ولا تعطى عليها فوائد، «لأن المصارف الليبية عندما تفتح اعتماداً تغطي جميع الحسابات التي لديها لدى البنوك الخارجية كما أن مصرف ليبيا

المركزي لا يفتح أي اعتماد إذا كانت القيمة غير مغطاة بالكامل من المصرف الليبي طالب الاعتماد، فآلية الاعتماد أن المصرف طالب الاعتماد يغطي القيمة لدى المصرف المركزي ومصرف ليبيا المركزي بدوره يغطي القيمة لدى المصرف الليبي الخارجي الذي بدوره يغطي القيمة لدى البنك الأجنبي، وعلاقة المصرف الليبي أنه مجرد ضامن للزبون لدى الشركة المصنعة أو الموردة للسلعة» (خبير 1).

أما بالنسبة للاعتمادات التي لم يتم تغطيتها فإن المصرف «ملزم بدفع عمولة المراسلات المستندية ولا يوجد بها إشكال فقهي وهي عمولة على التوثيق والمراسلة» (خبير 5).

أما الإشكالية في خطاب الضمان ففي السابق كان البنك عندما يصدر خطاب ضمان عن العميل يأخذ عمولة وعادة تكون 1 على 8 أو 1 على 16 عن كل شهر وهذا يمد البنك بعمولة كبيرة. وفي الفقه الإسلامي لا يجوز أخذ أجر على الضمان، ولمعالجة هذه المشكلة دول الخليج عالجتها من خلال إعداد دراسة للمشروع وأسباب إصدار الضمان والتأكد من أن العميل جاد في المشروع وأن المشروع جيد ولن يتعثر وتأخذ عمولة على هذه الدراسة، وبالتالي تحولت العمولة من عمولة خطاب للضمان إلى عمولة أو أجرة على إجراء الدراسة. وهناك من يستثني الخطابات التجارية وبأنها خارج النهي وأن النهي مقتصر على علاقات الأشخاص بين بعضهم البعض أما الأعمال التجارية التي يتربح منها لا يشملها النهي، إلا أن هذا الرأي ضعيف (خبير5).

<u>معالجة الالتزامات المستحقة على المصرف بدفع فوائد ربوية بموجب أحكام قضائية:</u>

في ليبيا لن تكون هناك قضايا لأن القانون أحدث نوعاً من التوازن لا لك ولا عليك وهذا حمى المؤسسات المصرفية من الاتجاهين. ولكن تبقى مشكلة المؤسسات المالية والمصرفية الخارجية وأعتقد أنه لا حل للمصارف سوى دفع التزاماتها الخارجية، لأن عدم دفعها سيسبب ضرراً كبيراً للمصارف كتصنيف المصارف الليبية والإضرار بسمعتها وهذا يترتب عليه تكلفة كبيرة، وقد تؤدي إلى التضييق على المؤسسات المصرفية الليبية. وهنا يأتي دور الفتوى التي تقول بجواز أخذ الفوائد المستحقة لك وتدفعها للفوائد الربوية المستحقة عليك تجاه البنوك والمؤسسات الخارجية وأعتقد أن البنك المتحد لديه فتوى بهذا الخصوص (خبير 5).

المبحث الثالث:

معالجة الآثار السلبية للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية

بما أن هذه الالتزامات والحقوق غير الشرعية توثر بشكل كبير على المؤشرات المالية لأداء المصرف الإسلامي (البريكي وعبد الله، 2021). وكما يشير تقرير المصرف المركزي (2019، ص33) إلى أن معدل ربحية المصارف في ليبيا قد انخفض نتيجة لتطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية، حيث إن معدل العائد على الأصول لدى القطاع المصرفي في ليبيا شهد انخفاضاً ملحوظاً خلال السنوات (2014 – 2016)، فقد بلغ نحو 0.2% في عام 2016 نتيجة تطبيق قانون إلغاء الفوائد الربوية (مصرف ليبيا المركزي، 2019). من هنا تظهر الحاجة لتقديم توصيات ترتبط بحلول لتخفيف الآثار السلبية للالتزامات والحقوق المالية غير المشروعة الناتجة عن عملية التحول على الأداء المالي في المصارف الإسلامية الليبية.

بشكل عام يجب معالجة الحقوق والالتزامات لجميع القروض الربوية أو لجميع المعاملات المصرفية الربوية وفقاً لمبدأ المرابحة الإسلامية، لأن البدائل الأخرى تتطلب الثقة والتعامل الخاص والمصرف لا يستطيع أن يختار زبائنه وبالتالي فإن درجة المخاطرة فيها عالية ولا يمكن مجابهتها وهذه المخاطرة مترتبة على الثقة مع العميل وليس المخاطرة الناتجة عن المعاملة في العقد. تربط الأدبيات المتوفرة بمعالجة الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة السابقة لعملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية بقرار التحول نفسه سواء من داخل المصرف أو من خارجه. وكون أن التحول في الحالة الليبية تم بقرار رسمي وتوجه عام على مستوى الدولة فيمكن اعتبار التحول هنا تم بقرار من خارج المصرف. وعليه فإن المناقشات التالية تقدم توصيات لمعالجة الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة في إطار التحول بقرار من خارج المصرف.

أولاً: المعالجة الشرعية للحقوق المالية للمصرف قبل التحول:

فيما يتعلق بالفوائد التي دفعت قبل القانون فالتخلص منها ليس واجبا على المصرف لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّه وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾[7] (سورة البقرة، الآية: 278)، فأمرهم بترك ما بقي، ولم يأمرهم برد ما قبضوه بقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَلِكُمْ﴾[8] (سورة البقرة، الآية: 279)، فدل على أنه لهم لقوله تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ

7 - قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أي ذروا ما بقي من الزيادة وهي الربا، فقد أمرهم بترك الزيادة في ذمم الغرماء، فيسقط عن ذمة الغريم ولا يطالب بها، وهذه للغريم فيها حق الامتناع من أدائها والمخاصمة على ذلك، و إبطال الحجة المكتبية بها.

8 - ﴿وَإِن تُبْتُم فَلَكُم رُءُوسُ أَمْوَلِكُم﴾ أي رأس المال، فلا يشترط منها ما قبض.

إِلَى اللَّهِ﴾[9] (سورة البقرة، الآية: 275)، وإنما تصبح ديانة على المساهمين لأن المصرف إذا رد فوائد عن سنوات سابقة لمدة 50 أو 60 سنة فقد تؤدي بالمصرف إلى الإفلاس. هذا، وقد أوضح شيخ الإسلام ابن تيمية مسألة عدم رد ما قبض من تعامل محرم مع راضٍ به، وصرح بذلك قبله الجصاص، وبعده ابن القيم (دراسات المعايير الشرعية، 1437، ص 388). على الجانب الآخر، على المصرف التخلص من الحقوق التي لم يقبضها بعد في أوجه الخير والنفع العام كمؤسسات التدريب والبحوث وتوفير وسائل الإغاثة والمعاهد والمدارس ودعم الدول الإسلامية والزكاة وما إلى ذلك. وبمعنى آخر، على المصرف إسقاط جميع الزيادات الربوية التي له في ذمة الآخرين ولم يقبضها بعد وفق القاعدة الفقهية في قوله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة البقرة، الآية: 279)، ومن ثم في هذه الحالة فإن الفوائد المستحقة ليس من حق المصرف المطالبة بها.

على سبيل المثال، في حال استحقاق المصرف على الغير لموجودات غير نقدية محرمة فإنه لا مانع من تسلمها بنية إتلافها، وفي حال استحقاقه أثمان موجودات أو خدمات محرمة باعها فإنه يقبض أثمانها بنية صرفها في وجوه الخير، وكذلك كل ما قبض في الفترة التي تقرر فيها التحول من أثمان الموجودات المحرمة وفي الحالتين لا تترك لما هي عليه لئلا يجمع بين البدل والمبدل، أما البضائع العينية المحرمة فيجب عليه إتلافها، أما ما تم بيعه منها ولم تستوف أثمانها فإنها تستوفي أثمانها وتصرفها في وجوه الخير (القضاة والقضاة، 2015؛ الجريدان، 2014). وبالتالي فإن الحقوق التي ترتبت للمصرف قبل التحول بالإضافة إلى الكسب غير المشروع وجب عليه صرفها في وجوه الخير وأغراض النفع العام[10]، ولا يجوز للمصرف الاستفادة منه بأي طريقة مباشرة أو غير مباشرة، عينية أو نقدية (بوطبة، 2017؛ العطيات، 2007).

معالجة السحب على المكشوف بأن توقف جميع الفوائد عن السحب على المكشوف وتستبدل جميعها بالقرض الحسن، وفي حالة اكتشاف الهيئة الشرعية لأي فوائد يأخذها المصرف عن السحب على المكشوف تصادرها وتوضع في حساب التبرعات وتقوم الهيئة الشرعية بصرفها في أوجه الخير ولا تدخل ضمن أرباح المصرف ولا يحق له التصرف

---

9 - قوله تعالى ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ أي مما كان قبضه من الربا جعله له، ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ قيل أن الضمير يعود إلى الشخص. والقرآن الكريم يدل على هذا بقوله تعالى: ﴿فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ وهذا عام في كل من جاءه موعظة من ربه فقد جعل الله له ما سلف.

10 - وقد صدرت بشأن ذلك فتوى من ندوة البركة نصها: «الحقوق غير المشروعة التي للمؤسسة لد المصرف أو الشخص المتعامل بالربا لا تترك لمن هي عليه عند التحول للالتزام بالشريعة، ولا ترد إليه إن أخذت منه، لأنه انتفع بمقابلها فلا يعان على تعامله بالحرام راضيا به، ويجب على المؤسسة إن تسلمت تلك الحقوق غير المشروعة أن تصرفها في وجوه الخير».

بها. يعتبر المصرف بعد التحول رب مال والساحب مضارباً مأذوناً له في خلط ماله بمال المضاربة، بالنسبة للمبالغ التي يسحبها لتمويل مشروع معين أو نشاط خاص، ويتم عند منح هذا التسهيل تحديد قيمة المشروع المعين أو النشاط الخاص، وسقف التسهيل، ونسبة المصرف من الربح. ويتم تقدير قيمة ما يسحبه المتعامل في مدته، وجمع هذه النمر في نهاية الفترة الاستثمارية، أما قيمة صافي أصول المشروع أو النشاط فتضرب في المدة الاستثمارية كلها (العطيات، 2007). وهذا يقتضي إعداد دراسة موجزة عن المشروع المعين أو النشاط الخاص وسقف احتياجاته، ومتوسط أرباحه، والنسبة التي يأخذها المصرف مقابل المبالغ التي يسحبها المتعامل. وهنا يصير العميل مضارباً في مركز المصرف تماماً، ويصير المصرف في مركز العميل المودع، ويتم توزيع الأرباح بنفس الطريقة التي يتبعها المصرف في توزيع أرباحه (العطيات، 2007؛ مصطفى، 2006).

معالجة القروض بفائدة التي منحها المصرف لعملائه قبل تاريخ التحول، معالجة المديونية السابقة وحقوق المصارف السابقة لقرار التحول من المستحيل أن تتم من طرف واحد فلابد أن يكون هناك اتفاق بين الطرفين المصرف والزبون وأن يكون عن تراض بينهما، بحيث يتفاوض المصرف مع زبائنه حتى يقتنع العميل بالبدائل الشرعية التي يمكن بها معالجة القرض بالفائدة.

يجب أن يتم حصر كل الديون الناتجة عن القروض الربوية وفوائدها حتى تاريخه ومن ثم إبدالها وتحويلها إلى صيغ تمويل إسلامية كالمضاربة أو المشاركة وفي حالة عدم الاتفاق بين الطرفين تحال إلى مصرف ليبيا المركزي لإبداء الرأي حول كيفية معالجتها أو أخذ الإذن منه بالاستمرار في تقاضي الفائدة الربوية السابقة لقرار التحول. ليس للمصرف قانوناً أن يجبر المقترض على أداء دين القرض قبل أجله، ولا توجد أي حلول شرعية تلزم العميل على دفع زيادة على الدين الذي استقر في ذمته منذ بداية التحول.

وبالتالي يجب على المصرف أن يعرض تسوية على المدين المقترض يسقط بها الدين وفوائده المتأخرة حتى تاريخ التسوية، وفي حالة رفض المتعامل التسوية التي اقترحها المصرف لسداد ديونه، فإن الدين يبقى بحكم القانون إلى نهاية مدته، ولا إثم على المصرف في هذه الحالة أن يتقاضى فوائد القرض وأن يدفع منها فوائد الودائع التي يلتزم المصرف بإبقائها إلى نهاية مدتها بناء على رغبة أصحابها مع التصدق بالرصيد الباقي منها (حسان، 2017؛ القضاة والقضاة، 2015؛ العطيات، 2007).

أما الجريدان (2014) فيذكر أنه على المصرف حساب ما تم دفعه من أصل رأس المال

الذي أقرضه للعميل ويقوم باستحقاق ما تبقى من أصل رأس المال ويسقط عن العميل الفائدة عن الفترة المتبقية للقرض، وهكذا بالنسبة لسائر العقود القائمة عند اتخاذ المصرف لقرار ترك الأعمال الربوية.

إن تحريم الفائدة لا يعني عدم شرعية العائد إذا قابلته خدمة أو منفعة فعلية وهذا يعطي المصرف الحق في فرض عائد الخدمة وفقاً للضوابط التي تحددها هيئة الرقابة الشرعية. بشكل عام يمكن معالجة الديون المترتبة للمصرف على عقد القرض السابق بتقسيط الديون على أساس عقد جديد، ويخضع هذا القرض لإرادة أطرافه، ويبرم العقد وفقاً لأحكام قرض التبرع في الفقه الإسلامي حيث تحرم فيه الفائدة، وبالتالي يطبق وفقاً لأحكام القرض الحسن، وتطبق أحكام قرض التبرع على القرض الجديد بين أطرافه وهذا يخصصه بقرض سد الحاجات الأساسية، ويجعل القرض مرتبطاً بالحاجة، والعجز عن تسديد الدين من قبل العميل.

هناك بعض الصيغ التي يمكن للمصرف استخدامها لصياغه العقود الجديدة لتسوية حقوقه المتمثلة في ديونه لدى المقترضين منه بفائدة. على سبيل المثال:

الصيغة الأولى:

أن يقوم المصرف بشراء حصة في أصل، كالعقارات أو الآلات والمعدات مقابل الدين، فينتج من هذه العملية صورتان:

الأولى: أن يرغب المدين في الانتفاع بهذا الأصل مدة مؤقتة وبالتالي فإن المصرف يؤجر الأصل إجارة عادية مدة محددة بأجرة معينة.

والثانية: أن يرغب المدين بالحفاظ وتملك الأصل المؤجر، وبالتالي يقوم المصرف بتأجير الأصل إجارة منتهية بالتمليك وبذلك يسقط الدين، ويحصل المصرف على أجرة الأصل لتعويضه عن الفائدة، ثم يحصل على قسط الأجرة الثابت في الإجارة المنتهية بالتمليك لعودة ملكية الأصل إلى المدين البائع. ولا بد أن تكون التسوية مشجعة للمدين على قبولها بأن تكلفتها أقل من تكلفة القرض القائم ويتحقق ذلك بعرض أجرة أقل من سعر الفائدة، وعرض قسط أجرة ثابتة، لتملك المستأجر للأصل المؤجر بعد انتهاء مدة الإجارة يقل عن قسط الدين، وذلك بإطالة مدة الإجارة. وإذا لم يكن للمدين رغبة في الاحتفاظ بالأصل بعد بيعه فإن للمصرف أن يؤجره له أو لغيره لمدة محددة يعود بعدها للمصرف ليعيد تأجيره أو بيعه للغير.

الصيغة الثانية:

شراء المصرف منفعة أصل معين بعقد إجارة، كالعقارات والطائرات والسفن والآلات والمعدات، مدة محددة، بأجرة معلومة، مقابل الدين، ثم يقوم المصرف بإعادة بيع هذه المنفعة أو تأجيرها للمؤجر أو لشخص آخر.

الصيغة الثالثة:

دخول المصرف شريكاً مع المدين في مشروع استثماري قائم يملكه المدين، بحصة تساوي دينه، فيسقط الدين، ويستحق المصرف حصة في أرباح المشروع حسب الاتفاق، ويتحمل خسائره بنسبة مشاركته.

الصيغة الرابعة:

دخول المصرف في مشاركة مع المدين في مشروع صناعي، أو زراعي، أو تجاري، أو خدمي جديد، على أن تكون حصة شريكه المدين من أرباح المشروع أو بعضها مخصصة للوفاء بدينه، ولا مانع في هذه الحالة من أن تكون حصة المصرف من أرباح المشروع تزيد عن نسبة مشاركته، ويسدد الدين بهذه الطريقة دون فوائد تأخير وفقاً لترتيبات مناسبة.

الصيغة الخامسة:

تمويل مشروعات وأنشطة المدين الجديدة وتوجيه إيراداته لسداد الدين القائم. إذا لم يكن لدى المدين أصول يمكن بيعها أو بيع منافعها للمصرف مقابل الدين، أو مشروعات يمكن للمصرف المشاركة فيها، أو لم يكن المدين راغباً في ذلك فيمكن الاتفاق مع المدين على قيام المصرف بتمويل جميع مشروعاته وأنشطته الاستثمارية القائمة، بصيغ تمويل شرعية، تتحدد فيها عوائد مجزية للمصرف، مع الاتفاق على توجيه موارد المدين في المستقبل والتي كان يسدد بها أقساط الدين وفوائده ويمول منها مشروعاته القائمة والمتوقعة، لتسديد ديونه. والمصرف يمكنه الحصول على هامش ربح، أو أجرة، أو حصة في أرباح المشروعات القائمة أو الجديدة التي يمولها عوضاً عن الفوائد التي كان يتقاضاها على هذه الديون، والديون في هذه الصيغة لا تسقط دفعة واحدة، بل خلال مدة يتم الاتفاق عليها والتخطيط لها. وهذه الصيغة هي أنسب الصيغ لسداد ديون الحكومة والقطاع العام والمؤسسات والشركات الكبيرة ذات النشاط المتعدد.

الصيغة السادسة:

بمشاركة المصرف في المشروعات الخدمية للحكومة ومؤسساتها وتخصيص حصة من الدخل لسداد الديون وقسمة باقي الدخل بين المصرف والحكومة حسب الاتفاق.

هذه الصيغة تصلح أساساً لسداد ديون الحكومة وتطبق هذه الصيغة بتوقيع اتفاق مشاركة بين المصرف والحكومة يقوم المصرف بمقتضاه بإدارة بعض المشروعات التي تقدم خدماتها للجمهور مقابل أجرة أو رسم مقرر، كالمطارات ومحطات المياه والغاز والكهرباء ووسائل الاتصال والمواصلات وغيرها، ويستحق المصرف حصة من دخل هذه المشروعات، وذلك قياساً على المشاركات الزراعية التي يشارك فيها العامل الزراعي مالك الأرض والشجر في المحصول أو الإنتاج، على أن يتحمل الشريكان تكاليف إنتاج المحصول حسب الاتفاق، وقياساً على ما قرره بعض الفقهاء من جواز دفع الدابة أو وسيلة النقل لمن يعمل عليها، والدكان لمن يعمل فيه بحصة من الدخل أو الناتج، مع بقاء ملكية الأصل لمالكه مدة المشاركة ورده إليه بعد انتهائها. فهذه الصور من المشاركات تدل على أن الأصول الثابتة أو المتداولة، التي تدر دخلاً بالعمل عليها أو فيها أو بها، تكون محلاً لعقد مشاركة مع من يقوم بالعمل فيها مقابل حصة من الإنتاج لا من الربح، مع بقاء ملكية هذه الأصول لأصحابها، وعودتها بذاتها إليهم بعد انتهاء مدة المشاركة، ويكون تحمل تكلفة الإنتاج حسب الاتفاق.
فيما يتعلق بمعالجة تحصيل العمولات عن الخدمات التي قدمها المصرف للأفراد والهيئات قبل عملية التحول نحو الصيرفة الإسلامية فتعتبر دينا في ذمة العميل وتحصيلها ومعالجتها بنفس طريقة الفوائد لأنها دين مستقر في الذمة وينطبق عليه ما ينطبق على قروض الفوائد، مع التذكير أن العمولات بجميع أنواعها غير ربوية ولا يوجد أي تحفظ عليها من قبل الهيئات الشرعية لأن العمولات مقابل خدمة.
أما معالجة الاعتمادات المستندية فتختلف بحسب التغطية المالية فإذا كانت مغطاة بالكامل من العميل وهذا ما تعمل به المصارف الليبية حسب توصيات مصرف ليبيا المركزي، هنا يأخذ المصرف فاتح الاعتماد عمولة عن فتح الاعتماد عمولة وكيل ويصبح المصرف وكيلا بأجر. أما إذا غطى المصرف كل قيمة الاعتماد المستندي فهنا يمكن أن تعالج كقرض حسن، أما إذا اعتبرت كمرابحة لأمر الشراء وتسمى المرابحة الاستيرادية فقد يتم ذلك في معالجات الربوية في القروض الماضية رغم ما تحمله من مخاطر عالية خاصةً إذا كانت البضاعة خاصة بعميل معين، ففي حالة رفض العميل شراء البضاعة بعد أن يكون وعد المصرف بالشراء لأن العميل غير ملزم بالشراء، فالهيئة المركزية للرقابة الشرعية في ليبيا تعتبر الوعد بالشراء غير ملزم للعميل بقبول البضاعة، وهو ما يخالف بعض الآراء الفقهية الأخرى التي تعتبر الوعد بالشراء ملزم وخاصةً عند فقهاء المالكية.
معالجة الحقوق المالية الناتجة عن مقاضاة الغير والتي لم يتم تحصيلها بعد، تتم معالجة

هذه الحقوق المالية بعدم أخذ المصرف أي غرامات أو فوائد بعد قرار التحول. أما الودائع عن قروض ربوية وضعها في بنوك أخرى داخلية أو خارجية ويستحق على هذه القروض فوائد ربوية قبل التحول. الأصل هو أن أي معاملة ربوية سابقة عندما يريد الإنسان أن يتوب منها ليس له إلا رأسماله لقوله تعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ (سورة النحل، الآية: 106).

ولكن من الممكن أخذ هذه الفوائد وتدفع في تسديد فوائد مستحقة على المصرف لدى بنوك أو جهات أخرى تطالبه بها ولا ترضى بفسخ العقد إلى نهاية المدة، وتكون فوائد ربوية بفوائد ربوية فمن الممكن دفعها وتغطية ما على المصرف من التزامات ربوية، لأن المصرف مجبر على الوفاء بالتزاماته المحددة في العقد إذا أصر المستفيد على إتمام العقد إلى نهايته لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (سورة المائدة، الآية: 1) خاصةً إذا كان البنك أجنبياً، أما المصارف الليبية فبحكم القانون لا يجوز أخذ أو إعطاء الفوائد بينها. ولكن هذا الرأي ضعيف ولا يشجعه أغلب الفقهاء ويحتاج إلى فتوى جريئة من قبل المجامع الفقهية. وهناك من يستشهد في ذلك بقول عمر رضي الله عنه في دين عند النصارى ولديهم خمر، فقال سيدنا عمر: بيعوا خمرهم وسددوا دينهم. ولكن بشكل عام هناك صعوبة في تقبل أخذ الفوائد الربوية ودفعها لتسديد فوائد عن ودائع مستحقة، إلا أن هذا سيسبب خسائر كبيرة وهذا يحتاج إلى مجموعة من المتخصصين من الفقهاء والاقتصاديين لدراسة أخذ الفوائد المستحقة وحجبها عن أرباح المصرف واستخدامها في نفس النوع بحيث يسدد بها ديون ودائع مستحقة وتدخل هنا من باب الضرورات. وفي الأخير، إذا كان للمصرف ضمن موجوداته سندات حكومية وأجنبية بفائدة مالية، على المصرف أن يسارع بإرجاعها للحكومة، ويطلب منها استبدالها بصكوك إسلامية بنفس المبلغ والعائد.

ثانياً: المعالجة الشرعية للالتزامات المالية للمصرف قبل التحول: الأصل في معالجة الالتزامات المالية غير المشروعة هو الامتناع عن دفع الفوائد الربوية لأنها لا تمثل ديناً صحيحاً، إلا في حالة لم يتمكن المصرف من الامتناع لعدم وجود حماية قانونية أو لوجود عقوبات تحول دون الامتناع (الجريدان، 2014؛ العطيات، 2007). فيطبق مبدأ الضرورة على دفع الفوائد والتعجل في إطفاء الفوائد الربوية ولو بالحط منها ضمن قاعدة (ضع وتعجل) التي صدر قرار بتأكيدها من مجمع الفقه الإسلامي الدولي ما دامت غير مشروطة (العطيات، 2007) لقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ (سورة النحل، الآية: 106) وقوله صلى الله عليه وسلم: ((إنَّ اللَّهَ تجاوزَ عن أمَّتيَ الخطأَ والنِّسيانَ ومَا استُكرِهُوا

عليه)) (أخرجه ابن ماجه في سننه 1/690).

لأنه لو امتنع المصرف عن السداد ستحجز السلطات على أمواله وتسدد التزاماته تجاه الآخرين مهما كان نوعها[11] (المؤتمر الخامس، 2005). أما في حالة الأسهم الممتازة فيجب إلغاء الامتياز القائم على الأولوية في توزيع الربح والأولوية عند التصفية وتحميلها الخسارة كغيرها من الأسهم وذلك لحرمة الأسهم الممتازة بهذا الخصوص، وقد صدر بشأن تأكيد حرمتها قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي في الدورة السابعة.

معالجة الودائع بفائدة التي تلقاها المصرف قبل التحول، يمكن للمصارف تخيير المودعين في تاريخ التحول بين إبقاء ودائعهم على أساس عقد المضاربة الشرعية، أو سحب ودائعهم. مع الأخذ في الاعتبار أن على المصرف في كلا الحالتين أن يدفع للمودعين فوائد هذه الودائع حتى تاريخ بدء التحول، والسبب في هذا الأمر يكمن في أن المصرف ملتزم بذلك بحكم القانون النافذ، مما يشكل حالة ضرورة أو إكراه بالمعنى الشرعي، إذ إن المصرف لو امتنع عن دفع فوائد الودائع السابقة على التحول اختياراً لأمكن إجباره على هذا الدفع قضائياً. وفي حالة إصرار المودع على بقاء عقد الإيداع بفائدة إلى نهاية مدته فإن على المصرف أن يبقي الوديعة ويدفع الفائدة المتفق عليها إلى نهاية مدتها، بناء على حكم الضرورة والإكراه، ذلك لأن المصرف إذا لم يمتثل لحكم القانون اختياراً ألزمه به القضاء جبراً. وفي حالة التزام المصرف قانوناً بالإبقاء على الوديعة بفائدة إلى نهاية مدتها فإنه يمكن للمصرف أن يدفع هذه الفوائد من الفوائد الدائنة التي يقبضها من المدينين الذين يرفضون تسوية ديونهم بصيغة شرعية، ويصرون على بقاء هذه الديون إلى نهاية مدة القرض (حسان، 2017؛ العطيات، 2007).

معالجة فوائد الودائع الثابتة (لأجل) وودائع الادخار (توفير) المستحقة على المصرف بموجب عقد الوديعة قبل عملية التحول.

يجب أن يوقف المصرف هذه العقود لأنها غير شرعية، ويقوم المصرف الإسلامي بعد التحول بتبليغ جميع البنوك بأنه تحول إلى مصرف إسلامي وأن الأرصدة الدائنة التي لديه لا يدفع عليها فوائد، ويعمل اتفاقات بينه وبين البنوك الأخرى والمصرف المركزي بأنه لن يأخذ فوائد على هذه الودائع التي له عليها، وبالمقابل بأنه لن يدفع فوائد على المبالغ التي لديه لهم وبأنها ستعامل معاملة الودائع الجارية أو كقرض حسن. الأصل هنا أن ما يستحق للعميل قبل يوم التحول أصبح في ذمة المصرف ديناً وهو ملزم بدفعه، أما بعد التحول فلا

---

11 - وقد صدرت بشأن ذلك فتوى من ندوة البركة برقم 16/2.

يجوز أن يدفع له فوائد، ولكن يبدأ في معالجة هذه الودائع وفوائدها بحيث تصبح حالتها متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، فعلى سبيل المثال، يمكن حلها عن طريق إبلاغ أصحاب الودائع سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات بأن جميع هذه الودائع ستتحول بحيث تكون إما وكالة مرتكزة على الاستثمار بعائد متوقع وهو نفس العائد المتفق عليه أو تكون بالمضاربة. وخاصةً عندما لا يكون للعميل خيار مثل ليبيا ولم يعد له مكان آخر لوضع أمواله ولا يمكنه أن يرفع قضايا على المصرف لأن القانون ملزم للجميع. وهنا يمكن ترك الخيار للعميل أن يختار بين المضاربة باعتبار أن العائد قد يكون أعلى وكبيراً أو الوكالة في حالة اعتبار أن العائد ثابت ومتوقع مسبقاً.

معالجة الالتزامات للمصارف الأخرى المترتبة على الاعتمادات المستندية، بالنسبة لليبيا فإن هذه المشكلة محصورة في نطاق ضيق كون أغلب الاعتمادات المستندية تجاه بنوك أخرى خارجية التي نفذها المصرف تجاه عملائه يتم تغطيتها بالكامل ولا تعطى عليها فوائد، لأن المصارف الليبية عندما تفتح اعتمادا تغطي جميع الحسابات التي لديها لدى البنوك الخارجية كما أن مصرف ليبيا المركزي لا يفتح أي اعتماد إلا إذا كانت القيمة مغطاة بالكامل من المصرف الليبي طالب الاعتماد، فآلية الاعتماد أن المصرف طالب الاعتماد يغطي القيمة لدى المصرف المركزي ومصرف ليبيا المركزي بدوره يغطي القيمة لدى المصرف الليبي الخارجي الذي بدوره يغطي القيمة لدى البنك الأجنبي، وعلاقة المصرف الليبي أنه مجرد ضامن للزبون لدى الشركة المصنعة أو الموردة للسلعة. أما في حالة الاعتمادات المستندية غير المغطاة، فإن المصرف ملزم بدفع عمولة المراسلات المستندية ولا يوجد بها إشكال فقهي وهي عمولة على التوثيق والمراسلة [12]. أما فيما يتعلق بالفائدة أو العمولة على الاعتماد المستندي فلا يستطيع المصرف الامتناع عن دفع الفوائد المستحقة للبنوك المطالبة بها فقد تترتب نتائج سلبية ومفاسد منها مثلاً: سيجبر المصرف قانوناً بدفعها شاء أم أبى، وقد يتحمل مع ذلك دفع نفقات أخرى، وفي ذلك تشويه لصورة المصرف أمام الناس فيخسر ثقة العديد من العملاء مستقبلاً إذا ما ترك التعاملات الربوية. وبالتالي يمكن للمصرف التفاوض مع البنوك المستحقة للفوائد الربوية على عقود الاعتمادات المستندية، وما نتج عن هذا من آثار، وإنشاء صيغ مصرفية إسلامية جديدة، بالشراكة معهم، وتناسب كلا الطرفين. كما يمكن للمصرف تقديم بعض الحوافز والتسهيلات التي

12 - يجوز للمؤسسة أن تأخذ قيمة التكاليف الفعلية على الاعتمادات المستندية، ويجوز لها أن تأخذ أجرة على القيام بالخدمات المطلوبة سواء أكانت مبلغا مقطوعا أم نسبة من مبلغ الاعتماد، ويشمل ذلك الاعتمادات المستندية الصادرة والواردة، ويشمل تعديل الاعتمادات ما عدا التعديل بزيادة مدة الاعتماد، الاعتماد، فلا يجوز لها أن تأخذ عليه إلا المصروفات الفعلية فقط، وتكون حينئذ مبلغا مقطوعا لا نسبة مئوية (المعايير الشرعية، 2017، ص 401).

تُشجع وتُرغب البنوك المستحقة للفوائد الربوية في قبول الصيغ الإسلامية الجديدة، فيتم تصحيح العقود الربوية وضمان استمرار تعامل هؤلاء البنوك مع المصرف وعدم انتقالهم إلى بنوك تقليدية أخرى. وفي حالة لم يتم الاتفاق على إنشاء صيغ إسلامية جديدة فلا بأس أن يدفع لهم المصرف مستحقاتهم وفوائدهم الربوية، ويدخل المصرف في حال الضرورة. وفي حالة كون المصرف مديناً للبنوك الأخرى، وفي الوقت نفسه دائناً لهم، فيمكنه التفاوض معهم في إسقاط كل منهما حقه الذي على الآخر، أو القيام بتعديل العقود لتكون موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية. أما في حالة أصر العملاء المستحقون للفوائد الربوية على أخذهم لها، ورفضوا أي تسوية، فيجب على المصرف عند ذاك أن يطالب بما له عندهم، وعدم تركها لهم، ثم إذا قبضها المصرف يقوم بصرفها في أوجه الخير لحرمة تملكها لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حول إطعام الشاة المغصوبة للأسارى (أخرجه الدارقطني 4/285 (نيل الأوطان 9/18))، لأنها بتبدل اليد تكون كما لو تبدلت عينها وأن الحرام لا يكون في ذمتين، وقد صدر بشأن ذلك قرار من مجمع الفقه الإسلامي الدولي (قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي 13/ (1/3).

معالجة الالتزامات المستحقة على المصرف بدفع فوائد ربوية بموجب أحكام قضائية، في ليبيا لن تكون هناك قضايا لأن القانون أحدث نوعاً من التوازن لا لك ولا عليك وهذا حمى المؤسسات المصرفية من الاتجاهين. ولكن تبقى مشكلة المؤسسات المالية والمصرفية الخارجية ويجب على المصارف الليبية دفع التزاماتها الخارجية لأن عدم دفعها سيسبب ضرراً كبيراً للمصارف كتصنيف المصارف الليبية والإضرار بسمعتها وهذا تترتب عليه تكلفة كبيرة، وقد تؤدي إلى التضييق على المؤسسات المصرفية الليبية. وهنا يأتي دور الفتوى التي أشرنا لها مسبقاً والتي تقرر أن يأخذ المصرف الفوائد المستحقة له ويدفعها للفوائد الربوية المستحقة عليه تجاه البنوك والمؤسسات الخارجية.

الخلاصة

إن أهم ما تحتاج له ليبيا حالياً هو قرار حكيم من مصرف ليبيا المركزي يقضي بإعادة ترتيب التحول بإصدار قوانين مناسبة وداعمة للتحول. ومن أهم التوصيات لمعالجة الديون للحقوق والالتزامات كما جاءت من الخبراء الآتي:

1- إن الدين الذي استقر في ذمة العميل لا يحتاج إلى معالجة وهو دين باق في ذمته.

2- التسهيلات غير المستخدمة هذه تحتاج لتحويلها إلى منتج إسلامي جديد.

3 -تعديل القانون بحيث يستثني الفوائد المستحقة والتي تم ترحيلها إلى أرباح عن سنوات سابقة حتى لا تتكبد المصارف خسائر فادحة.

4- أن يستمر العمل وفق القوانيين السابقة سواء كانت داخلية أو خارجية بشأن القروض الربوية قبل التحول إلى حين وجود بدائل أو صيغة جديدة وذلك على أساس الضرورة حتى لا تتكبد المصارف خسائر فادحة، والبحث عن صيغ إسلامية جديدة من شأنها معالجة هذه القروض والفوائد المترتبة عليها.

5- استكمال اعتماد المعايير المصرفية الإسلامية من مصرف ليبيا المركزي، وتعديل قوانيين مصرف ليبيا المركزي لأن أغلب القوانيين التي يعمل بها المصرف المركزي والمصارف التجارية قوانيين ربوية لا تتماشى مع الصيرفة الإسلامية.

6- إذا كان على المصرف التزامات تجاه أصحاب الودائع تكون معالجتها بأن تتحول نفس المبالغ إلى مضاربة أو وكالة بالاستثمار.

7- أما الالتزامات التي على المصرف من مؤسسات داخل ليبيا لن يستطيع أصحابها المطالبة بها، أما الخارجية فلا مناص من دفعها لأنه لن يكون هناك تساهل أو تسامح من المؤسسات المالية الخارجية بعدم دفعها، ولكن يمكن التفاوض مع بعض المؤسسات بحيث تقبل مقابل إعطائها أفضلية في المستقبل كوضع ودائع عندها.

8- تبقى مشكلة الأوراق المالية والسندات المالية وقد تكون قيمتها كبيرة ولن يستفيد المصرف منها وهي أموال محتجزة إلى نهاية أجل السند وهذا يحتاج إلى فتوى تجيز هل يقبل المصرف هذه الفوائد ويدفعها في تسديد فوائد مستحقة عليه.

9- أما الأوراق التي صدرها المصرف ويأخذ عليها فوائد هذه تشابه الودائع، فيها توازن بحيث لا ضرر ولا ضرار ولا يوجد حل لها.

المراجع

1. القرآن الكريم.

2. البريكي، صلاح الدين علي وعبد الله، أحمد سفيان. 2021. « العلاقة بين الحقوق والالتزامات المالية غير المشروعة قبل التحول نحو الصيرفة الإسلامية والأداء المالي للمصارف الإسلامية بعد التحول: دراسة تحليلية الحالة الليبية. مؤتمر حول الصيرفة الإسلامية في ليبيا. (الواقع وسُبل التطوير) 6 إلى 7 نوفمبر2021 بمدينة بنغازي.

3. الجريدان، نايف بن جمعان. 2014. «تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية: دراسة تنظيرية تطبيقية»، ورقة بحث منشورة في مجلة الشريعة والقانون والدراسات الإسلامية، العدد (23)، فبراير.

4. حسان، حسين حامد. 2017. «الضوابط الشرعية والمهام التحضيرية لعملية تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية». متوفرة في http://www.imtithal.com/uploaded/media/research/119paper1.pdf. تم الوصول اليه في 12/2/2021.

5. حسين، فؤاد المهدي. (2018). «متطلبات ومعوقات تحول المصارف الليبية التقليدية إلى مصارف إسلامية وفقاً للقانون رقم1 لسنة 3112 (دراسة تطبيقية على مصرف الصحاري)». مجلة المعرفة، جامعة بني وليد- ليبيا.

6. عبد الله، مرعي على ضوء. 2016. « تحول المصارف التقليدية إلى إسلامية: دراسة في العوامل المؤثرة وفي دور المصرف المركزي والتشريعات والقوانين المصرفية في ليبيا»، رسالة دكتوراه، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، ماليزيا.

7. العطيات، يزن خلف سالم. 2007. «تحول المصارف التقليدية للعمل وفق احكام الشريعة الإسلامية دراسة لبيان أمكانية التطبيق في الأردن». دراسة دكتوراه. الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، الأردن.

8. القضاة، موسى مصطفي؛ القضاة، أدم نوح. 2015. «تحول شركات التأمين التجارية إلى شركات تأمين إسلامية»، دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلّد 42، العدد 3.

9. محمد، الاء الامين المهدي حاج. 2019. «مشاكل السيولة النقدية وتأثيرها على الأداء المالي بالبنوك (بالتطبيق على مصرف فيصل الإسلامي)». رسالة ماجستير، جامعة وادي النيل، السودان.

10. مصرف ليبيا المركزي. 2019. « تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية للربع الثالث 2019»، إدارة البحوث والاحصاء.

11. المؤتمر الخامس للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية. 2005. فندق الريجنسي انتركونتنتال، البحرين.

الجوانب القانونية لنشاط المصارف الإسلامية الليبية وفقاً لقانون رقم 46 لسنة 2012

رحاب محمد بن سعود
استاذ مشارك
كلية الاقتصاد - جامعة بنغازي

الملخص

انطلاقاً من الشعور بأهمية القطاع المصرفي الإسلامي فقد تزايد وتنامي اهتمام صانعي القرار في ليبيا بهذا القطاع من خلال وضع قوانين وتشريعات تستهدف توفير بيئة مناسبة لنشاطه. تهدف هذه الدراسة إلى تقييم القانون رقم (46) لسنة 2012 الذي ينظم عمل المصارف ومدى صلاحيته في مزاولة نشاط المصارف الإسلامية في ليبيا، ولتحقيق الهدف الرئيس تسعي الدراسة إلى التعرف على ماهية المصارف الإسلامية من حيث نشأتها واختلافها عن المصارف التقليدية. أظهرت نتائج الدراسة أن قانون رقم 46 لسنة 2012 بحاجة إلى تعديل وتطوير.

Abstract

Islamic banking is one of the component of the banking system. Theses banking have their nature and characteristics distinguish them from traditional banks which requires the central bank to put them into consideration. This study aims to evaluate the law No. (46) of 2012 in the banking sector، especially chapter 4 of part tow، which is related to the Islamic banking. In order to achieve this goal، the descriptive analytical method was used. The result of the study showed that the law No. (46) of 2012 need to be developed.

المقدمة:

لا شك أن القطاع المصرفي يلعب دوراً هاماً في تنمية اقتصاديات الدول ولا أحد يتجاهل أهمية هذا القطاع في دفع عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدولة، وهنا يحضر دور المصارف الإسلامية باعتبارها مكوناً من مكونات القطاع المصرفي . أن الانتشار السريع الذي يشهده قطاع المصارف الإسلامية، يتطلب الاهتمام بسن القواعد التنظيمية المقبولة دولياً لتنظيم عمل المصارف الإسلامية. انطلاقاً من الشعور بأهمية هذا القطاع فقد تزايد وتنامي اهتمام صانعي القرار في ليبيا بهذا القطاع من خلال وضع قوانين وتشريعات تستهدف توفير بيئة مناسبة لنشاط المصارف الإسلامية، ففي سنة 2009 أذن المصرف المركزي للمصارف التجارية العاملة في ليبيا بفتح نوافذ إسلامية تحت مسمي «المنتجات المصرفية البديلة « وذلك وفقاً للمنشور رقم 9 لسنة 2009 الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 29/8/2009 . وفي سنة 2010 أصدر المصرف المركزي المنشور الثاني لضبط الصيرفة الإسلامية رقم 9 لسنة 2010 الذي كان بمثابة لائحة تنظيمية لنشاط الصيرفة الإسلامية في ليبيا. ثم صدر في سنة 2012 القانون رقم 46 المعدل لقانون رقم 1 لسنة 2005، سمح القانون رقم 46 لسنة 2012 بتأسيس النوافذ والفروع الإسلامية الكاملة.

مشكلة الدراسة:

شهدت الصناعة المصرفية العالمية والمحلية تطورا ملحوظا في انتشار العمليات المصرفية الإسلامية كنتيجة لسلامة المصارف الإسلامية من الأزمات العالمية ، والتي أدت إلى إفلاس العديد من الشركات والبنوك ، ولم يفلس خلال هذه الأزمات أي بنك إسلامي ، وهذا ما أدى بالخبراء الاقتصاديين إلى دراسة مفاهيم الصيرفة الإسلامية ، حيث تختلف المصارف الإسلامية في طبيعتها وأهدافها وغاياتها ومقاصدها عن المصارف التقليدية. تمثل المصارف الإسلامية في ليبيا (الفروع والنوافذ) أحد مكونات الجهاز المصرفي في ليبيا فينظمها المصرف المركزي ونظراً لأهمية المصارف الإسلامية عدلت الدولة الليبية قانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف بالقانون رقم (46) لسنة 2012 والخاص بإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية . تكمن مشكلة الدراسة في القوانين والتشريعات التي يتعامل بها المصرف المركزي في ليبيا في ظل وجود خليط من المصارف التقليدية والإسلامية تعمل معاً. فالتشريعات المصرفية القائمة لا تتناسب اصلاً مع توجيهات العمل المصرفي الإسلامي مما يحدد من عمله وتوسعه ودوره في تحقيق أهدافه الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم القانون رقم (46) لسنة 2012 الذي ينظم عمل المصارف ومدى صلاحيته في مزاولة نشاط المصارف الإسلامية في ليبيا، ولتحقيق الهدف الرئيس تسعي الدراسة إلى التعرف على ماهية المصارف الإسلامية من حيث نشأتها واختلافها عن المصارف التقليدية.

أهمية الدراسة:

أصبح موضوع دراسة التشريعات المنظمة للمصارف الإسلامية من أهم الموضوعات المثارة على ساحة البحث العلمي في الآونة الحالية، وحيث أن التوجه إلى الصيرفة الإسلامية حديث العهد في ليبيا فلا توجد دراسات كافية حول هذا الموضوع خاصة فيما يتعلق بالقوانين المنظمة لنشاط مثل هذا النوع من المصارف، وبالتالي إثراء المكتبة الليبية بمثل هذا النوع من الأبحاث مما قد يفتح المجال لأبحاث أخري جديدة في المستقبل.

أيضاً تكمن أهمية هذه الدراسة في الاسهام في مساعدة صانعي القرار في ليبيا وذلك من خلال الأخذ بالملاحظات الواردة في هذه الدراسة حول القانون رقم 46 والعمل على تطويره.

منهجية الدراسة:

لتحقيق هدف البحث تم استخدم المنهج الوصفي التحليلي فيما يخص نشأة وتطور المصارف الإسلامية وتقييم قانون رقم (46) لسنة 2012. كما اعتمدت الدراسة المنهج التحليلي المقارن فيما يخص المقارنات بين المصارف التقليدية والإسلامية.

الدراسات السابقة:

دراسة القريشي وعبد الكريم (2012) حول المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية، هدفت الدراسة إلى معرفة ما إذا كانت المصارف الإسلامية قد استطاعت تجنب تأثيرات الأزمة المالية العالمية ، وكذلك فيما إذا استطاعت هذه المصارف تحقيق الأهداف التنموية التي تسعي إلى تحقيقها. اتبع الباحثان منهجية التحليل الوصفي واستخدام التحليل الاقتصادي النظري في مناقشة وتحليل الجوانب المختلفة للبحث. وتوصلت الدراسة إلى أن هناك اختلافات مابين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية ، وأن المصارف الإسلامية استطاعت بنجاح تجنب الآثار السلبية للأزمة المالية العالمية ولكنها لم تنجح في تحقيق الأهداف التنموية المنشودة لهذه المصارف.

دراسة عبد محمد(2014) حول العلاقة بين البنك المركزي والمصارف الإسلامية، هدفت الدراسة إلى التعرف على طبيعة العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية،

كذلك هدفت الدراسة إلى التعرف على التشريعات والقوانين التي تنظم عمل المصارف الإسلامية، ولتحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهج الاستقرائي الاستنباطي وتوصلت الدراسة إلى أنه لا يوجد قانون ينظم عمل المصارف الإسلامية، وأن دور هيئة الرقابة الشرعية غير مفعل.

دراسة شديد وبن محمد (2018)، تقييم دور المصارف الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية في فلسطين للفترة 2006-2016.هدفت الدراسة إلى تقييم دور المصارف الإسلامية العاملة في فلسطين في توظيف مواردها بما يخدم تمويل عمليات التنمية الاقتصادية . تم اتباع المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن وتوصلت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية اتجهت في توظيف تمويلاتها المباشرة نحو القطاعات غير الإنتاجية كقطاع الخدمات والقطاع العام، وأهملت القطاعات الانتاجية الصناعية والزراعية.

دراسة أحمد (2020) حول دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية. هدفت الدراسة إلى التعرف على أهمية ومكانة الجهاز المصرفي بلا فوائد، ودوره في تمويل الاستثمار . أيضاً التعرف غلى كفاءة وفعالية أساليب وصيغ التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية . توصلت الدراسة إلى قدرة البنوك الإسلامية على أداء نفس الدور الذي تقوم به البنوك التقليدية، أيضاً توصلت الدراسة إلى عدم وجود سوق مالية إسلامية دولية منظمة للمساعدة على الاستخدام الأمثل للأموال الخاصة.

محاور الدراسة

أولاً: ماهية المصارف الإسلامية:

يتناول هذا المحور المصارف الإسلامية من حيث النشأة ، والتطور ، وكذلك من حيث التعريف ، والفروقات ما بين المصارف الإسلامية والتقليدية.

نشأة وتطور المصارف الإسلامية:

أوضح المصراتي (2011) ولطفي (2021) أن نشأة وتطور المصارف الإسلامية مرت بالمراحل التالية:

جدول رقم (1) مراحل نشأة وتطور المصارف الإسلامية

المراحل	خصائص كل مرحلة
المرحلة المرحلة الأولي مرحلة عصر صدر الإسلام لطفي (2021)	- عـرف العـالم الإسـلامي مؤسسـات مصرفيـة (بيـت مـال المسـلمين) - يـؤدي بيـت مـال المسـلمين الوظائـف المصرفيـة للبنـوك الحديثـة - هـذه الوظائـف تشـمل الـصرف وتحويـل النقـود، تـداول صكـوك المديونيـة، أدوات الدفـع وحفـظ الأمـوال، واسـتثمار أمـوال الغـير وفقـا لعقـد المضاربـة. - انهيـار الخلافـة العثمانيـة وتقسـيم العـالم الإسـلامي وسـيطرة القـوي الأجنبيـة. - ارتبطـت البنـوك الإسـلامية في العـصر الحديـث بحـركات الإصـلاح الدينـي في أوائـل القـرن الثالـث عـشر.
تعتبر هذه المرحلة والمرحلة التي تليها حسب دراسة المصراتي هي المرحلة الثانية حسب دراسة لطفي وهي مرحلة البنوك الإسلامية في العصر الحديث	-ظهـور البنـوك التقليديـة في البلـدان العربيـة، فمثـلا تأسـس بنـك رومـا الإيطـالي وبنـك باركليـز البريطـاني في ليبيـا، وفي السـبعينات تـم تأميمهـا الحكومـي. -التوسـع والهيمنـة الاشـتراكية المتناقضـة مـع الحريـة الاقتصاديـة ومـع النظريـة الطبيعيـة الإسـلامية.
المرحلة الأولى المرحلة النظرية والتمهيدية 1950 - 1970 المصراتي (2011)	- بـروز كثـير مـن المحـاولات مـن بعـض رجـال الفكـر والسياسـة والاقتصـاد مـن أجـل تبريـر الفائـدة، وإضفـاء الطابـع الشرعـي عـلى عمـل المصـارف ومـن هنـا بـرز دور مـوازي مـن جمهـور فقهـاء المسـلمين في تبريـر ورفـض هـذا النظـام، مـما نتـج عـن ذلـك نشـأة المصرفيـة الإسـلامية كمجـال تطبيقـي للاقتصـاد الإسـلامي -تأسسـت النـماذج الأولى للبنـوك الإسـلامية في كل مـن باكسـتان وماليزيـا ومـصر. -ظهـور إمكانيـة تعـدد الخدمـات الماليـة الإسـلامية، وظهـور تجربـة بنـوك الادخـار المحليـة التـي تعمـل وفـق أسـس الشريعـة الإسـلامية.

المرحلة الثانية المرحلة التطبيقية المستقلة 1970 - 1980	- تأسيس أول بنك إسلامي بشكله الرسمي سنة 1971 بمصر ولكنه كان في ظل نظام اشتراكي شحاته (2006)، العزعزي (2012). - حراكا أسيويا عالميا أدى إلى مؤتمر إسلامي سنة 1972، بشأن إمكانية إقامة بنوك إسلامية كاملة الخدمات والحاجة لتأسيس بنك إسلامي دولي، وفي اجتماع وزراء مالية الدول الإسلامية عام 1973 تم التأكيد على سلامة الجوانب النظرية والتطبيقية لإقامة نظام للبنوك الإسلامية. - ظهور التجربة العربية التمهيدية، ففي جدة سنة 1975 تأسس المصرف الإسلامي للتنمية وهو بنك دولي، تشترك فيه أغلب الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي. - إطلاق النماذج المصرفية ذات الهوية الإسلامية حيث تم تأسيس بنك دبي الإسلامي بالإمارات سنة 1975، وبنك فيصل الإسلامي المصري، وبنك فيصل الإسلامي السوداني، وبيت التمويل الكويتي سنة 1977، وبنك البحرين الإسلامي سنة 1979. - انعقاد المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الإسلامي سنة 1976، وقد تناول هذا المؤتمر بين موضوعاته فكرة البنوك الإسلامية.
المرحلة الثالثة مرحلة التوسع والعالمية 0891 - الوقت الراهن	- توجه البنوك العربية نحو العالمية والتنافسية المالية وظهور المجموعات المالية الإسلامية مثل» مجموعة البركة» و»دار المال الإسلامي» التي كان لها العديد من البنوك في دول مختلفة مثل إيران، باكستان، مصر، السودان ، تركيا، السنغال وسويسرا. - تأسس أول بنك إسلامي في الغرب عام 1987 وهو المصرف الدولي في الدانمارك المصراتي (2011). - مجموعة البركة أسست عدد من مراكز الأبحاث الاقتصادية الإسلامية وعقدت ندوات فقهية سنوية.

	- ظهـور عـدد كبـير مـن الأوعيـة الاسـتثمارية التـي تـدار بالطـرق المشروعـة، خاصـة تلـك العاملـة في مجـال التأجـير والعقـارات والأسـهم والسـلع وغيرهـا. - شـهدت هـذه المرحلـة ظهـور فكـرة وسـاطة خدمـات النوافـذ الخدميـة المصرفيـة الإسـلامية. - ظهـور قوانـين حكوميـة تشجع البنـوك المركزيـة العربيـة بالتجربـة الإسـلامية. وظهـور المؤسسـات العلميـة لمسـاندة التطـور التطبيقـي، وبمـا يوحدها عالميـا وفـق معايـير معينـة مثـل، هيئـة المحاسـبة والمراجعـة للمؤسسـات الإسـلامية ومركـز إدارة السـيولة. - التحـول التدريجـي نحـو الصيرفـة الإسـلامية نتيجـة للأزمـات الماليـة العالميـة. - الاهتـمام بفعاليـة وأداء هيئـات الرقابـة ا لشرعيـة . - تطـور إجـراءات معايـير خاصـة للتصنيـف والتقييـم الفنـي.

المصدر: إعداد الباحثة بناءً على المصراتي (2011) ولطفي (2021)

تعريف المصرف الإسلامي:

اختلفت وتعددت التعريفات الخاصة بالبنوك الإسلامية، وسنحاول فيما يلي عرض بعضًا منها:

- **نعمة ونجم (2010):** عرفت المصارف الإسلامية على أنها مؤسسات مالية مصرفية لتجميع الأموال وتوظيفها وتقديم الخدمات المصرفية بما لا يخالف الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وبما يخدم المجتمع وعدالة التوزيع، وبهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والتكافل الاجتماعي داخل مجتمعات الأمة الإسلامية.
- **الرشاشي (2014)** عرف المصارف الإسلامية على أنها آلية من آليات الاقتصاد الإسلامي ومؤسسة من مؤسساته، تقوم بتأدية خدماتها المصرفية وأعمالها الاستثمارية وفق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها السامية، وذلك في سبيل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- **مريم (2015):** المصرف الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية لتجمع الأموال وتوظيفها، بما يخدم بناء مجتمع التكامل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في المسار الإسلامي.

- **أما القانون الليبي رقم 46 لسنة 2012** فقد عرف المصرف الإسلامي بأنه المصرف الذي يتضمن عقد تأسيسه ونظامه الأساسي التزاماً بممارسة أنشطة الصيرفة الإسلامية، سواء في مجال قبول أموال المودعين، أو في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار، أوفي تقديم الخدمات المصرفية الأخرى، وذلك بما يحقق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية، وفق ما تقره هيئة الرقابة الشرعية المركزية.

تشترك كل التعريفات السابقة وغيرها من التعريفات في أن المصرف الإسلامي هو عبارة عن مؤسسة مالية مصرفية كغيره من المصارف؛ لكنه يختلف من حيث أنه يعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية، كما أنه يعمل في إطار الشريعة الإسلامية.

الفرق بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي:

يمكن تلخيص أهم الفروقات ما بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي من خلال الجدول التالي :

جدول رقم (2) أهم الفروقات ما بين المصرف الإسلامي والمصرف التقليدي

الرقم	عنصر المقارنة	المصرف التقليدي	المصرف الإسلامي
1	النشأة	نزعة فردية مادية للاتجار في النقود وتعظيم الثروة	أمر شرعي لتطهير العمل المصرفي من الفوائد الربوية والمخالفات الشرعية
2	المفهوم	مؤسسة مالية وظيفتها الاساسية تجميع الأموال في شكل ودائع وقروض بفائدة محددة ابتداء، ثم إعادة إقراضها لمن يطلبها بفائدة أكبر ويربح المصرف الفرق بين الفائدتين فهو مقترض يقرض.	مؤسسة مالية مصرفية تقبل الودائع على أساس قاعدتي الخراج بالضمان والغرم بالغرم، والاتجار بها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها الأساسية.
3	الدور	مؤسسة مالية وسيطة ومحايدة بين المدخرين والمودعين والمستثمرين	لا يتسم دوره بحيادية الوسيط، بل يمارس المهنة المصرفية والوساطة المالية بأدوات استثمارية يكون فيها بائعاً ومشترياً وشريكاً
4	المال	سلعة تباع و/أو تؤجر	أداة تداول وليس سلعة
5	آلية العمل	الاقتراض واسترداد الأموال	التمويل وفق قاعدة الغنم بالغرم والخراج بالضمان
6	أساس التمويل	يقوم على أساس القاعدة الإقراضية بسعر فائدة	يقوم على أساس القاعدة الإنتاجية وفقاً لمبدأ الربح والخسارة

7	صيغ التمويل	الاقراض والاقتراض	المشاركة، المضاربة، المرابحة، الاستصناع، السلم، الإجارة، المزارعة، المساقات
8	الاقراض المباشر	قرض مقابل فائدة محددة	غير موجود
9	المحظور والجائز	-يحضر عليه ممارسة التجارة أو الصناعة أو يمتلك بضائع إلا لسداد دين له على الغير على أن يبيعه خلال مدة معينة -يحضر عليه شراء عقارات غير التي يحتاج إليها لممارسة أعماله -يجوز له أن يشتري أسهم الشركات التجارية الأخرى لحسابه الخاص	-يجوز له ممارسة التجارة والصناعة -يجوز له شراء العقارات والمتاجرة فيها -يجوز له التعامل بالأسهم وفق ضوابط شرعية
10	الموارد المالية الذاتية	يستطيع إصدار أسهم مالية ممتازة والاستفادة من فوائدها الربوية.	لا يستطيع ذلك لما تقوم عليه من فائدة ربوية
11	الموارد المالية الخارجية	الودائع والقروض على أساس الفائدة	لا يقرض ولا يقترض بفائدة ويعتمد حسابان للاستثمار -حساب الاستثمار العام يؤسس على قواعد المضاربة المطلقة - حساب الاستثمار الخاص يؤسس على قواعد المضاربة المقيدة
12	الاحتياطي العام	يستقطع من صافي ربح المصرف	يستقطع من صافي ربح المساهمين فقط
13	استخدامات الأموال	الجزء الأكبر من الأموال يستخدم في الاقراض بفائدة	الجزء الأكبر من الأموال يتم توظيفه على أساس صيغ التمويل الإسلامية
14	الوظائف الرئيسية	يقوم بصفة أساسية بقبول الودائع وتقديم القروض بفائدة	مضاربة مطلقة بين أرباب المال وأصحاب العمل فيكون المصرف رب المال وأصحاب العمل مستثمرون
15	الصرف الأجنبي	قرض بفائدة	وفق ضوابط عقد الصرف
16	التحويلات	نفس العملة : خدمة مقابل أجر اختلاف العملة: خدمة مقابل أجر	نفس العملة: عقد وكالة اختلاف العملة: ضوابط عقد الصرف

17	الربح	يتحقق الربح من الفرق بين الفائدة في عمليات المصرف	يتحقق الربح بأسبابه الشرعية : الاشتراك، العمل، الضمان، وأساليب أخرى
18	الخسارة	يتحمل المقترض الخسارة وحده	يتحمل المصرف الخسارة إذا كان رب المال في المضاربة
19	الخدمات المصرفية	تؤدي مقابل ما يسمي بالعمولة وتعتبر مصدراً من مصادر الإيراد ولا تتقيد بالحلال والحرام	تؤدي مقابل التكاليف الفعلية وتتقيد بالحلال والحرام
20	طريقة احتساب الفائدة	تحسب الفائدة ضمن عناصر تكلفة رأس المال ومن ثم تؤثر في الربح	الربح والخسارة يحتسبان بعد خصم المصروفات والنفقات، والربح وقاية لرأس المال وجابر له من الخسران
21	الرقابة	رقابة الجمعية العمومية، والتدقيق الداخلي والسلطات النقدية	تضاف الرقابة الشرعية على الثلاث الأنواع الأخرى.
22	إعسار المدين	إذا كان غير مماطل فلا يسمح له بمهلة سداد، ويلتزم بتسديد فوائد التأخير وإذا كان مماطلا فبالإضافة إلى ما تقدم تكون المقاضاة	إذا كان غير مماطل تعطي مهلة السداد (فنظرة إلى ميسرة) ولا يلتزم بأي زيادة على الدين، وقد يعفي من الدين في حالة الإعسار الكامل وضآلة المبلغ. وإذا كان موسرا مماطلا تكون المقاضاة.
23	صندوق الزكاة	لا مكان له فيه	أحد الركائز الدور الاجتماعي للمصارف الإسلامية
24	مقاصد الشريعة وأولويتها	ليس لها مكان فيه، وأن حصل بعض التوافق فهو جزئي	من أهم محددات آليات العمل وممارسة النشاط المصرفي
25	البنية القانونية	منسجمة ومساندة	غير منسجمة وضعيفة المساندة
26	الكادر المؤهل	تتعاون على صياغته المؤسسات الأكاديمية	غير مؤمن بسهولة من طرف المؤسسات الأكاديمية
27	الوعي الجماهيري	مقبول	ضعيف جداً

المصدر : الرشاشي (2014)

ثانياً : تقييم القانون رقم 46 لسنة 2012:

يتناول هذا المحور تقييم القانون رقم 46 لسنة 2012 بشكل عام والتركيز على الفصل الرابع من الباب الثاني بشكل خاص لأنه يتعلق بالمصارف الإسلامية.

فى بداية السبعينات قررت الدولة الليبية اتباع نظام الاقتصاد الموجه فقامت بتأميم المصارف الأجنبية وظهور نظام المصارف الوطنية، استخدمت الحكومة الليبية القطاع المصرفي لتمويل مشاريعها التنموية وليس لغرض الربحية وبالتالي لم تقم بتطوير قدرة المصارف على تقديم الخدمات الاستثمارية. مع رفع العقوبات الدولية أدركت الدولة الليبية فشل نظام الاقتصاد الموجه لذلك توجهت إلى نظام السوق وبدأت تشجع القطاع الخاص عن طريق خصخصة بعض مشروعات القطاع العام ولكن القطاع الخاص لم تكن لديه الخبرة والمال لذلك كان الاستثمار وخاصةً الأجنبي مطلوب ولكي تقوم الدولة بتشجيع الاستثمار فقد بدأت فى تنفيذ برامج للإصلاح المالي وتبني حزمة من الإجراءات التى تستهدف إعادة هيكلة الاقتصاد الوطني، توجت هذه الإجراءات بإصدار القانون رقم 1 لسنة 2005 الذي عدل بالقانون رقم 46 لسنة 2012.

قانون رقم 46 وضح العلاقة بين مصرف ليبيا المركزي والحكومة الليبية حيث نصت المادة 2 على أن يكون المصرف المركزي مؤسسة مستقلة ،تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة وتكون تبعيته للسلطة التشريعية وللمصرف أن يتخذ الأسس والإجراءات التى يراها مناسبة وله وضع النظم واللوائح المتعلقة بعملياته وشؤونه المالية والإدارية. وبالتالي يمكن القول أن القانون مهد الطريق لبداية سيادة المنافسة فى القطاع المصرفي. ولكن يؤخذ على القانون أنه بالرغم من اعطائه الحرية للمصرف المركزي إلا أنه قيدها في حدود اللوائح والقوانين التى يصدرها فيما يتعلق بنشاطه ووظيفته.

فتح الباب للاستثمار حيث نصت المادة 65 الفقرة 9 على « تقديم الخدمات الاستشارية وغيرها للمحافظ الاستثمارية ،والقيام بخدمات أمين الاستثمار ويشمل ذلك إدارة الأموال واستثمارها لحساب الغير» كذلك فتح القانون الباب للاستثمار الأجنبي من خلال المادة 67 الفقرة الثالثة حيث نصت على أنه « يجوز لمصرف ليبيا المركزي أن يأذن بتأسيس مصارف برأس مال أجنبي، كما يجوز له أن يأذن للمصارف الأجنبية بالمساهمة في مصارف محلية، أو بفتح فروع أو مكاتب تمثيل لها .....» يمكن القول أنه تم من خلال هذه المواد (65 و 67) إضافة أنشطة جديدة للبنوك التجارية و المساهمة فى تغيير طبيعة القطاع المصرفي (من الاحتكار إلى المنافسة) مع أن أثار هذه الاصلاحات كانت غير واضحة تماماً

فى السوق الليبي إلا أنه يبدو أن القانون رقم واحد المعدل بالقانون رقم 46 وسياسات المصرف المركزي أدت إلى التأثير الإيجابي على تدفق الاستثمارات الأجنبية وهذا شجع البنوك الأجنبية للدخول إلى السوق الليبي و لعل خير مثال على ذلك هو خصخصة مصرف الصحاري ومصرف الوحدة ووجود الشريك الأجنبي. أيضاً لم يحتوي القانون رقم واحد لسنة 2005 على بند خاص بالصيرفة الاسلامية أما القانون رقم 46 لسنة 2012 فقد أُضيف إليه فصل رابع فى الباب الثاني يختص بالصيرفة الاسلامية مما ميز القانون رقم 46 ولكن يؤخذ على القانون ما يلي:

- لم يحتوي القانون رقم واحد لسنة 2005 على بند خاص بالصيرفة الاسلامية أما القانون رقم 46 لسنة 2012 فقد أُضيف إليه فصل رابع فى الباب الثاني يختص بالصيرفة الاسلامية مما ميز القانون رقم 46 ولكن يؤخذ على القانون أن الصيرفة الاسلامية بند فى القانون وليست القانون كله خاصةً وأن ليبيا بلد اسلامي.
- أيضاً يؤخذ على القانون أنه لم يتطرق للمعاملات الالكترونية وكيفية مراقبتها كما أنه لا ينص على إنشاء نيابات مصرفية متخصصة بالرغم من معاناة المصارف من تأخر النيابة والقضاء فى البث فى القضايا المرفوعة إليها إضافة إلى ذلك يعاني القانون من ضعف وعدم شمولية فيما يتعلق بالأطر الرقابية والقانونية. بالإضافة إلى ذلك هذا القانون لم يمنع ازدواجية دور مصرف ليبيا المركزي كمالك وكمراقب للمصارف التجارية.
- الفقرة الثالثة من المادة 68 أجازت إعفاء رئيس أو عضو مجلس الإدارة للمصارف التجارية من شرط المؤهل العلمي إذا توفرت خبرة في المجال المصرفي لا تقل عن عشر سنوات، يمكن القول أن هذه الفقرة مثلت ثغرة فى هذا القانون فعملياً على كل المستويات تم تعيين أفراد ليس لديهم المؤهل العلمي ولا الخبرة العملية.
- كما هو معروف ليبيا كانت معزولة عن السوق العالمي بسبب العقوبات الدولية التى فرضت عليها فبالرغم من سلبيات هذه العقوبات كان لها أثار ايجابية متمثلة فى عدم تأثر هذا القطاع بالأزمة المالية العالمية . دخول ليبيا الأن للسوق العالمية من جديد من خلال تشجيع الاستثمار وفق قانون 46 وإعادة العلاقات مع أمريكا وأوروبا يعني أن ليبيا قد تكون معرضة للأزمات المالية العالمية فكيف يحمي القانون رقم 46 ليبيا من مثل هذا النوع من الأزمات .

فيما يتعلق بالفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية:

أولاً: لا توجد أي مادة تشير إلى الهدف من إضافة هذا الفصل الخاص بالصيرفة الإسلامية للقانون. هل الهدف لتجنب الأزمات المالية العالمية حيث أوضحت الدراسات عدم تأثر أي مصرف إسلامي بالأزمة المالية. أو الهدف من أجل المساهمة بالتنمية الاقتصادية، أو الهدف لتكون المصارف الإسلامية مصارف اجتماعية تعمل على تحقيق التكافل الاجتماعي.

ثانياً : تشير بعض الدراسات –الزريقي (2009) -إلى أن الأخذ بفكرة المصارف الإسلامية والشروع في تطبيقها يتم بعدة أشكال، وذلك فيما يتعلق بعلاقة المصرف المركزي بالمصرف الإسلامي ، الشكل الأول كل المصارف إسلامية سواء المصرف المركزي أو المصارف التجارية، الشكل الثاني للمصارف الإسلامية قوانين خاصة تفصلها عن قوانين المصارف التقليدية، والشكل الثالث مصارف إسلامية بقوانين استثنائية تعمل إلى جانب البنوك التجارية التقليدية.

منذ بداية سنة 2009 أذن المصرف المركزي للمصارف التجارية العاملة في ليبيا بفتح نوافذ إسلامية تحت مسمي «المنتجات المصرفية البديلة « وذلك وفقاً للمنشور رقم 9 لسنة 2009 الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بتاريخ 29/8/2009 . وفي سنة 2010 أصدر المصرف المركزي المنشور الثاني لضبط الصيرفة الإسلامية رقم 9 لسنة 2010 الذي كان بمثابة لائحة تنظيمية لنشاط الصيرفة الإسلامية في ليبيا. ثم صدر في سنة 2012 القانون رقم 46 المعدل لقانون رقم 1 لسنة 2005، سمح القانون رقم 46 لسنة 2012 بتأسيس النوافذ والفروع الإسلامية الكاملة. لم يوضح القانون الليبي شكل العلاقة بين المصرف المركزي والمصرف الإسلامي وهل ترغب الدولة الليبية في التحول الكامل إلى المصارف الإسلامية أم اقتصار الأمر على فتح النوافذ والفروع فقط.

ثالثاً : أوضحت الدراسات مثل دراسة اشليح (2014) أن صيغة التمويل بالمشاركة تعد من أهم الوسائل المتبعة في المصارف الإسلامية، وأن نظام التمويل بالمشاركة من أكثر صيغ التمويل تأثيرا في الاقتصاد الوطني والتنمية عموماً إلا أن القانون الليبي لم يوجد تنظيماً قانونيا خاصا بالتمويل بالمشاركة كأحد الأساليب والصيغ المتبعة في المصارف الإسلامية.

رابعاً: السيولة النقدية يفرض المصرف المركزي نسبة سائلة من موجودات كل مصرف، هذه النسبة تتكون من أرصدة لدي المصرف المركزي وأذونات وسندات الخزينة ...الخ هذه كلها مبنية على الفائدة، المصرف الإسلامي لا يستثمر هذه السيولة مما يظهر المصرف بوضع سلبي تجاه العائد على الاستثمار.

خامساً : حفاظاً على مركزها المالي تضع البنوك الإسلامية نسبة معينة من مجموع ودائعها في شكل نقد لدي المصرف المركزي، هذه الودائع يعطي عليها المصرف المركزي فوائد للمصارف التقليدية، لكن البنوك الإسلامية لا تأخذها باعتبار أنها ربا محرم، كيف عالج القانون الليبي هذا الأمر؟

سادساً : لا تستفيد المصارف الإسلامية من تسهيلات المصرف المركزي إذا ما احتاجت إلى السيولة، فالمصارف التقليدية تقترض بناءً على سعر فائدة. أيضا لا تستفيد المصارف الإسلامية من الخصم الخاص بعمليات التصدير لأنه مبني على الفائدة وبالتالي لا تستطيع التوسع في نشاطاتها.

سابعاً : سعر إعادة الخصم، يسمح للبنوك التقليدية بإعادة خصم أوراقها التجارية لدى المصرف المركزي أو الاقتراض منه بهذا السعر في حالة الحاجة إلى سيولة . أما بالنسبة إلى البنوك الإسلامية كيف تتجه إلى المصرف المركزي كملجأ أخير للاقتراض إذا كانت لا تتعامل بالفائدة أخذاً أو عطاءا، لم يوضح القانون الليبي معالجة هذه النقطة. أيضا فيما يتعلق بنسبة الاحتياطي القانوني هل هي واحدة أم تختلف، فالنسبة الأكبر من ودائع المصرف الإسلامي هي استثمارية بينما للمصرف التقليدي هي ودائع جارية وبالتالي لا يجوز فرض نفس النسبة وإذا فرضت نسبة اقل على المصارف الإسلامية قد يؤدي ذلك إلى احتجاج المصارف التقليدية، لم يتطرق القانون الليبي إلى هذه المسألة.

ثامناً: المشاكل المتعلقة بأهداف السياسة المالية وأدواتها كيف يمكن تمويل العجز الحكومي على أسس إسلامية، في المصارف التقليدية الاقتراض الحكومي يعتمد على سعر الفائدة.

تاسعاً: أنواع البنوك الإسلامية، هناك عدة أنواع للبنوك الإسلامية فمثلاً وفقاً للمجال الوظيفي هناك بنوك التجارة الخارجية الإسلامية وهناك البنوك الإسلامية الصناعية وهناك البنوك الزراعية، تختلف صيغ تمويل المشاريع الاقتصادية باختلاف القطاعات الاقتصادية فمثلاً تعد صيغة التمويل عن طريق المزارعة من أهم الصيغ التي يمكن استخدامها لتمويل القطاع الزراعي. لم يوضح قانون رقم 46 أنواع المصارف الإسلامية المستهدفة وهذا يعود في رأي الباحثة لأن المشرع لم يحدد الهدف من التوجه نحو المصارف الإسلامية أساساً حني يتم استهداف نوع معين من المصارف الإسلامية.

عاشراً : تمت الإشارة في المحور الأول إلى الفرق بين المصارف التقليدية والإسلامية فيما يتعلق بالصرف الأجنبي، فهو وفقاً للمصرف التقليدي يعتبر قرض بفائدة ووفق المصرف

الإسلامي فهو مقيد وفق ضوابط عقد الصرف، في الواقع يتقيد المصرف الإسلامي بتعليمات المصرف المركزي لم يوضح القانون رقم 46 ما هي ضوابط عقد الصرف.

الحادي عشر: لا يفرض القانون الليبي على المصارف سواء التقليدية أو الإسلامية نسبة معينة من أرباحها لأغراض التدريب المصرفي وخاصة للمصارف الإسلامية حيث لا يوجد في ليبيا معاهد خاصة بالمصارف الإسلامية.

الثاني عشر: لم يوضح القانون الأساليب والأدوات المطبقة في الرقابة المصرفية على المصارف الإسلامية، فقد أوضحت المادة مائة مكررة 5 خضوع أنشطة الصيرفة الإسلامية لأحكام الرقابة على المصارف المنصوص عليها في هذا القانون بالرغم من عدم ملاءمتها في أغلب الأحيان للمصارف الإسلامية.

الثالث عشر: طبقاً لمعيار هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية فإن أشكال التحول من المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية يتم من خلال أحد الأشكال التالية: مشعل (2009)

1. التحول الجزئي عن طريق تحويل أحد الفروع بميزانية مستقلة ثم تعميم التحول إلى باقي الفروع ثم الإدارة الرئيسية : البنك الأهلي السعودي
2. التحول بشكل مرحلي وفق خطة متكاملة وشاملة للتحول : بنك الجزيرة السعودي
3. التحول دفعة واحدة ابتداء من تاريخ زمني محدد : بنك الشارقة – البنك العقاري الكويتي
4. يذهب معيار أيوفي أن البنك يعتبر متحولا في حال اتخذ فيه قرار بالتحول الكلي الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه سواء كان القرار من داخل البنك أو من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في التحول ؛ وبالتالي لا يعد من قبيل التحول إنشاء البنوك التقليدية نوافذ أو إدارات أو وحدات إسلامية
5. التحول يشمل مصادر الأموال أدوات التوظيف والخدمات المحظورة فقط ولا يشمل المباحة ومكاسبها.

لا توجد نصوص في القانون تشير إلى دور وكيفية تمويل المصارف الإسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا.

عدم وضوح العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف التقليدية الراغبة في عملية التحول.

لا توجد نصوص قانونية لتعريف وتنظيم عمل منصات التمويل الجماعي.

لا توجد نصوص قانونية تحمي الأفكار من السرقة.

الرابع عشر: النوافذ والفروع الإسلامية، من عيوب النوافذ الإسلامية عدم الاستقلال المالي والإداري بين العمل الإسلامي وبين العمل التقليدي في البنك. أوضحت بعض الدراسات –خوجة (2009) أنه نتيجة لعيوب النوافذ والفروع الإسلامية نصت قوانين بعض الدول على منع البنوك التقليدية من فتح نوافذ في المصارف التقليدية مثل دولة الكويت حيث منعت البنوك التقليدية من مزاولة العمل المصرفي الإسلامي وذلك من خلال القانون رقم 30 لسنة 2003 حيث منع القانون الازدواجية في التعامل داخل البنك الواحد، أيضاً اتبعت اليمن نفس السياسة وذلك وفق القانون المعدل رقم 16 لسنة 2009 . السؤال على أي اساس سمح القانون الليبي بالعمل بالصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ والفروع مع أن دول عربية منعت التعامل بها. أيضا كما تمت الإشارة في النقطة السابقة، يذهب معيار أيوفي أن البنك يعتبر متحولا في حال اتخذ فيه قرار بالتحول الكلي الفوري، وبالتالي لا يعد من قبيل التحول إنشاء البنوك التقليدية نوافذ أو إدارات أو وحدات إسلامية، ما ذهب إليه معيار أيوفي يتعارض مع القانون 46 حيث تم التحول إلى الصيرفة الإسلامية عن طريق النوافذ والفروع ومن جهة أخري تنص الفقرة الخامسة من المادة المائة مكررة (1) أن المراجعة والتدقيق الشرعي يتم وفق المعايير الدولية المقررة في هذا الشأن فكيف يتبع القانون الليبي المعايير الدولية في بعض البنود والبعض الأخر لا.

بالإضافة إلى ما سبق أوضح تقرير البنك الدولي (2022) أن التشريعات الإسلامية في ليبيا لم تغطي مواضيع مثل :

- كيفية إلغاء الفائدة الجزائية على الأئتمانات المتعثرة.
- كيفية قياس مخاطر التحول إلى الصيرفة الإسلامية.
- كيفية التعامل مع استثمارات صاحب الحساب المؤمن عليه بالمقارنة مع الودائع التقليدية.
- كيفية قياس المخاطر السوقية الأساسية لسلع المرابحة المحتفظ بها لفترة من الزمن.
- كيفية تقييم مخاطر السيولة المتغيرة عند عجز المصارف عن تنفيذ عمليات الاقتراض أو الإقراض فيما بينها.

النتائج والتوصيات:

أولاً - النتائج

1. تختلف البنوك الإسلامية اختلافاً جوهريا عن البنوك التقليدية، خاصة في صيغ التمويل، والمبادئ والأسس التي تحكمه، وهو ما يتطلب بالضرورة علاقة خاصة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي.
2. أن الأساليب والأدوات الرقابية التي يطبقها المصرف المركزي على المصارف الإسلامية لا تتفق بوضعها الحالي مع طبيعة عمل تلك المصارف مثل سياسة الاحتياطي القانوني، السيولة النقدية، سياسة السوق المفتوح وغيرها مما يعد معوقاً لنشاط المصارف الإسلامية.
3. عدم حصول المصارف الإسلامية على أي شيء من جراء وضع الاحتياطي النقدي لدي البنوك المركزية حيث تحصل المصارف التقليدية على فوائد أما الإسلامية فلا تحصل على شيء.
4. عدم استفادة المصارف الإسلامية من وظيفة المصرف المركزي كمقرض اخير وكذلك عدم استفادته من إعادة الخصم.
5. لا يفرض القانون الليبي على المصارف سواء التقليدية أو الإسلامية نسبة معينة من أرباحها لأغراض التدريب المصرفي وخاصة للمصارف الإسلامية حيث لا يوجد في ليبيا معاهد خاصة بالمصارف الإسلامية ،ولا توفر الجامعات المنهج التعليمي الخاص بالصيرفة الإسلامية، فتواجه المصارف الإسلامية تحديات متعلقة بالتعليم والتطوير والتدريب.

ثانياً - التوصيات:

1. الاستفادة من تجارب التحول للصيرفة الإسلامية، واختيار الأنسب منها والأكثر ملاءمة للمصارف الليبية.
2. وضع وسن قانون ينظم عمل المصارف الإسلامية في ليبيا، متضمناً تحديد علاقته بالمصرف المركزي.
3. على المصرف المركزي أن يمكن المصارف الإسلامية من الاستفادة من وظيفته كملجأ أخير للسيولة دون اللجوء للتعامل بالفائدة وذلك من خلال إقراض البنك الإسلامي عند حاجته للسيولة «قرضاً حسنا» بدون فائدة، مقابل أن يقرض ذلك البنك الإسلامي ذات القرض بنفس المدة لاحقا دون فائدة أيضا.

4. ينبغي للمصرف المركزي إصدار أوراق مالية حكومية مقيدة بالضوابط الشرعية من حيث النشاط الحلال والتمويل القائم على المشاركة حتى تتمكن المصارف الإسلامية من الاستفادة من عمليات السوق المفتوح.
5. الحاجة إلى تفعيل سوق المال الليبي لتتمكن المصارف من تنويع استثماراتها، وكذلك تقييم أداءها وأسعار أسهمها في السوق المالي.
6. ضرورة الاستفادة من الضوابط والمعايير التي تقدمها المؤسسات الداعمة للصناعة المصرفية الإسلامية، وخاصة المعايير التي تصدرها هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية(الايوفي)، وأيضا الاستفادة من هذه المعايير في تصميم وتطوير إطار حوكمة الرقابة الشرعية.
7. الاهتمام بالجانب التسويقي والإعلامي لنشر الوعي بالخدمات والمنتجات التي تقدمها الصيرفة الإسلامية باستخدام المؤتمرات والملتقيات وورش العمل.
8. تشجيع الجامعات على توفير المنهج التعليمي الخاص بالصيرفة الإسلامية ودراسة معايير المحاسبة الإسلامية.
9. يحتاج القطاع المصرفي الليبي إلى تطوير الكوادر البشرية، خاصة في الجوانب المتصلة بالفتاوى التي تخص المصارف الإسلامية، وتدريب العاملين بالمصارف بمنتجات وتطبيقات الصيرفة الإسلامية.

المراجع:

- عبد محمد، سعد (2014) العلاقة بين المصرف المركزي والمصارف الإسلامية، مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 40.
- القريشي، مدحت وعبد الكريم ميسون (2012) المصارف الإسلامية في مواجهة تحديات الأزمة المالية العالمية. المجلة العراقية للعلوم الاقتصادية ،السنة العاشرة، العدد 32.
- شديد، مجاهد وبن محمد، محمد(2018)، تقييم دور المصارف الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية في فلسطين للفترة 2006-2016. مجلة بيت المشورة العدد 9.
- أحمد، سمية أبراهيم (2020)، دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية . المجلة العالمية للاقتصاد والأعمال (Print) 2519-9285 (Online)2519-9293 :ISSN

- DOI: https://doi.org/10.31559/GJEB2020.9.1.2
- المصراتي ، عبد اللطيف حمزة (2011) المصارف الإسلامية النظرية والتطبيقات. الطبعة الأولي ، دار السفير للطباعة والنشر.
- لطفي، أحمد محمد (2021) نشأة المصارف الإسلامية (التطور والصعوبات)، المجلة الالكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الأبحاث العلمية والتربوية، العدد 34.
- نعمة، نغم حسين ونجم ،رغد محمد (2010) المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2 .
- الرشاشي، أيوب (2014) المصارف الإسلامية النشأة والتطور «دراسة تحليلية»، ورقة مقدمة لندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب 11-12 /4/ 2014.
- الزريقي ،جمعة محمود (2009) مدى ملاءمة التشريعات والقوانين في الجماهيرية الليبية
- للخدمات المالية الإسلامية . ورقة مقدمة لورشة العمل التدريبية حول المصارف الليبية والصيرفة الإسلامية طرابلس من 7 – 10 / 6 / 2009 م .
- بوزيدي، صورية (2014) البنوك الإسلامية وعلاقتها بالبنك المركزي، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، جامعة أم البواقي، الجزائر.
- اشليح، محمد (2014)، دور المصارف الإسلامية في تحقيق اعمار الأرض مصداقاً لقوله (هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها). ورقة مقدمة لندوة المصارف الإسلامية بين تحديات الواقع ورهانات المستقبل، فاس، المغرب 11-12/4/2014 .
- مشعل ،عبد الباري(2009) أساسيات التحول والرقابة الشرعية. ورقة مقدمة لورشة العمل التدريبية حول المصارف الليبية والصيرفة الإسلامية طرابلس من 7 – 10 / 6 / 2009 م .
- خوجة، عزالدين (2009) نشأة وتطور البنوك الإسلامية، ورقة مقدمة لورشة العمل التدريبية حول المصارف الليبية والصيرفة الإسلامية طرابلس من 7 - 10 / 6 / 2009 م .

العوامل التي تحول دون تحقيق مصرف ليبيا المركزي لبعض مستهدفاته

اعداد:

د. عائشة سالم الحاجي

د. عبد المنعم عمار با لكلور

المستخلص

تناولت هذه الورقة بعض التوضيحات الجوهرية للأوضاع الحالية المعاشة وما يترتب عليها من نتائج تنشأ عما هو مأمول تحقيقه ووضعت مقترحات ذات صلة وثيقة مما يجب البدء في تنفيذه بدء بتحقيق ايجابيات المراقبة والاشراف والمتابعة لتنفيذ أفضل تقييم ومبادئ الحوكمة وضمان سلامة الاموال. توجهات إدارية تساند تحديث الهيكلية للمصرف المركزي والالمام بتقنيات التكنولوجيا المالية **Financial Technology (Fintech)**، وتطبيق بعضها والعمل على تخطي الصعوبات التي تحيط بهذه التغييرات التقنية.

اضافة إلى تكوين قدرات ومهارات لموارد بشرية يقع على عاتقها التوافق بين كافة المسؤوليات والمتخذة في نشر المعرفة والمعلومات بوضوح وشفافية منهاجاً وسبيلاً لديمومة التميز.

تقديم

لقد رشحت المصارف المركزية كمؤسسة وحيدة قادرة على التوجيه والإشراف والمراقبة لتحديد عديد التغييرات تلك التي تتطلب اعداد مسبقاً لتصميم استراتيجيات وسياسات شملت التشريعات والإعداد الهيكلي والبنيوي وكذلك الإعداد الجاد للموارد البشرية وبناء بنية تحتية شملت منظومات متجددة ومتطورة واخرى اتسمت بالمرونة وذلك لاستيعاب متطلبات هذه التقنيات والأدوات ونظم محاسبة تتفق وشروط هذه التغيرات والادوات التمويلية والمتخذة من التقنيات الحديثة الاداة والوسيلة الجوهرية للاستمرار في هذا السياق المتجدد.

اضافة الى اهمية دور الاستقرار الاقتصادي وما تلعبه مؤسساته الاقتصادية والمالية لتُظهر أفضل مخرجات تسهم بجدية في رفع معدلات التنمية الاقتصادية **ومغاير لذلك فالوضع الاقتصادي في ليبيا الذي ارتكزت مؤسساته على قيم ومبادئ الاقتصاد العام ادى ذلك الى انتشار ثقافة مؤسسية تفردت بها المؤسسات الليبية، حيث لم يشهد الاقتصاد الليبي تنوعاً لتمويل مؤسساته الاقتصادية والاستفادة من القطاع المصرفي سواء في الحاضر او الماضي ولفترات طويلة.**

فانقسام الآراء السياسية حاضراً وتفريغ المؤسسات الاقتصادية من فحواها الجوهري هو احد الركائز والعناصر المؤدية الى ضعف وارتباك المصرف المركزي للقيام بدوره الحديث ومما ظلل بمزيد من القتامة وصعوبة كفاءة اداء المصرف المركزي انتشار الفكر السياسي الاسلامي والذي بادر بفرض القانون رقم **(1)** للعام **2013م**، حيث تغير جذري في اتجاه

التحول في كافة المعاملات المصرفية إلى معاملات تتجه وتنفذ ما أقرته أدوات التمويل الاسلامي، فأكد ذلك على صعوبة التحديات التي يواجها المصرف المركزي المنقسم شرقاً وغرباً، حيث توج بتشريعات وقوانين مؤجلة إلى هذا التحول وأخرى مؤكدة على الاستمرار في تنفيذ ألية التحول في اتجاهه.

بينما استمر ضعف الأداء للموارد البشرية ومحدودية قدراتهم على تحمل مسؤوليات جديدة تستوجب معارف وتقنيات واضحة وعميقة للإلمام بأساليب علمية تتسم بديمومة تطورها وتغيراتها نحو مزيد من استخدام ما يسمى **Financial Technology (Fintech)**، ان كفاءة استخدام هذه التقنيات وتبني قيم الانفتاح المؤسسي والحث على نشر ثقافة داعمة لن يتأتى في ظل أدوار متناقضة لهذه المؤسسة، بين مالك لأصول مصرفية تقدر بـ **(143 مليار دينار ليبي)** ومشرفاً ومراقباً لمن يملك هذه الأصول الموزعة بين أربع مؤسسات مالية مسيطرة ونافذة الدور بعديد سلبيات أليات عملها.

ان خصوصية المصرف المركزي فيما يوكل اليه من مهام متجددة، حيث الانفتاح لاستخدام تقنيات تؤكد حداثة دوره كمؤسسة داعمة لكل ما هو اداة للتطوير والتحديث في ظل عمليات متجهة نحو الإلمام بهذه التقنيات وتطبيق بعضها و إيجاد الحلول الناجعة وتخطي صعوبات التي تحيط بهذه التغيرات تستوجب حزمة من الإصلاحات على المدى القريب والبعيد والمتوسط.

ففي المدى القريب والمتوسط تحتاج إدارة المصرف المركزي الى تبنى اصلاحات إدارية وهيكلية قد يتعذر احداث أي تطور تقني دون تبني هذه الاصلاحات فالتطورات التقنية التي يشهدها العالم اليوم تضيف واجبات ومسؤوليات جديدة على المصرف المركزي ان يتحملها على الرغم من الاوضاع الاستثنائية المفروضة على مصرف ليبيا المركزي لن يستثنى من مواكبة تنفيذ وملاحقة هذه التقنيات والابتكارات بل يتجاوز ذلك الدور إلى الإلمام بهذه التقنيات وتطبيق بعضها وإيجاد الحلول الناجعة وتخطي الصعوبات التي تحيط بهذه التغيرات التقنية المالية التي تطبقها المصارف المركزية، حيث وضع اسس قانونية وتشريعية لهذه الاستخدامات وتطويعها بما يتماشى مع القوانين المحلية وبتبني نظم جديدة منفتحة، حيث الاتجاه نحو استغلال وتوجيه الإمكانيات معتمدة بذلك على ما يوكل للموارد البشرية من عمليات وانجازات داعمة ومساندة مستخدمة افضل الوسائل التقنية التي تقود الى الاستغلال الافضل لإدارة الوقت وتجنب الاخذ بالقرارات الفردية، حيث التحول الى ما يسمى **Business Process Oriented** والذي يزدهر من

خلال اعادة وتكوين وتأهيل موارد بشرية تتخذ من الابتكارات والالتزام بالتفوق منهاجاً يتحقق بهما المستهدفات.

أهداف الدراسة:

- تهدف الدراسة الى تسليط الضوء نحو التوجيه الواقعي والحقيقي الداعم لعمليات التغيير الهادف لتبني حزمة من السياسات المتحولة الى برامج عمل يتحقق بموجبها تحقيق ما هو مأمول من المصرف المركزي .
- كما تهدف الدراسة إلى قيام المصرف المركزي بدور المشرف والمراقب مسانداً ومساعداً بذلك الاداء المصرفي القائم على دقة ووضوح المخرجات.
- التأكيد على أهمية ما هو معمول به عالمياً وذلك من خلال اجراء اصلاحات جوهرية آنية وحاضرة وسياسات تدفع نحو تبنى آليات عمل تقود الى احداث وايجاد اجراءات جديدة تتسم بدقة تنفيذها وتحقيق مستهدفات حاضر هذه المؤسسات المالية ومستقبلها.

وذلك من خلال ما يناط بالمصرف المركزي من مسؤوليات وادوار جديدة تقود الى احداث هذه التطورات والتغييرات الجوهرية المنعكسة ايجاباً على أداء المصارف والمؤسسات المالية في ليبيا.

إشكالية الدراسة:

لقد تعددت الصعوبات التي تواجه مصرف ليبيا المركزي والتي تنأى وتحول دون تحقيق أداء متميز يأهله من تنفيذ ما يوكل إليه من مسؤوليات ذات صلة بدوره التقليدي أو ما أملته عليه المستجدات والتطورات التقنية التي تتجاوز مواكبتها وتنفيذها معالجة ما يقف حائلاً دون ظهور مخرجاتها المثلى والمتوقعة، يضاف إلى ذلك متابعة الأعراف والقواعد الدولية لأدلة الحوكمة في ظل بيئة اقتصادية مرتبكة وأوضاع سياسية غير مستقرة أملتها ظروف وأوضاع تاريخية سابقة وواقع يسودوه صراعات واختلافات عميقة.

المنهجية المتبعة:

لقد تم استخدام ما يسمى بالتحليل النوعي الذي يعتمد على تم نشره من تقارير دقيقة تصف الوضع المعاش والواقعي للظاهرة المستهدف دراستها اضافة الى الاستعانة ببعض المقابلات الشخصية التي زودت الباحثات ببعض المعلومات الداعمة والمؤكدة على اهمية دراسة هذه الظاهرة، وفي هذا السياق فقد تم تقييم بعض العناصر المتداخلة والتي تتبنى تساؤلات لإجابات تتجاوز ما لذي يجب عمله الى ما هي الخطوات التي يجب ان تنفذ وكذلك

مراحل تنفيذها والكيفية المثلى للتطبيق.

تساؤلات الدراسة:-

لقد استهدفت هذه الدراسة الإجابة على تساؤلات يتحقق بموجبها الوقوف الى تحقيق مصرف ليبيا المركزي بعض من اهدافه.

- **ما هي العوامل التي تحول دون تحقيق مصرف ليبيا المركزي لبعض من مستهدفات الحاضرة والمستقبلية؟**
- **ما هي الاستراتيجيات والسياسات المتحولة الى آليات عمل قابلة للتنفيذ والتي يجب اتباعها للحد من سلبيات هذه العوامل؟**

التحديات المختلفة التي يواجها المصرف المركزي

يواجه المصرف المركزي عديد التحديات والصعوبات تلك التي تحول دون قيامه بمهامه التقليدية بكفاءة كما هو متوقع ومأمول، اضافة الى مهام ومسؤوليات جديدة تتطلبها الاوضاع الاقتصادية العالمية والنظام المالي العالمي الذي يتعذر الانفصال عن مؤسساته او محدودية التعامل معها فهو مطالب باستيعاب تقنيات وأدوات ونظم محاسبية تتفق وشروط هذه التغييرات وما تتطلبه من انفتاح.

وما يقف حائلاً امام تبني كفاءة أداة ودقة في مخرجات النشاط تتوافق ودوره كمصرف مركزي متعددة ومتشابكة فلأوضاع الاقتصادية المتصفة بأعلى درجات التشكيك وعدم التيقن **Uncertainty** والتي تظهر جلياً في أداء المؤسسات وباختلاف تخصصاتها، يضاف إلى ذلك ضعف أدلة الحوكمة لدى المصرف المركزي وغياب الأداة الجوهرية المحفزة للارتقاء حيث ضعف المنافسة كقوة دفع لظهور أفضل المخرجات وتحقيق أعلى معدلات ربحية يحركها أداء متميز لموارد بشرية قادرة.

الرؤية الحاضرة للاقتصاد الليبي:

يتأرجح معدل النمو الاقتصادي بين الهبوط والتذبذب وضعف الثبات فالمحرك الجوهري يتواصل تدني معدلاته حيث قدرت نسبة البطالة الى 19.6% وهذا ما يمثل 85% من نسبة السكان القادرين على العمل.

يتزامن مع معدلات التضخم والارتفاع في الأسعار ليتجاوز ما نسبة 38% ونظراً لما تشهده ليبيا من أزمات متنوعة ومتعددة فإن نصيب الفرد من اجمالي الناتج المحلي شهد انخفاضا بنسبة 50% وذلك خلال العقد المنقضى من 2011 – 2020 في الوقت الذي كان يجب ان

يشهد فيه ارتفاعاً عن ذلك الفترة ما نسبته 68%.

ورغم ما تمتلكه ليبيا من ثروات متنوعة تؤهلها ان تصنف كأحد الاقتصاديات ذات الدخل المتوسط المرتفع الا انها واقعياً يعيش افرادها ويصنف اقتصادها كاقتصاديات البلدان **ذات الدخل المتوسط المنخفض فقد تم تصنيف ليبيا عند مستوى 156 من مجمل 163 من الدول التي يشتد فيها الصراعات والحروب الاهلية جاء في ذلك في منشورات global peace index وفيما يخص قدرة اقتصادها على تحقيق نمواً يتو افق وثرواتها الا انها في المرتبة 104 من اجمالي 191 دولة وذلك بناء على منشورات**

Human Development Index.

وبناء على ما نشره البنك الدولي للإنشاء والتعمير فإن ما نسبته 10% في سكان ليبيا غير قادرين على الانفاق المعيشي good consumption وخلال العام 2021 صنفت ليبيا ضمن الدول التي تساهم بنسبة 3% عالمياً من الاحتياطي العالمي للنفط والغاز وهي ذلك في المرتبة العاشرة عالمياً وما هو جلّي وواضح عدم تو افق نظام الحماية الاجتماعية مع هذا الدخل وما يترتب عن هذه الثروات من مخرجات.

فما يجب القيام به من أجل تحقيق بعض الاصلاحيات الآنية الداعمة للأوضاع الاقتصادية حاضراً هو بناء سياسات واستراتيجيات اقتصادية جادة وملتزمة تعمل على معالجة هذه الصعوبات وتجنب هذا الاقتصاد ومؤسساته من تدني كفاءة الأداء ومحدودية المخرجات.

حيث دعم هذه السياسات بجدية لقيم الشفافية والوضوح في كافة أوجه الاتفاق للمالية العامة فالإبقاء على الوضع الحالي الذي يسوده درجة عالية من التشكيك وعدم التيقن في مسيرة الاقتصاد ونظامه المالي سيقود الى الاستمرار فيما تعانيه ليبيا وسكانها سيترتب عنها الاستمرار فيما يسمى عالمياً **Transitional Government Period** بيئة اقتصادية كهذه تقودها قوة سياسية مؤقتة سيترتب عنها مزيد من ارتباك المؤسسات المالية خاصة تلك المؤسسة التي تقود هذه المؤسسات والمتمثلة في المصرف المركزي.

أدلة الحوكمة التي ينفذها المصرف المركزي:

تعددت الأسباب والعوامل التي تحول دون قدرات المصرف المركزي فيما يجب تطبيقه والالتزام وذلك نتاجاً لبنية وهيكلية المصرف المركزي منذ عقود واخرى اظهرتها عوامل واسباب حديثة وجميعهم حال دون تحقيق ما هو متوقع ومأمول ولعل أهم الأسباب الحاضرة هي:-

- الحاجة الى دعم هيكلية ادلة الحوكمة والتي تستوجب انهاء الصراع السياسي الكامن

والواضح.

- ضعف متابعة المتخصصين في قواعد واعراف الحوكمة.
- تفعيل دور اعضاء مجلس الإدارة والذي سيقود الى دعم اعراف الحوكمة وزيادة القيمة في النظام المالي حيث التركيز على دور اللجان الداخلية المنبثقة عن المجلس، فعمل هذه اللجان عامل جوهري في تحقيق ما يستوجب من مخرجات متسمة بكثير من الافصاح والشفافية.
- يضاف الى ذلك الدعم والمساندة الدقيقة للابتكارات التقنية والتكنولوجيا المالية **Financial Technology (Fintech)** تلك التي تقود الى مزيد من ادخال الخدمات المالية وحماية العملاء وقد لا يتأتى ذلك في غياب قانون واضح بأدلة كافية **فالقانون المعمول به حاضراً لا يتجاوز تغطية ما تقوم به المؤسسات المالية من أعمال تقليدية مثل المصارف والشركات المالية والاستثمارات ان جلّ ما يتناوله التكنولوجيا المالية Financial Technology (Fintech) لم يتم تغطيته قانونياً وبصورة واضحة مثال ذلك خدمات الدفع الاصول الرقمية وغيرها فالقانون الحالي في حاجة الى المادة تنقيح لتغطية هذه النو اقص حتى يتسنى التحكم في هذه الخدمات.**
- ان النظام المناسب لتحسين اعراف وقواعد الحوكمة يبدأ ببناء ثقافة مؤسسية للقواعد والاعراف الداعمة لعمليات الحوكمة يستوجب ذلك اعداد جاد وفاعل لموارد بشرية تقود هذا التغيير.

العوامل التي تحول دون تفعيل دور المنافسة والاستفادة ومنها:

لقد تعددت العوامل التي حالت دون الاستفادة من المناقشة حيث العمل على ظهور ما هو أفضل مخرجات تسعى لها بيئة مالية خالية من عديد الشوائب ولعل أبرزها:-

1. امتلاك مصرف ليبيا المركزي أكبر المصارف الليبية ويسهم جميعهم ما نسبته 70% من اجمالي اصول القطاع المصرفي وما نسبته 80% من اجمالي حجم التمويلات حيث يقوم المصرف المركزي بدور المشرف والمراقب والمالك وهذا ما يتناقض مع مصالح المساهمين في تحقيق معدلات ربحية عالية في حضور واضح لوطأ وسيطرة المالك.
2. يضاف الى ذلك ثقافة ومبادئ وقيم القطاع العام الذي سادت طويلاً حيث ضعف الكفاءة ومحدودية الابتكار وضبابية الاهداف التي يجب ان تتحقق.
3. تتواصل معاناة المصارف خاصة التي يمتلكها القطاع الخاص من التحول الجذري الى الصيرفة الاسلامية والمنع الكامل بالتعامل بالقواعد المصرفية ففي هذا السياق لا

زالت المصارف الخاصة تعاني من سلبيات وصعوبات التحول الى الصيرفة الاسلامية وتطوير هذه المنتجات بما يتفق والاوضاع الاقتصادية السائدة ومحدودية دور القطاع الخاص كمؤثر فاعل في انشار عمليات التمويل الاسلامي بأدواته المختلفة.

والرسم التوضيحي رقم (1) يوضح اجمالي حجم الائتمان الممنوح للقطاع الخاص الى اجمالي الناتج المحلي:-

الاصلاحات التي يستوجب البدء في تنفيذها:-

1. العمل الجاد لتنفيذ قانون داعم لحماية مصالح المؤسسات المالية التابعة للقطاع العام وما تحتاجه هذه المصارف من تصحيح في:-

- نمط الملكية.
- ايجاد نسق ونظم ادارية دقيقة داعمة لمالك جديد يقود ويدعم اعراف الحوكمة والرقي بها حيث اختيار جاد لموارد بشرية مسؤولية قادرة على مراقبة الآداء الخالي من تنفيذ عمليات مشبوهة او حماية لعمليات غسل الاموال.

2. تخلي المصرف المركزي على ملكية المصارف متبنياً سياسات جديدة للحماية كإيجاد مستشارين او حراس داخليين وذلك للحد من الصراع والتناقص بين مفهوم الملكية والاشراف فلا يجوز ان يكون المصرف المركزي متابعاً ومشرفاً او مراقباً لمؤسسات يملكها.

3. التفرغ الكامل للقيام بمهام ذات صلة حيث:-

- التركيز على العائد على حقوق الملكية.
- التركيز على تحديد المخاطر وتطبيق اعراف الحوكمة بما في ذلك هيكلية مجالس الإدارة الداعمة لمفهوم الافصاح والشفافية وذلك من خلال اللجان التنفيذية حيث التواصل تعاون الادارة التنفيذية وراسمي السياسات يضاف الى ذلك العمل على تنفيذ ما تضمنه قرار المصرف المركزي رقم (10) للعام 2022م والتأكيد على تفعيل واظهار وتكوين للجنة الأصول والخصوم.

4. يحتاج المصرف المركزي الى نسق داخلي وخارجي لإعداد التقارير المتضمنة الى بيانات دقيقة بواقعية ووضوح كجزء جوهري في تقديم ادلة الحوكمة ومدى استخدامها بصورتها المثلى فنسق التقارير والنظم الدقيقة التي يجب ان يتم تطويرها تهدف اساساً الى تيسير وتسهيل مهام الاشراف وكيفية ادارتها الداعمة **لتحليلات المحددة للمخاطر.**

5. التركيز على ما اقرته لجنة بازل فيما يخص كفاية رأس المال والذي يتجاوز لدى المصارف الليبية ما نسبته 16% وذلك بناء على ضعف توظيف الاصول، في الوقت ذاته

يبلغ اجمالي الديون المتعثرة ما نسبته 20% من اجمالي الديون، «تفتقر هذه النسبة الى مزيد من الدقة في احتسابها في ظل ظروف استثنائية تشهدها القطاع المصرفي في ليبيا» فقيم الديون المتعثرة تتجاوز هذه النسبة.

6. الحاجة الى توجيه المصارف حول تبنى مزيد من الدقة عند اعداد ميزانياتهم كي تكون المرأة الحقيقية التي تعكس الوضع المالي للمصرف وحجم المخاطر وبما يدعم عمليات نمو الاقراض وعملياته وكذلك دعم رؤوس الاموال من خلال الدمج المصرفي والاحتفاظ بالأرباح.

7. يحتاج المصرف المركزي الى تطبيق اساليب جديدة تقود الى تخفيف درجة حدة وكذلك تحديد مخاطر السيولة.

الأساليب التي يجب أن يتبناها المصرف المركزي في تحقيق دورفاعل على التكنولوجيا المالية:-

ان التطورات التقنية التي نشهدها اليوم اضافت تعقيدات جديدة ومسؤوليات جمة للواجبات ومسؤوليات المصرف المركزي، نظراً للتوسع المستمر للابتكارات في السوق ذات العلاقة بالخدمات المالية والتي انبثقت عنها وتوالدت **Generate** معاملات معقدة لا تتوافق مع تطبيق بعض سياسات المصرف المركزي.

وقد ترتبك الثقة بين نسقاً مستقل ومزود خارجي

Provider Automated System External

للخدمات التقنية فهذا يقود الى ارتفاع مستوى المخاطر ذات الصلة بتدني أمن المعلومات، اضافة إلى الاستخدام الموسع للبيانات الشخصية من أطراف عديدة للاعبين وعديد الاطراف قد يؤثر سلباً على حساسية المعلومات كذلك عرض العديد من الخدمات والمنتجات قد يجذب عملاء غير مدركين لمدى خطورة هذه الخدمات او المنتجات.

ان التحديات التي يواجهها صانعي السياسات هو ايجاد توازن بين الاستفادة القصوى من **Financial Technology (Fintech)** او ما يسمى **Big Technology (bigtech)** كل ذلك وتحديد مخاطر لنظام المالي المستخدم لهذه التقنيات ولكي يتحقق ذلك على سلطات المصرف المركزي ان تأخذ اعتبارها النقاط التالية:-

المفاهيم الاربع التالية:-

1. الفهم المتطور والشامل والعميق لما يسمى **(Fintech Business)** ووضع القواعد القانونية والتشريعية لهذه التقنيات ان الاتجاهات المفيدة والنافعة والمؤثرة للنشاطات

الجديدة لهذه الابتكارات يجب ان يتم تطويرها وتكوينها بناء على خصوصية خاصية وتميز كل من هذه الخدمات الجديدة والتي قد تحتاج الى اعادة بنيتها او ادخال أي اضافات جديدة .

2. اهتمام وتركيز عميق يجب ان ينفذ ويطبق عند الحاجة إلى تبنى وقبول نمط جديد من هذه النشاطات التقنية، وذلك لضمان التحكم والسيطرة للمخاطر الناجمة عن هذا النشاط التقني ولعل أبسط القيود والقواعد التي يجب ان يعمل بها:-

- تحوطات خاصة بعمليات مكافحة غسل الأموال.
- حماية البيانات المتعلقة بالعملاء.
- كذلك اعتبار الرفض او القبول لهذه النشاطات والعمليات أحد الأعراف والقواعد المعمول بها.

3. ان الاستجابات الخاصة بالسلطات المالية والمتعلقة بقبول هذه التقنيات يجب ان تأخذ استجابات عالمية وشاملة نظراً لقدرة هذه التقنيات من الانتقال الافتراضي عالمياً.

وبناء على ذلك من الجوهري إيجاد تجهيز مناسب وتنسيق وتعاون فيما بين السلطات محلياً وعالمياً أي العمل على إيجاد قاعدة عالمية أساسها تجارب متراكمة للبدء في إيجاد وتطوير قواعد واعراف عالمية مفادها الخروج بسياسات موحدة ومؤكدة على خصوصية البني الاقتصادية لكل بلد.

4. على السلطات النقدية ان تتبنى وتساند بعض التقنيات ففي السنوات الأخيرة تمت الاستفادة من تقنية الذكاء الاصطناعي ونماذجه العملية التي فيما تسمى**Machine learning internal language processing** والذي عمل على إيجاد فرصة لتطوير بعض الأدوات الداعمة للقدرات الاشرافية.

الإيجابيات التي قد تتحقق:-

العديد من الإيجابيات قد تتحقق من خلال التعاون الموسع فيما بين هذه المؤسسات متجاوز فقط الاستفادة من التجارب الخاصة ولكن من خلال التطوير المشترك لنماذج قد يتم تبنيها لتغطية حاجة ذات علاقة بمدى شرعية وقانونية هذه النماذج مع التأكيد والتركيز على الاستقرار والأمن الكافي للعمليات في السوق والمسؤوليات الجوهرية والمتمثلة في توفير وإيجاد اطار قانوني وتشريعي ينظم هذه العمليات، ولا يعني ذلك ان السلطات النقدية والمصرف المركزي سيتهاون في أداء مهامه الرئيسية والجوهرية في والمتمثلة في الاستقرار المالي والتوازن في أداء السوق.

تتمثل المهام الجوهرية للبنك المركزي العمل على تطوير الارتقاء والتكامل الشامل بالتحليلات المتعلقة بالاستقرار المالي والاقتصادي.

1. العمل على الارتقاء والتكامل الشامل المتعلق بالاستقرار المالي والاقتصادي.
2. كذلك يتعاون البنك المركزي في تحليل وتفسير السياسات وعمليات اتخاذ القرارات ذات الصلة والعلاقة بالابتكارات التقنية للنظام المالي.

كذلك على البنك المركزي إيجاد لغة تواصل تمكنه وتؤهله من المناقشات والحوارات مع ما يسمى **Financial Technology (Fintech)** وكذلك مع المتحديين الجدد في دورة حياتهم المبكرة لاكتساب معلومات خاصة ومتعلقة بمنصاتهم وبرامج عملهم وذلك بهدف الاشراف عليهم وقيادتهم في اتجاه للامتثال وكذلك ما يتحقق من **Complaint**عمليات نمو امنة وسليمة ومتواصلة وذلك من خلال تقديم المشورة والنصح والدعم والمساندة. ان الدور الجديد للمصارف المركزية والمتمثل في ارتداء ثوب جديد في عمليات متابعتها واشرافها بصورة مغايرة عن ما تم التعامل به وبشكله التقليدي أتاح لها قدرة متميزة في تحليل محافظ القروض وكذلك التنبؤ بالقروض التي ستتعرض إلى تعثر وبطء في السداد مستقبلاً لكافة قطاعاتها وفترات استحقاقها.

الخطوات التي يجب اتباعها للتخفيف من حدة الصعوبات التي يواجها المصرف المركزي

ر.م	المهام التي يجب التركيز عليها	ما يجب تنفيذه	طرق ومناهج التنفيذ	المدى الزمني للتنفيذ
1	تحسين مستوى تنفيذ أدلة واعراف الحوكمة	إيجاد بدائل سريعة وعملية	• يحتاج المصرف المركزي الى إيجاد بدائل وترتيبات تعوض غياب الدور الذي يقوم به راسمي السياسات ومصممي الاستراتيجيات «مجلس الإدارة» اتخاذ قرارات تسمح بالفصل الكامل لدور متناقض مشرف ومتابع ومتحكم ومالك للمصارف الكبرى. • تحقق ويقود هذه السياسة الى تطبيق جاد لمبادئ الحوكة والوصول الى مستوى من الشفافية والافصاح وكذلك ديمومة رفع كفاءة الأداء.	على المدى القصير جداً
2	تحسين مستوى تنفيذ أدلة واعراف الحوكمة	إعطاء سلطات تحقق مستهدفات ومخرجات تقود الى رفع مستوى الأداء الجاد بما يتوافق مع دور المصرف المركزي	• يحتاج المصرف المركزي الى اعطائه السلطة اللازمة لمحاسبة الافراد ممن يستخدمون دورهم الوظيفي استخدامات مشبوهة مستندين على سلطات افراد خارج المصرف. • اشراك المصرف المركزي في اختيار الكفاءات من الموارد البشرية التي تسند لها بعض الوظائف القيادية المؤثرة في كيفية وأساليب الأداء وبما يحقق استغلال المهارات والقدرات المتميزة المبتعدة عن تنفيذ عمليات مشبوهة.	على المدى القصير جداً
	اساليب اعداد التقارير	إيجاد نسق متطور وحديث في اعداد التقارير	• تقع على المصرف المركزي مسؤولية البدء السريع في تنفيذ نموذج جديد في كيفية اعداد التقارير المتضمنة وبوضوح للأعراف والقواعد الجديدة الداعمة لتحسين قيم الامتثال وسهولة التحول.	على المدى القصير
3	تطبيق أفضل لأعراف الحوكمة	الاشراف والمتابعة ومراجعة أعراف الحوكمة وسبل تحقيقها	• تقع على المصرف المركزي مسؤولية بناء قدرات ومهارات تساعد وتساند ما جاء في الحوكمة من ادلة واعراف بما في ذلك هيكلية الحوكمة، جودة مستوى الإدارة وسبل انسياب المعلومات قدرة على التحدي وتجاوز الصعوبات واتخاذ قرارات مساندة لدراسة تحسين النظام الالكتروني وسهولة استخداماته وتنفيذ العمليات من خلال وذلك بهدف تحسين جودة الأصول والوصول الى معلومات دقيقة حول حجم القروض الممنوحة.	على المدى المتوسط

4	دور المصرف المركزي في إيجاد منهجية جادة وفاعلة لعمليات الاقراض	احتياجات لإيجاد منتجات التمويل الإسلامي في المرحلة الحالية	• تقع على المصرف المركزي مسؤولية تطوير أدوات التمويل الإسلامي بما يتوافق مع إمكانيات شركات القطاع الخاص وبما يحقق تنوع مصادر الإنتاج. • تبنى سياسات مرنة في تنفيذ بعض أدوات التمويل الإسلامي والتأكيد على أهمية دراسة مخاطر ومخرجات هذه الأدوات بشمولية وبما تمليه الصناعة المصرفية الداعمة لتحديد المخاطر والتأكيد على العائد المجدي لهذه الأدوات؟	على المدى القصير
5	المراجعة والتطبيق	التعهد بالتغطية credit under writing	العمل على بناء هيكلية واضحة للحوكمة وتطبيق أدلتها بأداء متميز ومؤثر وتحويلها الى آليات عمل قابلة للتنفيذ يهدف:- 1. الحد من مخاطر الإقراض. 2. الحد من عمليات الفساد 3. والتورط في عمليات مشبوهة	على المدى القصير
		تحسين ورفع قيمة رؤوس أموال المصارف بما يحقق قيم ومبادئ جودة الاصول	• يقع على المصرف المركزي مسؤوليات توجيه المصارف وبدقة متناهية في تحديد المخصصات وتوفرها فيما يخص الديون واحتمال تعثرها في مراحل مبكرة وبما تمليه الأعراف والقواعد للتغطية وكيفية الاعداد للتقارير الخاصة بها وتحديد حجم المخصص في كل مرحلة.	في المدى القصير
6	التطور التقني	العمل على تحسين مستوى التقنية واستخدامها وملاحقة الحديث منها وتبنيها وتنفيذها في القطاع المصرفي	• يقع على المصرف المركزي مسؤولية تشجيع المصارف والحث الجاد على ادخال الميكنة والقنوات الرقمية بهدف رفع مستوى الأداء وتحسين مستوى المرونة والقدرة على التخفيف من حدة مخاطر التشغيل.	على المدي القصير
	الوضوح والشفافية والحد من مخاطر التشغيل	أساليب الاشراف والمتابعة من طرف المصرف المركزي حول مكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الارهاب	التزام المصرف المركزي بمتابعة ومسألة إدارات المصارف في تطبيق وتنفيذ ما اقرته الأعراف الدولية والقوانين المحلية في الحد من مخاطر عمليات غسل الأموال وانتشار الفساد المالي ودقة تنفيذ مهام إدارات الامتثال بالمصارف.	على المدى القصير
		دعم ومساندة التعاون الدولي	ايجاد إطار للتعاون المستمر مع مسؤولي مؤسسات مكافحة غسل الأموال والاستفادة من خبراتهم على المستوى العالمي والإقليمي وتنقيح قوانين تدعم ذلك.	على المدى القصير

		أدوات إدارة السيولة لدى المصارف الاسلامية	• يقع على المصرف المركزي مسؤوليات إيجاد النظام ونسق قادر على إيجاد الية عمل مفصلة ودقيقة بما تسمح به وتجيزه الشريعة الإسلامية والامتثال لقواعدها واعرافها في ضوء ما تمليه قواعد واعراف الامتثال لقواعد المصرفية وبما يتوافق مع الأعراف الدولية	في المدى القريب
7	السيولة	أساليب وإدارة السيولة في المصارف الاسلامية	• يقع على المصرف المركزي المتابعة الجادة فيما يخص مقررات بازل الثالثة حول التغطية للسيولة المصرفية Liquidity Covering LCR وكذلك البحث عن مصادر متنوعة للأموال على المدى القصير او ما يسمى Not stable funding ratio NSFR أي الهامش • او المعدل ما بين الأموال المتوفرة والمتاحة وضم الأموال التي يجب ان تتوفر وهذا ما يقود الى تخفيض حجم السيولة بما لا يتوافق مع كفاءة الأداء واستغلال الموارد وكذلك الحد من مخاطر التمويل.	المتوسط

السبل الجوهرية لتحقيق اصلاحات ذات علاقة بالإعداد الأفضل للموارد البشرية

ان ما يحدث من تغييرات جوهرية في النظام المالي العالمي يتطلب من المصرف المركزي تبني البدء في عمليات تكوين وارساء اوضاع جديدة لتوجهات ادارية في الحاضر وبناء لأسس جديدة يتطلبها المستقبل.

لقد تبنت العديد من المصارف المركزية نظم ادارية جديدة منفتحة، حيث الاتجاه نحو استغلال وتوجيه الامكانيات التقنية معتمدة بذلك على ما يوكل الى الموارد البشرية من عمليات وانجازات داعمة ومساندة مستخدمة افضل الوسائل والأساليب الإدارية تلك التي تقود الى الاستغلال الافضل لإدارة الوقت والتوجيه نحو الابتكار والمبادرة والتحسن المستمر وتجنب الاخذ بالقرارات الفردية، حيث التحول الى ما يسمى **Business Process Oriented** والاعتماد على **مخرجات فرق العمل المتخذة من نشر المعرفة والمعلومات بوضوح وشفافية منهاجاً وسبيلاً لديمومة التميز.**

عناصر نجاح هذا التغيير البنيوي:-

الاستخدامات القصوى وتطبيقات الرقمنه ((**Digitalization**منذ بدايتها وحتى نهايتها **End to end process digitalization**)) - يعتمد هذا الدور على مدى قدرة ومهارة الموارد البشرية تلك التي تتجه بقوة واخلاص نحو ايجاد معارف تؤهلها من بناء استراتيجيات

تدعم وتساند التغيير الرافض لهيكلية الجمود المؤسسي والانتقال الى مفاهيم جديدة (Thinking out of the box) المحفز على التعاون والمشاركة والتحسن المستمر والمرونة والتي تتحقق بموجبها الايجابيات التالية:-

1. تركيز اقوى حول استمرارية تحسن العمليات والنتائج.
2. التركيز في اتجاه ترابط العمليات نحو تحقيق مستهدفات واهداف المصرف المركزي.
3. التركيز على رفع مستوى وتحسين الكفاءة بما يحقق أفضل مخرجات العمل وأنجع النتائج مقارنة بما يحدث **عالمياً و اقليمياً.**
4. التركيز على تبادل المعلومات ونشر المعارف المتخصصة وما يحدث من تطورات تقنية جديدة فيما بين المؤسسات المالية وادارة المصرف المركزي.

يرتبط ما تم التطرق اليه من مفاهيم وتوجهات جديدة التركيز على تبني اعداد الموارد البشرية بما يتوافق مع ما سبق سرده، حيث التوجه نحو صقل موارد بشرية تتصف بعقلية مبادرة ومبتكرة داعمة لإيجابيات الثقافة القائمة ومبتكرة لقيم وسلوك متجدد وذلك من خلال الاعداد الجاد والمثمر لبعض من الموارد البشرية لتصبح قيادات من الصف الثاني، حيث تبني حزمة من المفاهيم واليات تنفيذها كما سيتضح فيما بعد.

ر.م	المفاهيم الجديدة	ما يتحقق من نتائج
1	**الحد من تأثير دور ثقافة النظم والانساق البيروقراطية القديمة والتوجه نحو مزيد من المشاركة في اتخاذ بعض القرارات.**	**يتحقق ذلك من خلال تبني مفهوم العمل الجماعي المنظم والهادف الى ايجاد الحلول السريعة والجادة لإجراءات واضحة التنفيذ.**
2	**الاعتماد الكامل على الافراد لبناء ثقافة تساند المفهوم الجاد والرائد لدور التقنية.**	**تحفيز مسبق ونشر لمعارف متخصصة لجدوى استخدام التقنية كأداة للارتقاء المؤسسي والمسار المستقبلي للموظف.**
3	**تحمل مسؤوليات الوظيفة والاسلوب الامثل لتأدية المهام.**	• **الاعداد والتوجيه والتدريب المستهدف لما تتطلبه الواجبات الوظيفية وتوضيح المهام من خلال المتابعة في التنفيذ المنظم.** • **ترسيخ المفاهيم الجادة لجدوى العمل الجماعي الهادف.**

4	التركيز على نشر المعرفة المرتبطة بتحقيق هدف المصرف وداعمة لاستراتيجيات الاستثمار.	يرتكز عمل الافراد على توضيح هدف المصرف من خلال تبنى ثقافة مصرفية تفصح على كافة ما تدعو اليه من اعراف وسلوك تتجه نحو تحقيق هذا الهدف، يضاف الى ذلك قدرة هؤلاء الافراد في تنفيذ ما جاء في الاستراتيجية وتوجيه واجراء تعديلات عن بعض بنودها إذا لزم الامر.
5	غرس مفاهيم التوجه نحو تعلم مستمر.	مواكبة المبادرات والابتكارات واللذان لا يتحققان دون مواصلة التعلم والاطلاع على مستجدات الصناعة المصرفية والاوضاع الاقتصادية والمالية وما يستحدث من تقنيات مالية.
6	رفع وتحسين مستوى التواصل الجاد والاستخدام الافضل للتقنية والانفتاح في اتجاه الاطلاع وكفاءة تنفيذ هذه التقنيات	• تبنى سبل ووسائل جديدة للتواصل المرتكز على استخدام الرقمنه وانسياب المعلومات من خلال قنوات صحيحيه وواضحة فيما بين كامل الموظفين. • التعامل الجاد في استخدام وسائل تقنية مواكبة ومتابعة لما هو حديث والمتعلق ايضاً بما تم اقراراه من اعراف وقواعد دولية ومحاولة توافقه وتطبيقه بما يتماشى معه محلياً.

اساليب الاعداد للموارد البشرية الذين يتم اختياراهم كقيادات من الصف الثاني:-

يخضع الافراد المرشحون للقيادات لبرامج اعداد وتأهيل مختلفة حيث يشمل خطط للتطوير والاسهام في البرامج التدريبية وورش عمل قصيرة والتي منها:-

1. **برامج تدريبية ومعلومات ذات علاقة جوهرية باكتساب حزمة من المعارف** لها صلة بصورة مباشرة لدعم المستوى المعرفي وذي تأثير على اداء هذه القيادات تتجلى وتتضح نتائجها الايجابية ومخرجاته المتميزة عند الاستخدام والتطبيق في تنفيذ ما يوكل للموظف من مسؤوليات واعمال. والجدول رقم (1) يوضح عنوانين هذه البرامج واهدافها الحاضرة والمستقبلية.
2. **برامج تدريبية متخصصة ذات صلة بنشاط ومهام ادارات المصرف المركزي**، حيث تستهدف هذه البرامج تزويد القيادات بمعلومات تتسم بأهميتها وتأثيرها في تحسين المستوى المهني المتخصص للقيادات وبما يؤهلها من تواصل متميز، الجدول رقم (2) يوضح عناوين هذه البرامج.
3. **البرامج التدريبية المتخصصة**، يطلق على هذه البرامج **(ديمومة وتواصل تحسين**

القدرات) ذات الصلة بتخصص الافراد من القيادات والتي ترتكز على الجهود الذاتية في التعلم واكتساب وملاحقة الجديد في مجال العمل وذلك من خلال استمرار الاطلاع الموجه نحو هدف واضح يقود الى تحسين مخرجات تحسين الاداء الوظيفي، يستند في جلّ نتائجه الايجابية على مدى تعاون افراد الفريق في الدفع نحو كفاءة اداء متميز ودائم، يدعم ذلك قيام الادارة في تنظيم برامج تدريبية والمشاركة في ورش عمل تهدف تضييق الفراغ المعرفي بين ما تتطلبه واجبات الوظيفة ومسؤولياتها وتميز المخرجات وقدرات ومهارات هؤلاء الافراد.

الدور المتوقع من هذه القيادات:-

1. ترجمة ما جاء في الإطار النظري للاستراتيجيات وتحويله لإجراءات قابلة للتنفيذ.
2. تدعم وتلاحق تحقيق اعلى مستوى نجاح مؤسسي على المدى الطويل.
3. القدرة الفائقة على تحمل مسؤوليات الوظيفة بأداء موسع وشامل وزمن محدد.
4. تصورات جديدة في كيفية ادارة العمليات.
5. التوجيه نحو اتخاذ القرارات الصائبة وتبنيها بمهنية عالية.
6. تجاوز مهام تنفيذ الاعمال وما يوكل له من مسؤوليات الى خلق ثقافة مؤسسية تدعم هذه المخرجات.

عناوين برامج مساندة للقيادات من الصف الثاني

ر.م	اسم البرنامج	الاهداف الحاضرة	الاهداف المستقبلية
1	ادارة المعرفة	الاطلاع على كافة مفاهيم وقيم ادارة المعرفة المواكبة للعمل المميز كقوة دافعة نحو التفوق.	تطبيق ما جاء وما احتواه هذا البرنامج المستهدف، رفع وتحسين مستوى اداء الفرد ومن ثم رفع كفاءة وتحسين الاداء المؤسسي.
2	مناهج التفكير الموجه Design thinking	اهمية استخدام وتطبيق مفهوم التفكير الموجه وذلك لحل المشاكل المعقدة واليومية التي تعترض إدارة المصرف.	بناء موارد بشرية داخل المصرف تشترك بأساليب علمية وعملية في الوصول الى أفضل المخرجات.
3	التخطيط الاستراتيجي	التعرف والتوصل الى المناهج ذات الصلة والتحليل والتقييم لكل ما تحتاجه المؤسسة وبما يحقق اهدافها.	القدرة على اعداد خطط دقيقة وجادة لكيفية تنفيذ سير العمل ورسم السياسات الداعمة على المدى القريب والمتوسط والبعيد

4	ادارة الجودة الشاملة	يحقق هذا البرنامج ايجاد الاساليب المثلى وتجنب الاخطاء والسلبيات التي تحدث اثناء تطبيق الاعمال والمهام اليومية والتي يترتب عنها مستقبلاً وحاضراً متميزاً في انجاز المهام.	بناء موارد بشرية قادرة على تنفيذ واتباع أفضل وسائل لإنجاز متميز بما يحقق مكانة مؤسسية مختلفة للوصول لما تم استهدافه وتحقيقه.
5	الولاء الوظيفي	خلق دور وظيفي للفرد يؤهله من بناء علاقة مؤسسية تتجاوز الاداء المتعارف عليه.	يتحقق بموجب ذلك انطلاق الموظف نحو التحسين المستمر للأداء الفردي وبما ينعكس ايجاباً على تحسين الاداء المؤسسي وكذلك رفع مستوى اداء باقي الافراد.
6	مهارات الاتصال المساندة برنامج اعداد القيادات	تحسين المهارات الابداعية والتميز في تذليل الصعوبات ذات الصلة بالتواصل مع افراد الفريق او مع افراد فرق العمل المختلفة من داخل المصرف وخارجه.	اداء متميز وتغذية مرجعية (feedback) ذات إثر ايجابي وداعم لتعامل متميز وتفهم لحل كافة المشاكل اليومية والحد من الاثار السلبية لإدارة الصراع وتبادل فحو الافكار الجادة والداعمة لمخرجات عمل دقيقة وكذلك الاستخدام الافضل للذكاء العاطفي والتلاحم بين الافراد.

برامج تدريبية متخصصة ذات صلة بنشاط ومهام ادارات المصرف المركزي:-

أهم عناوين هذه البرامج:-

- **(Financial Technology)** Fintech.
- دور المصارف المركزية.
- مقررات بازل.
- مخاطر غسل الأموال وتمويل الارهاب توصيات مجموعة العمل المالي **FATF.**
- سياسات اسعار الصرف كأداة من ادوات الاستقرار المالي.
- التجارة الخارجية.
- التحول الى الصيرفة الاسلامية.
- مفهوم العملات الرقمية والاصول الافتراضية واستخداماتها وكيف تم استغلالها.

البرامج التدريبية والتأهيلية المتخصصة:-

تستهدف هذه البرامج الوصول الى أفضل مخرجات العمل والمحقق لهدف المصرف وذلك من خلال الجهد الذاتي لهؤلاء الافراد في ملاحقة ومواكبة التميز والاطلاع ولا يتوقف ذلك امام ما تتطلبه واجبات ومسؤوليات الوظيفة ولكن يتجاوز هذه الواجبات ليصل الى مرحلة الابداع والابتكار واستخدام مناهج ووسائل تنفيذ تتضح في تعاون وتواصل وتبادل افكار فيما بين فرق العمل وما ينتهي الى أفضل سبل لتحقيق هدف المصرف.

الخلاصة

كان لزاماً على المؤسسات المالية ان تواكب معطيات ومتطلبات جديدة تمثلت في قوانين واعراف ومقررات دولية واقليمية دعماً لوجودها كمؤسسات قائمة وكذلك قدرة على تبنى مناهج جديدة تضمن لها سرعة التعايش والتأقلم مع هذه المستجدات.

يتزامن مع ذلك التسارع في تطورات واستحداث التقنية المالية حيث ارتباط هذه التقنيات لجلّ نشاطات واعمال المؤسسات المالية، فالتقنيات المالية (**Financial Tech-Fintech**) **nology** والتي لم يمضي على ظهورها بصورتها الجديدة فترة زمنية طويلة شهدت تطورات متسارعة حيث القدرة على التغيير والابتكار وما يوجهها ايضاً من معوقات وصعوبات تتطلب استجابات تصحيحية بذات السرعة التي ظهرت بها. يضاف الى ذلك استخدامات مراكز البيانات السحابية **Cloud Technology** كتقنيات تسهم في الحد من ارتفاع التكاليف وتحسين ورفع مستوى الجودة وغيرها.

لقد اصبحت التقنية الرقمية المعيار الجوهري والمبدأ الاساسي في كافة اعمال وتخصصات المؤسسات المالية.

وما تتطلبه التقنيات المالية الحديثة من ضرورة التغيير والتبني لمفاهيم جديدة لعمل المصارف المركزية ترتكز على تطبيق تقنيات مالية داخل ادارتها وكذلك مراقبة وتقييم «وتصحيح إذا ما وجد مبرر لذلك». لما تنفذه المؤسسات المالية لهذه التقنيات المالية، يضاف الى ذلك مسؤوليات المصرف المركزي المختلفة وخاصة منها المعالجة الدائمة للأوضاع الاستثنائية التي يشهدها الاقتصاد الليبي ومؤسساته المالية والتي اكدت على اهمية الدور والمسؤوليات التي تقع على عاتق المصرف المركزي وقد يتعذر تحقيق أي ايجابيات للمراقبة والاشراف والمتابعة، دون التركيز على موارد بشرية قادرة على تغيير ثقافة مؤسسية قديمة وتطلع ومواكبة لما هو حديث من تقنيات مالية تتسم بصعوبة تنفيذها دون الالمام بجزئياتها ومتابعتها وتبنى اساليب ومناهج حديثة في تنفيذ هذه النشاطات والاعمال التي ترتكز على

الاعداد الامثل للموارد البشرية بما يحقق افضل مخرجات لعمل المصرف والاتجاه نحو تحقيق اهدافه.

على الرغم من الظروف الصعبة التي تعيشها ليبيا ينبثق شعاع التغيير لينشر رغم القتامة مكوناً مؤسسات قادرة تقودها قدرات انسانية مخلصة وجادة وملتزمة.

المصادر العربية:

1. منشورات ادارة البحوث والاحصاء، مصرف ليبيا المركزي، المجلد 62 الربع الاول 2022، ص 9.
2. منشورات مصرف ليبيا المركزي ، القانون رقم (1) للعام 2013م، بشأن منع المعاملات الربوية والتوقف على دفع الفوائد.
3. دليل الحوكمة الصادر عن مصرف ليبيا المركزي رقم (20) لسنة 2010م.

4. المصادر الأجنبية:

1. International monetary fund (IMF), country report Libyan selected issues, No 23/202 may 5/2023.
2. The future of central bank issues by HIROMI YAMAOKA, journal accounting, economics and laws sep, 2019.
3. Bank of international settlement, international conference, future of central banking 29, sep/2022
4. Training and developing of banking employees / international journal for research, volume, issue 02, may, 2018.
5. Document of World Bank group, report, 178578 Ly January 9, 2023, BEC 2024 Libya world bank document.
6. Leadership of modern financial institutions and the changing paradigm of banking, journal of internet banking and currency, vol 20, No3, Dec 2015.
7. Financial technology "**Fintech"** its uses & impact, by Julia Kagan, investopedia publication.
8. How to use and assess qualitative research methods by LORAIN BYAWTTO, neurological research Practice, Article, 14, 2020.

"المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطورها في المصارف الليبية"

أ. عالية بالة
محاضر في
جامعة بنغازي الحديثة

الملخص:

يعد موضوع المنتجات المالية الإسلامية من الموضوعات التي تحتاج إلى الدراسة والبحث؛ لارتباطه بشكل مباشر بوجود المؤسسة المصرفية الإسلامية في حد ذاته، فبدون وجود حزم متكاملة من المنتجات والخدمات التي يتم تطويرها على أساس الحاجات الفعلية للسوق، لا يمكن لهذه المؤسسات أن تواصل تقديم خدماتها بفعالية.

لذلك تتناول هذه الورقة البحثية مسألتين مهمتين، الأولى: تناقش موضوع المنتجات المالية الإسلامية من حيث مفهومها وخصائصها ومناهج ومتطلبات تطويرها، وأهم التحديات والمشاكل التي تتعرض لها، وأخيراً دور الرقابة الشرعية في تطوير المنتجات الإسلامية.

أما الثانية: تهدف إلى التعرف إلى المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية وإبراز واقع تطبيقها، وسبل تطوير هذه المنتجات.

ولتحقيق هدف الورقة البحثية تم توزيع استبيان على عينة من عملاء وموظفي الفروع الإسلامية للمصارف الليبية العاملة في مدينة بنغازي، واستكمال الاستبيان بمقابلات مباشرة مع رؤساء ومدراء هذه الفروع لدراسة العوامل التي تساعد تطوير المنتجات المالية الإسلامية.

Summary:

The Islamic financial products are one of the topics that need to be studied and researched, as it is directly related to the existence of the Islamic banking institution itself, hence without integrated packages of products and services that are developed based on the actual needs of the market, these institutions cannot continue to provide their services effectively.

Therefore, this research study will discuss two main issues.

1.The Islamic financial products in terms of their concept, characteristics, methods and the requirements for their development, along the major challenges and problems they encounter, and finally the role of Sharia-law supervision in the development of these products.

2.Point out Islamic financial products in Libyan banks and highlight the degree of their practical application, and ways to develop these products.

To achieve the objectives of the research study, a questionnaire was collected from a sample of customers and the employees of the Islamic branches of Libyan banks operating in Benghazi, as well as supplementing it by a direct interview with the head offices and managers of these branches to study the factors that help the development of the Islamic financial products.

المقدمة:

إن بناء خدمات ومنتجات التمويل الإسلامية وتطبيقها بكفاءة يعد أحد أهم تحديات العمل المصرفي الإسلامي ونموه، في ضوء فشل منهجية الإسقاط لأبنية الأدوات المالية التقليدية في المصارف التقليدية على أنشطة المصارف الإسلامية، واستحالة استيراد الأدوات المستخدمة في المصارف التقليدية لكون اعتمادها على الفائدة المصرفية، أو التسهيلات الائتمانية المعتمدة أساساً على الرافعة المالية ذات الطبيعة الائتمانية منها، بماهما مندرجان في الربا (أبو مؤنس،2016، ص.77).

فالصناعة المالية الإسلامية كونها صناعة ناشئة بالمقارنة بنظيرتها التقليدية تعد في أمس الحاجة إلى عمليات التطوير والابتكار المنتجات مالية إسلامية أصيلة تحافظ على هوية الصناعة وتقيها شرور التقليد حتى وإن كان في إطار شرعي وهذا كله في المحصلة سيسهم في تحقيق نمو مستدام للصناعة ككل وينعكس حتماً على استدامة المؤسسات المالية الإسلامية (فروحات، بوخلوة، 2009، ص. 3).

و بالرغم من أهمية المنتجات المالية في استمرار مسيرة المنظومة المالية الإسلامية واكتمال بنيتها وهيكلها العام إلا أنها تفتقر للبحث والتطوير والدراسات المعمقة للتعريف بها أكثر وضبط الأسس والمعايير الشرعية التي تستند عليها (بن سعدية، 2017، ص. 59)، حيث أن مقدار الاهتمام بدراستها والعناية بتطويرها وتحقيق أهدافها لا يتناسب مطلقاً مع تلك الأهمية من حيث الأرقام، فإن المقدار المخصص للبحث والتطوير للمنتجات الإسلامية لدى المؤسسات المالية يكاد يكون معدوماً مقارنة بربحية هذه المؤسسات وأدائها المالي. ومن حيث التنظيم الإداري فإن قلة قليلة من المؤسسات الإسلامية تنشى إدارات متفرعة لتطوير المنتجات الإسلامية وتصبح هذه المهمة في الأغلب موزعة بين الهيئات الشرعية وبين إدارة التسويق وبين الإدارات المختلفة للمؤسسة (كريفار، لكحل، 2016، ص. 122)، وتحتاج المؤسسات المالية الإسلامية دوما إلى الاحتفاظ بتشكيلة متنوعة من الأدوات والمنتجات المالية تمكنها من إدارة سيولتها بصورة مربحة، بالإضافة إلى توفيرها للمرونة المناسبة للاستجابة المتغيرات البيئة الاقتصادية. وقد بينت الممارسات المصرفية الإسلامية أن هناك خلل في التعاملات التقليدية للبنوك في ظل تطلعات العملاء المتنامية، حيث ظلت المؤسسات المالية ولفترة طويلة حبيسة أدوات محدودة تستلزم معها بالضرورة أن تتطور لملائمة المستجدات.

انطلاقاً مما سبق، تبرز إشكالية الدراسة والتي يمكن صياغتها كما يلي:

❖ **ما و اقع المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطورها في المصارف الليبية التي تقدم خدمات مالية إسلامية؟**

وللإجابة على هذه الإشكالية نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

- ✓ ما هي المنتجات المالية التي تعتمد عليها المصارف الليبية بشكل كبير في معاملاتها المصرفية ؟
- ✓ هل تطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية من ضمن اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية ؟
- ✓ ما هي العراقيل التي تقف أمام تطوير المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية ؟
- ✓ ما هي الإجراءات المتخذة لتفعيل وتطوير المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية ؟

من أجل الاستجابة لهذه الإشكالية ، قمنا بتقسيم عملنا إلى ثلاثة عناصر رئيسية:

القسم الأول: يوضح موضوع المنتجات المالية الإسلامية من حيث مفهومها وخصائصها ومناهج ومتطلبات تطويرها، وأهم التحديات والمشاكل التي تتعرض لها، وأخيراً دور الرقابة الشرعية في تطوير المنتجات الإسلامية.

القسم الثاني: يعبر بشكل أساسي عن المراحل الرئيسية لعملنا الميداني مع العملاء والموظفين ورؤساء فروع المصارف الليبية التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية، بهدف إلى التعرف إلى المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية وإبراز واقع تطبيقها.

القسم الثالث: مخصص لتحليل وتفسير النتائج التي تم الحصول عليها فيما يتعلق بالاستبيان الموزع والمقابلات التي أجريت مع المصارف المعنية. وأخيراً، عرض التوصيات والاقتراحات التي تساعد في تطوير المنتجات المالية الإسلامية.

أهداف الدراسة:

1. التعرف على المفاهيم المرتبطة بالخدمات والمنتجات المالية الإسلامية.
2. دراسة واقع تطبيق المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية.
3. الوقوف على مختلف التحديات والمشاكل التي تحول دون التمكن من تطوير المنتجات المالية الإسلامية في المصارف التي تقدمها.
4. اقتراح الآليات والحلول التي من شأنها تفعيل وتطوير الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية.

منهجية الدراسة:

من أجل الوصول إلى أهداف الدراسة استخدمت الباحثة المنهج الوصفي عن طريق جمع الجانب النظري المتعلق بموضوع الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية من خلال الكتب والمراجع والدراسات العلمية المرتبطة بموضوع البحث، واجراء دراسة ميدانية عبر توزيع استبيان ودمجه مع مقابلات شخصية مع إدارات وموظفين فروع المصارف الليبية التي تقدم خدمات مالية إسلامية؛ لدراسة المنتجات المالية الإسلامية وعوامل تطورها وصعوبات تطبيقها في المصارف الليبية.

القسم الأول: المنتجات المالية الإسلامية:

❖ مفهوم المنتجات المالية الإسلامية:

أوضح القرة داغي (2009،ص.7) المقصود بالمنتجات المالية الاسلامية هي ما يتكون من الصيغ والعقود والآليات المالية التي تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، وتضاهي في إمكانية تطبيقها ومرونتها المنتجات المالية المعاصرة، ولكنها تمتاز بالمبادئ، والمميزات الخاصة بالاقتصاد الإسلامي، من الملكية، والمشاركة، وأن الغرم بالغنم والخراج بالضمان، وهذه المنتجات تبدأ بالعقود، وتنتهي بالصكوك الاسلامية التي في حقيقتها منظومة تقوم على أساس عقد من العقود المالية المشروعة. ويظهر لنا أن المنتج هو ليس مجرد عقد، وإنما هو منظومة تتكون من أحد العقود الإسلامية مع الوعد، أو نحوه، أو يتكون من أكثر من عقد يحقق أحد أهداف الاستثمار، أو التمويل الإسلامي. ومن هنا فالمنتجات الإسلامية بالإضافة إلى الشروط والضوابط القانونية والمصرفية والفنية والحرفية، تحتاج إلى مجموعة من الشروط والضوابط الشرعية المطلوب توافرها في العقد الذي بني عليه المنتج، وفي الوعد الذي ربط به، وأنها تحتاج كذلك إلى شروط اجتماع العقدين أو أكثر، أو ما يسمى بجمع صفقتين من صفقة واحدة، العقود المركبة.

❖ خصائص المنتجات المالية الإسلامية:

أوضحت بن سعدية (2017، ص.62) أن للمنتجات المالية الإسلامية خصائص تختص بها عن غيرها من المنتجات التقليدية، ومن هذه الخصائص ما يلي:

1. مرجعية المنتجات المالية لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
2. المشاركة في المخاطر حيث تقوم على قاعدة أساسية (الغُنم بالغُرم).
3. قلة تأثرها بمخاطر التضخم النقدي.

4. تقـوم على قيمـة إيمانيـة وأخلاقيـة وسـلوكية وتسـهم في التنميـة الاجتماعيـة وتحقيـق التكافل الاجتماعي.

❖ **أهمية المنتجات المالية الإسلامية:**

تبرز أهمية المنتجات المالية الإسلامية أنها تكون بديلاً للمنتجات التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية (بن الحاج، بوحوص، 2022، ص. 56):

1. تنويع مصادر الربحية للمؤسسة المالية.
2. تجنب تقادم المنتجات الحالية للمحافظة على النمو.
3. تقليل مخاطر الاستثمار بتنويع صيغه وقطاعاته.
4. دعم المركز التنافسي للمؤسسة المالية في السوق.

❖ **أهم المنتجات المالية وصيغ التمويل في المصارف الإسلامية:**

يمكن التمييز بين نوعين من منتجات النظام المصرفي الإسلامي، حيث منها ما يتعلق بالتمويل والاستثمار ومنها ما يتعلق بالخدمات المصرفية (نسيلي،2015، ص. 347-344):

أولاً: أدوات التمويل والاستثمار: وهي تتمثل في الصيغ التمويلية التي يمكن أن يشارك بها البنك الإسلامي عميلاً من عملائه في الطرق التالية :

1. أدوات التمويل القائمة على الملكية: وتتمثل أساساً في المضاربة، المشاركة والمساقاة والمزارعة.
2. أدوات التمويل القائمة على المديونية: وهي المرابحة، الاستصناع، السلم، الإجارة.
3. الاستثمارات الأخرى: الصكوك المشروعة، الوحدات والمحافظ الاستثمارية المشروعة، منتجات التأمين التكافلي (القرة داغي، 2009،ص. 9).

ثانياً: الخدمات المصرفية: يقدم المصرف الإسلامي جميع الخدمات التي يقدمها المصرف التقليدي، فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة، والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذها؛ مثل فتح الحسابات سواء الجارية أو لأجل، الاعتمادات المستندية، خطابات الضمان، الأوراق المالية، الصرف الأجنبي، والحوالات.

❖ **مناهج تطوير المنتجات المالية الإسلامية:**

هناك عدة مداخل ومناهج تستخدم من طرف المؤسسات المالية الإسلامية، ولكن في الغالب الأعم لا تخرج عن المداخل التالية (لعمش،2012، ص.94-93):

المنهج الأول: المحاكاة:

يعتمد هذا الأسلوب على تقليد المنتجات المالية التقليدية مع توسيط السلع، وإدراج بعض

الضوابط الشرعية عليه، حيث تكون نتائجه محددة مسبقاً ويؤدي إلى الآثار نفسها التي يؤدي إليها ذاك المنتج، وما يميز هذا الأسلوب أنه سهل في تطبيقه، ويوفر الكثير من الجهد والوقت في عملية البحث والتطوير، وهو الأسلوب الأكثر ممارسة في واقع الصناعة المالية الإسلامية.

رغم المزايا التي يتمتع بها هذا الأسلوب، إلاّ أنّ له العديد من السلبيات منها تعتبر الضوابط الشرعية مجرد قيود شكلية لا حقيقة لها ولا قيمة اقتصادية من ورائها، وتبعية الصناعة المالية الإسلامية لنظيرتها التقليدية يفقدها شخصيتها وخصوصيتها وفلسفة عملها.

المنهج الثاني: منهج التحوير:

تعتمد هذه الإستراتيجية بشكل كبير على منتجات مالية شرعية للوصول إلى منتجات جديدة، فيمكن الانطلاق من منتج واحد للحصول على منتج جديد، أو البدء بمنتجين أو أكثر للوصول إلى منتج واحد. تؤدي هذه الطريقة إلى اشتقاق العديد من المنتجات المقبولة والتي يبقى فقط إعادة النظر في جوانبها الشرعية.

المنهج الثالث: الأصالة والابتكار:

يعتمد هذا الأسلوب على القيام بدراسة مستمرة لاحتياجات العملاء ثمّ العمل على تطوير الأساليب الفنية والتقنية المناسبة لها، ليكون بذلك إستراتيجية لاستقطاب أكبر نسبة من السوق. تعتبر هذه الطريقة أكثر جدوى وإنتاجية رغم تكلفتها المرتفعة والتي تتجه إلى الانخفاض إلى مستوى التكلفة الحدية للمنتجات المالية.

❖ **تحديات تطوير المنتجات المالية الإسلامية:**

رغم تطور التمويل الإسلامي في كثير من النواحي، إلا أن هناك مناطق عدة تفرض تحديات لتطوير المنتجات المالية الإسلامية في البلدان المسلمة وعلى النطاق العالمي(قندوز، مداني،(2009)، ص.17،18). ومن بين هذه التحديات ما يلي:

1. التوافق الشرعي: هو الذي يقترح خلاله الكثيرون إيجاد معيار موحد للقرارات الشرعية عبر تأسيس مجلس استشاري شرعي مركزي للصناعة .
2. تطوير المنتج والابتكار: الأسواق المالية الإسلامية لتصبح ناجحة، يجب أن توفر مرونة ملائمة للمستثمرين مع سلسلة من المنتجات لاتخاذ القرارات الاستثمارية. وهذا تحد آخر يواجه الصناعة، لأن عملية تطوير المنتج في التمويل الإسلامي التي تمر خلال عملية مشددة جداً من المراجعة الشرعية وتأييد علماء الشريعة.
3. نظام سوق فعال: إذ أن البنوك الإسلامية تعمل بالطريقة قالها التي تعملها السوك

التقليدية وبالتالي تعتمد هي الأخرى على السيولة، والتزامات الاستحقاق ذات الأجل القصير لتمويل تمر الأصول، وهذا ما يجبر البنوك الإسلامية على أن يكون لديها اصول سائلة كبيرة واحتياطات متزايدة، وهذا بدوره يعيق الوساطة المالية.

4. المصداقية والثقة: وهذان التحديان في التمويل الإسلامي يحرزان ضمن جملة من القضايا الواقعية المندمجة مجموعة معتقدات مسيئة لفهم الإسلام، إضافة إلى المشاكل المحيطة بعدم وجود شفافية، والصعوبة في قياس القضايا ومهارات الإدارة الضعيفة التي تعتبر من ضمن القضايا التي سيسعى التمويل الإسلامي لمعالجتها وذلك لتعزيز مصداقيته.
5. المنافسة وكفاءة التكلفة: يمثل هذان العاملان تحدياً مهماً للمؤسسات المالية الإسلامية من حيث الخبرة الكبيرة والشبكات الأوسع والحجم الاقتصادي في السوق العالمي للمؤسسات المالية التقليدية، وهي مميزات تنافسية مهمة تتفوق بها التقليدية على الإسلامية، إضافة إلى تكلفة عمليات التشغيل العالية للمعاملات المالية الإسلامية.
6. الموارد البشرية: وهي واحدة من أكثر المسائل الإدارية المزعجة لمنتجات التمويل الإسلامي بسبب فقدان الخبرات المدربة والمؤهلة من حيث المعرفة الضرورية بالصيرفة، والصيرفة الإسلامية والتوافق مع الشريعة.
7. التسويق: يعتبر تسويق المنتجات المصرفية الإسلامية تحدياً أخر، خاصة بالنسبة لنمو قاعدة عملاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ومن غير المستغرب أن تجد إقبال المسلمين على المنتجات المالية الإسلامية في البلدان ذات الأغلبية المسلمة ضئيلاً، بسبب عدم فهم الصناعة والافتقار المعرفة المنتجات. ومن دون تثقيف وتعليم العملاء بمبادئ وآلية عمل التمويل الإسلامي، سيبقى العملاء بعيدون عن تناول منتجات الصناعة المالية.

❖ **دور الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات والخدمات المالية الإسلامية:**

كشف الدكتور محمد البلتاجي(بن سعدية،(2017)، ص.70،69) أن أهم المشاكل التي تعترض عملية تقويم المنتجات المالية الإسلامية هي:

- ✓ عدم وجود هيئة مختصة بتقويم المنتجات المالية الإسلامية.
- ✓ عدم وجود معايير لتقويم المنتجات المالية الإسلامية.
- ✓ عدم توافر البيانات المالية الكافية عن المنتجات المالية الإسلامية.

من هنا تتضح أهمية تقويم المنتجات المالية الإسلامية من قبل مؤسسات مالية

متخصصة في إطار المعايير الشرعية والموضوعية:

- ✓ تصنيف المنتجات المالية الإسلامية من أجل حماية المستثمرين، وحماية المؤسسات المالية الإسلامية المنضبطة من منافستها بمنتجات رديئة تسيء إلى الصيرفة الإسلامية.
- ✓ معرفة مدى تحقيق تلك المنتجات للأولويات التنموية، ومدى تلبيتها لاحتياجات المتعاملين.
- ✓ معرفة مدي سلامة تطبيق تلك المنتجات بالسوق المصرفية، ومدى تميزها عن التقليدية.

وبالتالي فإن من أهداف الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية المساهمة والمشاركة في ابتكار صيغ تمويلية جديدة لتوظيف أموال المصرف في المجالات المشروعة وذلك بالتعاون مع إدارة المصرف والعاملين وأجهزة الرقابة الأخرى(الزعبي،(2020)، ص.-133 135).

وتعتبر الهيئات الشرعية ودورها الرقابي ضرورة شرعية وقانونية للصناعة المالية الإسلامية، حيث تقوم هيئة الرقابة الشرعية بتطبيق القواعد الشرعية على العقد بداية، واستثناء ما جاء مخالفا للقواعد الشرعية ثانياً، والسعي نحو ايجاد بديل شرعي متناسق مع القواعد الإسلامية ثالثًا، ومن خلال مشاركة أحد أفراد جهاز الرقابة الشرعية في فريق التطوير والابتكار داخل المصرف يحقق أهداف مشتركة على مستوى المؤسسة والمنتج، ومن هذه الأهداف:

1. تبادل المعلومات وتناقل الخبرات بين أعضاء الفريق.
2. تسريع استبعاد الحلول غير الشرعية بشكل ظاهر.
3. تعايش الرقابة الشرعية مع الحل التمويلي من حيث نشأته وهذا يسهم في تسهيل إجازته من هيئة الرقابة الشرعية.
4. قدرة أكبر في التوصل إلى هيكلة المنتج بشكل شبه نهائي من النواحي الشرعية والمحاسبية والقانونية والإجرائية.
5. وضوح معالم التدقيق الشرعي للمنتج في مرحلة ما بعد التنفيذ.
6. سهولة أكبر في اكتشاف المخالفات الشرعية في التنفيذ وسرعة معالجتها.

القسم الثاني: المنتجات المالية الإسلامية في المصارف الليبية:

وفقاً لنتائج استبيان لدراسة عبيد (2019، ص.11،25) « دور الخدمات المالية في تعزيز الشمول المالي في الدول العربية» الصادر من صندوق النقد العربي للفترة 2017-2015م، في دولة ليبيا:

قام مصرف ليبيا بعدة مبادرات في إطار تعزيز الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، منها على سبيل المثال:

- ✓ استحداث قسم الصيرفة الإسلامية بإدارة الرقابة على المصارف والنقد.
- ✓ تكوين لجنة استشارية لشؤون الصيرفة الإسلامية.
- ✓ اعتماد مجموعة من الضوابط والقواعد التي تنظم نشاط الصيرفة الإسلامية من قبل مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي.
- ✓ صدور القانون رقم (46) لسنة 2012 ،بتعديل قانون المصارف رقم (1) لسنة 2005، بإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية.
- ✓ إنشاء الهيئة المركزية للرقابة الشرعية.
- ✓ تطوير دليل عمل استرشادي لمنتجات صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامية
- ✓ مبادرة الخطة الإستراتيجية لتطوير الصيرفة الإسلامية بليبيا، بالتعاون مع البنك الدولي.
- ✓ إصدار القانون رقم (4) لسنة 2016، بشأن الصكوك ولائحته التنفيذية.
- ✓ إصدار معايير مصرفية وشرعية لتنظيم نشاط الصيرفة الإسلامية.

وأجمعت أغلب البنوك إلى أن الطلب على المنتجات المالية الإسلامية بازدياد كبير وملحوظ، بالرغم من التحديات التي تفرضها الظروف الراهنة في ليبيا، إلا أن الطلب على المنتجات الإسلامية بارتفاع مستمر، بالتالي فأن مصرف ليبيا المركزي يقترح إعادة هيكلة صندوق ضمان الإقراض ليلعب دور أكبر في تطوير المنظومة الائتمانية، وكذلك إصدار تشريعات خاصة تعزز اهتمام الإدارات العليا للمصارف والمؤسسات التي تقدم منتجات وخدمات مالية إسلامية، وتفعيل صندوق القرض الحسن. كذلك يؤكد مصرف ليبيا المركزي على أهمية تفعيل قانون صكوك الاستثمار الإسلامي لتوفير أدوات بديلة لإدارة وتوظيف السيولة. كما يرى مصرف ليبيا المركزي أهمية تعزيز التنافسية لدى المؤسسات المالية الإسلامية، وتكثيف حملات التوعية الوطنية بالخصوص.

وبناء على تقرير مراجعة القطاع المالي في ليبيا الصادر من البنك الدولي 2020 م، لا تزال

مجموعات المنتجات محدودة حتى الآن، وهو ما يُعزى بدرجة كبيرة إلى الوضع الأمني والسياسي الصعب الذي أثر كثيراً على القطاع المالي، وتأخذ عروض الائتمان في الغالب شكل المرابحة التي تُستخدم بشكل رئيسي في تمويل شراء المخزون، فيما ظل اعتماد منتجات الإجارة والمشاركة محدوداً حتى الآن.

وبالرغم من أن مصرف ليبيا المركزي طلب في رسالته الدورية رقم (40/2016) من المصارف عدم الاعتداد بأية أدلة عمل لمنتجات وصيغ التمويل إسلامي دون اعتمادها من قبل الهيئة المركزية للرقابة الشرعية وإدارة الرقابة على المصارف والنقد بمصرف ليبيا المركزي، فإن اعتماد العديد من المنتجات كان بطيئاً بسبب صعوبة الأوضاع في البلاد.

وحتى الآن، لم تصدر أي صكوك، وكانت هناك عدة محاولات قيد الدراسة والنظر، ومن بينها تمويل خاص لمركزين للتسُّوق ومستشفى، وكذلك تمويل عام لمحطة كهرباء؛ وسبب هذا التعوق في إصدار الصكوك ارتفاع مخاطر التمويل الكلية في ليبيا في هذا التوقيت، أيضا المخاطر التي يتعَّرض لها أوائل المبادِرين، وغياب الشفافية بشأن جهات الإصدار، والافتقار عموماً إلى ما يلزم لدعم سوق ثانوية من آليات وحجم المشترين؛ بالرغم من إرساء الأساس القانوني لإصدار الصكوك حيث أقّر القانون رقم 4 لسنة 2016 شرعية إصدار الصكوك ووضع الإطار القانوني لذلك.

وتأتي أهمية الدراسة في الكشف عن العوامل والمؤشرات التي بدورها تؤدي إلى إنجاح أو فشل تطور الخدمات والمنتجات الإسلامية في البيئة الليبية، ومعرفة الواقع العملي للمنتجات المالية الإسلامية في البنوك الليبية بشكل خاص، وأخيراً تمثل هذه الدراسة إضافة إلى الفكر المحاسبي وخاصة في ليبيا، وذلك لقلة البحوث أو الدراسات على تطور الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية في البيئة الليبية رغم الاهتمام المتزايد بهذا الموضوع.

حدود ونطاق الدراسة:

الحدود مكانية:

تقتصر هذه الدراسة على المصارف التجارية الليبية التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية (نوافذ، فروع، مصرف إسلامي)، وتم تحديد مجتمع الدراسة بالمصارف التالية: مصرف الجهورية، ومصرف التجاري الوطني، ومصرف الوحدة، والمصرف الليبي الإسلامي.

وبما أن مجتمع الدراسة مجتمع متجانس بشكل كبير؛ ولتعذر استخدام أسلوب الحصر الشامل لاعتبارات الوقت والجهد والتكلفة، وبسبب تشابه المصارف التجارية في جميع النظم والإجراءات والمعاملات، وكذلك خضوعها التام للقوانين واللوائح التي ينظمها

مصرف ليبيا المركزي، فقد تم تحديد عينة الدراسة بطريقة عشوائية من هذه المصارف.

الحدود بشرية:

شملت الدراسة على أراء الكوادر العليا للنوافذ والفروع بتالي فأن المستهدفين في هذه الدراسة هم: مدير النافذة أو الفرع أو نائبه، مساعد مدير النافذة أو الفرع أو نائبه، رؤساء الأقسام، موظفين قسم الرقابة والتدقيق الشرعي، الموظفين قسم المنتجات الإسلامية، بالإضافة إلى أراء بعض عملاء المصارف.

أسلوب جمع البيانات وتصميم أداة الدراسة:

للإجابة على الأسئلة التي تقوم عليها الدراسة تم تصميم نموذج استبيان بما يخدم أهداف الدراسة وبالشكل الذي يمكّنه من الحصول على البيانات حول الظاهرة المدروسة، وذلك بالعودة إلى الكتب والأبحاث العلمية التي تتناول واقع تطبيق المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطورها، ويعدّ نموذج الاستبيان أداة ملائمة لهذا النوع من الدراسات لأنه يخفي شخصية المشاركين في الدراسة مما يترتب عليه الحرية في الإجابة. حيث تم إجراء حوار نقاشي مباشرة للوصول إلى أهداف الدراسة، وتوزيع ومقابلة شخصية لإدارات المصارف أولاً 8 استبيانات، ثم توزيع الاستبيان على الموظفين العاملين في النوافذ أو الفروع الإسلامية أو أقسام العمليات المنتجات الإسلامية بعدد 30 استبيان، ثم أقسام التدقيق والرقابة الشرعية بعدد 12 استبيان، وأخيراً على عملاء المصارف بعدد 25، حيث تم مقابلة وتوزيع واسترداد 75 استمارة .

تقديم مصارف مجتمع البحث:

1 - مصرف الجمهورية:

في 1970 أصدر قانوناً بشأن تأميم جميع حصص البنوك الأجنبية العاملة في البلاد، لتصبح مملوكة بالكامل للدولة الليبية ليتم إعادة تسمية البنك الإنجليزي (باركليز بنك) باسم مصرف الجمهورية. وبتاريخ 2008 صدر قرار عن مصرف ليبيا المركزي بدمج مصرفي الجمهورية والأمة في مصرف واحد تحت اسم «مصرف الجمهورية» بميزانية تلامس 20 مليار دينار ليبي، ليصبح ثاني أكبر المصارف الليبية بعد المصرف الليبي الخارجي، وبعدد فروع وصل إلى 146 فرعاً ووكالة، وبحصة سوقية وصلت إلى 33%. وفي سنة 2013 صدر قرار من الجمعية العمومية لمصرف الجمهورية يقضي بتحويل المصرف من مصرف تجاري

تقليدي إلى مصرف إسلامي على أن يتم التحول بشكل تدريجي، وكان مصرف الجمهورية فرع فشلوم للصيرفة الإسلامية هو أول فرع إسلامي في ليبيا، تبعه فرع المختار في بنغازي سنة 2012.

وقد تم اختيار عينة للدراسة من مصرف الجمهورية:

- ❖ إدارة الفروع الصيرفة الإسلامية للمنطقة الشرقية.
- ❖ إدارة الرقابة والتدقيق الشرعي للمنطقة الشرقية.
- ❖ فرع المختار: هو فرع إسلامي بالكامل والذي افتتح سنة 2012، ويقدم خدمات ومنتجات إسلامية.
- ❖ فرع سوق النور: فرع تجاري يقدم منتجات وخدمات مالية إسلامية.
- ❖ فرع بوعطني: فرع تجاري يقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية من خلال نافذة إسلامية مستقلة.

والفروع الثلاثة تقدم منتجات مالية إسلامية مقتصرة على المرابحة والمشاركة في الاعتمادات فقط.

2 - مصرف التجاري الوطني:

تأسس المصرف في عام 1970 كشركة ليبية مساهمة، برأس المال التأسيسي: 500 مليون دينار ليبي، ملكية مصرف ليبيا المركزي: 74.21٪، وعدد فروعه 69 فرعا، وهي فروع تقدم خدمات ومنتجات إسلامية، بدأت أول مرة في تقديمها سنة 2017، واقتصرت هذه المنتجات على المرابحة فقط. وكانت عينة الدراسة من مصرف التجاري الوطني هي:

- ❖ إدارة الفروع البركة والذي تأسس سنة 1980.
- ❖ فرع الهواري الذي افتتح سنة 2023.

3 - مصرف الوحدة:

مصرف الوحدة شركة مساهمة ليبية تأسست سنة 1970، برأس مال (432 مليون د.ل) يملك صندوق التنمية الاجتماعية الاقتصادية 54.1% من الأسهم، القطاع الخاص 26.90%. والبنك العربي 19% (الشريك الاستراتيجي)، مصرف الوحدة مصرف تجاري لا يقدم خدمات ربوية بدأ في التحول التدريجي سنة 2009؛ عدد فروعه (76) فرعاً ووكالة والمنتشرة في جميع مدن وقرى ليبيا ومزودة بأحدث الأجهزة اللازمة للعمل المصرفي تقدم أغلب فروعه المرابحة فقط. له فرعان إسلاميان بالكامل أحدهما في بنغازي والآخر في طرابلس، تقدم خدمات أفراد المتمثلة في المرابحة، وخدمات رجال الأعمال والمتمثلة في

مرابحة الشركات والمشاركة والاستصناع والمساومة. وعينة الدراسة من مصرف الوحدة تمثلت في:

- ❖ فرع المنارة .
- ❖ الفرع الإسلامي قاريونس.
- ❖ إدارة الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية.

4 - المصرف الليبي الإسلامي:

هو مؤسسة مالية إسلامية تأسس سنة 2017 برأس مال قدره 250 مليون دينار ليبي، يقوم بمزاولة أنشطة الصيرفة الإسلامية، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية والتشريعات النافذة ويمارس أعماله على أساس الوساطة المالية والاستثمار في مجال قبول أموال المودعين وتوظيف الأموال في مجالات البيوع والتمويل والاستثمار (النقدي والعيني) سواء في شكل مشاركات أو مضاربات أو أي شكل اخرى من التمويلات الإسلامية ، وتقديم الخدمات المصرفية الأخرى، وذلك بما يحقق قيمة مضافة اقتصادية واجتماعية. يقدم المصرف الإسلامي خدمات مجال الصيرفة الإسلامية وهي المرابحة وإجارة المنافع والمشاركة في الاعتمادات، بعدد فروع 7 فروع إسلامية، وتم دراسة المصرف الليبي فرع بوعطني طريق المطار ضمن عينة الدراسة.

تحليل البيانات:

أولاً: المتغيرات الديموغرافية للمشاركين بالدراسة:

1 - المؤهل العلمي:

يوضح الجدول أدناه توزيع أفراد عينة الدراسة وفق المستوى التعليمي الذي يحمله الموظفين العاملين في الصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال التكرارات والنسب المئوية لها كما يلي:

المؤهل العلمي	أقل من بكالوريوس	بكالوريوس	ماجستير	دكتوراه	المجموع
التكرارات	7	18	5	0	30
النسبة المئوية	23%	60%	17%	0	100%

2 - التخصص العلمي:

يوضح الجدول أدناه توزيع أفراد عينة الدراسة وفق التخصص العلمي الذي يحمله

الموظفين العاملين في الصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال التكرارات والنسب المئوية لها كما يلي:

التخصص	إدارة أعمال	تمويل ومصارف	شريعة	قانون	مصارف إسلامية	محاسبة	أخرى	المجموع
التكرارات	11	3	١	0	0	9	6	30
النسبة المئوية	37%	10%	3%	0	0	30%	20%	100%

3 - سنوات الخبرة:

يوضح الجدول أدناه توزيع أفراد عينة الدراسة وفق عدد سنوات الخبرة في العمل المصرفي الإسلامي للموظفين في أقسام الصيرفة الإسلامية والتدقيق الشرعي وذلك من خلال التكرارات والنسب المئوية لها كما يلي:

سنوات الخبرة	لا توجد	< 5 سنوات	10 – 5	10 >	المجموع
التكرارات	2	16	11	13	42
النسبة المئوية	5%	38%	26%	31%	100%

4 - المؤهلات المهنية في الصيرفة الإسلامية:

يوضح الجدول أدناه توزيع أفراد عينة الدراسة وفق مؤهلاتهم المهنية، وذلك من خلال التكرارات والنسب المئوية لها كما يلي:

المؤهلات المهنية	CIB	CSAA	CIPA	لم يتحصل على الجميع	متحصل على دبلوم أو دورات حول الصيرفة أو التدقيق الشرعي	المجموع
التكرارات	5	0	0	37	منهم عدد 9	42
النسبة المئوية	12%	0	0	88%	منهم نسبة 24%	100%

مما سبق من القيم الموضحة في الجداول السابقة أن الغالبية من الأفراد هم من حملة البكالوريوس 60%، في تخصص أكثر إدارة أعمال 37% ومحاسبة 30% ونسبة قليلة جداً تمويل ومصارف 10% وشريعة 3%، وانعدام تخصص مصارف إسلامية.

أما من ناحية التأهيل المهني فأن نسبة 88% من الأفراد العاملين في الصيرفة الإسلامية

لم يتحصلوا على أية شهادة مهنية أو دبلوم أو دورات، ونسبة 24% فقط من الذين ليس لديهم شهادات تحصلوا على دبلوم أو دورات حول التدقيق الشرعي أو الصيرفة الإسلامية، كما لاحظنا أن نسبة 38% هم من الإفراد الذين ليهم خبرة في العمل المصرفي الإسلامي أقل من خمس سنوات، أي حديثي التوظيف في هذا المجال، ونسبة 31% ممن لديهم خبرة في العمل المصرفي الإسلامي أكثر من 10 سنوات هم في الإدارات العليا في المصارف.

ثانياً: التحليل الوصفي لمحاور الدراسة:

- المحور الأول موجهة لإدارة المصرف:

	الفقرة	نعم	لا	100%
1	ما نوع المنتجات المالية الإسلامية المعتمدة حالياً في النظام المالي لديكم:			
	✓ المرابحة	8		100%
	✓ البيع الآجل	1		13%
	✓ المشاركة	5		65%
	✓ المضاربة	0		
	✓ الإيجار التمويلي	1		١٣٪
	✓ القرض الحسن	0		
	✓ الاستصناع	1		13%
2	هل يوجد قوانين أو اية تشريعات تنظم عمل دليل للخدمات والمنتجات المالية الإسلامية	7	1	88%
3	هل تم تخصيص قسم أو إدارة خاصة بالخدمات والمنتجات المالية الإسلامية	8		100%
4	هل يخصص المصرف ميزانية لتطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية	6	2	75%
5	هل يفصح المصرف عن المعلومات اللازمة عن المنتجات المالية الإسلامية المقدمة	7	1	88%
6	هل يسعى المصرف في المستقبل لتوفير خدمات أو منتجات مالية إسلامية جديدة	6	2	75%
7	من وجهة نظر إدارة المصرف ما هي التحديات الي تعيق تطور المنتجات المالية الإسلامية:			
	✓ عدم توافر القيادات المؤمنة بفكرة المالية الإسلامية	5		63%
	✓ محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في الأدوات المالية الإسلامية وخدمات التمويل والاستثمار	6		75%
	✓ عدم توافر الأطر القانونية والمعايير الخاصة بالنظام المالي الإسلامي	2		25%
	✓ عدم ثقة العملاء في شرعية المنتجات المالية الاسلامية المقدمة	4		50%

من خلال المقابلات الشخصية مع إدارات المصارف تبين أن كل مصارف العينة تتفق في تقديم المنتج الإسلامي المرابحة، ونسبة قليلة تقدم المشاركة في الاعتمادات، ومرات معدودة جداً البيع الآجل والاستصناع والإجارة التمويلية، ويوجد دليل عمل للمنتجات والخدمات المالية الإسلامية لبعض المصارف في إدارة الرقابة والتدقيق الشرعي مثل: مصرف الجمهورية.

أغلب المصارف تخصص قسم للمنتجات المالية الإسلامية بميزانية محددة للتمويل ولكن ليس للتطوير، وترى إدارة المصارف أن أهم التحديات التي تواجه تطور المنتجات هي عدم توافر قيادات المؤمنة بفكرة المالية الإسلامية، ومحدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في الأدوات المالية الإسلامية وخدمات التمويل والاستثمار، وعدم وجود تسويق جيد من قبل الإدارة للمنتجات المالية الإسلامية.

أما بالنسبة للإجراءات المتخذة من قبل المصارف لتطوير وتفعيل المنتجات: تطوير المنظومة المحاسبية الإسلامية، وفتح منتجات مالية في المستقبل القريب (مصرف الجمهورية)، فتح خدمات إجارة منافع- دراسية، علاجية، سياحية- للأفراد قريباً، والاطلاع على نشاط الصيرفة الإسلامية في الدول الأخرى ومحاولة تكييفها مع وضع البلاد(مصرف الوحدة)، افتتاح فرع إسلامي بالكامل قريباً(مصرف التجاري الوطني)، عمل دورات مع المؤسسات المختصة في الصيرفة الإسلامية للتحسين من الأداء الوظيفي للموظفين في الصيرفة الإسلامية(المصرف الليبي الإسلامي).

- المحور الثاني موجهة للموظفين:

	الفقرة	نعم	لا	100%
1	حداثة المنتجات المالية الإسلامية كماً ونوعاً.	22	4	73%
2	يركز المصرف على المنتجات التمويلية.	18	11	60%
3	يوجد دليل واضح لتطبيق معايير المحاسبة المالية الإسلامية على المنتجات المالية الإسلامية المقدمة.	22	7	73%
4	الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية تقوم على محاكاة منتجات بديلة للبيئة التقليدية.	20	8	67%
5	تحرص الإدارة العليا بالمصرف على تطوير وتفعيل الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية.	24	6	80%
6	تركيز الإدارة على الأدوات القائمة على المديونية مثل المرابحة، وعدم التركيز على الأدوات التمويلية القائمة على الملكية مثل المضاربة والمشاركة؛ للتقليل من المخاطر.	19	9	63%
7	توافر منتجات إسلامية بديلة للمنتجات التقليدية وخاصة في مجال أعمال الخزينة وأدواتها.	8	20	27%
8	من وجهة نظر الموظف ما هي التحديات الي تعيق تطور الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية:			
	✓ هناك احتكاكات وتنافس غير بناء بين القائمين على الإدارة المالية التقليدية وإدارة الصيرفة الإسلامية.	15	13	50%
	✓ عدم ثقة العملاء في شرعية المنتجات المالية الإسلامية المقدمة.	19	9	63%
	✓ محدودية الدورات التدريبية لفائدة المتعاملين في المصرف على طبيعة وأدوات العمل في المنتجات المالية الإسلامية.	20	7	67%
	✓ ضعف المقررات والمواد الدراسية في الجامعات والجهات المتخصصة في مجال المالية الإسلامية بخصوص المنتجات.	20	6	67%

أغلب الموظفين العاملين في أقسام الصيرفة الإسلامية يرون حداثة المنتجات المالية الإسلامية 73%، وبالرغم من توفر دليل لتطبيق معايير المحاسبة الإسلامية على المنتجات والخدمات المالية الإسلامية إلا أن المصارف تركز على المنتجات التمويلية 60% والمنتجات

المالية الإسلامية التي تقوم على محاكاة منتجات بديلة للبيئة التقليدية 67%.

وبالرغم من حرص الإدارات على التطوير إلا أن أغلب المصارف تركز على المنتجات القائمة على المديونية 63% مثل: المرابحة، وأن وجدت المشاركة فأنها تصبح بعد فترة قصيرة عقد مديونية بين طرفين.

ومن وجهة نظر الموظف فأن التحديات التي تواجه تطور وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية هو عدم ثقة العملاء في شرعية المنتجات المالية الاسلامية المقدمة 63%، ومحدودية الدورات التدريبية لفائدة المتعاملين في المصرف على طبيعة وأدوات العمل في المنتجات المالية الإسلامية، ضعف المقررات والمواد الدراسية في الجامعات والجهات المتخصصة في مجال المالية الإسلامية بخصوص المنتجات المالية الإسلامية 67%.

- المحور الثالث موجهة لهيئة الرقابة والتدقيق الشرعي:

	الفقرة	نعم	لا	100%
1	هل يعتمد المصرف على هيئة الرقابة الشرعية في المصادقة على مدى شرعية المنتجات المالية الإسلامية المقدمة.	12		100%
2	هل تطوير وتفعيل المنتجات المالي الإسلامية من ضمن اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية.	5	7	42%
3	هل يعمل المصرف على تطوير المنتجات الإسلامية المقدمة.	7	5	58%
4	من وجهة نظر هيئة الرقابة الشرعية ما هي التحديات الي تعيق تطور الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية:			
	✓ عدم ثقة العملاء في شرعية المنتجات المالية الاسلامية المقدمة.	4	7	33%
	✓ الاختلافات الفقهية حول بعض الفتاوى المتعلقة بآليات العمل بالمنتجات المالية الإسلامية.	7	5	58%

أغلب فروع المصارف العينة (الجمهورية، التجاري الوطني، الليبي الإسلامي) لا يوجد بها قسم أو إدارة مستقلة للرقابة التدقيق الشرعي، وإنما موظف» مدقق شرعي» واحد في أغلب الفروع وليس جميعها. أما مصرف الوحدة لا يوجد في الفروع مدقق شرعي؛ وإنما تتم مراجعة ومصادقة جميع العمليات الإسلامية والأذونات من الفرع الرئيسي» إدارة الخدامات والمنتجات الإسلامية».

المصادقة على مدى شرعية المنتجات المالية الإسلامية المقدمة تتم من قبل الهيئة الشرعية في الإدارات الرئيسية (إدارة الرقابة والتدقيق الشرعي للمنطقة الشرقية- مصرف الجمهورية، إدارة الفروع للصيرفة الإسلامية والرقابة الشرعية- مصرف التجاري الوطني، إدارة الخدمات والمنتجات الإسلامية- مصرف الوحدة، الإدارة الرئيسية طرابلس- مصرف الليبي الإسلامي).

كانت إجابات هيئة الرقابة والتدقيق الشرعي في الإدارات الرئيسية حول تطوير وتفعيل المنتجات المالي الإسلامية من ضمن اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية متضاربة 42%، أما التحديات من وجهة نظر الهيئة فهي ترجع إلى الاختلافات الفقهية حول بعض الفتاوى المتعلقة بآليات العمل بالمنتجات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى عدم فهم المسؤول المكلف بالأقسام بالمنتجات المالية الإسلامية، وعدم التأهيل المهني والأكاديمي في مجال الرقابة والتدقيق الشرعي والتركيز على الخبرة المصرفية في الإدارات العليا .

- المحور الرابع موجهة لعملاء المصارف:

	الفقرة	نعم	لا	100%
1	هل لديك معرفة بالتمويل الإسلامي.	6	19	24%
2	هل لديك معرفة بالمنتجات المالية الإسلامية.	5	20	20%
3	هل لديك استعداد للتعامل بالمنتجات المالية الإسلامية.	21	4	84%
4	ما أسباب تعاملك بالمنتجات المالية الإسلامية:			
	✓ توافق المنتج للشريعة الإسلامية.	15		60%
	✓ تكلفة تمويل المنتج.			
	✓ جودة المنتج أو الخدمة الإسلامية.	7		28%

تم توزيع 25 استمارة عشوائياً على عملاء المصارف لمعرفة وجهة نظر العميل للمنتجات المالية الإسلامية، وتبين أن ما نسبته 24% فقط مما لديهم معرفة بالتمويل الإسلامي، وأقل 20% مما لديهم معرفة بالمنتجات المالية الإسلامية، ولكن 84% من العملاء لديهم استعداد للتعامل بالمنتجات المالية الإسلامية؛ وذلك بسبب توافق المنتج للشريعة الإسلامية 60%، وبنسبة أقل بكثير28% بسبب جودة المنتج أو الخدمة الإسلامية.

القسم الثالث: النتائج والتوصيات المقترحة:

توصلت الدراسة إلى أن هناك العديد من التحديات والمعوقات التي تحول دون تطور وتفعيل الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية، منها عدم توافر قيادات المؤمنة بفكرة المالية الإسلامية، ومحدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في الأدوات المالية الإسلامية وخدمات التمويل والاستثمار، ضعف التسويق الجيد للمنتجات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى عدم ثقة العملاء في شرعية المنتجات المالية الاسلامية المقدمة، ضعف المقررات والمواد الدراسية في الجامعات والجهات المتخصصة في مجال المالية الإسلامية بخصوص المنتجات المالية الإسلامية.

ومن هنا يمكن ذكر أهم نتائج الدراسة وهي:

1. تعتمد المصارف الليبية بشكل كبير في معاملاتها المصرفية المرابحة وبنسبة قليلة المشاركة في الاعتمادات أما باقي المنتجات لا توجد وأن وجدت فأنها تقدم مرات قليلة جداً.
2. أن تطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية لا يعد من ضمن اختصاصات هيئات الرقابة الشرعية الرئيسية ولا يوجد إدارة مستقلة متخصصة بتطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية.
3. عدم تخصيص المصارف ميزانية لتطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية.
4. أغلب الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية تقوم على محاكاة منتجات بديلة للبيئة التقليدية.
5. محدودية الدورات التدريبية لفائدة المتعاملين في المصرف على طبيعة وأدوات العمل في المنتجات المالية الإسلامية.
6. عدم فهم والمعرفة العلمية بالمنتجات المالية الإسلامية، وعدم التأهيل المهني والأكاديمي في مجال الرقابة والتدقيق الشرعي.

أهم التوصيات والمقترحات:

1. ضرورة توجيه المصارف للتركيز على الأدوات التمويلية القائمة على الملكية مثل المضاربة والمشاركة، وعدم التركيز على الأدوات القائمة على المديونية مثل المرابحة.
2. تفعيل دور الرقابة الشرعية في عملية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والمتابعة المستمرة لعمليات التنفيذ.
3. وضع سياسة تسويقية فعالة تساهم في تطوير وتفعيل المنتجات المالية الإسلامية.
4. تدريب وتأهيل الموظفين العاملين في معاملات المنتجات المالية الإسلامية.
5. تشجيع الدراسات والبحوث العلمية التي تهدف إلى تطوير المنتجات المالية من الإدارات العليا بالمصارف.
6. تكثيف المقررات والمواد الدراسية في الجامعات والمعاهد المتخصصة في مجال المالية الإسلامية وخاصة في المنتجات الإسلامية.
7. ضرورة توعية الجمهور بمختلف المنتجات والخدمات المالية الإسلامية، وكذلك بالصيرفة الإسلامية عموماً.

أهم المراجع:

- أبو مؤنس، رائد نصري(2016)، قواعد هندسة المنتجات المالية الإسلامية دراسة تحليلية، دراسات، علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، 43(1)، 98-77.
- فروحات، حدة، بوخلوة، باديس،(2009، مايو)، إشكالية تطوير المنتجات المالية الإسلامية والتأهيل الشرعي للعاملين، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية، النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، الجزائر.
- بن سعدية، زهرة (2017)، واقع المنتجات المالية الإسلامية ومتطلبات تطويرها، مجلة شعاع للدراسات الاقتصادية،(1)، 58- 72.
- كريفار، مراد، لكحل، محمد(2016، أكتوبر)، واقع المنتجات المالية الإسلامية ومناهج ومتطلبات تطويرها، (53)، 122- 127.
- القرة داغي، علي محيي الدين،(نوفمبر،2009)، مدى قدرة المنتجات المالية الإسلامية لمتطلبات السوق والتحديات المستقبلية أمام التطوير والابتكار- دراسة فقهية اقتصادية، ورقة مقدمة إلى المؤتمر العالمي الرابع لعلماء الشريعة في التمويل الإسلامي، كوالالمبور، ماليزيا.

- بن الحاج، جلول عبد الإله، بوحوص، عبد الحميد، (2022)، تسويق المنتجات المالية الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية- دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA-، رسالة ماجستير، جامعة ابن خلدون، ص. 56،...
- نسيلي، جهيدة، (2015)، دور الهندسة المالية في تطوير الصيرفة الإسلامية، مجلة الاقتصاد الجديد، 1(12)، 356-339.
- قندوز، عبد الكريم، مداني، أحمد، (مايو، 2009)، الأزمة المالية واستراتيجيات تطوير المنتجات المالية الإسلامية، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولي الثاني حول الأزمة المالية الراهنة والبدائل المالية والمصرفية- النظام المصرفي الإسلامي نموذجاً، الجزائر.
- لعمش، أمال،(2012)، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية- دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية، رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس، ص. 93 – 94.
- الزعبي، هيام سامي،(أبريل،2020)، دور هيئة الرقابة الشرعية في ابتكار وتطوير المنتجات المصرفية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، (أون لاين)، (العدد:95)، ص. 136-129. https://kantakji.com/
- عبيد، رامي يوسف،(2019)، أثر الخدمات المالية الإسلامية على الشمول المالي في الدول العربية، صندوق النقد الدولي، أبو ظبي،(أون لاين)، https//:www.amf.org.ae/sites/default/files/publications/2022-01/the-impact-of-islamic-financial-services-on-financial-inclusion-in-the-arab-countries.pdf
- مراجعة القطاع الملي في ليبيا،(فبراير،2020)، البنك الدولي- التمويل والتنافسية والابتكار،(أون لاين)، -naniF-aybiL/332818444006167094/ne/gro.knabdlrow.scodbup//:sptth fdp.laniF-cibarA-weiveR-rotceS-laic

دراسة تطبيقية
على بيانات مصرف ليبيا المركزي المنشورة

فرج محمد عبد القادر المنفي
محاضر وعضو هيئة تدريس
بالمعهد العالي للعلوم والتقنية "بنغازي"

ملخص

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على اختلالات الميزان التجاري من خلال منهج المرونة الذي يفترض أن تغيرات سعر الصرف تؤثر على الميزان التجاري من خلال مرونة الطلب على الصادرات والواردات، ومن خلال البيانات المنشورة على موقع مصرف ليبيا المركزي وصندوق النقد الدولي عند غياب المعلومة، تم اختبار السلاسل الزمنية الخاصة بالصادرات غير النفطية والواردات كمتغيرات تابعة وانحدارهما على المتغيرات المستقلة اسعار صرف العملات الثلاث (الدولار الامريكي واليورو والجنيه الاسترليني) كمتغيرات مستقلة، وتم الاختبار من حيث سعر الصرف الحقيقي، وكذلك من حيث سعر الصرف الاسمي، وتم اعتبار سعر صرف الدولار في السوق الموازي كمتغير مستقل رابع، باستخدام برنامج Eviews 10، واظهرت النتائج عدم وجود تكامل مشترك وكذلك عدم منطقية العلاقة بين متغيرات اسعار الصرف الحقيقية جميعها مع الصادرات غير النفطية، ووجود تكامل مشترك وعلاقة منطقية مع قيمة الواردات ، وتبين أن سعر صرف الجنيه الاسترليني هو المتغير ذات دلالة ايجابية على الميزان التجاري، أما باختبار اسعار الصرف الاسمية بالإضافة لسعر الصرف الموازي للدولار واثرهم على متغير الواردات فقد اظهرت النتائج عدم استقرار السلاسل الزمنية الخاصة بمتغيرات سعر الصرف الاسمي، وتمت الاستعانة ببرنامج SPSS بعد معالجة البيانات، وتوصلت الدراسة لوجود ارتباط طردي قوي لتغير سعر الصرف الاسمي لليورو امام الدينار (سعر صرف مباشر) مع قيمة اجمالي الواردات.

الكلمات الافتتاحية: سعر الصرف – ميزان المدفوعات – منهج المرونة – منهج الاستيعاب – المنهج النقدي.

مقدمة:

يعتبر سعر الصرف من العمليات والادوات التي تسعى لتقييم قيمة العملة لبلد ما ومقارنته بالعملات الأخرى المتداولة، خاصة في ظل الانفتاح الاقتصادي الذي تعيشه الاقتصاديات العالمية، فسعر العملة يماثل سعر وقيمة السلع التي تتأثر بالطلب والعرض عليها ولكن في سوق مخصص لها يسمى بسوق العملات(هجيرة،2011)، فعند زيادة الطلب على العملة المحلية ترتفع قيمتها، وعند انخفاض الطلب عليها تنخفض قيمتها، وهذه الزيادة في الطلب على العملة المحلية يتمثل في جانب الصادرات داخل ميزان المدفوعات، والعرض في العملة الوطنية يتمثل في جانب الواردات الجانب الدائن في ميزان المدفوعات، حيث يمثل هذا الميزان المركز المالي للدولة وتأثيره على الوضع الاقتصادي وذلك من خلال تغير حجم الصادرات والواردات بناءً على تغير قيمة العملة المحلية بشرط توافر بنية اقتصادية تساعد على نقل تأثير تغير قيمة العملة في ميزان المدفوعات، منها مرونة الجهاز الانتاجي للدولة واستجابته لتغيرات سعر الصرف، وكذلك مرونة الطلب على المنتجات المحلية والاجنبية، ولكن يجب معرفة أن هناك عوامل ومتغيرات أخرى تؤثر على ميزان المدفوعات وليس التغير النقدي أو تعديل سعر الصرف مثل التغير في الائتمان المحلي والناتج المحلي الاجمالي الحقيقي والمستوى العام للأسعار والمضاعف النقدي وغيرها، فكل هذه المتغيرات السالفة الذكر تمثل الاطار المفاهيمي لمناهج تحليلية متعددة تفسر نقل أثر تخفيض قيمة العملة المحلية في ميزان المدفوعات وهي منهج المرونة ومنهج الاستيعاب والمنهج النقدي.

ومن هذا المنطلق فإن للمناهج الاقتصادية المتمثلة في المرونة والانفاق والدخل والطلب على العملات الاجنبية الدور الاساسي في نقل أثر السياسة النقدية ممثّلة في تخفيض قيمة العملة المحلية خصوصاً في ميزان المدفوعات، وكان لزاماً دراسة أثر هذه المتغيرات على الوضع الاقتصادي للدولة الليبية ولاسيما مع القرار التاريخي الصادر عن مصرف ليبيا المركزي لعام 2021 ميلادياً[1] حول تخفيض قيمة الدينار الليبي بنحو 69% تقريباً من قيمته (كسعر صرف غير مباشر)، ومحاولة الاستفادة من هذا القرار باعتباره هدفاً للدول التي تتمتع بقدرة تصديرية عالية لمنتجاتها المحلية ، ولها القدرة على احلال وارداتها بالمكون المحلي لمختلف انشطتها الاقتصادية، فاتخاذ قرار اقتصادي بهذا الحجم ينبغي أن يكون مبنياً على اسس علمية واضحة، وأن يكون هذا القرار تحت مجهر البحث والدراسات والتحليل لمعرفة مدى سلامته من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وتأثيره على المدى المتوسط والطويل.

---

1 - في عام 2020 ميلادياً صدر قرار عن مجلس ادارة مصرف ليبيا المركزي بتخفيض قيمة الدينار الليبي من 1.48 دينار للدولار الواحد إلى 4.48 دينار للدولار الواحد، ونفذ القرار بدايات عام 2021 ميلادياً.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في أن تغيير سعر الصرف باعتباره أحد السياسات النقدية التي تتعامل بها المصارف المركزية يعتبر أحد الادوات التي تستند عليها السلطات النقدية لمعالجة بعض الاختلالات الاقتصادية، وحيث أنه تم تعديل سعر الصرف للعملة المحلية الليبية بتخفيضها تخفيضاً تاريخياً من 1.35 دينار تقريباً للدولار الواحد إلى 4.48 دينار للدولار الواحد في اجتماع لمجلس ادارة مصرف ليبيا المركزي عام 2020 والبدء بالتنفيذ في بداية عام 2021 ميلادياً، حيث لاحقاً ارتفع سعر الصرف إلى ما يعدو الخمسة دنانير في اواخر عام 2022 بسبب المتغيرات الاقتصادية الدولية ومنها ارتفاع قيمة الدولار عالمياً، وبناءً على هذا القرار تعددت الآراء بين مؤيدٍ ومعارضٍ ولاسيما بين الاقتصاديين والماليين (بين التوازن الرقمي والتوازن الاقتصادي)، تمحورت حول مقدار هذا التخفيض وذلك حسب تصوراتهم للمتغيرات الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد الليبي الريعي، وقد تم تفسير عدة نظريات تبرر هذا التعديل وأثره على الاقتصاد بانعكاسه في ميزان المدفوعات، باعتباره مركز الدولة ومحل اهتمام العالم الخارجي، ومن خلال هذا الجدل برزت للباحث مشكلة الدراسة والتي تتمثل في اثر تغيرات سعر صرف الدينار الليبي امام عملات الدولار واليورو و الجنيه الاسترليني تغيراً حقيقياً آخذاً بالاعتبار أثر التغيرات في الاسعار ونقل هذا الاثر في الميزان التجاري، من خلال دراسة السلاسل الزمنية الخاصة بمتغيرات الدراسة، وبناءً عليه يمكن صياغة الاسئلة الأتية :

1) ما مدى تأثير تخفيض قيمة العملة المحلية تخفيضاً حقيقياً على الميزان التجاري غير النفطي (الصادرات غير النفطية) باستخدام منهج المرونات، والتطبيق على البيانات الفعلية للسلاسل الزمنية المنشورة على موقع مصرف ليبيا المركزي باستخدام تحليل تجزئة التباين ؟
2) ما آثر تخفيض قيمة الدينار الليبي تخفيضاً حقيقياً امام الدولار واليورو والجنيه الاسترليني على الواردات لاختبار أثر منهج المرونة في نقل أثر تخفيض الدينار الليبي على الميزان التجاري، لمعرفة أي من العملات الاكثر تأثيراً ولاسيما اليورو باعتبار أن الاتحاد الاوروبي الشريك التجاري الرئيسي للدولة الليبية.
3) ما أثر اسعار الصرف الاسمية للدينار الليبي امام العملات الرئيسة، بما فيها سعر صرف الدولار الامريكي في السوق الموازية على الميزان التجاري.

اهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى الآتي :

1) التعرف على أهم المناهج التحليلية لنقل أثر التخفيض الحقيقي لسعر العملة المحلية في ميزان المدفوعات.
2) استخدام تحليل الانحدار لمعرفة تأثير متغيرات الدراسة الخاصة بتغيرات سعر الصرف المختلفة الاسمية والحقيقية في الميزان التجاري من خلال استخدام بيانات السلاسل الزمنية المنشورة.
3) محاولة التوصل لرؤية مستقبلية لمعرفة جدوى تأثير سياسة سعر الصرف باعتبارها من السياسات النقدية غير المباشرة على تنافسية الاقتصاد الليبي، ومدى ملائمة السياسة المالية لمعالجة الخلل في ميزان المدفوعات.

اهمية الدراسة:

تأتي اهمية الدراسة من اهمية قياس ظاهرة انخفاض قيمة العملة المحلية وأثرها على الاقتصاد الليبي، ومحاولات معالجة هذه الظاهرة ومدى مساهمة ذلك في تحقيق الاستقرار النقدي والاقتصادي، واستخدامها كأداة لجذب الاستثمارات الاجنبية المباشرة خصوصاً لتفعيل حركة التجارة والتمويل الدولي لتحقيق توازن اقتصادي كلي، وخاصة أن التقارير الدولية الناتجة من خبراء تابعين لمؤسسات دولية تفيد بتخلف القطاع المالي في ليبيا وانعكاسه على الاقتصاد الكلي.

حدود الدراسة:

تتمثل حدود الدراسة الزمانية في دراسة أثر التخفيض الحقيقي لقيمة الدينار الليبي على ميزان المدفوعات، باستخدام السلاسل الزمنية من عام 2004 لغاية عام 2021 ميلادياً، بسبب غياب قيم متغيرات الدراسة في بعض السنوات، ومنها ميزان المدفوعات الليبي لعام 2021 م و 2022 م، ومن جهة أخرى ونتيجة لاعتماد الدولة الليبية على الصادرات النفطية بمعدل 95% من اجمالي الصادرات فإن الميزان التجاري للدولة يتقلب بشدة نتيجة تغير اسعار النفط عالمياً بعيداً عن تأثير تغيرات سعر الصرف محلياً، ولذلك فإن الميزان التجاري(متغير مستقل) غالباً ما يكون هو المفسر لتغيرات سعر الصرف(متغير تابع)، وليس كما معمول به في هذه الدراسة بأن يكون متغير سعر الصرف هو المتغير المفسر.

الدراسات السابقة:

لقد تناولت العديد من الدراسات الليبية والعربية ظاهرة انخفاض أو تخفيض قيمة المحلية ونقل أثرها في ميزان المدفوعات، ومنها :

دراسة خالد، ايمن والنجار(2019)، بعنوان «تخفيض قيمة الجنيه المصري وأثره على ميزان المدفوعات» خلال الفترة من عام 1990 لغاية 2016 ميلادياً، واظهرت نتائجها عدم وجود علاقة بين تخفيض قيمة العملة وتخفيف العجز في الميزان التجاري وميزان المدفوعات ؛ بسبب أن العجز في الميزان التجاري هو عجز هيكلي ومرتبط ببنية الاقتصاد القومي.

دراسة على، فؤاد (2019)، بعنوان اثر سعر الصرف الحقيقي على ميزان المدفوعات بسوريا، حيث تناولت دراسة الدكتوراه هذه نقل اثر تخفيض قيمة العملة في ميزان المدفوعات بدلالة المناهج التحليلية الثلاثة، واظهرت نتائجها أن ارتفاع سعر الصرف الحقيقي يؤثر سلباً في ميزان المدفوعات من خلال زيادة الاستيعاب «الانفاق» والمستوردات، في حين لم يؤدي ارتفاع سعر الصرف الحقيقي إلى تخفيض الصادرات، وبالمقابل يوجد أثر مباشر ضعيف لارتفاع عرض النقود في سعر الصرف الحقيقي، في حين ادى ارتفاع عرض النقود في ميزان المدفوعات لزيادة المستوردات بزيادة اعلى من الصادرات، ساهم في ذلك ايضا ارتفاع سعر الصرف الحقيقي بسبب ارتفاع التضخم ومعدل الفائدة الحقيقي.

دراسة شنيب (2012)، بعنوان «دراسة العوامل المؤثرة في ميزان المدفوعات الليبي وفق المنهج النقدي خلال الفترة 1970-2005 « الذي تم فيه اختبار آثار صدمة مفاجئة في المتغيرات المستقلة على صافي الاصول الاجنبية (الاحتياطيات الدولية) ؛وذلك لتحديد نسبة مساهمة كل منها في مكونات تباين صافي الاصول الاجنبية باستخدام اختباري تحليل تجزئة التباين ودالة الاستجابة الفورية، واظهرت نتائج الدراسة أن صيغة المنهج النقدي المقترح من قِبل الباحث بعد اجراء الاختبارات اللازمة من استقرار السلاسل الزمنية لا يستطيع تشخيص وتحديد العوامل المؤثرة على ميزان المدفوعات، إذ أن المفاهيم النظرية للمنهج النقدي تتوافق مع بيئة اقتصادية تعطي المبادرة للقطاع الخاص وآليات السوق مع اعطاء مرونة لحركة سعر الصرف بعكس الحالة الليبية التي تعطي الريادة للقطاع العام.

الإطار النظري

مفاهيم سعر الصرف وقياسه:

التصنيف الاول: يعتمد على الأخذ بالأسعار النسبية من عدمها في معادلة تعريفه كما يلي :

أولاً / سعر الصرف الاسمي (Nominal Exchange Rate): اختصاراً **NER** يعني سعر عملة اجنبية بدلالة وحدات عملة محلية (سعر صرف مباشر)، ويمكن أن يُعْكس هذا التعريف لحساب العملة المحلية بدلالة وحدات من العملة الاجنبية (سعر صرف غير مباشر)، ولا يأخذ في الاعتبار قوتها الشرائية من سلع وخدمات ما بين البلدين، ويتغير سعر الصرف الاسمي يومياً وهذه التغيرات تسمى تدهوراً أو تحسناً، فالتحسن يعني ارتفاع سعر العملة المحلية بالنسبة للعملة الاجنبية، أو انخفاض سعر الصرف، أما التدهور يعني انخفاض سعر العملة المحلية أو ارتفاع سعر الصرف الاسمي (العباس ،2003).

ثانياً / سعر الصرف الحقيقي (Real Exchange Rate): اختصاراً **RER** وهو نسبة سعر السلعة في الاقتصاد المحلي بالعملة المحلية إلى سعر السلعة في السوق العالمية بالعملة المحلية، ويحدد سعر الصرف الحقيقي عدد الوحدات من السلع الاجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية، وبالتالي فهو مقياس لقدرة الاقتصاد المحلي على المنافسة حيث العلاقة بينهما علاقة عكسية، فارتفاع سعر الصرف الحقيقي يعني زيادة عدد الوحدات من السلع الاجنبية اللازمة لشراء وحدة واحدة من السلع المحلية، أي انخفاض قدرة الاقتصاد المحلي على المنافسة والعكس صحيح، أي يتم عن طريق سعر الصرف ربط الاقتصاد المحلي بالاقتصاد العالمي، ويحسب بالمعادلة الآتية :[2]

$$\varepsilon = \frac{EP^*}{P}$$

وبالتالي فإن سعر الصرف الاسمي يهتم بأسعار العملات الاجنبية بين البلدان، بينما سعر الصرف الحقيقي يهتم بأسعار السلع والخدمات بين هذه البلدان (حلبي، 2012).

وسيتم الاستعانة بمثال يتناول سعر الصرف الحقيقي للعملة الليبية خاص بفترة الدراسة من عام 2000 ميلاديا لغاية عام 2022 ميلادياً للمقارنة ومعرفة علاقته بوضع ميزان المدفوعات الليبي.

ثالثاً / سعر الصرف التوازني : هو تعريف لسعر الصرف متسقاً مع التوازن الاقتصادي الكلي، أي أن سعر الصرف التوازني يمثل توازن مستديم لميزان المدفوعات عندما يكون الاقتصاد ينمو بمعدل طبيعي، وهو مرتبط ببيئة اقتصادية غير مختلة (العباس، 2003)، ويتم تحديد سعر الصرف التوازني باستعمال عدة مناهج تسمى (النظريات المفسرة لتغيير

2 - حيث(*P) تمثل مستوى الاسعار العام في البلد الاجنبي، (P) تمثل مستوى الاسعار العام في البلد المعني، (ε) رمز لسعر الصرف الحقيقي .

سعر الصرف) وهو ما يتم تناوله في الفقرة القادمة، حيث أن ابسطها واكثرها شعبية مبني على مفهوم «تعادل القوة الشرائية» (PPP)، أي أن سعر الصرف يتناسب مع السعر النسبي المحلي والخارجي، وتتم مقارنة سعر الصرف التوازني في سنة الاساس بالنسبة لأي سنة أخرى.

التصنيف الثاني:

يعتمد على عدد العملات الداخلة في التعريف كمعيار في التصنيف كما يلي:

اولاً/ سعر الصرف الثنائي: ويهتم بسعر صرف عملتين فقط، وهو ينقسم إلى سعر صرف اسمي ثنائي والذي يهتم بالقيمة التبادلية للأسعار ولا يأخذ الاسعار النسبية بين الدولتين في الاعتبار، والنوع الآخر يعرّف بسعر الصرف الحقيقي الثنائي والذي يأخذ بالاعتبار الاسعار النسبية بين الدولتين.

ثانياً / سعر الصرف الفعّال (Effective Exchange Rate): اختصاراً **EER** ويعرف بسعر الصرف المتعدد وهو المتوسط المرجح لأسعار الصرف بين العملة الوطنية وعملات الدول التي تمثل أكبر شركاء في التبادل التجاري على أن يتم تحديد الاوزان النسبية بحسب الاهمية النسبية لكل دولة في هيكل تجارتها، وهو ينقسم إلى سعر صرف اسمي فعّال (Nominal Effective Exchange Rate) اختصاراً NEER ، ويحسب بالمعادلة[3]:

$$NEER = \prod_{k=1}^{n} [\text{NERK/NERLYD}]^{wk}$$

وسعر صرف حقيقي فعّال (Real Effective Exchange Rate) واختصاراً REER ويحسب بالمعادلة الاتية (علي، 2019)[4]:

$$\text{REER}_{K/LYD} = \prod_{K=1}^{n} \left(\frac{NEER_K}{NEER_{LYD}} \cdot \frac{CPI_{LYD}}{CPI_K}\right)^{W_k}$$

النظريات المفسرة لتغيرات سعر الصرف

اولاً / نظرية تعادل القوة الشرائية : تفترض أن الاسعار المحلية هي التي تحدد سعر الصرف من خلال تعادلها مع الاسعار الاجنبية، ويعتبر هذا المبدأ من أقدم النظريات المستخدمة في دراسة العوامل المحددة لتغيرات اسعار الصرف وتوقع حركة اتجاهها في

---

3 - حيث $NEER$ تمثل الرقم القياسي لسعر الصرف الفعال للشركاء التجاريين مقابل الدولار الامريكي، NERK تمثل الرقم القياسي لسعر الصرف الثنائي للشركاء التجاريين مقابل الدولار، NERLYD تمثل الرقم القياسي لسعر صرف الدينار الليبي مقابل الدولار، W_k تمثل اوزان التجارة للدول الشركاء التجاريين وفقاً لحصص الواردات والصادرات الليبية.

4 - CPI_{LYD} تمثل الرقم القياسي لأسعار المستهلك في ليبيا، CPI_K تمثل الرقم القياسي لاسعار المستهلك في الدول الشركاء للتجارة.

المدى الطويل، بمعنى أن السعر التوازني الذي يستقر عنده سعر الصرف في زمن معين هو تساوي القوة الشرائية للعملتين، وقُدّمت هذه النظرية ضمن ثلاث صيغ هي المطلقة والنسبية وأخيراً الصيغة النقدية (قصول ،2017)، ويمكن التعبير عنها رياضياً بالصيغة التالية عند مقارنة سعر الصرف التوازني في سنة الاساس[5] بالنسبة لأي سنة أخرى كما يلي[6]:

$$e^{*}(ppp) = e_0^{*}\ \frac{p^d/p_0^d}{p^{\$}/p_0^{\$}}$$

ولكن هناك انتقادات وجهت لهذه النظرية وهي أن السلع ليست بنفس مستوى الجودة، وكذلك خدمات ما بعد البيع ومواعيد التسليم، بالإضافة لإهمالها لتحركات رؤوس الاموال كعنصر محدد لسعر الصرف، ومن ناحية أخرى فإن هذه النظرية تعتمد على سعر السلعة كمتغير مستقل وسعر الصرف متغير تابع، في حين أن سعر الصرف غالباً هو الذي يحدد اسعار السلع، وأيضا تركيز هذه النظرية على العمليات الجارية بميزان المدفوعات وليس على الميزان ككل.

ثانياً / نظرية تعادل اسعار الفائدة (سعر الخصم) : تنص هذه النظرية على أن هناك ترابط بين اسعار الفائدة واسعار الصرف، أي أن علاوة أو خصم احدى العملات فيما يتعلق بالعملة الأخرى يجب أن يعكس فروق اسعار الفائدة بين العملتين، بمعنى آخر تنص نظرية تعادل سعر الفائدة على أن الفرق بين اسعار الفائدة (الخالية من المخاطر) على عملتين يجب أن يكون مساوياً للفرق بين سعر الصرف الآجل وسعر الصرف الفوري إذا لم تكن هناك فرص للمراجحة وتسمى بمعدلات الفائدة غير المغطاة (Deutsche Bundesbank،2022).

ثالثاً / نظرية ميزان المدفوعات : حسب هذه النظرية يمكن أن تفسر أو تحدد القيمة الخارجية للعملة أو مستوى سعر الصرف، على أساس ما يطرأ على أرصدة ميزان المدفوعات من تغيير (عاجز أو فائض) فإذا حقق ميزان المدفوعات لدولة ما عجز فإن ذلك يعني زيادة الطلب على العملات الأجنبية (الصرف) وهو ما يقود إلى انخفاض قيمة العملية الوطنية في سوق الصرف (مع بقاء الأشياء الأخرى على حالها)، ويحدث العكس عند حدوث فائض في ميزان المدفوعات أي ارتفاع قيمة العملة الوطنية في سوق الصرف، ويهتم بالخصوص بأرصدة التجارة الخارجية ولا يأخذ بعين الاعتبار التدفقات المالية التي تستطيع أن تعوض الأثر الايجابي أو السلبي لرصيد العمليات الخاصة بتصدير واستيراد

5 - سنة الاساس التي يكون فيها ميزان المدفوعات في حالة توازن.

6 - حيث (e_0^{*}) تمثل سعر الصرف التوازني(سعر الصرف غير المباشر) في سنة الاساس،(p_0^{d}) ، ($p_0^{\$}$) تمثل الاسعار المحلية والاجنبية على التوالي في سنة الاساس.

السلع، مثل ما حدث مع المارك الالماني الذي حافظ على قيمته بالرغم من ارتفاع الاسعار وزيادة كمية النقود بسبب توازن الميزان الحسابي (سعيد، 2010).

بالإضافة لغيرها من النظريات مثل النظرية النقدية ونموذج توازن المحفظة المالية.

نظرة عن تغيرات سعر الصرف في ليبيا

تهدف سياسة تعديلات سعر الصرف لمعالجة الاختلالات في موازين المدفوعات والمشاكل والصعوبات الاقتصادية، حيث تم اصدار الدينار الليبي لأول مرة (كان يسمى الجنيه الليبي)عام 1952 ميلادياً[7] وكانت قيمته مساوية للجنيه الاسترليني ويعادل وقتها 2.8 دولار امريكي، وفي عام 1967 م انخفض الجنيه الاسترليني بنحو 14% تقريباً إلّا أن الدينار الليبي حافظ على قيمته دون تخفيض، وفي عام 1971م ارتفع الدينار الليبي بنحو 8.5% ليصبح 1 دينار ليبي يعادل 3.04 دولار امريكي ؛ وذلك بسبب انخفاض قيمة الدولار تجاه وحدة حقوق السحب الخاصة، وكذلك صدور القانون رقم (63) لعام 1971م والذي تم فيه تغيير مسمى الجنيه الليبي بالدينار الليبي، وفي عام 1973م ارتفع الدينار الليبي للمرة الثانية امام الدولار بمعدل 11% ليصبح 1 دينار يعادل 3.370 دولار لنفس الاسباب السالفة الذكر المتعلقة بعلاقة الدولار ووحدة حقوق السحب الخاصة، وبنفس هذا العام تم ربط الدينار الليبي بالدولار عند سعر صرف ثابت 1 دينار يعادل 3.369 دولار، وحافظ الدينار الليبي على قيمته عند هذا المستوى لغاية عام 1986م والذي تم فيه فك ارتباط الدينار الليبي بالدولار وربطه بسلة عملات تصدر عن صندوق النقد الدولي (حقوق السحب الخاصة)([8]) بسعر صرف 1 دينار يعادل 2.8 وحدة حقوق سحب خاصة، أي ما يعادل 3.16 دولار تقريباً مع وضع هامش يتذبذب فيه سعر الصرف بحدود ±7%، وقد حُدِّد هذا الهامش عند مستواه الادنى المعادل لـ 2.60 وحدة حقوق سحب خاصة وما يعادل 2.93 دولار تقريباً، واستمر الوضع على حاله كقيمة لغاية 1999م، حيث نُفّذ برنامج بموجبه يباع النقد الاجنبي لأغراض شخصية وتجارية عن طريق المصارف التجارية حتى عام 2001م والذي بلغت قيمة الدينار الليبي في نهايته ما يعادل 1.55دولار، ولكن يلاحظ خلال هذه الفترة انخفاض في قيمة الدينار الليبي بعكس التوقعات التي تهدف خلال هذه الفترة لدعم القوة الشرائية للدينار الليبي ورفع قيمته إلّا أن الواقع كان مخالفاً لذلك، وفي عام 2002م تم تعديل وتوحيد اسعار صرف الدينار الليبي في اتجاه تخفيض قيمته وفقاً لسعره الرسمي بنسبة 50%(على اساس سعر صرف مباشر) عما كان عليه في نهاية عام

---

7 - أي بعد عام من استقلال دولة ليبيا عام 1951 م، حيث كانت قبل هذا التاريخ ليبيا مقسمة لثلاث ولايات، برقة والتي استخدمت الجنيه المصري في التداول، وطرابلس استخدمت الليرة العسكرية (مال) وفزان استخدمت الفرنك الجزائري .

8 - تتكون سلة صندوق النقد الدولي من 5 عملات رئيسة (41.73% دولار – 30.93%يورو – 10.92%يوان 8.33%- الين –80.9 % جنيه استرليني).

2001م، ليصبح 1 دينار يعادل 0.822 دولار، ثمّ في عام 2003م تم تخفيضه مرة أخرى بواقع 15% ليضبح 1 دينار يعادل 0.764 دولار بسبب تحميل ضريبة النهر الصناعي، وفي هذا العام ابلغت الدولة الليبية صندوق النقد الدولي قبولها رسمياً بالالتزامات المحددة بموجب المادة الثامنة[9] من اتفاقية الصندوق (مصرف ليبيا المركزي)، واستمر الحال لقيمة الدينار الليبي لغاية عام 2013م بمتوسط قدره 1 دينار يعادل 0.788 دولار وبتشتت بلغ 0.021 انحراف معياري، وفي عام 2014م انخفض الدينار الليبي مرة أخرى بمعدل 6% (على اساس سعر صرف غير مباشر) فاصبح 1 دينار يعادل 0.747 دولار بعد أن كان 0.796 دولار ؛ ربما من اهم اسبابه تردي الوضع السياسي بين الفرقاء الليبيين، وفي عام 2017م انخفض كذلك بمعدل 6% على اساس سنوي ليصبح 1 دينار يعادل 0.735 دولار، ثم في عام 2020 م تم تخفيض قيمة الدينار الليبي بشكل رسمي من قِبل اعضاء مجلس ادارة مصرف ليبيا المركزي بمعدل 69% تقريباً (على اساس سعر صرف غير مباشر)، وهو تخفيض تاريخي لقيمة الدينار الليبي رسمياً، وهذا ما دعا الباحث لإجراء هذه الدراسة لمعرفة جدوى نقل تأثير هذا القرار في ميزان المدفوعات خاصة الحساب الجاري ، ومن جهة أخرى يلاحظ أن قيمة الدينار الليبي قد ارتفعت امام اليورو مع كل انخفاض امام الدولار والعكس، ولاسيما أن الشريك التجاري الاساسي للدولة الليبية هو الاتحاد الاوروبي بمعدل واردات وصادرات تتعدى 65% لكل منهما، وهو ما سنتطرق إليه لاحقاً.

والشكل التالي يوضح بيانياً تغير سعر صرف الدينار الليبي امام الدولار وكذلك تحركاته امام اليورو كما يلي :

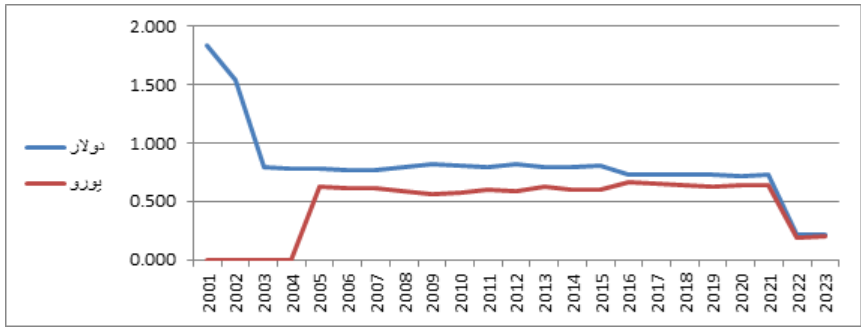

شكل (1) يظهر تغيرات سعر صرف الدولار واليورو امام الدينار الليبي (سعر صرف غير مباشر)

ميزان المدفوعات

يعرّف ميزان المدفوعات على أنه بيان احصائي يوفر بأسلوب منهجي منظم ما يجري من معاملات اقتصادية بين اقتصاد معين والعالم الخارجي خلال فترة زمنية محددة.

9 - يقتضي القسم 2 من هذه المادة تجنب فرض قيود على المدفوعات الجارية، والقسم 3 يقضي بتجنب الممارسات النقدية التمييزية.

هيكل ميزان المدفوعات

يتألف ميزان المدفوعات من اربعة اقسام رئيسة كما يلي :

اولاً / الحساب الجاري: وينقسم إلى قسمين :

1) الميزان التجاري : وتسجل فيه عمليات التجارة المنظورة، أي الصادرات والواردات من السلع.

2) الميزان الخدمي: وتسجل فيه عمليات التجارة غير المنظورة، أي الصادرات والواردات من الخدمات.

والقاعدة العامة في تسجيل المعاملات تقضي بأن قيمة كل عملية تصدير سلعة أو خدمة تسجل في الجانب الدائن (تؤدي إلى دخول نقد أجنبي)، فيما تسجل قيمة كل عملية استيراد سلعة أو خدمة في الجانب المدين (تؤدي إلى خروج نقد أجنبي).

ثانياً / التحويلات احادية الجانب

ويقصد بها التحويلات التي تقام من طرف واحد ولا يترتب على قيامها التزام مقابل، مثل قيم الدولة (المقيمين) بتقديم اعانات أو منح أو مكافآت أو هدايا إلى دولة أخرى (غير المقيمين) أو تحويلات العاملين من وإلى الخارج.

ثالثاً / حساب رأس المال

تسجل فيه التدفقات الرأسمالية الوافدة إلى البلد والخارجة منه، وينقسم إلى قسمين هما :

1) حساب رأس المال طويل الأجل : يتضمن تدفقات رأسمالية يطول امدها اكثر من سنة واحدة، مثل القروض طويلة الاجل وتسجل في الجانب الدائن إذا كانت ممنوحة من بلد اجنبي(غير مقيم) إلى البلد المعني (مقيم)، وعند سداد القرض تسجل قيم اقساطه في الجانب المدين، والعكس صحيح فالقروض التي يمنحها البلد المعني (المقيم) إلى الاجانب (غير مقيمين) فتسجل في الجانب المدين، وعند استلام اقساط هذه القروض تسجل في الجانب الدائن، وكذلك الاستثمارات المباشرة التي يقوم بها الاجانب (غير مقيمين) سواء كانوا شركات أو حكومات في البلد المعني (مقيم) فهذه تسجل في الجانب الدائن من حساب رأس المال، والعكس صحيح.

2) حساب رأس المال قصير الأجل : وتشمل حركات الودائع الجارية بين البنوك، وكذلك صفقات بيع وشراء الاسهم والسندات التي تستحق السداد بفترة اقل من سنة واحدة بين المقيمين وغير المقيمين.

مع ملاحظة أن هذا الحساب مع حساب الاحتياطيات الاجنبية حسابات تسوية مالية، فمثلاً عند كل عملية تصدير فإنها قيمتها تسجل في الجانب الدائن في الحساب الجاري وتسجل في الجانب المدين في حساب رأس المال قصير الأجل وهذا ما تمثله طريقة القيد المزدوج في تسجيل الحسابات حتى يظهر الميزان الكلي متوازن محاسبياً ولكن ليس بالضرورة أن يكون متوازناً اقتصادياً.

رابعاً / صافي الاحتياطيات الاجنبية

وهو حساب تسوية مالية لما يحدث من عجز أو فائض في الحساب الجاري والتحويلات الاحادية الجانب وحساب رأس المال طويل الأجل، حيث تنعكس فيه وفي حساب رأس المال قصير الأجل صافي التغيرات في الاحتياطيات الدولية السائلة لغرض اجراء التسوية الحسابية كما أسلفنا سابقاً، وبعد إجراء هذه التسويات يصبح ميزان المدفوعات متوازناً من الناحية الحسابية(عبد النبي ،2012).

والشكل التالي يبين حالة ميزان المدفوعات الليبي منذ عام 2000 لغاية عام 2022م كما يلي :

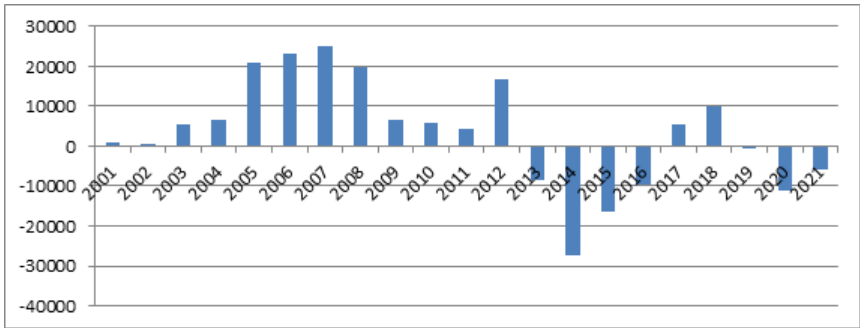

شكل (2) يبين ميزان المدفوعات ككل منذ عام 2000 م لغاية عام 2022 م

ويلاحظ من الشكل السابق أن ميزان المدفوعات في ليبيا خلال فترة الدراسة يتذبذب بين تحقيق الفائض وتحقيق العجز، فمنذ عام 2013م حدث اختلال في ميزان المدفوعات استمر لغاية عام 2017م ؛ بسبب الحروب التي اندلعت بين الفرقاء السياسيين و زيادة بند النفقات العامة بشكل ملحوظ وعمليات اقفال حقول النفط، مما تسبب في فقدان الدولة الليبية للمصدر شبه الوحيد من مصادر ايراداتها العامة وهو النفط، الذي يشكل قرابة 95% من الصادرات الليبية، و90% من الايرادات العامة، و كمتوسط 65% من اجمالي الناتج المحلي، والجدير بالذكر هنا أن الميزان الخدمي طول فترة الدراسة وما قبلها

أيضاً قد عاني من عجز دائم كما يظهره الشكل التالي مقارنة بالميزان التجاري :

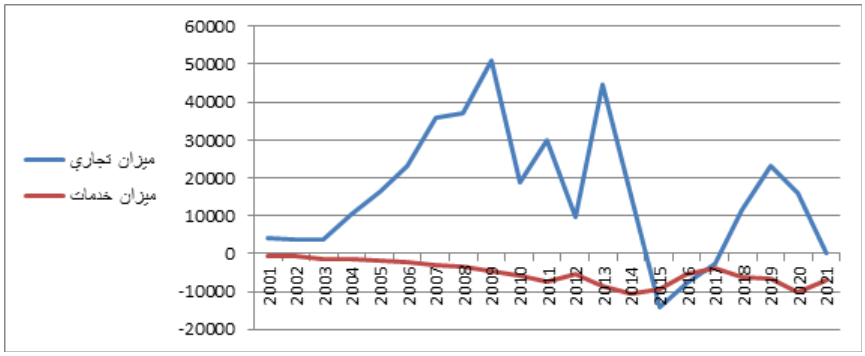

شكل (3) يبين الميزان التجاري بالخط المتعرج الموجب والميزان الخدمي الافقي بالسالب

التوازن الاقتصادي لميزان المدفوعات

إن ميزان المدفوعات كوحدة واحدة يجب أن يتساوى ويتعادل حسابياً خلال سنة، ولكن فكرة التوازن الحسابي لا تعني أن البلد لا يواجه صعوبات في المدفوعات بل على العكس فقد يكون الميزان في حالة فائض أو عجز، أي أن التوازن الاقتصادي يرتكز على مجموعة محددة من البنود وليس كل بنود ميزان المدفوعات، وبالتالي لابد من التمييز بين نوعين من العمليات، حيث يعرف النوع الاول بالعمليات المستقلة (العمليات ما فوق الخط)، وهي التي تتم لذاتها وتتمثل في عمليات الحساب الجاري وحساب رأس المال طويل الأجل وحركة رأس المال قصير الأجل بغرض المضاربة، أما النوع الأخر من العمليات يعرف بالعمليات التعويضية أو عمليات الموازنة (العمليات تحت الخط)، وهي تتمثل في حركة رأس المال قصير الأجل في شكل قروض أو تغير في طبيعة الارصدة الاجنبية وفي حركة حساب الذهب النقدي، وعليه يمكن القول أن المعاملات الاقتصادية المستقلة تعد مصدر الخلل في ميزان المدفوعات سواء كان في صورة عجز أو فائض (حورية، 2017).

يلاحظ من بيانات السلسة الزمنية الخاصة بالصادرات والواردات باعتبارهما مكونا التجارة الخارجية خلال فترة الدراسة، ونسبتها للناتج المحلي الاجمالي[10] أن درجة الانكشاف الاقتصاد الليبي لازالت مرتفعة فوق مستوى 50% وهي نسبة مرتفعة تظهر أن الاقتصاد الليبي منفتح على الخارج ومعرض للصدمات الخارجية، حيث تبين أن متوسط النمو لدرجة الانكشاف الاقتصادي خلال فترة الدراسة بلغ 70% تقريباً، حيث بلغ اقصاها عام 2021 م بمعدل 115%، ما يدل على أن الاقتصاد الليبي يتأثر بدرجة كبيرة

10 - تقاس درجة الانكشاف الاقتصادي بقسمة التجارة الخارجية (الصادرات +الواردات) على الناتج المحلي الاجمالي والضرب في مائة.

بالتغيرات والظروف الخارجية، والشكل التالي يظهر اتجاه درجة الانكشاف الاقتصادي للدولة الليبية منذ عام 2000م لغاية عام 2022م كما يلي :

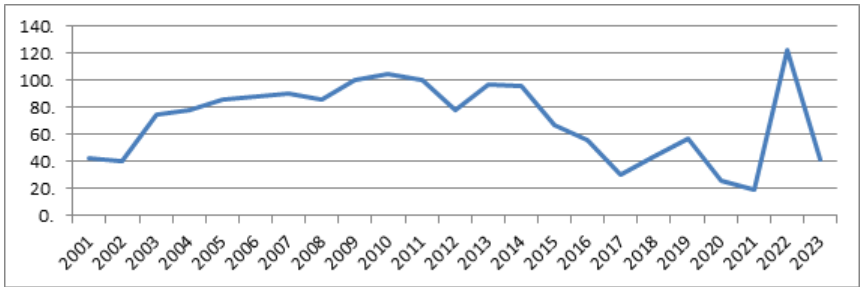

شكل (4) تطور درجة الانكشاف الاقتصادي لليبيا خلال فترة الدراسة

فميزان المدفوعات له أهمية بالغة على مستوى التحليل الاقتصادي لأي دولة ؛ كونه يعكس القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني وهيكله الانتاجي، ولأهمية ميزان المدفوعات تحاول البلدان معالجة الاختلال في موازين مدفوعاتها على اختلاف الاسباب المؤدية لهذا الاختلال، من خلال اتباع مناهج أو مداخل مختلفة كمنهج المرونة (Elasticity Approach) على يد الاقتصادي (Jean Robinson)، ومنهج الاستيعاب (Absorption Approach) على يد الاقتصادي (Sydny Alexander)، وأخيراً المنهج النقدي (Monetary Approach) على يد عدد من الاقتصاديين من امثال (Jacques Polak) (شنيب، 2012).

المناهج التحليلية في تفسير نقل أثر تخفيض العملة المحلية في ميزان المدفوعات

اولاً / منهج المرونة : يرتكز منهج المرونات على رصيد الميزان التجاري، ويعتبر أن رصيد ميزان المدفوعات ما هو إلّا ناتج الفرق بين الصادرات والواردات، فأي تغييرات تحدث في سعر الصرف سوف تمارس تأثيراً على الاسعار النسبية لكل من الصادرات والواردات بما يؤدي إلى تحسن وضع الميزان التجاري، ويشكل توازن هذا الميزان نقطة البداية في تحليل منهج المرونات في ضوء شرط مارشال-ليرنر، الذي يفترض تحسن حالة الميزان التجاري جراء التخفيض الحقيقي في العملة المحلية إذا كان مجموع مرونة الطلب الاجنبي على الصادرات ومرونة الطلب المحلي على الواردات اكبر من الواحد الصحيح (حورية، 2017)، وبشكل عام تختلف درجة المرونة باختلاف الأفق الزمني المستخدم، فالفترات الزمنية الطويلة تعطي قطاع العائلات والاعمال الوقت المطلوب للتكيف مع التغيرات في الاسعار، وبالتالي فالفترات الزمنية القصيرة تعتبر اقل مرونة من الفترات الاطول، وجدير بالذكر أن درجة انتقال أثر سعر الصرف إلى الاسعار المحلية تزداد بدرجة أكبر في البلدان التي تعتمد

بشكل كبير على الاستيراد، حيث أن سعر الصرف يؤثر في الاسعار النسبية للسلع المحلية والاجنبية من خلال قناتي الطلب والعرض الكليين[11] (علي، 2019).

ثانياً / منهج الاستيعاب : يركز منهج الاستيعاب على حقيقة أن اختلالات الحساب الجاري يمكن اعتبارها الفرق بين الناتج المحلي الاجمالي والانفاق الكلي (الاستيعاب)، فإذا كان تخفيض قيمة العملة يرفع الدخل المحلي مقارنة بالإنفاق الكلي فإن الحساب الجاري سيتحسن، وهذا المنهج يفترض أن الاسعار تظل ثابتة بعكس منهج المرونة، ويركز على الدخل والاستيعاب الكليين كما يلي:

$$CA = X - M = GDP - A \quad [12]$$

وبذلك فإن هذا المنهج يتجاهل الآثار غير المباشرة للنقود كأسعار الفائدة وتدفقات رؤوس الاموال ويركز على سوق السلع ويهمل سوق النقد وسوق رأس المال، ونظراً لافتراضه ثبات الاسعار فإن الاقتصاديين ينظرون لهذا المنهج باعتباره من المناهج قصيرة الأجل في لتحديد ميزان المدفوعات وسعر الصرف الحقيقي، فعند قيام الحكومة برفع الاستيعاب وأدت لزيادة الانفاق الكلي بمعدل أكبر من زيادة الناتج المحلي الاجمالي فسيؤدي ذلك إلى تدهور الميزان التجاري والعكس (علي، 2019)

ثالثاً / المنهج النقدي :تركزت المناهج التحليلية السابقة على المعاملات في سوق السلع والخدمات دون الاهتمام بأسواق المال، فإن المنهج النقدي يهتم بكيفية تحديد ميزان المدفوعات (ككل) مع وجود درجة كبيرة من الاندماج بين اسواق المال واسواق السلع، وبالتالي يفترض أن تغيرات ميزان المدفوعات هو ظاهرة نقدية، أي أن عدم توازن سوق النقد يؤدي إلى حدوث اختلال في ميزان المدفوعات، فإذا كانت الكمية المعروضة من العملة المحلية اكبر من الكمية المطلوبة يكون هناك عجز في ميزان المدفوعات، بينما العكس يؤدي لحدوث فائض في الميزان، والتوازن يعود تلقائياً وذلك اعتماداً على نظام سعر الصرف السائد، فإذا حدثت زيادة في الائتمان المحلي سيؤدي لانخفاض قيمة العملة المحلية وخاصة لو صاحبها انخفاض في مستوى الاسعار الاجنبية دون تغير في ميزان المدفوعات إذا كان سعر الصرف مرناً، أما إذا كان سعر الصرف ثابتاً سيؤدي إلى حدوث عجز في ميزان المدفوعات دون تغير في قيمة العملة المحلية (حريب، 2013).

---

11 - بالنسبة لجانب الطلب فان انخفاض سعر الصرف يؤدي لزيادة الصادرات وزيادة الطلب الكلي والناتج الاجمالي فيزيد التضخم، بالنسبة لجانب العرض فان انخفاض سعر الصرف يؤدي لزيادة اسعار الموارد الاولية المستوردة ما يدفع المنتجين لزيادة اسعار السلع

12 - CA تمثل الحساب الجاري، X تمثل الصادرات، M تمثل الواردات، GDP تمثل الناتج الاجمالي، A تمثل الاستيعاب

المنهجية العملية

تم الاعتماد على اسلوب التحليل الكمي واستخدام بيانات السلاسل الزمنية المنشورة من قِبل مصرف ليبيا المركزي عن مختلف متغيرات الدراسة المتمثلة في التغيرات الحقيقية في سعر الصرف بالنسبة (للدولار الامريكي واليورو والجنيه الاسترليني) باعتبار أن الشريك التجاري الرئيسي لليبيا هو الاتحاد الاوروبي و الولايات المتحدة و المملكة المتحدة، وأثرهم على الميزان التجاري غير النفطي (الصادرات غير النفطية) ؛ من اجل استبعاد الصادرات النفطية التي لا تتأثر بتغيرات سعر الصرف ؛ بل تتحدد بناءً على الطلب والعرض العالمي على النفط والذي يتحدد سعره بالدولار الامريكي، وكذلك معرفة أثر تغير اسعار الصرف على المتغير التابع الثاني (الواردات) خلال فترة الدراسة من عام 2000م لغاية عام 2022م، وذلك لمعرفة جدوى تخفيض قيمة الدينار الليبي بدلالة (منهج المرونة) ؛ لمعرفة تأثير التغيرات الحقيقية لسعر صرف هذه العملات على الميزان التجاري، و بالمقابل يتم معرفة جدوى التخفيض الاسمي للدينار الليبي مقابل العملات محل الدراسة بما فيها سعر الصرف في السوق الموازي للدينار الليبي امام الدولار الامريكي فقط، وذلك بعد التأكد من سكون واستقرار السلاسل الزمنية من خلال اختبار جذر الوحدة (Unit Root test)، واختبار التكامل المشترك للسلسلتين المراد اجراء اختبار الانحدار عليهما لتحديد اتجاه العلاقة السببية كما يلي :

$$_t = \beta_0 + \beta_1 X_1 + \beta_2 X_{2+} \beta_3 X_3 + u_t$$

تطبيق منهج المرونة : قبل البدء بتحليل البيانات قام الباحث بتعديل اسعار الصرف للدينار الليبي امام عملات الدولار الامريكي واليورو والجنيه الاسترليني بالتغيرات في الاسعار بين ليبيا والولايات المتحدة والاتحاد الاوروبي والمملكة المتحدة بناءً على مؤشرات اسعار المستهلك CPI لكل من منطقة اليورو والولايات المتحدة والمملكة المتحدة والدولة الليبية، بعد قيام الباحث بتوحيد سنة الاساس باعتبارها سنة (2003) ؛ للوصول لسعر الصرف الحقيقي من خلال المعادلة $\varepsilon = \frac{EP^*}{P}$ ؛ لدراسة السلاسل الزمنية الخاصة بتغيرات سعر الصرف الحقيقي للدينار الليبي امام الدولار الامريكي واليورو والجنيه الاسترليني، وأثرهم على السلسلة الزمنية الخاصة بالصادرات غير النفطية والواردات، والجدول التالي يوضح السلاسل الزمنية الخاصة باختبار منهج المرونة وتتضمن تغيرات اسعار صرف الدينار الليبي امام العملات الثلاث المذكورة آنفاً (كمتغيرات مستقلة)، والسلاسل الزمنية

الخاصة بالصادرات غير النفطية والواردات كما يلي :

جدول (1) يبين السلاسل الزمنية الخاصة باختبار منهج المرونة الصادرات والواردات (بالمليون دينار)

الواردات	الصادرات غ النفطية	سعر صرف الجنيه	سعر صرف اليورو	سعر صرف الدولار	العام	الواردات	الصادرات غ النفطية	سعر صرف الجنيه	سعر صرف اليورو	سعر صرف الدولار	العام
24791	18236	24791	18236	14673	12047	22684	38632	43243	1997	2.07	1.73	1.27	2013	13110	1150	2.40	1.70	1.30	2004
2250.8	2947.1	2250.8	2947.1	1311	726	1143.7	1559.6	1997	1311	1.83	1.62	1.27	2014	15683	1180	2.33	1.56	1.31	2005
77264	12716	1.83	1.77	1.83	1.77	2.07	2.08	2.07	2947.1	1.77	1.52	1.38	2015	16659	1446	2.52	1.69	1.31	2006
	3917.4	1.56	1.60	1.63	1.51	1.52	1.62	1.73	2250.8	1.83	1.51	1.37	2016	21698	1473	2.45	1.80	1.26	2007
6.21	1.81	1.40	1.39	1.37	1.37	1.38	1.27	1.27	2247.1	1.77	1.63	1.37	2017	25938	1784	1.81	1.76	1.25	2008
5.215	1.64	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2250.8	1.83	1.60	1.39	2018	27503	1693	1.96	1.77	1.24	2009
4.607	1.35	31881	27503	25938	21698	16659	15683	13110	2019	1.66	1.56	1.40	2019	31881	1808	1.95	1.66	1.25	2010
1538	465	1808	1693	1784	1473	1446	1180	1150	2018	1.77	1.60	1.81	2011	2947.1	18236	1.95	1.63	1.26	2011
2.03	1.95	1.95	1.96	1.81	2.45	2.52	2.33	2.40	2017	1.83	1.63	1.64	2012	2250.8	24791	1.66	1.63	1.26	2012
1.66	1.63	1.66	1.77	1.76	1.80	1.69	1.56	1.70	2016	1.77	1.51	1.64	2013	2947.1	18236	1.26	1.26	1.26	2013
1.26	1.26	1.25	1.24	1.25	1.26	1.31	1.31	1.30	2015	2.07	1.52	1.81	2014	12716	24791	1.26	1.26	1.26	2014
2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2014	2.08	1.62	1.83	2015	77264	2250.8	1.26	1.26	1.26	2015

وتم التعامل مع سعر الصرف الحقيقي للعملات الاجنبية امام الدينار كمتغيرات جديدة للسلاسل الزمنية، فمثلا سعر الصرف الاسمي للدينار الليبي امام الدولار عام 2016 م هو 1.37 دينار للدولار الواحد، بينما سعر الصرف الحقيقي للدينار الليبي معدلاً بالتغير في الاسعار بين البلدين كان 1.42[13] دينار للدولار الواحد وهكذا لبقية السنوات وكذلك للعملات الاجنبية الآخرى.

وعند اجراء اختبار جذر الوحدة للتأكد من استقرار (Stationary) السلاسل الزمنية الخاصة بمتغيرات الدراسة كانت النتائج كما يلي :

جدول (2) نتائج اختبار جذر الوحدة للسلاسل الزمنية الفعلية لمتغيرات الدراسة الحقيقية

السلسة الزمنية	مع الثابت		مع ثابت واتجاه		بدون ثابت او اتجاه	
	level	1st	Leve;	1st	level	1st
تغيرات اليورو الحقيقية	-0.812	-2.726*	-0.715	-2.767	0.104	-2.651**
تغيرات الدولار الحقيقية	-1.937	-3.932***	-1.398	-3.890**	0.519	-3.867***
تغيرات الجنيه الحقيقية	-1.933	-3.897***	-2.009	-3.792**	0.084	-3.907***
الصادرات غير النفطية	-1.241	-5.043***	-2.179	-4.921***	0.477	-4.773***
اجمالي الواردات	-0.404	-4.801*	-1.221	-5.005***	0.731	-4.573***

*** معنوية عند 10 % ، ** معنوية عند 5 % ، *** معنوية عند 1 %**

اعداد الباحث من خلال برنامج Eview 10

حيث يظهر الجدول السابق أن السلاسل الزمنية استقرت بعد أخذ الفروق الاولى، أي تكامل من الدرجة الاولى (1)d، عند النموذج الاول (بدون ثابت واتجاه) intercept.

ننتقل للخطوة التالية وهي استخدام نموذج كما يلي : الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع

13 - الرقم القياسي لأسعار المستهلك في ليبيا كان 2.31 (2003 سنة اساس)، والرقم القياسي لأسعار المستهلك في الولايات المتحدة كان 2.4 (سنة الاساس

ARDL ، عند عدد فترات ابطاء (2) لقصر السلاسل الزمنية الخاصة بالدراسة، حيث اظهرت الاختبارات الاولية الخاصة باختبار الارتباط المتسلسل واختبار التجانس النتائج التالية :

جدول (3) نتائج اختبار الارتباط الذاتي وتجانس التباين

نوع الاختبار	الاختبار المستخدم	المعادلة (1) Sig.	المعادلة(2) Sig.
الارتباط المتسلسل	Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test	0.325	0.074
التجانس	Breusch-Pagan-Godfrey	0.527	0.371

يتضح من الجدول أن المتغيرات خالية من الارتباط المتسلسل أو الذاتي وكذلك يوجد تجانس للتباين بين المتغيرات.

الخطوة التالية الوصول لاختبارات الحدود لمعرفة مدى وجود تكامل مشترك طويل الأجل بين المتغيرات من عدمه، وكانت النتائج كما يلي :

جدول (4) نتائج اختبار F للتكامل المشترك، واختبار T لمنطقية الاختبار

I (1)	I (0)	Significant level	T-Test	I (1)	I (0)	Significant – level	F-statistics
-3.46	-2.57	0.10	-2.444	3.77	2.72	0.10	6.11534 *** K=3
-3.78	-2.86	0.05		4.35	3.23	0.05	
-4.05	-3.13	0.025		4.89	3.69	0.025	
-4.37	-3.43	0.01		5.61	4.29	0.01	

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الاختبار F دالة احصائياً، أي أنها أكبر من كل قيم الحدود عند كل مستويات المعنوية، أي أنه يوجد علاقة تكامل مشترك طويل الأجل عند مستوى 1 %.

أما نتيجة اختبار T فقد تبين أن قيمة T كقيمة مطلقة اصغر من كل قيم الحدود، ما يدل على عدم منطقية العلاقة بين متغيرات النموذج، وبالتالي نرفض هذا الاختبار ونستنتج أنه لا يوجد أثر أو علاقة لتغيرات سعر الصرف الحقيقي على الصادرات غير النفطية،

وقد يكون السبب في ذلك هو قِصر السلسلة الزمنية لفترات الدراسة حيث اختبار ARDL يتطلب فترات زمنية طويلة نسبياً حتى تستطيع التنبؤ وكشف العلاقات [14]، ومن خلال هذه النتيجة نستنتج أن الصادرات غير النفطية للدولة الليبية لا تتمتع بمرونة امام تغيرات انخفاض قيمة الدينار الليبي، وانتفاء صفة التنافسية عن الاقتصاد الليبي لكي يمكن الاستفادة من هذا التخفيض بالعملة المحلية.

ننتقل للمحور الثاني من المنهجية وهو اختبار أثر المتغيرات المستقلة (تغيرات سعر الصرف الحقيقي) على المتغير التابع الثاني (الواردات)، ونستخدم نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الموزع ARDL بعد أن تأكدنا مسبقاً من استقراريه السلاسل الزمنية محل الدراسة عند الفروق الاولى، حيث اظهرت الاختبارات الاولية الخاصة باختبار الارتباط المتسلسل واختبار التجانس النتائج التالية :

جدول (5) نتائج اختبار الارتباط الذاتي وتجانس التباين

نوع الاختبار	الاختبار المستخدم	المعادلة (1) Sig.	المعادلة(2) Sig.
الارتباط المتسلسل	Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test	0.086	0.077
التجانس	Breusch-Pagan-Godfrey	0.111	0.204

يتضح من الجدول أن المتغيرات خالية من الارتباط المتسلسل أو الذاتي وكذلك يوجد تجانس للتباين بين المتغيرات، ننتقل إلى الخطوة التالية لاختبارات الحدود لمعرفة مدى وجود تكامل مشترك طويل الأجل بين المتغيرات من عدمه، وكانت النتائج كما يلي :

جدول (6) نتائج اختبار F للتكامل المشترك، واختبار T لمنطقية الاختبار

I (1)	I (0)	Significant level	T-Test	I (1)	I (0)	Significant – level	F-statistics
-3.46	-2.57	0.10	-3.845	3.77	2.72	0.10	8.4838 *** K=3
-3.78	-2.86	0.05		4.35	3.23	0.05	
-4.05	-3.13	0.025		4.89	3.69	0.025	
-4.37	-3.43	0.01		5.61	4.29	0.01	

14 - يمكن لاحقاً الاستعانة ببرنامج SPSS لمعالجة البيانات وتحويلها لقيم معيارية واختبار أثر المتغيرات على الصادرات غير النفطية، وبسبب محدودية الورقة فان الباحث سيعالج إثر هذه المتغيرات على الواردات

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الاختبار F دالة احصائياً، أي أنها أكبر من كل قيم الحدود عند كل مستويات المعنوية، أي أنه يوجد علاقة تكامل مشترك طويل الأجل عند مستوى 1 %.

وكذلك نتيجة اختبار T فقد اظهرت أن قيمة T كقيمة مطلقة أكبر من بعض قيم الحدود عند مستوى معنوية 5% ، ما يدل على منطقية العلاقة بين متغيرات النموذج.

وعند تصحيح الخطأ وجد أن القيمة بالسالب وقدرها (-1.30) وتدل على أن العلاقة متكاملة وأنه يوجد تصحيح من المدى القصير إلى المدى الطويل بسرعة 130%.

ومعادلة الانحدار تكون كالتالي :

قيمة الواردات الليبية = -14118.9 + 142189.1 (سعر صرف الدولار) +8341.07(سعر صرف اليورو) – 64226.41(سعر صرف الجنيه الاسترليني) + الخطأ العشوائي

$R^2 = 0.98$ ، $F = 27.84$ (Sig = 0.002)، DW = 2.72

وكقيم معيارية (بدون ثابت) وبعد التأكد من أن البواقي تتوزع طبيعياً [15]، تكون المعادلة كالتالي :

الواردات الليبية = 2.57 (دولار امريكي) + 0.04 (يورو) – 2.130 (جنيه استرليني)

أي أن سعر صرف الجنيه الاسترليني معدلاً بالتغيرات في الاسعار يتناسب عكسياً مع قيمة الواردات، بمعنى أن انخفاض قيمة الدينار الليبي امام الجنيه الاسترليني فإن قيمة الواردات تتناقص، أما تغيرات سعر الصرف للدينار الليبي امام اليورو والدولار فيتناسب طردياً مع قيمة الواردات، وتبين كذلك أن عملة الدولار الامريكي الاكثر تأثيراً في حجم الواردات بالرغم من تعامل ليبيا تجارياً مع الاتحاد الاوروبي بحجم واردات تعدى 65% من اجمالي الواردات.

وننتقل إلى المحور الثالث من هذه الدراسة الذي يتطرق لاشتقاق انحدار (الواردات) على سعر الصرف الاسمي للعملات الثلاث بما فيها سعر صرف الدولار في السوق الموازي، فكانت نتيجة استقرار السلسلة الزمنية الخاصة بهذه المتغيرات كما يلي :

15 - تم تحويل قيم المتغيرات لقيم معيارية من خلال الجذر التربيعي للقيم، ولم يستخدم اللوغاريتم لاحتواء بعض القيم على ارقام اقل من الواحد الصحيح، واستخدم الانحدار المتعدد القياسي بعد التأكد من شروطه من حيث التعددية الخطية واعتدالية البواقي.

جدول (7) نتائج اختبار جذر الوحدة للمتغيرات الاسمية

السلسلة الزمنية	مع الثابت 1			مع ثابت واتجاه			بدون ثابت او اتجاه		
	level	1st	2 nd	level	1st	2 nd	level	1st	2 nd
تغيرات اليورو	-0.787	0.089	0.250	0.133	0.342	0.169	0.949	0.059	0.251
تغيرات الدولار	1.310	-0.847	-1.328	0.294	-1.286	-1.383	1.088	-0.701	-1.374
تغيرات الجنيه	-1.293	-0.031	-0.364	0.370	-0.154	-0.460	0.694	-0.330	-0.357
سعر صرف الدولار الموازي	-1.133	-4.511***		-2.493	-3.253		-0.066	-4.481***	
الواردات	-0.404	-4.801***		-1.221	-5.005***		0.731	-4.573***	

*** معنوية عند 10 % ، ** معنوية عند 5 % ، *** معنوية عند 1 %**

اعداد الباحث من خلال برنامج Eview 10

تبين من الجدول السابق أن متغيرات الدراسة الخاصة بالسلاسل الزمنية لأسعار الصرف الاسمي للعملات الثلاث (الدولار واليورو والجنيه) بأنها غير مستقرة عند المستوى أو عند الفروق الاولى أو الفروق الثانية كذلك، بسبب ثبات سعر الصرف خلال هذه المدة باستثناء العام الاخير من الدراسة عام 2021 م والذي حدثت به قفزة كبيرة في سعر الصرف الاسمي، وبالتالي وجود قيمة متطرفة وشاذة بينت عدم استقرار السلاسل الزمنية، والشكل التالي يبين ذلك :

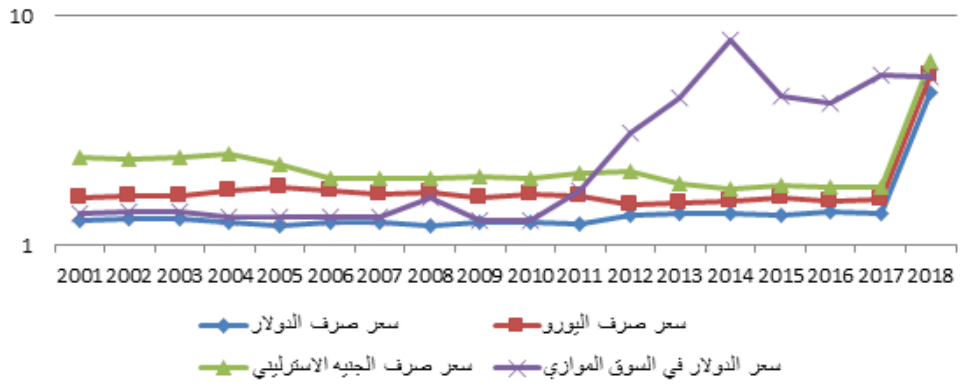

شكل (5) يظهر تغيرات اسعار الصرف الاسمية للعملات الثلاث بالإضافة لسعر الدولار في السوق الموازي

وبناءً عليه لا تدخل هذه المتغيرات في نموذج الانحدار الذاتي ARDL ، بينما المتغير

المستقل الرابع (سعر الصرف الموازي) فقد استقر عند الفروق الاولى عند المعادلة الاولى (مع الثابت) والمعادلة الثالثة (بدون ثابت أو اتجاه)، فعند التأكد من خلو النموذج من الارتباط المتسلسل وتميزه بالتجانس كانت النتائج كما يلي :

جدول (8) نتائج اختبار الارتباط المتسلسل وتجانس التباين

نوع الاختبار	الاختبار المستخدم	المعادلة (1) Sig.	المعادلة(2) Sig.
الارتباط المتسلسل	Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test	0.937	0.912
التجانس	Breusch-Pagan-Godfrey	0.288	0.250

يتبين من الجدول السابق (8) أن المتغيرات خالية من الارتباط المتسلسل وأن هناك تجانس تباين بين المتغيرات، ولمعرفة مدى وجود تكامل مشترك طويل الأجل بين المتغيرات من عدمه، وكانت النتائج كما يلي :

جدول (9) نتائج اختبار F للتكامل المشترك، واختبار T لمنطقية الاختبار

I (1)	I (0)	Significant level	T-Test	I (1)	I (0)	Significant – level	F-statistics
-2.91	-2.57	0.10	-2.248	4.78	4.04	0.10	2.910 K=1
-3.22	-2.86	0.05		5.73	4.94	0.05	
-3.5	-3.13	0.025		6.68	5.77	0.025	
-3.82	-3.43	0.01		7.84	6.84	0.01	

نلاحظ من الجدول السابق أن قيمة الاختبار F غير دال احصائياً، أي أنها أصغر من كل قيم الحدود عند كل مستويات المعنوية، ونستنتج أنه لا يوجد تكامل مشترك طويل الأجل بين سعر صرف الدولار في السوق الموازي وبين قيمة الواردات، وأيضاً نتيجة اختبار T اظهرت أن العلاقة بينهما غير منطقية.

وللوصول لمعرفة أثر تغيرات سعر الصرف الاسمية على متغير (الواردات) ؛ يتم تحويل قيم المتغيرات لقيم لوغاريتمية ؛ لعدم وجود قيم اقل من الواحد الصحيح لمتغيرات الدراسة ؛ لتحويل المنحنى لعلاقة خطية ويستخدم الانحدار المتعدد التدريجي باستخدام برنامج (SPSS)، فكانت النتائج كما يلي :

جدول (10) العلاقة والاثر بين مكافحة الفساد وبين مبادئ الحوكمة الاربعة

المتغير التابع	المتغيرات المستقلة	R	R^2	F	Sig.	B	t	Sig.	معامل تضخم التباين VIF
اجمالي قيمة الواردات	سعر صرف الدولار الرسمي	0.629		17.456	0.001	-0.722	-1.23	0.234	1.00
	سعر صرف اليورو الرسمي	0.722	0.522			1.161	4.178	0.001	
	سعر صرف الجنيه الرسمي	0.627				-0.378	-0.76	0.454	
	سعر صرف الدولار الموازي	-0.098				-0.273	-1.61	0.127	

اظهرت نتائج نموذج الانحدار المتعدد التدريجي استبعاد اسعار الصرف الرسمية (للدولار و الجنيه الاسترليني) بالإضافة لسعر صرف الدولار الامريكي في السوق الموازية، لعدم معنوية الاختبار والآثر لكل منهم، واعتماد المتغير (سعر الصرف اليورو الرسمي) وأن الانحدار معنوي ؛ وذلك من خلال قيمة F البالغة (17.456) بدلالة (0.001) اصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وتظهر النتائج أن المتغير المفسر الوحيد وهو (سعر صرف اليورو) يفسر 52.2 % من التباين الحاصل في اجمالي قيمة الواردات ، والنسبة الباقية تفسرها اسعار الصرف الاخرى بتأثير غير معنوي وذلك بالنظر إلى معامل التحديد (R^2). كما يوضح الجدول (16) نتائج اختبار التعددية الذي يعتبر أحد شروط اختبار الانحدار، حيث اظهرت النتيجة أن عامل تضخم التباين للنموذج للمحاور الاربعة كان أصغر من (3) مما يشير إلى عدم وجود مشكلة تعددية خطية بين متغيرات النموذج، كما نستطيع كتابة معادلة الانحدار كالتالي :

اجمالي قيمة الواردات (المتوقعة) = 9.335 + 1.161 (سعر صرف اليورو) + خطأ التنبؤ.

النتائج:

اظهرت الدراسة النتائج التالية :

1. يتعرض الاقتصاد الليبي للاختلالات من خلال الصدمات قد يتعرض لها جراء تغيرات اسعار النفط عالمياً باعتباره أي النفط المصدر الاساسي للإيرادات العامة للدولة الليبية، حيث نجد أن الفائض في الميزان التجاري راجع بشكل كبير جداً للصادرات النفطية، ومن جهة أخرى نجد أن الميزان الخدمي يعاني عجزاً باستمرار طول فترة الدراسة وقبلها.
2. عدم تكامل وتناسق الصادرات غير النفطية مع التغيرات الحقيقية لأسعار صرف الدينار الليبي مقابل العملات الاجنبية، أي لا يوجد تأثير للتغيرات الحقيقية للدينار الليبي على الصادرات غير النفطية.
3. وجود تكامل وعلاقة طويلة الاجل بين التغيرات الحقيقية لأسعار الصرف وبين اجمالي قيمة الواردات، ووجود علاقة عكسية بين سعر الصرف للدينار الليبي امام الجنيه الاسترليني وبين قيمة الواردات ، بمعنى عند انخفاض قيمة الدينار الليبي انخفاضاً حقيقياً امام الجنيه الاسترليني تنخفض قيمة الواردات وهو ما يتناسق مع النظريات الاقتصادية، بينما لا يحدث ذلك مع التغيرات الحقيقية للدينار الليبي امام بقية العملات، فعند انخفاض قيمة الدينار الليبي انخفاضاً حقيقياً امام الدولار واليورو ترتفع قيمة الواردات، وهو ما يخالف النظرية الاقتصادية ودليل ذلك عدم تأثر قيمة الواردات بتغيرات سعر الصرف وارتفاع قيمتها، مما يعرض الاقتصاد الليبي لفاتورة عالية خاصة بقيمة الواردات ما ينعكس على الميزان التجاري بالعجز، وهو ما يضعف الميزة التنافسية جراء تخفيض قيمة الدينار الليبي اما اغلب العملات.
4. وجود ارتباط ذات دلالة احصائية بين سعر صرف اليورو الاسمي وغير الحقيقي وبين قيمة الواردات، وهو امر غير مستغرب بسبب حجم التبادل التجاري الكبير بين الاتحاد الاوروبي وليبيا، فعند انخفاض قيمة الدينار الليبي اسمياً امام اليورو ترتفع فاتورة الواردات وهو ما نلمسه دائماً من حركة الميزان التجاري المثقل بالعجز في ميزان الخدمات وفاتورة الواردات المرتفعة.
5. تبين أنه لا قيمة للتغيرات الحقيقية لأسعار الصرف على الميزان التجاري باستثناء عملة الجنيه الاسترليني، ما يتطلب النظر في السياسات المالية لمعالجة ميزان المدفوعات.

التوصيات:

1. على السلطات النقدية النظر في سعر صرف الدينار الليبي امام مختلف العملات وليس عملة واحدة من خلال تأثيرها على الميزان التجاري ومحاولة تسهيل التعامل بالجنيه الاسترليني واليورو كسعر صرف اسمي.
2. الاعتماد على السياسة المالية في الوقت الراهن لتقليل فاتورة الواردات ؛لعدم تأثرها بتغيرات سعر الصرف ولاسيما أن التعامل الاكبر بين الجمهور والتجار مع العالم الخارجي بعملة الدولار التي اظهرت الدراسة عدم أثر تغيرات سعر صرفه امام الدينار الليبي على الميزان التجاري.
3. الحث على التعامل بعملة اليورو التي بينت أثرها الايجابي على الميزان التجاري مقارنة بباقي العملات.
4. عدم تخفيض قيمة الدينار الليبي مستقبلا دون محاولة اعادة هيكل السياسة المالية والنقدية لتخفيض قيمة فاتورة الواردات

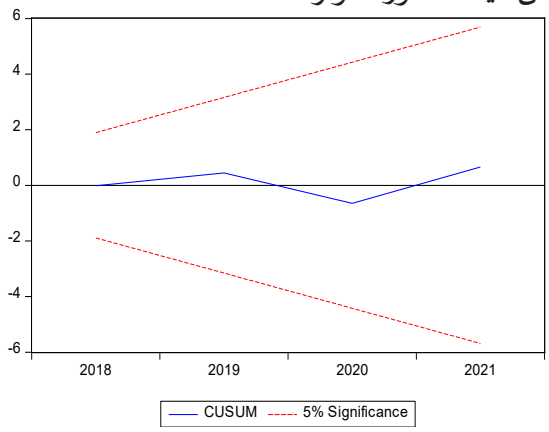

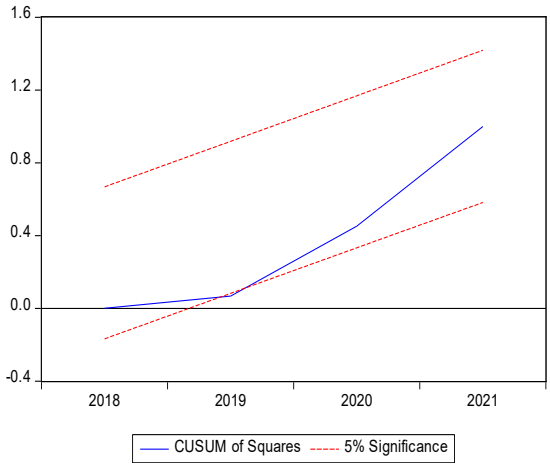

المراجع:

- على، فؤاد (2019)، **إثر سعر الصرف الحقيقي على ميزان المدفوعات**، دراسة دكتوراه منشورة، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، سوريا.
- خالد، ايمن والنجار، تامر (2019)، **تخفيض قيمة الجنيه المصري و أثره على ميزان المدفوعات خلال الفترة 1990/1991 وحتى 2015/2016**، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 31، العدد (4).
- حورية، بن طرية (2017)، **دراسة تحليلية لميزان المدفوعات الجزائري خلال الفترة الممتدة من 1970 إلى 2014**، رسالة ماجستير منشورة، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر.
- حريب، سامية (2013)، تأثير عرض النقود على ميزان المدفوعات في ليبيا خلال الفترة (1980-2008)، مدرسة العلوم الادارية والمالية، الاكاديمية الليبية مصراتة، ليبيا.
- شنيب، علاء (2011-2012)، **دراسة العوامل المؤثرة في ميزان المدفوعات الليبي وفق المنهج النقدي خلال الفترة 1970-2005**، رسالة ماجستير منشورة، كلية الاقتصاد، جامعة عمر المختار –فرع درنة.
- راتول، محمد (2006)، **الدينار الجزائري بين نظرية اسلوب المرونات واعادة التقويم**، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، العدد (4)، ص 233 -256.
- غوبال، امين، (2016)، **أثر التغيرات في اسعار الصرف على ميزان المدفوعات**، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ام البواقي، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.
- سعيد، صحراوي (2010)، محددات سعر الصرف: دراسة قياسية لنظرية تعادل القوة الشرائية والنموذج النقدي في الجزائر، رسالة ماجستير منشورة، جامعة ابي بكر بلقايد، الجزائر.
- حمودي، عبد الكريم، (2002)، ليبيا: تغييرات اقتصادية شاملة، مقالة منشورة، 20/02/2002، ساعة الدخول 19:25 يوم 20/يونيو/2023

https://meo.news/%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7-%D8%AA%D8%BA%D9%8A%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D8%B4%D8%A7%D9%85%D9%84%D8%A9

- عبد النبي، وليد (2012)، ميزان المدفوعات بوصفه اداة في التحليل الاقتصادي، المديرية العامة للإحصاء والابحاث، منشورات البنك المركزي العراقي.

- مصرف ليبيا المركزي، الصفحة الرئيسة، سياسة سعر الصرف، تاريخ الدخول 23/ يونيو/2023، الساعة 18:32، https://cbl.gov.ly/
- مسعود، المبروك والمحجوبي، خالد (2021)،السوق الموازية للنقد الاجنبي- الدينار الليبي مقابل الدولار الامريكي، مقالة علمية، مجلة جامعة سبها للعلوم البحثية والتطبيقية، جامعة سبها، ليبيا.
- Aggarwal، **Financial Markets and Institutions**، University of Delhi، South Campus، Article published online، https://www.hansrajcollege.ac.in/hCPanel/uploads/elearning/elearning_document/Interest_rate_parity.pdf.
- Deutsche Bundesbank (2022)، The validity of interest parity in times of crisis، Monthly Report، October 2022.
- Worldbank.org https://data.albankaldawli.org/country/%D9%84%D9%8A%D8%A8%D9%8A%D8%A7، 00:50، 04/July/2023.

الجودة الوظيفية وعلاقتها برأس المال النفسي لدى عينة من موظفي القطاع المصرفي

أ/ إيمان صالح مفتاح فليفل
عضو هيئة تدريس كلية التربية
جامعة بنغازي
eman.fleifal@uob.edu.ly

أ/ نجلاء فرج مفتاح أحميد
عضو هيئة تدريس كلية الآداب والعلوم
جامعة بنغازي –سلو ق
najlah.faraj@uob.edu.ly

الملخص:

هدفت الدراسة الحالية إلى معرفة العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي ولتحقيق ذلك الهدف حاولت الدراسة التعرف على مستوى جودة الحياة الوظيفية (من خلال محور جودة الحياة ومحور التميز المؤسسي) وكذلك التعرف على مستوى رأس المال النفسي من حيث أبعاده: الأمل، الكفاءة الذاتية، التفاؤل، المرونة، كما هدفت إلى معرفة الفروق الجوهرية المتمثلة في المتغيرات الديمغرافية وعلاقتها بمتغيرين الدراسة، تكونت عينة الدراسة من 33 موظف وموظفة وذلك من خلال اجاباتهم على مقياس جودة الحياة الوظيفية محمود إسماعيل، 2018 ومقياس رأس المال النفسي محمد عارف، 2018وقد أظهرت الدراسة النتائج التالية:

1. وجود فروق بين المتوسط النظري للمقياس والمتوسط العينة لصالح متوسط العينة وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية عند مستوي معنوية (05.0) في محور جودة الحياة الوظيفية اما فيما يخص المحور الثاني وهو محور التميز المؤسسي فكانت النتيجة دالة إحصائية لان مستوى الدلالة بلغ (0.02)وهو دال احصائيا عند مستوى دلالة (05.0)
2. وجود فروق بين المتوسط النظري للمقياس ومتوسط العينة لصالح متوسط العينة وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية عند مستوي معنوية (05.0) .ومن خلال ما سبق يتضح أن لأفراد العينة مستوى عال من رأس المال النفسي.
3. توجد علاقة ارتباطية بين متغيرات الدراسة جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي بمستوى الدلالة (05.0).
4. عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسط العينة للذكور ومتوسط العينة للإناث عند مستوى دلالة 05.0 تعزي لمتغير: العمر /المؤهل / سنوات الخبرة لمقياس جودة الحياة الوظيفية.
5. عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسط العينة للذكور ومتوسط العينة للإناث

الكلمات المفتاحية :

جودة الحياة الوظيفية. رأس المال النفسي. القطاع المصرفي.

Abstract:

The current study aimed to know the relationship between the quality of work life and psychological capital. To achieve this goal, the study tried to identify the level of quality of work life through (the quality-of-life axis and the axis of institutional excellence), as well as to identify the level of psychological capital in terms of its dimensions (hope, self-efficacy, Optimism, Flexibility (It also aimed to know the essential differences represented in demographic variables and their relationship to the two variables of the study. The study sample consisted of (33) male and female employees, through their responses to the quality of work life scale (Mahmoud Ismail, 2018) and the psychological capital scale (Muhammad Aref, 2018). The study showed the following results:

1-There are differences between the theoretical mean of the scale and the sample mean in favor of the sample mean, and this indicates the presence of statistical significance at the level of significance (05.0) In the quality of work life axis. As for the second axis, which is the axis of institutional excellence, the result was a statistical significance because the level of significance reached (0.02). It is statistically significant at the level of significance (0.05). 2 -There are differences between the theoretical mean of the scale and the sample mean in favor of the sample mean, and this indicates that there Is a statistical significance at the level of significance (0.05). 3-There is a correlation between the study variables, the quality of work life and psychological capital, because the level of significance Is not statistically significant at the level of significance (0.05). 4-There are no statistically significant differences between the mean of the sample for males and the mean of the sample of females due to the variable (age / qualification / years of experience) of the quality of work life measure.

Key words:

Quality of working life. psychological capital. The banking sector.

المقدمة:

تواجه منظمات الأعمال على اختلاف انواعها، ومهامها عده تحديات ناجمه عن البيئة الخارجية المضطربة، والمعقدة والتي تتسم بعدم الاستقرار والتوتر، والقطاع المصرفي هو أحد هذه المنظمات، مما يتطلب منه البحث عن وسائل تمكن من الاستمرارية وتطويع العقبات، وذلك يتأتى بعدة طرق من بينها الاهتمام بالمورد البشري، والذي يعد الركيزة في نجاح وتقدم العمل (النسور، 2018، 188). وذلك من خلال البحث عن العوامل المؤثرة في الإنتاجية، والكفاءة واستقرار العاملين، وشعورهم بالرضا، وتحقيق النجاحات على الصعيد المهني والشخصي. ومن بين هذه العوامل المهمة جودة الحياة الوظيفية، التي تعد في حد ذاتها منظومة متكاملة من متطلبات ومقومات ومعايير فنية، وإنسانية تهدف إلى تحقيق حياة وظيفية لائقة بالعاملين وصيانتهم من اي مهددات، او مؤثرات سلبية على ادائهم وانتاجيتهم، وعلاقتهم ببعض، وكذلك علاقتهم بمنظماتهم (الهداب ومخلافي، 2020، 224).

تشير الدراسات إلى ان الأفراد الذين يتمتعون بجودة حياة وظيفية مناسبة، يكونون اصحاب اداء عال، وتكون لديهم القدرة على مساعدة المنظمة في تحقيق اهدافها الاستراتيجية، وفي المقابل، فان المنظمة التي تحاول ان توفر برامج جودة حياة وظيفيه فعالة للعاملين، تمتلك الادوات القادرة على تحقيق الميزة التنافسية لها(ابو عوده، 2018، 18). وتشمل جودة الحياة الوظيفية الصحة الجيدة او السعادة، او تقدير الذات والرضا عن الحياة، ولا يقتصر دورها على تدليل الصعاب، والتصدي للعقبات والأمور السلبية فقط بل يتعدى ذلك إلى تنمية النواحي الإيجابية للعاملين (بن خالد وبوحفص 2015، 118).

وفي نفس الاتجاه اهتمت العديد من المنظمات والشركات، بدور العوامل النفسية لتي تعيق، او تدعم مستوى الاداء لدى الفرد، ومن بين هذه المفاهيم رأس المال النفسي .والذي يشكل مجموعه ما يمتلكه الفرد من ايجابيات، كالقدرة على النهوض بعد الازمات، ومستوى كفاءته الذاتية، ومستوى الامل والمرونة ؛فكلما زاد مستوى رأس المال النفسي لدى الموظف، زاد مستوى الأداء لديه «luthans، 2017».

ونظرا لما يشكله القطاع المصرفي بشكل عام، ومصرف ليبيا المركزي بشكل خاص من أهمية كبرى للاقتصاد الوطني، والمساهمة في تحسين اوضاع المواطنين، والمجتمع، وتحقيق اهداف التنمية المستدامة وبرغم ذلك ؛فلم تحظى جودة الحياة الوظيفية وكذلك رأس

المال النفسي بقدر كاف من الدراسات قبل الباحثين المحليين، -حسب اطلاع الباحثتين - واتساقا مع ما سبق ؛فان الدراسة الحالية تأتي لتقصي العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية، ورأس المال النفسي لدى عينة من موظفي القطاع المصرفي بإدارة مصرف ليبيا المركزي بمدينة بنغازي.

مشكلة البحث:

تتمحور مشكلة الدراسة حول السؤال التالي :ما مستوى جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي وابعادهما ومدى تأثيرهما على الاعمال والمهام المناطة بالعاملين في القطاع المصرفي؟

أهمية الدراسة:

تنبثق أهمية الدراسة الحالية من :

الأهمية النظرية :

نظرا لأهمية الموضوع المتعلق بجوده الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي ؛فان أهمية هذه الدراسة تكمن في تحديد مستوى الجودة الوظيفية، من خلال محور الجودة، ومحور التميز المؤسسي، وكذلك رأس المال النفسي، المتمثل في ابعاد (الكفاءة الذاتية والامل والتفاؤل والمرونة) ومدى تأثيرهما على المهام، والاعمال المناطة بالعاملين بالقطاع المصرفي، كما تكشف عن العلاقة الارتباطية بين المتغيرين.

وكذلك ما لها من اضافه علميه يمكن ان تقدمها في هذا المجال في المجتمعات العربية عامه والمجتمع الليبي خاصة .

الاهمية التطبيقية:

تساعد نتائج هذه الدراسة على اظهار جوده الحياة الوظيفية ذات الصلة الوثيقة بأداء العاملين، وتسليط الضوء بصورة أكبر على الحالة النفسية الإيجابية للموارد البشرية كشريك في النجاح ؛وبذلك تحقق أهمية فائقة لعمليات الجودة كما تساعد نتائج هذه الدراسة في اظهار الجودة الوظيفية، وعلاقاتها برأس المال النفسي بمختلف الابعاد التي تخدم المنظمات، وتحقق العمل المطلوب بأعلى كفاءة ؛كما ان النتائج المتوصل اليها قد تسهم في اجراء بعض التحسينات في بيئة العمل، بما يعزز مستويات رأس المال النفسي والجودة الوظيفية .

أهداف الدراسة :

تسعى الدراسة الحالية إلى تحقيق الأهداف التالية :

1. التعرف على مستوى جودة الحياة الوظيفية ضمن المحور جودة الحياة الوظيفية ومحور التميز المؤسسي لدى أفراد عينة الدراسة.
2. التعرف على مستوى رأس المال النفسي المتمثل بأبعاده الأربعة (الكفاءة الذاتية - الأمل - التفاؤل - المرونة).
3. التعرف على العلاقة بين الجودة الوظيفية وبين رأس المال النفسي لدى أفراد عينة الدراسة.
4. التعرف على ما إذا كانت هناك فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية لدى أفراد عينة الدراسة نحو متغيري الدراسة

(جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي) تعزي للمتغير الديمغرافية (النوع، العمر، المؤهل، سنوات الخبرة) .

تحديد المصطلحات:

مفهوم الجودة الحياة الوظيفية: وهي «بأن يجد الأفراد خلال أدائهم لأعمالهم الإمكانات المادية، والمعنوية اللازمة والتوجيه، والإرشاد المناسب والمناخ الملائم، والعلاقات العلمية البناءة، والفرص الملائمة للنمو والتقدم(شميلان، 2019، 219).

التعريف الإجرائي لجودة الحياة الوظيفية: يُعرف بالدرجة الكلية التي يحصل عليها أفراد عينة الدراسة في المقاييس الفرعية لمقياس جودة الحياة الوظيفية.

رأس المال النفسي: يعرف على أنه "حالة التطور النفسي الإيجابية للأفراد والذي يتميز بأربع خصائص: امتلاك الثقة لتقديم الجهود المتفردة للنجاح في إنجاز المهام، وتوفر العزو الإيجابي لإمكانية النجاح الفوري المستقبلي، والمثابرة تجاه تحقيق الأهداف من خلال المرونة في توجيه مسارات الأهداف، والقدرة على الاستفاقة عند الإخفاق وحدوث المشكلات" (أبوسيف، 2018 - 123).

التعريف الإجرائي لرأس المال النفسي : يتحدد من خلال الدرجة الكلية التي يتحصل عليها أفراد عينة الدراسة من خلال استجاباتهم على مقياس رأس المال النفسي المعتمد في الدراسة الحالية.

حدود الدراسة :

الحدود البشرية : تم اختيار أفراد عينة الدراسة من موظفين مصرف ليبيا المركزي.

الحدود الزمنية: تحدد مدة الدراسة في شهر يونيو من العام 2023 وهي المدة المتعلقة بتوزيع الاستبانات على عينة الدراسة.

الحدود المكانية: تم اختيار مصرف ليبيا المركزي / فرع بنغازي لإجراء الجانب الميداني للدراسة.

ادبيات الدراسة:

يتضمن هذا الفصل عرض ادبيات الدراسة والذي يشمل الإطار النظري للدراسة والذي يغطي متغيرات الدراسة المبحث الأول :جودة الحياة الوظيفية، والمبحث الثاني :رأس المال النفسي .

أولاً الإطار النظري:

المبحث الأول جودة الحياة الوظيفية: QUALATY OFWORK LIFE (QWL)

بدا اهتمام بجودة الحياة كمفهوم علمي في أوائل القرن العشرين؛ حيث كان الاهتمام بجودة الحياة مقتصرا على الاقتصاد والتقدم الصناعي، وفي فترة الستينيات من القرن الماضي، بدا المختصون والعلماء باكتشاف جوانب الحياة التي تعد مهمة، في تطور المجتمعات مثل الصحة العقلية، والراحة البدنية، والسعادة والعلاقات الاجتماعية، إضافة إلى البيئة المحيطة بالعامل [(بن خالد وبوحفص، 2015، 118).

وفي العقد الأول من القرن الواحد والعشرين اهتم الباحثون بتحقيق هدفين مزدوجين متمثلين في تعزيز فعالية الشركة او المنظمة، وتحسين نوعية حياة العامل ؛فأصبح العمل يأخذ بعين الاعتبار الاحتياجات النفسية للموظفين كمشاعر الموظفين تجاه وظائفهم، وبيئة العمل المادية، والاجور والمزايا والترقيات، والعمل الجماعي والامن الوظيفي. (بو خالد وبن حفص، مرجع سابق)

مفهوم جودة الحياة الوظيفية:

تعددت مفاهيم جود الحياة الوظيفية، بتعدد وجهات نظر الباحثين، ومدارسهم الفكرية، ومواقفهم المدروسة فقد أشار (ديوب، 2014) إلى ان جودة حياة العمل عملية مخططة وطويلة الاجل، هادفة إلى التغيير، تمثل الجهاز المسؤول عن تحقيق الرضا الوظيفي للعاملين، واحداث التوازن بين الحياة الوظيفية والاسرية للعاملين، يقوم هذا التوان على

العدالة الاجتماعية، و والحفاظ على كرامة العاملين، بما يتفق مع الاستراتيجية العليا في المنظمة، من خلال ظروف عمل مناسبة وامنة ؛من اجل رفع مستوى العاملين، وتوفير بيئة تنظيمية ملائمة ؛من اجل نقل المنظمة إلى وضع مستقبلي متطور، يسمح لها بالمزيد من النجاح والمنافسة .

وقد عرف اندرسون جودة الحياة الوظيفية من خلال الاثار المترتبة عليها، حيث يرى انها تمثل زيادة مشاركة العاملين في القرارات التي كان يقوم بها المديرون، كما تنعكس في صور تحسن الإنتاجية، من خلال الاستخدام الأمثل للأفراد بصورة أكثر من الأموال، هذا إضافة إلى تحسن الامن، والصحة الوظيفية، ومشاركة العائد، وتحقيق الرضا الوظيفي (المغربي، 2007، 236).

ويرى أبو العنين (2019) ان جودة الحياة الوظيفية تتمثل في توفير بيئة عمل مناسبة للموظفين داخل المؤسسة، والمساهمة في اشباع حاجاتهم الأساسية ؛للحصول على مستويات أفضل للأداء، والذي يتعكس على فعالية اتخاذ القرارات، ومن ثم تحقيق الأهداف التي تسعى اليها المنظمة .

وقد اعتبرت جودة الحياة الوظيفية مجموعة من الأنظمة، التي تستخدمها إدارة الموارد البشرية في المنظمات؛ بغرض توفير الحياة الوظيفية الأفضل للعاملين، بحيث تشبع احتياجاتهم وتسهم في رفع كفاءتهم، ومستوى أدائهم في المنظمة (المغربي، مرجع سابق).

أبعاد جودة الحياة الوظيفية:

تتضمن ابعاد جودة الحياة الوظيفية معان مختلفة، تبعا لاختلاف طبيعة العمل والباحثين، حيث تتفاوت أولوية وعدد هذه الابعاد طبقا لحاجة العاملين من ناحية، ومدى ملاءمتها لظروف العمل من ناحية أخرى. وفي هذه الدراسة تم اعتماد التقسيم الشامل الذي يتضمن ستة ابعاد كالتالي:

الأجور والمكافئات: من أكثر العوامل المساهمة في زيادة دافعية العامل للعمل، وتحسين مستوى اداءه، وبالتالي تمكن الموظفين من استمرار في أعمالهم، والمساهمة بشكل إيجابي في تحقيق اهداف المنظمة (الهيتي، 2004، 43).

الاستقرار والامن الوظيفي: يعتبر الاستقرار الوظيفي من اهم ابعاد جودة الحياة الوظيفية؛ فهو يحدد مدى رفاه الموظف نفسيا ومهنيا، حيث يعمل على زيادة شعور الموظف بالراحة، والاستقرار النفسي، مما ينعكس بصورة إيجابية على أدائه (قريشي وباديس، 2018، 168).

التعاون بين المشرف ومرؤوسيه: فيقوم هذا التعاون بدور التدعيم والتوجيه والارشاد ؛فالفرد يقوم بدوره نحو المنظمة وفقا للوائح والنظم (الجمال، 2019،12).

فرص النمو الشخصي: يعني ان توفر المنظمة للموظفين فرصا للتطور الشخصي، من خلال برامج التدريب، والتطوير المناسبة من وقت لآخر ؛لرفع كفاءة الموظفين، ومساعدتهم على تقلد وظائف اعلى في المستقبل (قرين،، 2019، 75).

التوازن بين الحياة الشخصية والحياة المهنية: للتوازن بين العمل والاسرة أثر إيجابي على المنظمة والموظفين ؛فهو يؤدي إلى رفع مستوى الالتزام التنظيمي، وزيادة الرضا الوظيفي، ومستوى الانتاجية .والعمل المرن هو الذي يحقق للموظفين الموازنة بين أوقات العمل، والأوقات الشخصية لهم، ونتيجة لذلك يرتفع مستوى الرضا الوظيفي والأداء لديهم (الخليوي، 2021، 218).

مستوى الاجهاد: تنشا ضغوط العمل نتيجة لعدم التوافق بين المواقف التي يتعرض لها الموظف، وبين قدرته على مواجهة تلك المواقف نتيجة لمصادر تنظيمية مرتبطة بالعمل نفسه، او من مصادر خارج بيئة العمل، تنتقل مع الفرد إلى داخل بيئة العمل، وتؤثر سلبا على مستوى أدائه وانتاجيته (الخليوي، مرجع سابق).

المبحث الثاني رأس المال النفسي: psychological capital"

يعد رأس المال النفسي من المفاهيم الحديثة نسبيا في مجال إدارة اعمال، وبالأخص في مجال السلوك التنظيمي الذي يركز على دراسة المتغيرات النفسية للعاملين والتي يمكن ان توجه إيجابيا لصالح العاملين والمنظمات(جعبري، 2018، 17).

ظهر مصطلح رأس المال النفسي الإيجابي لأول مرة في أواخر التسعينيات من القرن العشرين، على يد مارتن سلجمان رئيس جمعية علم النفس الامريكية، اذ دعا إلى الاهتمام بدراسة نقاط القوة الانسانية كالتفوق، والسعادة للفرد وقد طورLuthans 2002 مفهوم رأس المال النفسي سواء كبنية فيما يشبه الرصيد الموجب في الخصائص الايجابية، وتأثير العمليات المساهمة في تحسين الاداء في العمل (الجعبري، مرجع سابق).

مفهوم رأس المال النفسي:

أورد المختصون تعريفات متنوعة لرأس المال النفسي، اختير منها ما الأنسب لموضوع الدراسة ولتخصص الباحثتين على النحو التالي:

عرفه «kimet.at 2019بانه مجموعه من الجوانب الإيجابية التي يمتلكها الفرد، وتتميز

بقابلياتها للتطور، وتؤهل الفرد لأداء مهامه المكلف بها بنجاح(عشري، 2020`435).

ويري الكرداوي ان رأس المال النفسي هو مجموعة من المشاعر النفسية الإيجابية، التي تنتاب الموظف، وتجعله يشعر بالأمل في تحقيق أهدافه، والتفاؤل بشأن مستقبله الوظيفي، وزيادة قدرته على التحمل، والعودة إلى حالته الطبيعية في حال تعرضه لازمات، او مشكلات داخل بيئة العمل، مع قناعته بقدرته على القيام بما يكلف به من مهام بنجاح (الجعبري، مرجع سابق).

ابعاد رأس المال النفسي:

ينقسم رأس المال النفسي إلى أربع ابعاد كالتالي :

الكفاءة الذاتية: يرى باندورا انها توقعات الفرد عن أدائه للسلوك، في مواقف تتسم بالغموض، وتنعكس هذه التوقعات على اختيار الأنشطة، وكمية الجهود المبذولة، ومواجهة الصعاب، وإنجاز السلوك (الجاسر، 2007، **28).**

المرونة: تشير المرونة في علم النفس إلى ميل الفرد إلى الثبات، والحفاظ على هدوئه، واتزانه الذاتي عند تعرضه لضغوط، او مواقف عصيبة، فضلا عن قدرته على التوافق الفعال، والمواجهة الإيجابية لهذه الضغوط والمواقف الصادمة **(**أبو حلاوة، 2018، 13).

التفاؤل: يقصد به ميل الفرد إلى النظر إلى المستقبل، وما يحمله من احتمالات، وتبني وجهة نظر مشرقة في كل المواقف والاوقات (عشري، 2020، 435).

الامل: أفكار او معتقدات الفرد للتركيز على المهام، التي يعتقد انها قادرة على إيجاد طرق تحقق الأهداف، وينظر إلى الامل على انه عملية مصحوبة بسلوكيات واقعية تحقق الاهداف. وتتضمن هذه العملية العلاقة بين الرغبات والسلوكيات والاهداف **(علي، 2021، 37).**

الدراسات السابقة:

سيتم عرض الدراسات السابقة كالتالي:

الدراسات عن الجودة الوظيفية:

دراسة أبوعودة. (2018) هدفت إلى التعرف على أثر الجودة في تحقيق التميز المؤسسي في منظمات المجتمع ع المدني في قطاع غزة، شملت 254 موظفا قياديا، من منظمات المجتمع المدني. استخدمت استبانتي الجودة الوظيفية، والتميز المؤسسي .توصلت إلى وجود تأثير متوسط للجودة على التميز المؤسسي.

وقد هدف دراسة **بومجان. عادل وجوهرة .اقطي والوافي.** خالد 2018إلى دراسة أثر جودة

الحياة الوظيفية على أداء الاستاذ الجامعي، تم استخدام استبانات من اعداد الباحثين، تكونت عينة الدراسة من 90أستاذ جامعي في كلية العلوم جامعة بسكرة، اشارت النتائج إلى وجود أثر إيجابي لخصائص المنصب والعمل الجماعي على الاداء، بينما لم يظهر أثر للأجور والمكافئات والمشاركة في اتخاذ القرارات على الاداء ..

كما اجرت **تغريد الهداب 2020 وحمدو عبد الملك** دراسة استهدفت الكشف عن تأثير الجودة الوظيفية على الاحتراق الوظيفي .تكونت العينة من 39 موظفا وموظفة بمدينة الرياض. توصلت إلى وجود فروق جوهرية على الجودة والاحتراق الوظيفي، ووجود ود فروق عائدة للنوع على متغيري الجودة والاحتراق الوظيفي لصالح الاناث.

كما هدفت دراسة **لينا الخليوي (2021)** إلى تقديم نموذج مقترح يساهم في توافر ابعاد جودة الحياة الوظيفية، استخدمت استبانة من اعداد الباحثة، طبقت على عينة قوامها 361موظفة، توصلت النتائج إلى ان درجة توافر ابعاد جودة الحياة متوسطة لدى افراد العينة.

كما هدفت دراسة **السديري والشماسي**، 2022 إلى التعرف على دور الجودة الوظيفية في تحقيق السعادة المؤسسية بجامعة جدة تكونت عينة الراسة من 303موظفا استخدمت استبانة من اعداد الباحثتين، توصلت النتائج إلى ان اعلى مستويات ابعاد الجودة الوظيفية تمثلت في بعد برامج التدريب، يليه بعد الاستقرار والامن الوظيفي، يليها بعد التوازن بين الحياة الشخصية والعملية وأخيرا جاء بعد المشاركة في اتخاذ القرارات وان بعد استقرار والامن الوظيفي له الدور أكبر في تحقيق السعادة المؤسسية.

الدراسات عن رأس المال النفسي:

دراسة الحسني2013 هدفت إلى الكشف عن العلاقة بين رأس المال النفسي والاستغراق الوظيفي أجريت على 52 تدريسيا بكلية الاقتصاد وكلية التربية الرياضية جامعة المثنى .استخدمت استبانتين لرأس المال النفسي والاستغراق الوظيفي .كشفت عن وجود مستوى مرتفع لرأس المال النفسي، ووجود علاقة ارتباطية بين رأس المال النفسي والاستغراق الوظيفي.

وهدفت دراسة جعبري، 2018 إلى ابراز مفهوم رأس المال النفسي إيجابي وانعكاسه على أداء الموارد البشرية، والتعرف على مكونات رأس المال النفسي والعلاقة بين ابعاده، تكونت عينة الدراسة من 291فردا من الأكاديميين والاداريين في الجامعات الفلسطينية، تم اعتماد على استبانة من اعداد الباحثة لجمع البيانات، توصلت النتائج إلى وجود مستوى

متوسط لرأس المال النفسي، وجود علاقة ضعيفة بين ابعاد رأس المال النفسي واداء العاملين، لا توجد علاقة بين التوازن العاطفي وأداء العاملين .

كما **أجري الفيلاوي (2018)** دراسة استهدفت التعرف على علاقة رأس المال النفسي والصمت التنظيمي لعينة من 104 موظفا بمستشفى الحسين العام .طبقت استبياني رأس المال النفسي والصمت التنظيمي .اظهرت النتائج وجود علاقة ارتباطية بين مستوى رأس المال النفسي والصمت التنظيمي.

دراسات رأس المال النفسي وجودة الحياة الوظيفية:

أجرى **يوسف (2018)** دراسة استهدفت التعرف على الدور الوسيط لجودة حياة العمل في العلاقة ما بين رأس المال النفسي، ومستوى الالتزام التنظيمي، من وجهة نظر أعضاء هيئة التدريس بكلية التربية جامعة الطائف .تكونت العينة من 51 عضو هيئة تدريس .طبق الباحث ثلاث استبانات من اعداده .توصلت الدراسة إلى وجود علاقة موجبة لمستوى جودة الحياة بمستوى رأس المال النفسي .كما توجد علاقة طردية بين جودة الحياة الوظيفية ومستوى الالتزام التنظيمي.

وهدفت دراسة **صديق، 2020** إلى التعرف على مستوى رأس المال النفسي الايجابي وجودة الحياة الوظيفية بالمديرية العامة للتربية، وتحديد مدى تأثير رأس المال النفسي الايجابي على جودة الحياة الوظيفية والسعادة الوظيفية .تم اختيار عينة قوامها 300من العاملين كشفت النتائج على ان مستوى رأس المال النفسي مرتفع لدى افراد العينة، وارتفاع مستوى جودة الحياة الوظيفية أيضا، كما أظهرت وجود علاقة ارتباطية بين رأس المال النفسي وجودة الحياة الوظيفية

دراسة **واري زكريا وواري حسين ولفقير علي (2022)** هدفت إلى التعرف على العلاقة بين جودة حياة العمل والابداع التنظيمي. من خلال رأس المال النفسي كمتغير وسيط. تكونت من 82 موظفا باديس ابابا. استخدمت استبانات لقياس المتغيرات من اعداد الباحثين. اظهرت النتائج وجود أثر ذو دالة إحصائية لجودة حياة العمل على الابداع التنظيمي، ووجود أثر ذو دلالة إحصائية لجودة حياة العمل على رأس المال النفسي، ووجود أثر دال احصائيا لرأس المال النفسي على الابداع التنظيمي.

التعقيب على الدراسات السابقة سيتم التعقيب وفقا لثلاث مسارات:

المسار الأول - العينة :

تنوعت عينات الدراسات ما بين الموظفين والطلبة وأعضاء هيئة التدريس، حيث أجريت

على عينات من الموظفين كدراسة أبو عودة ودراسة تغريد ودراسة (الفيلاوي) و(اري)، بينما تكونت دراسة (الحسني)من طلبة الجامعة وتكونت دراسة (يوسف) من عينة من أعضاء هيئة التدريس.

المسار الثاني - أدوات الدراسة:

استخدمت الدراسات السابقة استبانات من اعداد الباحثين لتحقيق أهدافها.

المسار الثالث - النتائج:

وجود أثر لجود حياة العمل على متغيرات الدراسة كالتميز المؤسسي والابداع الإداري والاحتراق الوظيفي .كما توصلت إلى وجود أثر دال احصائيا. لرأس المال النفسي على الالتزام الوظيفي، والصمت التنظيمي والابداع الإداري. كم أظهرت وجود علاقة ارتباطية ما بين جودة حياة العمل ورأس المال النفسي .

اهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

يكمن اهم اختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة مجتمع الدراسة وهو القطاع المصرفي، وتناول المتغيرين جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي من منظور علم النفس إيجابي والسلوك التنظيمي الإيجابي .

منهج الدراسة:

اعتمدت الباحثتان في هذه الدراسة المنهج الوصفي ؛كونه ملائم لطبيعة الدراسة التي تهدف للكشف عن العلاقة بين جودة الحياة الوظيفية، ورأس المال النفسي لدي عينة من العاملين بالقطاع المصرفي.

مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من 119 موظفا وموظفة من العاملين بمصرف ليبيا المركزي / بنغازي .

عينة الدراسة :

تكونت عينة الدراسة الحالية من(33) موظف وموظفة العاملين بمصرف ليبيا المركزي بمدينة بنغازي وقد تم

اختيار العينة بالطريقة العشوائية المتاحة. حيث تم تطبيق مقياس جودة الحية الوظيفية ورأس المال النفسي على (17) من الذكور و(16) من الاناث.

أداة الدراسة:

تمثلت ادوات الدراسة في مقياسين : مقياس جودة الحياة الوظيفية، ومقياس رأس المال

النفسي

مقياس جودة الحياة الوظيفية إعداد محمود إسماعيل (2018) تكون المقياس من (60 فقرة) توزعت على محورين

المحور الأول : جودة الحياة الوظيفية وفقراته 48 موزع على 8 مجالات :

1/ الأجور والمكافئات العادلة.

2/ الاستقرار والأمان الوظيفي.

3/ التوازن بين الحياة الشخصية والوظيفية.

4/ ظروف العمل.

5/ المشاركة في اتخاذ القرارات.

6/ التقدم والرقي الوظيفي.

7/ برامج التدريب.

8/ التكنولوجيا المستخدمة. ويتكون كل مجال من 6 فقرات.

المحور الثاني : وهو التميز المؤسسي ويتكون من (12)فقرة .

تتبع تدرج ليكرت الخماسي، حيث يتم تصحيح المقياس بإعطاء الاوزان التالية :

(موافق بشدة 5/موافق4/ محايد 3/غير موافق 2/غير موافق بشدة 1) .

مقياس رأس المال النفسي إعداد (محمد عارف، 2018) وتكون من (24 فقرة)موزع على أربع مكونات وهي :

1-الكفاءة الذاتية، التفاؤل، الأمل، المرونة. (

يتبع تدرج ليكرت الخماسي حيث يتم تصحيح المقياس بإعطاء الاوزان التالية) دائماً 5/ غالباً 4/ أحياناً 3 / نادراً 2/ أبداً 1.

صدق المقياس:

قامت الباحثتان بحساب صدق وثبات المقياس، حيث وصل معامل ا الفا كرو نباخ لمقياس جود الحياة الوظيفية (9.04) ومعامل ا الفا كرو نباخ لمقياس الرأس المال النفسي (0.97) هذا يدل على أن المقياس يتمتع بدرجة صدق عالية.

الأساليب الإحصائية :

بعد عملية جمع البيانات، وتفريغ إجابات العينة، وترميزها وإدخال البيانات، تم معالجتها احصائيا باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية، حيث تم تطبيق اختبار الطبيعي على البيانات اتضح ان البيانات.spss تتبع التوزيع الطبيعي.

- معامل بيرسون للارتباط
- الفا كورنباخ
- المتوسط الحسابي
- الانحراف المعياري
- المتوسط النظري
- اختبار (ت)للعينات المستقلة.

نتائج الدراسة:

الهدف الأول: التعرف على مستوى جودة الحياة الوظيفية ضمن امحور جودة الحياة الوظيفية ومحور التميز المؤسسي لدى أفراد عينة الدراسة.

وللتحقق من هدف الدراسة تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة، ومقارنة المتوسط النظري للمقياس بالمتوسط الحسابي المحسوب .

جدول (1)يوضح قيمة اختبار(ت)لعينة واحدة ودلالته الإحصائية للفروق بين متوسط العينة والمتوسط النظري

المتغير	العدد	المتوسط الفرضي	متوسط العينة	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	درجات الحرية	مستوى الدلالة
الجودة الوظيفية	33	120	143.0	28.91	4.57	32	0.000
التميز المؤسسي	33	30	33.78	8.88	2.44	32	0.02

من خلال الجدول السابق نلاحظ وجود فروق بين المتوسط النظري للمقياس، والمتوسط العينة لصالح متوسط العينة، وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية عند مستوي معنوية (0.05) في محور جودة الحياة الوظيفية، اما فيما يخص المحور الثاني وهو محور التميز المؤسسي، فكانت النتيجة دالة إحصائية لان مستوى الدلالة بلغ (0.02) وهو دال احصائيا عند مستوى دلالة (0.05) ومن خلال ما سبق يتضح أن استجابات افراد العينة يوجد لديها مستوى عال من جودة الحياة الوظيفية في محوري المقياس.

وقد تعزى هذه النتيجة إلى توفر مستوى جيد من الأجور يلبي متطلبات الموظفين، ونظام مناسب للترقيات او فرص للتدريب والتطوير الشخصي، كما ان إدراك الموظفين لارتفاع

مستوى جودة الحياة الوظيفية انعكس بالتالي على أدائهم لعملهم، مما أحدث اثرا جوهريا في ارتفاع معدل التميز المؤسسي .وتفق هذه النتيجة مع دراسة
أبو سيف2018التي أظهرت ارتفاع متوسط جودة حياة العمل لدى افراد العينة، ودراسة صديق، 2020 .بنما لم تفق مع دراستي الخليوي والجعبري، حيث خلصتا إلى وجود مستوى متوسط في جودة الحياة لدى افراد عينات الدراستين ؛وربما يعزى هذا الفرق إلى اختلاف البيئات المهنية او الظروف المجتمعية.

الهدف الثاني : «التعرف على مستوى رأس المال النفسي المتمثل بأبعاده الأربعة (الكفاءة الذاتية - الأمل – التفاؤل– المرونة).

وللتحقق من هذا الهدف تم استخدام اختبار (ت) لعينة واحدة، ومقارنة المتوسط النظري للمقياس بالمتوسط الحسابي المحسوب .

جدول (2) يوضح قيمة اختبار(ت) لعينة واحد ة ودلالته الإحصائية للفروق بين متوسط العينة والمتوسط النظري للمقياس

المتغير	العد د	المتوسط الفرضي	متوسط العينة	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	درجات الحرية	مستوى الدلالة
رأس المال النفسي	33	60	85.90	27.10	5.49	32	0.00

من خلال الجدول السابق نلاحظ وجود فروق بين المتوسط النظري للمقياس والمتوسط العينة لصالح متوسط العينة، وهذا يدل على وجود دلالة إحصائية عند مستوى معنوية (05.0) ومن خلال ما سبق يتضح أن استجابات افراد العينة يوجد لديها مستوى عال من رأس المال النفسي.

قد تعزى هذه النتيجة إلى المستويات المرتفعة لأبعاد رأس المال النفسي (المرونة والتفاؤل والامل والكفاءة الذاتية) هو بمثابة حصن نفسي، يتصدى به الموظف لكثير من التحديات، والمعوقات الوظيفية ؛فمرونة الفرد على مواجهة التغيير تجعله يواصل عمله بجدية اكثر، كما ان الشعور بالتفاؤل والامل يمثل دافعا داخليا - بخاصة- في بيئة عمل تقدم الدعم الكافي لموظفيها فيشعرون بالتالي بالكفاءة الذاتية، ويكونون اكثر حماسة وتقديرا لوظيفتهم وانخراطا في العمل .وقد اتفقت هذه النتيجة مع دراسة الفيلاوي 2018و هيفاء 2021.

الهدف الثالث «التعرف على العلاقة بين الجودة الوظيفية ورأس المال النفسي لدى أفراد عينة الدراسة.

وللتحقق من هدف الدراسة، تم التأكد من أن البيانات تتبع التوزيع الطبيعة تم استخدام معامل بيرسون لمعرفة العلاقة بين متغيرين الدراسة .

جدول(3) يوضح معامل ارتباط بيرسون بين جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي.

جودة الحياة الوظيفيةورأس المال النفسي	معامل ارتباط بيرسون	مستوي المعنوية	الدلالة
	0.508**	0.03	دال احصائيا

من خلال الجدول السابق، تبين أنه توجد علاقة ارتباطية بين متغيرات الدراسة (جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي) عند مستوى دلالة(0.05).

يرجع هذا الارتباط الجوهري ما بين متغيري الدراسة الجودة الوظيفية ورأس المال النفسي إلى انه كلما توفرت ممارسات الجودة في المؤسسة بشكل جيد ؛كلما انعكس ذلك على مستوى رأس المال النفسي ؛فيقدم الموظف أفضل ما لديه مع الشعور بالأمل والصمود امام التحديات المختلفة.

وقد اتفقت هذه النتيجة مع دراسة أبوسيف 2018 وواري زكريا ولفقير 2021، ودراسة صديق 2020.اللتان خالصتا إلى وجود علاقة ارتباطية موجبة، بين جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي.

الهدف الرابع « التعرف على ما إذا كانت هناك فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية لدى أفراد عينة الدراسة نحو متغيري الدراسة جودة الحياة الوظيفية ورأس المال النفسي، تعزي للمتغيرات الديمغرافية (لنوع، العمر، المؤهل، سنوات الخبرة).

وللإجابة عن هدف الدراسة تم استخدام اختبار (ت) للتعرف على الفروق التي تعزو لمتغير النوع في مقياس جودة الحياة الوظيفية.

جدول (3)قيمة اختبار(ت) للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية

المتغير النوع	العدد	متوسط العينة	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
ذكور	17	187.2	28.5	1.73	0.238
انثى	16	165.7	41.8		

من خلال الجدول السابق نلاحظ عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسط العينة للذكور ومتوسط العينة للإناث؛ لان مستوي الدلالة بلغ (0.238) وهو مستوي دلالة غير دال احصائيا عند مستوى دلالة (05.0).

وللإجابة على هذا الهدف تم استخدام تحليل التباين في اتجاه واحد (Analysis of variance oneway) لمتغير (العمر /المؤهل / سنوات الخبرة) لمقياس جودة الحياة الوظيفية.

جدول (4) مصدر التباين ومجموع المربعات ودرجة الحرية ومتوسط المربعات وقيمة (ف)

المتغير	مصدر التباين	مجموع المربعات	درجة الحرية	متوسط المربعات	قيمة f	الدلالة الإحصائية
العمر	بين المجموعات	849.2	3	283.08	0.194	0.899
	داخل المجموعات	42245.6	29	1456.7		
	المجموع	4309.9	3			
المؤهل	بين المجموعات	7524.4	2	3762.2	3.173	0.056
	داخل المجموعات	35570.5	30	1185.6		
	المجموع	43094.9	32			
سنوات الخبرة	بين المجموعات	653.66	3	217.8	1.49	0.930
	داخل المجموعات	42441.2	29	1463.4		
	المجموع	43094.9	32			

وللإجابة عن هدف الدراسة تم استخدام اختبار Tللتعرف على الفروق التي تعزو لمتغير النوع في مقياس رأس المال النفسي.

جدول (5) قيمة اختبار(ت) للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية

المتغير النوع	العدد	متوسط العينة	الانحراف المعياري	قيمة (ت)	مستوى الدلالة
ذكور	17	87.76	25.83	400.	0.781
انثى	16	83.93	29.10		

من خلال الجدول السابق نلاحظ عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المتوسط العينة للذكور ومتوسط العينة للإناث لان مستوي الدلالة بلغ (0.781) وهو غير دال احصائيا عند مستوى دلالة (05.0).

وللإجابة على هدف الدراسة تم استخدام تحليل التباين في اتجاه واحد Analysis of

one-way (variance) لمتغير العمر /المؤهل / سنوات الخبرة) لمقياس رأس المال النفسي. تعزى هذه النتائج إلى ان الجودة الوظيفية، ورأس المال النفسي بإبعادهما المختلفة لم يتأثرا بمتغيري النوع والعمر وربما يكون للعدالة الوظيفية في الأجور، وفرص النمو الشخصي والمهني، والمشاركة في صنع القرا رات، ووجود فرق عمل متعاونة وصولا إلى التميز المؤسسي تشمل جميع الشرائح العمرية ولم تستثني أحد الموظفين كونه ذكر او انثى.

التوصيات والمقترحات:

خلصت الباحثتان إلى مجموعة من التوصيات والمقترحات وهي كالتالي :

- تطوير بيئات العمل بشكل دائم لدعم ابعاد رأس المال النفسي (التفاؤل، الكفاءة الذاتية، الامل، المرونة).
- التركيز المستمر بصورة أكبر على الجوانب التي من شأنها احداث توازن ما بين الحياة المهنية والشخصية للموظف من خلال ورش العمل والتدريب.
- إجراء دراسات مقارنة على بيئات مهنية اخرى للكشف عن بعض العوامل الوسيطة لرأس المال النفسي.
- دراسة ابعاد جودة الحياة الوظيفية لدى العاملين في مختلف المنظمات.

قائمة المراجع

المراجع العربية:

- أبوسيف، محمود سيد على(**2018)دورجودة حياة العمل في العلاقة بين رأس المال النفسي ومستوى الالتزام التنظيمي لدى أعضاء هيئة التدريس**. المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية. كلية التربية. جامعة الطائف. المملكة العربية السعودية. العدد4. ص 123 .
- أبو حلاوة .محمد السعيد، 2008، المرونة النفسية ماهيتها ومحدداتها وقيمتها الوقائية .الدليل – سلسلة وفي أنفسكم، العدد 2 www.arabsyfound.com .
- أبو العنين. محمد عبد الوهاب.2018.أثر **إدارة الموارد البشرية الالكترونية على جودة الحياة الوظيفية**. دراسة ميدانية على قطاع المصارف الإسلامية في مصر. رسالة ماجستير في إدارة الاعمال .كلية التجارة جامعة عين شمس.
- أبو عودة، محمود إسماعيل **2018 أثر جودة الحياة الوظيفية في تحقيق التميز المؤسسي** «دراسة تطبيقية على منظمات المجتمع المدني في قطاع غزة». دراسة ماجستير. منشورة. كلية التجارة. الجامعة الإسلامية. غزة. ص10.
- بن خالد، عبد الكريم؛ بوحفص، مباركي **2015 فلسفة إدارة جودة الحياة الوظيفية في المجال المهني**. مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية. الجزائر. العدد 20. ص 118.
- بن شميلان، عبد الوهاب شباب **2019 كيفية تحسين جودة الحياة الوظيفة بالقطاع الحكومي السعودي وقياس أثرها على أداء العاملين**. المجلة العربية للإدارة. المنظمة العربية للتنمية الإدارية. جامعة الدول العربية. مجلد 39 .العدد 2. ص 219 .
- بو مجان، عادل وجوهرة، اقطي والوافي، خالد 2018. جودة الحياة الوظيفية وأثرها على الأداء **دراسة حالة** كلية العلوم والتكنولوجيا بجامعة بسكرة .مجلة العلوم الإنسانية .الجزائر .المجلد 18العدد 2.ص 143-121
- الجاسر. عبد الرحمن محمد. 2007. **الذكاء الانفعالي وعلاقته بكل من فعالية الذات وادراك القبول –الرفض الوالدي** رسالة ماجستير غير منشورة جامعة ام القرى: كلية التربية.
- جاد الرب، سيد محمد . 2008.**جودة الحياة الوظيفية في منظمات الاعمال المعاصرة**. دار النهضة العربية: مصر.
- جعبري، أسماء جباره2018 **علاقة رأس المال النفسي إيجابي بأداء العاملين في**

الجامعات الفلسطينية العاملة في جنوب الضفة **الغربية** .رسالة ماجستير منشورة. جامعة الخليل .كلية الدراسات العليا.

- الخليوي، لينا سليمان .2021**جودة الحياة الوظيفية لشاغلي الوظائف الإدارية المساعدة .دراسة حالة على جامعة الملك سعود** .الرياض. ملة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية .23 العدد الأول. ص 239-228.
- الحسني، كمال كاظم طاهر **2013 رأس المال النفسي و أثره في الاستغراق الوظيفي** « دراسة تحليلية لأداء عينة من تدريسي كليتي الإدارة والاقتصاد والتربية الرياضية. مجلة المثني للعلوم الإدارية والاقتصادية. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة المثني. العدد 6. ص 5.
- السديري، ديمة بنت سلطان والشامسي، اريج بنت عبد الرحمن 2022 **دور جودة الحياة الوظيفية في تحقيق السعادة المؤسسية دراسة ميدانية على الموظفين الإداريين في جامعة جدة بمحافظة جدة رسالة** ماجستير منشورة. المجلة العربية للنشر العلمي .العدد 54ص37-1
- صديق، سهير شاكر. 2021.**تأثير رأس المال النفسي الايجابي في جودة الحياة الوظيفية بالمديرية العامة لتربية الرصافة في محافظة بغداد.** مجلة الريادة للمال والاعمال .المجلد الثاني .العدد1ص140-125 .
- عشري، تامر إبراهيم السيد2020 **رأس المال النفسي الايجابي كوسيط بين المتعة في مكان العمل والارتباط الوظيفي بالتطبيق على معاوني أعضاء هيئة التدريس بجامعة المنصورة** المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة –**جامعة عين شمس .المجلد.50. العدد4ص272-429.**
- على، هيفاء محمد **2021 أثر رأس المال النفسي على الإبداع الإداري في الجامعات الأردنية الخاصة في مدينة عمان.** رسالة ماجستير. منشورة. كلية الأعمال. جامعة الشرق الأوسط. ص3 – 10.
- الفتلاوي، ميثاق هاتف **.2018.العلاقة بين رأس المال النفسي والصمت التنظيمي**» بحث تحليلي لآراء عينة من الموظفين في مستشفى الحسين العام في كربلاء المقدسة « مجلة مغري للعلوم الاقتصادية والإدارية. كلية الإدارة والاقتصاد. جامعة الكوفة. العدد 4. ص 244.
- ماضي، خليل إسماعيل إبراهيم **2014. جودة الحياة الوظيفية و أثرها على مستوى**

الأداء الوظيفي للعاملين «دراسة تطبيقية على الجامعات الفلسطينية « رسالة دكتوراة. منشورة. كلية التجارة. جامعة قناة السويس. الإسماعلية. ص3.

- معوض، عايدة سيد **2018 .دراسة تأثير جودة الحياة الوظيفية على رأس المال النفسي**» دراسة تطبيقية على القطاع المصرفي الحكومي لجمهورية مصر العربية «. المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة. كلية التجارة. جامعة القاهرة. المجلد. 48. العدد.2 ص 373-309.
- المغربي .عبد الحميد.2007 المهارات السلوكية والتنظيمية لتنمية الموارد البشرية. المكتبة العصرية للنشر والتوزيع :القاهرة.
- النسور، مروان محمد.2012. دور الثقافة التنظيمية في تحسين أداء العاملين في القطاع المصرفي الأردني، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الاقتصادية والإدارية .المجلد 20 العدد 2. ص 210-187.
- هاجر.قريشي وفهيمة .باديسي 2016جودة الحياة الوظيفية ودورها في تحسين الأداء الوظيفي دراسة حالة كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلم التسيير. مجلة دراسات اقتصادية. العدد31. ص254-211.
- الهداب، تغريد بنت حمد؛ المخلافي، عبد الملك بن طاهر **(2020) أثر جودة الحياة الوظيفية على الاحتراق الوظيفي**» دراسة ميدانية على عينة من الموظفات الإداريات في الإدارة العامة للتعليم بمنطقة الرياض». المجلة العربية للإدارة .المنظمة العربية للتنمية الإدارية. جامعة الدول العربية. مصر .المجلد 40 .العدد 3. ص233-245.
- الهيتي. صلاح الدين.2004. أثر تطور المسار الوظيفي في رضا العاملين .دراسة ميدانية في حدود الجامعات الأردنية. جامعة مؤتة: الاردن. مجلد20. العدد2.ص71-29.

المراجع الأجنبية

- **“fredluthuns&Carolyn.youssef-morgan.2017.**
- **sychologicalcapital:anevendece-ased positive.annualreviews.org**

مدى إمكانية منح التمويل الأخضر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة

دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام والتمويل»

أ. ميلود مولود حصوة
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
تيجي - جامعة الزنتان

د. عبير الحراري الغنودي
كلية الاقتصاد العجيلات
جامعة الزاوية

المستخلص

هدفت الدراسة إلى التعرف على مدى إمكانية منح التمويل الأخضر بمصرف الجمهورية ومعرفة الدور الذي يلعبه في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، حيث تمحورت مشكلة الدراسة في طرح التساؤل الآتي: ما مدى إمكانية منح التمويل الأخضر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة. واعتمد الباحثان على المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصف وتحليل متغيرات الدراسة، وتم استخدام اداة الاستبيان كوسيلة للحصول على المعلومات، حيث تم توزيع (26) استمارة، الصالح منها للتحليل (24) استمارة، وتم تحليلها باستخدام برنامج الحزمة الاحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS).

لتتوصل الدراسة إلى وجود تحديات في التشريعات المتمثلة في عدم وجود قوانين وتشريعات واضحة تنظم عملية منح التمويل الأخضر بالمصرف لتمويل المشروعات التي تهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي والمحافظة على البيئة في آن واحد من جهة، وارتفاع درجة المخاطرة المحاطة بالاستثمارات المرتبطة بعمليات التمويل الأخضر الناتج عن انخفاض التدفقات النقدية وارتفاع تكاليف تشغيله من جهة أخرى. أوصت الدراسة بضرورة تفعيل دور مصرف ليبيا المركزي والجهات الإشرافية المعنية بالصيرفة من خلال إصدار تشريعات تلزم المصارف بتقييم استثماراتها المالية في تمويل المشاريع التي تحقق نمو اقتصادي مع الحد من التلوث وانبعاثات غازات الاحتباس الحراري وتقليل النفايات إلى الحد الأدنى وتحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية.

الكلمات المفتاحية: التمويل الأخضر، التنمية المستدامة، مصرف الجمهورية

Abstract

The study aimed to identify the extent to which green financing can be granted at Jumhouria Bank and to know the role it plays in achieving the goals of sustainable development, Where the problem of the study focused on asking the following question: What is the extent to which green financing can be granted and its role in achieving sustainable development. The researchers relied on the analytical descriptive approach by describing and analyzing the variables of the study, The questionnaire was used as a means of obtaining information, where (26) forms were distributed, of which (24) forms were valid for analysis, it was analyzed using the statistical package for social sciences (SPSS).

The study concluded that there are challenges in the legislation represented in the absence of clear laws and regulations that regulate the process of granting green financing in the bank to finance projects that aim to achieve economic growth and preserve the environment at the same time on the one hand, The high degree of risk surrounding investments associated with green financing operations resulting from low cash flows and high operating costs on the other hand, The study recommended the need to activate the role of the Central Bank of Libya and the supervisory authorities concerned with banking by issuing legislation that obliges banks to evaluate their financial investments in financing projects that achieve economic growth while reducing pollution and greenhouse gas emissions, reducing waste to a minimum, and improving the efficiency of using natural resources.

Keywords: green finance, sustainable development, Jumhouria Bank

1.1 مقدمة:

شهد العالم في السنوات الأخيرة العديد من الكوارث الطبيعية والتغيرات المناخية مثل الزلازل وتذبذب درجات الحرارة والتصحر نتيجة انحسار المساحات الزراعية والتوسع العمراني محلها، بالإضافة إلى كبر حجم التلوث البيئي الناتج عن التقدم الصناعي، والتخلص من النفايات الصناعية بطرق غير أمنة، مما أسهم ذلك في حدوث اختلال بيئي ومناخي يستوجب التوقف عنده وإيجاد حلول تتصف بالاستدامة، وحتى يتم تحقيق ذلك لابد من إحلال مشاريع وصناعات من شأنها تقلل قدر الإمكان من الانبعاثات والغازات الضارة بالبيئة محل المشاريع والصناعات الضارة بالبيئة، أي مشاريع هدفها تنموي واقتصادي واجتماعي في آن واحد، وهذا يتطلب نوعاً من التمويل يكون مناسباً لهذا النوع من المشاريع والصناعات، باستخدام أساليب تمويل معاصرة وهي أساليب أو أدوات التمويل الخضراء التي تناسب الاستثمار في مثل هذه المشاريع.

ونظراً للدور الهام الذي يلعبه القطاع المصرفي في بناء اقتصاديات الدول من خلال منح التمويلات الخضراء التي تحد من مخاطر تغيرات المناخ نظراً لأنها توجه نحو المشاريع والصناعات الصديقة للبيئة مما يُسهم في تحقيق التنمية المستدامة، ومن خلال ذلك رأي الباحثان أن البيئة الليبية شأنها في ذلك شأن باقي دول العالم من حيث تعرضها للتلوث البيئي الناجم عن بعض الصناعات (خاصة النفطية) باعتبارها دولة تعتمد بشكل كبير على الصناعات النفطية، وللتقليل من ذلك التلوث لابد من إحلال مشاريع صديقة للبيئة ومستدامة تستفاد منها الأجيال القادمة، وهنا لابد أن تقوم المصارف الليبية بمنح تمويل لهذه المشاريع المستدامة والذي يطلق عليه مصطلح التمويل الأخضر.

2.1 - إشكالية الدراسة:

يلعب القطاع المصرفي دوراً كبيراً في بناء اقتصاديات الدول في ظل تطبيق مبدأ المسؤولية والمسالة، من خلال توجيه التمويل اللازم للأنشطة الاقتصادية التي تهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي مع الأخذ في الاعتبار الحد من التلوث وانبعاثات الغازات والاحتباس الحراري والاستخدام الأمثل للموارد الطبيعية، ولقد اشارت العديد من الدراسات أبرزها دراسة أبو عليان (2017، ص201) التي أوصت بضرورة إجراء العديد من الدراسات التطبيقية التي تساهم في قياس النمو الأخضر والوظائف الخضراء، وبما إن التمويل عصب الحياة الاقتصادية لذا حظى التمويل الأخضر باهتمام دولي لدوره في الحفاظ على البيئة وتحقيق نمو اقتصادي، إلا إن واقع عمل المصارف العاملة في ليبيا لا تتعامل بالأدوات المالية الخضراء التي تُسهم في تمويل المشاريع الصديقة للبيئة وتحقيق أهداف التنمية

المستدامة. الأمر الذي حتنا على تسليط الضوء على مدى إمكانية منح التمويل الأخضر للمصارف الليبية ومساهمته في تحقيق التنمية المستدامة.

ومن خلال ما سبق يمكن طرح إشكالية الدراسة في التساؤل الآتي:

- ما مدى إمكانية منح التمويل الأخضر ودوره في تحقيق التنمية المستدامة؟

3.1 - أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. قياس الإمكانيات الإدارية والفنية في المصارف الليبية.
2. تحليل الإمكانيات المالية في المصارف الليبية.
3. التعرف على مدى إمكانية منح التمويل الاخضر في المصارف الليبية.
4. التعرف على أهم المشاريع المستدامة التي يمكن تمويلها في المصارف الليبية.

4.1 - أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من خلال تسليط الضوء على مدى توفر الإمكانيات الإدارية والفنية والمالية والوقوف على التحديات التي تواجه المصارف العاملة في ليبيا لمنح التمويل الأخضر، والاستفادة من النتائج والتوصيات التي توصلت إليها الدراسة لتوجيه ودعم التنمية المستدامة لتحقيق منافع اقتصادية واجتماعية وبيئية.

5.1 - فرضيات الدراسة:

بناءً على ما تم عرضه لمشكلة الدراسة وأهدافها وأهميتها تم صياغة فرضيات الدراسة الصفرية على النحو الآتي:

1. HO_1: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية وتحقيق التنمية المستدامة.
2. HO_2: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية وتحقيق التنمية المستدامة.

6.1 - متغيرات و أنموذج الدراسة:

1. المتغير المستقل: يتمثل في (الإمكانيات الإدارية والفنية، والإمكانيات المالية).
2. المتغير التابع: التنمية المستدامة

المصدر: من إعداد الباحثان

7.1 - منهجية الدراسة:

تم توظيف المنهج الوصف التحليلي لوصف وتحليل الظاهرة محل الدراسة، وبعد الاطلاع على الأدبيات المتعلقة بالموضوع قام الباحثان بإعداد استمارة استبيان لتكون الأداة الرئيسة لجمع البيانات، حيث تمثل مجتمع الدراسة من مدراء ومدراء إدارات ورؤساء أقسام وموظفي مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام والتمويل» والبالغ عددهم (31) موظف وموظفة، وتم الاستدلال بجدول (Krajicie & Morgan) لتحديد حجم العينة، وتم توزيع (26) استمارة استبيان على العاملين بالمصرف، أُستعيد منها (24) استمارة، والصالح منها للتحليل (24) استمارة، وقد تمت معالجة البيانات باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لاختبار صحة الفرضيات.

7.1 - الدراسات السابقة:

1 - (دراسة يعقوب، وآخرون، 2018) بعنوان: مدى توظيف الأدوات المالية الخضراء في تحقيق التنمية المستدامة في القطاع المصرفي الإسلامي العراقي.

هدفت الدراسة إلى التعرف على مفهوم التنمية المستدامة كإطار عام والدور الذي تلعبه المصارف الإسلامية في تحقيقها التي تأخذ في عين الاعتبار الأنشطة التي تُسهم في تحقيق أبعاد أهداف التنمية المستدامة، وإبراز دور الصكوك والسندات الخضراء في تمويل المشاريع الصديقة للبيئة. توصلت الدراسة إلى أن الأدوات المالية الخضراء تُسهم بشكل فاعل في تحقيق التنمية المستدامة إلا إن واقع المصارف الإسلامية في البيئة العراقية يشير إلى أنها لا تأخذ بعين الاعتبار استعمال الأدوات المالية الخضراء. وأوصت الدراسة بضرورة الاهتمام بتمويل المشاريع الصديقة للبيئة بوسائل تمويل مبتكرة كالصكوك والسندات الخضراء في البيئة العراقية.

2 - دراسة (عبد الأمير، 2019) بعنوان: التمويل الأخضر ودوره في تحسين أداء المصارف الخضراء.

هدفت الدراسة إلى قياس وتحليل مدى تبني المصارف لإستراتيجيات التمويل الأخضر ومدى تأثيره في تحسين أداء المصارف الخضراء باعتباره أحد المداخل الحديثة في العمل المصرفي. وتوصلت الدراسة إلى عدم وجود فهم واضح لمصطلح التمويل الأخضر والمصارف الخضراء كونه مفهوماً جديداً. أوصت الدراسة بضرورة حث المصرف المركزي على إصدار تعليمات رقابية للمصارف العراقية يلزمها بمراعاة أهداف التنمية المستدامة والصيرفة الخضراء.

8.1 ما يميز الدراسة عن الدراسات السابقة:

جاءت هذه الدراسة امتداد للدراسات السابقة في هذا المجال، ويمكن تحديد جوانب اختلاف هذه الدراسة عن الدراسات السابقة فيما يلي:

1. **من حيث موضوع الدراسة:** تقتصر هذه الدراسة على مدى إمكانية منح التمويل الأخضر في المصارف الليبية لتحقيق التنمية المستدامة، بخلاف ما قامت عليه الدراسات السابقة التي اقتصرت على دراسة التمويل الأخضر ودوره في الإسراع في تحقيق التنمية المستدامة.
2. **من حيث عينة الدراسة:** استهدفت الدراسة عينة من مدراء ومدراء إدارات ورؤساء اقسام وموظفي أحد المصارف العاملة في ليبيا والمتمثل في مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام والتمويل»، على خلاف الدراسات السابقة التي استهدفت عينة من العاملين في مجموعة من المصارف العراقية.

المبحث الثاني:
الإطار النظري

للإجابة على إشكالية الدراسة وتحقيق أهدافها رأى الباحثان تقسيم الإطار النظري إلى ثلاثة محاور رئيسة وهي:

أولاً: التمويل الأخضر، مفهومه، أهميته، مجالاته، أدواته.

ثانياً: التنمية المستدامة، مفهومها، وأهدافها، ومستوياتها وعناصرها، وأبعادها.

ثالثاً: دور التمويل الأخضر في تحقيق التنمية المستدامة.

وسوف يتم تناول كل محور من هذه المحاور على النحو التالي:

2.1 التمويل الأخضر.

1.1.2 - مفهوم التمويل الأخضر.

هناك العديد من التعاريف التي تشير إلى مفهوم التمويل الأخضر نذكر منها:

- يعرف التمويل الأخضر على إنه: «الأموال التي تحقق التوازن الإستراتيجي المتوسط والطويل الأجل للأهداف البيئية والخدمية في القطاعات البيئية بالشكل الذي يضمن تلبية حاجات أفراد المجتمع من السلع والخدمات وبين المحافظة على البيئة ودوام مواردها» (موسشيت، 2000، ص17).

- عرفت مؤسسة التمويل الدولية التمويل الأخضر على إنه: «الاستثمارات والقروض التي تمول المشاريع التي تهدف إلى حماية البيئة والمحافظة على مواردها الطبيعية» (صالح، 2022، ص 8).
- وتُعرف منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية التمويل الأخضر بأنه: تمويل يستهدف تحقيق النمو الاقتصادي مع الحد من التلوث وانبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتقليل النفايات إلى الحد الأدنى، وتحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية (دلال عسولي،2021،ص13).

2.1.2 - أهمية التمويل الأخضر

تتضح أهمية التمويل الأخضر من خلال رفعه لمستويات الكفاءة في القطاعات الصناعية والزراعية الصديقة للبيئة، وتعزيز الاستغلال الأمثل للموارد الطبيعية، بهدف خلق التوازن بين عملية النمو الاقتصادي والحد من التلوث بكافة أشكاله التي يمكن حصرها في النقاط الآتية: (خنفر، 2014، ص57).

1. تخفيض كميات الطاقة والموارد في عمليات الإنتاج الغير نظيف.
2. توجيه الموارد نحو القطاعات الاقتصادية صديقة البيئة مما يقلل من النفايات وانبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري.
3. يُسهم التمويل الأخضر في رفع مستوى الكفاءة في قطاع الصناعة والاعتماد على الطاقات المتجددة، مما يقلل الضغط على الموارد الطبيعية سواء في المدى القصير أو الطويل.
4. يوفر التمويل الأخضر الموارد المالية اللازمة للاستثمار في مجال الزراعة، مما يُسهم في تعزيز الحفاظ على المناطق الزراعية ويعزز من إنتاجها وكفاءتها.
5. يخفض معدلات البطالة من خلال خلق فرص عمل وخاصة في مجال الزراعة والطاقات المتجددة.

3.1.2 - مجالات التمويل الأخضر:

تتمثل أهم مجالات التمويل الأخضر في التالي: (صالح، 2022، ص12)

1. **الطاقات المتجددة:** تتمثل في تمويل المشاريع المتعلقة بمصادر الطاقة المتجددة (الطاقة النظيفة) قليلة الكربون، كالاستثمار في مشاريع الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، وطاقة المياه، والوقود الحيوي، وغيرها من الموارد الصديقة للبيئة.
2. **الزراعة المستدامة:** تتمثل في الاستثمار الزراعي بهدف زيادة المساحات الخضراء

والحد من قطع الأشجار والزحف العمراني غير المستدام وتآكل التربة، لما له من أثار سلبية على البيئة والمناخ التي تؤدي إلى عملية التصحر.

3. **الأبنية الخضراء:** يسعى التمويل الأخضر إلى التركيز على العمارة الخضراء والتي تتمثل في التوجه نحو استخدام مواد صديقة للبيئة في عملية البناء والإنشاءات، شأنها المحافظة على المياه في ضوء محدودية الموارد المائية، وتقلل من استهلاك الطاقة الكهربائية، وذلك بغرض التقليل من الانبعاثات التي تؤثر على المناخ بشكل سلبي.
4. **النقل المستدام:** يقصد بذلك الاستثمار في منظومة نقل أقل تلوث وتكون جزء من نظام بيئي آمن بحيث لا يؤثر على المناخ والبيئة والصحة، ويعتبر أقل تلويثاً للهواء أو الماء أو التربة، والأقل إصداراً للضجيج، ويقلل من الانبعاثات المضرة التي تؤثر على المناخ والبيئة.
5. **إدارة المخلفات:** أي الاستثمار في عمليات التدوير وإعادة استخدام العديد من المنتجات، وتحويلها إلى منتجات وسلع أقل جودة من المنتج الأصلي، ومنها عمليات تدوير البلاستيك والورق والزجاج، وكذلك معالجة النفايات وإنتاج السماد العضوي وتوليد الطاقة.

4.1.2 - أدوات التمويل الأخضر

يوجد للتمويل الأخضر مجموعة من الأدوات المالية التي تُسهم في معالجة بعض التحديات البيئية أو التخفيف منها، بحيث تساعد في دعم عمليات التنمية المستدامة للمجتمع وللبيئة المحيطة به، ومن أهم هذه الأدوات الخدمات والمنتجات التالية: (عبد النور، 2022، ص697-696).

أولاً: الخدمات المصرفية للأفراد:

1. تمويل المشاريع العقارية الخضراء: وهي تمويلات تمنح للأفراد لتحفيزهم على شراء أو تثبيت الطاقة المتجددة السكنية، أو إنشاء المساكن الخضراء التي تتمتع بتكنولوجية كفاءة استخدام المياه والطاقة، ويمكن أن تُمنح هذه التمويلات لتغطية تكلفة تحويل منزل من تقليدي إلى أخضر.
2. تمويل شراء السيارات الخضراء: وهي تمويلات تُمنح للأفراد لشراء السيارات الصديقة للبيئة والتي تستخدم نوع من الوقود يقلل من الانبعاثات المضرة.
3. البطاقات الخضراء: وهي بطاقات الخصم المرتبطة بأنشطة الاستدامة البيئية.

ثانياً: الخدمات المصرفية للاستثمار والشركات:

1. **الصكوك الخضراء:** عبارة عن أوراق مالية تثبت لصاحبها ملك قدر معلوم من الحصص الشائعة فيها، تصدر لحماية أو إصلاح البيئة والمناخ والزراعة من التلوث والضرر، أي أنها تصدر للاستثمار في المشاريع الصديقة للبيئة وكذلك مشاريع الطاقات المتجددة، وذلك بهدف تحقيق التنمية المستدامة، لذلك سميت هذه الصكوك بالخضراء.
2. **السندات الخضراء:** يعرف البنك الدولي السندات الخضراء على أنها صكوك استدانة تُصدر للحصول على تمويل يختص بالمشاريع المستدامة، المتعلقة بالبيئة والمناخ، وذلك تشجيعاً للحفاظ على البيئة، وهي بذلك تكون التزاماً بإنفاق التمويل الناتج عنها في مشاريع خضراء، أي أنها صكوك دين ثابتة الدخل تصدرها الحكومات أو الشركات المالية على شكل سندات مخصصة لتمويل مشروعات التنمية المستدامة ذات الصلة بمشاكل المناخ والبيئة، مثل تقليل الانبعاثات السامة وتوفير الطاقة النظيفة والمتجددة والإدارة المستديمة للنفايات والمخلفات.
3. **سندات التوريق الأخضر:** وتتمثل في الاستثمار المالي في مجموعة متنوعة من تقنيات التوريق البيئية المبتكرة الناشئة، بما في ذلك سندات الغابات، وسندات توريق الحيوانات البرية والمائية، غيرها.

1.2 التنمية المستدامة

1.1.2 - مفهوم التنمية المستدامة:

هناك العديد من التعاريف التي تشير إلى مفهوم التنمية المستدامة نذكر منها:

- «أن التنمية تعني التحرك العلمي المخطط لمجموعة من العمليات الاقتصادية والاجتماعية، تتم من خلال أيديولوجية معينة لتحقيق التغير المستهدف، من أجل الانتقال من حالة غير مرغوب فيها إلى حالة مرغوب الوصول إليها، أما كلمة مستدامة مأخوذة من استدامة الشيء، أي طلب دوامه واستمراريته». (الطاهر، 2013، ص25)
- عرفت التنمية المستدامة «بأنها ذلك النشاط الاقتصادي الذي يؤدي إلى الارتفاع بالرفاهية الاجتماعية مع أكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة، وبأقل قدر من الأضرار والإساءة للبيئة». (عبد الله، 1998، ص242)
- كما عرفت التنمية المستدامة على أنها: «التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من خلال منظور استخدامها للموارد الطبيعية، والتي يمكن أن تحدث من

خلال إستراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط لها، لذلك التوازن الذي ممكن أن يتحقق من خلال الإطار الاجتماعي البيئي، والذي يهدف إلى رفع معيشة الأفراد من خلال النظم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية التي تحافظ على تكامل الإطار البيئي».(الخطيب، 2001، ص220).

1.1.2 - أهداف التنمية المستدامة:

تسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف من أهمها ما يلي:(صالح، 2015، ص342)

1. تحقيق نوعية حياة أفضل للسكان: التركيز على العلاقات بين نشاطات السكان والبيئة، وتتعامل مع نظام الطبيعة ومحتواها على أساس حياة الأنسان، وذلك عن طريق مقاييس الحفاظ على نوعية البيئة والإصلاح وتعمل على أن تكون العلاقة في الأخير علاقة تكامل وانسجام.
2. تعزيز وعي السكان بالمشكلات البيئية القائمة: وكذلك تنمية إحساسهم بالمسؤولية اتجاهها وحثهم على المشاركة الفعالة في إيجاد حلول مناسبة لها من خلال مشاركتهم في إعداد وتنفيذ ومتابعة وتقديم برامج ومشاريع التنمية المستدامة.
3. احترام البيئة الطبيعية: وذلك من خلال التركيز على العلاقة بين نشاطات السكان والبيئة وتتعامل مع نظام الطبيعة ومحتواها على أساس حياة الأنسان.
4. تحقيق استغلال واستخدام عقلاني للموارد: حيث تتعامل البيئة مع الموارد على أنها موارد محدودة لذلك تحول دون استنزافها أو تدميرها وتعمل على استخدامها وتوظيفها بشكل عقلاني.
5. ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع: حيث تسعى التنمية المستدامة إلى توظيف التكنولوجيا الحديثة بما يخدم أهداف المجتمع، وذلك من خلال توعية السكان بأهمية التقنيات المختلفة في المجال التنموي بهدف تحسين نوعية حياة المجتمع، دون أن يؤدي ذلك إلى أثار سلبية على البيئة، أو أن تكون هناك حلول لهذه الأثار.
6. إحداث تغيير مستمر ومناسب في حاجات وأولويات المجتمع: بطريقة تلائم إمكانياته وتسمح بتحقيق التوازن الذي بواسطته يمكن تفعيل التنمية الاقتصادية والسيطرة على جميع المشكلات البيئية ووضع الحلول المناسبة لها.

والشكل التالي: يوضح أهداف التنمية المستدامة:

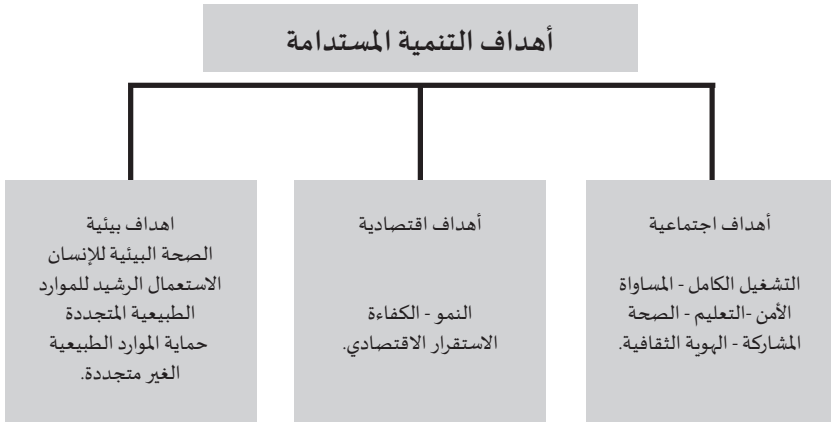

المصدر: من إعداد الباحثان.

3.0.2 مستويات التنمية المستدامة:

يوجد للتنمية المستدامة مستويين رئيسيين يستوجب التفريق بينهما وهما:(جعفر، 2019، ص22)

1. **الاستدامة القوية**: وهي تعني إمكانية التوسع نحو الخارج في النشاطات التنموية الاقتصادية والاجتماعية، ولكن وفق الحدود الطبيعية والبيئية، وذلك لضمان وجود استمرارية لعملية التنمية، وأن الاستمرار في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية على المدى الطويل يكون له أضرار بالبيئة والطبيعة التي توفر الموارد العادية والطبيعية، والاستدامة القوية ترفض فكرة الإخلال في مكونات رأس المال (الطبيعي والبشري والمالي والتكنولوجي)، فهي تسعى للحفاظ على المكونات المختلفة لرأس المال عند مستواها الأصلي كلً على حدا، فهي مكملة لبعضها البعض وليست بدائل عن بعضها.
2. **الاستدامة الضعيفة**: وهي على العكس حيث تفترض أن التوسع في البعدين الاقتصادي والاجتماعي على حساب رصيد الموارد البيئية شريطة بقاء رأس المال ثابت (الطبيعي والبشري والمالي والتكنولوجي)، فهي تسعى للحفاظ على رأس المال الكلي عند أعلى مستواه دون الأخذ في الاعتبار التغيرات في رأس المال، وهي تعتبر هذه المكونات بدائل لبعضها البعض بالنسبة لمستويات الأنشطة الحالية والموارد المتاحة.

1.1.2 - عناصر التنمية المستدامة:

تقوم التنمية المستدامة على أربعة عناصر أساسية وهي:

1. الإنتاجية: وهي قدرة الأنسان على الإنتاج.
2. المساواة: وهي عبارة عن تكافؤ الفرص دون تميز.

3. الاستدامة: وهي عدم إلحاق الضرر بالأجيال القادمة سواء بسبب استنزاف الموارد الطبيعية أو تلويث البيئة.
4. التمكين: حيث أن التنمية تتم بالناس وليس من أجلهم فقط، لذلك فأن التنمية تعزز قدرة الأنسان على تحقيق ذاته فيصبح هدف ووسيلة في ذات الوقت.

5.0.2 - أبعاد التنمية المستدامة:

لا يمكن اعتماد التنمية المستدامة على الجانب البيئي فقط أنما تشمل أيضاً جوانب اقتصادية واجتماعية وتكنولوجية مكملة لبعضها البعض ومترابطة فيما بينها، بحيث يكون هناك توازن وتفاعل متبادل بينها، وإذا لم يتوفر أحد هذه الأبعاد لن يكون هناك استدامة وهذه الأبعاد هي:(مهدي صالح دواي ،2015، 348)

اولاً: البعد الاقتصادي

التنمية المستدامة من حيث البعد الاقتصادي تعني استخدام الموارد بهدف تحسين مستويات المعيشة والتقليل من الفقر الذي يرتبط ارتباطاً وثقياً بتدهور البيئة والنمو السكاني السريع، وأن أفضل أسلوب للحصول على الحد الأقصى من الرفاهية الاقتصادية مع المحافظة على الجوانب البيئية يحتاج من صانعي القرار اتخاذ قرارات اقتصادية من شأنها تحقيق السلامة البيئية، عن طريق فرض ضرائب مادية على الضرر البيئي الناتج من العمليات الاقتصادية، وتكون هذه الضرائب على حسب مقدار الضرر البيئي المتولد عنها مما يُسهم في توزيع التخطيط الشامل للموارد على المدى الطويل، ونستطيع القول إنه لكي تتحقق التنمية المستدامة وفق البعد الاقتصادي لابد من:

1. تقليل مستوى الفقر.
2. تحسين مستوى المعيشة والرفاهية لأفراد المجتمع.
3. استخدام أكثر كفاءة لرأس المال.
4. أن يتلاءم النمو الاقتصادي مع البيئة.

ثانياً: البعد البيئي:

التنمية المستدامة من حيث البعد البيئي تعني الاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية، وحماية الثروة الحيوانية والنباتية من خطر الانقراض والحد من التغير الكبير في استقرار المناخ العالمي وتدمير طبقة الأوزون، وعليه فإن التنمية المستدامة وفق البعد البيئي تعتمد على عاملين هما:

1. السكان: حيث تُسبب الزيادة السكانية المستمرة ضغط على الموارد واستنزافها ومن ثَم

عدم قدرة البيئة على التحمل مما يتطلب توازن بين حجم السكان والموارد.

2. التكنولوجيا: يجب أن تكون ملائمة للطبيعة وإمكانيات الدول بحيث تساعد على استغلال الموارد المتاحة بشكل يطمن السلامة البيئية.

ثالثاً: البعد الاجتماعي

التنمية المستدامة من حيث البعد الاجتماعي تعني الحد من النمو السكاني السريع لأن ذلك يؤدي إلى حدوث ضغوط على الموارد الطبيعية وعلى قدرة الحكومات في توفير الخدمات للسكان، ويزيد من نسبة التلوث البيئي عن طريق زيادة النفايات والمواد الملوثة التي تشكل خطورة على السكان وعلى الطبيعة، عليه فأن التنمية المستدامة وفق البعد الاجتماعي تسعى إلى تحسين الرفاهية الاجتماعية وتوفير الحاجات الأساسية للسكان والارتقاء بالعنصر البشري.

رابعاً: البعد التكنولوجي

التنمية المستدامة تعنى التحول وخاصة في الدول الصناعية إلى تكنولوجيا أنظف وأكفأ، حيث تعمل على نقل المجتمع إلى عصر الصناعات والتقنيات النظيفة التي تستخدم أقل قدر من الطاقة والموارد وتنتج الحد الأدنى من الغازات والانبعاثات التي تؤدي إلى رفع درجة الحرارة على سطح الأرض.

3.2 التمويل الأخضر والتنمية المستدامة

يهدف التمويل الأخضر باعتباره جزء من الاقتصاد الأخضر على استبدال التكنولوجيا التقليدية الملوثة للبيئة والمستنزفة للموارد الطبيعية بتكنولوجيا تعرف بالنظيفة او الخضراء خاصة في مجال الطاقة المتجددة والتي تأخذ الاستثمارات الخضراء فيها عدة اشكال منها الاستثمارات التي تعمل على تقليل الانبعاثات الناتجة عن توليد الطاقة، وكذلك الاستثمارات التي تعمل على تقليل استهلاك الطاقة.

كما تنبثق من الاستثمارات الخضراء وظائف وسلع وخدمات خضراء وتجارة خضراء وأسواق مالية خضراء يترتب عليها تراكم رؤوس الأموال وإعادة توجيهها مرة أخرى نحو استثمارات خضراء تهدف إلى تحقيق نمواً اقتصادي واجتماعي وبيئي كما هو موضح في الشكل الاتي:(أبو عليان، 2017، ص138)

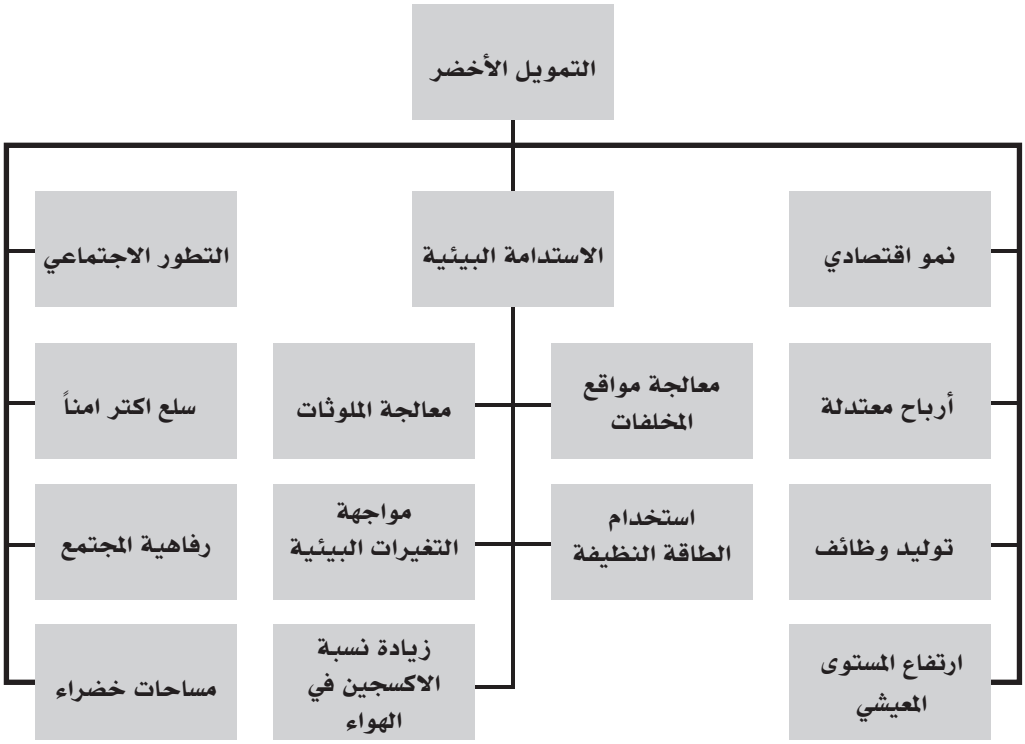

المصدر: من إعداد الباحثان

المبحث الثالث
الجانب العملي

1.3 منهجية الدراسة:

تتمثل منهجية الدراسة في الخطوات التي اتبعها الباحثان لإجراء الدراسة الميدانية، وقد تم تحديد هذه الخطوات في الآتي:

1.1.3 منهج الدراسة:

منهج الدراسة هو الطريق أو المسلك الدى يسير به الباحث للوصول إلى المعرفة، ونتيجة لطبيعة الأهداف.

2.1.3 مجتمع الدراسة:

تمثل مجتمع الدراسة في رؤساء اقسام وموظفي مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام

والتمويل»، حيث تم توزيع 26 استبانة وفقد 2 منها والاستبيانات التي خضعت إلى التحليل 24 تم تحويلها إلى برنامج (SPSS) اختصاراً إلى الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية.

الجدول (1) توزيع العينة وحركة الاستبانة

البيان	الاستبانات الموزعة	الاستبيانات المفقودة	الاستبانات الخاضعة للتحليل	
			العدد	النسبة
الإجمالي	26	2	24	% 92.31

المصدر: من أعداد الباحثان

الجدول (2) مقياس الدراسة المعتمد سلم ليكرت الخماسي

الرأي	موافق بشدة	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق بشدة
الدرجة	5	4	3	2	1

المصدر: من أعداد الباحثان

يتضح من الجدول (2) استخدم البحاثان الترميز الرقمي لإجابات أفراد عينة الدراسة المتعلقة بالمقياس الخماسي باعتبار الوسط الحسابي الافتراضي يساوي 3 حيث المتوسطات الحسابية التي قيمتها أقل من 3 تعبر عن درجة موافق منخفض (لا أوافق)، والمتوسطات الحسابية التي قيمتها تساوي 3 تعبر عن درجة موافق متوسط، والمتوسطات الحسابية التي قيمتها أكبر من 3 تعبر عن درجة موافق مرتفع (أوافق).

3.1.3 الأساليب الإحصائية المستخدمة:

تم استخدام عدة اختبارات إحصائية للإجابة على تساؤلات الدراسة حيث تم استخدام اختبار كرونباخ ألفا، والوسط الحسابي، والانحراف المعياري، واختبار T، بمستوى معنوية 0.05، والإنحدار الخطي البسيط، وقد تم استخدام أسلوب التحليل الإحصائي الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية في تحليل البيانات.

4.1.3 اختبار صدق وثبات الدراسة:

أولاً: صدق أداة الدراسة:

تم إعداد الصورة المبدئية لعبارات استبيان الدراسة بعد الاطلاع على العديد من المراجع العلمية والدراسات السابقة، وبعد ذلك تم عرض مسودة الاستبيان على عدد من الأساتذة المحكمين وذلك لتأكد من مدى ملائمة عبارات الاستبيان لمجتمع الدراسة وتم تعديل

الاستبيان وفق الملاحظات والمقترحات وصولاً إلى الصورة النهائية للاستبيان.

ثانياً: ثبات أداة الدراسة:

تم استخدام معامل كرونباخ ألفا لقياس درجة تناسق إجابات المستقصي منهم على كل الاسئلة الموجودة، حيث كانت نسبة كل المحاور أكبر من درجة (65%) وما فوق المتعارف عليها لاعتماد تناسق أسئلة الاستبيان، جدول (4) يوضح نتائج كرونباخ ألفا.

جدول (4) الثبات والاتساق الداخلي لمتغيرات الدراسة

ت	المتغير	عدد العبارات	معامل الثبات
1	الإمكانيات الإدارية والفنية	7	78.03
2	الإمكانيات المادية	7	74.12
3	التنمية المستدامة	10	69.14
4	جميع بنود الدراسة	24	72.17

المصدر: من أعداد الباحثان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

ثالثاً: وصف متغيرات الدراسة:

1 - المتغير المستقل: تكنولوجيا المعلومات

تم قياس المتغير المستقل ببعدين (الإمكانيات الإدارية والفنية، الإمكانيات المادية) ، لكل بعد سبع فقرات.

1.1 الإمكانيات الإدارية والفنية

جدول (5) يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، ومستوى الدلالة المعنوية لبُعد الإمكانيات الإدارية والفنية

	الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الدلالة المحسوبة	الترتيب
1	ضعف في التشريعات المالية والإدارية اللازمة لمنح التمويل الأخضر.	3.17	0.811	0.000	3
2	غياب المؤسسات المختصة في توفير بيانات موثوقة للمصرف تمكنه من تقييم الاستثمارات الخضراء.	3.76	1.207	0.000	1

3	طول امد إتمام الإجراءات في تقديم الخدمات المرتبطة بالتمويل الأخضر.	3.09	1.059	0.000	5
4	ارتفاع درجة المخاطر المحاطة بالاستثمار المرتبطة بعمليات التمويل الأخضر.	3.14	1.174	0.000	4
5	يعزز المصرف مهارات العاملين بدمجهم في برامج تدريبية وورش عمل والمؤتمرات العلمية لتنمية مهارتهم.	2.89	0.982	0.000	7
6	ضعف كفاءة العناصر المؤهلة في التعامل مع عمليات التمويل الأخضر.	3.02	1.113	0.000	6
7	غياب البرامج التدريبية الهادفة الى توعية وتطوير موظفي المصرف بالتمويل الأخضر.	3.35	0.998	0.000	2
المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الكلي		3.203	0.876	0.000	

المصدر: من أعداد الباحثان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

يتضح من جدول (5) إن الفقرة التي تنص على أن: (غياب المؤسسات المختصة في توفير بيانات موثوقة للمصرف تمكنه من تقييم الاستثمارات الخضراء) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.76)، وانحراف معياري (1.207)، وتعبر عن درجة موافق وهذا يدل على عدم وجود مؤسسات مختصة توفير بيانات موثوقة للمصرف تمكنه من تقييم الاستثمارات الخضراء. في حين جاءت الفقرة: (يعزز المصرف مهارات العاملين بدمجهم في برامج تدريبية وورش عمل والمؤتمرات العلمية لتنمية مهارتهم) في المرتبة الاخيرة بمتوسط حسابي (2.89)، وانحراف معياري (0.811)، وتعبر عن درجة غير موافق، وهذا يشير إلى أن المصرف لا يعزز مهارات العاملين بدمجهم في برامج تدريبية وورش عمل والمؤتمرات العلمية لتنمية مهارتهم. وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير المكونات المادية لتكنولوجيا المعلومات بالمتوسط النظري المعتمد في الدراسة (3) نلاحظ اتجاهات افراد العينة كانت مرتفعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير المكونات المادية لتكنولوجيا المعلومات (3.203)، وبإنحراف معياري (0.876).

2.1 الإمكانيات المادية

جدول (6) يبين المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري، ومستوى الدلالة المعنوية لبُعد الإمكانيات المادية

	الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الدلالة المحسوبة	الترتيب
1	انخفاض التدفق النقدي الموجه للاستثمار الأخضر.	3.02	1.121	0.000	4
2	ارتفاع تكاليف التشغيل المرتبطة بالتمويل الأخضر.	3.04	0.763	0.000	3
3	ارتفاع تكاليف إدخال التكنولوجيا الحديثة في تقييم الآثار البيئة للمشاريع.	3.41	0.987	0.000	1
4	تتوفر أدوات مالية تتماشى مع طبيعة هدف المصرف لتمويل المشاريع الاستثمارية الصديقة للبيئة.	3.11	1.113	0.000	2
5	ارتفاع تكاليف تدريب العاملين في مجال التمويل الأخضر.	2.76	0.887	0.000	7
6	انخفاض القدرة المالية للمصرف لتغطية تمويل المشاريع الخضراء.	2.94	1.234	0.000	6
7	يسعى المصرف لمنح التمويل الأخضر والتوجه نحو استخدام مواد صديقة للبيئة.	2.99	0.765	0.000	5
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الكلي	3.04	1.021	0.000	

المصدر: من إعداد الباحتان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

يتضح من جدول (6) إن الفقرة التي تنص على: (ارتفاع تكاليف إدخال التكنولوجيا الحديثة في تقييم الآثار البيئة للمشاريع) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.41)، وإنحراف معياري (0.987)، وتعبر عن درجة موافق وهذا يدل على أن تكاليف إدخال التكنولوجيا الحديثة في تقييم الآثار البيئة للمشاريع مرتفعة. في حين جاءت الفقرة:

(ارتفاع تكاليف تدريب العاملين في مجال التمويل الأخضر) في المرتبة الاخيرة بمتوسط حسابي (2.76)، وإنحراف معياري (0.887)، وهذا يشير إلى أن تكاليف تدريب العاملين في مجال التمويل الأخضر غير مرتفعة. وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير الإمكانيات المادية بالمتوسط النظري المعتمد في الدراسة (3) نلاحظ اتجاهات أفراد العينة كانت مرتفعة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير قاعدة البيانات (3.04)، وبإنحراف معياري (1.021).

2- المتغير التابع: التنمية المستدامة

تم قياس المتغير التابع بعشرة فقرات والجدول التالي يبين المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري والترتيب لكل فقرة.

جدول (7) يبين المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، ومستوى الدلالة المعنوية لمتغير التنمية المستدامة

	الفقرة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مستوى الدلالة المحسوبة	الترتيب
1	يسعى المصرف إلى توظيف موارده المالية في المشروعات التي تهدف إلى تحسين مستويات المعيشة والتقليل من الفقر.	3.54	0.674	0.000	1
2	يقدم المصرف اليات للأعمال الضرورية التي تحد من تلوث البيئة.	2.87	0.876	0.000	9
3	يعمل المصرف على إحداث تغييرات مستمرة ومناسبه في حاجات وأولويات المجتمع.	3.09	1.039	0.000	2
4	يبحث المصرف على سبل إمكانية التوسع في الانشطة التنموية والاقتصادية والاجتماعية وفق الحدود الطبيعية والبيئية.	3	0.978	0.000	4
5	يعمل المصرف على إمكانية التوسع في البعدين الاقتصادي والاجتماعي على حساب رصيد الموارد البيئية.	3.01	0.976	0.000	3
6	يهدف المصرف الى ضمان حقوق الأجيال القادمة من الموارد الطبيعية.	2.99	1.112	0.000	6

7	يمول المصرف المشاريع التي تستخدم اقل قدر من الطاقة وتنتج الحد الأدنى من الغازات.	3	0.876	0.000	5
8	يسعى المصرف إلى تمويل المشاريع التي تنقل المجتمع إلى عصر الصناعات والتقنيات النظيفة.	2.93	0.778	0.000	8
9	يهتم المصرف بتوعية العاملين بأهمية تحقيق التنمية المستدامة.	2.34	0.997	0.000	10
10	يسعى المصرف الى المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة بجميع أبعادها.	2.98	1.119	0.000	7
	المتوسط الحسابي والانحراف المعياري الكلي	2.975	0.789	0.000	

المصدر: من إعداد الباحثان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

يتضح من جدول (7) أن الفقرة التي تنص على إن: (يسعى المصرف إلى توظيف موارده المالية في المشروعات التي تهدف إلى تحسين مستويات المعيشة والتقليل من الفقر) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (3.54)، وإنحراف معياري (0.978)، وتعبر عن درجة موافق وهذا يدل على أن المصرف يسعى إلى توظيف موارده المالية في المشروعات التي تهدف إلى تحسين مستويات المعيشة والتقليل من الفقر. في حين جاءت الفقرة: (يهتم المصرف بتوعية العاملين بأهمية تحقيق التنمية المستدامة) في المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.34)، وإنحراف معياري (0.997)، وهذا يشير إلى ان المصرف لا يهتم بتوعية العاملين بأهمية تحقيق التنمية المستدامة. وبمقارنة المتوسطات الحسابية لجميع فقرات متغير البرمجيات بالمتوسط النظري المعتمد في الدراسة (3) نلاحظ اتجاهات أفراد العينة كانت منخفضة، حيث بلغ المتوسط الحسابي الكلي لمتغير البرمجيات (2.975)، وبإنحراف معياري (0.789).

رابعاً: اختبار الفرضيات

1 - اختبار الفريضة الأولى: لاختبار الفرضية الأولى فأنه يتم صياغتها في صورة إحصائية كما يلي:

Ho: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية لمنح التمويل الأخضر وتحقيق التنمية المستدامة.

Hi: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية لمنح التمويل

الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة.

جدول (8) تحليل الإحدار الخطي لاختبار الإمكانيات الإدارية والفنية لمنح التمويل الأخضر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

البيان	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	معامل الانحدار B	قيمة T	مستوى الدلالة
الإمكانيات الإدارية والفنية	0.752	0.566	0.752	1.132	0.004

المصدر: من إعداد البحثان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

يتضح من الجدول (8) إن قيمة معامل الارتباط (0.752) بإشارة موجبة وهذا يدل على أن العلاقة بين الإمكانيات الإدارية والفنية لمنح التمويل الأخضر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة علاقة طردية، وقيمة (T) المحسوبة والتي بلغت (1.132) بدلالة احصائية (0.004) وقيمة مستوى الدلالة أصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وهذا يشير إلى رفض فرضية العدم Ho (لا توجد علاقة ذات دلالة احصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية وتحقيق التنمية المستدامة)، وقبول الفرضية البديلة Hi (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية وتحقيق التنمية المستدامة)، وتبين قيمة معامل التحديد (R^2) إن التغير في المتغير المستقل (الإمكانيات الإدارية والفنية) يُفسر 72.7% من التغير في المتغير التابع (تحقيق التنمية المستدامة)، كما أن قيمة معامل الانحدار (B) تساوي 0.752، وهذا يعني أن التغير في المتغير المستقل (الإمكانيات الإدارية والفنية) بمقدار واحد يؤدي إلى التغير في المتغير التابع (تحقيق التنمية المستدامة) بمقدار 0.752.

2 - اختبار الفرضية الثانية: لاختبار الفرضية الثانية فأنه يتم صياغتها في صورة إحصائية كما يلي:

Ho: لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية لمنح التمويل الأخضر وتحقيق التنمية المستدامة.

Hi: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية لمنح التمويل الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة.

جدول (9) تحليل الانحدار الخطي لاختبار الإمكانيات المالية لمنح التمويل الأخضر ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

البيان	معامل الارتباط R	معامل التحديد R^2	معامل الانحدار B	قيمة T	مستوى الدلالة
الإمكانيات المادية	**0.651**	**0.424**	**0.651**	**2.123**	**0.033**

المصدر: من إعداد البحاثان بناءً على نتائج مستخرجة من برنامج SPSS 25

يتضح من الجدول (9) إن قيمة مستوي المعنوية (0.033) أصغر من مستوى المعنوية (0.05)، وهذا يشير إلى رفض فرضية العدم Ho (لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية لمنح التمويل الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة)، وقبول الفرضية البديلة Hi (توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية لمنح التمويل الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة).

الاستنتاجات والتوصيات:

اولاً: الاستنتاجات

من خلال الدراسة التي أجرها الباحثان على مصرف الجمهورية «إدارة الاستعلام والتمويل»، وتحليل البيانات التي تم جمعها من عينة الدراسة، توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي:

1. غياب التشريعات المالية والإدارية اللازمة لمنح التمويل الأخضر.
2. غياب البرامج التدريبية الهادفة إلى توعية وتطوير موظفي المصرف بالتمويل الأخضر.
3. ارتفاع درجة المخاطر المحاطة بالاستثمار المرتبطة بعمليات التمويل الأخضر.
4. ارتفاع تكاليف التشغيل وتكلفة إدخال التكنولوجيا الحديثة في تقييم الآثار البيئة للمشاريع الخضراء.
5. لا تتوفر أدوات مالية تتماشى مع طبيعة هدف المصرف لتمويل المشاريع الاستثمارية الصديقة للبيئة.
6. يبحث المصرف على سبل إمكانية التوسع في الأنشطة التنموية والاقتصادية والاجتماعية وفق الحدود الطبيعية والبيئية.
7. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات الإدارية والفنية لمنح التمويل الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة.
8. توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين الإمكانيات المالية لمنح التمويل الاخضر وتحقيق التنمية المستدامة.

ثانياً: التوصيات:

1. العمل على إصدار قوانين وتشريعات تنظم كافة آليات العمل المصرفي المبنية على أساس الصيرفة الخضراءلإنتاج صيغ تمويل وأساليب استثمار خضراء.
2. إقامة البرامج التدريبية للعاملين الداعمة لثقافة تمويل المشاريع الخضراء الصديقة للبيئة.
3. العمل على التقييم المستمر لجودة الضمانات ومتابعة العميل من حيث استخدام مبالغ التمويل في الأغراض المعدة من أجلها.
4. اجراء دراسات دقيقة للمشاريع الخضراء مع الآخذ في الحسبان خفض تكلفة التمويل من خلال ابتكار أدوات تمويل خضراء تتماشي مع طبيعتها.
5. ضرورة العمل على اعتماد منتجات مالية خضراء تساعد على الاستثمار وتمويل المشاريع الخضراء الصديقة للبيئة المستدامة.
6. يوصي بدراسة التحديات التي تواجه المصارف الليبية للتحول إلى الصيرفة الخضراء.

المراجع:

- أبو عليان، حسام (2019)، الاقتصاد الأخضر والتنمية المستدامة في فلسطين، جامعة الأزهر، فلسطين.
- يعقوب، ابتهاج، محسن، عواطف، عيدان، جليلة(2018)، مدى توظيف الأدوات المالية الخضراء في تحقيق التنمية المستدامة في القطاع المصرفي الإسلامي العراقي، الجامعة المستنصرية، العراق.
- عبد الأمير، نور(2019)، التمويل الأخضر ودوره في تحسين أداء المصارف الخضراء، جامعة كربلاء، العراق.
- موسشيت، دوجلاس (2000)، مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، مصر.
- صالح، أيمن (2022)، التمويل الأخضر، مجلة صندوق النقد العربي، العدد: 36.
- عسولي، دلال (2021)، التمويل الأخضر من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، جامعة حمد بن خليفة، كلية الدراسات الإسلامية، قطر.
- خنفر، عايد(2014)، الاقتصاد البيئي، الاقتصاد الأخضر، مجلة جامعة أسيوط،

مصر، العدد 39.

- فارسي، عبد النور(2020)، التمويل الإسلامي الأخضر كآلية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة جامعة محمد طاهري بشار، الجزائر، المجلد الثامن، العدد2.
- قادري، الطاهر(2013)، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، مكتبة حسن العصرية، لبنان.
- عبد الخالق، عبد الله (1998)، التنمية المستديمة والعلاقة بين البيئة والتنمية، مركز دراسات الوحدة العربية، لبنان، العدد13.
- الخطيب، نهى (2011)، اقتصاديات البيئة والتنمية، مركز دراسات واستشارات الإدارة، جامعة القاهرة، مصر.
- داوي، مهدي (2015)، التنمية المستدامة المفهوم والعناصر والأبعاد، مجلة ديالي، العراق، العدد: 67.
- جعفر، سمير (2019)، التنمية المستدامة واستراتيجيات تطبيقها في الجزائر، جامعة محمد خضر، الجزائر.

فاعلية أدوات السياسية النقدية التقليدية (الكمية في الدول النامية (حالة الاقتصاد الليبي)

يونس علي أسعيد البرغثي

قسم الاقتصاد – كلية الاقتصاد

جامعة بنغازي

ملخص الدراسة

استهدفت الدراسة تسليط الضوء على مشكلة تطبيق أدوات السياسة النقدية التقليدية (الكمية) في الدول النامية، والمعوقات التي تحد من فاعليتها، من خلال دراسة حالة الاقتصاد الليبي، وتحقيقا لهذا الهدف استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وقد توصلت الدراسة إلي عدد من النتائج أهمها، أن الكثير من البلدان النامية تجد صعوبة كبيرة في تطبيق أدوات السياسة النقدية التقليدية، لعدة أسباب منها عدم وجود بيئة مناسبة لعمل هذه الأدوات التقليدية، ووجود خلل هيكلي باقتصاديات هذه البلدان يتطلب بالضرورة تدخل السلطة النقدية بأدواتها النوعية والمباشرة لتوجيه الائتمان والاستثمار صوب القطاعات ذات الأولوية في التنمية الاقتصادية.

توصلت الدراسة ايضا إلى أن تخلف النظام النقدي والمالي في ليبيا، وسيادة التوجهات الاشتراكية للنظام الاقتصادي خلال فترة طويلة من الزمن، كان عائقاً كبيراً أمام تطبيق أدوات السياسة النقدية التقليدية، الأمر الذي جعل السلطات النقدية الليبية تسعى إلى تطبيق الأدوات النوعية والمباشرة بهدف التأثير المباشر في النشاط الاقتصادي من خلال توجيه الائتمان. وقد ترتب على الفشل في تفعيل دور الأدوات التقليدية بروز ظواهر اقتصادية ومالية غير مرغوبة ومن أهمها مشكلة السيولة الإضافية لدى المصارف التجارية (excess liquidity) ، ما يعني فشل السياسة النقدية في استثمار هذه الأموال بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية.

Abstract

The study aims to investigate the problem of implementing the traditional (quantitative) monetary policy instruments and the obstacles that limit its effectiveness in developing countries, focusing on the Libyan economy, using a descriptive-analytical approach. The study concluded that several developing nations find it difficult in implementing quantitative monetary policy instruments for a variety of reasons, including the absence of an environment conducive to the use of these classic methods and the existence of structural imbalances in their economies, which requires the intervention of the monetary authority with its qualitative and direct instruments to direct credit and investment towards priority sectors in Economic development.

Regarding the Libyan economy, the underdeveloped monetary and financial system, and the dominance of the socialist tendencies of the economic system over a long period, was a significant obstacle to implementing quantitative monetary policy instruments. Moreover, the failure to use quantitative instruments resulted in the emergence of undesirable economic and financial phenomena such as that of excess liquidity in commercial banks, which means the failure of monetary policy to use these funds in a way that serves the goals of economic development.

الإطار العام للدراسة

- **مقدمة**

برزت مع بداية اهتمام الاقتصاديين بالتنمية الاقتصادية واقتصاديات البلدان النامية، منذ الأربعينيات من القرن العشرين مشكلة تطبيق وتكييف أدوات السياسة النقدية التي عرفت ووضعت أسسها في البلدان الرأسمالية المتقدمة اقتصادياً، والتي تتميز بوجود بيئة اقتصادية ومالية مختلفة، ولهذا تواجه هذه البلدان صعوبة في تطبيق هذه الأدوات .

كما أن كل بلد من هذه البلدان النامية يتميز بوجود خصائص معينة، تميزه عن غيره من البلدان النامية الأخرى. ولكل منها تجربته الخاصة في إدارة الاقتصاد والسياسة النقدية، وتختلف درجة نجاح هذه البلدان في علاج مشاكل الاقتصاد الوطني وتحقيق الاستقرار الاقتصادي تبعاً لقدرتها على اختيار أدوات السياسة النقدية المناسبة لحالة الاقتصاد الوطني وخصوصيته، وقدرتها على التنسيق والملائمة بين هذه الادوات وأدوات السياسات الأخرى، وخلق البيئة الاقتصادية والمالية المناسبة لعملها .

- **هدف الدراسة :**

تستهدف الدراسة تسليط الضوء على مشكلة تطبيق أدوات السياسة النقدية التقليدية (الكمية) في الدول النامية، والمعوقات التي تحد من فاعليتها، من خلال دراسة حالة الاقتصاد الليبي .

- **مشكلة الدراسة :**

حيث ان أدوات السياسة النقدية التقليدية عرفت ووضعت أسسها في البلدان الرأسمالية المتقدمة اقتصادياً، والتي تتميز بوجود بيئة اقتصادية ومالية تختلف عما هي عليه في البلدان النامية، فإن البلدان النامية في الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها اقتصاداتها، وفي ظل تخلف أنظمتها النقدية والمالية ستواجه صعوبة في تطبيق هذه الأدوات .

وتحاول الدراسة الاجابة على السؤال التالي : إلى أي مدى يمكن اعتماد السلطات النقدية في البلدان النامية في ظل تخلف أنظمتها النقدية والمالية على الأدوات النقدية التقليدية (الكمية) في تحقيق أهدافها

- **فترة الدراسة :**

تشمل الفترة (1970 – 2222). وبمراجعة التطورات الاقتصادية في ليبيا خلال هذه الفترة نجد أن الاقتصاد الليبي قد مر بأربعة مراحل اقتصادية مهمة وهي:

1 - المرحلة الاقتصادية الأولى (1970-1980) وتتميز بالآتي

انتعاش اقتصادي واستقرار في العلاقات الاقتصادية والسياسية مع البلدان الأخرى وخاصة شركاء التجارة وبداية بسط الدولة نفوذها على الحياة الاقتصادية بعد التغيير السياسي أواخر عام 1969.

2 - المرحلة الاقتصادية الثانية (1981-1999) وتتميز بالآتي

بروز العديد من المشاكل الاقتصادية (تدهور معدلات النمو والتنمية، وتدهور وضع الموازنة العامة وميزان المدفوعات وارتفاع معدل التضخم والبطالة)، في ظل تدني الإيرادات النفطية ،وكذلك سيطرة القطاع العام المتدني الانتاجية على معظم النشاط الاقتصادي بما في ذلك التجارة الداخلية والخارجية، بعد فرض قيود كبيرة على نشاط القطاع الخاص، وعلى حركة التنقل من وإلى البلد . بالإضافة الى اتساع حجم السوق السوداء لكل من السلع والعملات وتدهور قيمة الدينار الليبي .

3- المرحلة الاقتصادية الثالثة (2000-2010) وتتميز بالآتي :

عودة الانتعاش الاقتصادي بعد ارتفاع أسعار النفط الى مستويات قياسية واتساع حجم القطاع الخاص المحلي، وفتح المجال لعمل القطاع الأجنبي ،والاستقرار في العلاقات الاقتصادية والسياسية مع البلدان الكبرى مع اضمحلال السوق السوداء واستقرار قيمة الدينار.

4- المرحلة الاقتصادية الرابعة (2011-2022) وتتميز بالآتي :

سوء الاحوال الاقتصادية بعد نشوب حرب أهلية، وتزايد الاضطرابات السياسية الداخلية والخارجية، حيث ازداد الانقسام السياسي والمؤسسي بين الفرقاء السياسيين الليبيين، وتزايد حجم اقتصاد الظل والسوق السوداء وتدهور قيمة الدينار الليبي الى مستويات قياسية .

وبناءً على ما سبق سيتم دراسة وتحليل التجربة الليبية في استخدام أدوات السياسة النقدية من خلال التمييز بين هذه المراحل الاقتصادية الاربع، من أجل التعرف على فاعلية هذه الأدوات في كل مرحلة من هذه المراحل .

- **منهج الدراسة :** تحقيقا لهذا الهدف استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي
- **الدراسات السابقة :** بعد إجراء مسح حول الدراسات السابقة لموضوع الدراسة تبين أن هناك العديد من الدراسات السابقة في هذا المجال لكن المجال لا يسمح بعرض جميعها وعليه سنكتفي باستعراض ثلاث منها فقط:

1.دراسة ولد محمد عيسى محمود,(2015): «آليات تفعيل أدوات السياسة النقدية الكميه في البلدان النامية»، تهدف الدراسة إلى محاولة وضع تصور لآليات تفعيل أدوات السياسة النقدية الكمية في البلدان النامية حيث تتسم هذه الأدوات بضعف الفاعلية في هذه البلدان , مقارنة مع البلدان المتقدمة وذلك بسبب الاختلالات الهيكلية التي تعاني منها اقتصاديات البلدان النامية , وقد استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي , وذلك من خلال استعراض و تحليل أهم أدوات السياسة النقدية الكمية واليات تفعيلها في البلدان النامية، وخلصت الدراسة الى النتائج التالية :

- ✓ أن عدم انتظام الأسواق المالية وضيق حجمها في البلدان النامية حال دون فعالية أدوات السياسة النقدية الكمية، وخاصة سعر إعادة الخصم والسوق المفتوحة .
- ✓ أن تفعيل سياسة السوق المفتوحة تتطلب التنسيق مع سياسة سعر إعادة الخصم .
- ✓ سياسة السوق المفتوحة أكثر فعالية من بقية أدوات السياسة النقدية الكمية .

2. .دراسة نواف جابر مالك الصباح «أدوات النقد التي يستخدمها البنك المركزي الكويتي في إرساء السياسة النقدية لتشجيع البنوك على دعم الاستثمار»، هدفت الدراسة إلى التعرف على إجراءات البنك المركزي عند رسم السياسة النقدية في تشجيع البنوك على دعم الاستثمار, وبيان اثر السياسة النقدية ممثلة بأسعار الخصم الذي يحدده البنك المركزي الكويتي في تشجيع القرارات الائتمانية و في ارساء سياسة نقدية قائمة على الاستثمار, وتحديد اثر السياسة النقدية على الاستثمار في القطاعات الاقتصادية المختلفة خلال الفترة (2000-2012)، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة إلى النتائج التالية:

- ✓ وجود علاقة بين سعر إعادة الخصم وإجمالي التسهيلات الائتمانية النقدية الممنوحة من قبل البنوك المحلية الكويتية إلى مختلف القطاعات الاقتصادية مجتمعة .
- ✓ ا توجد علاقة بين سعر إعادة الخصم وبين إجمالي التسهيلات الممنوحة إلى قطاع التجارة .
- ✓ توجد علاقة بين سعر إعادة الخصم وبين إجمالي التسهيلات الائتمانية الممنوحة إلى قطاع الصناعة .
- ✓ توجد علاقة بين سعر الخصم وبين التسهيلات الائتمانية الممنوحة إلى قطاع الإنشاء .

3.دراسة عطية محمد عطية علاونة (2006) : «أثر السياسة النقدية الكمية على حجم التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية في الأردن خلال الفترة (1980-2002)».

استهدفت الدراسة التعرف على مدى تأثير أدوات السياسة النقدية الكمية في حجم الائتمان للبنوك التجارية في الأردن خلال الفترة ما بين عام (1980-2002). استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، كما استخدمت المنهج القياسي لقياس أثر هذه الأدوات الكمية على حجم الائتمان في الأردن , وقد استخدم الباحث نموذجين لتحديد الأثر , فتم بناء النموذج الأول لقياس أثر المتغيرين المستقلين (سعر إعادة الخصم و قيمة الاحتياطي النقدي الإلزامي)على المتغير التابع و المتمثل في حجم الائتمان , بينما تم بناء النموذج الثاني من خلال اضافة أداة عمليات السوق المفتوحة التي تم استخدامها من قبل البنك المركزي الأردني للتأثير على حجم الائتمان و ذلك من خلال (الرصيد القائم) لشهادات الإيداع بالدينار الأردني، وتوصل الدراسة إلى عدد من النتائج , و من اهمها :

- ✓ أن استخدام الأدوات النقدية الكمية من قبل المركزي غير فعالة في التأثير على حجم الائتمان للبنوك التجارية في الأردن .

- **تقسيمات الدراسة :** تم تقسيم الدراسة إلى عدد من الأجزاء على النحو التالي

1. مراجعة الأدب الاقتصادي في أدوات السياسة النقدية التقليدية (الأساس النظري للدراسة)
2. استعراض هيكل النظام النقدي والمالي في ليبيا
3. عرض وتحليل التجربة الليبية في مجال استخدام أدوات السياسة النقدية

(1): مراجعة الأدب الاقتصادي في أدوات السياسة النقدية (الأساس النظري للدراسة)

تستطيع السلطة النقدية (المصرف المركزي) ممارسة سياستها النقدية باستخدام نوعين الوسائل والأدوات ،

هما الأدوات الكمية والأدوات النوعية

(1-1) الأدوات الكمية (التقليدية): traditional (quantitative) monetary policy tools

يقتصر اهتمام هذه الدراسة بهذا النوع من الأدوات، وهي تلك الأساليب التي توجه للتأثير في الحجم الكلي للائتمان في النظام المصرفي، دون الاهتمام أو التركيز بصفة خاصة على نوع الائتمان أي الغرض الذي يستخدم فيه.

وتستطيع السلطة النقدية باستخدام هذه الأدوات التأثير على أداء الاقتصاد الوطني بالتحكم في قدرة المصرف على منح الائتمان بالزيادة أو النقصان حسب حالة الاقتصاد. وتتمثل أدوات الرقابة الكمية في الآتي :

(1-1-1) تغيير سعر إعادة الخصم: يقصد بسعر الخصم (Discount Rate) أو إعادة الخصم Re-discount Rate سعر الفائدة التي يتقاضاها المصرف المركزي على إعادة خصم الأذون الحكومية التي تمتلكها المصارف التجارية أو الأوراق التجارية، كما أنه أيضاً سعر الفائدة على القروض التي يمنحها المصرف المركزي للمصارف التجارية .(خليل، سامي 2002)

وقد كان بنك إنجلترا أول من استخدم هذه الوسيلة وذلك عام (1839) (النشرتي 2003)، ويستطيع المصرف المركزي باعتباره مصرف المصارف والملجأ الأخير للإقراض التأثير على تكلفة الائتمان، وذلك بقيامه بمهمة إعادة خصم الأوراق التجارية، فعندما تكون هناك حاجة للمصارف التجارية والمؤسسات المالية الأخرى لتعزيز سيولتها النقدية فإنها تلجأ للاقتراض من المصرف المركزي، بإعادة خصم ما لديها من أوراق تجارية (كمبيالات) ويتقاضى المصرف المركزي نظير ذلك نسبة فائدة معينة (سعر إعادة الخصم).

ويستطيع المصرف المركزي التأثير على أداء الاقتصاد وزيادة التوظف بالتأثير على السياسة الائتمانية للمصارف التجارية عن طريقة تغيير سعر إعادة الخصم .

فعندما يتعرض الاقتصاد الوطني للتضخم، يستطيع المصرف المركزي التدخل للحد من هذه المشكلة باتباع سياسة انكماشية تعمل على تقليل كمية النقود المتداولة، وذلك عن طريق رفع سعر أعادة الخصم، الأمر الذي يؤدي إلى رفع سعر الفائدة في السوق فترفع تكلفة الاقتراض من المصارف التجارية، مما يؤدي إلى انخفاض الطلب على الائتمان من المصارف، فينخفض حجم الائتمان، وتنخفض قدرة المصارف على خلق النقود، فيقل عرض النقود، ويقل الطلب على السلع والخدمات، ويقل مستوى التضخم .

وعندما يتعرض الاقتصاد الوطني لركود، يستطيع المصرف المركزي التدخل للحد من هذه المشكلة بإتباع سياسة توسعية، تعمل على زيادة عرض النقود، وذلك عن طريق تخفيض سعر إعادة الخصم مما يؤدي إلى انخفاض الفائدة على القروض التي تمنحها المصارف التجارية الأمر الذي يعني انخفاض تكلفة الاقتراض، فيزداد الاقتراض، ويزداد الطلب الكلي وبالتالي يزداد حجم التوظف وتزداد الدخول الفردية ،الأمر الذي يؤدي إلى انتعاش الاقتصاد .

ومن ناحية اخرى يمكن اعتبار سعر إعادة الخصم أحد ادوات تصحيح ميزان المدفوعات بتأثيره على حركة الصادرات والواردات من السلع والخدمات وكذلك حركة رؤوس الاموال. فعندما تتعرض الدولة إلي عجز في ميزان مدفعاتها يستطيع المصرف المركزي التدخل

للحد من هذا العجز برفع سعر الخصم الذي يؤدي في النهاية إلى انخفاض الأسعار المحلية وبالتالي تزداد الصادرات الوطنية كنتيجة لانخفاض أسعارها، وتقل الواردات كنتيجة لارتفاع اسعارها بالنسبة لأسعار السلع المحلية الأمر الذي يؤدي إلى تحسن ميزان المدفوعات.

كذلك ارتفاع سعر الخصم يؤدي إلى ارتفاع سعر الفائدة، الأمر الذي يؤدي إلى تدفق رؤوس الأموال إل داخل الدولة، وهذا أيضاً يحسن من وضع ميزان المدفوعات.

ولكن فاعلية سعر إعادة الخصم كأداة من أدوات السياسة النقدية مرهونة بتوافر شروط وضوابط معينة، ولعل أهمها ما يلي (خليل، سامي 2002):-

أ- تتطلب فاعلية سعر أعادة الخصم في إدارة الائتمان علاقة لصيقة بين سعر إعادة الخصم وبقية أسعار الفائدة في سوق النقود، فالتغيرات في سعر أعادة الخصم يجب أن تصحبها تغيرات في أسعار السوق، وهذا يتطلب وجود سوق نقود منظم، الأمر الذي لا يتوفر في معظم البلدان وخاصة النامية منها .

ب-ضرورة تقدم المصارف التجارية إلى المصرف المركزي للقيام بعمليات الخصم ،إنما هي عامل هام في تحديد نجاح سياسة سعر الخصم، وهذا ما لا يتحقق إذا ما توفرت لدى المصارف التجارية فائض في السيولة.

ت-أن مدى نجاح سياسة سعر إعادة الخصم في تصحيح اختلال ميزان المدفوعات تفترض مسبقاً نظام اقتصادي تتوافر فيه مرونة الأسعار والأجور وأسعار الفائدة أي أن الهيكل الاقتصادي يتصف بالمرونة وألا تكون هناك قيود على حركة تدفق رأس المال ونظراً لرقابة الحكومة على الأسعار والأجور وغيرهما ووجود قيود على المبادلات فإن سياسة سعر إعادة الخصم ستكون محدودة الأثر على ميزان المدفوعات.

ث-إن الأحقية في إعادة خصم أدوات الائتمان بواسطة المصرف المركزي إنما تفترض في سياسة سعر إعادة الخصم وجود سوق أذونات متقدم، وهذا قد لا يتوفر في معظم البلدان النامية الأمر الذي يحد من فاعلية هذه السياسة .

(1-1-2) عمليات السوق المفتوحة open market operation:-

ويقصد بها بيع وشراء أدوات الدين العام المحلي (سندات وأذونات خزانة) من قبل المصرف المركزي بهدف التأثير في حجم الائتمان .

فيستطيع المصرف المركزي التأثير على أداء الاقتصاد الوطني من خلال دخوله في السوق المالي بائعاً أو مشترياً للأوراق المالية قصيرة الأجل

فعندما يعاني الاقتصاد الوطني من مشكلة تضخم يستطيع المصرف المركزي التدخل في السوق المالي بائعاً للأوراق المالية قصيرة الأجل (أذونات الخزانة وسندات الدين العام المحلي)الأمر الذي يؤدي إلى انخفاض عرض النقود وهذا يؤدي إلى رفع أسعار الفائدة، والتي بدورها تؤدي إلى انخفاض الطلب الاستثماري وينخفض بذلك حجم الانفاق الكلي وهذا يؤدي إلى التخفيف من حدة التضخم.

وعندما يتعرض الاقتصاد الوطني لركود، يستطيع المصرف المركزي التدخل في السوق المالي مشترياً للأوراق المالية، الأمر الذي يؤدي إلي زيادة عرض النقود وهذا يؤدي إلى انخفاض سعر الفائدة فيزداد الإنفاق الاستثماري ويزداد الطلب الكلي الأمر الذي يؤدي إلي زيادة النشاط الاقتصادي والتخفيف من حدة الركود. (ملاك، وسام، 2000)

كذلك يمكن لسياسة السوق المفتوحة التأثير على وضع ميزان المدفوعات فعندما يقوم المصرف المركزي ببيع الأوراق المالية في السوق المفتوحة فإن عرض النقود سينخفض وسيكون لذلك آثاراً انكماشية على الاقتصاد فتنخفض الأسعار المحلية، وهذا بدوره يساعد على ترويج الصادرات وانكماش الواردات وهذا يقلل من عجز ميزان المدفوعات . والعكس بالعكس في حالة قيام المصرف المركزي بشراء الأوراق المالية .

لكن فاعلية سياسة السوق المفتوحة كأداة من أدوات السياسة النقدية مرهونة بتوافر شروط وضوابط معينة:-(خليل، سامي 2002):-

أ- يجب أن يكون هناك سوق أوراق مالية كبير ونشط بحيث تزيد من قدرة المصرف المركزي على التأثير في ظروف السوق وهو ما تفتقده معظم البلدان النامية ومن بينها ليبيا .

ب- يجب أن تكون هناك نسبة احتياطي نقدي ثابتة تعمل المصارف التجارية على تحقيقها وذلك من خلال قيام المصارف التجارية بزيادة أو خفض قروضها واستثمارها وفقاً لزيادة او انخفاض مقدار الاحتياطي النقدي .

وعادة لا يتحقق هذا الأمر في البلدان النامية ومنها ليبيا حيث تحتفظ المصارف التجارية بقدر من الاحتياطي يفوق النسبة القانونية وهذا يعتبر عاملاً مقيداً لنجاح سياسة السوق المفتوحة.

وهذا يعني ان عمليات السوق المفتوحة قد تنعكس على مقدار الاحتياطي النقدي للمصارف التجارية بالزيادة أو النقصان وليس على حجم الائتمان .

ت- عدم إمكانية إعادة الخصم أو الاقتراض من المصرف المركزي، لأنه طالما هناك إمكانية لإعادة الخصم لدى المصرف المركزي لا تكون هناك فاعلية لعملية بيع السندات

من قبل المصرف المركزي في تخفيض عرض النقود، حيث يؤدي ذلك إلى تعويض الانخفاض الذي حدث في الاحتياطي نتيجة بيع السندات .

ورغم كل ذلك فإنه يمكن أن تلعب السوق المفتوحة دوراً في تحقيق التوازن في الاقتصاد الوطني في المواسم المختلفة .

ففي المواسم التي يزيد فيها الطلب على الائتمان ويزداد الضغط على المصارف فمن الممكن تخفيف هذا الضغط عن طريق شراء السندات في السوق المفتوحة وبذلك يقوم المصرف المركزي بتوفير الأصول السائلة .

فسياسة السوق المفتوحة يمكن استخدامها في الدول النامية بغرض تحقيق السيولة والاستقرار في السوق .

كما يمكن استخدام سياسة السوق المفتوحة بغرض مساعدة الحكومة في الاقتراض وتحقيق الاستقرار في سوق السندات الحكومية بدلاً من استخدامها في التأثير على مقدار الائتمان (خليل سامي، 2002).

(1-1-3) تغيير نسبة الاحتياطي القانوني changes of reserve ratio:-

وهي النسبة التي يفرضها المصرف المركزي على ودائع المصارف التجارية ويحتفظ بها لديه دون فوائد وتكون هذه السياسة مناسبة للاستخدام في الدول التي لا يكون فيها سوق النقد سوقاً متقدماً.

ويستطيع المصرف المركزي باعتباره مصرف المصارف استخدام هذه الوسيلة للتأثير على أداء الاقتصاد في حالاته المختلفة . (بني هاني، حسين)

فعندما يعاني الاقتصاد الوطني من مشكلة تضخم، يستطيع المصرف المركزي التدخل برفع نسبة الاحتياطي النقدي القانوني فتقل المبالغ التي يحق للمصارف التجارية التصرف فيها وتقل بالتالي قدره هذه المصارف على منح الائتمان وخلق الودائع ويقل بذلك عرض النقود، الأمر الذي يؤدي إلى الحد من التضخم .

وعندما يعاني الاقتصاد الوطني من الكساد يستطيع المصرف المركزي التدخل بتخفيض نسبة الاحتياطي القانوني فتزداد قدرة المصارف على منح الائتمان، مما يؤدي إلى التوسع في خلق الودائع فيزداد عرض النقود، الأمر الذي يؤدي إلي زيادة النشاط الاقتصادي وزيادة التوظف.

وفي الدول النامية يفضل المصرف المركزي استخدام سياسة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني عن سياسة السوق المفتوحة وذلك لان سياسة نسبة الاحتياط القانوني أسهل

من حيث التطبيق وتعطي نتائج أسرع كما أن تطبيق سياسة السوق المفتوحة يتطلب وجود سوق متقدم للأوراق المالية، الأمر الذي تفتقده معظم هذه البلدان .

ولكن هناك بعض الملاحظات حول فاعلية استخدام سياسة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني ولعل أهمها ما يلي(الحاسية، ميلود 1979) :-

أ- قد لا تكون هذه السياسة ذات فاعلية في الحالة التي تتوفر فيها لدى المصارف التجارية فائض في الاحتياطي فعندما يقوم المصرف المركزي برفع نسبة الاحتياطي قد تقوم المصارف التجارية بتوفير الزيادة المطلوبة في الاحتياطي القانوني من الفائض المتوفر لديها دون أن يؤثر ذلك على نشاطها الائتماني وهذا الأمر يظهر واضحاً في الاقتصاد الليبي خاصة منذ نهاية عقد الثمانينيات، حيث تحتفظ المصارف الليبية بفائض احتياطي كبير جداً، ما يجعل سياسة تغيير نسبة الاحتياطي القانوني سياسة غير فعالة في الاقتصاد الليبي .

ب- يصعب استخدام هذه السياسة لإحداث تغييرات بسيطة ومتكررة في حجم الائتمان، وذلك لأن التغيير يتم بفرض نسبة مئوية معينة على الخصوم الإيداعية لكل المصارف التجارية في البلد .

وكما يقول بروفسور De Kock فإنه بينما سياسة تغيير نسبة الاحتياطي سياسة سريعة وفعالة في تأثيرها على تغيير مقدار الاحتياطي النقدي لدى البنوك، إلا أن هذه السياسة لها حدودها الفنية والسيكولوجية والتي تجعل منها سياسة تستخدم فقط باعتدال وفقط في ظل ظروف غير عادية.

ت- يؤخذ على هذه السياسة أنها تنطبق فقط على المصارف التجارية فقط بينما المؤسسات المالية الأخرى لا تخضع لها ،رغم أن هذه المؤسسات المالية تعتبر منافس مهم للمصارف التجارية

مما سبق يمكن استخلاص الآتي :- (حبيب، ناجي 1991)

أ- نأخذ أدوات السياسة الكمية (التقليدية) أشكالاً تنحصر في : سعر الخصم وذلك للرقابة على تكلفة الاقتراض، وعمليات السوق المفتوحة وذلك للتحكم في الاحتياطيات المتوافرة للمصارف ومتطلبات الاحتياطي التي تحد من قدرة المصارف على خلق الودائع.

ب- لا يمكن الاعتماد على وسيلة واحدة من وسائل الرقابة الكمية المذكورة في تحقيق رقابة فاعلة على الائتمان بل يجب التنسيق بين الوسائل الثلاث .

ت- يجب استخدام توليفات مختلفة وبدرجات مختلفة من هذه الوسائل الثلاث

بحسب ظروف الاقتصاد الوطني .

د- الوسائل الكمية للرقابة على الائتمان تنسجم مع النظام الاقتصادي الرأسمالي الحر، فهي تكون أكثر فاعلية ونجاحاً في تحقيق أهدافها في إدارة الائتمان عندما يكون النشاط الاقتصادي خاضعاً بدرجة كبيرة لجهاز الثمن، وهذا ما لا يتوفر في الاقتصاد الليبي الخاضع لسيطرة الدولة وتدخلاتها سواءً في ظل التوجهات الاشتراكية للنظام الاقتصادي السابق والذي استمر أكثر من أربعين عاماً أو العشر سنوات الأخيرة خاصة بعد صدور القانون رقم (46) لسنة (2012) والقانون رقم1 لسنة 2013 بشأن منع المعاملات الربوية.

(1-2) أدوات الرقابة النوعية والمباشرة :- qualitative monetary policy tools

وهي الأدوات التي يستخدمها المصرف المركزي لتحقيق أهدافه من خلال الضوابط ذات التوجه المباشر صوب الأهداف النقدية Monetary Targets ذات المستوى المرغوب (بوزيد، صبري، 2000)، وهي تختلف عن الأدوات والأساليب الكمية (موضوع البحث)في أن الأدوات الكمية تؤثر على الحجم الكلي للائتمان بطريقة غير مباشرة ودون تمييز بين قطاعات الاقتصاد، بينما الأساليب النوعية تستخدم للتأثير على حجم الائتمان الموجه لأنشطة معينة في الاقتصاد .

ومن أهم الأدوات النوعية المستخدمة في هذا الخصوص ما يلي :- (خليل سامي)

1- استخدام أسعار فائدة تمييزية (تحديد مجالات الاستثمار المرغوبة) .

2- الرقابة على شروط البيع بالتقسيط .

3- تحديد حصص الائتمان .

4- تحديد هامش الاقتراض بضمان السندات .

5- تحديد حد أقصى لسعر الفائدة على الودائع الجارية .

6- الإجراءات والتدابير المباشرة .

وفي العادة يكون لهذه الإجراءات والتعليمات تأثير كبير على السياسة الائتمانية للمصارف التجارية، باعتبار أنها صادرة عن المصرف المركزي الذي يمثل مصرف الدولة ومصرف المصارف، والملجأ الأخير للاقتراض، والمسؤول عن رسم السياسة النقدية للدولة ومتابعة تنفيذها.

ويمكن القول بأن البلدان النامية وخاصة تلك التي تتميز بتخلف نظامها النقدي والمالي، ستميل إلى استخدام الوسائل النوعية والمباشرة بشكل أكثر من الوسائل الكمية، باعتبارها أسهل من حيث التطبيق وأسرع من حيث النتائج .

ورغم الأهمية التي تلقاها الوسائل النوعية والمباشرة لدى هذه البلدان إلا أن الاقتصاديين متفقون على عدم الاكتفاء بالوسائل النوعية والمباشرة للرقابة على الائتمان واستخدامها كبديل عن الوسائل الكمية (التقليدية)بل يجب استخدامها كوسائل مكملة للوسائل التقليدية .

وسيكون المصرف المركزي أكثر نجاحاً في تحقيق أهداف السياسة النقدية للبلد، بتحقيق التكامل بين الوسائل الكمية والوسائل النوعية والوسائل المباشرة في ممارسة رقابته على الائتمان .

(2) استعراض هيكل النظام النقدي والمالي في ليبيا :

إن دراسة وتحليل فاعلية السياسة النقدية وأدواتها، يتطلب بالضرورة البحث في مكونات النظام النقدي والمالي، والتي يتم من خلالها تنفيذ السياسة النقدية، استناداً لإجراءات وتعليمات وارشادات المصرف المركزي .

وبناءً على ذلك يخصص هذا الجزء من الدراسة لاستعراض هيكل النظام النقدي والمالي في ليبيا .

يعرف النظام النقدي على أنه مجموعة من المؤسسات والأدوات النقدية القائمة (الجهاز المصرفي)، وهو جزء من النظام المالي ككل، والذي يتعامل في الأصول النقدية والمالية المختلفة، كالعملة الورقية والمعدنية والودائع بأنواعها والأوراق التجارية والمالية كالأسهم والسندات . (الحاسية، ميلود)، فالنظام المالي يشمل بالإضافة إلى الجهاز المصرفي، شركات التأمين والادخار وأسواق الأوراق المالية .

ورغم عدم وجود اختلاف كبير في مكونات النظام النقدي للبلدان، والمتمثلة في المصرف المركزي والمصارف التجارية الأخرى، إلا أن هناك اختلافات كبيرة في مكونات النظام المالي للبلدان المختلفة، وذلك بحسب الفلسفة الاقتصادية التي يقوم عليها النظام الاقتصادي في كل بلد، وكذلك درجة تقدم هذه الانظمة

ففي النظم الاقتصادية الرأسمالية التي تقوم على الحرية الاقتصادية والمنافسة الحرة وآليه السوق والملكية الخاصة لعوامل الإنتاج، تكون فيها البيئة الاقتصادية والتشريعية ملائمة بشكل أفضل لاستخدام الأدوات التقليدية، بينما النظم الاقتصادية التي يسيطر فيها القطاع العام على معظم النشاط الاقتصادي ويقيد فيها نشاط القطاع الخاص، تكون فيها البيئة الاقتصادية والتشريعية غير ملائمة لاستخدام الادوات التقليدية، ومن جهة أخرى نجد أن البلدان المتقدمة التي تتميز بوجود اسواق مالية متقدمة ويزداد فيها

الوعي المصرفي لدى الجمهور تكون فيها المؤسسات النقدية والمالية أكثر فاعلية في ممارسة السياسة النقدية مما هي عليه في البلدان النامية التي تتميز بتخلف أسواقها المالية إن وجدت .

وفي ليبيا رغم التطور الذي شهده النظام النقدي والمالي، إلا أنه مازال يعاني من العديد من أوجه القصور . ويمكن التعرف على هيكل النظام النقدي والمالي في ليبيا من خلال العرض التالي :

(2-1) النظام النقدي :

2-1-1 السلطة النقدية (مصرف ليبيا المركزي) :

يقوم مصرف ليبيا المركزي كغيره من المصارف المركزية في العالم بعدد من الوظائف والأعمال الرئيسية لتحقيق أهدافه، وأهم هذه الوظائف ما يلي :

1- اصدار العملة .

2- مصرف الدولة : فهو يقوم بحفظ حسابات الدولة والهيئات العامة، إدارة القروض العامة وتقديم المشورة حولها، تقديم السلف للخزانة العامة لمواجهة العجز المؤقت، تقديم المشورة للحكومة، تحديد سعر الصرف، وتمثيل الدولة في المنظمات الدولية .

3- مصرف المصارف : فهو يحتفظ بالاحتياطي النقدي للمصارف التجارية، وهو المرجع الأخير لاقتراض المصارف التجارية، وهو يقوم بخدمة المقاصة بين المصارف التجارية، بالإضافة إلى إشرافه المباشر على عمل المصارف التجارية .

4- **تنظيم وإدارة الائتمان :** يقوم المصرف بتنظيم الائتمان المحلي والرقابة عليه وتوجيهه بما يتناسب والأهداف العامة للسياسة الاقتصادية .

وتجد الإشارة إلى أن البيئة السياسية والاقتصادية وكذلك التشريعية غير المستقرة التي يعمل بها المصرف المركزي منذ زمن، وعدم وجود سوق للأوراق المالية، وغياب الوعي المصرفي تعتبر عائقاً كبيراً أمام تفعيل استخدام أدواته التقليدية، وبعد الانقسام السياسي والمؤسساتي الذي شهدته البلاد منذ عام 2015 ازداد الوضع سوءً ،حيث طال الانقسام السلطة النقدية العليا فأصبح في البلد مصرفان مركزيان، أحدهما في طرابلس والأخر في برقة، الأمر الذي انعكس سلبا على أداء هذه المؤسسة النقدية العريقة والهامة

2-1-2 المصارف التجارية :

بلغ عدد المصارف التجارية في ليبيا منذ بداية السبعينيات خمسة مصارف تجارية وهي :

1- المصرف التجاري الوطني . 2- مصرف الأمة . 3- مصرف الجمهورية .

4- مصرف الصحاري . 5- مصرف الوحدة .

وكانت ملكية المصارف الثلاثة الأولى حتى عام 1996 تعود بالكامل إلى مصرف ليبيا المركزي، بينما يمتلك مصرف ليبيا معظم رأس مال المصرفين الآخرين (الصحاري والوحدة) .

وفي عام (1996) تم افتتاح مصرف تجاري خاص جديد، تحت اسم (مصرف التجارة والتنمية)

ومع بداية الألفية الجديدة تم افتتاح ثلاث مصارف تجارية جديدة وهي (الاجماع العربي، الأمان للتجارة، الوفاء)، وفي عام 2008 تم دمج مصرف الأمة مع مصرف الجمهورية .

والأن وبعد أن منح المصرف المركزي عدد من التصاريح لإنشاء مصارف جديدة أصبح عدد المصارف التجارية 20 مصرفا تقريبا بما فيها المصارف الإسلامية، وتجاوز عدد فروع هذه المصارف 530 فرعا ووكالة .

كما دخلت بعض المصارف التجارية في ليبيا في شراكة مع بعض المصارف العربية والأجنبية، بهدف نقل المعرفة واستخدامها في تطوير ودعم الخدمات المصرفية، ولكن وبعد مرور سنوات على هذه الشراكة إلا أن حجم الاستفادة كان محدوداً .

وبالنظر إلى البيئة السياسية والاقتصادية التي تعمل في ظلها المصارف التجارية، نجد أنها تؤثر سلباً على كفاءة استخدام موارد المصارف التجارية ونوعية الخدمات التي تقدمها.، فالمصارف التجارية في ظل هذه الظروف تتبنى سياسات ائتمانية متحفظة، تنعدم فيها المبادرات الخاصة لاستقطاب المدخرات واستثمار السيولة المتوفرة، بل تكتفي هذه المصارف بإتباع تعليمات مصرف ليبيا المركزي والعمل في ظل الحدود والقيود الموضوعة منه.

(2-2) المؤسسات المالية الأخرى: ويقصد بها المؤسسات التي تقوم بتوفير الأُصول المالية في الاقتصاد، وتقديم الاستشارة المالية وتقوم بدور الوسيط بين مصادر هذه الأصول واستخداماتها، وبمعنى آخر هي حلقة الوصل بين المدخرين والمستثمرين . وتتميز هذه المؤسسات بعدم قدرتها على زيادة عرض النقود وينحصر دورها في تحويل الأموال من جانب العرض إلى جانب الطلب. (الحاسية، ميلود 1979)

وتنحصر المؤسسات المالية في عدد بسيط جداً من المؤسسات معظمها ملكيتها للدولة الليبية، هي :

1-2-2- شركات التأمين :

تلعب شركات لتأمين دوراً في تعبئة المدخرات المحلية وتوجيهها للاستثمار بالإضافة إلى

دورها في زيادة احتياطيات المصارف التجارية، وبالتالي زيادة قدرتها على خلق الائتمان وزيادة عرض النقود .

2-2-2- المصارف المتخصصة :

يقصد بالمصارف المتخصصة تلك المؤسسات المالية التي تقوم بتجميع المدخرات من القطاعات المختلفة، ووضع هذه المدخرات تحت تصرف القطاعات الاقتصادية المختلفة مثل قطاع الزراعة وقطاع الصناعية وغيرها، وذلك بقصد استثمار هذه المدخرات لزيادة قدرات المجتمع الإنتاجية.

أ- مصرف التنمية :

يقوم المصرف بتقديم قروض بدون فوائد لتمويل الاستثمارات في قطاعات الإنتاج المختلفة (زراعية، صناعية، سياحية، وغيرها) وله في ذلك أن يصدر السندات وشهادات الاستثمار التي تضمنها وزارة المالية

ب- المصرف الزراعي :

يقوم المصرف بعدد من الوظائف والمهام والخدمات، من اهمها منح القروض النقدية والعينية للجمعيات الزراعية والفلاحية (الأرباح صالح الأمين) . كما يقوم المصرف بقبول الودائع من المزارعين الأفراد والجمعيات التعاونية الزراعية وشركات القطاع العام .

ج- المصرف الريفي

يهدف المصرف الى دعم ذوي الدخل المحدود من المزارعين وأصحاب المشروعات الصغيرة في مجال الزراعة والثروة الحيوانية بمنح قروض محدودة القيمة، لا تتجاوز عشرة ألاف دينار(10000 د.ل)

د- مصرف الادخار والاستثمار العقاري :

يهدف المصرف إلى المساهمة في حل مشكلة الإسكان ودعم حركة البناء والتعمير، بتشجيع الادخار العقاري للأفراد، وتقديم القروض العقارية في أطار خطط التنمية والسياسة العاملة للدولة .

وقد بلغ عدد الفروع التابعة له في نهاية عام (2000) نحو (27) فرعاً، موزعة في مختلف أنحاء البلاد .

هـ- المصرف العربي الليبي الخارجي : (الدليمي، خالد علي1998)

يقوم المصرف بجميع الأعمال المصرفية والمالية، وعمليات التمويل الانمائي والاستثماري في الخارج والأعمال المصرفية والمالية المرتبطة بها .

و- شركة الصر افة والخدمات المالية :

تأسست هذه الشركة بناءً على قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (611) لسنة (1993) وتقوم بمزاولة الخدمات المالية وأعمال الصرافة للعملات الأجنبية داخل البلد .

2-2-3 سوق الأوراق المالية

يعاني الاقتصاد الليبي من عدم وجود سوق مالي ناضج، الأمر الذي يضيع على الاقتصاد فرصاً أكبر لتدوير مدخرات الأفراد وزيادة الاستثمار، وكذلك يقلل من فاعلية السياسة النقدية. فقد تأسس سوق الأوراق المالية في بنغازي عام 2006، وباشر عمله في عام 2007، وكان أدائه ضعيفا وهو الأن شبه معطل .

يتضح مما سبق ان البيئة الاقتصادية والتشريعية في ليبيا طوال مدة الدراسة تشكل عائقا كبيرا امام تفعيل دور أدوات السياسة النقدية التقليدية، سواءً من حيث تخلف النظام النقدي والمالي ومحدودية مؤسساته وأدواته أو من حيث سيادة التوجهات الاشتراكية خلال مدة طويلة من الزمن، خاصة الفترة (1978- 1999) والتي لازال الاقتصاد الليبي يعاني من أثارها حتى الأن.

(3) عرض وتحليل التجربة الليبية في مجال استخدام أدوات السياسة النقدية الكمية (التقليدية) (quantitative monetary policy):

بالرجوع إلى أدبيات الاقتصاد الليبي نجد أن أهم أدوات السياسة النقدية الكمية التي استخدمت من قبل مصرف ليبيا المركزي تتمثل في الآتي :-

(3-1) نسبة الاحتياطي القانوني، ونسبة السيولة القانونية (Reserve Ratio، Liquidity Ratio)

يعتبر تغيير نسبة الاحتياطي القانوني، وتغيير نسبة السيولة المصرفية من بين أهم أدوات السياسة التقليدية للتأثير في حجم الائتمان، خاصة في الدول النامية، التي تتميز بعدم وجود أسواق مالية متقدمة.

(أ) نسبة السيولة :

يلزم المصرف المركزي المصارف التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من خصومها الإيداعية في شكل أصول سائلة لديها، وذلك لمواجهة مخاطر السحب غير المتوقع من الودائع، وهي تستخدم في نفس الوقت للتأثير على قدرة المصارف التجارية في منح الائتمان.

وفي ليبيا، نجد أن مصرف ليبيا المركزي قد قام في عام 1970 بتخفيض نسبة السيولة القانونية التي يجب أن تحتفظ بها المصارف مقابل خصومها الإيداعية إلى (15%) بعد أن

كانت (25%) منذ عام 1966، وبعد عام 2005 رفعت هذه النسبة إلى 20% ثم إلى 25% في منتصف عام 2009.

كما حدد مصرف ليبيا المركزي مكونات السيولة للمصارف التجارية في الآتي :

1- نقدية بالصندوق بالعملة المحلية والأجنبية .

2- الودائع تحت الطلب لدى مصرف ليبيا المركزي، بما فيها الاحتياطيات القانونية، وكذلك الودائع تحت الطلب لدى المصارف التجارية الأخرى .

3- الودائع الزمنية (لأجل وادخار) لدى مصرف ليبيا المركزي ولدى المصارف التجارية الأخرى .

ثم أضيف إلى مكونات السيولة لدى المصارف، سندات وأذون الخزانة الليبية، ولكن مع بداية عقد التسعينات تم استبعادها من مكونات السيولة بقرار من مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي

ب- نسبة الاحتياطي القانوني (changes of reserve ratio):

يلزم مصرف ليبيا المركزي المصارف التجارية بالاحتفاظ باحتياطيات نقدية مقابل نسبة من خصومها الإيداعية لدى مصرف ليبيا المركزي، دون أن تتقاضى عليها فوائد .

وقد حدد قانون المصارف المدى الذي تتراوح فيه هذه النسبة، وترك لمجلس إدارة المصرف المركزي تحديد مقدار هذه النسبة، وفقاً للظروف الاقتصادية التي يمر بها الاقتصاد الليبي في كل مرحلة .

ورغم ما مر به الاقتصاد الليبي من تطورات اقتصادية إلا أن هذه النسبة ظلت ثابته عند مستواها السابق الذي تم تحديده عام 1966 وهي نسبة (15%) على الودائع تحت الطلب، ونسبة (7.5%) على الودائع الزمنية .

كما نصت المادة (37) من قانون المصارف رقم (4) لسنة 1963 على أن يدفع المصرف المركزي فائدة لا تزيد عن سعر الخصم الجاري في تاريخ الإيداع، على الأرصدة الزائدة عن الحدود المذكورة .

بينما فرضت المادة (38) من نفس القانون على المصارف التجارية التي تقل احتياطاتها عن الحدود المطلوبة، بدفع غرامة عن المبلغ الناقص، لا تزيد عن جزء من ثلاثين من 1% عن كل يوم تأخير، وإذا تجاوزت مدة التأخير الشهر فإنه يجوز للمصرف المركزي أن يمنعه أو يقيد استمراره في منح الائتمان وفي القيام باستثمارات جديدة، وأن يمنعه من تخصيص كل أرباحه او جزء منها لدفع حصص مساهميه .

وبعد أكثر من أربعين عاما وتحديدا في منتصف عام 2008 تم رفع نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع الآجلة إلى 15% وفي منتصف عام 2009 تم رفع نسبة الاحتياطي القانوني على كل من الودائع الجارية والآجلة إلى 20%

وبتحليل وضع السيولة والاحتياطي للمصارف التجارية بالاستعانة بالجدول رقم (1) والأشكال البيانية المشتقة منه، نجد الآتي :

1- وضع السيولة والاحتياطي خلال المرحلة الاقتصادية الأولى (1970-1980) - بلغت الأصول السائلة عام (1970) قيمة (31.9) مليون دينار ،وهو أدنى مستوى لها، ثم أخذت في التزايد حتى وصلت عام 1980 إلى مبلغ (1759.4) ميلون دينار، مع ملاحظة تحقيق زيادة كبيرة عام (1980) عما كانت عليه عام (1979)، فاقت الألف مليون دينار .

- بالرجوع إلى احصائيات مصرف ليبيا المركزي بخصوص أصول وخصوم المصارف التجارية نجد أن الزيادة في الأَصول السائلة في نهاية عام 1980 عما كانت عليه في نهاية عام 1979 ترجع إلى زيادة الودائع الجارية للمصارف التجارية لدى مصرف ليبيا المركزي من (269.2) مليون دينار إلى (643.5) مليون دينار عام 1980 وكذلك زيادة الودائع الزمنية من صفر إلى (207.5) ميلون دينار، وزيادة أذونات وسندات الخزانة العامة من (455.2) مليون دينار إلى (828.5) ميلون دينار عام 1980، ولعل المصارف التجارية تهدف من هذه السياسة إلى تحقيق الربحية من جراء الفوائد التي تتقاضاها من المصرف المركزي على هذه الودائع الزمنية الزائدة عن النسبة القانونية، وعلى السندات والأذونات التي بحوزتها، وفي نفس الوقت ستحقق عنصر الأمان المتوفر في الودائع لدى المصرف المركزي وفي سندات الخزانة العامة، مع ملاحظة انخفاض العائد على هذه الودائع والسندات مقارنة بالاستثمارات البديلة، ولكن السبب الأكثر قبولاً لدى الباحث هو أن قيام الدولة في نهاية هذه المرحلة بتأميم التجارة وتغيير العملة المحلية وفرض قيود على النشاط الاقتصادي وتطبيق الأفكار الاشتراكية قلل من فرص الاستثمار أمام المصارف التجارية وفي نفس الوقت ارتفعت قيمة خصومها الإيداعية' (وهي ودائع إجبارية، أجبر الجمهور على الاحتفاظ بها في المصارف بعد فرض قيود على السحب، الأمر الذي جعلها تلجأ إلى الاستثمار في السندات الحكومية وزيادة ودائعها الزمنية لدى المصرف المركزي) .

- حققت المصارف التجارية فائضاً في السيولة خلال كل السنوات هذه المرحلة وتزايد هذا الفائض من (14.20) مليون دينار عام (1970) إلى (1416.97) مليون دينار عام 1980 .

ففي حين كانت النسبة القانونية للسيولة ثابته عند (15%)، كانت النسبة الفعلية للسيولة

تتراوح ما بين (27%) عام 1970، (76.4%) عام 1980.

ولعل وجود هذا الفائض يعكس عدم قدرة الاقتصاد الليبي في ظل تطبيق الأفكار الاشتراكية وتقييد القطاع الخاص على استيعاب هذه الأموال الناجمة اساساً عن تزايد الإيرادات النفطية

- تحتفظ المصارف التجارية بودائع لدى المصرف المركزي أكبر من الاحتياطي القانوني الذي يفرضه المصرف المركزي، فقد تراوح الاحتياطي الفعلي لدى المصارف التجارية من (18.3) مليون دينار عام 1970 إلى (391.3) مليون دينار عام 1980، في حين تراوح الاحتياطي القانوني الواجب الاحتفاظ به لدى المصرف المركزي ما بين مبلغ (15.1) مليون دينار عام 1970 ومبلغ (317.6) مليون دينار عام 1980 .

2- وضع السيولة والاحتياطي خلال المرحلة الاقتصادية الثانية (1981-1999) - انخفضت الأصول السائلة عام (1981) [1] بشكل ملحوظ عما كانت عليه عام 1980 (في نهاية المرحلة السابقة) حيث بلغت (1168.3) مليون دينار، بعد أن كانت بلغت (1759.4) مليون دينار عام 1980،

1 - تبين احصائيات مصرف ليبيا المركزي أن ذلك يرجع إلى انخفاض ودائع المصارف الزمنية لدى المصرف المركزي من (207.5) مليون دينار إلى (28.3) مليون دينار وانخفاض سندات واذون الخزانة لدى هذه المصارف من (828.5) مليون دينار إلى (535.5) وكذلك انخفاض الودائع تحت الطلب لدى المصرف المركزي من (643.5) مليون دينار إلى (505.9) مليون دينار عام 1981.

جدول رقم (3) الاحتياطي القانوني و الفعلي والسيولة القانونية والفعلية للمصارف التجارية

السنة	الاصول السائلة	الودائع الجارية	ودائع زمنية	مجموع الودائع	الاحتياطي القانوني			الاحتياطي الفعلي	فائض الاحتياطي	السيولة القانونية	فائض السيولة	نسبة السيولة القانونية	نسبة السيولة الفعلية
					ودائع جارية	ودائع زمنية	المجموع						
1970	31.9	83.5	34.5	118.0	12.53	2.59	15.11	18.3	3.19	17.7	14.2	15%	27.03%
1971	125.6	147.6	34.6	182.2	22.14	2.60	24.74	36.7	11.97	27.33	98.27	15%	68.94%
1972	137.5	196.2	64.9	261.1	29.43	4.87	34.30	50.7	16.40	39.17	98.33	15%	52.66%
1973	140.3	293.5	91.3	384.8	44.03	6.85	50.87	70.8	19.93	57.72	82.58	15%	36.46%
1974	161.6	443.7	153.2	596.9	66.56	11.49	78.05	132.9	54.86	89.54	72.06	15%	27.07%
1975	175.6	515.6	128.4	644.0	77.34	9.63	86.97	146	59.03	96.6	79	15%	27.27%
1976	288.2	677.4	167.4	844.8	101.61	12.56	114.17	158.8	44.64	126.72	161.48	15%	34.11%
1977	453.2	881.5	206.5	1088.0	132.23	15.49	147.71	214.3	66.59	163.2	290	15%	41.65%
1978	427.5	877.7	207.3	1085.0	131.66	15.55	147.20	234.1	86.90	162.75	264.75	15%	39.40%
1979	771.1	1207.1	335.3	1542.4	181.07	25.15	206.21	269.7	63.49	231.36	539.74	15%	49.99%
1980	759.4	1931.8	371.1	2302.9	289.77	27.83	317.60	391.3	73.70	345.44	413.96	15%	32.98%
1981	1168.3	2200.3	276.9	2477.2	330.05	20.77	350.81	430.7	79.89	371.58	796.72	15%	47.16%
1982	1044.9	2363.6	350.4	2714.0	354.54	26.28	380.82	528.9	148.08	407.1	637.8	15%	38.50%
1983	1168.8	2210.8	533	2743.8	331.62	39.98	371.60	491.1	119.51	411.57	757.23	15%	42.60%
1984	1758.9	2403.5	687.4	3090.9	360.53	51.56	412.08	570.5	158.42	463.64	1295.26	15%	56.91%
1985	2292.2	2570.7	853.5	3424.2	385.61	64.01	449.62	613.5	163.88	513.63	1778.57	15%	66.94%
1986	2473.8	2727.5	921.5	3649.0	409.13	69.11	478.24	568.2	89.96	547.35	1926.45	.15.	67.79%
1987	2644.1	2811.8	926.1	3737.9	421.77	69.46	491.23	570.3	79.07	560.69	2083.41	15%	70.74%
1988	2468.1	2576.2	926.6	3502.8	386.43	69.50	455.93	547.2	91.28	525.42	1942.68	15%	70.46%
1989	2446.7	2474.7	997.3	3472.0	371.21	74.80	446.00	573	127.00	520.8	1925.9	15%	70.47%
1990	1115	2443.4	878	3321.4	366.51	65.85	432.36	1036.6	604.24	498.21	616.79	15%	33.57%
1991	1297.2	2578.2	987.7	3565.9	386.73	74.08	460.81	1178.6	717.79	534.89	762.31	15%	36.38%
1992	1820.2	3011.6	1161.4	4173.0	451.74	87.11	538.85	726.6	187.76	625.95	1194.25	15%	43.62%
1993	1538.5	3008.1	1293.7	4301.8	451.22	97.03	548.24	1437	888.76	645.27	893.23	15%	35.76%
1994	2238.5	3623.5	1412.4	5035.9	543.53	105.93	649.46	2088.7	1439.25	755.39	1483.11	15%	44.45%
1995	2370.8	3737.2	1765.9	5503.1	560.58	132.44	693.02	2237.5	1544.48	825.47	1545.33	15%	43.08%
1996	2653.1	3888.9	1990.1	5879.0	583.34	149.26	732.59	2519.6	1787.01	881.85	1771.25	15%	45.13%
1997	2777.7	3976.7	2062.9	6039.6	596.51	154.72	751.22	2629	1877.78	905.94	1871.76	15%	45.99%
1998	2863.3	4182.8	2395	6577.8	627.42	179.63	807.05	2712.1	1905.06	986.67	1876.63	15%	43.53%
1999	2476.3	4549.1	2568.7	7117.8	682.37	192.65	875.02	2341.9	1466.88	1067.67	1408.63	15%	34.79%
2000	2435.4	4774.3	2688.7	7463.0	716.15	201.65	917.80	2241.7	1323.90	1119.45	1315.95	15%	32.63%
2001	2511.1	4729.9	3254.1	7984.0	709.49	244.06	953.54	2232.8	1279.26	1197.6	1313.5	15%	31.45%
2002	2601.1	5434.7	2906	8340.7	815.21	217.95	1033.16	2337.7	1304.55	1251.1	1350	15%	31.19%
2003	3265.1	6127.8	3439.4	9567.2	919.17	257.96	1177.13	3089.1	1911.98	1435.1	1830	15%	34.13%
2004	6392.9	7683.6	3595.1	11278.7	1152.54	269.63	1422.17	6079.4	4657.23	1691.8	4701.1	15%	56.68%
2005	9083.4	9607.9	4174.6	13782.5	1441.19	313.10	1754.28	8874.9	7120.62	7120.6	1962.8	15%	65.91%
2006	11602.1	12771.9	4587.5	17359.4	1915.79	344.06	2259.85	11184.4	8924.55	8924.5	2677.6	20%	66.83%
2007	18777.4	17746.8	7058.7	24805.5	2662.02	529.40	3191.42	18148.4	14956.98	14957.1	3820.3	20%	75.70%
2008	33393.7	29795.5	11735.5	41531.0	5959.00	2347.10	8306.10	32470.1	24164.00	24164	9229.7	20%	80.41%
2009	39454.3	35857.5	12818.5	48676.0	7171.40	2563.00	9734.40	38567.8	28833.40	28833.4	10620.9	20%	81.05%
2010	44987.3	42338.1	12974.9	55313.0	8467.60	2595.00	11062.60	43935	32872.40	32872.4	12114.9	25%	81.33%
2011	47513.2	46376.4	12103.7	58480.1	9275.30	2420.70	11696.00	46068.3	34372.30	34372.3	13140.9	25%	81.25%
2012	54816.2	54728.8	13617.4	68346.2	10945.80	2723.50	13669.30	52941.3	39272.00	39272	15544.2	25%	80.20%
2013	65761.8	61834.9	21727.8	83562.7	12367.00	4345.60	16712.60	63671.9	46959.30	46959.3	18802.5	25%	78.70%
2014	58443.4	56641.4	22269.1	78910.5	11328.30	4453.80	15782.10	56392.4	40610.30	40610.4	17833	25%	74.06%
2015	47593.3	58725.9	12531.2	71257.1	11745.20	2506.30	14251.40	45122.9	30871.50	30871.4	16721.9	25%	66.79%
2016	56163.5	72192.7	11214.9	83407.6	10828.91	841.12	16681.50	53814.7	37133.20	37133.2	19030.3	25%	67.34%
2017	81111.4	84827.6	11110.9	95938.5	12724.14	833.32	19187.70	79551.7	60364.00	60364	20747.4	25%	84.55%
2018	79714.4	80038.6	13618.9	93657.5	12005.79	1021.42	18731.50	77102.3	58370.80	58370.8	21343.6	25%	85.11%
2019	73593.3	77919.6	11034.5	88954.1	11687.94	827.59	17790.80	69475.9	51685.10	51685.1	21908.2	25%	82.73%
2020	87772.5	92530.6	9663.5	102194.1	13879.59	724.76	20438.90	85363.2	64924.30	64924.3	22848.2	25%	85.89%

المصدر :

1- الاعمدة من 1 - 4 ، مصرف ليبيا المركزي ، إدارة البحوث والإحصاء ، النشرة الاقتصادية ، اعداد مختلفة

2- الاعمدة من 5 - 13 من إعداد الباحث .

الشكل رقم (1) فائض السيولة

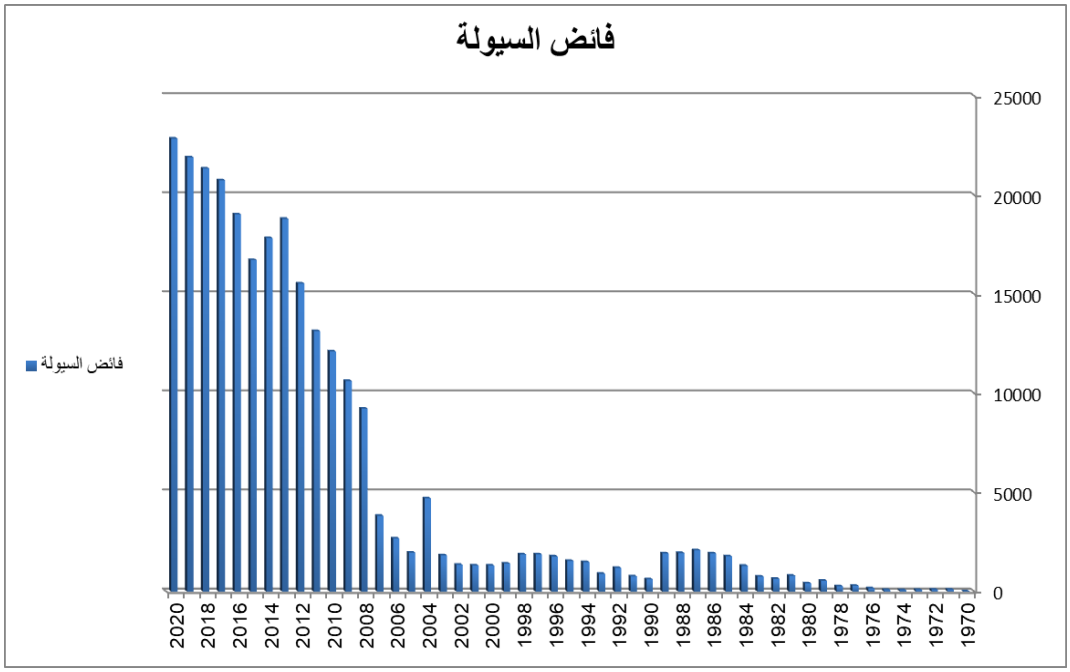

الشكل (2) فائض الاحتياطي

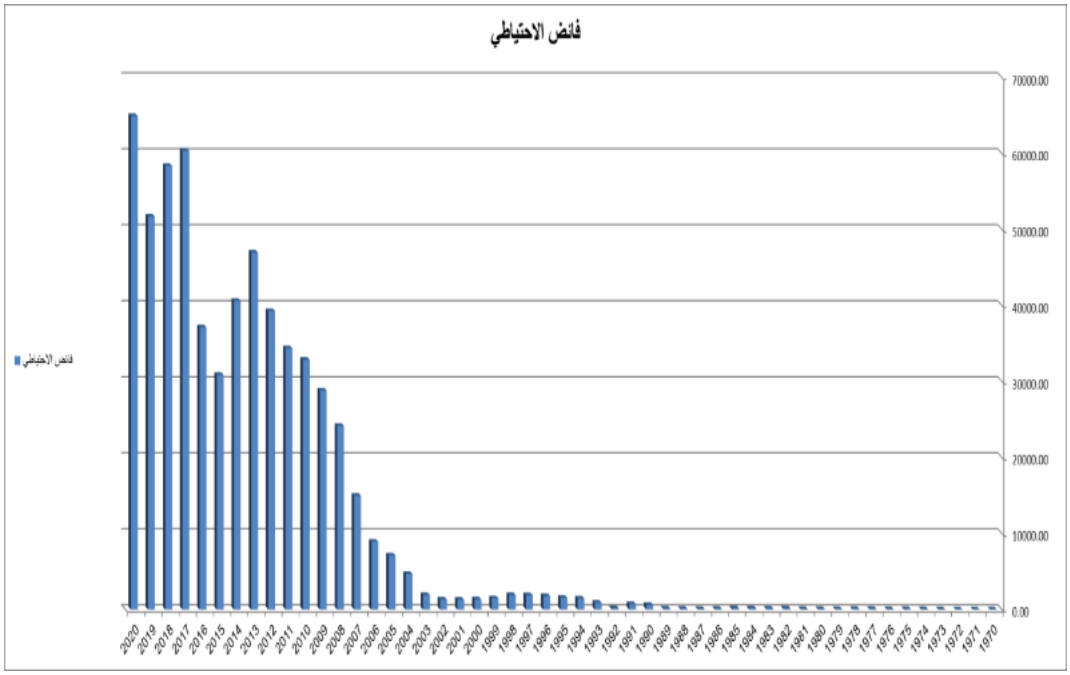

وبعد ذلك بدأت في التزايد بشكل ملحوظ حتى وصلت عام (1987) إلى (2644.1)[2](**) مليون دينار، ولكن مع عام (1990) انخفضت السيولة الفعلية للمصارف بشكل ملحوظ، حيث وصلت إلى (1115.0) مليون دينار، ويرجع هذا الانخفاض إلى قيام مصرف ليبيا المركزي، بحذف أذون وسندات الخزانة العامة من قائمة الأصول السائلة التي تفرض عليها نسبة السيولة وهذا الإجراء يعكس رؤية معينة للسلطة النقدية (المصرف المركزي) قد تتمثل في أحد الاحتمالين التاليين :

1- أنه لم يعد يثق في قدرة الحكومة على الإيفاء بديونها خاصة بعد تزايد الدين العام بشكل كبير خلال الفترة، ما جعله يخرج السندات وأذون الخزانة العامة من قائمة الأصول السائلة .

2- أنه يرغب في حث المصارف التجارية على توجيه استثماراتها إلى قطاعات أخرى تساعد على إنعاش الاقتصاد ،خاصة بعد صدور التشريعات والقوانين التي تسمح للقطاع الخاص بممارسة النشاط الاقتصادي

ولكن بعد عام 1993 بدأت السيولة الفعلية في التزايد مرة أخرى . وتبين الإحصائيات مصرف ليبيا المركزي أن الزيادة ترجع إلى زيادة الودائع الزمنية للمصارف التجارية لدى المصرف المركزي، ثم إلى الودائع الجارية لدى المصرف المركزي الأمر الذي يعكس عدم توافر بدائل جيدة للاستثمار أمام المصارف التجارية أو عدم وجود ضمانات للمصارف التجارية في امكانية استرجاع أموالها المقرضة خاصة في ظل عدم الاستقرار في التشريعات وبالتالي سيادة حالة عدم التأكد أمام المصارف، ولعل ذلك ما دعا المصرف المركزي إلى تخفيض سعر الفائدة على الودائع الزمنية للمصارف التجارية وذلك عام 1997، حتى يحث المصارف التجارية مرة أخرى إلى توجيه استثماراته إلى أوجه أخرى تتناسب مع طموحات الاقتصاد الوطني في زيادة الانتاج والتوظف .

- حققت كل السنوات في هذه المرحلة ايضاً فائضاً في السيولة يزداد ويقل تبعاً لتزايد وانخفاض الأصول السائلة – التي سبق توضيحها – أو تغير الخصوم الإيداعية للمصارف التجارية، وليس لتغير نسبة السيولة التي ظلت ثابته طوال هذه المرحلة والمرحلة التي سبقتها .

---

2 - تبـين الإحصائيـات الرسـمية لمـصرف ليبيـا المركـزي أن الزيـادة في الأصـول السـائلة ترجـع بشـكل أسـاسي إلى زيـادة أذونـان وسـندات الخزانـة لـدى المصـارف التجاريـة وكذلـك زيـادة الودائـع الزمنيـة للمصـارف التجاريـة لـدى المصـرف المركـزي، الأمـر الـذي يعكس انحسـار أوجه الاسـتثمار للمصـارف التجاريـة بسـبب تطبيـق الأفـكار الاشـتراكية في الاقتصـاد الليبـي، وعـدم قـدرة الاقتصـاد في ظـل الأفـكار الاشـتراكية عـلى اسـتيعاب هـذه الأمـوال، خاصـة وأن القطـاع العـام والـشركات العامـة تعـاني مـن مشـاكل عديـدة تقلـل مـن جدواهـا الاقتصاديـة .

فرغم أن السيولة القانونية تراوحت ما بين (371.58) مليون دينار عام 1981 وبين (1067.67) عام 1999 إلا أن السيولة الفعلية لدى المصارف التجارية تراوحت ما بين (1044.9) مليون دينار عام 1981 وبين (2863.3) مليون دينار عام 1998 .

كما تراوحت نسبة السيولة الفعلية ما بين (33.6%) عام 1990 وبين (70.5%) عامي 1988-1989، رغم أن نسبة السيولة القانونية ظلت ثابته عند مستوى (15%) .

- حققت المصارف التجارية فائضاً في الاحتياطي في كل سنوات هذه المرحلة وذلك بسبب تزايد كل من الودائع الجارية لدى المصرف المركزي والودائع الزمنية وليس لانخفاض نسبة الاحتياطي القانوني، التي ظلت ثابته عند مستوى (15%) على الودائع الجارية ومستوى (7.5%) على الودائع الزمنية .

فرغم أن الاحتياطي القانوني تراوح ما بين (350.8) مليون دينار عام 1981 وبين (875.1) مليون دينار عام (1999) إلا أن الاحتياطي الفعلي للمصارف التجارية تراوح ما بين (430.7) مليون دينار عام (1981) وبين (2712.1) مليون دينار عام (1998) .

يتبين مما سبق أن السلطة النقدية لم تقم باستخدام أياً من أداتي السياسة الكمية (نسبة السيولة ونسبة الاحتياطي القانوني) للتأثير في حجم الائتمان، حيث أبقت عليهما عند نفس مستواهما في المرحلة السابقة، رغم الظروف المغايرة التي مر بها الاقتصاد الليبي خلال هذه المرحلة، ورغم المشاكل الاقتصادية التي واكبت هذه المرحلة والمتمثلة في التضخم وتدهور قيمة الدينار الليبي وانخفاض الناتج القومي الحقيقي وزيادة العاطلين عن العمل .

3- وضع السيولة والاحتياطي خلال المرحلة الاقتصادية الثالثة (2000-2010)

- حققت الأصول السائلة (السيولة الفعلية) نمواً ملحوظاً خلال هذه الفترة، حيث ازدادت من 2435.4 مليون دينار عام 2000 إلى 44987.3 مليون دينار عام 2010، وبذلك يبلغ معدل نموها خلال هذه الفترة 1747.2% .

- حققت كل سنوات هذه الفترة فائضاً في السيولة، تراوح ما بين 1313.5 مليون دينار عام 2001، 12114.9 مليون دينار عام 2010، وقد حقق فائض السيولة خلال هذه الفترة معدل نمو 822.3%، أي أن فائض السيولة قد ارتفع بشكل كبير خلال هذه الفترة، رغم ارتفاع نسبة السيولة القانونية إلى 25% .

- حققت كل سنوات هذه المرحلة فائضاً في الاحتياطي تراوح ما بين 1279.2 مليون دينار عام 2001، 32872.4 مليون دينار عام 2010، وقد حقق فائض الاحتياطي معدل نمو كبير

جداً خلال هذه الفترة بلغ 2469.8% وقد تحقق هذا المعدل الكبير في فائض الاحتياطي رغم ارتفاع نسبة الاحتياطي القانوني على كل من الودائع الجارية والودائع لأجل عند 20%.

3- وضع السيولة والاحتياطي خلال المرحلة الاقتصادية الرابعة2011-2022

شهدت هذه المرحلة أحداثا سياسية وأمنية أثرت سلبا على النشاط الاقتصادي، هذه الظروف جعلت المصارف التجارية تنتهج سياسة ائتمانية متحفظة، ساهمت بشكل كبير في زيادة الأصول السائلة من 44987.3 عام 2010 إلى 87772.5 مليون دينار عام 2020 ،وبمعدل نمو خلال الفترة بلغ 95.1 % ،وكذلك ازداد كل من فائض السيولة وفائض الاحتياطي بشكل كبير ،حيث بلغ فائض السيولة 22848.2 مليون دينار ′ بعد أن بلغ نهاية المرحلة السابقة (عام 2010) 12114.9 مليون دينار ،وبمعدل نمو 88.6% خلال الفترة .

ومن ناحية أخرى حقق فائض الاحتياطي زيادة كبيرة، حيث ازداد من 32782.4 مليون دينار عام 2010إلى 64924 مليون دينار عام2020، وبمعدل نمو خلال الفترة بلغ 97.5%

يتضح مما سبق أن المصرف المركزي أبقى على كل من نسبة السيولة ونسبة الاحتياطي القانوني عند نفس المستوى لأكثر من 35 عاماً (1970 - 2005) رغم اختلاف الظروف .

أن نجاح هاتين الوسيلتين في تحقيق أهداف السلطة النقدية يتطلب توافر بيئة اقتصادية مناسبة لعمل هاتين الأداتين .فهل البيئة الاقتصادية وخاصة في المرحلة الثانية كانت مناسبة لاستخدام هاتين الاداتين ؟

ففي المرحلة الأولى شهد الاقتصاد الليبي انتعاشاً اقتصادياً، بسبب تنامي الإيرادات النفطية، كما شهدت هذه المرحلة تنفيذ خطتين طموحتين للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بداية من عام 1973، الأمر الذي دعا السلطة النقدية إلى مسايرة السياسة المالية التوسعية القائمة على زيادة الإنفاق، خاصة وأن الاقتصاد الليبي كان يتميز باستقرار الأسعار واستقرار عملته، فقامت بتخفيض نسبة السيولة من (25%) إلى (15%) وذلك عام 1970، بهدف زيادة قدرة المصارف على منح الائتمان .

أما المرحلة الاقتصادية الثانية التي تميزت بعدد من الخصائص من أهمها سيطرة القطاع العام على معظم النشاط الاقتصادي الانتاجي والخدمي والتجاري، وانحسار دور القطاع الخاص في بعض الأعمال الحرفية، وذلك بعد تطبيق الاشتراكية حسب مفهوم الكتاب الأخضر[3]، وذلك خلال عقد الثمانينيات، أما في التسعينيات فقد ظل القطاع الخاص

---

3 - جاء الكتاب الأخضر (الفصل الثاني)، بعدد من المقولات الاشتراكية المعيقة للنشاط الاقتصادي وخاصة فيما يخص القطاع الخاص مثل : التجارة ظاهرة استغلالية - إن الاعتراف بالربح هو الاعتراف بالاستغلال - أن الأجير هو شبه العبد للسيد - شركاء لإجراء - إن الادخار الزائد عن حاجة الإنسان هو حاجة إنسان أخر .

محدوداً رغم صدور القوانين التي تشجع الأفراد والتشاركيات على المبادرة وممارسة النشاط الخاص، وذلك بسبب عدم قدرة القطاع الخاص المحلي والأجنبي على نسيان مرحلة التلييب والتأميم للقطاع الخاص، وكذلك المسائلات القانونية والمحاكمات الثورية التي طالت معظم المقاولين ورجال الأعمال . هذا بالإضافة إلى توقف خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي كان يعمل بها في عقد السبعينات .

وفي ظل هذه الظروف لم يكن بالإمكان استخدام هاتين الأداتين التقليديتين اللتان تعملان وتؤثران بشكل أفضل في اقتصاد السوق الذي يعتمد على المبادرة الفردية وآلية السوق .

وبالإضافة إلى كل ذلك فإن وجود فائض في السيولة بشكل كبير لدى المصارف التجارية يشكل عائقاً أمام نجاح استخدام هاتين الأداتين على النحو الذي تم شرحه .

أما المرحلة الاقتصادية الثالثة التي تميزت بعودة الانتعاش الاقتصادي مرة أخرى بسبب تزايد الإيرادات النفطية، قامت الحكومة الليبية بالتوسع في سياساتها المالية ،بالإضافة إلى توجه النظام السياسي إلى إفساح المجال أمام القطاع الخاص للمشاركة في النشاط الاقتصادي، الأمر الذي يتطلب من المصرف المركزي معاضدة السياسة المالية باتباع سياسة نقدية توسعية تعمل على تحقيق أهداف النظام الاقتصادي خلال هذه المرحلة، وأهمها زيادة معدلات النمو والتنمية .

وهذه الظروف تحفز المصارف التجارية على التوسع في منح الائتمان سعيا لتعظيم الارباح، هذا الأمر دعا المصرف المركزي إلى رفع نسبة السيولة القانونية إلى20% ثم إلى 25%، ولعل ذلك يعكس تخوف المصرف المركزي من قيام المصارف التجارية بالتوسع في الإقراض بهدف الربحية على حساب نقص السيولة وارتفاع المخاطر .

ولكن من ناحية أخرى فإن رفع أو خفض هاتين النسبيتين سوف لا يكون ذا جدوى اقتصادية طالما ظلت المصارف التجارية تحتفظ بفائض سيولة واحتياطي كبيرين .

وفي المرحلة الاقتصادية الرابعة التي تميزت بعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، هذه الظروف غير العادية جعلت المصارف التجارية تتحفظ في سياستها الائتمانية بسبب مخاوفها من إرتفاع نسبة المخاطر المصاحبة لهذه الظروف، هذه السياسة انعكست على حجم الأصول السائلة فبلغت قيمتها عام 2020 (87772.5 مليون دينار)، بزيادة عن قيمتها عام2010 بمقدار 42785.2 مليون دينار .

ورغم قيام المصرف المركزي برفع نسبة السيولة القانونية إلى 25% إلا أن فائض السيولة حقق زيادة كبيرة خلال الفترة فوصل عام 2020 إلى 22848.2 مليون دينار .

يتضح مما سبق أن المصارف التجارية ظلت تحقق فائضاً في السيولة خلال كل المراحل الاقتصادية الأربع التي مرت بها رغم اختلاف كل مرحلة عن سابقتها، وحتى بعد عودة الاقتصاد الليبي في نهاية عقد التسعينيات من القرن الماضي إلى حالة الرواج الاقتصادي المتمثل في تحقيق معدلات عالية من النمو والاستقرار الاقتصاديين، بفعل تزايد الإيرادات النفطية وتحسن العلاقات مع البلدان شريكة التجارة، وفي ظل تغير التشريعات والقوانين باتجاه إعطاء فرصة أكبر للقطاع الخاص في المشاركة في النشاط الاقتصادي، إلا أن الاقتصاد الليبي ظل يعاني أزمة سيولة إضافية (Excess liquidity) لدى المصارف التجارية أي أنه ظل يعاني من مشكلة فائض السيولة والاحتياطي، ما يعكس عدم قدره هذه المصارف على استثمار أموالها بشكل أفضل في ظل البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها هذه المصارف، حيث يفترض – نظرياً – أن تستمر المصارف التجارية في استثمار خصومها الإيداعية إلى الحد الذي يتساوى فيه الاحتياطي القانوني والاحتياطي الفعلي وكذلك السيولة الفعلية والقانونية، لكي تحقق أقصى ربح ممكن .

إن تحقيق هذا المطلب عملياً يعتبر أمراً صعباً وغير ممكن التحقق، إلا أن حالة الاقتصاد الليبي تبين وجود فائض كبير جداً في السيولة لا يمكن تبريره اقتصادياً وهنا نجد أنفسنا أمام سؤال أخر مهم، يتطلب الإجابة عليه أيضا، وهو :-

ما هي العوامل والأسباب التي أدت بالمصارف التجارية للاحتفاظ بهذا الفائض الكبير في السيولة والاحتياطي طوال هذه المدة التي تجاوزت 50 عاما وخلال كل المراحل الاقتصادية المختلفة .

ويعتقد الباحث أن هناك عده أسباب وراء هذا السلوك وأهمها ما يلي :

1- الضبابية وعدم التأكد (Uncertainty)

عندما تقدم المصارف التجارية على الاستثمار في أوجه الاستثمار المتعددة كمنح القروض وخصم الأوراق التجارية وشراء أوراق مالية وغيرها، فإنها تواجه مشكلة عدم التأكد سواء فيما يخص سياسة الإقراض أو فيما يخص الخصوم الإيداعية، حيث ترتبط كل منها بالأخرى ويمكن أن تتجلى لنا هذه المشكلة من خلال عجز العديد من العملاء (وخاصة الشركات العامة) عن سداد التزاماتهم كلياً أو جزئياً للمصارف الدائنة، في ظل عدم وجود تطبيق صارم للقوانين التي تحمي حقوق هذه المصارف، وخاصة خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات، ومن خلال عدم استقرار القوانين والتشريعات الاقتصادية .

هذا خلال العقود الأولى من الدراسة ،ولكن بعد عام 2010 وبعد اندلاع الصراع السياسي

والعسكري بين أطراف الأزمة في ليبيا ازدادت الضبابية وعدم التأكد وازدادت المخاطر بشكل كبير جدا ما جعل المصارف تتحفظ في منح الائتمان وبالتالي تزايد فائض الاحتياطي بشكل لم يسبق له مثيل .

2- تخلف النظام النقدي والمالي :-

على عكس البلدان المتقدمة وكذلك العديد من البلدان النامية، لا يوجد في ليبيا سوق ناضج للأوراق المالية المختلفة التي تتفاوت درجة كل من سيولتها وربحيتها، بل تواجه المصارف التجارية في ليبيا نظاماً مالياً متخلفاً في مؤسساته وأدواته بشكل يحد من بدائل الاستثمار المتاحة لها .

وفي ظل هذا الوضع تجد المصارف التجارية نفسها إما الاتجاه نحو الإقراض الذي يشوبه درجة عالية من المخاطرة بسبب عدم التأكد، أو الاتجاه نحو الاحتفاظ بأموالها في شكل اصول سائلة .

3- التدخل المباشر للمصرف المركزي :

تدخل مصرف ليبيا المركزي بفرض سقوف ائتمانية على المصارف التجارية يحد إمكانية توسع المصارف التجارية في منح الائتمان، فلا تستطيع المصارف التجارية إقراض كل ما ترغب فيه، بل عليها الالتزام بأوامر مصرف ليبيا المركزي، الأمر الذي يجعل المصارف التجارية تحتفظ بنسبة عالية من الأصول السائلة التي لم تكن ترغب في الاحتفاظ بها .

4- الفلسفة الاشتراكية التي كان يقوم عليها النظام الاقتصادي في ليبيا

في ظل النظام الاقتصادي القائم على الاشتراكية (وخاصة خلال الفترة 1978 - 1999) سيطر القطاع العام المتدني الانتاجية على معظم النشاط الاقتصادي وانحسر دور القطاع الخاص في عدد محدود جداً من أوجه النشاط الاقتصادي الأمر الذي قلل من فرص الاستثمار أمام المصارف التجارية وزاد من نسبة المخاطرة فيها، بسبب معاناة العديد من مؤسسات القطاع العام من العديد من المشاكل، وعدم قيام عدد منها على أساس اقتصادي .

5- عدم استقرار الأوضاع الأمنية والاقتصادية والسياسة

تدهور الحالة الأمنية بعد تغيير النظام السياسي في البلد عام 2011، وتصاعد الصراع السياسي والعسكري بين الفرقاء السياسيين ،وما نجم عنه من انقسام سياسي ومؤسساتي ،خلق جوا من عدم التأكد، وارتفاع درجة المخاطر وسيادة التوقعات التشاؤمية لما يمكن أن يؤول إليه هذا الصراع ،ما جعل المصارف التجارية تتحفظ في سياستها الائتمانية

(3-2) سعر إعادة الخصم (Re-discount Rate) وسعر الفائدة

يعتبر سعر إعادة الخصم من الأسلحة التقليدية التي يمتلكها المصرف المركزي للتأثير على حجم الائتمان وعرض النقود، إلا أنه في حالة الاقتصاد الليبي نجد أن مصرف المركزي لم يقم باستخدام هذه الأداة لفترة طويلة امتدت أكثر من أربعين عاماً، حيث أبقى المصرف المركزي على سعر الخصم عند نفس مستواه السابق منذ عام 1961 وهو (5%) وحتى صدور قرار مجلس إدارة مصرف ليبيا المركزي رقم (8) لسنة 2004 بتاريخ 17/2/2004، والقاضي بتخفيض سعر إعادة الخصم إلى 4 % .

ولعل أهم الأسباب التي دعت المصرف المركزي إلى تثبيت سعر إعادة الخصم لمدة طويلة تجاوزت الأربعين عاماً هي :-

1- توافر فائض في السيولة والاحتياطي لدى المصارف التجارية يجعلها غير مضطرة للجوء إلى الاقتراض من مصرف ليبيا المركزي، الأمر الذي يجعل تغيير سعر الخصم سياسة غير مجدية للتأثير في قدرة المصارف على منح الائتمان .

2- أن فاعلية سياسة سعر إعادة الخصم تتطلب وجود سوق نقود منظم، يتميز بوجود علاقة قوية بين سعر الخصم وبقية أسعار الفائدة في السوق، الأمر الذي يفتقده الاقتصاد الليبي .

3- السياسة التوسعية التي انتهجتها الدولة خلال المرحلة الاقتصادية الأولى (1970-1981)، مع وجود استقرار نسبي في الأسعار في تلك الفترة تجعل من رفع سعر إعادة الخصم سياسة لا مبرر لها حتى في حالة توافر شروط نجاحها .

أما بالنسبة لسعر الفائدة، الذي يعتبر وسيلة مهمة للتأثير على حجم الائتمان وعلى عرض النقود والاستثمار وكذلك حجم المدخرات فإن تحديده لا يخضع لآليه السوق، بل يخضع للتحديد المباشر من مصرف ليبيا المركزي .

ورغم ذلك فإن مصرف ليبيا المركزي لم يجري أية تغييرات على أسعار الفائدة الدائنة والمدينة المحددة منذ عام 1963، إلا في شهر 4/1980 أي في نهاية المرحلة الاقتصادية الأولى ،ثم قام المصرف المركزي بإجراء تعديلات أخرى على اسعار الفائدة الدائنة والمدينة، وذلك بتاريخ 24/11/1994، ثم تعديلات أخرى بتاريخ 17/2/2004 .

وبعد صدور القانون رقم (1) لسنة 2013 تم أيقاف التعامل بالفائدة ،والتوجه نحو استخدام أدوات التمويل الإسلامي

ويبين الجدول رقم (2) تطور أسعار الفائدة خلال الفترة 1963-2022

ويمكن أن نستنتج من الجدول الملاحظات التالية :

جدول 2 : أ - أسعار الفائدة على الحسابات الدائنة						
نوع الودائع	سنة 1961 إلى سنة 1979	سنة 1980 إلى سنة 1994	سنة 1995 إلى سنة 2003	منذ 1.3.2004	من 2005.9.11 إلى 2011	من 2012 إلى 2022
أولاً: الودائع تحت الطلب (الحسابات الجارية)	لا تدفع عنها فوائد	لا تدفع عنها فوائد	لا تدفع عنها فوائد	لا تدفع عنها فوائد	دون تحديد	لا توجد فوائد
ثانياً: حسابات التوفير للأشخاص الطبيعيين	(3.5) سنوياً	(5%) سنويا	(5%) سنويا	(5%) إذا لم يتجاوز الرصيد 20000 دينار (4%) بما لا يقل عن 20000 ولايزيد عن 100000 دينار (0) إذا تجاوز الرصيد 100.000 دينار		
ثالثاً : الودائع الزمنية						
بإشعار لمدة عشر أيام فأقل	(3.25%) سنوياً	(4.50%) سنوياً				
بإشعار لمدة (١١-٣٠)يوماً	(3.50%) سنوياً	(4.75%) سنوياً		1.5%		
بإشعار لمدة (٣١-٨٩)يوماً	(3.50%) سنوياً	(5.00%) سنوياً		2.0%		
بإشعار لمدة (٩٠-١٨٠)يوماً	(3.75%) سنوياً	(5.25%) سنوياً		2.5%		
بإشعار لمدة (١٨١-٣٦٠)يوماً	(4.00%) سنوياً	(5.50%) سنوياً		3.0%		
بإشعار لمدة سنة واحدة	(4.00%) سنوياً	(6.00%) سنوياً		4.0%		
بإشعار لمدة سنة واحدة	(4.00%) سنوياً	(7.00%) سنوياً		4.5%		
بإشعار لمدة ثلاث سنوات	(4.00%) سنوياً	(8.00%) سنوياً		4.5%		
٩- بإشعار لمدة أربع سنوات فما فوق	(4.00%) سنوياً	(9.00%) سنوياً		4.5%		

ب- أسعار الفائدة على الحسابات المدينة لدى المصارف التجارية					
أولاً : قروض وتسهيلات مضمونة	7.00% سنوياً	7.0% سنوياً	(7.00%) سنوياً	6.0%	
ثانياً: قروض غير مضمونة وسحب على المكشوف	7.500% سنوياً	7.5% سنوياً	(7.50%) سنوياً	6.50%	

المصدر :- مصرف ليبيا المركزي، إدارة البحوث والإحصاء، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة

- أن أسعار الفائدة الدائنة كانت منخفضة نسبياً خلال عقد السبعينيات ولكنها ارتفعت خلال عقد الثمانينات وبداية عقد التسعينات، بقرار من مصرف ليبيا المركزي، ولعله بذلك يأخذ في الاعتبار معدل التضخم الذي عانى منه الاقتصاد الليبي خلال عقد الثمانينيات وبداية عقد التسعينات، وكذلك لكي يشجع الأفراد والمؤسسات على إيداع العملة التي بأيديهم بالمصارف بدلاً من اكتنازها خارج المصارف، وهي ظاهرة عانى منها الاقتصاد الليبي منذ عقد السبعينات، وازدادت بشكل كبير بعد عام 2014 .

- أن أسعار الفائدة الدائنة انخفضت منذ عام 1995 لتتراوح ما بين (2.5%) سنوياً (5.5%) سنوياً بحسب المدة الزمنية، ثم انخفضت مرة أخرى في 17/2/2004، ولعل المصرف المركزي بهذا الإجراء يأخذ في اعتباره انخفاض معدل التضخم الذي حقق معدلات سالبة منذ عام 2000.

- الثبات النسبي في اسعار الفائدة خلال فترة الدراسة، يبين أن المصرف المركزي لم يكن يعول كثيراً على حركة سعر الفائدة لتحقيق أهدافه في تعبئة المدخرات وزيادة الاستثمار والتأثير على حجم الانتاج . ومن ثم لم يكن يعول على الاستفادة من أدوات السياسة التقليدية (الكمية) الأخرى في تحقيق أهدافه

- إن فرض مصرف ليبيا حدود قصوى على الفوائد التي تستلمها المصارف التجارية نظير الائتمان الذي تمنحه للأفراد والشركات مع تثبيت أسعارها لمدة طويلة تجاوزت الأربعين عاماً يعكس من جهة اهتمام صانعي السياسة النقدية بحماية صغار ومتوسطي المقترضين، كما يعكس من جهة أخرى الوفرة النسبية لرأس المال (الأموال المعدة للإقراض) لأنه رغم زيادة حجم الطلب على هذه الأموال وكذلك زيادة معدلات التضخم بشكل كبير خلال هذه

المدة الطويلة إلا أن أسعار الفائدة لم تتغير .

- أن استخدام المصرف المركزي لوسائل السياسة النوعية والمباشرة كتحديد حصص الائتمان والسقوف الائتمانية للمصارف التجارية، ساهم في الحد من تنامي الطلب على الأموال المعدة للإقراض ومن رغبة المصارف التجارية في منح الائتمان، ولعله بذلك يستسهل استخدام الأدوات النوعية والمباشرة عن الأدوات الكمية التقليدية في تحقيق أهدافه .

- باتجاه استخدام أدوات التمويل الاسلامي ،وبذلك الاجراء أضحى مجال استخدام أدوات السياسة الكمية محدودا جدا بعد صدور القانون رقم 1 لسنة 2012 ،قام المصرف المركزي بمنع قبول أو دفع الفوائد باعتبارها (ربا) محرم دينيا ،وأصبح يدفع

(3-3) - عمليات (سياسة) السوق المفتوحة (open market operation) :-

يقدم المصرف المركزي على بيع وشراء أدوات الدين العام المحلي (سنوات وأذونات الخزانة) بهدف التأثير على الائتمان، وبالتالي التأثير على حجم النشاط الاقتصادي وعلى أداء الاقتصاد القومي، وفي ليبيا نجد أن عدم وجود سوق مالي يجعل استخدام هذه الوسيلة لتحقيق أهداف السياسة النقدية من خلال التأثير في حجم الائتمان وأسعار الفائدة بطريقة غير مباشرة أمراً غير ممكن كما أن وجود فائض كبير في السيولة لدى المصارف التجارية، يعتبر عاملاً مقيداً لنجاح سياسة السوق المفتوحة، حيث أن عمليات السوق قد تنعكس على مقدار فائض السيولة بالزيادة أو النقصان وليس على حجم الائتمان .

ولكن وفي خطوة سبقت إنشاء سوق للأوراق المالية ،قام المصرف المركزي مع بداية عام 2005 بفتح شباك بفرعي المصرف في مدينتي طرابلس وبنغازي ،ليتم من خلالهما بيع وشراء الأوراق المالية .

وفي عام 2006 ،تم إنشاء السوق ،وفي عام 2007 باشر العمل ،وكان مقره الرئيسي مدينة بنغازي ،ورغم طول هذه المدة على إنشاء السوق المالي إلا أنه كان سوقا محدودا ولم يسهم في التأثير على حجم الائتمان ومن ثم حجم النشاط الاقتصادي، ومنذ سنوات أصبح التداول فيه شبه معطل وعطلت معه إحدى أهم أدوات السياسة النقدية التقليدية .

- **نتائج الدراسة**

1. حيث أن أدوات السياسة النقدية التقليدية (سعر إعادة الخصم , نسبة الاحتياطي القانوني ,عمليات السوق المفتوحة) ,وضعت أسسها في البلدان الرأسمالية المتقدمة فإنها صممت لتعمل في الاقتصاد بما لا يتعارض مع أسس النظام الرأسمالي الحر

القائم على عدم التدخل في الاقتصاد بشكل مباشر , ولذلك فإن الكثير من البلدان النامية تجد صعوبة كبيرة في تطبيق أدوات السياسة النقدية التقليدية، لعدة أسباب منها عدم وجود بيئة مناسبة لعمل هذه الأدوات التقليدية، ووجود خلل هيكلي باقتصاديات هذه البلدان ما دفع السلطة النقدية في هذه البلدان للتدخل بأدواتها النوعية و المباشرة لتوجيه الائتمان و الاستثمار صوب القطاعات ذات الأولوية في التنمية الاقتصادية

2. تعتبر أدوات السياسة النقدية من أفضل السبل لتعبئة مدخرات القطاع الخاص وتنشيط الاستثمار بما يسهم في تحقيق التنمية ويقلل من حجم اعباء الحكومة بسبب تزايد حجم الانفاق العام، هذا فضلا عن كفاءة القطاع الخاص القائم على حافز الربح في تحقيق الاهداف مقارنة بالقطاع العام الدولة .
3. تخلف البيئة الاقتصادية والمالية في ليبيا، وفلسفة النظام الاقتصادي القائم على التوجهات الاشتراكية خلال فترة طويلة من الزمن، ساهم في التعطيل شبه الكامل لأدوات السياسة التقليدية والتوجه نحو استخدام الأدوات النوعية للسياسة النقدية بهدف التأثير المباشر في النشاط الاقتصادي من خلال توجيه الائتمان، وهي أيضا لم تنجح في تحقيق أهداف النظام الاقتصادي
4. 4. فشل السياسة النقدية في توظيف الأموال المتاحة للمصارف التجارية خلال ما لا يقل عن اربعين عاما في أوجه الاستثمار المختلفة ساهم في ضياع فرصة كبيرة لتحقيق التنمية تطوير الاقتصاد وتنويعه قد لا تتكرر
5. بينت الدراسة أن ليبيا تفتقد إلى أهم شروط نجاح أدوات السياسة النقدية التقليدية الثلاث، وبذلك يصبح الحديث عن تفعيل دور أدوات السياسة النقدية التقليدية بتحسين أداء الاقتصاد الليبي مطلباً بعيد المنال ما لم يتم تحسين وتطوير النظام النقدي والمالي في ليبيا
6. لقد ترتب على تخلف النظام النقدي والمالي في ليبيا وفشل السياسة النقدية في توظيف الأموال المتاحة بالاقتصاد بروز ظواهر اقتصادية ومالية غير مرغوبة ومن أهمها مشكلة السيولة الاضافية لدى المصارف التجارية (excess liquidity) والتي تعني وجود فائض سيولة وفائض احتياطي كبيرين لدى الجهاز المصرفي، ما يعني فشل السياسة النقدية باستثمار هذه الأموال بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية.

- **توصيات الدراسة**

1. ضرورة العمل على تطوير وتحديث النظام النقدي والمالي في ليبيا ومؤسساته، وفي مقدمتها سوق الأوراق المالية، بما يكفل تمهيد الطريق لاستخدام الأدوات التقليدية للسياسة النقدية وتحسين أدائها وفاعليتها.
2. يجب القضاء على أسباب تنامي فائض السيولة وفائض الاحتياطي والعمل على استثماره بما يسهم في تنمية الاقتصاد الوطني وتنويع مصادره .
3. العمل على الاستفادة من بعض التجارب الناجحة للدول النامية من أجل تفعيل دور الأدوات النقدية التقليدية والوصول إلى سياسة نقدية فاعلة .
4. إن احداث تغييرات جذرية كبيرة في النظام النقدي والمالي قد يستغرق وقتا طويلا، ما يدعو السلطات النقدية إلى ضرورة البحث في سبل استثمار فائض السيولة وفائض الاحتياطي، فالاقتصاد الليبي لا يستحمل ضياع فرص أخرى لتحقيق التنمية، وقد يكون التوجه نحو الصيرفة الاسلامية من الخيارات المناسبة لحالة الاقتصاد الليبي .
5. التوجه نحو الصيرفة الاسلامية يجب أن يكون بخطوات مدروسة ومتأنية، ولا يكون على حساب فاعلية النظام النقدي والمالي، ويجب أن يكون دورها محفزا للادخار ومشجعا للاستثمار ويسهم في تحسين أداء الاقتصاد، وهنا أيضا يجب الاستفادة من بعض التجارب السابقة في الصيرفة الاسلامية .

قائمة المراجع:

- أبوزيد، صبري، 2000، اقتصاديات النقود والبنوك، القاهرة، مطابع الدار الهندسية
- الأرباح، صالح الأمين 1985,الجهاز المصرفي، المعهد العالي للإدارة والاعمال المصرفية
- الجهني ،عبد الله، تطور النظم المصرفية وأثره على النمو الاقتصادي، في دولة مجلس التعاون الخليجي، مجلة أفاق اقتصادية، اتحاد غرف التجارة والصناعة في دولة الامارات العربية، المجلد 22، العدد 86، سنة 2001
- الحاسية، ميلود جمعة، دور النقد في الاقتصاد الليبي - دراسة تحليلية وتطبيقية -,مطابع الثورة للطباعة والنشر بنغازي عام 1979.
- الدليمي خالد علي، النقود والمصارف والنظرية النقدية، دار الانيس، مصراته، 1998.
- الصباح، نواف جابر مالك (2013) « أدوات النقد التي يستخدمها البنك المركزي الكويتي في إرساء السياسة النقدية لتشجيع البنوك على دعم الاستثمار «، رسالة ماجستير، كلية العلوم الادارية والمالية، جامعة الشرق الاوسط، الاردن
- النشرتي، مصطفى، 2003، السياسات النقدية والمصرفية، القاهرة، دار النهضة العربية
- النعاس، عبد الرحيم محمد، ظهور النقود والمصارف في ليبيا، مكتبة الفرجاني، طرابلس ,1970
- . بوريون، نوري، ممارسة السياسة النقدية في الجماهيرية، مجلة دراسات في المال والأعمال، كلية المحاسبة، غريان ربيع 1993
- بني هاني، حسين، 2002، اقتصاديات النقود والبنوك، الأسس والمبادئ، دار الكندي، عمان
- حبيب ناجي ميخائيل، 1991، النظرية النقدية، القاهرة، مكتبة عين شمس
- . خليل، سامي، 2002، اقتصاديات النقود والبنوك، القاهرة، دار النهضة العربية .
- شنيبيش ،2017، علي، السياسة النقدية في ليبيا وفاعلية دورها في النشاط الاقتصادي، بحث مقدم الى مؤتمر الاقتصاد في ليبيا بين تحليل الواقع وآليات التطوير (تحت شعار ليبيا بين إعادة الاعمار والاستثمار)، منشورات جامعة بنغازي، بنغازي
- طاهر، جميل، دور البنوك التجارية في النشاط الاقتصادي في الكويت – دراسة تحليلية للفترة 1969 – 1989، المعهد العربي للتخطيط – الكويت

- عبد الحميد، عبد المطلب ،2003، السياسات الاقتصادية على مستوى الاقتصاد القومي، القاهرة، مجموعة النيل العربية
- عثمان، عثمان أحمد، 2015، السياسات النقدية والاقتصادية والمالية وأثرها على التنمية الاقتصادية، القاهرة، دار النهضة العربية
- عطية، محمد عطية علاونة (2006) :»أثر السياسة النقدية الكمية على حجم التسهيلات الائتمانية للبنوك التجارية في الأردن خلال الفترة (2002-1980)، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم الادارية، جامعة ال البيت، الاردن .
- لطفي، علي ،2005 دور السياسة النقدية في الاقتصاد المصري بين دروس الماضي وتحديات المستقبل، المؤتمر العلمي السنوي الرابع والعشرين للاقتصاديين المصريين (تفعيل دور السياسة النقدية في الاقتصاد ا المصري) في الفترة من 7-5 مايو 2005، الجمعية المصرية للاقتصاد
- مصرف ليبيا المركزي، إدارة البحوث والاحصاء، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة
- ملاك، وسام، 2000، النقود والسياسات النقدية الداخلية – قضايا نقدية ومالية، بيروت، دار المنهل اللبناني
- هاشم، مصطفى عبد الرؤوف، 2010، السياسات النقدية في النظرية والواقع العملي بالدول النامية مع إشارة خاصة للتجربة المصرية، القاهرة، دار النهضة العربية
- ولد محمد، عيسى محمود،(2015): «آليات تفعيل أدوات السياسة النقدية الكمية في البلدان النامية»، الملتقى الدولي العاشر حول فاعلية السياسة النقدية في الدول النامية الماضي وتحديات المستقبل 17، 18 نوفمبر 2015، الجزائر

علاقة النظام المصرفي بالنشاط الاقتصادي

الباحثة عواطف امحمد منصور

مساعد محاضر

كلية العلوم السياسية وعلوم الاتصال

الزاوية

الملخص

يشمل النظام المصرفي المتطور على المؤسسات المالية والسلطات المسئولة عن السياسة النقدية في الدولة التي تعتبر ركيزة أساسية للنمو الاقتصادي المتوازن والمستدام في أي دولة، وفي ليبيا فإن وجود نظام مصرفي متطور وفعال وستقر يعمل على توفير المتطلبات التمويلية، والتسهيلات الائتمانية، وتوفير بيئة استثمارية مستقرة وآمنة، ومنح الثقة للمستثمرين والمودعين، وتعبئة المدخرات الكافية، والتوزيع الفعال لهذه المدخرات على الاستثمارات المختلفة لتحقيق التنمية أمر هام جدا في التأثير الايجابي على النمو الاقتصادي. إلا أن عملية التنمية تبقى مهمة صعبة في ظل غياب آليات تساهم في تحقيق أهدافها المرسومة وتأتي في مقدمة هذه الأليات توفر الموارد المالية التي تمول مختلف البرامج التنموية المحلية، فلضمان تحقيق هذه الأخيرة على المستوى المحلي لأبد أن يتسم النظام المصرفي بالكفاءة والفعالية في الأداء حيث تلقى على عاتقه مهمة تمويل التنمية المحلية. لذلك فأن وجود قطاع مالي بما يتضمنه من قطاع مصرفي متطور يعد أمرا ضروريا لرفع معدلات النمو الاقتصادي لأي دولة.

فحدوث نمو في النظام المصرفي سيؤدي بدوره إلى زيادة في معدل النمو نظرا لما يقوم به من عمليات تضمن توفير التمويل لمختلف الاستثمارات. لهذا فهو من أهم مصادر التمويل الداخلي للدولة.

وتجدر الإشارة أن التسليف المصرفي في ليبيا يشكل معظم المال الذي تحتاج الأعمال الصغيرة إليه لتتوسع. وعندما ينفد المال من المصارف لا يبقى لديها ما تقرضه الأمر الذي قد يتسبب في ركود اقتصادي ينعكس تأثيره على المجتمع بأسره. والسبب كميات كبيرة من الديون الهالكة. لذلك من المهم استقرار النظام المصرفي.

عليه يعد النمو الاقتصادي من أهم المؤشرات التي تساعد على معرفة التطور الاقتصادي. ولعل القطاع المصرفي يُعَدُّ من بين أكثر القطاعات ذات العلاقة السببية المباشرة بالنمو الاقتصادي؛ إذ يُوفر الخدمات اللازمة لتحفيز النمو الاقتصادي.

لدى من المهم دراسة طبيعة العلاقة واتجاهها بين تطور القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في ليبيا التي تعتمد – بصورة أساسية – على النفط في توليد ناتجها المحلي الإجمالي.

Abstract

The developed banking system includes the financial institutions & authorities responsible for the country's monetary policy، which is considered an essential pillar for balanced and sustainable economic growth in any country. In Libya، the existence of a developed، effective and stable banking system that works to provide financing requirements، credit facilities، provide a stable and secure investment environment، give confidence to investors and depositors، mobilize adequate savings، and effectively distribute these savings to various investments to achieve development is very important in positively affecting economic growth.

However، the development process remains a difficult task in the absence of mechanisms that contribute to achieving its set goals. Foremost among these mechanisms is the provision of financial resources that finance various local development programmes. To ensure the achievement of these latter at the local level، the banking system must be characterized by efficiency and effectiveness in performance، as it undertakes the task of financing development. Therefore، the presence of a financial sector، including the developed banking sector، is necessary to raise the economic growth rates of any country.

A growth in the banking system will، in turn، lead to an increase in the growth rate due to its operations that ensure the provision of financing for various investments. For this، it is one of the most important sources of internal financing for the state. It should be noted that bank credit in Libya constitutes most of the money that small businesses need to expand. When the banks run out of money، they have nothing left to lend، which may cause an economic recession that affects the entire society due to the large amounts of bad debts، so it is important to stabilize the banking system.

For all of this، economic growth is one of the most important indicators that help to know economic development، and the banking sector is among the sectors most directly causally related to economic growth. It provides the necessary services to stimulate economic growth، so it is important to study the nature and direction of the relationship between the development of the banking sector and economic growth in Libya، which depends - mainly - on oil to generate its GDP.

مقدمة

أن القطاع المالي والمصرفي يؤدي دورا جوهريا في العملية التنموية من خلال الخدمات الأساسية التي يؤديها في الاقتصاد، فهو يعمل كمجمع للموارد المالية من القطاعات الاقتصادية ذات الفائض ومن ثم تحويلها نحو تمويل نظيرتها ذات العجز بالشكل الذي يضمن التخصيص الأمثل للموارد، ومراقب لأعمال الشركات التي تقترض من المصارف، ومسهل للتداول، وكموفر لآلية التحوط وتنويع المخاطر. ومن هذا المنطلق، اهتم الأدب الاقتصادي بدارسة العلاقة بين القطاع المالي والمصرفي والنمو الاقتصادي. والسبب في ذلك، أن هذا القطاع يمثل حجر الزاوية في العملية التنموية المحلية.

1- اشكالية البحث:

تكمن مشكلة البحث في محاولة الإجابة على جملة من التساؤلات التي تطرح حول هذا الموضوع منها: إلى أي مدى يعتمد تمويل النشاط الاقتصادي في ليبيا على الجهاز المصرفي، خاصة أنه كان عرضة للعديد من الإصلاحات المصرفية خلال السنوات الماضية، والتي كان الغرض منها تطوير الوظيفة التمويلية للمصارف وتعزيز بيئة عملها، وما هي التحديات التي تواجه النظام المصرفي في تمويل التنمية المحلية والعلاقة بينهما ؟.

2- أهداف الدراسة:

تكمن أهم الأهداف التي تصبو الدراسة لتحقيقها في: إبراز أهمية استقرار النظام المصرفي وتطوره على النمو الاقتصادي؛ كذلك التعرف على التحديات التي تواجه النظام المصرفي في تمويل التنمية المحلية. ودراسة طبيعة العلاقة واتجاهها بين تطور القطاع المصرفي والنمو الاقتصادي في ليبيا التي تعتمد – بصورة أساسية – على النفط في توليد ناتجها المحلي الإجمالي.

3- أهمية البحث:

ترجع أهمية البحث إلى الدور الكبير الذي يلعبه وجود نظام مصرفي متطور في رفع معدلات النمو الاقتصادي، ذلك الدور الذي وقع تحت تأثير إفرازات ظاهرتي تحرير وعولمة النشاط المصرفي، والتي أجبرت الأجهزة المصرفية عبر العالم على تبني جملة من الاستراتيجيات الكفيلة بتطوير أدائها.

4- منهجية البحث:

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع والإجابة على إشكالية البحث اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لعرض وتحليل ووصف مختلف أبعاد الموضوع للوصول إلى

الملاحظات والنتائج في الأخير.

5- الإطار النظري لموضوع البحث:

لمعالجة هذا الموضوع والإحاطة بجوانبه، ارتأينا تقسيمه إلى مبحثين:

المبحث الأول: أهمية استقرار النظام المصرفي وتطوره على النمو الاقتصادي

المبحث الثاني: علاقة النظام المصرفي بالنشاط الاقتصادي

المبحث الأول

أهمية استقرار النظام المصرفي وتطوره على النمو الاقتصادي

يعد النظام المصرفي العنصر الاساسي الذي يقوم عليه نظام الاقتصاد الوطني، كما أن مشاكله تهم المجتمع بأكمله، إذ أن حاضره ومستقبله مرهونان بمعالجته، فهو الذي يمد النشاط الاقتصادي بالتمويل اللازم لتنشيطه وتطويره. وهو ما أدى بالسلطات المختصة إلى التفكير في إدخال إصلاحات عميقة على النظام المصرفي. وذلك تماشيا مع التطورات التكنولوجية، والعولمة المالية، والاندماج المصرفي، وتحرير الخدمات المصرفية وغيرها لكي يواكب عمليات التطور والتنمية الاقتصادية.

حيث يختلف النظام المصرفي من دولة لأخرى وفقا لنظامها الاقتصادي ودرجة الحرية التي يتمتع بها الجهاز المصرفي في رسم خططه وسياساته ووضع برامجه، أو مدى تدخل الدولة في توجيه الجهاز المصرفي وتنظيمه، وكذلك حاجة الاقتصاد القومي لنوع معين من البنوك[1].

ويشمل النظام المصرفي في الدولة البنوك المركزية التي تقوم بالأشراف على العديد من البنوك التجارية، والبنوك المتخصصة، وبنوك الاستثمار، وبنوك الادخار، والبنوك الإسلامية، ويؤدي الجهاز المصرفي مهمته في الاقتصاد حيث يوفر الائتمان للمؤسسات والأفراد، وبتطور الجهاز المصرفي أصبح هناك عدد من الوظائف تؤدي عن طريق مؤسسات خاصة، وهي نوع من البنوك أو المصارف الخاصة بأنظمة مصرفية متخصصة، مثل توظيف لرأس المال وتنشيط الانتاج، وتشجيع الادخار وتوفير غطاء للعملة أو النقد وإدارة وتسويق عمليات التحويل الخارجي وغيرها»[2]

إن القطاع المالي والمصرفي هو المسؤول عن أداء وظيفة جمع المدخرات الكافية للتمويل التنمية الاقتصادية وتوزيعها بطريقة كفؤة على المشاريع الاستثمارية المختلفة، وتسهيل إدارة المخاطر وممارسة الرقابة على أعمال الشركات وحوكمة المؤسسة، وهي الوظائف التي ينصرف تأثيرها على النمو الاقتصادي عبر قنوات تعزيز التراكم الرأسمالي والابتكار التكنولوجي.[3]

كما أن القطاع المصرفي بوصفه مكونا أساسيا من مكونات القطاع المالي، وأثناء قيامه بالوظائف أصبح مجبرا، في ضوء إفرازات تحرير وعولمة النشاط المالي والمصرفي، على سلك توجهات جديدة لتطوير أداءه، ليكون أكثر استجابة لمستجدات بيئة عمله سواء منها المحلية أو الدولية، وتتجسد أهم هذه التوجهات في تبني عدة استراتيجيات، منها استراتيجية تبني

فلسفة العمل المصرفي الشامل، واستراتيجيتي اندماج وخوصصة البنوك، واستراتيجية تبني مقررات لجنة بازل للرقابة المصرفية، واستراتيجية إرساء قواعد الحوكمة المصرفية .التي لها انعكاسات على تطور الجهاز المصرفي وعلى النمو الاقتصادي [4].

إن الاستقرار المالي أمر بالغ الأهمية للنمو الاقتصادي، حيث تتم معظم المعاملات في الاقتصاد الحقيقي من خلال النظام المالي. كما أن غياب نظام للتسيير يقوم بالتنبؤ والتحكم في أزمات الثقة التي يعاني منها الجهاز المصرفي، يساهم في زيادة الهشاشة التي يتميز بها. حيث يتم الحفاظ على الاستقرار المصرفي عن طريق شبكة الأمان المالي والتي تتضمن مجموعة من الترتيبات والإجراءات، والتي تأخذ أشكالا متعددة تتداخل فيما بينها. ويمكن تعريفها على أنها" مجموعة الإجراءات والسياسات المصممة لحماية اللاوساطة المالية للبنوك، وحماية رؤوس أموال البنوك وتجنيبها الانهيار. هذه الشبكة ضرورية للحفاظ على سلامة النظام المصرفي والاقتصاد من خلال آليات، يمكن حصرها في أربعة هي: التامين على الودائع، والتعليمات الرقابية والاحترازية، ومتطلبات رأس المال، والمقرض ذي الملجأ الأخير. ويختلف الاستقرار المصرفي عن الاستقرار المالي كونه أشمل، غير أن هذا الأخير ضروري لتحقيق الأول[5].

لذلك فإن استقرار الجهاز المصرفي أمرا ضروريا لتحقيق الاستقرار المالي، فيمكن أن يتعرض الجهاز المصرفي إلى مخاطر نتيجة لعوامل الضعف الكامنة فيه، أو نتيجة عدم قدرته على امتصاص الصدمات السلبية في البيئة الاقتصادية المحلية أو الدولية، أو من خلال تنامي المخاطر في القطاعات المقترضة من القطاع المصرفي، إلى جانب مخاطر السياسات الاقتصادية والمالية. عليه فإن المساس بالاستقرار المصرفي والمالي ستترتب عليه آثار مباشرة على الاستقرار الاقتصادي[6].

ونتيجة لذلك يعكس الاستقرار المصرفي قدرة مؤسسات الجهاز على امتصاص الصدمات السلبية للاقتصاد، مما يجعل الجهات الرقابية والإشرافية تمنحه اهتماما بالغا وتسعى إلى إرسائه على مستوى جميع المؤسسات المكونة للجهاز المصرفي. وتعتبر الاستجابة لمعايير لجنة بازل، وبالأخص كفاية رأس المال، من أهم المقترحات الحالية الكفيلة بتحقيق الاستقرار نظريا. لهذا عندما يكون النظام مستقرًا ، يمتص الصدمات الاقتصادية في المقام الأول عن طريق آليات التصحيح الذاتي، مما يمنع الأحداث السلبية من تعطيل الاقتصاد الحقيقي أو الانتشار إلى أنظمة مالية أخرى.

في هذا السياق، أطلق صندوق النقد العربي مبادرة بهدف دعم الجهود الكبيرة التي بذلتها

المصارف المركزية في المنطقة العربية في تعزيز مرونة القطاع المصرفي من خلال توفير منظومة تشريعات تواكب أفضل الممارسات الدولية ووفق أفضل المعايير الدولية، حيث إن مواصلة تحديث منظومة التشريعات وتوفير البنية التحتية المناسبة للنظام المالي وفق قواعد العمل المصرفي السليم ستؤدي إلى تعزيز قدرة القطاع المصرفي العربي على استيعاب الصدمات المالية بشكل عام، وقد دأبت معظم المصارف المركزية في الدول العربية إلى تطبيق متطلبات بازل III والمعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9)، مما سينعكس إيجاباً على مؤشرات المتانة المالية للقطاع .

كما أبرزت الأزمة المالية العالمية الأخيرة في العام 2008[7]. أهمية سلامة القطاع المصرفي والتقييم المستمر لمخاطره، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على الاستقرار المالي والاقتصادي، حيث يلعب القطاع المصرفي دوراً أساسياً في الاقتصاد والمتمثل بتوفير السيولة والاحتياجات التمويلية لتمويل الأنشطة الاقتصادية المختلفة بما يُعزز من النمو الاقتصادي. وكانت المراكز المالية لعدد كبير من البنوك بداية الأزمة، مستقرة في الولايات المتحدة الأمريكية، ولكن تعثر بنك ليمان براذرز أدى إلى انهيار البنوك الأخرى واحداً تلو الآخر بسبب مخاطر العدوى، بل وتعدى ذلك حدود الولايات المتحدة الأمريكية بحيث وضعت النظام المالي العالمي برمته في مخاطر، الأمر الذي كبّد اقتصادات الدول خسائر باهظة لسنوات عديدة، عزز ذلك قناعة السلطات الإشرافية أن استقرار كل من النظامين المالي والاقتصادي لا يتحقق إلا إذا تم أخذ المخاطر المالية والاقتصادية (جنباً إلى جنب) بالاعتبار عند اتخاذ القرارات في السياسات الاقتصادية والاحترازية[8]

واستخلاصاً لما سبق فإن النظام المصرفي يعد مستقرا طالما لا يعاني من حالة عدم الاستقرار. لذلك إذا حاولنا تعريف الاستقرار المصرفي على المستوى الفردي، فإننا في هذه الحالة نتكلم عن فشل البنك، والذي يعرف على أنه" تراجع كبير وبشكل غير عادي في قيمة موجوداته، التي تجعل من قيمة تصفية الأصول أصغر من قيمة ودائعه؛ في هذه الحالة، نقول على البنك أنه معسر. إن التقدير السليم لإعسار أحد البنوك في النظام المصرفي له أهمية رئيسية لمراقبة استقرار النظام المصرفي، إذ يدرك المشرفون أهمية تقييم ليس فقط مخاطر الإعسار، والخسائر الكبيرة التي يمكن أن تنتج بفشل بنك معين، ولكن أيضا التأثير الذي يمكن أن ينجر من مثل هذا الحدث على بنوك أخرى في النظام المصرفي.

عليه؛ يمكن للبنك المركزي في أي دولة أن يلعب دورا هاما في استعادة الاستقرار المصرفي والمالي، وذلك من خلال التدخل في السوق بين البنوك، بضخ السيولة. حيث تعتبر مشكلة

نقص السيولة نقطة انطلاق للاضطرابات المالية التي إذا لم يتم احتواؤها بسرعة تتحول إلى أزمة مالية أو اقتصادية. ويعتبر البيع الجبري للأصول والعدوى، إلى جانب نقص السيولة وعجز إدارة المخاطر، من الأسباب الرئيسية للازمات النظامية. وفي مثل هذه الظروف يتوجب على البنوك تكوين احتياطيات كافية من السيولة وتفعيل أنظمتها لإدارة المخاطر للتصدي لمخاطر السيولة في السوق النقدي، حيث يعتبر البنك المركزي المؤسسة الوحيدة القادرة على إعادة الاستقرار للسوق النقدي في هذه الفترة. وعليه؛ الاستقرار المالي عموما من خلال عمليات تنظيم السيولة. الأمر الذي يكون له تأثير ايجابي على النمو الاقتصادي والتنمية بشكل عام.

في ليبيا فإن مصرف ليبيا المركزي له دور مباشر وفعال في التنمية الاقتصادية بالدولة. حيث يعتبر من أولوياته الاستقرار المالي الذي يرتبط بشكل وثيق باستقرار النظام المصرفي. وذلك من خلال مساعدة المؤسسات المالية في استقطاب وتوجيه المدخرات نحو تمويل المشروعات والوحدات الإنتاجية والخدمية العامة والخاصة. وفي تعزيز الوضع المالي للدولة من خلال إدارة احتياطاتها من الذهب والعملات الأجنبية. كما يلعب دورا مهما في التنمية الاقتصادية بما يجسده من تأثير في نشاط المصارف التجارية وخاصة من خلال التحكم في الكتلة النقدية. وتشجيع الادخار المحلي من قبل الأفراد والجهات الاعتبارية وتوجيهه للاستثمار في القطاعات الانتاجية والخدمية. وكذلك دوره في إقرار سياسة نقدية قادرة على تعزيز الثقة المحلية والخارجية في قوة واستقرار العملة الليبية وفي الاقتصاد عموما. في هذا الإطار تم استحداث قسم الاستقرار المالي في إدارة البحوث والإحصاء، والذي يعنى بمتابعة التطورات الاقتصادية الكلية وأوضاع المؤسسات المصرفية وغير المصرفية لمواجهة التحديات والمخاطر المحتملة. كما يصدر مصرف ليبيا المركزي تقريراً سنويا عن مؤشرات السلامة المالية في القطاع المصرفي الليبي والذي يتضمن أوضاع القطاع المصرفي. أما على صعيد التطورات التشريعية والمؤسساتية لتعزيز الاستقرار المالي في القطاع المصرفي فإن مصرف ليبيا المركزي معني بتحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار وفقا لأحكام القانون رقم (1) لسنة2005 م بشأن المصارف، الذي تم تعديله بصدور القانون رقم (46) لسنة 2012م القاضي بتعديل بعض أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005م بشأن المصارف. وإضافة فصل خاص بالصيرفة الإسلامية.

المبحث الثاني

علاقة النظام المصرفي بالنشاط الاقتصادي

يعتبر النظام المصرفي عصب الاقتصاد في أي بلد. فهو الذي يضخ المال الذي يحتاج الاقتصاد إليه لينمو والأعمال لتزدهر. وهذا يصح بوجه خاص بالنسبة للدول النامية لأنها لا تملك عادة أسواقا رأسمالية متطورة، لهذا فإن التسليف المصرفي يشكل معظم المال الذي تحتاج الأعمال الصغيرة إليه لتتوسع. فبدون هذه الأموال لا يمكن للشركات أن تنمو ولا لفرص العمل الجديدة أن تتوفر. ومع ذلك فإن الأزمات المالية أمر شائع لأن من الأسهل إقراض المال بدلا من استرداده. وعندما ينفد المال من المصارف لا يبقى لديها ما تقرضه ويمكن لعجلة الاقتصاد أن تتوقف. ولهذا تكون مضاعفات الأزمات المصرفية شديدة الحدة[9]. الأمر الذي يتطلب أن يكون هذا القطاع على درجة عالية من الكفاءة الاقتصادية لضمان مساهمته الفعالة في تحقيق النمو الاقتصادي.

لذا أصبح تقيم أداء القطاع المصرفي والتحقق من مدى كفاءته قضية ملحة وهامة من أجل تعزيز فعالية ومرونة النظام المالي ككل خاصة في وجه الصدمات المالية والاقتصادية. لهذا من الصعوبة أن تنجح أي بلد في تحقيق تنمية اقتصادية بالمستويات المطلوبة في غياب قطاع مصرفي سليم، وقد أدى ضعف هذا القطاع لدى الكثير من البلدان النامية، بما فيها تلك الأعضاء في منظمة المؤتمر الاسلامي، إلى نشوء مشاكل خطيرة في الأسواق المالية وفي الاقتصاد عموما. ونتج عنها حالة من عدم الاستقرار على المستوى الاقتصادي الكلي كنتيجة لتلك الأزمات.

إن ايجاد قطاع مصرفي سليم يعد شرطاً أساسيا من أجل إرساء نظام مالي مستقر، وعاملا محوريا في تحقيق نمو اقتصادي وتنمية مستدامين. وهذا لا يتأتى إلا عن طريق الاصلاحات التي ترتكز على إعادة هيكلة وتحديث القطاع المصرفي مما يؤدى إلى حدوث تحسن كبير في أدائه[01]. فعملية التنمية تعتبر هدف لا يمكن بلوغه بمعزل عن مساهمة هذا النظام من خلال دور البنك المركزي والبنوك التجارية والبنوك المتخصصة في عملية التنمية.

لذلك فإن الجهاز المصرفي وخاصة المصارف التجارية لها دور كبير في تمويل المؤسسات الاقتصادية ومنه التنمية المحلية، وذلك لما لها من دور تمويلي هام يتمثل بشكل رئيسي في الوظائف التقليدية للمصارف[11] سواء من حيث قبول وخلق الودائع أو طريق تقديم القروض بمختلف أنواعها، وغيرها من العمليات التي توفر مصادر التمويل وبالأخص الموارد المحلية، وذلك بتشجيع الادخار وتنويع المنتجات المصرفية حتى تستجيب لمتطلبات

النمو المتزايدة في الاقتصاد الوطني، حيث أظهرت إحدى الدراسات أن الزيادة بنسبة 10%من نصيب الأفراد القادرين على الحصول على خدمة الودائع المصرفية قد يؤدي إلى تخفيف أو الحد من معدلات سحب الودائع بنحو ثلاث إلى ثماني نقاط في المائة[21]. كما تبين أن المدخرين ذوي الدخل المنخفض يتجهون إلى الحفاظ على الودائع خلال فترات الأزمات النظامية، وبالتالي فإن الودائع العملاء ذوي الدخل المنخفض تعتبر عادة مصدراً مستقراً للتمويل في حالة نفاذ المصادر الأخرى، أو صعوبة الحصول عليها[31].

كما يتجلى دور القطاع المصرفي واضحا في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ما بين تأسيس الصناديق التي تقوم بتمويل هذه المشروعات او الاستثمار فيها او انشاء وحدات خاصة داخل البنوك لتمويل هذه المشروعات، وقد أدركت الحكومات في جميع أنحاء العالم أهمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة. ولذلك عملت على دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال سهولة وصول التمويل لها عن طريق معالجة الحواجز القانونية والتنظيمية أو بناء البنية الاساسية الائتمانية للتغلب على التحديات الحالية المتمثلة في ارتفاع مخاطر الائتمان وتكلفة الخدمة المقدمة لها.

وفي هذا الإطار أخذت الخدمات التمويلية التي تقدمها البنوك لهذه المشروعات أشكالا عديدة منها القروض قصيرة الاجل التي تتفق مع طبيعة نشاط ودخل هذه المشروعات، والتسهيلات الائتمانية للسحب على المكشوف التي تلائم متطلبات تمويل التعاملات اليومية للمشروعات الصغيرة، وتمويل شراء الاصول بما يتضمنه من رهونات تجارية[41].

حيث يرى **SCHUMPETER** بأهمية الخدمات المالية بالنسبة للنمو الاقتصادي طالما أنها تحسن الإنتاجية من خلال تعزيز تكنولوجيا الابتكار ومساعدة أصحاب المشاريع للحصول على أفضل فرص النجاح في عملية الابتكار. كما أقر أن من شأن التطور المالي أن يسهل تعبئة الادخار المنتج، وتخصيص المواد بكفاءة، والحد من المشاكل الناجمة عن تباين المعلومات وتحسين إدارة المخاطر. وأكد كذلك أن هذه الآثار يمكن أن تخلق إطارا اقتصاديا كليا مواتيا للنمو الاقتصادي القوي[51].

إن أهمية الائتمان المصرفي يأتي من تأثيره على مكونات الدخل القومي سواء الادخار، أو الاستثمار والاستهلاك نتيجة لوجود العلاقة الطردية بين مستوى الدخل، ومعدل إنشاء الائتمان فالسرعة التي تزداد بها نمو الاقتصاد تعتمد على نسبة الدخل القومي. وبالتالي يكون لزاما توفر مؤسسات مصرفية كقوة قادرة على تجميع المدخرات مثل قبول ودائع التوفير، والودائع الثابتة، بهدف توفير موارد للائتمان، وتوجهها لقطاعات التي تحقق

النمو الاقتصادي. كما أن الائتمان المصرفي يؤثر في الاستثمار. لذا لأبد من اختيار أي من المجالات الاستثمارية التي تزيد من القوة الانتاجية للاقتصاد، فعندما تقوم المصارف بتجميع المدخرات، وذلك بهدف منح الائتمان، فهي بذلك تحد من الاستهلاك وتزيد من الاستثمار عند مستوى معين من الدخل[61].

وعليه فإن وظيفة الائتمان ذات أهمية قصوى على مستوى النشاط الاقتصادي وأنشطة الاجهزة المصرفية للدور الذي تقوم به من حيث توفير الأموال وتعبئتها في كافة المجالات الاستثمارية والاقتصادية[71]

لقد أضحى القطاع المصرفي من القطاعات المهمة والمؤثرة في الاقتصاديات الحديثة، فهو يساهم في تكوين القيمة المضافة الإجمالية للاقتصاد. لكن هذا الدور يختلف من دولة لأخرى بحسب مدى تطور وحداثة القطاع المصرفي وكفاءة دوره، وعمق الارتباط بينه وبين الاقتصاد الحقيقي. لذلك فإن غالبية الدول النامية، ومن ضمنها ليبيا، تعتمد اعتمادًا مباشرًا على الجهاز المصرفي في تمويل التنمية، وتوفير السيولة اللازمة للأنشطة الاقتصادية المختلفة.

إن عملية تمويل التنمية الاقتصادية في ليبيا تتم عن طريق النظام المصرفي الذي يعد بأجهزته المختلفة القلب النابض للاقتصاد الوطني، من خلال ما يباشره من تجميع المدخرات والاستثمار في كل المجالات، ثم القيام بأعمال الوساطة المالية التي تعتبر كهمزة وصل بين أصحاب الفوائض لتوظيف فوائضهم وأصحاب العجز المالي لتلبية حاجياتهم في التمويل. والمهمة الرئيسية لهذه الوساطة هي تدبير التمويل اللازم، يضاف إلى ذلك الدور الذي يلعبه في رسم وتنفيذ مختلف السياسات المالية والاقتصادية وفي إتمام الإصلاحات الهيكلية الاقتصادية وكذا في مجالات التنمية.

عليه؛ يمكن أن نقيم دور مصرف ليبيا المركزي في التنمية المحلية من خلال وظائفه المختلفة والمتمثلة سواء في الوظيفة التجارية، أو تسيير القروض والخزينة، أو تسيير الموارد البشرية ومراقبة التسيير. حيث يظهر جليا دوره في التنمية المحلية من خلال خلق المؤسسات النقدية والمالية القادرة على تعبئة وتوجيه المدخرات لمشاريع التنمية، وتشجيع الادخار من قبل المواطنين وتعزيز الحوافز لاستخدام هذه المدخرات في الاستثمار المنتج والآمن، فضلا عن جذب الاستثمارات الأجنبية، وممارسة نفوذه على أنشطة البنوك التجارية، وخاصة من خلال التأثير والتوجيه على حجم وتكلفة الائتمان وغيرها. وحتى يساهم النظام المصرفي بشكل فعال في التنمية الاقتصادية لأبد من ادخال السياسات

الحديثة لتطوير الأداء المصرفي والمتمثلة في وضع استراتيجية لتطوير الخدمة المصرفية ومواكبة المعايير الدولية وتفعيل دورها في تطوير المجتمع والتنمية الشاملة.

مما سبق يتضح مدى أهمية التعويل على القطاع المصرفي باعتباره شريان التمويل الرئيسي لاقتصاد الوطني، والضامن الأساسي لتوفير كافة الخدمات المالية التي تحتاجها مختلف الأنشطة الاقتصادية ومختلف الشرائح الاجتماعية. وهو المعول عليه في خطط التنمية كمصدر أساسي للتمويل سواء للقطاع الخاص أو القطاع العام .

الخاتمة

يعد النظام المصرفي عصب الحياة الاقتصادية والمحرك الأساسي لأي نظام اقتصادي، فنجاح هذا الأخير أصبح مرهونا بمدى فعالية ونجاعة الجهاز المصرفي. وهذا نظرا للمكانة الحساسة التي يحتلها وبكونه يؤدي دورا كبيرا في تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال تجميع المدخرات وتوجيهها إلى المجالات المختلفة للاستثمار.

النتائج

1- التنمية المحلية تتطلب بالدرجة الأولى مصادر التمويل، ومن أهمها التمويل المصرفي الذي يعتبر الأساس لتحقيق البرامج التنموية المحلية.

2- للقروض المصرفية انعكاسات إيجابية على التنمية المحلية، إلا أن هذا لا يمنع من ضرورة إعادة النظر في الأساليب والأدوات المعتمدة في عملية التمويل من أجل مواجهة التحديات التي تقف عائقا أمام عملية تمويل التنمية المحلية.

3- لأبد من عملية اصلاح لنظام المصرفي تقوم على أسس وقواعد منهجية تخضع للظروف الاقتصادية السائدة في البلد.

4- وجود علاقة سببية ثنائية الاتجاه بين النظام المصرفي والنمو الاقتصادي، حيث يعتبر القطاع المصرفي هو أحد المحركات الأساسية للنمو الاقتصادي.

التوصيات

1- تعزيز سياسة واستراتيجية منح القروض، وخاصة تقديم القروض الميسرة للشباب عن طريق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وغيرها.

2- زيادة الخدمات المالية التي تقوم بها المصارف وخصوصا التمويل المالي مما يسهم في عصرنة الخدمات المصرفية، بالتالي فعالية وتحسين الأداء المصرفي، وهو ما ينعكس على تنمية المجتمع من خلال ازدهار الاقتصاد.

3- العمل على إنشاء سوق مالية ليبية، وتنشيطها من خلال تنويع المصارف والعمل المالي.

هوامش البحث:

(1) محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، 1993 ، مصر، ص 10.

(2) ياسر محمود عبد الرحمن، محمد رجب هاشم، تطور الأداء المالي بالجهاز المصرفي وأثره على النمو الاقتصادي المصري في الفترة من 2008 - 2020، مجلة كلية السياسة والاقتصاد، العدد (13) ، يناير,2022، ص412.

(3) عادل زقرير، أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي- دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة = (1998-2012)، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2014، ص103.

(4) عادل زقرير، أثر تطور الجهاز المصرفي على النمو الاقتصادي- دراسة قياسية لحالة الجزائر خلال الفترة (1998-2012)، المرجع السابق، ص103.

(5) حمزة عمي سعيد، الاستقرار المصرفي وآليات تحقيقه دراسة مقارنة لبنكين في الجزائر باستعمال طريقة Z-Score، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2014، ص35.

(6) حمزة عمي سعيد، الاستقرار المصرفي وآليات تحقيقه دراسة مقارنة لبنكين في الجزائر باستعمال طريقة Z-Score، المرجع السابق، ص13.

(7) ويتزامن هذا التاريخ مع انهيار بنك ليمان برادرز، وهو الحدث الذي أدى إلى إعلان الأزمة المالية العالمية، والذي كاد أن يؤدي إلى سقوط النظام المالي العالمي. للمزيد من المعلومات انظر الرابط التالي

http://www.economist.com/news/schoolsbrief/21584534-effects-

(8) تقرير الاستقرار المالي في الدول العربية لعام 2018، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، ص47.

(9) آنيا شيفرين، النظام المصرفي، http:// www.journalismtraining.net

(10) الإصلاحات المصرفية الأخيرة في مجموعة مختارة من البلدان الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، مجلة التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، 2006، ص137.

(11) زياد رمضان، محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط 3 ، 2006 ، ص12.

(12) أمانة مجلس محافظي المصارف المركزية ومؤسسات النقد العربية، العلاقة المتداخلة بين الاستقرار المالي والشمول المالي، صندوق النقد العربي، 2012، ص6.

(13) التقرير الاقتصادي العربي الموحد، فرص وتحديات النفاذ إلى خدمات المالية والمصرفية والتمويل في الدول العربية، صندوق النقد العربي، 2012، ص208.

(14) ساره محمد رشوان، حسني مهران، احمد صبري ابوزيد، دور القطاع المصرفي في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية، مجلة الدراسات السياسية والاقتصادية، كلية السياسة والاقتصاد، جامعة السويس,2022، ص140.

(15) عادل زقرير، العلاقة بين تطور الجهاز المصرفي والنمو الاقتصادي – نظريا وتطبيقيا، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، العدد(8)، المجلد الأول، جامعة الوادي، الجزائر، ص 134-133.

(16) قاسم عطية الجندي، قياس تأثير تطور القطاع المصرفي الليبي على النمو الاقتصادي دراسة قياسية باستخدام نموذج(ARDL)، مجلة البحوث الاكاديمية (العلوم الانسانية)، العدد(19)، يوليو، 2021، ص220.

(17) زكريا الدوري، البنوك المركزية والسياسات النقدية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ط1، 2006، ص73.

السياسة النقدية وتأثيرها على بعض المتغيرات الاقتصادية في الاقتصاد الليبي: دراسة تحليليه خلال فترة 2000 – 2020

الاستاذ الدكتور/ عيسى حمد محمد الفارسي
استاذ المصارف والعلاقات الاقتصادية الدولية
كلية الاقتصاد – جامعة بنغازي
دولة ليبيا

مقدمة :

تلعب السياسة النقدية دورا رئيسيا في تحقيق معدلات النمو الاقتصادي والتوزان الاقتصادي، وتمارس دورا مكملا للسياسة المالية لتقليل الضغوط التضخمية ومواجهة التقلبات الاقتصادية، وتكمن أهمية السياسة النقدية في سرعة استجابتها للتقلبات الاقتصادية مقارنة بالسياسة المالية والتي تتسم عملياتها صنعها وتطبيقها ببعض التباطؤ. حيث يحتاج التغير في الانفاق الحكومي ومعدلات الضريبة مثلا إلى اجراءات تنفيذية وتشريعية متعددة، ففي ظل الركود الاقتصادي تزيد السلطات عرض النقود عند مستوى معين من خلال عمليات السوق المفتوحة وسعر الخضم والاحتياطي القانوني لزيادة السيولة في الاقتصاد. وتؤدي الزيادة في عرض النقود إلى خفض سعر الفائدة، وبالتالي خفض العوائد التي كان يمكن عليها الافراد اذا ما قاموا باستثمار اموالهم في اصول تدر دخلا بدلا من الاحتفاظ بها في شكل ارصدة نقدية، ونتيجة لذلك يقوم الافراد باستخدام السيولة الزائدة والناتجة عن زيادة في عرض النقود في الانفاق علي استهلاك السلع والخدمات، مما يزيد الطلب الكلي ومن ناحية اخرى وجود حالة تجاوز الطلب الكلي مستوى الناتج المرغوب فيه وارتفاع معدلات التضخم عن المعدل المستهدف، تتجه السلطات إلى خفض عرض النقود، مما يؤدي إلى زيادة اسعار الفائدة وارتفاع تكلفة الفرصة البديلة للاحتفاظ بالنقود، بالتالي تقل السيولة المخصصة للأنفاق علي الاستهلاك ويقل الطلب الكلي (بدوي، 2010، 10).

إن الواقع الاقتصادي للاقتصاد لليبي يوضح وجود مشكلة رئيسية تتمثل في ارتفاع نسبة البطالة بنسب تفوق ما حددته الامم المتحدة في النسبة المقبولة من البطالة والتي حددت بنسبة 6%. أما في الاقتصاد الليبي فأن نسبة البطالة تجاوزت الحد المقبولة والتي بلغت 25% وفق تقديرات وزارة التخطيط. وبغض النظر عن هذه النسبة فان ظاهرة البطالة تزامنت مع وجود معدلات التضخم كبيرة على سبيل المثال بلغت نسبة التضخم في المستوى العام في الاسعار 28.5% في عام 2017، ولهذا النسبة دلالة واضحة بأن التضخم في الاقتصاد الليبي هو تضخم جامح ومنفلت. ولا يمكن ارجاع سبب ذلك إلى سياسة الاصدار النقدي فقط، بل ان هناك عدة سياسات نقدية ومالية ادت إلى تفاقم ارتفاع الاسعار قد تشمل سعر الصرف، عجز ميزان المدفوعات، عجز الميزانية وغيرها. بالإضافة إلى ان فاعلية السياسة النقدية مسؤولية هامة ومعقدة، لأنها تحتاج إلى تشريعات وقوانين واجراءات ووضع اولويات محددة من قبل صانعي القرارات الاقتصادية. إذا لا يمكن

للسلطة النقدية ان تقوم بتحقيق هدفين في ان واحد، وانما ينصب كل اهتمامها بهدف له الأولوية لمعالجة مشكلة اقتصادية معقدة ولها اثار سلبية وخطيرة على الاقتصاد الكلي . ونرى ان السلطة النقدية في موقف لا تحسد عليه خصوصا مع ظهور مشكلة التضخم، ونظرا لتعدد اسبابها، ناهيك عن ان نجاح السياسة النقدية يعتمد على التوافق مع البيئة السياسة والاجتماعية والاقتصادية، خصوصا وان الاقتصاد الليبي احادي الجانب، ويعتمد على مورد واحد قابل للنضوب، والذي يعتبر المصدر الرئيسي تقريبا لتمويل مختلفة الانشطة الاقتصادية. حيث تصل نسبة التمويل 90% من اجمالي تمويل الميزانية العامة للدولة تقريبا، اضافة إلى ان الإطار العام المتواضع للجهاز المصرفي من حيث الاداء والكفاءة والبطء في مواكبة التطورات العالمية مع وجود تخلف في السلوك والعادات المصرفية لدى الافراد، وازمة ثقة بين الافراد والجهاز المصرفي، التي قد ترجع اسبابها إلى الوضع السياسي والامني خاصة بعد احداث ثورة 17 فبراير عام 2011 من جهة ومع زيادة الفجوة بين تطور ونمو القطاع المصرفي ونمو السيولة وعرض النقود من جهة اخرى.

فرضية الدراسة:

تبرز فكرة الدراسة من الدور الهام والفاعل للسياسة النقدية للحد من الازمات الاقتصادية، وخصوصا إذا ما توفرت بيئة اقتصادية وسياسة ملائمة مع وجود تكامل وتوافق بين كافة الاجراءات والقرارات النقدية والمالية للوصول إلى الهدف المحدد والمتفق عليه من قبل صناعي القرارات الاقتصادية على وجه الخصوص للحد من ظاهرة التضخم والبطالة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى تقييم اداء السياسة النقدية خلال الفترة 2000 - 2020 مع توضيح دور السياسة النقدية والمؤشرات السلبية والإخفاقات التي برزت في تلك الفترة، والتي تشمل الاتي :

1. زيادة معدلات التضخم.
2. انخفاض قيمة العملة المحلية وتراجع اسعار الصرف.
3. عجز الميزانية العامة للدولة.
4. زيادة حجم المديونية المحلية.
5. التفاوت في توزيع الدخل والثروة.
6. زيادة معدلات البطالة.

منهجية الدراسة:

اعتمدت الدراسة على المنهج التحليلي والوصفي لبيان التغيرات الحاصلة في البيئة الاقتصادية، مع تحليل الارقام والاحصائيات المتوفرة خلال الفترة 2022-2000 والتعرف من خلال النتائج على مدى تأثير السياسة النقدية للمصرف ليبيا المركزي على بعض المتغيرات الاقتصادية.

الدراسات السابقة:

1 – دراسة (ابراهيم، 2019):

تري الدراسة أن السياسة النقدية حظيت باهتمام كبير من قبل الباحثين الاقتصاديين، نظرا لما لها من دور هاما في النشاط الاقتصادي (الإنتاج والاستهلاك والتوزيع)، والتأثير على العديد من المتغيرات الاقتصادية. كما أنها وثيقة الصلة ببعض المشكلات الاقتصادية كالتضخم والبطالة وعدم استقرار قيمة العملة الوطنية، لذا تتدخل السياسة النقدية بأدواتها المختلفة لضبط المعروض النقدي مع مستوى النشاط الاقتصادي، أي تعمل على التأثير على حجم المعروض النقدي باستخدام أدوات معينة تتلاءم مع الظروف التي يعيشها الاقتصاد المصري. وهو ما يؤدى إلى الاستقرار الاقتصادي وتحقيق الأهداف المرجوة، خاصة أهداف السياسة الاقتصادية، والتي تتمثل في تحقيق النمو الاقتصادي والاستقرار في مستوى الأسعار وتحقيق التشغيل الكامل، بالإضافة إلى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.

وقد عانت مصر من أوضاع اقتصادية حرجة، اتسمت بتدني معدلات النمو الاقتصادي وارتفاع معدلات التضخم والبطالة واختلال التوازنات الداخلية والخارجية، وتبعا لذلك تبنت مصر عدة برامج للإصلاح الاقتصادي بمساعدة صندوق النقد الدولي، تهدف إلى ارساء قواعد اقتصاد السوق، وتستخدم ضمن آلياتها السياسة النقدية كأداة لتحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي. لذلك تري الدارسة ان موضوع السياسة النقدية وفعاليتها في ضبط المعروض النقدي وتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، يعد من أكثر الموضوعات المثارة للبحث والدارسة، خاصة في ظل تزايد التوجه نحو استخدام أدوات السياسة النقدية غير المباشرة لتحقيق أهداف السياسة الاقتصادية. لقد خلصت الدارسة إلى أن السياسة النقدية لم يكن لها أثر كبير في بلوغ هدف التوازن من خلال تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، وذلك من خلال ملاحظة عدم حدوث آثار إيجابية مستمرة للسياسة النقدية في الآجلين القصير والطويل.

2 - مندور، وآخرون (2018):

تهدف الدراسة إلى تقييم أداء السياسة النقدية في مصر في الفترة 2000 إلى 2004. فقد سميت هذه الفترة بفترة الركود والأزمات الاقتصادية، لما لها من تأثير سلبي على معدل النمو الاقتصادي. حيث بدأت تحدث انخفاض في معدل النمو في أواخر التسعينيات، مما أضطر الحكومة والسلطة النقدية لاتخاذ إجراءات من شأنها رفع هذا المعدل وتحقيق استقرار في سوق نقد العملات، وكان من أهم تلك الاجراءات تعويم الجنيه المصري عام 2003، إلا أنها لم تحقق الهدف المطلوب تحقيقه، بل ظهرت مشكلة أخرى أدت لتفاقم المشكلة بصورة أكبر فقد انخفض سعر الجنيه المصري بصورة كبيرة أمام الدولار والعملات الأخرى ليصبح 6.20 قرشا للدولار. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي لوصف التطورات التي وصل إليها الاقتصاد المصري خلال فترة الدراسة وتقييم أداء السياسة النقدية وتحليل المؤشرات والنتائج من تطبيق أدواتها غير المباشرة خلال الفترة ومدى فعاليتها في تغير الأوضاع الاقتصادية. توصلت الدراسة إلى بعض النتائج، وكان من أهمها أنه على الرغم من التحسن الطفيف الناتج عن تخفيض الجنيه، إلا أن الاقتصاد المصري تعرض لآثار سلبية تمثلت في ارتفاع الاسعار ومزيد من الركود وخفض القوي الشرائية وزيادة البطالة وانخفاض معدل النمو الاقتصادي بصورة أكبر من السابق، فليس بالضرورة أن تتحسن كل المؤشرات بمجرد خفض قيمة الجنيه. فقد أثبتت التجربة أن هذا التحسن الطفيف يكون لمدة مؤقتة وتستمر أُثاره السلبية مدة طويلة. توصلت الدراسة إلى بعض التوصيات من أهمها أنه لكي تتمكن السلطات النقدية من توفير حاجة النمو الاقتصادي من الأرصدة النقدية دون التسبب في ارتفاع الأسعار، فإنه يجب عليها مراقبة الطلب على النقود وتوجيه عرض النقود بالصورة التي تستوفي احتياجات الطلب على الأرصدة النقدية أو تقترب منها، لذلك يجب عمل دراسات لقياس دالتي طلب وعرض النقود بغرض التنبؤ بالتصرفات المحتملة، بالإضافة إلى ما يقوم به البنك المركزي من تخطيط كمية النقود والائتمان بما يتناسب مع معدل النمو الحقيقي في الناتج المحلي الإجمالي والمعدل المناسب في ارتفاع الأسعار لضمان التوفيق بين مقتضيات التنمية ومقتضيات الأسعار.

أوجه الاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

أن ما يميز الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة هو ندرة الدراسات التي تربط بين السياسة النقدية وتأثيراتها على بعض المتغيرات الاقتصادية في الاقتصاد الليبي، لذا تختلف الدارسة الحالية في البعد المكاني، كما أنها تختلف في البعد الزمنى حيث أنها عن الفترة 2000 إلى 2020.

المبحث الاول :

السياسة النقدية في الاقتصاد الليبي:

الو اقع والامكانيات المتاحة

قبل استعراض واقع السياسة النقدية في الاقتصاد الليبي، لابد من التعرف على مفهوم وعمل هذه السياسة بشكل عام، والادوات والوسائل المستخدمة لتنفيذها، ذلك على النحو التالي :

اولاً: مفهوم السياسة النقدية وأدواتها:

تعرف السياسة النقدية بأنه مجموعة من الاجراءات التي يتخذها البنك المركزي (السلطة النقدية) للتحكم في عرض النقود ومعدلات الفائدة وحجم الائتمان المصرفي، وذلك لتحقيق بعض الاهداف الاقتصادية الكلية مثل دفع عجلة النمو الاقتصادي والحد من التضخم (موسى، 2005، 14).

يمكن القول بانه هناك مفهومين للسياسة النقدية (عبد الرحيم، 2007، 144) وهما:

المفهوم الضيق: يركز على مراقبة وتنظيم عرض النقود ويهدف إلى تحقيق اهداف اقتصادية محدودة والتأثير على مستوى الانفاق الكلي وتكلفة الائتمان أي (اسعار الفائدة).

المفهوم الواسع: يشمل اجراءات السلطة النقدية والخزينة العامة والحكومة بهدف التأثير في النقد والائتمان والدين الحكومي.

أهداف السياسة النقدية:

يمكن استعراض الاهداف الرئيسة التي تسعى لتحقيقها السلطة النقدية في الاتي (الدعمي، 2018، 20):

1 - استقرار الاسعار (Price Stability):

تهدف السلطة النقدية الى التركيز على المحافظة على استقرار الاسعار لارتباطها الوثيق بأداء النشاط الاقتصادي الكلي، كذلك انعكاس أثارها علي القوة الشرائية للعملة، مما يترك افرازات سلبية على مستوى الدخول والثروات وتخصيص الموارد الاقتصادية بين الفروع الإنتاجية وعلى الأداء الاقتصادي، لان ارتفاع الأسعار يؤدي إلى خفض الدخل الحقيقي لأصحاب الدخول الثابتة والى زيادة أرباح رجال الأعمال، لذلك يعد هدف الاستقرار عاملاً مهما لإنهاء مثل هذه الاختلالات. ويمكن عن طريق كفاءة واضعوا السياسة النقدية إتباع سياسة ائتمانية سليمة تأخذ في الاعتبار الظروف الاقتصادية والأهداف الاقتصادية إلى تسهم في تحقيق الاستقرار في المستوى العام للأسعار.

2 - التركيز على القوة الشرائية للعملة (Focus on the Purchasing Power of the Currency):

تظهر كفاءة السياسة النقدية في المحافظة على القوة الشرائية للعملة عن طريق صياغة سياسة الائتمان المصرفي من أجل مراقبة الحد من التوسع المفرط في عرض النقد وانعكاسه على قيمة العملة المحلية، وفي الوقت نفسه يلتزم البنك المركزي بالحفاظ على حجم مناسب من الاحتياطات الدولية وعدم التوسع المفرط في إقراض الحكومة لتحقيق الاستقرار في قيمة العملة المحلية.

3 - انخفاض البطالة (Low Employment):

غالبا ما يشار إليها كهدف رئيس للسياسة الاقتصادية فوجود مستوى عال من البطالة يؤدي إلى وجود موارد اقتصادية عاطلة تعمل علي انخفاض مستويات الإنتاج والدخل وانخفاض النمو والاضطرابات الاجتماعية المحتملة. وتبرز كفاءة السياسة النقدية من صياغة أدوات السلطة النقدية وتنفيذها بما يضمن خلق فرص العمل وبمعدلات الأجور السائدة، أي التخلص من البطالة أو إبعادها، ولكي تصل السلطات إلى مثل هذا الوضع عليها اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتجنيب الاقتصاد البطالة، وما يرافقها من انحرافات من شأنها الأضرار بمستوى الدخل والإنتاج أو تحقيق مستوى من التشغيل الكامل الذي ينطوي على وجود بطالة فوق الصفر أي توجد نسبة من العاطلين عن العمل الذين يبحثون عنه باستمرار يطلق عليها بمعدل البطالة الطبيعي (Natural Unemployment Rate of) التي تتراوح معدلاتها بين (4,5% - 6%) وتعمل السلطة على تقليلها عن طريق السياسات الحكومية.

4 - تعزيز النمو الاقتصادي (Promoting Economic Growth):

تكمن أداء السياسة النقدية في تعزيز النمو الاقتصادي عن طريق قدرة السلطة النقدية في صياغة أدواتها بشكل يعمل على توجيه احتياطات البنوك وقدرتها على خلق الائتمان، فالسياسة التوسعية تستطيع الإبقاء على سعر الفائدة منخفضا مما يشجع على زيادة طلب الائتمان ومن ثم الاستثمار وبالتالي النمو الاقتصادي الذي يمثل الزيادة في الكمية المتحققة من إنتاج السلع والخدمات، ويقاس النمو الاقتصادي الايجابي بالزيادة في الناتج المحلي الاجمالي الحقيقي مقارنة بالناتج المحلي في سنوات سابقة.

5 - التركيز تصحيح الاختلالات في ميزان المدفوعات (Focus on Correcting Imbalances in the Balance of Payments):

يؤدي تنفيذ أدوات السياسة النقدية كأداة سعر الفائدة دورا في معالجة الاختلالات في ميزان المدفوعات عن طريق جذب رؤوس الأموال الأجنبية الى داخل البلد، وفي الوقت ذاته فان إتباع نظام صرف أجنبي مناسب يؤدي إلى تخفيض سعر الصرف، والتالي تعزير الميزان التجاري إذا نجح في زيادة صادرات البلد وخفض وارداته. ويكون الميزان لصالح البلد عندما يكون المستلم من العملة الاجنبية من العالم الخارجي أكبر من مدفوعاته للعالم الخارجي، فالعجز يمكن تغطيته عن طريق السحب على الاحتياطات النقدية الأجنبية أو بيع بعض الموجودات أو عن طريق الاقتراض أو الحصول على بعض المنح والإعانات. ودور السلطات النقدية هو التدخل للحد من التوسع في حجم الإنفاق الممنوح للوحدات الاقتصادية غير المصرفية لتقليص استيراداتها، أما إذا كان السبب في ميزان المدفوعات هو كثرة التوظيفات في الخارج القصيرة والطويلة الأجل، فان تقليص حجم الائتمان المصرفي يقلل سيولة هذه الوحدات ما يرغمها على استعادة رؤوس أموالها الموظفة في الخارج.

6 - استقرار أسعار الفائدة (Interest Rate Stability):

الهدف الاقتصادي المرغوب فيه هو استقرار أسعار الفائدة لأن التقلب في أسعار الفائدة يخلق عدم اليقين بشأن المستقبل. وهذا يمكن أن يؤثر سلبا في قرارات الاستثمار في الأعمال التجارية والاستهلاكية. وتؤدي مستويات الفائدة المرتفعة المتوقعة إلى ردع الاستثمار، لأنها تخفض القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية للمستثمرين وتزيد من تكلفة التمويل للمقترضين.

7 - استقرار السوق المالية (Financial Market Stability):

وهو أيضا هدف مهم للسلطات النقدية. إن انهيار الأسواق المالية يمكن أن يكون له آثار سلبية كبيرة في الاقتصاد، اذ أدى انهيار أسواق الولايات المتحدة في وول ستريت عام 1929 إلى انخفاض الإنتاج الصناعي بنسبة 50% وزيادة البطالة من 25% إلى 30% من القوة العاملة الأمريكية بحلول عام 1932. (وقد أغلق أكثر من 11000 مصرف خلال هذه المدة)، كذلك تسلط الضوء على العواقب الوخيمة للأزمات المالية. وهناك مثال أقل دراماتيكية ولكن أحدث كيفية نظر صانعي السياسات إلى الاثار السلبية لازمة الأسواق المالية المتعلقة بحالة صندوق التحوط طويل الامد في الولايات المتحدة. في سبتمبر 1998 نظم الاحتياطي الاتحادي الأمريكي تدخل لإنقاذ إدارة رأس المال طويلة الأجل وتدخلت السلطات النقدية

لأنها كانت قلقة بشأن العواقب الوخيمة على الأسواق المالية العالمية إذا ما أتاحت فشل صندوق التحوط. علما بأن استقرار الأسواق المالية يتأثر باستقرار أسعار الفائدة، لأن الزيادة في أسعار الفائدة يمكن أن تؤدي إلى انخفاض في قيمة السندات والاستثمارات الأخرى، مما يؤدي إلى خسائر لدي أصحاب هذه الأوراق المالية.

8 - استقرار أسواق الصرف الاجنبي (Stability in Foreign Exchange Markets):

أصبح الاستقرار في أسواق الصرف الأجنبي هدفا للسياسة العامة، ويتمثل في زيادة الأهمية خاصة في ضوء زيادة التجارة الدولية للسلع والخدمات ورأس المال، فالزيادة في قيمة العملة تجعل الصادرات أكثر تكلفة فمثلا (ارتفاع قيمة الدولار الامريكي مقابل اليوان الصيني، يعني أن المستهلكين في الصين عليهم أن يدفعوا المزيد مقابل السلع الامريكية) وبالعكس، ومن ثم يمكن أن تؤثر الحركات السلبية في العملة تأثيرا شديدا في الصناعات المصدرة. ويمكن أن يكون لها أيضا عواقب تضخمية خطيرة إذا كان الاقتصاد مفتوحا ويعتمد نسبيا على السلع المستوردة. ولذلك فإن ضمان استقرار أسواق الصرف الأجنبي يعد هدفا مناسبا للسياسة النقدية في الاجل القصير والطويل.

يوضح الشكل (1) العلاقة بين أدوات السلطة النقدية وأهداف السياسة النقدية في الاجل القصير والطويل.

يتضح ان الهدف الطويل الأجل لا يمكن تحقيقه إلا بوضع أهداف تشغيلية قصيرة الأجل. وعادة ما تكون الأهداف التشغيلية ضرورية لتحقيق مستوى معين من أسعار الفائدة أو احتياطيات المصارف التجارية أو أسعار الصرف. وكثيرا ما تكملها أهداف وسيطة مثل مستوى معين من أسعار الفائدة طويلة الأجل أو نمو نقدي واسع (مجاميع نقدية) . عند اختيار الأهداف المتوسطة يجب على صناع السياسات أن يأخذوا بعين الاعتبار استقرار الطلب النقدي والتحكم في المجاميع النقدية. والبنوك المركزية تستطيع استخدام أدوات السياسة النقدية المباشرة للتأثير في الاهداف الوسيطة التي يمكنها أن تستخدمها للتأثير في الاهداف التشغيلية مثل الاموال الاحتياطية وأسعار الفائدة قصيرة الأجل، التي تؤثر في تحركات المتغيرات الوسيطة كما في الشكل الاتي.

الشكل رقم (1) العلاقة بين أدوات السلطة النقدية وأهداف السياسة النقدية

أهداف طويلة الاجل Long Term Targets	أهداف المتوسطة Intermediate Targets	الأهداف التشغيلة Operational Targets	أدوات السياسة النقدية Monetary Policy Instruments
• استقرار الاسعار • العمالة • النمو الاقتصادي • الاستهلاك • الاستثمار • الصادرات • الواردات	• اسعار الفائدة طويلة الاجل • المجاميع النقدية • M١ – M٣	• اسعار الفائدة قصيرة الاجل • احتياطيات المصارف التجارية • اسعار الصرف	• عمليات السوق المفتوحة • نافذة الخصم • متطلبات الاحتياطي

المصدر: الدعمي، حسن محمد، (2018) أثر السياسة النقدية في بعض المتغيرات الاقتصاد الكلي باستخدام انموذج (FAVAR)، رسالة دكتوراة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء.

ثانيا: أدوات السياسة النقدية Monetary Policy Tools:

ابتكر الفكر الاقتصادي مجموعة من الادوات يمكن للسلطات النقدية استخدامها لتحقيق أهداف السياسة النقدية وما تراها مناسبا في ادارة شؤونها النقدية والائتمانية، بشكل عام ويمكن تقسيمها إلى نوعين من الادوات كما يلي (الخيكاني، الموسوي، 2010، 21).

1 - الأدوات الكمية (التقليدية): Traditional Quantitative Tools

وتسمى بأدوات الرقابة الفنية غير المباشرة لتأثيرها غير المباشر على حجم الودائع المتوفرة في البنوك التجارية، وهي وسائل كمية كونها تهدف للرقابة على كميات النقد وحجم الائتمان بشكل عام، وتتألف من ثلاث وسائل هي:

- سعر اعادة الخضم Re-discount Price
- عمليات السوق المفتوحة Open market Operations
- نسبة الاحتياطي القانوني The legal Reserve Ratio

2 - الادوات النوعية: Qualitative Tools

بالنظر إلى الصعوبات والتحديات التي يتعرض لها اسلوب أداء الوسائل الكمية بشكل عام في مختلف البلدان، وخصوصا تلك التي تعاني من تخلف الاسواق النقدية والمالية المتطورة. فقد برز الاتجاه نحو استخدام وسائل الرقابة المباشرة لدعم وتعضيد الوسائل الكمية غير المباشرة واحتواء عيوبها للتأثير على كمية الائتمان المصرفي وتجاها، ومن أهم هذه الوسائل ما يلي:

- تنظيم الائتمان Credit Regulation
- التأثير المباشر والاقناع الادبي Direct Action and Moral Suasion
- تحديد نسبة الودائع Determine the Percentage of Deposits

ثالثا: أدوات السياسة النقدية في ليبيا

لم تتغير حزمة الأدوات المستخدمة من قبل مصرف ليبيا المركزي في الفترة (1993-2004) . حيث ظلت تشكل مزيجا من الادوات المباشرة والادوات غير المباشرة، وكانت محدودة الفعالية بشكل عام نظرا للبيئة الاقتصادية السائدة والارتفاع الكبير في مستويات السيولة خاصة في نهاية هذه الفترة، وارتفاع نسبة الواردات من سلة مؤشر الاسعار، وارتفاع مستوى الانفاق العام بسبب توجه الدولة إلى تحديث البنية التحتية. ومن اهم الادوات التي استخدمها المصرف المركزي ما يلي (مصرف ليبيا المركزي، 2010):

1 - سعر اعاد الخصم:

ظل سعر اعادة الخصم عند مستوى 5% دون تغيير منذ عام 1963، كما أنه لم يكن فعالا في تحقيق أهداف السياسة النقدية، وذلك بسبب عدم حاجة المصارف إلى الاقتراض من المصرف المركزي. وقد تم خلال هذه الفترة انتهاج سياسة نقدية توسعية تمثلت في منح التسهيلات الائتمانية للأنشطة الانتاجية والخدمية، مما أدى إلى زيادة التوسع النقدي وارتفاع كل من فائض السيولة وعرض النقود. كما قام المصرف المركزي بتخفيض سعر الفائدة على الودائع الزمنية التي تحتفظ بها المصارف التجارية لديها من 4% إلى 2.5% وذلك لحثها على البحث عن فرص استثمارية وائتمانية بديلة .

2 - نسبة الاحتياطي القانوني او الالزامي:

لم يطرأ أي تغيير على نسبة الاحتياطي الالزامي خلال فترة (1996-2010) فقد ظلت عند مستوى 15% على الودائع تحت الطلب، و7.5% على الودائع الزمنية كما هو الحال مع سعر اعادة الخصم، فان متطلبات الاحتياطي الالزامي لم تكن فعالة، بسبب فائض

السيولة. كما تم الابقاء على نسبة السبولة القانونية عند 15% من اجمالي الخصوم الايداعية.

3 - اجراءات اخرى تتعلق بالسياسة النقدية والمصرفية:

تم اتخاذ بعض الاجراءات وذلك في إطار القضاء على الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد الليبي، ومن هذه الاجراءات ما يلي :

- السماح بفتح مصارف محلية خاصة جديدة، والسماح للمصارف الاجنبية بفتح فروع ومكاتب تثميل لها في ليبيا.
- اصدار بعض القوانين والتشريعات تناولت العديد من القضايا الرامية لتوسيع قاعدة الملكية وخلق قاعدة انتاجية، وتفعيل حركة النشاط الاقتصادي، وقد مهدت هذه التشريعات إلى توسيع قاعدة الملكية في المصارف التجارية.
- قام مصرف ليبيا المركزي خلال الفترة 2001-1999 بتنفيذ برنامج عرف باسم (سعر الصرف الخاص المعلن) ، تم بموجبه بيع النقد الاجنبي للأغراض الشخصية والتجارية عن طريق المصارف التجارية، وفقا لأسعار البيع التي يحددها المصرف المركزي، دون فرض اي قيود كمية على هذا السعر.
- وقد استخدم هذا السعر الى جانب السعر الرسمي بعد أن تم الغاء ما يعرف بالسعر التجاري الذي تم اقراره والعمل به لأغراض معينة من عام 1994 وحتى بداية عام 1999. وقد كان من أهداف هذا البرنامج تعديل سعر الصرف للدينار الليبي وصولا إلى تحديد القيمة التبادلية الحقيقة التوازنية للدينار التي تتلاءم مع معطيات الاقتصاد الليبي .
- كذلك تم خلال الفترة 2001-1999 الرفع التدريجي في قيمة الدينار الليبي بموجب (سعر الصرف الخاص المعلن) مصحوبا بين الحين والاخر بتخفيض من قيمته وفقا لسعر الصرف الرسمي، وكنتيجة لذلك تراوح سعر الرسمي للدينار مقابل الدولار ما بين (3.34 دولار) للدينار الواحد في بداية عام 1999 إلى (1.55 دولار) للدينار الواحد في نهاية عام 2001، كما تغيرت أسعار صرف العملات الاجنبية الرئيسية الاخرى مقابل الدينار، وفقا للتغيرات التي تطرأ على القيمة التعادلية للدينار مقومة بوحدات من حقوق السحب الخاصة (SDR).
- تم في الاول من يناير لعام 2002 تعديل وتوحيد أسعار صرف الدينار في اتجاه تخفيض قيمته وفقا لسعره الرسمي بنسبة 50% عما كان عليه في نهاية 2001،

ليصبح (0.6080) وحدة حقوق سحب خاصة لكل دينار واحد أو ما يعادل 1 دينار= 1.3 دولار، وفي يونيو 2003 تم تخفيض سعر الصرف للدينار مرة أخرى بواقع 15% ليصبح (0.5175) وحدة حقوق سحب خاصة مقابل كل دينار ليبي واحد، وذلك بهدف احتواء ضريبة النهر الصناعي التي كانت تفرض على كافة الاعتمادات والتحويلات بالنقد الاجنبي.

كذلك تم الغاء التمييز في سعر الصرف بين الجهات المعفاة وغير المعفاة من هذه الضريبة. وقد شهدت أسعار الدينار الليبي مقابل العملات الاجنبية استقرارا تاما، ولا يوجد أي مظهر من مظاهر السوق الموازية خلال الفترة المشار اليها.

رابعا: واقع السياسة النقدية في ليبيا

وضعت السياسة النقدية في الاقتصاد الليبي أهداف عامة وأهداف نقدية خاصة، وكان أبرزها المحافظة على استقرار قيمة العملة المحلية، بالإضافة الاستقرار في مستوى العام والاسعار، وتحقيق التوازن الاقتصادي مع أهداف اقتصادية عامة تهدف إلى تحقيق التوازن الاقتصادي والتنمية الاقتصادية المستدامة.

ومهما يكون درجة الالتزام بتحقيق هذه الاهداف فانه من الصعب تحقيقها في أن واحد لوجود احتمالية تضارب هذه الاهداف، بالإضافة إلى عدم وجود قدرة وأدوات كافية لتحقيق عدة أهداف في ان واحد. لذلك فان السياسة النقدية صعبة ومحاطة ببيئة اقتصادية في غاية التعقيد. حيث يمر الاقتصاد الليبي بظاهرة التضخم الركودي بمعنى وجود النقيضين في أن واحد وهما التضخم والبطالة.

ويمكن تمييز أربع مراحل رئيسية في تاريخ السياسة النقدية في ليبيا وفقا للتطورات التشريعية المنظمة للسلطة النقدية، وهذه المراحل على النحو التالي (مصرف ليبيا المركزي، 2010، 2):

الفترة الاولى: ما قبل عام 1963

يعود رسم وتنفيذ السياسة النقدية في ليبيا إلى انشاء البنك الوطني الليبي عام ،1955 وقد واجه المصرف خلال السنوات الاولى من نشاطه صعوبات جمة حالت دون تحقيق اهدافه كمصرف مركزي ومن أبرز تلك الصعوبات ما يلي:

- افتقاره إلى صلاحيات قانونية كافية.
- افتقار البلاد إلى التنسيق بين اعمال والجهات الحكومية الاتحادية والولائية أنداك.

- جميع المصارف التجارية العاملة في البلاد هي فروع لمصارف أجنبية.
- عدم وجود سوق مالي يستطيع المصرف التأثير فيه.

لذلك كان من بين أدوات السياسة النقدية القليلة المتاحة للبنك الوطني خلال تلك الفترة هي سياسة سعر اعادة الخصم وبعض السلطات المحدودة المتعلقة بالرقابة على السيولة كما نص عليه قانون المصارف لعام 1958، وكان المصرف يتمتع بقدرة واسعة في استعمال سياسة الاقناع الادبي.

ومع مرور الوقت اتضح فشل سياسة اعادة الخصم التي كانت ينتهجها المصرف أنذاك، ولم يكن بإمكانه تطبيق سياسة السوق المفتوح في غياب سوق الاوراق المالية وسوق للخصم، كما أن القانون لم يخوله تطبيق سياسة الاحتياطي القانوني.

الفترة الثانية : تمتد من عام 1963-1993

استدعت الظروف المشار اليها في المرحلة السابقة اصدار قانون المصارف رقم (4) لسنة 1963 لمنح المصرف صلاحيات أوسع ومده بالوسائل التي تمكنه من تنفيذ سياسته النقدية، وقد ترتب على ذلك ما يلي:

- ادخال نظام الاحتياطي الالزامي على عمليات المصارف التجارية، وقد حدد القانون معدلا يتروح من (10% إلى 40%) على الودائع تحت الطلب، ومن (5% إلى 20%) على الودائع الزمنية والادخارية، وقد أخذ المصرف بالحد الادنى لكلاهما.
- السماح للمصرف المركزي بتنويع غطاء النقدي في شكل سبائك ذهبية وعملات قابلة لتحويل وسندات وأذونات خزانة اجنبية، بالإضافة إلى سندات وأذونات خزانة تصدرها الحكومة الليبية.
- منح المصرف المركزي صلاحية تحدد الحد الادنى والاقصى لأسعار الفائدة المدينة والدائنة.
- للمصرف المركزي ادارة ومراقبة النقد وتقييم تحركات راس المال بين الداخل والخارج .
- الاشراف والمراقبة على المصارف التجارية وعملياتها.
- وفي شهر يوليو عام 1966 وضمن الاجراءات التي اتخذها المصرف لمكافحة التضخم قام برفع نسبة الاحتياطي القانوني على الودائع تحت الطلب من 10% الى 15%، وعلى الودائع الزمنية وودائع الادخار من 5% إلى 7%.

وبعد قيام الثورة في سبتمبر 1969 تم تنظيم القطاع المصرفي، وذلك بموجب القرار الصادر في 13 نوفمبر 1969 القاضي بتأميم المصارف الاجنبية العاملة في ليبيا، ثم بموجب قانون

رقم (153) لسنة 1970 بشأن تأميم الحصص الاجنبية في المصارف التجارية المحلية واعادة تنظيمها.

وقد نجم عن صدور وتنفيذ هذه القوانين والقرارات ظهور نظام مصرفي وطني بالكامل يتكون من خمسة مصارف تجارية ثلاثة منها مملوكة بالكامل للمصرف المركزي الليبي والذي يمتلك ايضا النسبة الكبري من المصرفيين الباقيين، كما أخضع هذه المصارف جميعا لإشراف ورقابة مصرف ليبيا المركزي.

وفي شهر نوفمبر عام 1970 قام المركزي بتخفيض نسبة السيولة العامة من 25% إلى 15% لتتمكن المصارف التجارية من زيادة سيولتها وقدرتها على التوسع في منح الائتمان. ولم يدخل مصرف ليبيا المركزي أي تغيير على سعر اعادة الخصم، حيث بقي عن نفس النسبة التي حددت في فبراير لعام 1961 وهي 5 %.

الفترة الثالثة: تمتد 2004-1993

أتسم المناخ الاقتصادي في هذه الفترة بمجموعة من الخصائص منها :

- استمرار اعتماد الاقتصاد على المورد الوحيد وهو النفط.
- ارتفاع معدلات الواردات إلى الصادرات.
- هيمنة القطاع العام على النشاط الاقتصادي وضعف دور القطاع الخاص.
- تعدد أسعار الصرف وغياب سوق للأوراق المالية.
- ضعف كفاءة التقنية المستخدمة.
- وجود قيود صارمة على عمليات الحساب الجاري.

وقد شهدت هذه الفترة أيضا اجراءات تستهدف إلى معالجة نواحي الاختلال السابقة، وكان من بين هذه الاجراءات صدور قانون المصارف والنقد والائتمان رقم (1) لسنة 1993، ومن أبرز التغيرات التي تضمنها هذا القانون هي السماح بفتح مصارف محلية خاصة جديدة والسماح للمصارف الاجنبية بفتح فروع ومكاتب تمثيل لها في ليبيا.

الفترة الر ابعة: تمتد 2004 2010-

صدور قرار محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (32) لسنة 2005 بإنشاء لجنة السياسة النقدية والتي تضم في عضويتها بعض المسؤولين بالمصرف المركزي وبعض المختصين من خارجه لوضع الإطار العام للسياسة النقدية.

المبحث الثاني:

ظاهرة التضخم في الاقتصاد الليبي

يقصد بالتضخم الارتفاع المستمر في المستوى العام في الاسعار، ولا يعني ذلك أن يكون الارتفاع يكون في كل الاسعار، وانما الاتجاه العام يجب أن يكون تصاعديا ومستمرأ ، والسبب في ذلك يتعلق بعملية صنع السياسات، فاذا زاد السعر لمدة واحدة فقط فلا ضرورة هناك لصنع السياسة، فبعد فترة من التكييف ستتوقف الاسعار عن الزيادة وتصبح السياسة التي وضعت لوقفها غير مطلوبة، أما في ظروف التضخم فالأسعار تتزايد بشكل غير محدودة ستكون هناك ضرورة لصنع السياسة (عبد الرحيم، واخرون، 2016، 45).

ان ظاهرة التضخم في الاقتصاد الليبي ليست بجديدة، ويمكن مشاهدتها منذ فترة السبعينيات، وخصوصا بعد ارتفاع أسعار النفط في السوق الدولية، وعند تنفيذ خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية الخطة الثلاثية 1975-1973؛ الخطة الخمسية 1976 – 1980؛ الخطة الخمسية 1981- 1985).

حيث لوحظ التضخم من خلال قيام الدولة بالمشاريع التنموية الكبيرة التي تم تمويلها بالزيادة الحاصلة في ميزانية الدولة المتأتيه من ارتفاع أسعار النفط عالميا، وكان الهدف منها تحريك وتيرة النمو الاقتصادي مع زيادة الانفتاح لتغطية الطلب المحلي المتزايد على السلع.

كما قدمت الدولة لسنوات عديدة منتجات استهلاكية مدعومة، فقد تم تأسيس المؤسسة الوطنية للسلع التموينية، ثم أعيد تسميتها (بصندوق موازنة الاسعار) وكان الهدف منها المحافظة على استقرار الاسعار. حيث كان التضخم في خلال تلك الفترة غير ظاهر ويمكن أن يسمى بالتضخم المكبوت، لان معظم السلع المستوردة المدعومة لا تصل إلى الموطنين بالسعر المحدد لها، حيث تباع في الاسواق بالأسعار الموازية، أو يتم تهريبها إلى بلدان اخرى أو أحيانا تباع بسعر يفوق كثيرا السعر الرسمي أو تصل شحنات فارغة إلى المواطنين أو مراكز التوزيع (الاسكوا ، 2020، الجزء الاول، 23).

ويوضح الجدول رقم (1) تطور الارقام القياسية لأسعار المستهلك بالأسعار الثابتة (100= 2003) خلال الفترة (2000 - 2020).

حيث يلاحظ بأن معدلات التضخم متباينة بين الانخفاض والارتفاع وذلك أن التفاوت في هذه المعدلات كان قليلا خصوصا خلال الفترة 2004– 2006، وكانت نسبة التضخم تتراوح بين 1.3% الى 2.6% ويمكن أن يوصف التضخم في تلك الفترة بالتضخم المعتدل أقل من 10% - أما إذا تجاوزت نسبة التضخم 10% فيوصف بالتضخم الجامح - ويرجع

السبب في ذلك إلى السياسة الاقتصادية المطبقة في تلك الفترة في دعم الاسعار لمعظم السلع الضرورية.

يلاحظ أيضا أن معدل النمو السالب خلال الفترة 2001 – 2003 بمعنى انحفاض في شبه التضخم ويعزى ذلك إلى السياسة النقدية الانكماشية المتبعة في تلك الفترة مع وجود سياسة ترشيد للأنفاق وايقاف طبع النقود المحلية.

أما معدل التضخم في عام 2007 والذي بلغ 6.2% يرجع أسبابه إلى العوامل المحلية المتمثلة في الافراط النقدي وفائض الطلب على السلع اللذين ساهما بشكل مباشر في احداث خلل حقيقي بين تيار الانفاق النقدي وتيار العرض الحقيقي من السلع والخدمات، والجزء الأخر من هذه الضغوط التضخمية ترجع إلى التضخم المستورد من الاسواق العالمية نتيجة لاعتماد الاقتصاد الليبي على العالم الخارجي في تلبية العجز من المعروض السلعي.

أما في عام 2008 فقد ارتفعت معدلات التضخم لتصل 10.4%، ويعود ذلك إلى مجموعة من العوامل أهمها ارتفاع أسعار الواردات نتيجة لموجة التضخم في الاقتصاد العالمي بسبب زيادة أسعار النفط، وكذلك تنامي عرض النقود بمعدل مطرد من خلال زيادة الانفاق العام (عبد الرحيم، واخرون،2016، 48).

ان الانخفاض الملاحظ في معدل التضخم عام 2018 يرجع إلى الاجراءات التي تم اتخاذها في إطار برنامج الاصلاح الاقتصادي، التي أهمها فرض رسوم على مبيعات النقد الاجنبي، وتخفيض القيود وتسهيل الاجراءات على عمليات شراء النقد الاجنبي للأغراض الشخصية والتجارية عن طريق المصارف التجارية مباشرة، والتي أدت إلى تراجع كبير في سعر الصرف للعملات الاجنبية مقابل الدينار الليبي في السوق الموازية، مما انعكس بشكل مباشر على انخفاض المستوى العام للأسعار (صندوق النقد العربي، 1،2019).

وبعد أحداث ثورة 17 فبراير 2011، بدأت الزيادات الواضحة في مستوى الاسعار، حيث فرضت العقوبات الاقتصادية المتمثلة في وضع ليبيا تحت البند السابع، مع تدمير البنية التحتية لجأت الحكومة إلى الاصدار النقدي بهدف اعادة الاعمار وملئ فجوة الايرادات، وكان ذلك سببا رئيسيا في احداث التضخم المزمن والمفرط بعد أن كان التضخم جامع في عقد الثمانينات.

فقد بلغ معدل التضخم 15.9% عام 2011 ، ثم تراجع إلى 9.8% عام 2015 ، ثم أرتفع إلى مستويات قياسية خلال الاعوام 2016 - 2017 - 2018، اذ بلغ معدل التضخم 25.9%، 28.5%، 26.1%، على التوالي. ويعزى هذا إلى عدة أسباب أهمها الاضطرابات في سلسلة الواردات، وضعف العملة المحلية والدعم المالي للوقود والاغذية التي تتأثر بشكل مباشر

بفعل تدني انتاج النفط وتصديره (الاسكوا ،الجزء الاول، 2020، 15) (ابوروينة ، 2021، 43) .
كما أن الانقسام المؤسسي ووجود وزارتين للمالية بحكومتين متنافستين قد يكون مساهما في التضخم الحاصل، خاصة أن الحكومتين مولتا ميزانيتها المالية إلى حد كبير من خلال الاقتراض من أحد المصارف المركزية المتنافسة وبدرجة أقل من المصارف التجارية (الاسكوا، الجزء الاول، 2020، 15).

ومن أجل توصيف معدلات التضخم وتسميتها تسميه مناسبه يجب المقارنة معدل التضخم بمعدل النمو في عرض النقود. حيث يمكن القول بأن معدل التضخم المزمن يحدث عندما يزيد معدل النمو في عرض النقود بصورة أكبر من معدل نمو المستوى العام للأسعار والعكس صحيح في حالة التضخم الجاد.

يوضح الجدول رقم (2) متوسط معدل النمو السنوي للأرقام القياسية لأسعار المستهلك (100=2003) خلال فترة (2000-2020). حيث شهدت معدلات تضخم حادة خصوصا الفترة (2015-2020)، اذ بلغ متوسط معدل التضخم 14.5% والسبب في ذلك زيادة الطلب على النقد الاجنبي، بمعنى أن الافراد يفضلون الاحتفاظ بالعملة المحلية والتحول إلى استخدام الدولار لأنه أكثر ثقة وثباتا. حيث ساد الدولار في المعاملات النقدية سواء مخزن للقيمة أو أداة للحساب أو اداة للدفع المؤجل، وعقد الصفقات التجارية التي انعكست على التأثير السلبي على الاسعار المحلية وانخفاض القوة الشرائية للدينار الليبي .
كذلك فان الارتفاع النسبي الذي حققه الدينار مع زيادة القوة الشرائية خلال الفترة (2010-2014)، كل ذلك لم يحد من سيطرة الدولار على المعاملات التجارية في الاقتصاد الليبي، بالإضافة إلى توجه الافراد في الحصول على الأصول الحقيقة كالذهب والعقارات والسلع المعمرة للتعويض عن اي انخفاض لقيمة الدينار والذي كان مخزن يسئ للقيمة في تلك الفترة مما أفقده وظائفه كنقد.

ونستطيع القول بأن ظاهرة الدولار تأتي كرد فعل على التضخم في أي اقتصاد في العالم، بالإضافة إلى فقد الثقة بالعملة المحلية يساعد أيضا على تفاقم الازمة في مستوى العام للأسعار، حيث تصبح الاسعار عرض للتغيرات الحاصلة في العملة الاجنبية وفقا لآلية الطلب والعرض.

لقد ظهر ما يطلق عليه الاسباب السياسية للتضخم في إطار ما يسمى بالاقتصاد السياسي الذي يعنى بدراسة تأثير العوامل السياسية لاتخاذ القرارات على تطبيق السياسات الاقتصادية ومن ثم على النتائج الاقتصادية. فيمكن لأسباب سياسية تطبيق بعض السياسات الاقتصادية واتخاذ بعض القرارات الاقتصادية، مثل رفع معدلات أجور لفئات

من المجتمع أو توظيف نسبة من العاطلين عن العمل في وظائف حكومية ليست في حاجة إلى عمالة جديدة، ويمكن أن ينتج عن تطبيق هذه السياسة زيادة في معدل التضخم في الاقتصاد الليبي (حسن،218،2017) .

الجدول رقم (1) الارقام القياسية لأسعار المستهلك بالأسعار الثابتة (100=2003) خلال الفترة 2000 – 2020

السنوات	الرقم القياسي لأسعار المستهلك	التغير السنوي ٪
2000	124.2	-
2001	112.8	9.2-
2002	102.0	9.6-
2003	100.8	2.0-
2004	101.3	1.3
2005	103.9	2.6
2006	105.5	1.5
2007	112.0	6.2
2008	123.7	10.4
2009	126.7	2.4
2010	129.8	2.5
2011	150.4	15.9
2012	159.6	6.1
2013	163.7	2.6
2014	167.7	2.4
2015	184.2	9.8
2016	231.9	25.9
2017	297.9	28.5
2018	325.6	9.3
2019	* 346.8	7.0
2020	* 368.8	6.3

المصدر :

- العمود 1 المصدر : مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.
- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.
- العمود 2 تم حسابه من قبل الباحث.

الجدول رقم (2) متوسط معدلات النمو السنوية للأرقام القياسية لأسعار المستهلك خلال الفترة 2000 – 2020

2004 - 2000	2009 - 2005	2014 - 2010	2020 - 2015	2020 - 2000
3.9-	4.62	5.90	14.5	6.3

المصدر: - تم حسابه من قبل الباحث بالاعتماد على البيانات الواردة بالجدول رقم (1).

أولا: معامل الاستقرار النقدي

يقارن معامل الاستقرار النقدي بين معدل نمو السيولة المحلية (عرض النقود) ومعدل نمو الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الثابتة. حيث تشير قيم المعامل القريبة من الواحد إلى الاستقرار النقدي وانتفاء الضغوط التضخمية، فيما تشير القيمة التي تفوق الواحد بهامش كبير إلى سياسات نقدية توسعية تعمل علي زيادة الضغوط التضخمية الناتجة عن التوسع النقدي، في حين تشير الارقام الاقل من الواحد إلى سياسات نقدية تقييدية في خفض الضغوط التضخمية الناتجة عن التوسع النقدي (التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2022، 164).

يوضح الجدول رقم (3) معامل الاستقرار النقدي في الاقتصاد الليبي خلال الفترة (2000-2020). حيث تشير الارقام إلى وجود فجوة تصحيحية كبيرة تؤشر إلى مدى وجود تغيرات كبيرة في معامل الاستقرار النقدي، والذي يمثل الفرق بين المعدلات السنوية لنمو عرض النقود مطروحا منها معدلات السنوية للنمو في الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الثابتة.

حيث يلاحظ بأن الضغوطات التضخمية بدأت في الارتفاع منذ عام 2008، فقد بدأت السلطات النقدية بزيادة الإصدارات النقدية لتمويل الانفاق العام فقد ازدادت الفجوة كما في العمود رقم (5) الجدول رقم (3) حتى بلغت أعلاها عام 2011، اذ بلغت 90.12%، مما يعني تفوق الزيادة في معدل عرض النقود على معدل النمو في الناتج المحلي الاجمالي والذي عانى من انخفاضات سنوية بلغت أوجهها عام 2014، حيث حقق الناتج المحلي الاجمالي انخفضا بمقدار (- 67.9%).

كما يوضح الجدول رقم (4) متوسط معدلات النمو لمعامل الاستقرار النقدي خلال الفترة 2000-2020. ويتضح بأن معامل الاستقرار النقدي قد بلغ في المتوسط 19.74% خلال فترة الدراسة. وهذا يؤكد بأن قيمة الدينار الليبي شهدت تذبذبا كبيرا وعدم استقرار، مما أدى إلى انخفاض القوة الشرائية للدينار، وهذا أيضا يؤكد على الارتفاع في مستوى الاسعار، وزيادة حدة التضخم لفترة موضوع الدراسة.

الجدول رقم (3) تطور معامل الاستقرار النقدي الضغط التضخمي الاقتصاد الليبي خلال الفترة 2000 - 2020

السنة	عرض النقد M1 مليون دينار (1)	الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الثابتة مليون دينار (2)	معدل النمو في عرض النقد (3)	معدل النمو في الناتج المحلي الاجمالي بالأسعار الثابتة 100=2003 (4)	معامل الاستقرار النقدي والضغط التضخمي 4-3=5 (5)
2000	7433.0	26672.10	-	-	-
2001	7703.8	29512.60	3.64	10.60	6.96-
2002	8774.2	32513.20	13.9	10.20	3.70
2003	9029.2	37423.30	2.91	15.10	12.20-
2004	10536.6	39169.70	16.7	4.70	12.00
2005	14028.1	42432.30	33.13	8.30	24.80
2006	16343.0	44155.20	16.5	4.10	12.40
2007	22837.5	43658.80	39.74	1.10-	40.80
2008	34414.6	40605.30	50.70	7.00-	57.70
2009	38169.4	39348.30	10.91	3.10-	14.00
2010	41321.2	39558.20	8.26	0.53	7.73
2011	53437.1	15488.20	29.32	60.80-	90.12
2012	59213.7	32797.10	10.80	111.80	101.00-
2013	64299.4	15307.50	8.60	53.30-	61.90
2014	66732.7	49060.90	3.80	67.90-	71.70
2015	76783.0	40432.95	15.10	17.60	32.70
2016	94609.0	32191.72	23.22	20.40-	43.60
2017	109089.1	33399.19	15.31	3.80	11.51
2018	108911.7	34474.82	0.16-	3.20	3.36-
2019	105568.7	30040.60	3.10-	12.90-	9.80
2020	122950.4	26435.81	16.5	11.99-	4.40

المصدر:

مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي، سنوات مختلفة.

مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، سنوات مختلفة.

الجدول رقم (4) متوسط معدلات النمو السنوي لمعامل الاستقرار النقدي في الاقتصاد الليبي خلال الفترة من 2000 – 2020

السنوات	2000-2004	2005-2009	2010-2014	2015-2020	2000-2020
معدل النمو السنوي لمعامل الاستقرار النقدي	1.00-	29.94	26.10	19.73	19.74

المصدر :

تم حسابه من قبل الباحث بالاعتماد على الجدول رقم (3).

المبحث الثالث:

تطور عرض النقود وسياسة الاصدار النقدي

يتضح من المؤشرات النقدية أن عرض النقد أرتفع بصورة متسارعة خلال الفترة (2000 -2020). حيث ارتفعت قيمة عرض النقود من 7433.0 مليون دينار في عام 2000 إلى 14028.1 مليون عام 2005، ثم إلى 41321.2 مليون دينار عام 2010، وأخيرا إلى 122950.3 مليون دينار عام 2020، أي بمعدل نمو بلغ في المتوسط 17% خلال فترة الدراسة الجدول رقم (5). وقد يعزى ذلك إلى التوسع الكبير في الائتمان المقدم من الجهاز المصرفي إلى الدولة بهدف تمويل العجز المالي وللحاجة إلى النقود لتمويل متطلبات الانفاق العام والخاص.

كما تشير بيانات الجدول رقم (6) إلى أن عرض النقود قد شهد نموا سنويا بلغ في المتوسط 30.22% خلال الفترة (2005-2009). وهذا يؤكد على لجو السلطات النقدية إلى الاصدار النقدي تماشيا مع انخفاض الصادرات النفطية. كما يتضح أيضا بأن عرض النقد قد حقق نموا قدره 12.20% خلال الفترة 2010-2014. وهذا يؤكد علي زيادة الاصدار النقدي خلال السنوات التي تلت ثورة 17 فبراير 2011 من جهة وانخفاض الصادرات النفطية من جهة أخرى بسبب اغلاق الموانئ النفطية من قبل بعض المجموعات المسلحة.

أما خلال الفترة 2015-2020 فقد بلغ معدل نمو عرض النقود 13.40%، ما يؤكد علي زيادة اعتماد الدولة الاصدار النقدي الجديد بغية تمويل الطلب المتزايد على السلع والخدمات، وانقطاع الموارد المالية من القطاع النفطي في بعض سنوات هذه الفترة، بالإضافة الى ذلك عند النظر إلى قيمة العملة لدى الجمهور، يمكن القول إن قيمة العملة لدى الجمهور قد ارتفعت من 2699.2 مليون دينار عام 2000 إلى 3310.6 مليون دينار عام 2005 ثم الى 7609.0 مليون دينار عام 2010 وأخيرا إلى 39732.0 مليون دينار عام 2020 الجدول رقم (5). وهذا يعني وجود تعطيل للسيولة من قبل الافراد وزيادة ظاهرة الاكتناز وانخفاض الايداعات لدي الجهاز المصرفي.

الخلاصة أن هذه الزيادات في عرض النقد كانت سبب في الاصدار النقدي الواسع من

خلال التمويل بالعجز (التمويل بالإصدار) أو الدين العام أو الائتمان الحكومي المقدم من قبل الجهاز المصرفي للدولة الذي كان له دورا كبيرا في زيادة القاعدة النقدية نتيجة الاصدار النقدي المستمر والمفرط.

بالإضافة إلى أن زيادة قيمة العملة في التداول قد يوضح تدني حجم المدخرات لدى المصارف وانخفاض الوعي المصرفي وقلت انتشار المصارف التجارية مع تواضع فاعلية السياسة النقدية في التأثير على اجمالي السيولة المحلية، فقد سجل معدل نمو عرض النقد في المتوسط 17% خلال فترة الدراسة، الجدول رقم (6).

وتجد الاشارة بأن الفجوة الكبيرة بين تطور السيولة المحلية من جهة وتطور المصارف التجارية من جهة اخرى، وهذه الفجوة قد ظهرت فعلا من خلال حجم السيولة الكبيرة الغير مستغلة لدى القطاع العام والخاص وكانت عبارة عن المدخرات عاجزة عن ايجاد فرص استثمارية حقيقة لها، مما يعطي انطباعا بأن النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الليبي مقتصر على نشاط الاستهلاك مع توجه نحو زيادة حجم الاكتناز وتحول الافراد من العملة المحلية إلى النقد الاجنبي والاصول الحقيقية الاخرى.

جدول رقم (5) عرض النقود (M1) ومكوناته في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 2000 - 2020 (مليون دينار)

السنوات	العملة لدى الجمهور (1)	ودائع تحت الطلب (2)	عرض النقود M1 (3)	التغير السنوى في عرض النقود (4)	نسبة العملة لدى الجمهور الي عرض النقود (5)	نسبة الودائع تحت الطلب الي عرض النقود (6)
2000	2699.2	4733.8	7433.0	—	36.31	63.69
2001	2559.6	5144.2	7703.8	3.64	33.23	66.77
2002	2613.9	6160.3	8774.2	13.90	29.80	70.20
2003	2763.5	6265.7	9029.2	2.90	30.60	69.40
2004	2612.7	7923.9	10536.6	16.70	24.80	75.20
2005	3310.6	10717.5	14028.1	33.14	23.60	76.40
2006	3923.9	12410.1	16343.0	16.50	24.10	75.90
2007	4581.2	18256.3	22837.5	39.74	20.10	79.90
2008	5608.3	28806.3	34414.6	50.70	16.30	83.70
2009	6962.9	31206.5	38169.4	11.00	18.24	81.76
2010	7609.0	33712.2	41321.2	8.26	18.41	81.59
2011	14840.1	38597.0	53437.1	29.32	27.80	72.20
2012	13391.1	45822.6	59213.7	10.81	22.61	77.39
2013	13419.9	50879.5	64299.4	8.60	21.00	79.00
2014	17174.9	49557.8	66732.7	3.80	25.74	74.26
2015	23007.3	53775.7	76783.0	15.10	30.00	70.00
2016	27103.3	67505.8	94609.0	23.22	28.65	71.35
2017	30865.2	78223.9	109089.1	15.31	28.30	71.70
2018	34732.6	74179.1	108911.7	0.16-	31.90	68.10
2019	36691.8	68876.9	105568.7	3.10-	34.80	65.20
2020	39732.0	83218.3	122950.3	16.50	32.32	67.68

المصدر:

مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.

مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.

الجدول رقم (6) معدلات نمو عرض النقدي في الاقتصاد الليبي خلال الفترة (2000 – 2020)

2020 – 2000	2020 - 2015	2014 – 2010	2009 – 2005	2004 - 2000
17.00	13.40	12.20	30.22	7.43

المصدر :

تم حسابه بالاعتماد على بيانات الجدول رقم (5).

المبحث الرابع:

نظام أسعار الصرف في الاقتصاد الليبي

مقدمة:

يعرف سعر الصرف Exchainge Rateلعملة ما بأنه نسبة مبادلة هذه العملة مع العملات الاخرى، وبعبارة أخرى فان سعر الصرف الاجنبي هو ثمن الوحدة الواحدة من العملة الاجنبية مقوما بعدد الوحدات العملة المحلية (الشكري، 2013، 141).

لقد مر سعر الصرف الدينار الليبي خلال فترة الدراسة 2000-2020 بعدة مراحل رئيسية على النحو التالي (احمد دنف، محمود دنف، 2017 ، 39؛ مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي، أعداد مختلفة):

المرحلة الاولى: 2000-2003

لقد هدفت سياسة سعر صرف الدينار الليبي إلى الوصول بسعر الصرف الى سعر الصرف التوازني. حيث تم تقليص الفجوة بين سعر الصرف الرسمي وسعر الصرف الخاص بالسوق الموازية، بالإضافة إلى اتخاذ اجراءات عاجلة لوقف الاتجار بالعملة وتقليل التقلبات المستمرة في سعر الصرف.

تمثلت ذلك في تخفيض قيمة الدينار مقابل وحدة حقوق السحب الخاصة بما نسبته 13.8% ليصبح الدينار الليبي يساوي 1.2240 وحدة سحب خاصة في نهاية عام 2000، وبداية عام 2002 بدلا من 1.4204 وحدة حقوق السحب الخاصة في عام 2000. كما قام مصرف المركزي بتعديل سعر الصرف للدينار الليبي مقابل وحدة حقوق السحب الخاصة والعملات الاجنبية كأجراء نهائي في عام 2002، ليصبح الدينار مساويا 0.6080 وحدة حقوق سحب خاصة. وبذلك أصبح الدينار مثبتا مقابل حقوق السحب الخاصة ومتغيرا

مقابل العملات الاجنبية الاخرى والذي عزز من الاستقرار النقدي وجذب الاستثمارات وتنمية الاقتصاد مستقبلا.

وفي إطار مراجعة وتقييم أداء الاقتصاد، والتي تمثل سياسة الصرف العامل الاساسي فيه قام المصرف المركزي بتعديل سعر صرف الدينار بتاريخ 14/06/2003 تم بموجب هذا التعديل احتواء ضريبة النهر الصناعي التي فرضت بواقع 15% على ما يفتح من اعتمادات مستندية أو تحويلات الخارجية، التي أحدثت تشوهات في الاسعار بسبب استثناء بعض الجهات من هذه الضريبة. ليصبح سعر الصرف الجديد للدينار بعد التعديل مساويا 0.5175 وحدة حقوق سحب خاصة بدلا من 0.608، وقد انعكست هذه التعديلات على العديد من المتغيرات الاقتصادية بالإيجاب، وكان من أهمها انخفاض في المستوى العام للأسعار وغيرها من المتغيرات الاقتصادية.

المرحلة الثانية : 2004-2011

بدأت مع بداية مشروع ليبيا الغد في مطلع عام 2004 وحتى بداية ثورة 17 فبراير لعام 2011، وتميز سعر الصرف للدينار خلال هذه الفترة بالاستقرار النسبي في قيمته نتيجة الانفتاح الاقتصادي على العالم الخارجي ومناخ الاستثمار المستقر، بالإضافة إلى انتهاج سياسة نقدية توسعية عملت على إنعاش الاقتصاد خاصة في السنوات الاخيرة قبل اندلاع ثورة 17 فبراير لعام 2011.

المرحلة الثالثة: 2012-2020

تدهور الوضع الاقتصادي في الدولة الليبية نتيجة للفراغ الامني وشيوع الصراع على السلطة وتحكم مليشيات عسكرية بعينها في مفاصل الدولة الرئيسية، بالإضافة إلى التدخلات الخارجية. حيث انخفضت قيمة الدينار في السوق الموازية إلى ما يعادل 4.25 دينار لكل دولار واحد في اسوء حلاته، ولعل السبب الحقيقي وراء ذلك يتمثل في الاتي:

- ضعف القدرة الانتاجية للاقتصاد الليبي الذي تزامن مع وضع قيود على احتياطيات ليبيا من العملة الاجنبية في الخارج.
- وضع ليبيا تحت البند السابع وعلى عمليات التحويل إلى الداخل وضعف التحويلات من العملة الصعبة من قبل الموطنين في الخارج.
- السوق المالي وتهريب أموال الدولة إلى الخارج - الفساد المالي - الأمر الذي نتج عنه شح في العملة الاجنبية مع زيادة كبيرة في الحجم الطلب عليها، مما ادى ارتفاع معدلات التضخم إلى أكثر من 300% أي ما يعادل ثلاث أضعاف تقريبا.

ولا تزال قيمة الدينار الليبي متدنية دون أي تغير، وذلك نتيجة لعدم اتخاذ أي اجراءات نقدية من قبل المصرف المركزي من شأنها معالجة هذه المشاكل وبالتالي تحسين قيمة العملة المحلية.

فقد ظهرت الحاجة إلى موارد النقد الاجنبي بسبب استمرار الحرب بعد أحداث ثورة 17 فبراير 2011، مما أدى إلى انخفاض الاحتياطي النقدي الاجنبي وظهور عجز في ميزان المدفوعات والعجز في الموازنة العامة للدولة. حيث انعكس ذلك علي زيادة الطلب على النقد الاجنبي من جهة وانخفاض قيمة الدينار من جهة أخرى، مما أدى إلى ظهور السوق الموازية لسعر صرف. حيث وصلت قيمة الدولار إلى 7.50 دينار للدولار في حين كان سعره الرسمي يساوي 1.360 دينار للدولار كما هو موضح بالجدول رقم (7).

لقد دعم الصراع السياسي في ليبيا نمو السوق الموازية حيث يلاحظ انفصال النظام المصرفي عن السوق الموازية للعملة فيما يخص سعر الصرف. اذ تتصرف السوق الموازية بشكل منفصل عن السياسة النقدية حتى أواخر عام 2018. فقد خسرت العملة المحلية بسبب الانخفاض السريع في قيمتها بشكل مستمر منذ عام 2014. حيث وصل الانخفاض في العملة المحلية مقابل الدولار إلى نسبة 75% في حين ظل سعر الصرف الرسمي ثابتا عند 1.338 دينار للدولار. كما وصل سعر الصرف في السوق الموازية إلى أرقام قياسية عام 2017، فقد قدر سعر الصرف 7.50 دينار للدولار الجدول.

وهناك مجموعة من التحديات التي تؤثر في فاعلية السعر المعتدل، ذلك أن فعالية هذه الاصلاحات تحتاج إلى وقت حتى تنعكس أثارها على الاقتصاد، كما أن المتغيرات الخارجية مثل عائدات النفط وتقلب الاسعار في السوق الدولية تظل غير قابلة للتنبؤ بدرجة كبيرة بسبب حالات الصراع المتكررة (الاسكوا، 2020 ، الجزء الاول ،16).

ان الاتجاه في اعتماد الية السوق لتحديد سعر الصرف للدينار الليبي قد يحقق استقرار في مستوى العام للأسعار، بحيث أن يكون هناك تدخل من قبل المصرف ليبيا المركزي للمحافظة على استقرار اسعار السوق ومنعا للمضاربات التي قد تلحق ضرار بالاقتصاد بشكل عام وفي المستوى العام للأسعار ودخول الموطنين بشكل خاص.

كما يوضح الجدول رقم (7) سعر صرف الدولار مقابل الدينار الليبي خلال الفترة 2000-2020 ويتبين بأن سعر الصرف قد أرتفع من 0.546 دينار للدولار عام 2000 إلى 1.355 دينار للدولار عام 2005 والي 1.258 دينار للدولار عام 2010 ثم أرتفع إلى 1.396 دينار للدولار عام 2015 وأخيرا تراجع إلى 1.340 دينار للدولار عام 2020، أي بمعدل بلغ في المتوسط 6.2% خلال فترة الدراسة.

الجدول رقم (7) سعر الصرف الرسمي للدولار مقابل الدينار الليبي خلال الفترة 2000-2020

السنوات	سعر صرف الدولار مقابل الدينار الرسمي	معدل النمو السنوي
2000	0.546	-
2001	0.647	18.500
2002	1.217	88.100
2003	1.308	7.447
2004	1.251	4.358-
2005	1.355	8.313
2006	1.288	4.945-
2007	1.227	4.736-
2008	1.252	2.037
2009	1.240	0.958-
2010	1.258	1.452
2011	1.263	0.398
2012	1.260	0.238-
2013	1.257	0.238-
2014	1.338	6.444
2015	1.396	4.335
2016	1.445	3.510
2017	1.360	5.882-
2018	1.395	2.574
2019	1.340	3.943-
2020	1.340	صفر

المصدر :

- مصرف ليبيا المركزي ، تقرير السنوي، اعداد مختلفة.
- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، اعداد مختلفة.
- صندوق النقد العربي وآخرون، التقرير الاقتصادي العربي الموحد، اعداد مختلفة.

المبحث الخامس:

الدين العام المحلي وميزان المدفوعات في الاقتصاد الليبي

أولاً: الدين العام

يقصد بالدين العام المحلي قيام الدولة بالاقتراض من المصرف المركزي والمصارف التجارية ومن الافراد وذلك من خلال طرح سندات الحكومية أو من خلال الاقتراض المباشر كوسيلة للتمويل العجز في الميزانية العامة للدولة.

لجأت الحكومة الليبية إلى هذه الوسيلة مضطرة في خلال الفترة 2006-2020 من أجل تغطية عجز الميزانية، بسبب زيادة الانفاق الحكومي. وهذه الوسيلة أدت إلى زيادة عرض النقود والضغوط التضخمية، مما قاد إلى عجز أخر وبالتالي تقوم الدولة مرة أخرى بالاقتراض، الامر الذي أدي إلى تضخم اضافي ومستمر وهكذا. وقد ارتفعت قيمة عرض النقود بنسب نمو عالية بلغت 33.13% عام 2005، وارتفعت الى 39.74%، و50.70% عامي 2007 و2008 على التوالي، ثم تراجعت الى 29.32% عام 2011، ثم إلى 23.22% عام 2016، أي بمعدل نمو بلغ في المتوسط 19.74% خلال الفترة 2000-2020 الجدول (7).

ولعل السبب في ارتفاع الدين العام المحلي عام 2011 إلى العقوبات الاقتصادية، ووضع ليبيا تحت البند السابع وانخفاض الموارد النفطية في بعض السنوات الفترة 2011-2020. كما أن السبب في اعتماد الدولة علي الدين العام يعود إلى عدم توفر وسائل أخرى بالإضافة إلى قصور في عمل المؤسسات المصرفية الموجودة.

وكرد فعل علي زيادة عرض النقود أن حجم الطلب الكلي قد ارتفاع إلى مدى واسع مع انخفاض في العرض الكلي، وبالتالي تصاعدت الاسعار وازدادت حجم الضغوط التضخمية. حيث لا يزال عجز الموازنة العامة مرتفع ويتم تمويله بشكل كبير من خلال الاقتراض من المصرف المركزي وبعض المصارف التجارية. ويرجع هذا العجز إلى عوامل عدت منها الانفاق العام غير المنضبط وانخفاض الايرادات نظرا للاضطرابات السياسية والاقتتال على مصادر النفط، بالإضافة إلى الفساد وسوء ادارة الاموال (الاسكوا، الجزء الاول، 2020، 20).

يوضح الجدول رقم (8) الدين العام المحلي في الاقتصاد الليبي خلال فترة 2000-2020 ويتبين بأن حجم الدين العام قد بلغ 2668.0 مليون دينار أي بمعدل نمو 172% عام 2011، ثم تراجع إلى 1855.5 مليون دينار بنسبة انخفاض بلغت 71.75% عام 2015، عما كان عليه في عام 2014 وارتفعت قيمة الدين العام إلى 2671.0 مليون دينار اي بمعدل نمو بلغ 116.28% عام 2020.

ان ارتفاع حجم المديونية المحلية يجعل الاقتصاد الليبي أكثر سوءا وضبابية وأكثر تشاؤما،

لأنه لا يمكن لاي اقتصاد أن يحقق التنمية الاقتصادية المستدامة وهو مثقل بالديون.
وتجدر الاشارة إلى بيانات الدين العام المحلي مختلفة بين عدة مصادر سوي كانت محلية أو أجنبية.

الجدول رقم (8) الدين العام المحلي في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 2000 - 2020

السنوات	الدين العام المحلي (مليون دينار)	معدل النمو السنوي
2000	7644.1	.
2001	7644.1	.
2002	7644.1	.
2003	7644.1	.
2004	7644.1	.
2005	60.0	.
2006	380.0	533.33
2007	465.0	22.40
2008	1090.0	134.41
2009	2152.0	97.43
2010	980.0	54.50-
2011	2668.0	172.24
2012	3437.0	28.82
2013	5002.2	45.54
2014	6567.3	31.30
2015	1855.5	71.75-
2016	2027.0	9.24
2017	1056.0	47.90-
2018	1412.3	33.74
2019	1235.0*	12.55-
2020	2671.0	116.80

المصدر :

- (*) قيمة تقديرية.
- (-) قيم غير متوفرة من مصادر رسمية.
- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، أعداد مختلفة.
- ديوان المحاسبة الليبي، التقرير السنوي، أعداد مختلفة.
- د. مفتاح علياش ، د. سامي ساسي، (2022)، محددات الانفاق العام في الاقتصاد الليبي خلال الفترة 1995-2000، مجلة دراسات الانسان والمجتمع، العدد 20.

ثانيا: ميزان المدفوعات

يوضح الجدول رقم (9) تطور ميزان المدفوعات للاقتصاد الليبي خلال الفترة 2000-2020. ويتضح بأنه قد حقق عجزا خلال الفترة 2013-2016، والفترة 2019-2020. حيث نجد أن معدلات النمو السنوي كانت سالبة بمعنى أن هناك عجز مستمر وزيادة سنوية للعجز، فقد وصل إلى أعلى مستوى له عام 2014، حيث بلغت قيمة العجز (-27406.0) مليون دينار. كما أن معدل النمو السنوي في المتوسط قد بلغ 158.0% خلال الفترة (2000-2020) الجدول رقم (10).

ان هذه المؤشرات هي دليل واضح على الاختلال الكبير الذي يتعرض له ميزان المدفوعات والعجز المزمن والمتفاقم الذي يلقي بأثره السلبية على الانشطة الاقتصادية محليا وخارجيا، والذي يظهر بأن ميزان المدفوعات يتصف بدرجة انكشاف عالية، وهذه الصفة تتصف بها معظم موازين المدفوعات في الدول النامية. كما أن هذه المؤشرات تدل على سوء ادارة السياسة النقدية في المصرف المركزي.

الجدول رقم (9) تطور ميزان المدفوعات الاقتصاد الليبي خلال فترة 2000 – 2020

السنوات	ميزان المدفوعات (مليون دينار)	معدل النمو
2000	2970.0	-
2001	870.0	70.70-
2002	380.0	56.32-
2003	5252.0	1282.11-
2004	6415.0	22.40
2005	20991.0	227.22
2006	23182.0	10.44
2007	24983.0	7.77
2008	19650.0	21.35-

2009	6453.0	67.16-
2010	5671.0	12.12-
2011	4215.0	25.67-
2012	16898.0	300.90
2013	8672.3-	48.68-
2014	27406.0-	216.02
2015	16364.8-	40.29-
2016	9735.0-	40.51-
2017	3533.2	63.71-
2018	9832.0	178.28
2019	717.5-	92.70-
2020	11147.2-	1853.4-

المصدر :

- مصرف ليبيا المركزي، الاحصاءات النقدية المالية خلال فترة 2017-1966، ادارة البحوث والاحصاء.
- مصرف ليبيا المركزي، النشرة الاقتصادية، المجلد 60، الربع الرابع 2020.
- مصرف ليبيا المركزي، ميزان المدفوعات، سنوات مختلفة.

الجدول رقم (10) معدل النمو السنوي لميزان المدفوعات الليبي خلال الفترة 2000 – 2020

2004 – 2000	2009 - 2005	2014 - 2010	2020 - 2015	2020 - 2000
233.50	31.40	86.10	278.90	158.0

المصدر :

- تم احتساب معدلات النمو من قبل الباحث استنادا إلى بيانات الجدول رقم (9).

المبحث السادس:

النتائج والتوصيات

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وهي على النحو التالي:

أولا: النتائج

1. تواضع السياسة النقدية لمصرف ليبيا المركزي في التأثير والسيطرة على عرض النقد والتضخم والدين العام وعجز ميزان المدفوعات مع وجود اخفاقات في بعض السنوات خلال فترة الدراسة.
2. خضوع السياسة النقدية للضغوطات الحكومية خصوصا فيما يتعلق بالإصدارات النقدية المبالغ فيها.
3. التوسع الكبير في حجم الائتمان المقدم من المصرف المركزي وبعض المصارف التجارية إلى الحكومة (الدين العام)، لتمويل العجز في الميزانية العامة نتيجة لزيادة الانفاق العام (الخاص والعسكري) بسبب الظروف الاستثنائية (الحرب - الحصار) وهذا أدى لزيادة عرض النقود بصورة هائلة مما أدى ارتفاع معدلات التضخم.
4. التغيير والتدهور في قيمة الدينار الليبي أدى إلى ظهور ظاهرة الدولار في المعاملات المالية والتجارية، بالإضافة للتواجه الافراد نحو الاصول الحقيقة الاخرى.
5. استخدام سياسة التمويل بالعجز في الانفاق العام نتج عنه ارتفاع معدلات التضخم وظهور اختلالات داخلية وخارجية ، واتساع حالة عدم التوازن في الاقتصاد الليبي.
6. نجاح السياسة النقدية للمصرف المركزي تعتمد بدرجة كبيرة على استقرار السياسات الاقتصادية الاخرى وخصوصا السياسة المالية (الانفاق العام).
7. الانخفاض المستمر في سعر الصرف الدينار يرتبط بالمتغيرات الاقتصادية الاخرى ويؤثر عليها وخصوصا انعكاسه على عرض النقود والتضخم وميزان المدفوعات.
8. تعرض الاقتصاد الليبي إلى صدمات كبيرة أثرت على نشاطه من خلال ارتفاع في معدلات التضخم وانخفاض قيمة العملة المحلية، وتعود أسباب هذه الصدمات إلى توقف صادرات النفط وتجميد أرصدة ليبيا في الخارج، وسيطرة الجماعات المسلحة على الموانئ النفطية، خصوصا في سنوات التي تلت احداث 17 فبراير 2011.

ثانيا: التوصيات

1. أصدر تشريعات وقوانين لتوحيد المصرفيين المركزيين، بالإضافة الى اعطاء استقلالية بعد التوحيد للمصرف المركزي لاتخاذ القرارات ذات العلاقة بالسياسة النقدية، وخصوصا الاصدار النقدي الجديد والذي يجب أن يكون بعيدا عن القرارات السياسية وأن تكون هناك هيئة استشارية تضم خبراء اقتصاديين وماليين تشارك في صنع القرارات الاقتصادية (لجنة السياسة النقدية).
2. عند وضع سياسة نقدية مستقلة لابد من أخذ في الاعتبار الاولويات والاهداف وخصوصا هدف الحد من البطالة لما لها من خطورة على الاوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والامنية.
3. ضرورة توجه مصرف ليبيا المركزي لطرح سندات حكومية وبيعها للأفراد والمصارف التجارية بهدف الحد من نمو الكتلة النقدية وتوظيفها لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وبالإضافة إلى ان هذه العملية تعيد الثقة في الجهاز المصرفي وتطور العادات المصرفية.
4. اتباع أساليب حديثه متنوعة في الصناعة المصرفية مثل جوائز سنوية لتشجيع المودعين والهدف من ذلك زيادة توجه الافراد نحو الايداع لدى المصارف التجارية والحد من ظاهرة الاكتناز.
5. اجراء اصلاحات نقدية شاملة واستخدام السياسات الاقتصادية الاخرى وخصوصا السياسة المالية لكي تتكامل وتتناسق مع السياسة النقدية. هذه الحزمة من السياسات تعمل على الحد من ظاهرة التضخم والبطالة والسيولة النقدية الهائلة ومعالجة العجز في ميزان المدفوعات.
6. دعم اجراءات المصرف المركزي في توفير الاحتياطيات الاجنبية من خلال تنويع الموجودات الاجنبية والتقليل من الاعتماد على الدولار كاحتياطي نقدي وايجاد بدائل من العملات الصعبة مثل اليورو، بالإضافة إلى عملات أجنبية أخرى تعتمد بشكل خاص على الشركاء التجاريين للاقتصاد الليبي .
7. اعطاء أهمية لقطاع التجارة الخارجية بهدف الحد من العجز في الميزان التجاري وبالتالي ميزان المدفوعات والتأكيد على الصادرات غير النفطية (تنويع مصادر الدخل) والحد من الواردات الكمالية والترفيه الغير ضرورية والتوجه نحو الاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

قائمة المراجع

1. مصرف ليبيا المركزي، (2023)، النشرة الاقتصادية، الجزء 63، الربع الاول.
2. مصرف ليبيا المركزي، التقرير السنوي، سنوات مختلفة.
3. صندوق النقد العربي، (2019)، تقرير افاق الاقتصاد العربي.
4. أ.أحمد احمد دنف ؛ أ.محمود احمد دنف، (2017) تقييم أداء السياسة النقدية في ليبيا خلال الفترة 1980-2015، مجلة البحوث والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني (3-1)، كلية الاقتصاد - جامعة طرابلس.
5. دكتور عبد الرحيم أبو عزوم الافي، وآخرون، (2016) أثر السياسة النقدية والمالية على معدلات التضخم في الاقتصاد الليبي خلال الفترة (2010-2014)، ندوة الازمة الاقتصادية والمالية في الاقتصاد الليبي، جامعة سبها - ليبيا.
6. دكتور احمد بدوي، (2010) تقييم أداء السياسة النقدية في الدول العربية ابان الازمة المالية العالمية، صندوق النقد العربي.
7. دكتورة ثريا عبد الرحيم، (2007) تقييم أداء السياسة النقدية في العراق وأثرها على التضخم : دراسة تحليله لمدة 1980- 2003، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية.
8. مصرف ليبيا المركزي، (2007) تطورات السياسة النقدية خلال الفترة -2002 2007، يونيو.
9. دكتور عماد موسى، (2005) تقييم أدوات السياسة النقدية الغير مباشرة في الدول العربية، معهد التخطيط بالكويت، الكويت.
10. دكتور نزار كاظم الخيكاني ؛ الدكتور حيدر يونس الموسوي، (2015) السياسة الاقتصادية والإطار العام وأثرها في السوق المالي ومتغيرات الاقتصاد الكلي، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع عمان، الاردن.
11. مصرف ليبيا المركزي، (2010) تطورات السياسة النقدية والمصرفية في الجماهيرية العربية الليبية، ورقة مقدمة للدورة الاعتيادية الرابعة والثلاثين لمجلس محافظي المصارف المركزية والمؤسسات النقد العربية، طرابلس، 16 سبتمبر.
12. أ.د. عبد العظيم الشكري، (2013) أثر سعر الصرف على التضخم في العراق للمدة (1991-2010)، مجلة القادسية للعلوم الادارية والاقتصادية، مجلد 15، العدد 4.
13. الدكتورة أمل علي ابراهيم، (2019) دور السياسة النقدية في تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية في مصر باستخدام مربع كالدور السحري، على الرابط الاتي:

pd.0d6322a09ae224d5da92f3f611d15e06_61398_article /eg.ekb.journals.jsst//:https
14. صندوق النقد العربي، (2022) التقرير الاقتصادي العربي الموحد.
15. مصرف ليبيا المركزي، ميزان المدفوعات، أعداد مختلفة.
16. مصرف ليبيا المركزي، الاحصاءات المالية خلال الفترة 1966-2017 ، ادارة البحوث والاحصاء.
17. الامم المتحدة، (2020) دراسة تمهديه عن الاقتصاد في ليبيا: الواقع والتحديات والافاق، الجزء الاول.
18. الدعمي، حسن محمد، (2018) أثر السياسة النقدية في بعض المتغيرات الاقتصاد الكلي باستخدام انموذج (FAVAR)، رسالة دكتوراة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء.

كتاب أبحاث
مؤتمر النظام المصرفي الليبي
نحو رؤية مستقبلية للتطوير

المُنعقد بمدينة بنغازي
12 - 14 | أغسطس | 2023

من إصدارات
مصرف ليبيا المركزي
CENTRAL BANK OF LIBYA

التصميم والطباعة
شركة الرتيب لتنظيم المعارض والمؤتمرات والدعاية والإعلان
AL-RATEEB Co. For Exhibitions Conferences & Advertising